كتاب شرح شرعة ٢٤٧

لسيد علي زاده

NURUOSMANIYE
2021
2437

٢٤١

جاهله فضيلت جاهله
عالموك مضلحه كلار جاهله جاهلكلمز جهالله بنجا هله
جاهل اولان بيرنا بالغ اولور جهل كتمز

لله در

اغنيا بلمز فقيرا حوالني كندوكيبي حوق صنورا موالني ملوق اولنلر جمله خلقي ملوق صنور
خسته حاليننه بلسون اصاغ اولن داغي بلمز بيوركنده داغ اولمن

رجل اتى عند عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه وقال مات فلان وترك مالا كثيرا فقال يا فلان ما جاء تقول
المال نعمة من نعم الله يعطي لمن يشاء والميت رحمه الله واليتيم جبره الله
والنمام لعنه الله

الثمن سنة وهي سبع ركعات بعد التهجد في ثلث اخر الليل بتقرا وبالليد من القران

ابن عمر ... ما ... اول ... العقد ...

NURUOSMANİYE KÜTÜPHANESİ
Kısım: Nuruosmaniye.
No: 2021
Eski: 2437
Tasnif No: 297.3(077)=927

الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله

٢٤٤٧

وقف عمدة ملوك الدوران وسلالة آل عثمان
مشكاة انوار انواع الحسنات مصباح مسارح محاسن المبرات
محيي السنة امام الامة السلطان بن السلطان السلطان
ابو المحاسن والمواهب عثمان خان ابن السلطان مصطفى خان
لا زالت ايامه مصابيح الآمال ومساعيه الجميلة
مفاتيح ابواب الآمال وانا الداعي
لدولته الحاج ابراهيم حنيف المفتش باوقاف
الحرمين المحترمين عفي عنه

بسم الله الرحمن الرحيم

حمداً لمن منّ على عباده نعمة الاسلام وجعله شرعة ومنهاجا ونصب الكتاب والسنة اماما لهم
سراجا وهاجا وهداهم الى الايمان فدخلوا فى دين الله افواجا وصلاة على من فاز من اتبع هداه
واتخذ سبيله ووالاه وهام بحبه وتولاه محمد نبع ينبوع الصدق من لسانه ولمع نور الحق من
بيانه وعلى اله واصحابه بدور معالم الايمان وشموس عوالم العرفان ما اخضر نجم فى الغبراء وطلع
نجم فى الخضراء وبعد فيقول العبد الضعيف والمذنب اللهيف المحتاج الى رحمة ربه اللطيف
يعقوب بن سيد على عفى الله عنهما الملك العلى قد اطبق سلاطين العلماء واساطين الحكماء على ان العلم من
اشرف الصفات واعظم الهبات سيما العلوم الشرعية والمعارف الدينية فانها من انفع المطالب
القصوى حالا ومالا وارفع المآرب الحسنى جلالا وكمالا اذ بها ينتظم الصلاح للعباد ويغتنم الفلاح فى
المعاد وان من بين كتبها شرعة الاسلام لكتاب فايق وخطاب رايق شعر كتاب نظمه يحكى
زلالا وفى فحواه نور قد تلالا فلو خطت جواهره بتبر على بدر تلالا به كمالا بل هو نور لائح
وجنة فيها الجنة وتلمع منها انوار السنة مشحونة بعبارات نبوية رايقة تعلل الروح بروح
الجنان وتلالاه باشارات مصطفوية شايقة تؤثر فى القلوب كلمح فى العيان وما احسن
ما قيل فيه كتاب فاخر كالدر لفظا جرى شأنه بالنور سطرا معاليه علت كل المعالى
جليل نفعه كالدهر قدرا لسانى فى محاسنه كليل وان افنيت فى الانشاء عمرا فهو درة عقد
العصر وغرة نقد الدهر وبعلمه يتطهر القلب من غيبه وبالعمل بما فيه يصل الضمان الى ربه فرد
وعلى تفنن واصفيه لحسنه يفنى الزمان وفيه ما لم يوصف ثم ان موجب شانه ونباهة مكانه
ان رفع على ايدى خرايد الطبايع الوقادة بل حمل على حدق عرايس القرايح النقادة الا انه صار كالفراش
المبثوث تحت ارجل قطار الاوهام وظل كالعهن المنفوش من عدوان سوء الافهام فقدما كان هذا
يهيج على ان احل من الفاظه عقد التعقيدات وافصل فى ابراز معانيه عقد التوجيهات الا ان
قصور القدم من جمود الفطرة وفتور القلم من ركود الفكرة كان يثبطنى عن الاقدام عليه ويسوفنى
عن التشمير اليه وكنت اقول هيهات ان تصطاد عنقاء العلى بلعابهن عناكب الافكار
ثم لما امرنى به من كان موجب اشارته فرض العين لبيته بالاجابة على الراس والعين فتصديته
على الوجه اللايق والتدبير الموافق فتصفحت الصحف المعتبرة من الاحاديث والتفاسير وتفحصت
ما يناسبه من انواع الكتب المشاهير حتى وصلت الى ماخذ كلامه فحققته على وفق مرامه

ونورا لائحا مع

لا انشاء

تضجى الى

واستخرجت نقود العبارات من كنوزها وحللت عقود الاشارات من رموزها وكشفت ابسرار
مضمونها وفتقت انوار مكنونها واستوفيت اوعية حكاياتها وقطعت اودية رواياتها ونبهت على
اسامى تلك الكتب فى اول كل كلام واخره ليزداد الوثوق والتمكن عند ناظره فجاء بحمد الله سراجا على الشان
جلى العرفان جامع نقود الدرر الغر الحسان وحاوى صنوف غرر الحديث والفرقان وسميته
مفاتيح الجنان ومصابيح الجنان لكونه محتويا المفاتح جنان الاخيار ومصابيح جنان الاخيار
شعر
كتاب لاسرار الحقيقة جامع رفيع لاستار الطريقة رافع
تنور من رؤياه منا بصايرو تطرب فى فحواه منا مسامع
له الروضة الزهراء فى در لفظه عيون لها عين اليقين منابع
لباس حروف كالظلام وتحتها ضياء من العلم الالهى ساطع
فيا طالبى التحقيق هذا مرامكم فجدوا الى نيل المرام وسارعوا ثم المامول من العالم
المصنف ان يعذرنى فيما كان عسى يجده من العثار الذى هو من روادف الاكثار على ان البشر محل النقصان
والخطا والنسيان من لوازم الانسان ومن هذا قال ابن عباس اول الناس اول الناسى وفقنا الله للسداد
وثبتنا على الصواب والرشاد وما جعلته الا لله خالصا لوجهه ومن اجله متوقعا به روايات تجلله
وابتهل ان يفيض عليه من البركة والقبول ما يجب الجنوب والقبول وان ينفع به منشيه وقارئه وسامع
طالبيه انه مولى كل خير ومولية وخافض كل شئ ومعليه ربنا تقبل منا انك انت السميع العليم وتب علينا
انك انت التواب الرحيم واهدنا الصراط المستقيم صراط الذين انعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين
امين قال المصنف اعنى الفاضل الهمام مقتدى الايمة الكرام الشهير بينهم بركن الاسلام الحمد لله
الذى دلنا من دله على الطريق اى ارشدنا على معرفته بالشواهد جمع شاهد بمعنى الحاضر واراد بها الدلايل
الحسية والاعلام جمع علم بفتحتين بمعنى العلامة وهى وان كانت اعم من المحسوس والمعقول لكن اراد بها
الدلايل العقلية بقرينة مقابلة الشواهد وتعبدنا بفتح الدال اى اتخذنا عبيدا امرا ايانا بان نعبده
لكرامتنا يعنى انما تعبدنا لاجل كرامتنا واعزازنا لا لتحصيل الاغراض المطلوب له تعالى ولا لاستكمال العابدة التى
نعود اليه لتنزهه عن مثل ذلك علوا كبيرا فى الصحاح التكريم والاكرام بمعنى والاسم منه الكرامة والظاهر
ان قوله باقسام العبودية متعلق بقوله لكرامتنا يعنى اكرمنا حيث جعلنا مامورين بانواع العبادات
اى المالية والبدنية معا كالحج او المالية فقط كالزكاة او البدنية فقط كالصلاة او القلبية فقط كالتوحيد
والتقديس فى الذات والصفات وحيث جعلنا ايضا محكومين باصناف الاحكام الشرعية من الاوامر والنواهى

المنبع

اراد به ادم عليه السلام

دوبات

فذا وان جعل قوله باقسام العبودية متعلقا بقوله تعبّدنا يكون معناه اظهر وحمل على بعدٍ ان يراد
تعبّدنا جعلنا عابدين باقسام العبادات والاحكام لكرامتنا فى اصل فطرتنا كما قال تعالى ولقد كرّمنا
بنى ادم وشرع اى سنّ لنا فيما يصلحنا فى الدارين الدنيا والاخرة شأن بفتحتين اى طريقة الاسلام
وهدانا الى ما ارتضاه من امر الدين بنبيه اى هدانا الله بارسال رسوله محمد عليه السلام اى عليه
سلام الله وتحيته وجعله قايدنا بلطيف خُلقه اى جعل محمدًا قايدا لنا بخُلقه اللطيف الى دار
السلام اى الجنة سميت بها لسلامة اهلها عن كل داءٍ والمٍ وآفةٍ ولانّ خزنة الجنة يقولون لاهلها سلام
عليكم طبتم فادخلوها خالدين وايضا اشرف تكرمة لاهل الجنة هو قوله تعالى لعباده اوان وقوع
الرؤية سلامٌ قولًا من ربٍ رحيم ولانّ السلام من اسماء الله تعالى فاضيفت الدار اليه تشريفا كقوله
ناقة الله وسقياها صلى الله عليه هذا ماضى فى موضع الدعا بمعنى الامر مثل قولك غفر الله فهو فى قوة ان يقال
اللهم صل على محمد ذكر فى شرح الكشاف ان الصلوة من العبد طلب التعظيم لجناب حضرة رسول الله فى الدنيا والاخرة
معنى قولهم اللهم صل على محمد اللهم عظمه فى الدنيا باعلاء ذكره واظهار دعوته وابقاء شريعته وفى
الاخرة بتشفيعه فى امته وتضعيف اجره ومثوبته وعلى آله الآل ههنا بمعنى الاتباع كما فى قوله تعالى
آل فرعون وهم ههنا المؤمنون لا بمعنى النفس كما فى قوله تعالى آل موسى وآل هرون وهو ظاهر ولا بمعنى
اهل البيت خاصة بدليل ان المقصود من ذكر الآل ههنا التعميم امتثالا لقوله عليه السلام اذا صليتم علىّ فعمّوا
ما لمع فى السماء برق وتهلّل غمام اى سال السحاب يعنى المطر من تهلّلت دموعه اى سالت ويجوز ان يكون
من تهلّل وجهه اى تلألأ فيكون تاكيدا لما قبله فى المعنى وما فى ما لمع مصدرية ظرفية اى مدة دوام لمعان
البرق وهذا تقييد للصلوة بما يفيد التابيد عرفا وبعد فهذه عقود جمع عقد بالكسر القلادة منظومة
من سنن سيد المرسلين العالمين بفتح اللام وامام المتقين منتقدة من كتب الايمة المهتدين من نقد
الدراهم وانتقدها اخرج منها الزيف وعلماء الدين قوله مفصلة صفة سببية للعقود شذورها
الشذر بسكون الذال المعجمة قبل الراء المهملة من الذهب ما يلتقط من المعدن من غير اذابة الحجارة والقطعة
منه شذرة والشذر ايضا صغار اللؤلؤ وعقايلها جمع عقيلة وعقيلة كل شىء اكرمه والدرة عقيلة
البحر للمشغوف باجتنايها فى مختار الصحاح شغفه الحب يشغفه بفتح العين المهملة فيهما شغفا بفتحتين
احرق قلبه وقد شغف بكذا على ما لم يسمّ فاعله فهو مشغوف واجتنى الثمرة من باب رمى واجتناها بمعنى
مشروحة مبينة فصولها ومكشوفة ابوابها للمستضئ بمصابيح اضوائها فانها اى تلك العقود اولى ما
يلقّن به اطفال اهل الايمان تلقينا واحق تفضيل للحق من حقّ الامر اذا ثبت او من حقّ الفعل اذا وجب

فائدة

والتحقيق

والتحقيق بمعنى الجدير مضاف الى ما وهى موصولة بمعنى الذى او موصوفة بمعنى شىء صلته او صفته
بتحفظه والتحفظ التيقظ وقلة الغفلة اهل الايقان فى الصحاح ايقنت واستيقنت وتيقنت كله
بمعنى بل لا مندوحة بفتح الميم اى لا بد لى عنه مندوحة اى سعة وغنى قوله دونه فى محل الرفع خبر لا ودون
بمعنى قدام والضمير راجع الى العقود بتاويل المذكور اى لا سعة للسالك ولا غنى حاصل دونه اى غنى
متجاوز اياه ثابت بدونه وخلاصته انه لا استغناء عنه لسالك سبل الهدى السبل بضمتين جمع
سبيل كطرق وطريق كيلا يتردّى يقال تردّى فى البئر اذا سقط فيها به اى السالك قوله الهوى فاعل
يتردّى يعنى كيلا يهلكه ويسقطه الهوى فى هوّة بالضم والتشديد الوهدة العميقة الردى اى الهلاك كما
قال رب العالمين جل جلاله وعظم شانه فماذا بعد الحق الا الضلال وما الحق الواو للحال وما نافية الا
فيما قاله فاعل قال ضمير سيد العالمين او عمل به او اشار اليه او تفكر فيه او خطر بباله او هجس اى وقع فى خاطره
بفتحتين هو القلب ذكر فى بعض الكتب ان الهاجس هو الذى وقع فى القلب اولا واذا ثبت يكون واجسا واذا
قوى يكون خاطرا واذا استقر يكون فكرا وقد يقال التفكر فى الشىء النظر فيه مستنبطا له طالبا لظهوره
والخطور الاختلاج فى القلب بلا توجه ونظر والهجس الوقوع فيه بنطق وتخمين قوله من كان لا ينطق عن
الهوى بدل من ضمير قال وان صيّر الى حرف الفعل او المبتدا اى اعنى من كان او هو من كان فالامر اظهر كما لا
يخفى ولا يأمر ولا ينهى الا بما ينزل عليه او يوحى اليه عن حسان بن عطية قال كان جبريل ينزل على رسول الله
بالسنة كما ينزل عليه بالقران ويعلمه اياها كما يعلمه القران قال فى الخالصة وصحة الحديث هذا قوله تعالى وما
ينطق عن الهوى ان هو الا وحى يوحى ومن كان صفة حاله فى الدارين ما زاغ البصر وما طغى اى ما مال بصره
ولم يتجاوز عن مشاهدة رتبه الاعلى ولم يلتفت الى ما عرض له من الاخرة والاولى صلوات الله عليه وسلامه ومن
كان رفع فوق المقربين اجمعين الى المقام الادنى اى الاقرب المعنوى من حيث الدرجة وهذا تلميح الى قوله تعالى
فكان قاب قوسين او ادنى والمأمول من فضل الكريم الوهاب ان يبارك لى اى هذا النظم والنقد ولمن اخلفه من
الاعقاب جمع عقب بكسر القاف بمعنى الولد ذكرا كان او انثى والمراد به ههنا ما يعم الاصحاب والاحباب اى بسبب
اللطايف النبوية التى اودعته فى هذا الكتاب ويمكن ان يحمل الباء على معنى فى على معنى ان المأمول منه ان يبارك لى
ان يعطينى بركة ونماء وزيادة نفع فى الذى اودعته فيه انه ولى الاجابة لدعاء المتضرعين والاجابة
اى ولى ايجاب الاوامر والنواهى للعباد واليه المصير والمآب اى المرجع ربنا يعنى يا ربنا آتنا من لدنك اى اعطنا
من عندك رحمة وهيّئ اى يسّر لنا من امرنا رشدا بفتحتين لغة فى الرشد بالضم والسكون وهو خلاف الغى و
الضلال **الفصل الاول** فى التحريض اى الحث على اتباع سنة سيد المرسلين فى ابتداء رتبة الادب

٣ القصد المنخفضة من الارض كالوهدة قاموس

٥ الحفرة يضيق اعلاها ويتسع اسفلها المقعرة

بما

مطلب

ما فعله الشارع عليه السلام مرةً وتركه مرةً اخرى والسنة ما واظب عليه النبي عليه السلام ولم يتركه الا مرةً
او مرتين وفي الغاية السنة ما في فعله ثواب وفي تركه ملامةٌ وعتاب لا عقاب وهكذا قال الامام
خواهر زاده ولا يخفى انه ينبئ عن اختصاص السنة بفعله عليه السلام والاظهر الانسب لان يراد ههنا
ما ذكر في بعض شروح المصابيح والوقاية من ان السنة اصطلاحًا هي قول رسول الله وفعله عليه السلم والحديث
مختص بالقول من الكتاب اى ماخوذا ذلك التحريض من الكتاب اى من القران المجيد والحديث النبوي وفي
بعض النسخ من بيان الكتاب اى حال كون ذلك التحريض حاصلًا من بيان القران والحديث اعلم يا اخي ان
احمع تفصيل جامع اية في هذا الباب قوله تعالى فلا اى ليس الامر كما يزعمون انهم امنوا وهم يخالفون حكمك ثم
استانف القسم فقال وربك لا يؤمنون حتى يحكموك اى يجعلونك حكمًا فيما شجر اى اختلف واختلط بينهم ثم
لا يجدوا في انفسهم حرجًا اى ضيقًا مما قضيت يعني يرضون بقضائك ولا تضيق صدورهم من حكمك ويسلموا
تسليمًا كذا في الوسيط وقوله تعالى وما اتاكم الرسول فخذوه في الصحاح اتاه اتيانًا اعطاه واتاه
ايضًا اتى به فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا فاتباع الرسول فرض لازم يعني لما دلت هاتان الايتان على
عدم جواز مخالفته ظاهرًا وباطنًا فاتباع الرسول فيما علم مجيئه به على الوجه الذي هو عليه في نفس الامر اى
على سبيل الفرضية في الفرائض والوجوب في الواجبات والسنية عملًا في السنن علمًا وعملًا وهكذا فرض
عين لازم اونقول معناه ان اتباعه فرض عين في الفرائض العينية وفرض كفاية في الفروض على سبيل الكفاية
وواجب في الواجبات وسنة في السنن وهكذا وذكر فرض العين لاصالته وهو ترك غيره ليعلم بالمقايسة
عليه ولا يسع تركه بحال من الاحوال سفرًا وحضرًا خوفًا وامنًا مناصحة ومرضًا وغير ذلك ومخالفته
تعرض نعمة الاسلام من عرضت فلانا لكذا بتشديد الراء فتعرض له اى بجعلها متعرضة متصدية
للزوال بل تزيلها بالفعل ان كانت تركه اعتقادًا فيما يجب الايمان به وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يؤمن
احدكم حتى يكون هواه تابعًا لما جئت به وقال عليه السلام من ضيع سنتي اى جعلها ضايعًا بعدم اتباعه
حرمت عليه شفاعتي وقال عليه السلام من احيا سنتي بالاتباع فقد احياني ومن احياني فقد احبني ومن
احبني كان معي في الجنة يوم القيمة وقال عليه السلام من حفظ سنتي اكرمه الله تعالى باربع خصال المحبة
في قلوب البررة والهيبة في قلوب الفجرة والسعة في الرزق والثقة في الدين ذكره في الخالصة وقال
الله تعالى قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله فانما امته من اتبعه وما اتبعه الا من اعرض عن الدنيا فانه
عليه السلام ما دعى الا الى الله تعالى واليوم الاخر وما صرف الا عن الدنيا والحظوظ العاجلة فبقدر ما اعرضت عنها
واقبلت على الله تعالى وصرفت الاوقات لاعمال الاخرة فقد سلكت سبيله الذي سلكه وبقدر ذلك اتبعته

ويقدر ما اتبعته صرت امته وبقدر ما اقبلت على الدنيا عدلت عن سبيله واعرضت عن متابعته
ولحقت بالذين قال الله تعالى فيهم فاما من طغى واثر الحيوة الدنيا فان الجحيم هي الماوى ولو خرجت على
عن مكمن الغرور وانصفت من نفسك يا رجل وكلنا ذلك الرجل لعلمت انك من حين تمسي الى حين تصبح
لا تسعى الا في الحظوظ العاجلة ولا تتحرك الا لاجل الدنيا الفانية ثم تطمع في ان تكون غدا من امته واتباعه
وما احمقنا بل ما ابعد طمعنا وما اخس طبعنا قال الله تعالى افنجعل المسلمين كالمجرمين ما لكم كيف تحكمون
وجاء في الاثار المشهورة في مختار الصحاح اثر الحديث ذكره عن غيره فهو اثر بالمد وبابه نصر ومنه
حديث ماثور اى ينقله خلف عن سلف صالح وسنن النبي عليه السلام اثاره انتهى ان المتمسك بسنته
سيد المرسلين والعالمين عند فساد الخلق واختلاف المذاهب والملل جمع ملة كان له اجر مائة شهيد
فانه كالقابض على الجمرة روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال سياتي على الناس زمان تخلق سنتي فيه
وتجدد البدعة فمن اتبع سنتي يومئذ صار غريبًا وبقي وحيدًا ومن اتبع بدع الناس وجد خمسين صاحبًا
او اكثر فقال الصحابة يا رسول الله عليك السلام هل بعدنا احد افضل منا قال بلى قالوا فيرونك يا رسول الله
قال لا قالوا فكيف يكونون فيها قال كالملح في الماء تذوب قلوبهم كما يذوب الملح في الماء قالوا فكيف يعيشون
في ذلك الزمان قال كالدود في الخل قالوا فكيف يحفظون دينهم يا رسول الله قال كالجمر في اليد ان
وضعته طفى وان امسكته او عصرته احرق اليد كذا في روضة العلماء والمراد من هذه السنة التي يجب
التمسك بها ما كان عليه القرن والقرن من الناس اهل زمان واحد المشهود لهم بالخير والصلاح والرشاد
وهم الخلفاء الراشدون ومن عاصر سيد الخلائق ثم الذين بعدهم من التابعين ثم من بعدهم فما احدث
بعد ذلك من امر على خلاف مناهجهم فهو من البدعة وكل بدعة في الدين ضلالة لقوله عليه السلام من
احدث في ديننا ما ليس منه فهو رد اى مردود جدًا والمراد ان كل بدعة في الدين كانت على خلاف
مناهجهم وطريقتهم فهو ضلالة والا فقد حققوا ان من البدعة ما هي حسنة مقبولة كالاشتغال
بالعلوم الشرعية وتدوينها ومنها ما هي سيئة مردودة وهو ما حدث بعدهم على خلاف مناهجهم
بحيث لو اطلعوا عليه لانكروه وكرهوه ذكر في شرح المشارق ان العلماء قالوا البدعة خمسة واجبة كنظم
الدلايل لرد شبه الملاحدة وغيرهم ومندوبة كتصنيف الكتب وبناء المدارس وغيرهما ومباحة
كالتبسط في الوان الاطعمة وغيرها ومكروهة وحرام وهما ظاهران انتهى وقد كانت الصحابة رضي الله
عنهم ينكرون اشد الانكار على من احدث امرًا او ابتدع رسمًا اى اخترع عادة لم يعهدوه اى لم
يحفظوه في عهد النبوة اى زمانها قل ذلك الامر والرسم او كثر صغر ذلك او كبر كان في المعاملة او
في العبادة او في الذكر فمن السنة واعلم ان المصنف تارة يذكر السنة حيث يقول ومن السنة كذا

اوالامر الفلانى سنة او نحو ذلك ويريد بها سنة سيد المرسلين محمد صلى الله عليه وسلم وتارة اخرى
يذكر ويريد بها سنة السلف الصالحين وتارة اخرى يذكر ويريد بها سنة اهل السنة والجماعة وهى
المرادة ههنا وتارة اخرى يريد بها سنة اهل الاسلام او دين الاسلام وغير ذلك فهذه
السنة لمعنى الطريقة لا لمعنى سنة سيد المرسلين كما توهم بعضهم فقال ما قال وذكر
فى روضة الناصحين ان السنة فى اللغة الطريقة اى طريقة كان خيرا او شرا قال عليه
السلام من سن سنة حسنة فله اجرها واجر من عمل بها الى يوم القيمة ومن سن سنة
سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها الى يوم القيمة وفى الشريعة عبارة عن طريقة
مسلوكة أمرنا باحيائها وفى الطريقة السنة اسم للطريق الاقوم انتهى ترك البحث والتفتيش
عطف تفسيرى عما جاءت به السنة بعد ما وضح مسنده واستقام متنه فانه اى ذلك
البحث يجر الباحث الى التعمق والتوغل فى الدين وانه مفتاح الضلال لكثير من الامة
يعنى الذين لم يرزقوا باذهان وقادة وقرائح نقادة وما هلكت الامم الماضية الا بطول الجدال
وكثرة القيل والقال هما اسمان لمعنى القول وفى الحديث نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
قيل وقال عن الفرس ان معناه نهى عن قول قيل كذا وقال فلان كذا اى عن كثرة الكلمات وعن
بعضهم القال الاعتراض والقيل الجواب واختاره هذا صدر الافاضل فى ضرام السقط بل يعض
يعنى ان من السنة ان يترك البحث والجدال بل يعض اى ياخذ بناجذه اى باخر اضراسه وهى
اربعة تواجد فى اقصى الاسنان وتسمى ضرس الحلم لانه ينبت بعد البلوغ وكمال العقل وهو اى
العض بالنواجذ كناية عن التصلب وكمال الاتباع بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله
على ما ثبت من السنة صلة يعض فى مختار الصحاح عضه وعض به وعض عليه كله بمعنى ويعملها
ويدعوا اليها ويحكم بها والضماير للسنة قال النبى عليه السلام عليكم بسنتى وسنة الخلفاء الراشدين
المهديين عضوا عليها بالنواجذ ذكره فى الخالصة ولا يصغى الى كلام اهل البدعة يقال اصغى اليه
مال سمعه نحوه ولا يميل اليهم اى لا يميل الى اهل البدعة انفسهم كما لا يميل الى سماع كلامهم فان كل ذلك
منهى عنه شرعا وقد ورد فيه وعيد شديد **فصل** فيما ثبت بالسنة قوله من عقايد
الدين وملة الاسلام خبر مقدم لقوله ما جاء به واعلم ان مسايل علم الكلام من مباحث ذات
الله وصفاته ومباحث النبوة وما يتعلق بها من ساير السمعيات يسمى عقايد من حيث تعلقها بالاعتقاد
وتسمى قواعد من حيث انها مبنى ساير العلوم الشرعية فهما متحدان بالذات ومتغايران بالاعتبار

والمفهوم

والمفهوم وكذا الدين والملة متحدان بالذات فان الموضع الالهى الذى هو سايق لذوى العقول باختيارهم
المحمود الى ما هو خير بالذات باعتبار انه يدين له الناس اى تطيعه يقال له دين وباعتبار انه طريقة
يسلكونها ويجتمعون عليها يسمى ملة يقال طريق ممل اى مجلوب مسلوك وملكت الثوب اذا خطته
اى مطحوب ح
الخياطة الاولى قبل الكف وجمعت قطعه ودين الاسلام هو الدين المنسوب الى نبينا محمد صلى الله
عليه وسلم كذا فى شرح المقاصد والمواقف ما جاء فى حديث سوال جبريل عليه السلام هذا اشارة الى
حديث مشهور رواه عمر بن الخطاب رضى الله عنه من ان جبريل عليه السلام جاء على صورة رجل عربى
فسأله عن الاسلام والايمان والاحسان فاجاب النبى عليه السلام عن كل منها على التفصيل تعليما للحاضرين
من الصحابة رضى الله عنهم وهو اى ما جاء ان يؤمن العبد ويصدق بالله وحده لا شريك له قال
فى شرح المشارق فى بيان قوله عليه السلام ان تؤمن بالله وهو اعتقاد انه واحد فرد ازلى
متصف بما يليق به من الصفات الكمالية ويؤمن بملائكته وهو اعتقاد انهم عباد الله تعالى
لا يفترون عن عبادته لحظة ومن نفاه يكون كافرا وتقديمهم على الرسل الا للتفضيل بل
للترتيب الواقع لان الله تعالى ارسل الملك الى الانبيا وكتبه وهو اعتقاد ان جميعها كلام الله
تعالى قيل الكتب المنزلة مائة واربعة كتب منها عشر صحايف انزلت على ادم وخمسون على
شيث وثلثون على اخنوخ وهو ادريس عليه السلام وعشر على ابرهيم عليه السلام والتورية
والزبور والانجيل والفرقان ورسله وهو اعتقاد انهم مبعوثون الى الخلق وخيرهم اسق وقوله
اجمعين تاكيد ما سبق من الامور الثلاثة وان يؤمن العبد بالبعث بعد الموت وهو ان يبعث
الله تعالى الموتى من القبور بان يجمع اجزاءهم الاصلية ويعيد الارواح اليها ولم يذكر البعث فى المشارق
فى حديث سوال جبريل عليه السلام وان يؤمن بالقدر بفتح الدال خيره وشره بالجر بدل من
القدر انه من الله تعالى واما بيان القدر وتحقيق النسبة بينه وبين القضاء على ما ذكر فى بعض الكتب
فقد اعرضنا عنه صفحا لما روى انه خرج عليه السلام على اصحابه فراهم يتكلمون فى القدر فغضب حتى
احمرت وجنتاه المباركتان وقال انما هلك من كان قبلكم بخوضهم فى هذا عزمت عليكم اى حكمت ان
لا تخوضوا فيه ابدا وقال عليه السلام اذا ذكر القدر فامسكوا اى لسانكم عن التكلم فيه ثم يرى الاقرار
الصريح باللسان الموطئ للقلب بذلك المذكور كله فرضا لازما فيقربه اما لكونه ركنا من حقيقة الايمان
على ما هو مذهب جمهور المتكلمين والفقهاء والمحدثين من ان الايمان فى الشرع هو التصديق بما جاء به
النبى عليه السلام من عند الله تعالى والاقرار به باللسان وهو اختيار شمس الائمة وفخر الاسلام

واما لكونه شرطا لازما لاجراء الاحكام في الدنيا على ما هو مذهب جمهور المحققين
من انه هو التصديق القلبي وانما الاقرار به شرط خارج عن حقيقته وهو اختيار
الشيخ ابي منصور ويلتزم الصلوات الخمس لاوقاتها اى في اوقاتها فان في تاخيرها
عن اوقاتها قد وردت مواعيد عظيمة ولهذا قال الفقهاء اذا خرج نصف الولد
من بطن امه واقل من النصف ويقارب مضي وقت الصلاة تحفر لها حفيرة
بمقدار ما خرج الولد من بطنها وتجعل الولد في تلك الحفيرة وتجلس على راسها وتصلي بالايماء ولا
يباح لها تاخير الصلاة وكذا العريان العادم الثوب يصلي قاعدا بالايماء ولا يباح له تاخير الصلاة
وكذا اذا غرق في الماء فحان وقت الصلاة وهو حي عاقل والماء مر به قال بعضهم وان وجد شيئا
في وسط الماء مثل الحشيش يتعلق به ويقف مقدار ما يصلي بالايماء ولا يباح له التاخير ولو
اخر حتى مات بعد خروج الوقت لقي الله تعالى وترك عليه الصلاة ولو لم يجد شيئا يتعلق به يباح
له التاخير وقال بعضهم عليه ان يسبح ويصلي بالايماء ولا يباح له التاخير ولو لم يفعل حتى خرج
الوقت ومات صادف الصلاة ويشاعله الى غير ذلك من صلاة المريض وصلاة الخوف وقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من حافظ على هذه الصلوات المكتوبات كن له برهانا ونورا ونجاة من
النار الى هنا من روضة العلماء وعلى شرائطها ليقيمها بحقوقها ومواجبها جمع موجب كمواضع جمع
موضع واراد به ما يعم السنن والفرائض اى يقيمها برعاية سننها وفرائضها وواجباتها
ويرى اى يعتقد ايتاء الزكاة اى اعطائها في المال لوقتها على شرائطها فرضا مفروضا
اى مقطوعا قال النبي صلى الله عليه وسلم لا صلاة لمن لا زكاة له وروي ان موسى عليه
السلام مر بشاب يحسن الصلاة فتعجب ثم رآه بعد سنين على ما تركه كما كان فقال ما رأيت
احسن صلاة من هذا الفتى فاوحى الله تعالى اليه يا موسى ما اصنع بصلاته اذا لم يؤد زكاة
ماله يا موسى ان الصلاة والزكوة توأمان لا اقبل احدهما بدون الاخر كذا في خالصة
الحقائق ويرى صوم الشهر اى صوم شهر رمضان وحج البيت من استطاع اليه سبيلا
اى يرى حج بيت الله فرضا لمن استطاع اليه سبيلا اى لكل حر مسلم مكلف صحيح بصير ملكه
زادا وراحلة فاضلا عما لا بد منه وعن نفقة عياله الى حين عوده مع امن الطريق وسيجي
تفصيله ويرى ان من انطوى قلبه من طويت الثوب فانطوى على هذه الجملة فذكر بالذال
المعجمة او المهملة او انقاد او اعترف بها لسانه واطمان بها قلبه فهو مؤمن من اهل الجنة

له

في مواقيتها

بفضله

بفضله وكرمه ويرى ان المؤمن لا تخرجه عن ايمانه ذنب صغيرة كانت او كبيرة غير
الكفر وما في حكمه وهو ذنب جعله الشارع من امارات التكذيب او كان عن استحلال
واستخفاف وذلك لبقاء التصديق الذي هو حقيقة الايمان على ما هو مذهب جمهور
المحققين يعني انه يجب ان يعتقد بان المؤمن لا تخرجه عن ايمانه ذنب كما ذهب اليه
المعتزلة فانهم زعموا ان مرتكب الكبيرة ليس بمؤمن ولا كافر وهذا هو المنزلة بين المنزلتين
الايمان والكفر بناء على ان الاعمال عندهم جزء من حقيقة الايمان كما لا يخرج الكافر عن
كفره احسانه اى احسانه الى المؤمن واما حكم المؤمن صاحب الكبيرة مفوض الى الله تعالى
يوم القيمة ان شاء عاقبه الى ما شاء بما شاء الى اى وقت شاء باى نوع شاء من العذاب
والعقاب وان شاء عفا عنه قبل ان يذوق ذلك المؤمن العذاب فان العفو عن الكبائر
مع التوبة او بدونها جائز عندنا بدليل قوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما
دون ذلك لمن يشاء خلافا للمعتزلة فانهم لا يجوزون العفو عن كبيرة غير مقرونة بالتوبة
فقد جاء اى لانه جاء في الحديث انه يخرج من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من الايمان
وهي اصغر النمل يعني وزن شيء يسير مقداره اى ادنى شيء من يقين الدين قوله جملة
ذلك صفة لقوله ادنى شيء وذلك لفظ اشارة الى ادنى شيء فاعل جملة وضمير المفعول عايد الى
من اى كان ذلك الادنى باعثا على ذكر الله تعالى يوما اى في وقت من الاوقات وقوله عن
اخلاص في موضع الحال اى كاينا على صدق النية وخلوص الطوية او زجره عن محظور بالحاء
المهملة والظاء المعجمة اى منعه عن حرام مخافة الله تعالى ويدل عليه قوله تعالى واما من
خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى فان الجنة هي المأوى واعلم ان الظاهر ان قوله
من يقين الدين اى من ثمراته واشعته اذ الايمان لا يتجزى في الاصح مما زاده المصنف بحسب
اقتضاء المعنى كما هو دابه والا فليس شيء في الحديث المذكور من لفظ اليقين كما لا يخفى على المتتبع
في هذا الباب ولا نكفر احدا بذنب مطلقا كما ذهب اليه الخوارج من ان مرتكب الكبيرة
بل الصغيرة ايضا كافر وانه لا واسطة بين الكفر والايمان ولا نخرجه من الاسلام بعمل اى لا
نسميه كافرا ذكر في النقاية ان من وافق الكفار من المسلمين فهو فاسق غير مرتد ولا كافر
وتسميتهم مرتدين من اكبر الكبائر لانه تنفير عن الاسلام واغراء على الكفر وكفى بذلك حجة
اجراء احكام المسلمين من صاحب الشرع على المنافقين مع ان الوحي ناطق بنفاقهم انتهى

ويكف اى لمنع ويمسك لسانه عن ذكر اهل القبلة بالغيبة ولا شهد على احد منهم بالكفر
والشرك والنفاق ويكل علمهم الى الله تعالى ولن يبعد من وكله الى نفسه وهذا الامر موكول الى رايك اى
مفوض سرايرهم جمع سريرة وهى السر الذى يكتم الى الله تعالى فيما يسرون ويضمرون
من امورهم واعمالهم ومن سنة الاسلام اى من الطريق الواجبة من الزمان القديم قبل
ولهذا العموم اضافها الى الاسلام ان يعلم ويصدق بان القلم الالهى على ما اريد منه
قد جرى بما هو كاين من امر الدين والدنيا رطبه ويابسه لما روى عن ابن عباس رضى الله
عنهما انه قال عليه السلام اول ما خلق الله القلم فقال اكتب قال وما اكتب قال
اكتب القدر تجرى بما هو كاين الى الابد وذكر فى زهرة الرياض ان الله تعالى خلق القلم
من اللؤلؤ ويقال من الياقوت والمداد من النور وطول القلم مسيرة خمسماية سنه
للراكب المسرع له خمسون انبوبا بين كل انبوبين مقدار خمسين سنه ينبع المداد من
اسنانه وله لغة لا يعرفها الا اسرافيل يجرى على اللوح بما هو كاين الى يوم القيمه انتهى
كما قال الله تعالى فى محكم تنزيله ولا رطب قال الامام ابو الليث يعنى الماء ولا يابس
يعنى الحجر ويقال لا رطب يعنى العمران والامصار والقرى ولا يابس يعنى الخراب والباديه
ويقال ولا رطب ولا يابس لا قليل ولا كثير ولا يخفى ان هذا القول هو المناسب ههنا
الا فى كتاب مبين يعنى فى القران قد تبين منه كل شئ بعضه مفسر وبعضه يعرف
بالاستدلال والاستنباط ويقال فى اللوح المحفوظ وهو الذى اللوح هو محفوظ
عند الله من الشياطين ومكتوب فيه القران وهو عن يمين العرش من درة بيضاء ويقال
من ياقوتة حمراء انتهى قال فى الزهرة ان اللوح درة بيضاء حافتاه من ياقوتة
حمراء وراسه متعلق بالعرش من سلسلة من ذهب فما علم جميع الخلايق الى يوم القيمه
الا خطا واحدا من خطوط اللوح وساير الخطوط علمها علمها عند الله تعالى انتهى واما
العرش فقد قال ابن عباس رضى الله عنهما هو من السرير الذى تحمله الملئكة ويطوف حوله
ابتدعه الله تعالى واخترعه نورا من غير شئ فخلق منه عرشا عظيما مستديرا ساميا
عاليا رفيعا اعظم من كل جسم خلقه وكون الكرسى دونه من نور العرش كذا فى خالصة
الحقايق وان السعاده والشقاوة مكتوبتان اى مثبتتان فى اللوح المحفوظ او يقال
معناه مقدرتان فى الازل ولما توجه ان يقال اليس هذا يودى الى ترك العمل اتكالا على ما كتب

قال وكل ميسر لما خلق له يعنى كيف يودى اليه وكل واحد من السعيد والشقى ميسر وموفق
لما يوصله الى ما خلقه الله تعالى له من السعادة والشقاوة واذا كان الامر كذلك فالسعيد
ميسر لعمل الجنة وبه يعمل وعليه يختم امره اى بلطفه وكرمه ان شاء الله تعالى والشقى
كذلك اى ميسر لعمل النار وبه يعمل الى اخره وهذا اشارة الى حديث رواه على رضى
الله عنه من انه قال عليه السلام ما منكم من احد الا وقد كتب مقعده من النار ومقعده
من الجنة فقالوا يا رسول الله افلا نتكل على كتابنا فقال عليه السلام اعملوا فكل ميسر
لما خلق له اما من كان من اهل السعادة فسيصير لعمل اهل السعاده واما من كان من اهل
الشقاوة فسيصير لعمل الشقاوة والسين فى سيصير للتاكيد كما فى قوله تعالى سنكتب
ما قالوا وخلاصته على ما قاله بعض المحققين من شراح المصابيح انهم لما قالوا افلا نتكل
وندع العمل لم يرخص عليه السلام لهم فى ذلك بل اعلمهم ان ههنا امرين لا يبطل احدهما الاخر
باطن هو حكم الربوبية وظاهر هو سمة العبودية وهو غير مقتبل حقيقة العلم فامر النبى
عليه السلام بكليهما لتعلق الخوف بالباطن الغيب والرجاء بالظاهر البادى ليستكمل العبد
بذلك حقيقة الايمان فقل اعملوا الى اخره هذا وقال المشايخ حقيقة الانسان لا تقتضى
لذاتها سعادة اوضدها وانما هى امور خارجة عنها باقتضاء الحكمة الربانية وتلك الامور
مع معروضاتها حاصلة فى القضا اجمالا فما يقع من الافراد تفصيل لذلك خيرا كان او شرا
ولا يمكن ان يكون التفصيل على خلاف الاجمال يعنى قوله عليه السلام هذا اعملوا ما شئتم
فكل عمل مسخر لما خلق الرجل لاجله ولا يقدر البتة على عمل غيره ولا تقديم لما اخره الله ولا
تاخير لما قدمه الله ولا تعطيل لما احكمه بل يقع بلا اهمال ولا نقض لما ابرمه اى احكمه
وكل ذلك المذكور بقدر اى بتقدير الله تعالى وهو تحديد كل مخلوق لحده الذى يوجد من القبح
والحسن والنفع والضر وما يحويه من زمان ومكان وما يترتب عليه من ثواب وعقاب الى
غير ذلك والمقصود تعميم ارادة الله تعالى وقدرته لما ثبت ان الكل بخلق الله تعالى كذا فى شرح
العقايد حتى العجز بالراى المهمله يعنى ان كل ما ذكر كاين بقدر الله تعالى منتهيا كونه به الى
العجز والكيس وهو بوزن الكيل ضد الحماقه اعنى الزكاه قال فى شرح المصابيح انما
اتى الكيس فى مقابلة العجز لانه هو الخصلة التى تفضى صاحبها الى الجلادة واتيان الامور من
ابوابها وذلك نقيض العجز الذى هو عدم القدره او ترك ما يجب فعله بالتسويف فيه والتاخير

له على ما قيل قال فلا ينبغي ان يعاقب الفاجر لعجزه ولا ان يسند الكياسه الى قدرة الكيس
فان ذلك بتقدير الله تعالى وخلقه اياه كذلك هذا واعلم ان حتى ههنا يجوز ان يكون حرف
جر بمعنى الى ويجوز ان يكون حرف عطف فكل من العجز وما بعده يكون مرفوعا معطوفا
على المبتداء او على ضمير المستكن في الظرف للفصل بينهما بالظرف لتاخيره عن الضمير رتبة
لكونه منقولا الى الظرف من عامله المقدم او مجرورا معطوفا على ذلك في كل ذلك ويجوز
ان يكون حرف ابتداء فما بعده مبتداء محذوف الخبر اى كله بقدر حتى العجز وغيره مما بعده
كذلك قال الله تعالى انا كل شيء خلقناه بقدر هذا خلاصة ما ذكر في شروح المصابيح والخلق
بالضم والسكون واحد الاخلاق والخلق بالفتح والسكون الصوره والشكل كما في قوله
تعالى ربنا الذى اعطى كل شيء خلقه على ما قيل والرزق وهو اسم لما يسوقه الله
الى الخلق فياكله والخير والشر والاجل بفتحتين مدة الشيء في الاصل ثم اشتهر في مدة الحيوة
فاجل ابن ادم منذ ولد الى ان يموت واما الاجل المسمى قال مقاتل هو البرزخ يعني
منذ يوم يموت الى يوم يبعث وقال عكرمه هو اجل الاخره فهو مكتوب في اللوح المحفوظ
ويقال هو يوم القيمه كذا في تفسير ابى الليث ويصلى العيد والجمعه خلف كل برّ بالفتح
خلاف الفاجر بالفارسيه مرد نيك وفاجر من ولاة الاسلام اى الفجور وهو ارتكاب المعاصى
واجتناب الطاعات لقوله عليه السلام صلوا خلف كل برّ وفاجر ويصلى على من
مات من اهل القبله اى من اهل الصلوة كائنا من كان اذا مات على الايمان في ظاهر
الحال لقوله عليه السلام لا تدعوا الصلوة على من مات من اهل القبلة ويشهد الصلوات
الخمس في الجماعه ويجاهد مع كل خليفة اعداء الله تعالى برّا كان ذلك الامير او فاجرا ولا نخرج
على امام المسلمين بالسيف ولا على احد من اهل الاسلام لقوله عليه السلام من سل علينا السلاح
فليس منا قوله سل اى اخرج من غمده لاضرابنا كذا في شرح المشارق وندعوا بالصلاح
والخير والمعافاه وسيجيء معناه في فصل الدعا والاستقامة هي الوفاء بالعهود كلها
وملازمة الطريق المستقيم والرشاد والسداد بالفتح هو الصواب من القول والعمل للامام
المسلمين كائنا على ما كان عليه من العمل فان ما يصلح الله تعالى على يديه من امر العامة اكثر مما
يفسده بنفسه وهو ظاهر ويطيع امامه فيما اباحه من الدين وان كان عبدا حبشيا لقوله
عليه السلام ان امر عليكم عبد حبشي مجدع يقودكم بكتاب الله تعالى فاسمعوا له ذكره في شرح

المشارق

المشارق ولا يطعن في سلف العلماء بما زلت به اقدامهم ولا يتخذهم غرضا بفتح الغين
المعجمه اى هدفا يرميهم بالمنكرات والفواحش ويتورع اى يحترز قصدا للورع جهده
بضم الجيم الطاقه اى يتورع تورعا كائنا على حسب جهده ومقدار طاقته فهو نصب
على المصدريه ويجوز انتصابه على الحال اى يكون معمولا لفعل مقدر كان في موضع الحال
اى يجتهد جهده يعني باذلا وسعه وطاقته وعلى نزع الخافض اى مع غاية طاقته ونهاية
مجهوده عن مطاعن قيل هو جمع طعن على خلاف القياس وهذا هو المشهور عند الجمهور لكن
التحقيق الحقيق بالقبول ان يجعل المطاعن جمع مطعن اسم مكان يعني يتورع عن مكان طعنهم
وقدحهم فضلا عن نفس الطعن والقدح فيهم اذ فيه زجر بليغ بل لا يوجد في جعله طعن
مصدرا كما لا يخفى الصحابه رضي الله عنهم قال الجمهور من سب واحدا منهم يعزر
وقال بعض المالكيه يقتل كذا في شرح المشارق فعليك بالتورع في الكلام مطلقا كيلا يقع
في بعض الخصومات والمهالك فلا تغفلن فانه امر عظيم عسير على النفس جدا ومن ثمه
قال اسحق بن خلف التورع عن الكلام اشق من التورع عن الذهب والفضه فقد كانوا في
اعلا المراتب من البر والتقوى واليقين وهو رؤية العيان بقوة الايمان لا بالحجة والبرهان
والرشد والزهد قال سفين الثورى رحمه الله تعالى الزهد قصر الامل في الدنيا وليس هو
اكل خبز الشعير ولبس العبا وقال الجنيد هو خلو اليد من الدنيا وخلو القلب عن طلبها
والهدى الاهتداء بنفسه والهدايه لغيره فانه يجيء لازما ومتعديا وقد وعدهم الله تعالى
بالمغفره والعفو في سقطاتهم بفتحتين اى في زلاتهم بصحبة سيد الخلايق محمد صلى الله عليه
وسلم وقيامهم بخدمته ونصرته فلا يبسط القايل لسانه فيهم الا بالحسنى ما يقدر عليه
سئل ابرهيم النخعي عن القتال الذى وقع بين الصحابه فقال تلك دماء قد سلمت ايدينا منها
فلا نلطخ السنتنا بها قصدا الى عدم ذكرهم الا بالخير ذكره في البستان فان احدا لو انفق ملاء
الارض ذهبا لم يبلغ مد احدهم ولا نصيفه هذا تلميح الى حديث رواه ابى هريره رضي الله عنه
حيث قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسبوا اصحابى لا تسبوا اصحابى فو الذى نفسي بيده
لو ان احدكم انفق مثل احد ذهبا ما ادرك مد احدهم ولا نصيفه هكذا ورد الحديث فابدل المصنف
الى قوله ملء الارض ذهبا مبالغة في شانهم ويحتمل ان يكون ما ذكره رواية اخرى في هذا الحديث وقف
عليه المصنف رحمه الله والمد ربع الصاع وهو مكيال معروف والنصيف مكيال دون المد

دماء

لمعنى ان

والضمير في نصيفه للاحد ومجيء النصيف لمعنى النصف ايضاً كالخميس بمعنى الخمس فالضمير المذكور
راجع الى المد والمعنى ما بلغ ثواب انفاق احدكم مثل جبل أحد في سبيل الله تعالى ثواب
انفاق واحد من اصحابي مداً من الطعام ولا نصيفه وذلك لانهم قد اعتلوا ذروة ارفع
المراتب الممكنة الحصول للامة بسبب صحبة سيد الخلايق اجمعين ومصادفتهم زمان
الوحي واوان الفيض الموجب للخصال الحميدة والفضايل المطلوبة والمزايا المرغوبة فانفاقهم
كان عن صدق النية وخلوص الطوية بلا ارتياب مع ما كانوا في وقت الضرورة وكثرة الحاجة
الى نصرة الدين القويم وذلك معدوم بعدهم وكذا ساير طاعاتهم وبواقي اعمالهم هذا ثم
الظاهر ان الخطاب في قوله عليه السلام شامل للموحدين من العوام الذين لم يصاحبوا الرسول
صلى الله عليه وسلم ويفهم منه خطاب من بعدهم بدلالة النص واما تكرار النهي المذكور
فللتاكيد ولغاية قبح سبهم كذا في شرح المشارق وزين العرب فاذا سئل عن احوالهم
اي عن احوال الاصحاب فليقل تلك امة اي طايفة قد خلت اي قد مضت صفة أمة
لها ما كسبت ولكم ما كسبتم ولا يتكلم في هفواتهم الهفوة كالزلة لفظاً ومعنى بشيء من القليل
والكثير وهب الله تعالى ذلك الزلة لهم هذا هو المشهور في تصحيح هذا المقام لكن الظاهر
انه اراد لا يتكلم في زلاتهم بشيء قد وهب الله تعالى ذلك الشيء لهم مثل تخلف كعب بن مالك
من الغزو ثم تاب الله تعالى عليه ونحو ذلك من زلاتهم المعفوة عنهم فان الاشتغال بمساويهم
الماضية وان كانت معفوة ليس من اداب اهل الاسلام ويذكر محاسنهم ما يؤلف قلوب
الامة عليهم فاعل يؤلف ضمير عايد الى ما وقلوب مفعوله وعليهم متعلق بيؤلف ويحفظ
حق الرسول عليه السلام وحرمته فيهم ويحبهم بحب رسول الله صلى الله عليه وسلم كما يحب
رسول الله صلى الله عليه وسلم بحب الله اشارة الى ما ورد في الحديث فمن احبهم فبحبي احبهم ومن ابغضهم
فببغضي ابغضهم اي بسبب حبي او ملتبساً بحبي وكذا معنى فببغضي ابغضهم كل ذلك
المذكور مذكور من سنة اهل الاسلام وهي الطريقة المسلوكة في الدين ولا يخاصم ولا يجادل
احداً في الدين فان ذلك يحبط الاعمال اي يبطل ثواب الاعمال ان قيل مجادلة الرسول صلى الله
عليه وسلم لابن الزبعرى مشهورة حيث روي انه لما نزل قوله تعالى انكم وما تعبدون من
دون الله حصب جهنم قال عبد الله بن الزبعرى قد عبدت الملئكة والمسيح افتراهم يعذبون
فقال عليه السلام ما اجهلك بلغة قومك اما علمت ان ما لما لا يعقل فما وجه قوله ولا يخاصم

قلنا النهي الوارد في حق الجدال انما هو حيث كان الجدال تعنتاً وجدلاً لا بتلفيق الشبهات
الفاسدة لترويج الاراء الباطلة ودفع العقايد الحقة واراءة الباطل في صورة الحق بالتلبيس
كما قال الله تعالى وجادلوا بالباطل ليدحضوا به الحق وقال بل هم قوم خصمون وقال ومن
الناس من يجادل في الله بغير علم واما الجدال بالحق لاظهاره وابطال الباطل فمأمور
به قال الله تعالى ادفع بالتي هي احسن وقال ولا تجادلوا اهل الكتاب الا بالتي هي احسن
كذا في شرح المواقف ولا يماري مماراة اي لا يجادل احداً في شبهات القران اي متشابهاته
فانه تفريع باب الضلال من قرع الباب دقه للفتح فان الجاه امرا اي ان جعله مضطراً
الى محاجتهم وهي اتيان الحجة والغلبة بها فليكن سايلاً ولا يمكنهم من المسئلة اي لا يجعلهم
بحيث يقدرون على السؤال والقاء الشبهات كما جاء في محاجة بضم الميم وتشديد الجيم
اي مباحثة الخليل عليه السلام مع نمرود عليه اللعنة حيث قال ان الله ياتي بالشمس من المشرق
فأت بها من المغرب فبهت الذي كفر ذكر في تفسير ابي الليث ان نمرود بن كنعان وهو اول
من ملك الدنيا كلها قد خرج مع قومه الى عيد لهم فدخل ابرهيم عليه السلام على اصنامهم فكسرها
فلما رجعوا قال لهم اتعبدون ما تنحتون فقالوا لمن تعبد انت فقال اعبد ربي الذي يحيي
ويميت وقال بعضهم كان نمرود يحتكر الطعام فكانوا اذا احتاجوا الى الطعام كانوا يشترون
منه فاذا دخلوا عليه سجدوا له فدخل ابرهيم فلم يسجد له فقال ما لك لم تسجد لي فقال انا
لا اسجد الا لربي فقال له نمرود من ربك قال ابرهيم ربي الذي يحيي ويميت فقال له نمرود
انا أحيي وأميت فجاء برجلين فقتل احدهما وخلى سبيل الاخر ثم قال قد امت واحداً واحييت
الاخر فقال ابرهيم قد خلقت الحي ولم تحيي الميت وان ربي يحيي الموتى فخشي ابرهيم ان يلبس نمرود
على قومه فيظنون انه احيا الموتى كما وصف لهم نمرود فجاء بحجة اظهر من هذا فقال ان الله
ياتي بالشمس من المشرق فأت بها من المغرب وقيل ان قصد ابرهيم لم يكن الى المناظرة
وانما كان قصده الى اظهار الحجة لثبوت الالوهية لله تعالى وحده فترك ما قصده في الاحيا
والاماتة على طريق ترك الاطالة للاشرع في الاحتجاج بحجة مسكتة فقال عقيب قوله انا
أحيي وأميت ان الله ياتي بالشمس من المشرق فأت بها من المغرب الى ههنا كلامه ولا يخفى ان
هذا القول انسب لما في هذا الكتاب ويرى المسح على الخفين في الحضر والسفر حقاً رحمه الله
تعالى لما روى المغيرة من انه عليه السلام مسح على خفيه فقلت انسيت غسل القدمين فقال

عليه السلام لهذا امرني ربي ذكره في شرح الوقايه ومسح الله به على عباده فضلا منه
عليهم ولا يرد فضله ومنته عليه تعالى الاغوى على وزن فعيل من الغوايه اى ضال
ولهذا قالوا المسح على الخفين افضل من غسل القدمين كذا في القنيه ويومن بعذاب القبر
ويتعوذ بالله تعالى منه فانه ثابت باشارة الكتاب وهو قوله تعالى أغرقوا فادخلوا
نارا فانه يفيد ان ادخالهم النار عقيب اغراقهم فيكون في القبر ولا يخفى انه ثبوت بطريق
الاشارة لا بطريق التصريح بقوله سنعذبهم مرتين وظاهر بالخبر الحديث فان قوله
عليه السلام استنزهوا عن البول فان عامة عذاب القبر منه يدل بظاهره على ثبوت عذاب
القبر والاثر بفتحتين اى وثابت ايضا بالخبر المأثور اى المروى عن الصحابه والتابعين
ومن بعدهم من السلف الصالحين وقد وردت فيه اثار كثيره منها ما روى عن سالم بن عبد
الله انه قال سمعت ابى يقول اقبلت من مكه على ناقتى لى وخلفى شئ فى المآزر حتى اذا مررت
بهذه المقبره مبشرا الى مقبرة مخصوصة بين مكه والمدينه قد خرج رجل من المقبره يشتعل من مشيرا
قرنه الى قدميه واذا فى عنقه سلسلة تشتعل نارا فوجهت الدابة نحوها وانظر الى العجب
فجعل يقول يا عبد الله صب على من الماء فخرج رجل من القبر اخذ بطرف السلسله فقال
لا تصب عليه ولا كرامه فمد يده حتى انتهى به الى القبر فاذا معه سوط يشتعل نارا فضربه
حتى دخل القبر كذا فى الروضه ومما يجب ان يحفظ ما قاله وهب بن منبه من قرأ بسم الله
وبالله وعلى سنة رسول الله رفع الله تعالى العذاب عن صاحب القبر اربعين سنة كذا فى
زهرة الرياض لهذا قال الفقيه ابو الليث قد تكلم العلماء فى عذاب القبر قال بعضهم يجعل الروح
فى جسده كما كان فى الدنيا ويجلس فيسأل وهو الموافق لما ذكرنا من روضة العلماء وقال
بعضهم يكون السؤال للروح دون الجسد وقال بعضهم تدخل الروح فى جسده الى صدره
وقال بعضهم يكون الروح بينه وبين كفنه وفى كل ذلك قد جاءت الاثار قال والصحيح عندى
ان يقر الانسان بعذاب القبر ولا يشتغل بكيفيته كذا فى مشكاة الانوار ولا يتكلم فى الدين
برايه بل يتبع الكتاب والسنه فيما يقول ويعمل ويحكم به الا ان يكون يرى رايا يوافق
حكم الكتاب والسنه فلا يكون رايا محضا ومن عمل برايه فى جميع امره فهو من الخاسرين
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رايت الرجل لجوجا معجبا برايه فقد تمت خسارته ولا
يتبع القياس فى شئ من جميع مسايل الدين واحكامه فان اول من قاس ابليس اللعين اذ قال خلقنى

من نار وخلقته من طين وهو مفتاح الضلال كما ترى فى امر ابليس عليه اللعنه ولا يناظر
احدا فى كيفيه صفات الله تعالى كيفيه ذاته المتعالى عن الاشباه والقياس والاوهام والخطرات
التى تخطر بالبال بل ينبغى ان يقتصر على اثبات صفات الكمال والتقديس عن صفات النقص و
الامكان ففى الحديث ان هلاك هذه الامه يعنى امة محمد صلى الله عليه وسلم اذا تكلموا وبحثوا
فى كيفية ربهم جل جلاله وان ذلك التكلم فى اشراط الساعه جمع شرط بالتحريك وهو
العلامه والساعة اسم لوقت تقوم فيه القيمه وانما سميت بالساعة لانها ساعه خفيفة
يحدث فيها امر عظيم كذا فى شرح المشارق ولا يتكلم فى القدر ولا يبحث عن سره اى سر القدر
فانه بحر عميق وطريق مظلم فانه اى القدر سر الله تعالى لم يطلع عليه احد كائنا من كان روى
ان عزير النبى عليه السلام سأل ربه عن القدر فاوحى الله اليه يا عزير لا تسألنى عن هذه
المساله فانك ان سالتنى عنها بعد ما نهيتك عن ذلك لمحوت اسمك عن اسماء الانبياء كذا فى
بستان العارفين فلا يتكلف من ذلك اى من القدر شيئا فيتردى فى هوية اى يسقط فى
حفرة بعيدة العمق عاقبتها قعر الهاويه اى النار قوله تعالى فامه هاويه لان الكافر
اذا طرح فيها يهوى على هامته كذا فى تفسير ابى الليث وانه اى البحث عن سر القدر والتكلف
فيه مبتدا شرك الامم الماضيه ولا يتكلم اثنان فى القدر الا افترى احدهما على الله كذبا
فاحشا فى الصحاح كل سوء جاوز حده فهو فاحش فان عارضه اى فان اتفق سوق الحيثيه
الى ان يعارضه انسان ويكالمه معه فى القدر فليكن سايلا فيه ولا يكون مفتيا مجيبا فانه
اى كونه سايلا لا مفتيا من السنه اى من سنن الاسلام وآدابه قوله وتعظيم الله تعالى
مبتدا وخبره قوله ان لا يتكلم فيه اى فى حقه تعالى بشئ من ذلك المذكور من ذات الله تعالى
وصفاته والقدر وسره ويتورع عن سماع ذلك المذكور كله فقد كان النبى صلى الله عليه وسلم
يخر بالكسر اى يسقط ساجدا لله تعالى متى سمع ما يتعالى ويتنزه عنه رب العزة جل جلاله
وعم نواله تعظيما وتفخيما لله تعالى ولا يجيب السايل عن الله تعالى الا بمثل ما جاء فى القرآن
المجيد فى آخر سورة الحشر من ذكر افعاله وصفاته فقد ورد فى الخبر ان بعض المشايخ
سئل عن الله تعالى فاجاب ان سالت عن ذاته فليس كمثله شئ وان سالت عن صفاته فهو
احد وصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد وان سالت عن اسمه فهو الله الذى لا
اله الا هو عالم الغيب والشهادة هو الرحمن الرحيم وان سالت عن فعله كل يوم هو فى شأن

اى مصيره الى النار وانما سميت الهاويه ح
كذا ع

ولا يشقق اى لا يدقق الكلام فى صفاته تشقيقًا يقال شق الكلام اذا اخرجه احسن مخرج فان ذلك اى تشقيق الكلام فى صفاته من الشيطان وضرر ذلك وفساده اكثر من نفعه ولا يرغب من رغبت عن الشى اذا لم ترده ولا يواطى فى الصحاح المواطاه موافقه السمع والبصر اياه اى لا يوافق بحسن القبول وقصد الاستمداد معرضًا عن كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم الى غيره من كتب الانبياء عليهم السلام كالتوريه والانجيل وغير ذلك فى البزازية لا ينبغى للرجل ان يسال اليهود والنصارى عن التوريه والانجيل والزبور ولا يكتبه ولا يتعلمه لا يفهم حرفوه ولا يستدل لاثبات المطالب بما ذكر فى تلك الكتب لانه يحتمل ان يكون من تلك المحرفات واما استدلال العلماء فى اثبات نبينا عليه السلام بالمذكور فى اسفار التوريه او صحف التوريه وصحف الانجيل فذلك للالزام عليهم بما عندهم انتهى وفى الحديث تركتكم على صيغة المجهول على المحجة بفتح الميم وتشديد الجيم بعد الحاء المهمله جادة الطريق البيضاء اى على الطريق الواسعه الواضح ليلها كنهارها فى الوضوح ولا يزيغ اى لا يميل بعدها الى غيرها الا هالك قال ابن مسعود رضى الله عنه لما دنا فراق رسول الله صلى الله عليه وسلم جمعنا فى بيت امنا عايشه رضى الله عنها ثم نظر الينا فدمعت عيناه وقال مرحبًا بكم حياكم الله رحمكم الله اوصيكم بتقوى الله وطاعته قد دنا الفراق وحان المنقلب الى الله والى سدرة المنتهى والى الجنة الماوى يغسلنى رجال اهل بيتى ويكفنونى فى ثيابى ان شاؤا او فى حلة يمانيه فاذا غسلتمونى وكفنتمونى ضعونى على سريرى فى بيتى هذا على شفير لحدى ثم اخرجوا عنى ساعة فاول من يصلى على حبيبى جبريل عليه السلام ثم ميكاييل ثم اسرافيل ثم ملك الموت مع جنوده ثم ادخلوا على فوجًا فوجًا فصلوا على فلما سمعوا فراقه صاحوا وبكوا وقالوا يا رسول الله انت رسول ربنا وسمع جمعنا وسلطان امرنا اذا ذهبت عنا فالى من نرجع فى امورنا قال تركتكم على المحجة البيضاء ليلها كنهارها وتركت لكم واعظين ناطقًا وصامتًا فالناطق القران والصامت الموت فاذا اشكل عليكم امر فارجعوا الى القران والسنة واذا قسيت قلوبكم فلينوها بالاعتبار فى احوال الاموات فمرض رسول الله صلى الله عليه وسلم من يومه ذلك من صداع عرض له وكان مريضًا ثمانية عشر يومًا يعوده الناس ثم مات يوم الاثنين كما بعثه فيه فغسله على وابن عباس يصب

الماء ودفنوه ليلة الاربعا وسط الليل وقيل ليلة الثلاثا فى حجرة عايشه رضى الله عنها صلى الله عليه وعلى اله وصحبه اجمعين الطيبين الطاهرين كذا فى مشكاة الانوار وقال فى حديث اخر لو كان موسى حيًا ثم ادرك نبوتى لا تبعنى روى قتاده عن موسى عليه السلام انه قال يا رب انى اجد فى الالواح امة هم الاخرون السابقون يوم القيمه فاجعلهم امتى فقال الله تعالى هم امة محمد حتى روى انه تمنى ان يكون من امة محمد صلى الله عليه وسلم فاوحى الله تعالى اليه انى اصطفيتك على الناس برسالتى وبكلامى فخذ ما اتيتك وكن من الشاكرين كذا فى خالصة الحقايق وقد صح فى الكتب ان عيسى عليه السلام حين نزل من السماء يتابع محمدًا صلى الله عليه وسلم لان شريعته قد نسخت فلا يكون له وحى ونصب احكام بل يكون خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا يتبع ما ابهم علمه من المتشابهات فان الله تعالى لم يكلفنا علمه رحمة منه وفضلًا قال الله تعالى هو الذى انزل عليك الكتاب منه ايات محكمات هن ام الكتاب واخر متشابهات قال الكلبى يعنى ما اشتبه على اليهود كعب بن الاشرف واصحابه لعنهم الله تعالى من نحو الم والمر ويقال المحكم ما كان واضحًا لا يحتمل التاويل والمتشابه الذى يكون اللفظ مشتبه والمعنى مختلف ثم قال تعالى فاما الذين فى قلوبهم زيغ اى ميل عن الحق وهم اليهود فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تاويله وما يعلم تاويله الا الله والراسخون فى العلم روى ان جماعة من اليهود دخلوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم وقالوا سمعنا انه نزل عليك الم فان كنت صادقا فيكون بقاء امتك احدى سبعين سنه لان الالف فى حساب الجمل واحد واللام ثلاثون والميم اربعون فنزل وما يعلم تاويله الا الله كذا فى تفسير ابى الليث فى تفسير هذه الايه الكريمه ويتحرى اى يقصد وينوى الاقتصاد اى الاعتدال فى العلم والعمل من امر الدين فان افضل الملل هى الملة الحنيفية السمحة فى التكمله السمحة الحنيفية بسكون الميم التى ليس فيها ضيق ولا شدة والحنيف المسلم سمى المستقيم بذلك وقال فى المغرب الحنيف المايل من كل دين باطل الى الدين الحق وقد غلب هذا الوصف على ابرهيم عليه السلام حتى نسب اليه من هو فى دينه ومنه حديث عمر رضى الله عنه للنصرانى وانا الشيخ الحنيفى انتهى وخير الدين المقتصد المعتدل فى الدين اى غير الغالى فيه المجاوز عن الحد فيه ولا الجافى المتباعد عنه وما هلك من قبلنا من الامم الا بالغلو مصدر على وزن الدخول اى بالتجاوز عن الحد حتى قالوا ان

المسيح هو اسم آخر لعيسى عليه السلام فان بعض الانبياء عليهم السلام كان له اسمان كمحمد واحمد
ويونس وذا النون ويعقوب واسرايل والياس وذا الكفل كذا فى زهرة الرياض ابن
الله وعزير ابن الله تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا وانما قالت النصارى فى حق عيسى عليه السلام
ذلك لانهم لما راوا انه يبرئ الاكمه والابرص ويحيى الموتى باذن الله تعالى افرطوا فى حبه فقالوا
فيه ما اوقعوا به فى الكفر وذلك انه لما خرب بخت نصر بيت المقدس واحرق التورية حزنوا
على ذهاب التورية فاملاها عليهم عزير عن ظهر قلبه فنقلوها وفى انفسهم منها شئ مخافة ان زاد
فيها او نقص منها شيأ فبينما هم كذلك اذ وقفوا على جوالق مدفونة فى قرية فيها التورية
فعارضوا بها على ما كتبوا من عزير فلم ينقص شيأ ولم يزد حرفا فقالوا عند ذلك ما علم عزير
هذا الا وهو كذلك كذا فى تفسير الامام ابى الليث الى كثير اى نالوا هكذا ذاهبا الى كثير
من هواجر القول فى الصحاح الهجر بالضم اسم من الاهجار وهو الافحاش فى المنطق وبالفتح الهذيان
وكن لك اى كالاقتصاد السابق وهو التوسط فى العلم والاعتقاد الاقتصاد فى العمل وهو الصراط
المستقيم ولا يشدد احد على نفسه ولا يحملها ما يثقلها بتخفيف القاف من وظايف العبادات
فقد كان سيد الخلايق وهو اخشاهم لله واتقاهم يصلى ويرقد بضم القاف اى ينام و
يتزوج النسا ويتناول من اللحم احيانا ويصوم ويفطر روى انه جاء عثمان بن مظعون من
اهل الصفة حين ارسلها اليهم جماعة منهم ليستاذن لهم فى الاختصا خلا لانهم يشتهون
النساء ولا طول لهم بذلك فقالوا يا رسول الله ايذن لنا فى الاختصاء فقال صلى الله عليه وسلم
ليس منا من خصى ولا اختصى ان خصا امتى الصيام ذكره فى مشكاة الانوار ومن السنة ان
يستعيذ بالله فيما يخطر بباله من هواجس النفس اى الخواطر القلبية ومن شبهات الدين
ويقول امنت بالله ورسوله هو الاول والاخر اى انه قبل كل شئ وليس قبله شئ وبعد كل شئ
وليس بعده شئ والظاهر المعلوم بالادلة القاطعة وقيل الغالب من ظهر فلان على فلان اى
قهر والباطن المحتجب عن الحواس بحيث لا يدركه اصلا وهو بكل شئ عليم كلما هجس اى يستعيد
ويقول هكذا كلما خطر فى ضميره ما ينفيه جلال الله تعالى ومن سنة السلف الصالح مجانبة اهل
البدعة فان النبى صلى الله عليه وسلم قال لا تجالسوا اهل الاهواء جمع هوى مصدر هويه اى احبه
واشتهاه ثم سمى المهوى المشتهى محمودا كان او مذموما ثم غلب على غير المحمود فقيل فلان
اتبع هواه اذا اريد ذمه وفى القران ولا تتبع الهوى افرايت من اتخذ الهه هواه والبدع

فقالوا حتى كفروا به وكذا اليهود افرطوا فى حب عزير فقالوا انه ابن الله

جمع

جمع بدعة وهو اسم من ابتدع الامر اذا احدثه كالرفعة من الارتفاع ثم غلب على ما هو
زيادة فى الدين او نقصان منه كذا فى المغرب والمراد ههنا البدعة السيئة كما مر فان لهم
غرة هى بالضم والتشديد قروح فى مشافر الابل وقوايمها يسيل منها الماء الاصفر فتكوى الصحاح
بها لئلا تعديها المراض وهى كناية ههنا عن سرعة السراية كعرة الجرب بفتحتين ما يقال
بالفارسية كر بالكاف الفارسى وقد نهى النبى صلى الله عليه وسلم عن مفاتحة القدرية بالسلام
اى عن ان يسلمهم اولا والقدرية بفتح الدال هم الذين ينسبون كل امر بقدر الله تعالى وينسبون
القبايح الى الله تعالى وقيل هم الذين يزعمون ان كل عبد خالق فعله ولا يرون الكفر والمعاصى
بتقدير الله تعالى كذا فى شرح النقاية وهذا القول هو الموافق لما فى شرح المواقف من ان
المعتزلة يلقبون بالقدرية لاسنادهم افعال العباد الى قدرهم وانكارهم القدر فيها قال شارح
المصابيح وانما نسبت هذه الطايفة الى القدح مع انهم منكرون للقدر لانهم كانوا يبحثون فى القدر
كثيرا ونهى عن عيادة مرضاهم وشهود موتاهم اى حضور جنايزهم للصلوة فهذا النهى نهى
لا تحريمى لما مر انه يصلى على كل بر وفاجر كاينا من كان اذا مات على الايمان هذا على قول من
لم يحكم بكفرهم واما على قول من حكم بكفرهم فالنهى محمول على الحقيقة صرح به فى شرح المصابيح
ونهى عن استماع كلام اهل البدعة السيئة اجمعين فان استطاع انتهارهم بالراء المهملة اى
زجرهم ومنعهم باشد القول واهانتهم بابلغ الهوان والاذلال فعل فى الحديث من انتهر
اى منع بكلام غليظ ومنه قوله تعالى واما السايل فلا تنهر صاحب بدعة سيئة عما هو عليه
من الاعتقاد والقول والعمل ملأ الله تعالى قلبه امنا وايمانا ومن اهان صاحب بدعة امنه
الله تعالى يوم القيمة من الفزع الاكبر كما قال مقاتل اذا ذبح الموت فى صورة كبش املح بين الجنة والنار
فيامن اهل الجنة من الموت ويفزع اهل النار حيث ايسوا من الموت وهو الفزع الاكبر وقال
الكلبى انه حين يوضع الطبق على النار بعد ما اخرج منها ما اخرج فيفزعون لذلك فزعا لم يفزعوا
لشئ قط وذلك الفزع الاكبر ويقال الفزع الاكبر عند قوله تعالى وامتازوا اليوم ايها المجرمون
ويقال هذا حين دعوا الى الحساب ويقال عند الصراط كذا فى تفسير ابى الليث وروى ان ابن
المبارك رحمه الله رؤى فى المنام فقيل له ما فعل ربك جل جلاله بك فقال عاتبنى واوقفنى ثلثين
سنة بسبب انى نظرت باللطف يوما الى مبتدع فقال انك لم تعاد عدوى فى الدين فكيف
حال القاعد بعد الذكرى مع القوم الظالمين كذا فى الرازية ولا يتفكر فى ذات الله تعالى كما

لاسكلم فيه لما مرّ فانه لا تدركه العقول ولا تزداد الا حيرة ودهشا نفحتا من عطف
تفسيري واعلم ان ههنا مقامين احدهما الوقوع وفيه خلاف يعني ان حقيقة الله على
معلومة للبشر وعليه جمهور المحققين من الفرق الاسلاميه وغيرهم وخالف فيه كثير
من المتكلمين وعليه جمهور المحققين من اصحابنا والمعتزله والثاني الجواز وفيه خلاف ايضا
يعني ان جواز العلم بحقيقة الله تعالى قد منعه الفلاسفة وبعض اصحابنا كالغزالي وامام
الحرمين ومنهم من توقف كالقاضي ابي بكر وضرار بن عمرو وكلام الصوفيه في الاكثر مشعر
بالامتناع كذا في شرح المواقف ومن السنة ان يرى لقاء الله تعالى اي ملاقاته اياه بالمجازاة
حقا ورؤيته اي يرى كونه مرئيا بمعنى الانكشاف التام بالابصار جائزا وعدا اي موعودا
لاهل الايمان قال الله تعالى وجوه يومئذ ناضره الى ربها ناظرة وقال النبي صلى الله عليه
وسلم انكم سترون ربكم كما ترون القمر ليلة البدر وروي في الحديث الصحيح انه قال
عليه السلام بينا اهل الجنة في نعيمهم اذ لا سطع نور لهم فرفعوا رؤسهم فاذا الرب
قد اشرف عليهم من فوقهم فقال السلام عليكم يا اهل الجنة فذلك قوله تعالى سلام قولا من
رب رحيم فينظر اليهم وينظرون اليه تعالى ولا يلتفتون الى شيء من النعيم ما داموا ينظرون
اليه حتى يحتجب عنهم فيبقى نوره وبركته عليهم في ديارهم كذا ذكره الامام محيي السنة
في معالم التنزيل ويرى ادراكه اي رؤيته على وجه الاحاطة ممتنعا يدفعه هو كبرياؤه
وعظمته قال الله تعالى لا تدركه الابصار وهو يدرك الابصار والادراك هو الرؤية على
وجه الاحاطة بجوانب المرئي كذا في شرح المواقف ومن السنة ان يصدق بشفاعة
الانبياء عليهم السلام للامم وينبغي ان يعلم انه لا شفاعة لاحد يوم القيمة قبل شفاعة نبينا
محمد صلى الله عليه وسلم فاذا شفع محمد صلى الله عليه وسلم حينئذ يأذن الله تعالى بالشفاعة
للانبياء والرسل والاولياء والصالحين والشهداء والصديقين كذا في روضة العلماء قيل
ستكون شفاعته عليه السلام على طرق شتى والمؤمنون متفاوتون فيها بعضهم يدخل في
شفاعته لدخول الجنة بلا حساب ولا عذاب وبعضهم في شفاعته لعدم دخول النار
وبعضهم في شفاعته للاخراج من النار وبعضهم في شفاعته لرفع الدرجات كذا
في مشكاة الانوار ويصدق بشفاعة الناس بعضهم من خيار الامه بعضا من العصاه منها
قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الصالحين من امتي يكون لهم الشفاعة يوم القيمة وان شفاعتي لاهل

من الناقص

الكبائر لمن يعمل الكبائر من امتي وقال يخرج الله من النار نفرا من امة محمد صلى الله عليه
وسلم بشفاعة جبريل عليه السلام حتى لا يبقى فيها مسلم ذكره في الروضه وفي الحديث من
كذب بالشفاعة لم ينلها اي لم يصل اليها ويلازم السواد الاعظم في الخير والطاعه ولا يفارقه
شبرا فان الله تعالى لا يجمع هذه الامة على الضلالة كما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال لا تجتمع امتي على الضلالة ويرى الحق معهم اينما كانوا فان شذ الناس الوحدانى اي في المنفرد
في الصحاح الواحد اول العدد والجمع وحدانا المعجب برأيه في مختار الصحاح أُعجب بنفسه وبرأيه
على ما لم يسم فاعله فهو معجب بفتح الجيم اي من له العجب بسبب رايه والعجب استعظام النعمة
والمركون اليها مع نسيان اضافتها الى المنعم اي من يستعظم رايه ويتنسى انه نعمة من الله تعالى
كذا في الاحياء المرائي بعمله فان خطا الرجل في الجماعة اقرب عفوا من صواب المبتل اي
المنقطع عن الجماعة قوله الى القبول متعلق باقرب تعلق صلة والسواد الاعظم هم الطايفة
القايمه بامر الله تعالى المتمسكة بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ومنهج الخلفاء الراشدين المهديين
بعده ولا تخلو كل قطر من اقطار الارض المعموره منهم ابدا وفي الحديث الذي رواه جابر رضي الله
عنه لا تزال طايفة من امتي على الحق ظاهرين حتى ياتي امر الله تعالى قوله على الحق خبر لا
تزال وظاهرين اي غالبين حال قيل هم جيوش الاسلام وقيل هم العلماء الآمرون بالمعروف والناهون
عن المنكر وقال النووي يحتمل ان تكون هذه الطايفة متفرقة بين المؤمنين فمنهم شجعان مقاتلون
ومنهم فقهاء متكلمون ولا يلزم ان يكونوا مجتمعين واعلم ان بعضا من شراح المشارق قال المراد
بامر الله تعالى هو القيمة كقوله تعالى اتى امر الله فلا تستعجلوه لكن الاوجه ان يقال المراد به
الريح اللينه التي تاتي فتاخذ روح كل مؤمن ومؤمنة لان القيمة اعني النفخة الاولى التي يموت
عندها كل انسان لا تقوم الا على الكفار اذ ورد في الحديث الصحيح ان الساعة لا تقوم حتى لا
يقال في الارض الله وفي حديث اخر في كل قرن قال في شرح المشارق وهو ثمانون سنة وقيل
ثلثون سنه وفي الصحاح القرن من الناس اهل زمان واحد من امتي سابقون الى طاعة الله رحمة

فصل ٣ في النيه في الاعمال كلها ومن سنة الاسلام اخلاص النية لله تعالى قال النبي صلى
الله عليه وسلم حكاية عن الله تعالى الاخلاص سر من اسراري استودعه قلب من احببته من عبادي
وحقيقته ترك الريا في الطاعات ذكره في الحدايق فانه لا عمل الا بالنيه قال عليه السلام لا
يقبل الله قولا الا بالعمل ولا يقبل قولا ولا عملا الا بالنيه وقال عليه السلام انما الاعمال بالنيات

بلاغ

وانما لكل امرئ ما نوى اخر الحديث هذا الحديث رواه ابو حفص عمر رضي الله عنه قد ذكره المصنف رحمه الله لمعناه يعني ان العبادات انما تعتد بها بالنية ولكل امرئ من عمله ما نوى فمن كانت نيته الدنيا فهي لمؤنته من عمله ومن كانت نيته ثواب الاخرة او رضا ربه فذاك ماله ومعطاه ومنتهى مراده فلتكن نية العبد في الامور كلها الخير والهداية ومرضاة الرب عز وجل وليتكلف الصدق والاخلاص فيها فان نية المومن الخالية عن العمل خير من عمله الخالي عن النية لان العمل تخالطه الريا والنية سليمة من الريا والنفاق او نقول معناه انه اذا عمل عملا صالحا مقرونا بالنية كانت النية في الفضيلة اشرف من نفس العمل المقارن لتلك النية لان العمل كالجسم والنية كالروح للعمل لان المومن لا يثاب على عمله الخالي عنها لقوله عليه الصلوة والسلام لا اجر لمن لا نية له وقيل انما كانت النية خيرا من العمل لانها تحتمل التعدد والكثرة في العمل الواحد فيتضاعف اجر العمل بقدر النيات فيه ومثل ذلك لا يتاتى في العمل مثلا اذا جلس في المسجد بنية الاعتكاف وبنية انتظار الصلوة وبنية الخلوة والعزلة عن شواغل القلب وبنية زيارة بيت الله تعالى وبنية الذكر وقراءة القران وبنية حفظ السمع والبصر واللسان عما لا يعنيه وبنية عمارة المسجد بالذكر فانه لا يكون لمن جلس باحدى هذه النيات السبع وقيل انما كانت النية خيرا من العمل لانها لا تتقيد بطاقته ووسعه كما نوى ان يعتق عبدا او يتصدق بمال كثير وهو لا يملك شيئا في الحال وهذا القول قريب مما سيذكره المصنف بقوله وان الرجل الى اخره ثم ان هذه الوجوه باسرها على تقدير رجوع الضمير الى المومن كما هو الظاهر وقد يقال ان واحدا من الصحابة نوى بناء قنطرة في موضع مهم فاذا سبقه يهودي ببنائها فاخبر بذلك بحضر من الصحابة وفيهم عمر رضي الله عنه فتاسف ذلك الرجل وانفعل فقال عمر رضي الله عنه تسلية له نية المومن خير من عمله اي من عمل ذلك الكافر لكن لم نجد سنده في ذكره في البستان من ان هذا القول صادر عن صدر النبوة ثم صار مثلا من الامثال السائرة وان الرجل ليكتب له بحسن نيته الصدقة مرفوعة على انه مفعول ما لم يسم فاعله ليكتب والصلوة والحج والعمرة وان لم يعملها اذا صدقت نيته وخلصت سريرته في ذلك ذكر الشيخ الوافي والمرشد الكافي زين الملة والدين الخوافي في وصاياه انه قال الجنيد قدس الله سره العزيز يا معشر الفقراء انكم انما تعرفون بالله وتكرمون بالله فانظروا كيف تكونون مع الله اذا خلوتم ثم قال ويمكن ان تكون تصير اوقات العبد جميعها مصروفا الى الطاعات وان كان وقت الاكل والشرب والنوم والمضاجعة مع المراة والوقاع والكلام وساير الحركات والسكنات فانما

الاعمال بالنيات فاذا الذي نوى بالاكل العون على العبادة وكذا بالشرب الاستلذاذ ونوى بالنوم دفع الملال والكلال حتى يكون نشيطا في العبادة لا راحة النفس وتفريغها وبالمضاجعة مع حليلته قضاء حقها المتعين في الشرع وبالوقاع تسكين شهوته وتوطين النفسهما حتى لا يقعا في حرام ولعله يكون سببا لظهور ولد يعبد الله تعالى لا التذاذ النفس وكذلك كل ما يعمل من الحرف والصناعات لاكل الحلال والعون على الطاعات فكل هذه العادات بصوالح النيات تنقلب عبادات يوجر عليها العبد وتثقل ميزان حسناته يوم القيمة وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال يوتى بالعبد يوم القيمة ومعه من الحسنات كامثال الجبال الرواسي فينادي مناد من كان له مظلمة على فلان فليجئ فلياخذ فيجئ اناس فياخذون من حسناته حتى لا يبقى له من الحسنات شئ ويبقى العبد حيران فيقول له ربه ان لك عندي كنزا لم اطلع عليه ملائكتي ولا احدا من خلقي فيقول يا رب ما هو فيقول تعالى نيتك التي كنت تنوي من الخيرات كتبته لك سبعين ضعفا كذا في شرح الخطب وربما يكون له شركة في اثم القتل والزنا وغيرهما اذا رضي به من عامله واشتد حرصه على فعله وفي الحديث من حضر معصية فكرهها فكانما غاب عنها يعني حضر لحاجة او يتفق جريانها بين يديه واما الحضور قصدا فممنوع كذا في الاحيا ومن غاب عنها اي عن المعصية فرضيها كان كمن حضرها وفي حديث اخر من احب قوما على اعمالهم حشر في زمرتهم بالضم والسكون اي في جماعتهم وحوسب يوم القيمة بحسابهم وان لم يعمل باعمالهم فالنية امر عظيم عليها مدار امر العبادة يحشرون عليها ويحاسبون عليها ويثابون ويعاقبون بها وهذا اي العقاب بالنية ليس بكلي في بعض الخصوصيات وانما اطلقه المصنف ترويجا في امرها روي في الاسرائيليات ان رجلا مر بكثبان من رمل في مجاعة فقال في نفسه لو كان هذه الرمال طعاما لقسمته بين الناس فاوحى الله تعالى الى نبيهم ان قل له ان الله تعالى قد قبل صدقتك وشكر حسن نيتك واعطاك ثواب ما لو كان طعاما فتصدقت به وكتب سالم بن عبد الله الى عمر بن عبد العزيز اعلم ان عون الله تعالى للعبد على قدر النية فمن تمت نيته تم عون الله تعالى له وان نقصت نقص بقدر نيته وقال ابو هريرة رضي الله عنه الناس يبعثون يوم القيمة على قدر نياتهم وقال عليه السلام من تطيب لله تعالى جاء يوم القيمة وريحه اطيب من المسك ومن تطيب لغير الله تعالى جاء يوم القيمة وريحه انتن من الجيفة قيل كان السلف يتعلمون النية كما يتعلمون العمل وقيل كان رجل يطوف على العلماء ويقول من يدلني على عمل لا ازال فيه عاملا لله تعالى فاني احب

ان لاتاتى على ساعة من ليل ولا نهار الا وانا عامل من اعمال الله تعالى فقيل له قد وجدت حاجتك فاعمل
الخير ما استطعت فاذا فترت او تركته فهمّ بعمله فان الهامّ بعمل الخير كفاعله وقال عيسى بن كثير
مشيت مع ميمون بن مهران فلما انتهى الى باب داره انصرفت فقال له ابنه الا تعرض عليه العشاء
قال ليس لى نية صادقة كذا فى روضة الناصحين وتتفاوت الحسنات والسيئات بتفاوتها
ويقبل العمل ويكثر بصلاحها وفسادها هذا من قبيل اللف والنشر المعكوس وبمنازل اى بالنية
عمل الحى البالغ العاقل عن فعل البهايم المهملة حيث لم يترتب على فعلها ثواب فى الاخرة والعبادة بالرفع
اى لمتاز العبادة عن العادة والفعل النافع عن اللغو والعبث قال فى كنز الاخبار اعلم ان كل
عمل يعمل فانك تحتاج فيه الى اربعة اشياء الى العلم قبل شروعه فيه والا تكون ما يفسده اكثر
مما يصلحه والى النية قبل شروعه والا فلا تؤجر عليه لقوله عليه السلام لا اجر لمن لا نية له والى الصبر
بعد شروعه فيه والا تكون تقصيره اكثر من توقيره والى الاخلاص عند تسليمه الى الله تعالى
والا فيرد عمله عليه ولا يقبل منه **فصل** فى فضل العلم وسنة التعليم والتعلم اعلم ان علم الدين
افضل ما يحوزه اى يجمعه العبد من المراتب العلية واشرف ما يكتسبه العبد من المناقب
السنية المناقب بكسر القاف جمع منقبة بفتحها مثل مصالح ومصلحة ففى الحديث قليل العمل مع
العلم كثير وكثير العمل مع الجهل قليل بحسب المثوبة والقبول وقال النبى صلى الله عليه وسلم
حين ذكر عنده رجلان احدهما عابد والاخر عالم فضل العالم على العابد كفضلى على
ادناكم ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله وملايكته واهل السموات واهل الارضين حتى
النملة فى جحرها ليصلون على معلم الخير الناس كذا فى خالصة الحقايق وقال فى الروضة وعن
ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال ما عبد الله بشئ افضل من الفقه فى
الدين ولفقيه واحد اشد على الشيطان من الف عابد جاهل ولكل شئ عماد وعماد الدين
الفقه صدق رسول الله انتهى وفى الفتاوى البزازية النظر فى كتب اصحابنا خير من قيام
الليل وان بلا سماع وكذا درس الفقه للمتفقه افضل من قراءة القران وكذا فضل العالم على
العابد اذ نفع العالم لنفسه ولغيره ونفع العابد لنفسه انتهى كلامه فمن فرايض الاسلام فرض
عين تعلم ما يحتاج اليه العبد صرح بفرضيته وان كان ما لوفه فى هذا الكتاب ان يقول ومن
سنن الاسلام تنبيها على انه من اهم الامور كما سيصرح به مع ان فيه رعاية المناسبة للحديث المشهور
فى هذا المقام وهو قوله عليه السلام طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة ثم اعلم انهم قالوا العلم الذى

عنده صح

فرض

فرض طلبه فرض عين ثلاثة احدها علم التوحيد مقدار ما يعلم به ذات الله تعالى وصفاته
على ما يليق به تعالى وما يعرف به تصديق نبيه فى جميع ما جاء به من عند ربه والثانى
علم القلب وهو الذى سماه بعضهم بعلم السر اعنى ما يتعلق بالقلب مقدار ما يعظم الله
تعالى واخلاص اعماله له تعالى واصلاحها والثالث علم الشريعة الظاهرة مقدار ما
يتعلق عليه فعله كالطهارة والصوم والزكاة والحج ونحوها من انواع ابواب الفقه وقد
اشار المصنف الى الاول بقوله فى اقامة الدين اى فى اصلاح دينه بتصحيح ايمانه بالعلم
الاول والى الثانى بقوله واخلاص عمله اى فى تخليص عمله عن المفسدات كالريا والعجب ونحو
ذلك بالعلم الثانى والى الثالث بقوله ومعاشرة عباده اى فى المخالطة مع عباد الله تعالى
فى الامور الدينية والدنيوية بالعلم الثالث ويرجع ذلك الى ما يحتاج اليه كله الى معرفة
الله تعالى مما يعرف الله به من اياته الواضحة وشواهده الناطقة بعضها بلسان
القال واكثرها بلسان الحال الذى هو انطق من لسان المقال والى معرفة ما اوجب
الله عليه اى ما امره على العبد من الفرايض والواجبات فى نفسه كالصلوة والصوم
وفى ماله كالزكوة والعشر قوله فى ليله ونهاره بدل من قوله فى نفسه وماله
واشارة الى انقسام ما وجب باعتبار اخر ولا ينافيه تصادق الاقسام بعضها مع
بعض كالصوم وصلاة العصر والعشائين فانهما مما اوجب عليه فى نهاره وليله مع
انهما مما اوجب عليه فى نفسه ايضا ومثله كثير شايع كتقسيم الكلمة الى الاسم والفعل
ثم الى الثلاثى والرباعى فى بعض النسخ وفى ليله بالواو العاطفة فحينئذ تكون اشارة
تقسيم الى ما وجب الى الاقسام الاربعة تقسيما اعتباريا ولم يتعرض الى ما يعم الليل والنهار
كالتوحيد والاجتناب عن المحرمات الظاهرة والباطنة كالخمر والخنزير والحقد والحسد
لاندراجه فيما اوجب عليه فى نفسه والى معرفة سنن النبى صلى الله عليه وسلم فى اقامة ما فرض
الله تعالى قوله على اعدل السبيل متعلق باقامة واقوم المناهج القويم المستقيم فانه اى
اعدل الطريق واقومها لا يعرف الا بيان من ادبه الله تعالى فاحسن تاديبه وهو محمد
رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذبه فاجمل تهذيبه يقال رجل مهذب اى مطهر الاخلاق
وفى البزازية تعلم بعض القران ووجد فراغا فالافضل الاشتغال بالفقه لان حفظ القران
فرض كفاية وتعلم ما لا بد منه من الفقه فرض عين قال فى الخزانة وجميع الفقه لا بد منه

قال في المناقب عمل محمد بن الحسن مايتنا الف مسئلة في الحلال والحرام لا بد للناس
من حفظه انتهى ولعلك لو تدبرت تجد قول المصنف فهذا اهم ما يحتاج اليه العبد
من علوم الدين الى قوله فان كتابنا هذا الى اخره مناسبا لما ذكر في الخزانة والمناقب
ويدخل فيه اى فيما ذكر علم اخلاق الدين من علم اليقين والاخلاص والزهد والتواضع
والنصيحة ويدخل فيه معرفة احكام الشريعة نحو معرفة الصحة والفساد والحل
والحرمة والكراهية بتخفيف اليا اى الكراهية بقسميها اعنى الكراهية التحريمية وهي ما
كان الى الحرام اقرب والتنزيهية وهي ما كان الى الحل اقرب والاستحباب اعلم
ان قوله ويدخل فيه معرفة آداب النفس ناظرا الى قوله ومعرفة سنن النبي صلى
الله عليه وسلم كما ان قوله ويدخل فيه احكام الشريعة ناظرا الى قوله معرفة الله
تعالى بما يعرف له على ترتيب اللف والنشر من العفة هي التوسط في القوة
الشهوانية بين الفجور الذى هو افراط هذه القوة والجمود الذى هو تفريطها والرفق
اى الملاينة مع الناس والتودة بضم التا وفتح الهمزة هي التانى والتمهل ويقال فلان
تودة اى تثبت ووقار واصل التاء فيها واو كذا في شرح المصابيح والمغرب
والحياء وهو تغير وانكسار يعترى الانسان من خوف ما يعاب ويذم واعلم
ان الحيا من الاوصاف الجميلة والخصال الحميدة وانها من روادف الايمان
ولوازمه روى ان الله تعالى ارسل جبريل عليه السلام الى ادم عليه السلام بالعقل
والايمان والحيا وقال اختر اينهن شئت فاختار العقل فقال جبريل للحيا والايمان
انصرفا فقد اختار عليكما العقل فقال الايمان للحيا انصرف انت فان الله تعالى امرنى
ان اكون حيث ما يكون العقل فقال الحيا ان الله امرنى ان اكون حيث ما يكون الايمان
فاجتمعن جميعا في ادم عليه السلام ولهذا قال عليه السلام الحياء من الايمان اى من خصاله
كذا في الخالصة وقال فضيل رضى الله عنه من علامات الشقا قلة الحياء والسماح بالحا
المهملة كالسخاء لفظا ومعنى وحسن التدبير والنظر اى التفكر في الامور والاخذ بالحزم
بالحا المهملة والزاى المعجمة ضبط الرجل امره واخذه بالثقة وهذا معنى قوله في المغرب الحزم
جودة الراى وقد يقال معناه الشروع بالجد والاقدام في الدين ومداراة الخلق اى
الملاينة معه واحتمال اذى الخلق المصدر الاول مضاف الى مفعوله والثاني الى فاعله

اى

اى التحمل لايذاء الخلق اياه وصلة الرحم المقطوعة صفة الرحم قال في الدرر شرح
الغرر صلة الرحم واجبة ولو بسلام وتحية وهدية وهي معاونة الاقارب والاحسان
اليهم والتلطف بهم والمجالسة اليهم والمكالمة معهم ويزور ذوى الارحام غبا فان
ذلك يزيد الفة وحبا بل يزور قرباه كل جمعة او شهر ولا يرد بعضهم حاجة بعض
لانه من القطيعة في الحديث صلة الرحم تزيد في العمر وفي حديث اخر لا تنزل الملئكة
على قوم فيهم قاطع رحم وفي اخر ان الله تعالى يصل من وصل رحمه ويقطع من قطع انتهى
وبر هو بكسر البا ضد العقوق يضاف الى مفعوله وهو الجافى واعطاء الجائزة بكسر الراء
المهملة اى المحارم وبفتحها بالفارسية شكر روى كذا في الشامى والتجاوز عن الظالم والاحسان
الى المسيئ اى الانعام الى من اساء اليك وهذا غير بر الجافى كما لا يخفى على ذى مسكة وحسن
التورع عن اذى الخلائق باليد واللسان والجنان اى القلب كسوء الظن في حقهم والفضل
الى استحقاقهم على فرض الاقتدار عليهم وقوله ان كتابنا هذا اى الشرعة له عطف
على قوله ان علم الدين اى واعلم ان علم الدين هكذا وهكذا الى اخره وان كتابنا هذا اى
الشرعة تشتمل على اكثر هذا العلم ويشير الى اعظم هذا المقصود وينوى في تعلم هذا العلم
ان يعمل به لله تعالى واليوم الاخر وان يعلم الجاهل ويرشد الغوى اى الضال ويوقظ الغافل
من نومة الغفلة في البزازية طلب العلم والفقه اذا صحت النية افضل من جميع اعمال البر
وكذا الاشتغال بزيادة العلم اذا صحت النية لانه اعم نفعا لكن يشترط ان لا يدخل النقصان
في فرايضه وصحة النية ان يقصد وجه الله تعالى والاخرة لا طلب المال والجاه ولو اراد
الخروج من الجهل ومنفعة الخلق واحياء العلم فقيل تصح نيته ايضا انتهى والمصنف زاد صح
على الاول بعضا من الثاني مما يندرج في منفعة الخلق من تعليم الجاهل وارشاد الغوى
وايقاظ الغافل تكميلا للمغايرة والا فهو في التحقيق عايد الى العمل لليوم الاخر ولهذا لم يتعرض له الامام البزازى فان التعلم لغير الله حرام باطل عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال من طلب العلم ليباهى به العلماء او ليمارى به السفهاء او يريد ان يقبل بوجوه الناس اليه
ادخله الله تعالى جهنم ذكره في العوارف وعن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم من تعلم
صرف الكلام ليسبى به قلوب الرجال والناس لم يقبل الله منه يوم القيمة صرفا ولا عدلا قوله
صرف الكلام اراد به عدله فضله وزيادته يعنى من تعلم الفصاحة وانواع البلاغة من الشعر

وغيره من العلوم لا لله تعالى بل ليجعل قلوب الناس مايلة اليه لم يقبل الله تعالى منه صرفًا
اى حيلة او توبة او فريضة ولا عدلًا اى فدآءً اى نافلة او قربة كذا فى شرح المصابيح وقال
فى البستان وينبغى للمتعلم ان يبتغى به وجه الله تعالى والدار الاخرة لا الدنيا اذ لو نواهما
دونه فانه لا ينال الامرين جميعًا قال الله تعالى من كان يريد حرث الاخرة نزد له فى حرثه
وعن زيد بن ثابت رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم من كانت نيته الدنيا فرق الله
تعالى عليه امره وجعل فقره بين عينيه ولم ياته من الدنيا الا ما كتب له ومن كانت نيته
الاخرة جمع الله شمله وجعل غناه فى قلبه واتاه الله الدنيا وهى راغمة واما اذا لم يقدر على تصحيح
النية فالتعلم افضل من تركه فانه اذا تعلم يرجى ان يصحح نيته انتهى وطلب العلم لا للعمل به
ضايع ولهذا قيل العالم بلا عمل كقوس بلا وتر وكشجر بلا ثمر وكسحاب بلا مطر وحدقة بلا بصر
وحديقة بلا زهر وصدف بلا در وعين بلا عبر وقلب بلا فكر وفى الحديث علم لا ينفع
ككنز لا ينفق منه ونفع العلم حسن الاهتداء فى العبادة فمن لم يزدد بالعلم ورعًا وزهدًا لم يزدد
من الله الا مقتًا اى بغضًا شديدًا وبعدًا ربدًا وقد كان النبى صلى الله عليه وسلم يتعوذ بالله من
علم لا ينفع ويقول اللهم انى اعوذ بك من علم لا ينفع وقلب لا يخشع ودعاء لا يسمع ونفس
لا تشبع ذكره فى الاحياء وقال الحسن ان عقوبة العلماء موت القلب وموت القلب طلب الدنيا
بعمل الاخرة ذكره فى شرح الخطب ويقول عليه السلام العلم علمان علم فى القلب فذلك العلم هو العلم
النافع لصاحبه وعلم على اللسان فقط بحيث تخلو القلب وساير الجوارح عن اثاره فذلك
العلم حجة الله تعالى التى يلزم بها على بنى ادم فيقول ماذا عملت بما علمت وكيف قضيت شكر الله تعالى
كذا فى الاحيا فليسكنه اسكانا صحيحًا وتوقفه فيما اراد عطف على كان قوله وقال يعنى وقد
قال النبى صلى الله عليه وسلم من لم ينفعه علمه ضره جهله اى يكون جاهلًا حكمًا فيضره ذلك الجهل
الحكمى اى يجعله ممقوتًا بعيدًا من الله تعالى وقال عليه السلام اشد الناس عذابًا يوم القيمة عالم
لم ينفعه الله بعلمه ذكر الامام انه قال ابرهيم بن ادهم مررت بحجر فقال اقلبنى تعتبر فاقلبته
فاذا هو مكتوب انت بما تعلم لا تعمل فكيف تطلب علم ما لم تعلم وقال عيسى عليه السلام مثل
الذى يتعلم العلم ولا يعمل به كمثل امراة زنت فى السر فحبلت فظهر حملها فافتضحت فكذلك من لا يعمل
بعلمه يفضحه الله يوم القيمة على رؤس الخلايق ومن لم يعمل زلت موعظته اى يسقط من قلوب
الناس كما تزل القطر بالفتح والسكون المطر عن الصفا مقصور جمع صفاة بالفتح هى صخرة ملساء

وهذا

وهذا الكلام مذكور فى التورية ايضًا نص عليه فى الروضة نقلًا عن مالك بن دينار وروى
انه لما توفى شقيق البلخى اجتمع الناس والتلامذة عند حاتم الاصم وقالوا انت خليفة شيخنا ٥
وزاهدنا فاجلس واعظا قال امهلونى سنة حتى اصلح امرى فرجعوا فدخل حاتم داره واشتغل
بالعبادة فلما تمت السنة خرج وذهب الى شجرة بحذاء داره وعليها صلصل كثير فلما الناس
رأينه طرن خوفًا منه فرجع حاتم داره وردّ الباب فلما جاءه والجؤه بانه قد تمت
السنة قال نعم ولكن امهلونى سنة اخرى فامهلوه فلما تمت السنة خرج حاتم الى هذه
الشجرة وعليها من تلك الطيور فقرب اليهن فلم يطرن فمدّ يده فطرن عنه فرجع ودخل
داره فلما جاءه الناس والحوه استمهل منهم سنة اخرى فامهلوه فلما تمت السنة خرج
وعمد الى تلك الطيور فقرب اليهن ومسح بيده على ظهورهن كلها فلم يطرن فرجع الى داره
فرحًا فلما جاءه الناس قال نعم حان الوقت فقالوا يا حاتم بالذى خلقك ما لك ما اجبتنا ثلاث
سنين فقال لامرين احدهما انى كنت اجرّب بالطيور والثانى انى كنت استعمل ما
تعلمت من العلم حتى اذا علمت الناس ينفعهم علمى وهذا هو المراد من ايراد هذه الحكاية
وقال احمد بن اشرف لما سئل ابو حفص الكبير عن فضل صوم ايام البيض لم يجبه الا بعد
اسبوع فقلت له لم لم تجب فى الجمعة الماضية فقال لانى ما كنت استعملت هذه المسئلة
فالآن صمت تلك الايام من هذا الشهر ثم اخبرته عن فضله لينتفع به فانى لو علمته قبل
استعمال ذلك لم ينتفع به ويحكى عن شقيق انه كان فى شبابه يحب شيبان فمرّ يومًا مع
اصحابه على بيت نار المجوس فقال تعالوا حتى ننظر ما تفعل المجوس فنضحك منهم فدخلوا فيه
فاذا فيه شاب جميل الوجه يعبد النار فعرض عليه الاسلام فقام اليه المجوسى ولطمه فخرج
شقيق وذهب فلما تاب واناب الى ربه مرّ مع اصحابه الزهاد على ذلك البيت فقال لهم
تعالوا حتى نرى ما تفعل المجوس ونشكر الله تعالى لما فضلنا عليهم ورزقنا الاسلام فدخلوا
فاذا فيه شيخ مجوسى يعبد النار فقال له شقيق لم لا تسلم وانت شيخ جميل فقال اعرض
علىّ الاسلام يا شقيق فعرض عليه الاسلام فاسلم وخرج الرجل وذهب معه فلما مضى سنون
قال له شقيق الا تخبرنى بالشاب الذى كان فى بيت النار فى سنة كذا قال انا كنت ذلك
الشاب فقال عرضت علىّ الاسلام حينئذ فلطمتنى وعرضت علىّ الاسلام ثانيًا فاسلمت
قال انك كنت يومًا نجسًا وظلمة لا تطهر بنجاستى ولا تنور ظلمتى والآن صرت طاهرًا تطهرنى

الناس

ونوراً تنوّر في نوّر الله تعالى حفرتك كما نوّرت ديني وكان علمك يومئذ قولاً فلم تنفعني
والان صار علمك فعلاً فنفعني كله من الروضة ومن سنة السلف ان لا يولع بفتح اللام
اى لا يكون حريصاً مولعاً بجمع العلم ويسوف اى مع ان يوخر العمل به هذا على طريقة قولهم
لا تاكل السمك وتشرب اللبن منتظراً فراغه عن التعلم فان ذلك التسويف والانتظار من
تسويل الشيطان اى تزيينه وتخييله وخدع بكسر الخا وسكون الدال اى من شر النفس
وتلبيسها في مختار الصحاح خدعه ختله واراد به المكروه من حيث لا يعلم وخدعاً بالكسر
مثل سحره سحراً انتهى وهذا هو المناسب للتسويل وقد يقال خدع جمع خدعة كجمل وجمله فان
الاجل ربما اى كثيراً ما يخترمه اى يقطعه ويتطرق اليه قبل القيام بحق العلم فيصير اى يرجع
الى النار كائناً في غمار الخاسرين اى في الديوان يقال دخلت في غمار الناس بضم الغين المعجمة
اى في جماعتهم وكثرتهم وفي الصحاح الغمرة بالفتح والسكون الزحام في الناس والماء والجمع غمار
بضم الغين المعجمة وفتحها وبكسرها ايضاً على ما فهم من الديوان في موضع اخرمنه المفرطين بتشديد
الراء اى المقصرين في الخدمة والعبادة او بتخفيفه اى المتجاوزين عن الحد في انهماك الشهوات
قال الامام ان اكثر اهل النار يصيحون من سوف ويقولون واحزناه من سوف والمسوف
المسكين لا يدري ان الذي يدعوه الى التسويف اليوم فهو معه غداً وانما يزداد بطول المدة
قوة ورسوخاً ويظن انه يتصور ان يكون للخائض في الدنيا والحافظ لها فراغ قط وهيهات
فما فرغ منها الا من طرحها فما قضى احد منها لبانته وما انتهى الا الى ارب قال واصل هذه
الاماني كلها حب الدنيا والانس بها والغفلة عن معنى قوله صلى الله عليه وسلم احبب ما
احببت فانك مفارقه ولا يتتبع غرائب العلم قبل احكام اصل العلم وهو اى اصل العلم معرفة الله
تعالى اى حق معرفته وفي خالصة الحقائق روي عن ابن عباس رضي الله عنهما انه جاء اعرابي الى
النبي صلى الله عليه وسلم وقال يا رسول الله علمني غرائب العلم قال النبي صلى الله عليه وسلم معرفة
الله تعالى حق معرفته وذلك ان تعرفه بلا مثل ولا شبيه ولا ضد ولا ند وانه واحد واول واخر
وظاهر وباطن لا كفو له ولا نظير له فذلك راس العلم انتهى وقيل الاستعداد للموت قوله
قبل نزوله طرف الاستعداد اى التهيؤ التام للموت قبل ان يرد عليه فان الله تعالى يسال العبد
عن فضل علمه يوم القيمة كما يسال الله تعالى العبد عن فضل ماله مرة من اين اكتسبه ومرة بما
انفقه وفي ايراد الفضل ايماء الى ان الله تعالى لا يسال يوم القيمة عن كل شيء كما يدل عليه بعض الاخبار

وما صنعت في راس العلم فقال الاعرابي وما راس العلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم

بل عن امور تفضل وتزيد على الامور الضرورية قال في تفسير ابي الليث عن ابن عباس
رضي الله عنهما انه قال ان ابا بكر رضي الله عنه سال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الكلية
اكلها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيت ابي الهيثم من لحم وخبز شعير وبسر قد ذنب اى
بسر لم قد بدا ارطابه من قبل ذنبه وماء عذب فقال يا رسول الله اتخاف ان يكون
٥ هذا من النعيم الذي نسال عنه فقال صلى الله عليه وسلم انما ذلك للكافر ثم قال ثلاث لا يسال
الله عنها العبد يوم القيمة ما يواري عورته وما يقيم به صلبه وما يكنه من الحر والقر وهو
مسؤول بعد ذلك عن كل نعمة انتهى ويؤيده ما ذكر في بعض الكتب الفقهية وفي الصحاح
واريت الشيء اخفيته وكننت الشيء سترته وصنته والقر بالفتح البرد ولكن المومن مميزاً
بين الناس بحسن السمت بالفتح الطريق وهو ايضاً هيئة اهل الخير والوقار بالفتح الحلم والرزانة
والتودد والكرم وهو ايثار الغير بالخير عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
الحليم يتغافل والكريم اذا قدر غفر كذا في خالصة الحقائق والاحتياط في الامور كلها بحيث
لا ياخذ الا بالاجود فليس على الشيطان شيء اشد من عالم يتكلم بعلم ويسكت بحلم هذا الكلام منقول
عن ابراهيم بن ادهم ثم قال وقال ابليس لعنه الله لسكوته اشد من كلامه ولا افضل عند الله من
علم يزينه من التزيين حلم وهو ترك الحدة وتحمل الشدة وقال بعض المتكلمين الحلم زينة
الرجل والعلم غنيته ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم اغنني بالعلم وزيني بالحلم كذا في
خالصة الحقائق وان قيام العالم بفتح اللام بكل عليم عامل وحليم متحمل وحكيم يعلم الاشياء على ما هي
عليه ويعمل على وفق الصواب وهو اى العليم المتصف بالعلم والحكمة اعز من الابلق العقوق في الصحاح
مطلب مهم العقاق بالكسر الحوامل من كل حافر وقولهم الابلق العقوق مثل لما لا يكون لان الابلق اسم للذكر ولا
يكون الذكر حاملاً وحكي ان رجلاً سال سفيان بن عيينة يا ابا محمد اني اغبط ان ارى عالماً
بيان التعلم زاهداً فقال ويحك تلك ضالة لا توجد في زماننا كذا في الخالصة ويقدم في التعلم الاهم
اى اهم جميع العلوم فالاهم اى ثم بعد ذلك يقدم اهم البواقي وهكذا ويأخذ من كل علم احسنه
وارشده اى ما يرشد صاحبه الى الصراط المستقيم كالفقه والحديث والتفسير من العلوم
الشرعية والنحو والمعاني من العلوم العربية ولا ياخذ منه ما لا يكون ارشد واحسن فان
فيه فوت الفرصة وتضييع العمر وان شئت تفصيلاً يتميز به عندك الاهم من غير الاهم
والاحسن الارشد من ضده فاستمع ما نتلو عليك من تقسيم العلوم الذي ذكره الامام في الاحيا

وهو قوله واعلم ان العلوم اما شرعية وهي المستفادة من الانبيا عليهم السلام فلا يرشد
اليه العقل ولا التجربة ولا السماع كما في علم الحساب والطب واللغة واما غير شرعية وهي تنقسم
الى محمود فهو ما يرتبط به مصالح الدنيا كالطب والحساب والفلاحة والحياكة وغير ذلك
من اصول الصناعات حتى الحجامة فان كلها ضرورية في حاجة بقاء الابدان وفي المعاملات
وقسمة الوصايا والمواريث فهي محمودة لكونها من فروض الكفايات واما التعمق في دقايق
الحساب والطب وغير ذلك مما يستغنى عنه ولكنه يفيد زيادة في القدر المحتاج اليه فهو فضيلة
لا فريضة والى مذموم كعلم السحر والطلسمات وعلم الشعبذة والتلبيسات والى مباح فهو العلم
بالاشعار التي لا سخف فيها وتواريخ الاخبار وما يجري مجراه واما العلوم الشرعية فهي محمودة
كلها ولكن قد يلتبس بها ما يظن انها شرعية وتكون مذمومة وله في ذلك بيان طويل لم نورده
خوفا من الاطناب قال فان قلت لم لم يورد في اقسام العلوم الكلام والفلسفة حتى يتبين انهما
محمودان او مذمومان واعلم ان حاصل ما يشتمل عليه علم الكلام من الادلة التي ينتفع بها
فالقران والاخبار مشتملة عليه وما خرج منها فهو اما مجادلة مذمومة واما مشاغبة بالتعلق
بمناقضات الفرق وتطويل بنقل المقالات التي اكثرها ترهات وهذيانات تزدريها الطباع
وتمجها الاسماع وبعضها خوض فيما لا يتعلق بالدين ولم يكن شيء منه مالوفا في العصر الاول فكان
الخوض فيه بالكلية من البدع ولكن تغير الان حكمه اذ حدثت البدع الصارفة عن مقتضى القران
والسنة فظهرت جماعة لفقوا لها شبها ورتبوا فيها كلاما مؤلفا فصار ذلك المحذور بحكم
الضرورة ماذونا فيه بل صار من فروض الكفايات وهو القدر الذي يقابل به المبتدع اذا قصد
الدعوة الى البدعة واما الفلسفة فليست علما براسها بل هي اربعة اجزاء احدها الهندسة
والحساب وهما مباحان كما سبق ولا يمنع منهما الا من يخاف عليه ان يتجاوزهما الى علوم مذمومة
والثاني المنطق وهو بحث عن وجه الدليل وشروطه ووجه الحد وشروطه وهما داخلان في علم
الكلام والثالث الالهيات وهو بحث عن ذات الله تعالى وصفاته وهو داخل في علم الكلام
والفلاسفة لم ينفردوا فيها بنمط اخر من العلم بل انفردوا بمذاهب بعضها كفر وبعضها بدعة وكما
ان الاعتزال ليس علما براسه بل اصحابه طائفة من المتكلمين والبحث والنظر قد انفردوا بمذاهب
باطلة فكذلك الفلسفة والرابع الطبيعيات وبعضها مخالف للشرع والدين الحق فهو جهل وليس بعلم
حتى يورده في اقسام العلوم وبعضها بحث عن صفات الاجسام وخواصها وكيفية استحالتها وتغيرها

وهو يشبه نظر الاطبا الا انهم ينظرون في جميع الاجسام من حيث تتغير وتتحرك لا في بدن الانسان
من حيث يصح ويمرض ولكن للطب فضل عليه وهو انه محتاج اليه واما علومهم في الطبيعيات
فلا حاجة اليها الى هنا كلامه والى هذا المعنى الذي ذكره المصنف اشار الامام الشافعي بقوله

ما حوى العلم جميعا احد ❊ لا ولو مارسه الف سنة ❊

انما العلم منيع (?) عوده ❊ فخذوا من كل علم احسنه ❊ ويقتبس اي يستفيد
ويكتسب من كل فن حظا كافيا غير زايد على قدر الحاجة ولا ناقص عنه وقد قيل من طلب
الله تعالى بالكلام اي بعلم الكلام وحده تزندق اي يكون زنديقا وهو على ما ذكر في المغرب نقلا
عن ابي الليث من لا يؤمن بالاخرة ووحدانية الخالق وعن ثعلب ان زنديق ليس من كلام العرب
ومعناه على ما يقول العامة ملحد دهري وعن ابن دريد انه فارسي معرب واصله زنده
اي من يقول بدوام بقاء الدهر ووجه كونه زنديقا هو ان يستولي ادلة المبطلين على قلبه
حينئذ فلا يقدر ان يخلصه منها فيعتقد على مقتضاها يعني ينبغي ان يطلب الله الكلام مع باقي
العلوم لا بالكلام وحده وفيه تنبيه على جواز الاشتغال بالكلام بقدر الحاجة وفي البزازية
تعلم علم الكلام والنظر والمناظرة فيه وراء قدر الحاجة منهي عنه ودفع الخصم واثبات المذهب
يحتاج اليه وقول من قال ان تعلمه والمناظرة فيه مكروه مردود والمروي عن الباب (?) ان امامة
المتكلم ولو انه بحق لا يجوز محمول على الزايد وراء الحاجة والتوغل فيه كما قيل من طلب الدين بالكلام
تزندق ولا يريد به المتكلم على قانون الفلاسفة لانه لا يطلق على مباحثهم علم الكلام لخروجه عن
قانون الفلاسفة الاسلام وهو من اجزاء الحد وتعلم علم النجوم لمعرفة القبلة واوقات الصلوة لا
باس به والزيادة حرام انتهى ومن طلبه اي الله تعالى بالزهد وحده غير مقارن للعلم ابتدع اي
ارتكب البدعة فان طلب الله بالزهد وحده بدعة والسنة طلبه مع الزهد المواطئ للعلم ومن
طلبه بالعلم وحده تفسق اي صار فاسقا يعني خارجا عن الطريق الموصل الى معرفة الله تعالى اذ لا
يتخلص حينئذ من التقليد ولا يميز ما يصلح القلب مما يفسده من الصفات الباطنة وعن ابي الليث
من تعلم الفقه ولم ينظر في علم الزهد والحكمة تسود قلبه ومن تفنن تخلص عن كل من التزندق والابتداع
والتفسق ولا يستكثر من كتب العلم من غير اتقان واحكام لها ولا وقوف واطلاع على ما فيها فانه
اي الاستكثار المذكور من اشراط الساعة اي من علايم القيمة وليطلب من العلم ما يقام به سنة
او يثلم اي يهدم والثلمة الخلل في الحايط وغيره وقد ثلمه من باب ضرب فانثلم وفي المصادر الثلم

رحمه كردن به بدعه ففى الحديث من ادى حديثا الى امتى ليقام به سنة من سنن الاسلام
او يثلم به بدعه وجبت له الجنة اى تكون كالواجب على الله تعالى نظرًا الى صدقه فى
وعده فالوجوب ههنا يرجع الى معنى اللياقه والاستحقاق الكامل والا فلا يجب على الله
شئ عندنا خلافا للمعتزلة كذا فى شرح المشارق ولا يرغب اى لا يعرض عن العلم والتعلم فان
الرغبة اذا استعملت بفى تكون بمعنى الاراده يقال رغب فيه اى اراده واذا استعملت بعن
تكون بمعنى الاعراض اذا لم ينجع اى لم يوثر يقال نجع فيه الوعظ والدواء اى دخل واثر وبابه
قطع فى قلبه منه اى من العلم شئ فانه اذا دخل مسامعه جمع مسمع بالكسر والسكون الاذن
والاظهر ان يقال مستمعه لكن انما جمعه اما باعتبار اطلاق الجمع على الاثنين او بقصد الدخول
مرارًا فكان المسمع يتجدد فى كل سماع فيتكثر بكثرة السماع نفعه يومًا اى فى يوم من الايام
فيتضرع الى ربه ان ينفعه بما علمه وتعلمه بتشديد اللام فيهما بما ينفعه وعن ابى هريرة
رضى الله عنه انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم انفعنى بما علمتنى وعلمنى
بما ينفعنى وزدنى علما الحمد لله على كل حال واعوذ بالله من عذاب النار ذكره فى المصابيح
فانه كفى بترك العلم تضييعا الباقى بترك زايده كما فى قوله تعالى وكفى بالله شهيدًا اى الشأن
ان يكون تضييعا له روى انه قال رجل لابى هريرة اريد ان اتعلم العلم فاخاف ان اضيعه
فقال كفى بتركك العلم اضاعة له كذا فى الاحياء فقوله فانه كفى الله تعليل لقوله تعالى ويتضرع
ان يعلمه يعنى انما يتضرع ويطلب العلم لان ترك العلم اى عدم طلبه والسكوت عن تحصيله يكفى
اضاعة له وتهاونًا به اى تركه اضاعة واستحقار له واهمالا له يقال اهمل الشئ خلى بينه
وبين نفسه وهو كناية عن وضع قدره وعدم الالتفات اليه ويؤيده قوله وتهاونا به من
تهاون به استحقره وقيل لابن المبارك الى متى انت اى الى اى زمان تكون فى طلب العلم والحديث
قال لا ادرى لعل الكلمة التى فيها نجاتى لم اسمع بعد فلا يرغب عن العلم الى ان ياتيه الموت
وفى الخالصة قال بعضهم كل عبادة كالصلاة والصوم فرض فى وقت دون وقت وتعلم العلم فرض
فى جميع الحالات وهذا معنى ما قيل اطلبوا العلم من المهد الى اللحد واوحى الله لداود عليه السلام
يا داود اتخذ نعلين من حديد وعصًا من حديد واطلب العلم حتى ينقطع نعلاك وينكسر عصاك
ولا يظن بنفسه غنى عن العلم بحال مما بعد قول الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم وهو اعرف
العارفين بالله واحكامه قوله وقل رب زدنى علما مقول القول وحكى انه قيل لعبد الله ابن

المبارك

المبارك لو ان الله تعالى اوحى اليك انك تموت العشية فماذا تصنع اليوم قال اقوم واطلب
العلم لان الله تعالى اعطى لنبينا صلى الله عليه وسلم كل شئ ولم يامره بطلب الزيادة واعطاه العلم
وامره بطلب الزيادة قال الله تعالى وقل رب زدنى علما وعن السرى انه قال العلم افضل من
كنوز الدنيا فانها تنقص مع الانفاق والعلم يزكو على الانفاق وان العلم يحرس اهله من كل آفة والمال
يوقعها فى الآفات وانما مثل العلم كمثل السراج على الطريق يقتبس من ضوئه الذاهب والجائى وينتفع
به ولا ينقص هو اصلا انتهى كلام الخالصة ومن السنة ان يطلب العلم يوم الاثنين والخميس والجمعة
فانه يتيسر له اى للطالب طلبه فيهن اى طلب العلم فى تلك الايام الثلاثة هكذا روى عن انس بن
مالك رضى الله عنه من علمنى حرفا صيرنى عبدا ويتملق له فى مختار الصحاح تملق له تملقا وتملاقا
اى تودد له وتلطف اليه واعلم ان التواضع ان يضع شيئا من قدره الذى يستحق به لا الى ان
يصل الى غاية التذلل والتملق هو ان يضعه الى ان يصل اليه والتواضع محمود والتملق مذموم الا
فى طلب العلم فانه ينبغى ان يتملق لاستاذه وشركائه لان العدل ان يعطى كل ذى حق حقه قال
عليه السلام ليس من اخلاق المؤمن التملق الا فى طلب العلم كذا فى الاحياء وتعليم المتعلم واما
التملق بمعنى التبصبص وهو ان يقول بلسانه ما ليس فى قلبه فهو مذموم مطلقا ويدعو له بالخير
سرا وجهرا ويخدمه وينصره وقد قال صلى الله عليه وسلم من علم عبدا اية من كتاب الله تعالى
فهو مولاه روى عن الامام على رضى الله عنه انه قال انا عبد من علمنى حرفا وانشد هذين
البيتين • رايت احق الحق حق المعلم • واوجبه حفظا على كل مسلم •
• لقد حق ان يهدى اليه كرامة لتعليم حرف واحد الف درهم • ولا ينبغى له ان يخذله
اى يترك عونه ونصرته ولا يستاثر اى يختار عليه احدا فان فعل ذلك الخذلان والاستئثار
فقد فصم اى قطع وكسر عروة فى المعرب عروة القميص والكوز والدلو معروفة وقد يستعار
لما يوثق به ويعول عليه من عرى الاسلام ومن احترام المعلم واجلاله اى تعظيمه ان لا يقرع عليه
باب داره بل ينتظر خروجه كما قال الله تعالى ولو انهم صبروا حتى تخرج اليهم لكان خيرا لهم
فان النبى صلى الله عليه وسلم معلم للصحابه رضوان الله عليهم اجمعين • ولا يخالفه فيما يامره به من
مباح الدين ويتحرى اى يطلب مسرته اى جعله مسرورا فى ذلك المذكور من التواضع والتملق
والدعاء والخدمة والنصرة وغير ذلك كله ويقدم حق معلمه على حق ابويه وساير المسلمين فانه
روى عنه عليه السلام انه قال خير الاباء من علمك وقد اشير اليه فى قول على رضى الله عنه رايت احق

ذكره فى الخالصة ومن اضيع على من علمه حرفا او ولى حرفا فان خالى على السر عنده

الحق حق المعلم كما مر روي انه قيل للاسكندر ذي القرنين لم تعظم استاذك اكثر من ابيك فقال
نعم لان ابي انزلني من السماء الى الارض واستاذي يرفعني من الارض الى السماء فاذا كان في حق
الوالد كذلك فكيف بغيره ولا هو بضن بفتح الضاد المعجمة في الافصح وروي بالكسر عن الفراء
اي لا يبخل بشيء من ماله عن معلمه ولا يمنع زلته وهفواته عطف تفسيري يقال بعته وابتغته
اذا مشيت خلفه او مر بك فمضيت معه كذا في المغرب وقد صح في بعض النسخ المعتمدة بالتشديد
التام تتبعه اي طلبه متبعا له وتحمل ما سمع من سقطاته اي خطاياه والسقط بفتحتين
في الاصل الخطا في الكتابة والحساب كذا في الصحاح على احسن تأويل حملا للمؤمن على الصلاح وهو
اقرب من الفلاح ومن سنة الدين ان يكظم غيظه اي يتجرع غصته على سماع العلم قال النبي صلى الله
عليه وسلم من كظم غيظا وهو يقدر على انفاذه ملاه الله قلبه امنا وايمانا لا تخلطه بكسر اللام بهزل وهو
خلاف الجد بكسر الجيم فيمجه على وزن يلوي اي يرميه قلبه ولا يقبله ولا تضحك فيه اي في العلم وسماعه
ولا يلعب فيه فيموت قلبه ولا يجادل في العلم ولا يماري اي لا يعارض فيه فانه يفرح اي يدق باب
الضلال ومن سنة الدين ان يتذكر ما يحفظ ليتجع اي يوثر في نفسه ويرسخ في قلبه ويثبت كيتصر
من نبت الشجر نباتا في طبعه نبات الزرع في القراح بفتح القاف المزرعة التي ليس عليها بنا ولا فيها شجر
ويسال عما يحتاج دون ما يستغني عنه بفتح حرف المضارعة فيهما ويحسن سؤاله فان حسن السؤال
نصف العلم والسؤال مفتاح خزاين العلم فان صدور العلماء خزاينه فيفتح ابوابها اي افواههم بالسؤال
عنهم ويتعلم في صغره قبل بلوغه وبعده ففي الحديث مثل الذي يتعلم في صغره كالوشم
بالفتح والسكون اسم من وشم يده اي غرزها بالابرة ثم ذر عليها النيلج او الكحل فيبقى على لونه كالخال
كذا في التكملة على الصخرة بسكون الخاء المعجمة هي الحجر وانما قال على الصخرة مبالغة في تشبيهه يعني
كانه يكون كالمنقوش على الحجر والذي يتعلم في الكبر كالذي يكتب على الماء المتجمد وغيره فانه يزول
سريعا ومن ههنا قيل ان الغصون اذا قومتها اعتدلت ولين ينفعك التقويم بالخشب ●
ويتعلم من كل صغير وكبير وغني وفقير ولا يستنكف من اقتباس العلم والخير ممن هو دونه اي ادنى
حالا منه فان الحكمة وقد مر معناها ضالة المومن حيث وجدها اخذها وقيدها وايضا العلم
سبب النجاة عن سبع هو الجهل ومن يطلب الهرب من سبع يفترسه لا يفرق بين ان يرشده الى الهرب
شريف او خامل وكذا ينبغي للطالب الهارب عن سبع الجهل ان لا يفرق بينهما ومن سنة الدين
ان لا يتعلم الا من كل عالم ناصح نقي الجيب اي طاهر القلب كذا في القاموس مامون العيب بالعين المهملة

وقد

صح

بلغ مقابله

وقد يصح بالغين المعجمة معتبرا بانه مامون من الغيبة عدل في الدين كريم العرق شريف النسب
كبير السن فان المشايخ قالوا اياكم والمحدثات ولا يخالط السلطان ولا يلابس الدنيا ملابسة يشغله
عن امر دينه عن انس بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العلماء امناء الرسل
ما لم يدخلوا في الدنيا ولم يخالطوا السلطان فاذا دخلوا في الدنيا وخالطوا السلطان فاحذروهم
واعتزلوهم وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه اذا كان العالم راغبا في الدنيا كانت مجالسته تزيد الجاهل
جهلا والفاجر فجورا وتفسد قلب المومن وقال ابن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما العالم طبيب الدين
والدرهم داؤه فاذا كان الطبيب يجر الداء الى نفسه فكيف يداوي لغيره ونعم ما قيل فيه
وغير تقي يامر الناس بالتقى طبيب يداوي الناس وهو مريض وعن ابن مسعود رضي الله
عنه لو ان اهل العلم صانوا العلم ووضعوه عند اهله لسادوا اهل زمانهم ولكنهم وضعوه
عند اهل الدنيا لينالوا من دنياهم فهانوا عليهم وقال الفقيه ابو الليث من جلس مع السلطان
زاده الله من الكبر وقساوة القلب نعوذ بالله تعالى الى ههنا من خالصة الحقايق وذكر
في الروضة ان داود بن عباس والي خراسان وكان متورعا تقيا فيما بين الامراء خرج
يوما للصيد فاستقبله خلف بن ايوب فنزل داود ليسلم عليه فلما رآه خلف هرب منه
والصق وجهه بحايط فلم يرد عليه جواب سلامه فقال داود يا خلف ان لم ترد علي سلامي
فارني وجهك انظر اليه ثم انصرف قال فاني سمعت اباءي يروون عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال النظر الى وجه العلم عبادة فقال خلف رحمه الله اني وجدت في الاخبار ان الكلام
مع الامراء حرام ولم اجد فيها ان النظر اليهم حرام ام حلال فلا افعل شيئا اشك فيه قال فمرض
خلف فعاده داود فلما سمع خلف حسه حول وجهه الى الحايط فدخل عليه داود فقال له
ابنه معتذرا ايد الله الامير انه لم ينم طول الليل وقد نعس الآن فناداه خلف فقال يا بني
ان الكذب حرام لست بنايم لكني رايت في الاخبار ان الكلام مع الامراء حرام ولم ار ان النظر
اليهم حرام ام حلال فحولت وجهي كيلا اراه فاني لا افعل شيئا اشك فيه فلما ايس داود رفع يديه
ووجهه الى السماء وقال الهي انه يتقرب اليك بالاعراض عني وانا اتقرب اليك بالنظر الى وجهه فاغفر
لنا جميعا برحمتك يا غفار فانصرف قال في الحكاية لما توفي داود راوه في المنام وقيل له ما فعل
الله بك قال غفر لي ولخلف بهذا الدعا الذي دعوت عنده حين اعرض عني بوجهه ويسافر في
طلب العلم الى اقصى البلاد الشاسعة اي البعيدة ولو للوصل مسح الارض كلها من مسحت الابل يومها

اى سارت بقدمه اى راجلاً فى طلب حديث واحد وحكى ان الشعبى رحمه الله تعالى قال لانه
لوان رجلاً سافر من المشرق الى المغرب فاستفاد فى طريقه كلمة واحدة من عالم ماقلت ان سفره
قد ضاع وحكى ان خلف بن ايوب ارسل ابنه من بلخ الى بغداد للتعلم فانفق عليه خمسين الف
درهم فلما رجع قال له ما تعلمت قال تعلمت هذه المسالة ان زمان الغسل من الطهر فى حق صاحبه
العسرة ومن الحيض فما دونها فقال له خلف والله ماضيعت سفرك كذا فى الكفايه وقد مرّ
ان الله تعالى امر ليلاً وداود باتخاذ نعلين من حديد وعصىّ من حديد فى طلب العلم حتى ينقطع
نعلاه وينكسر عصاه ومن سنته المعلم ان ينوى بتعليمهم ارشاد عباد الله تعالى الى الحق
ودلالتهم على ما يصلحهم فلان يهدى الله تعالى على يديه رجلاً خير مما طلعت عليه الشمس والقمر
ذكر الامام انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما بعث معاذا الى اليمن لان يهدى الله بك رجلا
واحدا خيرلك من الدنيا ومافيها ولان يرد المعلم الناصح عبدا ابقا عن الله تعالى الى طاعته
احب الى الله تعالى من عبادة الثقلين اى الانس والجن سميا بالثقلين لانهما ثقلا الارض وقيل
لانهما ثقلان بالذنوب كذا فى شرح المصابيح وعلامة المعلم الناصح قطع الطمع عن الخلق استغناء
عن الحق وتقريب الفقير الى نفسه فى التعظيم والرفق فى التعليم والتواضع للمتعلم بحيث لايظهر عليه
الكبر على ماهو المعتاد عند ابناء زماننا والعطف عليه بالفتح والسكون الشفقة عليه وبذل
المعلم فى تعليم الطالب باقرب ما يفتقر اليه الطالب واهم ما يعنيه فى معاشه فى الدنيا ومعاده
فى الاخرة ولا يعلم العلم الا اهله قال النبى صلى الله عليه وسلم لا تطرحوا الدر فى افواه الكلاب
وقال عليه السلام لا تعلقوا الجواهر فى اعناق الخنازير فان الحكمة خير من الجواهر ومن كرهها فهو
شر من الخنزير وقال عكرمه ان لهذا العلم ثمنا قيل وماهو قال ان تضعه فيمن يحسن حمله ولا يضيعه
وروى عن عثمان بن ابى سليمان قال كان رجل يخدم موسى عليه السلام فجعل يقول حدثنى موسى صفى الله
حدثنى موسى نجى الله حدثنى موسى كليم الله حتى اثرى وكثر ماله ففقده موسى عليه السلام فجعل يسال عنه
فلا يحس له اثرا حتى جاء رجل ذات يوم وفى يده خنزير وفى عنقه حبل اسود فقال له موسى عليه السلام
انعرف فلانا قال نعم هذا هو الخنزير فقال موسى عليه السلام يارب اسالك ان ترده الى حاله حتى اساله
فما اصابه فاوحى الله تعالى اليه لو دعوت بالذى دعانى به ادم فمن دونه ما اجبتك فيه ولكنى اخبرك
لم صنعت به هذا لانه كان يطلب الدنيا بالدين كذا ذكره فى شرح الخطب فى وضع العلم فى غير اهله
ولا يكتم العلم عن اهله فان وضع العلم فى غير اهله اضاعة له ومنعه من اهله ظلم وجور ويسال عن كل

منهما يوم القيمة قال الله تعالى واذ اخذ الله ميثاق الذين اوتوا الكتاب لتبيننه للناس وهو
ايجاب للتعلم وقال تعالى وان فريقا منهم ليكتمون الحق وهم يعلمون وهو تحريم للكتمان وقال النبى صلى
الله عليه وسلم على خلفائى رحمة الله قيل ومن خلفاؤك يا رسول الله قال الذين يحيون سنتى و
يعلمونها عباد الله كذا فى الاحياء ومن السنة ان يتكلم فى كل صنف ما يبلغه عقله ويدركه ذهنه
كما قيل كلم الناس على قدر عقولهم وفى شرح الخطب حكى ان عليا كرم الله وجهه قال لبعض الملحدين
ان كان ماقلته حقا فقد تخلصت وتخلصنا وان كان ماقلنا حقا فقد هلكت وتخلصنا قالوا ومن
الظاهر البين ان عليا رحمه الله ما تكلم هذا عن شك ولكن كلم الملحد على قدر عقله انتهى وقد قال بعضهم
نظما فى هذا المعنى شعر زعم المنجم والطبيب كلاهما لا تحشر الاجساد قلت اليكما
ان صح قولكما فلست بخاسر وان صح قولى فالخسار عليكما
فقد كثر شرا وفتنة ان يحدث العالم بحق فيكذب به معاندا ويتهاون به بليد غير ذكى
او يفهمه البليد على غير وجهه اى غير ما يراد به ويحدث الناس بما تاخذه القلوب ويفهمه عفوا
اى بلاكلفة ومشقة قال الله تعالى خذ العفو اى الميسور من اخلاق الرجال ولا تستقص عليهم
ويقال اعطاه عفو ماله يعنى اعطاه بغير مسالة كذا فى مختار الصحاح ففى المحكمات سعة
اى الاستغناء عن المتشابهات فينبغى ان يحدث الناس بمحكمات القران لكونها سهل الماخذ دون مشكلها
ومتشابهها واعلم ان اللفظ اذا ظهر منه المراد ولم يحتمل النسخ فمحكم والا فان لم يحتمل التاويل
فمفسر والا فان سيق لاجل ذلك المراد فنص والا فظاهر فاذا خفى فان خفى لعارض فخفى وان
خفى لنفسه وادركه عقلا فمشكل او نقلا فمجمل اولم يدرك اصلا فمتشابه وهذا حديث اجمالى
ذكر تفصيله فى كتب الاصول وان شئت تحقيقها فعليك بمطالعتها هذا ولايذهب عليك ان فى
قوله سعة عن المشكلات ايهاما لطيفا لا يخفى على كل ذى طبع سليم وذهن مستقيم ولا يحدث
الجاهل الغر بكسر الغين المعجمة اى المغرور الغير المجرب للامور برخصة فيامن ويقول ان الله
كريم فلا يسعى فى العمل الصالح بل لا يبالى عن المعاصى وانت تعلم ان الرجا بغير عمل انما هو كمثل
اجير استاجره رجل كريم على اصلاح اوانيه وشرط له الاجر عليه فجاء الاجير وكسر الاوانى و
افسد جميعها ثم جلس ينتظر الاجر ويزعم ان المستاجر كريم افيراه الاجرا العقلا فى انتظاره
راجيا او مغرورا متمنيا ولا يشدد فيياس فان الامن والاياس حرامان بل كفر فلا يحدثه
بهما لئلا يوقعه فى الحرام والكفر وفى حديث على رضى الله عنه ان الفقيه كل الفقيه من لم يقنط

وقال النبى صلى الله عليه وسلم من علم علما فكتمه الجم يوم القيامة بلجام من نار

بلغ مقابله

غير

نها

بتشديد النون الناس اى لا يجعلهم خايبين من رحمة الله تعالى ولم يؤمّنهم بتشديد الميم اى لم
يجعلهم مأمونين من مكر الله تعالى ولا يتوسع فى الكلام اى ولا يذهب بلا مبالاة فى وجوه الحديث
اى توجيهاته يمينا وشمالا بفتح الشين وفى الحديث ان تشقيق الكلام من الشيطان يقال شقق
الكلام اذا اخرجه احسن مخرج ذكر الامام فى الاحياء انّ النبى صلى الله عليه وسلم قال الا هلك
المتنطعون ثلاث مرات والتنطع هو التعمق فى الكلام والاستقصاء فيه وكذلك التفاصح
وتكلّف السجع والتصنع بالمحاورات بالتشبهات وسط المقدمات فان مقصود الكلام تفهيم
الغرض فما وراءه ذلك من التصنع المذموم والتكلّف الممقوت الذى قال فيه صلى الله عليه وسلم
أنا واتقيا أمتى برآء من التكلف ولا يدخل فى هذا الجنس تحسين الفاظ الخطابة والتذكير من
غير افراط وتفريط لانّ المقصود منها تحريك القلوب وتشويقها وقبضها وبسطها ولرشاقة
اللفظ تاثير فيه فهو لايق به واما المحاورات التى تجرى فى قضاء الحاجات فلا يليق به السجع
والتشدّق فالاشتغال به من التكلّف المذموم ولا باعث عليه الّا الريا واظهار الفصاحة
والتميز بالبراعة وكل ذلك مذموم يكرهه الشرع ويزجر عنه انتهى ولا يكثر على المستمع
إكثارا يمله من الاملال بمعنى الإسام بالفارسيه ملول كردن فانه اى النبى صلى الله عليه وسلم
كان يتخول اى يتعهد ويتحفظ التخول بالخاء المعجمه التعهد وحسن الرعايه ويروى بالمهمله
ايضا وهو تفقّد مظانّ القبول بالموعظة فى الاوقات كذا فى شرح المصابيح اصحابه بالموعظه
مخافة السأمة وهى كالملالة لفظا ومعنًى فاذا احسّ المتكلم سآمة المستمع كفّ اى امتنع عن
الكلام وسكت يقال كفّ عن الشئ وكفّ بصره ايضا يتعدّى ويلزم وبابها ردّ وقد ورد فى
الحديث النهى عن الاكثار فى الكلام وسيجئ تحقيقه ان شاء الله تعالى فى فصل سنن الكلام و
يودى ما عنده من احكام الدين على وجهه اى كما يسمعه اى لا يزيده ولا ينقصه لانه ينقل الوحى
المنزل من الله تعالى ابتداءً ومآلًا وانّ خيانة الرجل فى العلم اشدّ من خيانته فى المال ولا
يحدث بكل ما سمع فان بعضه قد يكون كذبا غير مطابق للواقع او يكون مما يوجب ابتلاء لغيره
فربما يقع بسببه فيما يصير وبالا اى ثقلا عليه يتحمله ويسال عنه يوم القيمه ولا يتكلم بما لم يسمعه
ولم يحصره اى لم يعلمه علم اليقين من احمر فى السنّى احمر فيه فان من قال من العلم بغير سماع ولا تحقيق
صحته بل يقوله على سبيل التخمين والتهور دخل النار بغير حساب اى قبل الحساب فان هذا القول لصحته
يكفى لان يكون سببا لدخول النار ولا حاجة الى ان يحاسب ولا يفتى بما لا يعتمد عليه نصا جليا

واضحا او دليلا صاد قا ظاهرا من كتاب الله تعالى وسنة رسول الله واجماع الأمة ولهذا كانت الصحابة
رضى الله عنهم اجمعين يحترزون عن الفتوى حتى كان كل واحد منهم يحيل على صاحبه وما كانوا يحترزون
عن علم القران بطريق الآخرة ولم يذكر المصنف القياس لانه بالحقيقة راجع اليها ويزين حديث النبى صلى
الله عليه وسلم باحسنه اى يردّه الى احسن التاويل فيما يحتاج الى التاويل ويحمله على ارشد الوجوه
والْيَقِها بالديانة ولا يحدث عمن لا تقبل شهادته فانّ من روى حديثا يرتاب فى صحته فهو احد
الكاذبين بفتح الباء على صيغة التثنيه احدهما المفترى والثانى الناقل لاعانته المفترى ويشاركه
له بسبب نشره واشاعته فهو كالمعين ظالما على ظلمه فهو ظالم وقد يروى الكاذبين بكسر الباء على
صيغة الجمع باعتبار كثرة النقلة كذا فى شرح المصابيح ولا يحدث الّا بما تشهد أصول الدين بصحته
ويصدّقه ويوافقه مشاهير جمع مشهور بمعنى معلوم ومحاسن الاخبار من السلف الصالحين والاثار
النبويه والايات القرآنيه ومما يعرف به صحة الحديث ان يلين على وزن يبيع من اللين له اى
لذلك الحديث أبشار جمع بشرة كسعادة وشجرة وهى ظاهر جلد الانسان اهل البصاير وهم الذين كانوا
ذو بصيرة وتلين اشعارهم لانّ الشعر تابع للجلد فاذا لان الجلد لان الشعر القايم به ايضا وان تعرفه
قلوبهم اى يكون بحيث تشهد قلوب اهل البصاير لصدق هذا الحديث ولا يستبعدونه بل يرونه
قريبا منهم اى من انفسهم ولن يذوق هذا الذوق الّا اهل الخصوص من الاصفيا والاتقيا جمع صفى
وتقى مثل طبيب واطبا ومن تصدى وتعرض للتعليم كان عليه ان يخالق الناس بخلق حسن وعليه ان
يعمل بعلمه قبل ان يدعوا اليه غيره ويكون داعيا بقوله وفعله وحاله فانّ الواعظ بالفعل اى بالعمل
نافذ سهامه والواعظ بالقول فقط ضايع كلامه وعليه ان يستعمل الحلم بان يجتنب عن الغضب
بان يكظمه كلما جاء ويستعمل التؤده اى التثبت والوقار بترك الحمقه والاستعجال ويستعمل
الرفق بترك العنف ويستعمل المداراه اى الملاينه مع الناس فيما ينوبه من الامور الدينويه كالخطابه
والامامه والتدريس وغيره ذلك ولا يبالى اى لا يلتفت ولا ينفعل اذا لم تقبل قوله فى بعض المسايل
لعارضة شبهة لا لعناد او استكراه ولا يندرج فيما تقدم من قوله عليه السلام لا تطرحوا الدرّ فى افواه
الكلاب كما مرّ بل يتسلّى ويقول فى نفسه انما الدعوة مفوّض الىّ دون الهدايه وانّما الهدايه من الله
عزّ وجلّ ويتضرع من الله تعالى هدايتهم ولا تعرض لهذا القدر عن الوعظ والتعليم ولا باس بان يمتحن
فهم المتعلم ويبحث عن حرصه على التعلم فانّ النبى صلى الله عليه وسلّم كان يجرب اصحابه بنحو من ذلك
كما قال عليه السلام انّ من الشجر شجرة لا يسقط ورقها وانها مثل المؤمن فحدّثونى ما

هي فوقعوا في شجر البوادي جمع بادية ووقع في نفس ابن عمر رضي الله عنهما انها النخلة فاستحيى ان
يسبق الاكابر بذكرها اى فسكت وروى انه قال عليه السلام وهي النخلة قال ابن عمر رضي الله عنهما
فذكرت ما وقع لي في قلبي لعمر رضي الله عنه فقال لو كنت قلته كان احب الي من الدنيا وما فيها
ومن السنة ان لا يشافه المشافهة هي المخاطبة على سبيل المواجهة احدا بالتثريب وهو التعيير
والاستقصا في اللوم والملامة وهي العذل والعتاب مطلقا في ملاء بالقصر الجماعة من الناس
فان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول في مثل ذلك ما بال اقوام يفعلون كذا اى ما حالهم والاستفهام
فيه للتوبيخ وقال النبي صلى الله عليه وسلم من عير اخاه بذنب وقد تاب عنه لم يمت حتى يعمله كذا في
المصابيح ومن السنة ان لا يجيب متعنتا اى طالبا زلته في سؤاله ولا من يلقي عليه بضم اليا من
الاغلوطات في مختار الصحاح الاغلوطة بالضم ما يغلط به من المسائل وقد نهى النبي صلى الله عليه
وسلم عن الاغلوطات لما فيه من الايذاء واذلال المسؤل عنه كما لو قيل رجل مات وخلف زوجته
واختها فاوجب الشرع نصف ميراثه للزوجة ونصفه الاخر لاختها فكيف يكون هذا وجوابه
ان الميت عبد اشترت زوجته ثلثه واختها ثلثيه قبل النكاح ثم اعتقاه وزوجته المراة
نفسها ثم مات ولم يخلف غيرهما فنصف ميراثه للزوجة وربعه بالزوجية وثلث الباقي بالولاء
والنصف الاخير لاختها بالولاء والعويصات من الاشعار ما يصعب استخراج معناه ويحرم على
السائل القاء ذلك على العلماء فان حاصله يعود الى استخفاف العلماء وتهاون اى استخفاف بالدين
وكلاهما كفر وضلال قال الامام في الاحيا واعلم وتحقق ان المناظرة الموضوعة لقصد الغلبة
والافحام واظهار الفضل عند الناس وقصد المباهاة والمماراة واستمالة وجوه الناس هي منبع
جميع الاخلاق المذمومة عند الله تعالى المحمودة عند عدو الله تعالى ابليس ونسبتها الى الفواحش
الباطنة من الكبر والعجب والحسد والمنافسة وتزكية النفس وحب الجاه وغيرها كنسبة شرب الخمر
الى الفواحش الظاهرة من الزنا والقتل والسرقة وكما ان الذي خير بين الشرب وبين ساير الفواحش
استصغر الشرب فاقدم عليه فدعاه ذلك الى ارتكاب بقية الفواحش في سكره فكذلك من غلب عليه
حب الافحام والغلبة في المناظرة وطلب الجاه والمباهاة فيه دعاه الى اضمار الخبايث كلها في النفس
وهيج فيه جميع الاخلاق المذمومة فينبغي ان يكون في طلب الحق كمنشد ضالة لا يفرق بين ان تظهر
الضالة على يده او على يد من يعاونه ويرى رفيقه معينا لا خصما ويشكره اذا عرف فيه الخطا واظهر
له الحق كما لو اخذ طريقا في طلب ضالته فنبهه صاحبه على ضالته في موضع اخر فانه كان يشكره

ولا يذمه ويفرح به ولا يكرهه فهكذا كانت مشاورات الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين حتى ردت
امراة على عمر رضي الله عنه وهو في خطبته على ملاء من الناس فقال اصابت امراة واخطا عمر وسال
رجل عليا رضي الله عنه فاجابه فقال ليس كذلك يا امير المومنين ولكن كذا وكذا فقال اصبت واخطات
وفوق كل ذي علم عليم وهكذا يكون انصاف طالب الحق قال فانظر الى مناظري زمانك كيف يسود وجه
احدهم اذا اتضح الحق على لسان خصمه وكيف يخجل به وكيف يجتهد في مجاحدته باقصى قدرته وكيف يذم
من افحمه طول عمره ثم لا يستحيي من تشبيه نفسه بالصحابة في تعاونهم على النظر انتهى هذا وفي البزازية
الحيلة والتمويه في المناظرة ان كان مسترشدا منصفا بلا تعنت لا يكره وكذا ان غير مسترشد لكنه
منصف غير متعنت فاذا اراد بالمناظرة طرح المتعنت لا باس به ولا يكره ويحتال كل الحيلة ليدفع عن
نفسه التعنت والتعنت لدفع التعنت مشروع انتهى ومن سنة السلف قلة الاجترا على تقلد الفتيا
بضم الفا بمعنى الفتوى لتنحيها في الصحاح استفتاه في مسئلة فافتاه والاسم الفتيا والفتوى وتقلد القضا
والانتصاب للوعظ والتعليم في الديوان انتصب للامر اى قام وذلك لقول النبي صلى الله عليه وسلم اجراوكم
على النار اجراوكم على الفتيا وكانوا اى السلف يعدون السكوت والاستماع افضل من الكلام اى التكلم
ويعدون الخمول اى السقوط بين الناس بحيث يكون مجهول الاسم والرسم منهم اشرف من النباهة
في الصحاح نبه الرجل بالضم شرف واشتهر نباهة فهو نبيه ونابه فهو خلاف الجاهل فلم يكن احد
منهم اى من السلف الاول اى لمتمنى ان اخاه كفاه الحديث والفتيا وربما اى كثيرا ما كان يجمع عمر رضي الله
عنه اهل بدر بسكون الدال اسم موضع في واقعة نابية يقال نابه امر اى اصابه ولا يحكم فيها اى
في تلك الوقعة برايه وما كان احد من السلف يفتي الا فيما ينفع من المهمات الدينية دون الغوامض
الغريبة ولا كان يطلب الفتيا سيادة ولا اقبال الناس عليه ولا تسخير قلوبهم اى جعل قلوبهم في صدره بحيث
يكون كل منهم كانه اسير منقاد له بكمال الانقياد ولا امتراء النفع اى حلبه واستدراره ولا اكتساب
الجاه منهم اى من الناس بل كان سعيهم في ذلك حسبة لثواب الله تعالى في الصحاح احتسب بكذا اجرا
عند الله والاسم الحسبة بالكسر وابتغا لمرضاته اى طالبا لرضاه واعلاء لكلمته ونصرة لدينه واداء الامانة
عندهم الى من يعقبهم من اخوان الدين العلم وتقييده لمن لا يحسن حفظه فان النبي صلى الله عليه وسلم قال
قيدوا العلم بالكتابة وقيل الحفظ صيد والكتابة قيد واحكام بحيث يامن من التفلت ومن السنة ان تكتب
بخط مفرق فان احسن الخط ما يقرا واحسن الحديث ما يفهم وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم من احب كريمتيه
اى عينيه قيل انما ورد كريمتاه بالالف حال النصب على لغة بني الحارث فانهم جعلوا اعراب التثنية

المنة
نكرة يعرض حرف لا

فان ذلك المذكور من الاعلا والنصر والاداء فرض علينا ومن سنته كما تقدم

حسبه

فى الاحوال الثلثه بالألف فلا يكتب بالجزم بعد العصر وقد يروى فلا يكتبنّ بالنّون الثقيلة فهو
محمول على ما يعود ذلك اى على اعتياد ذلك الكتب وفى بعض النسخ على من يعوده ولما ذكر الكتابه ولم يكن
ذلك الا بالالفاظ ناسب ان يذكر من العلوم ما يتعلق بها فقال ومن المستحبّ تعلّم العربيه قال عمر رضى
الله عنه عليكم بتعلم العربيه فانها اى العربيه تدلّ على المروه اصلها مروءة كفعولة من لفظ المرء كالانسانية
من لفظ الانسان وفى المغرب المروه كمال الرجوليه وفى الحدائق المروءه شعبه من الفتوه وهو كفّ الأذى
ويدل على الندى وقيل حسن الخلق ويزيد فى المودّه واعلم انه لما كان فى دلالة العربيه على المروه وفى
زيادتها فى المحبّه والمودّه نوع خفاءٍ اردفه بما هو كالبيان له فقال ومن الأدب اى ومن جمله
اداب التعلم حسن العباره وتفصيل الحديث وايضاحه بعد ظهوره اى التعبير عمّا يتفع الناس بعبارة
حسنةٍ اى بكلام بليغ فصيح الكلمات والتفصيل لما اجمله فى الحديث والايضاح له فى وجه يفهم منه
المراد بسهولة وذلك لا يتمّ بدون العربيه فمن تعلمها وسائر ما يحتاج اليه ثم علم الناس ما يحتاجون
اليه على الوجه المذكور يظهر مروته للخلق ويزداد حبّه فى قلوبهم بلا شك هذا وحكى عن الامام
الشافعى رضى الله عنه انه قال من تكلم بالعربيه رقّ طبعه ومن حفظ القران نبل شأنه ومن تفقه عظم
امره ومن كتب الحديث قويت حجّته ومن لم يتكلم بالعربيه ولم يحفظ القران والفقه ولم يكتب الحديث
يندم فى الدنيا والاخره كذا فى روضة العلماءِ وذكر فى البستان انّ من تعلّمها وعلّم غيره فهو مأجور الأولى

فصل فى فضايل القران وفضل من علمه وتعلمه واداب قرائته وسنّتها اى سنن القراءه

اعلم انّ فضايل القران اكثر من ان يأتى عليه الإحصا والعدّ عطف تفسيرى على ما فهم من مختار الصّحاح
حيث قال احصى الشئ عدّه وقال فى المغرب قوله عليه السلام من احصاها دخل الجنه اى من ضبطها
علما وايمانا وهذا هو الموافق لكلام صاحب الكشّاف او ينتهى الى غاية وحدّ فان كلام الله تعالى القديم
مرفوع صفة الكلام اذ السوق فى بيانه وانّ فضله على ساير الكلام كفضل الله تعالى على خلقه وفى
الحديث هذا حديث طويل نقله فى المصابيح عن على رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم والمصنف ذكر بعضها
يتعلق به غرضه وهو قوله القران حبل الله المتين اى القوى والحبل يستعار لكل ما يتوصّل به الى شئ
وحبل الله هو الّذى اذا توصّل به المتمسك به اداه الى جوار ربّه والمعنى انه هو السبب القوى الّذى لا
ينقطع دون المتمسك به قوله لا تنقضى عجايبه اى لا ينتهى احد الى كنه معانيه بل كلما تفكر فيه العقول لانه ٣
تجلت لهم معان محتجبه مختفيه وقد يقال لا تنقضى عجايب بلاغته ولا يعلم كنهها الا علام الغيوب
ولا يخلق من خلق الثوب يخلق بضم اللام فهما خلوقة اى بلى عن كثرة الردّ والمعنى لا يزول رونقه ولذّة

قرائته واستماعه عن كثره ترداده على السنة التالين وتكراره على آذان المستمعين واذهان المتفكرين
على خلاف ما عليه كلام المخلوقين وهذا احدى الايات المشهورة من القران العظيم من قال به صدق ومن
عمل به رشد اى يكون راشدا مهديا ومن حكم به عدل ومن اعتصم به هدى الى صراط مستقيم
يقال اعتصم به اى تمسك كل ما ذكرنا فى شرح الحديث منقول عن تنوير المصابيح وفى حديث اخر من قراء
القران فقد ادرجت النبوه بين جنبيه الا انه لا يوحى اليه وفى حديث اخر رواه معاذ بن جبل رضى الله
عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعى يوم القيمه باهل
القران فيتوّج كل انسان بتاج لكل تاج سبعون الف ركن ما من ركنٍ الا وفيه ياقوتة حمراء تضئ من
مسيره كذا مسيرة الايام والليالى ثم يقال له ارضيت قال نعم فيقول الملكان اللذان كانا عليه يعنى الكرام
زده يا ربّ فيقول الربّ عزّ وجل اكسوه حلّة الكرامه فيلبس حلّة الكرامه ثمّ يقال ارضيت قال نعم
فيقول ملكاه زده يا ربّ فيقول لاهل القران ابسط يمينك فيملا من رضوان الله تعالى ويقال له ابسط
شمالك فيملا من الخلد ثم يقال له ارضيت فيقول نعم يا ربّ فيقول ملكاه زده يا ربّ فيقول الله تعالى
انّى قد اعطيته رضوانى وخلدى ثم يعطى من النور مثل الشمس ويشيعه سبعون الف ملك الى الجنّه فيقول
الرّب سبحانه وتعالى انطلقوا به الى الجنّه فاعطوه بكلّ حرف حسنه وبكل حسنه درجه ما بين درجتين
مسيره مائة عام ثم يقال لصاحب القران اقرأ وارتق ورتل كما كنت ترتل فى الدنيا وان منزلك عند آخر
اية تقرأوها قال فيقرأ ويرقى حتى ينتهى به القران الى غرفة من لؤلؤة لها سبعون الف باب من ذهب
مفتوحة ثمارها مطّردة انهارها وفيها سكّانها وازواجها وخدّامها وفيها ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا
خطر على قلب بشر ويدخل عليه من الباب الاوّل سبعون الف ملك احسن وجوها ما رأوها قط واطيب
ريحا مع كل ملك منهم هديه اهدى اليه الرب جلّ جلاله فيقول سلام عليكم بما صبرتم فنعم عقبى الدار
هذه هدية اهداها اليك الربّ تعالى وهو يقرئك السلام ثم يدخل عليه من الباب الثانى مائة الف
واربعون الف ملك مع كل ملك هدية من الربّ تعالى فيقول مثل ما قال الاول ثم يدخل عليه من
الباب الثالث مائتا الف وثمانون الف ملك ولا يزالون كذلك يدخلون عليه من كل باب فى التضعيف
مثل ذلك ثم يجاء بابويه فيفعل بهما من الكرامه ما فعل به بولدهما تكرمة لصاحب القران فيقولان من
اين لنا هذا فيقيل بتعليمكما ولدكما القران الى هنا ما رواه معاذ بن جبل رضى الله عنه كذا فى روضة العلماء هذا
وان شئت كلاما تبين به معنى قوله وان منزلك عند آخر اية تقرأوها فاسمع ما رواه ابو امامه
الباهلى عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال يقال للمؤمن اذا دخل الجنه اقرأ وارق فيقرأ كقرائته فى الدنيا

ان كان بطيئاً فبطئ وان كان سريعاً فسريع وكان له بكل اية قراها او عملها غيره درجة حتى انتهى الى اخر ما
معه من القران النصف او الثلث او الربع حتى اذا دخل الجنه يقال له اقبض بيمينك فيقبض ويقال له
اقبض بشمالك فيقبض فيقال له هل تدرى ما قبضت فيقول له قبضت الخلد وهذا النعيم ذكره فى الروضة
ايضاً واما الترتيل فى القراة والاذان وغيرهما فهو ان لا يعجل فى ارسال الحروف بل يتثبت فيها ويبينها
تبييناً ويوفيها حقها من الاشباع وغيره بلا اسراع كذا فى المغرب وجا فى الاثار ان عدد آى القران
بالمد وتخفيف اليا جمع اية على آياى وايات كذا فى الصحاح على قدر درج الجنه بفتحتين جمع درجة
بمعنى المرقاه فمن استوفى قراه جميع آى القران استولى على اقصى درج الجنه فصل فى سنن
القراة بالمد على وزن الاساه والخلافه كما ذكر فى المنظومه فمن سنه القراة ان يكون عزمه اى قصده
منها اى من القراه ايناس وحشة البلوى اى البليه العارضة له وجلا كربة الدنيا الكربة بالضم الغم
الذى ياخذ بالنفس وقضا حق الشوق الى لقاء المولى تعالى وتقدس قوله ومعرفه بالنصب عطفا على
قضا احكام العبوديه وكذا قوله وضبط اداب الخدمه فمن قراه اى القران على ذلك قصد الايناس والجلا ايناس
والقضا والمعرفه والضبط وجعله اماما بفتح الهمزه اى قدامه بحيث يقتدى به فهو شفيعه المشفع
على صيغة المفعول اى مقبول الشفاعه ومن اعرض عن رعاية هذه المواجب وجعله خلفه قاده الى النار
واعلم ان القران لم ينزل الا للتدبر اياته ومعانيه وبعمل بجميع ما فيه من الاوامر والنواهى وغيرهما وقال
ابن مسعود رضى الله عنه ما من حرف او اية الا وقد عمل بها قوم او بها قوم يعملون بها هذا شك من الراوى
ومن اشراط الساعه ان يتخذ دراسة القران بدون امتثال ما فيه عملا فلا ينبغى ان يتخذ مجرد الدراسه
والقراه عملا بل يبادر الى العمل بما فيه واستجلاب هذه الاحوال الى القلب والا فالمؤنه فى تحريك اللسان
بحروفه حقيقه قال بعض القرا اقرات على شيخ لى ثم رجعت لاقرا ثانيا فانتهرنى وقال جعلت القراة
على علا اذهب فاقراه على الله تعالى فانظر ماذا يامرك وينهاك وماذا افهمك كذا فى الاحيا وتثقف بالنصف
فى المغرب التثقيف تقويم المعوج بالثقاف ويستعار للتاديب والتهذيب انتهى كما تقوم القدح بالكسر
والسكون سهم القمار اى يقرا مجتهدا فى تجويد مخارج الحروف وصفاتها وترتيل الفاظه ولكن لا يهمل بحرف
منه بل يقصر همته على تجويد القراه قال قتاده رضى الله عنه لم يجالس هذا القران احد الا قام عليه
بزياده اى ان راعى هذه المواجب او نقصان ان اهملها قضى الله الذى لا اله الا هو قضا وشفا ورحمة
للمومنين ولا يزيد الظالمين الا خسارا اى هلاكا وضلالا قال فى الاحيا بعد قوله او نقصان قال الله
تعالى هو شفا ورحمه للمومنين ولا يزيد الظالمين الا خسارا فمن سنه القران ان يعمل بمحكمه ويومن

لمتشابهه ويعتبر بامثاله جمع مثل بفتحتين ويومن بوعده فى الترغيبات ووعيده فى التنزيهات
والتخويفات ويستبشر ببشيره وينذر بنذيره ويتعجب بعجايبه ويتعظ بمواعظه وينزجر
بزواجره قال الامام ان مثال القارى اذا قرا القران وكرره مثل من يكرر كتاب الملك فى كل يوم مرات
وقد كتب اليه فى عمارة مملكته وهو مشغول بتخريبها ومقتصر على دراسة كتابه فلعله لو ترك
الدراسه عند المخالفه لكان ابعد من الاستهزاء واستحقاق المقت فيقرا القران ما لان له
اى يقراوه ما دام فى نفسه الالفه للقران والميل اليه عند تلاوة ايات الرحمه واقشعر جلده بجلده
من ملاحظة عظمة الله تعالى وهيبته عند قراة ايات الوعيد ورق قلبه فاذا لم يشعر بشئ
من ذلك اللين والاقشعرار والرقه لم ينتفع بالقران الا قليلا وقيل كانت الصحابه رضى الله عنهم
يتعلمون عشر ايات لا يجاوزونها الى غير ذلك حتى يعملوا بما فيها اى ما فى تلك الايات من العمل
لكون نظرهم وشغلهم فى الاحوال والاعمال مات النبى صلى الله عليه وسلم عن عشرين الفا من الصحابه
ولم يحفظ القران منهم الا سته اختلف منهم فى اثنين فكان اكثرهم يحفظ السوره والسورتين وكان
الذى يحفظ البقره والانعام من علمايهم كذا فى الاحيا ومن السنه ان يستظهر القران اى يحفظه بحيث يقراوه
عن ظهر قلبه بدون النظر الى مصحف ففى الحديث ان الماهر بالقران اى الحاذق فيه مع الكرام البرره يجوز
ان يراد بالمهارة فى ذلك الحديث جودة اللفظ واخراج كل حرف من مخرجه او جودة الحفظ وهو المناسب
ههنا وان يراد به كلاهما والكرام جمع كريم والبرره جمع بار بمعنى المحسن ولفظ الحديث هكذا مع السفرة الكرام
البرره وهى جمع سافر وهو الكاتب او المصلح بين القوم والمراد بهم الملكه النازلة بما فيه صلاح العباد ومن
حفظهم عن الافات والمعاصى والهامهم الخير فى قلوبهم او الملكة الذين هم حملة اللوح المحفوظ كما قال الله
تعالى بايدى سفرة كرام بررة وقيل المراد بهم اصحاب الرسول او الملكة الكاتبون اعمال العباد كذا فى شرح
المصابيح ومن قراه وهو عليه شاق الواو للحال فله اجران اجر لقراته واجر لمشقته ولفظ الحديث هكذا
والذى يقرا القران ويتتعتع فيه وهو عليه شاق له اجران التتعتع فى الكلام التردد فيه من حصر او عى
كذا فى شرح المصابيح وفى حديث اخر من استظهر القران خفف عن والديه العذاب وان كانا مشركين
وقال النبى صلى الله عليه وسلم اقراوا القران واستظهروه ان الله تعالى لا يعذب قلبا وعى القران وفى غريب
الحديث قال النبى صلى الله عليه وسلم لو جعل القران فى اهاب ثم القى فى النار ما احترق اى من جعله الله
حافظا للقران لا يحترق كذا فى الخالصه ومن السنه ان يتعلم القران فى حال شبيبته الشبيبه هى
باليا المثناه التحتانيه المتوسطه بين البائين الموحدتين بمعنى الشباب لئلا يختلط بلحمه ودمه ومن

السنة ان يقوم بالقران في الليل فقد كان قيام الليل بالقران في الصدر الاول اى الطايفة الاولى يعنى
الرسول صلى الله عليه وسلم واصحابه رضى الله عنهم في الصحاح الصدر الطايفة من الشيء امرا مشهورا
كان الحسن بن على رضى الله عنهما يقرا ورده من القران في اول الليل والحسين رضى الله عنه يقرا في
اخره ومن السنة ان يمتاز القران اى قارى القران باخلاقه الحسنة وافعاله المرضية عن غيره
متعلق بيمتاز ولا يجد فيمن جد اى لا يظهر الحد في مقابلة من حد عليه في مختار الصحاح الحد
ما يعترى الانسان من النزق والغضب تقول حددت على الرجل احد بالكسر حدة وحدا ايضا
ولا يجهل من التجهيل وهو النسبة الى الجهل على من جهل اياه بالتشديد ايضا فقد كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قوله خلقه بالضم والسكون يرضى رسول الله صلى الله عليه وسلم القران حيث يرضى
برضاه اى بما يرضاه القران ويسخط مثل يغضب لفظا ومعنى بسخطه كذلك وهذا ما روى في
الخالصة انه سئلت عايشة رضى الله عنها عن النبى صلى الله عليه وسلم فقالت كان خلقه القران
وكان القارى بين الصحابة رضى الله عنهم يعرف بصفرة لونه ونحول بضم النون اى هزال جسمه
وكثرة بكائه اذا ضحك الناس ويحزن قلبه اذا فرحوا وخشوعه اذا اختالوا اى تكبروا وبصومه
اذا افطروا ومن السنة القراة قاصرا نظره في المصحف فانه اى النظر الى المصحف حظ العين
اى نصيبها من العبادة وانه اى النظر المذكور من افضل العبادة وهو ان يقرا ناظرا اعظم ثوابا من
القراه طاهرا اى عن ظهر قلبه لقوله عليه السلام من افضل اعمال امتى قراءة القران نظرا وعن شداد انه
راى بعض اخوانه في المنام فقال اى شيء وجدته انفع من الاعمال قال النظر في المصحف وكان شداد
تفرغ نفسه بعد ذلك يوم الاثنين ويشتغل الى النظر في المصحف كذا في شرح النقاية قال عمر بن ميمون
من فتح مصحفا حين يصلى الصبح فقرا ماية اية رفع الله له مثل عمل اهل الدنيا وقد قيل الختمة من المصحف
بسبع لان النظر في المصحف ايضا عبادة وقد خرق المصحفان لعثمان لكثرة قراءته منهما وكان كثير
من الصحابة يقرؤون من المصحف ويكرهون ان يخرج يوم لا ينظرون في المصحف من الاحيا ومن آداب
القراءة ان يتخلل بالخلال بين اسنانه ويستاك بالمسواك لقراءة القران ويتلبس باحسن ثيابه ويتزين
بالمشط وغيره لها اى للقراءة ويتطيب بالطيب كالعنبر وماء الورد والبخور ويستقبل القبلة متوضيا
او متيمما في قراءته ولا يقرا متكيا على الوسادة او غيرها مايلا الى يمينه او شماله ولا مستندا بظهره
الى شيء بل يكون على هيئة الادب والسكون اما قايما او جالسا مطرقا راسه غير متربع ولا جالس على هيئة
التكبر ويكون جلوسه وحده كجلوسه بين يدى استاذه وافضل الاحوال ان يقراه في الصلاة قايما

وان يكون في المسجد فذلك من افضل الاعمال فان قراه على غير وضوء وكان مضطجعا في الفراش فله ايضا
فضل ولكنه دون ذلك قال الله تعالى الذين يذكرون الله قياما وقعودا وعلى جنوبهم وفي القنية لا باس
بالقراءة مضطجعا اذا اخرج راسه من اللحاف لانه يكون كاللبس ولكن يضم رجليه انتهى قال على رضى الله عنه
من قرا القران وهو قايم في الصلوة كان له بكل حرف ماية حسنة ومن قرا في غير صلوة وهو على وضوء فخمس
وعشرون حسنة ومن قرا القران على غير وضوء فعشر حسنات وما كان من القيام بالليل فهو افضل لانه افرغ للقلب
وقال ابو ذر الغفارى رضى الله عنه ان كثرة السجود بالنهار وطول القيام بالليل الى هنا من الاحيا ولا ماشيا
وقيل قراءة الماشي والمحترف يجوز ان لم يشغله عمله او مشيه ولا يقرا في الاسواق ولا للسوال ولا في موضع
غير طاهر كذا في الفتاوى ويمسك عن القراءة متى تثاوب لانه اى التثاوب وهو فتح الحيوان فمه لما عراه
من ثقل او امتلاء بطعام حالة مكروهة يكون سببا للكسل عن الطاعات والحضور فيها ولذا صار منسوبا
الى الشيطان كما قال عليه السلام التثاوب من الشيطان كذا في شرح المشارق واذا اخذ في سورة لم يقطعها
حتى يختمها ولكن اطرافه اى اطراف المومن كيده ورجله عند القراءة وسماعه ساكنة لا تضطرب ولا يصيح
صيحة عن هشام بن حسان قال قيل لعايشة رضى الله عنها ان اقواما اذا سمعوا القراءة صعقوا فقالت
القران اكرم من ان ينزف عنه عقول الرجال ولكنه كما قال الله تعالى تقشعر منه جلود الذين يخشون
ربهم ثم تلين جلودهم وقلوبهم الى ذكر الله كذا في الخالصة ولا يلطم خدا في المصادر اللطم طپانچه
زدن ولا يمزق ثوبا اى لا يخرق ثوبا قميصا كان او قباء سوا كان لنفسه او لغيره وكذا لطم الخد
ولذا لم يقل خده وثوبه وقد كانت الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين اخشى الناس واللام في لله تعالى
اما دعامة كما في قوله انا ضارب لزيد او زايدة كما في ردف لكم او لتضمن معنى الاختصاص وما كانوا
يزيدون على البكاء عند سماع القران قال الله تعالى في صفة اهل الخشية تقشعر منه جلود الذين
يخشون ربهم الاية واذا اضطر على صيغة المفعول الى حدث في اثناء القراءة فانه يتعوذ ثانيا
للقراءة ولا يترك المصحف منشورا حين ذلك التكلم الاضطرارى ولا يضع فوقه شيئا لانه من
الاستخفاف بالمصحف وهو كفر في البزازية ويضع المقلمة على الكتاب والمصحف عند الكاتب للضرورة
قيل لا يجوز وقيل قال القاضي يجوز فاما لو قصد الاهانة لا يجوز ولو نقها وتا يكره وكذا لا يضع على كتب
العلم بل لا يضع بعضها فوق بعض الاعلى رتبة مثلا النحو واللغة نوع واحد فيوضع بعضها على بعض
والتعبير فوقها وفوق ذلك والفقه فوق ذلك والاخبار والمواعظ والدعوات المروية فوق ذلك
والتفسير فوق ذلك والتفسير الذى فيه ايات مكتوبة فوق كتب القراءة كذا في القنية ولا يستعمل

القران عند ما يحدث له من امور الدنيا كان يقول عند اعطا الكتاب الى الشخص المسمى بيحيى يا يحيى
خذ الكتاب وفي تتمة الفتاوى من استعمل كلام الله تعالى في بذله كلاما كمن قال عند ازدحام الناس
فجمعناهم جمعا كفر وفي فنون النجاة من قال لاخر بيته جعل مثل والسماء والطارق يكفر وكذا من قال
طبخ القدر بقل هو الله احد يكفر لانه يلعب بالقران وقال في الظهيرية لو قال يا اقصر من انا
اعطيناك الكوثر وملا قدحا وجا به وقال وكاسا دهاقا او قال فكانت سرابا او قال عند الكيل
او الوزن واذا كالوهم او وزنوهم يخسرون بطريق المزاح هذا كله كفر فانه انزل للعمل والاتعاظ
والمواعظة دون التفكه اي التمتع بما فيه على وجه المزاح وابتذاله في عوارض الشئون اي
في الامور العارضة جمع شان وهو في الاصل مصدر بمعنى الطلب والقصد يقال شانت شانه
اذا قصدت قصده سمي به الامر الذي هو واحد الامور تسمية للمفعول بالمصدر لكونه مما يطلب
كما ان تسميته بالامر كذلك فانه مما يومر به كذا حققه بعض المشايخ المحققين في حواشي شرح التلخيص
وذكر في مختار الصحاح المغرب ان الشئون العضاهي مواصل قطع جمجمة الراس وملتقاها ومنها يجي
الدموع فالمعنى انه انزل للعمل به لا لابتذاله فيما يعرض على الراس من الوقايع والاوجاع وغير ذلك من المصالح
والوجه الاول اظهر كما لا يخفى ومن السنة ان يفرغ قلبه لتدبر اياته والوقوف على معانيه فلان
يقرا الرجل اية منه اي من القران يتدبرها احب عند الشارع من ختم القران كله بلا تدبر واعلم ان
من سنن القراة حضور القلب وهو ان يكون متجردا له عند قراته بصرف الهمة اليه عن غيره والتدبر
امر وراءه فان الذي قد لا يتفكر في غير القران ولكنه يقتصر على سماعه من نفسه وهو لا يتدبره والمقصود
من القراة التدبر ولذلك سن فيه الترتيل لان الترتيل في الظاهر ليمكن من التدبر بالباطن قال علي بن ابي
طالب رضي الله عنه لا خير في عبادة لا فقه فيها ولا قراة لا تدبر فيها واذا لم يتمكن من التدبر الا بترديد
فليردد الا ان يكون خلف امام فانه لو بقي في تدبر اية وقد اشتغل الامام باية اخرى اساء مثل من
يشتغل بالتعجب من كلمة واحدة ممن يناجيه عن فهم بقية كلامه وكذا اذا كان في تسبيح الركوع وهو يتفكر
في اية قراها فهو وسواس كذا في الاحيا فيرى القارئ كانه يتلى عليه الوحي او كانه يسمعه من رب
الخلايق جل جلاله كفاحا اي مواجها ومشافها بغير واسطة نقل الامام عن بعض الحكما انه قال كنت
اقرا القران ولا اجد حلاوته حتى تلوته كاني اسمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرا على اصحابه رضي
الله عنهم ثم رفعت الى مكان فوقه فكنت اتلوه فكاني اسمعه من جبريل يلقيه على رسول الله صلى الله عليه — معام ح
وسلم ثم الى منزلة اخرى فانا الان اسمعه من المتكلم به فعندها وجدت له لذة عظيمة ونعيما لا اصبر عنه

ثم قال

ثم قال وههنا ثلاث درجات ادناها ان يقدر العبد كانه يقرا على الله تعالى واقفا بين يديه وهو
ناظر اليه ومستمع منه فيكون حاله عند هذا التقدير السؤال والتملق والتضرع والثانية ان يشهد
القلب كان ربه يخاطبه بالطافه ويناجيه بانعامه واحسانه فمقامه الحيا والتعظيم والاصغا — بانقانه صح ح
والفهم والثالث ان يرى في الكلام المتكلم وفي الكلمات الصفات فلا ينظر الى نفسه ولا الى قراته
ولا الى انعام ربه من حيث انه منعم عليه بل يكون مقصور الهم على المتكلم موقوف الفكر عليه
كانه مستغرق بمشاهدته عن غيره وهذه درجة المقربين وما قبله درجة اصحاب اليمين
وما خرج عن هذا فهو درجة الغافلين انتهى ولكن القاري طاهرا عن الحدث بالوضوء او بالتيمم
عند عدم الماء وعند وجوده ايضا على ما صرح في المحيط وفهم من البزازية كما سياتي في التيمم
لقوله تعالى لا يمسه الا المطهرون وكذا ينبغي ان يتطهر باحدهما اذا قرا عن ظهر القلب ولا يكره لو
قراه المحدث طاهرا صرح به في البزازية وقال في القنية يجوز للمحدث الذي يقرا من المصحف تقليب
الاوراق بقلم او سكين وفي التحفة المكروه مس المكتوب لا مواضع البياض كذا في الشرح وغيره كالخزانة
ومما ينبغي ان يعلم انه عليه السلام حرم على الجنب مس ما فيه القران كاللوح والاوراق وحمل ما هو فيه
وانه لا باس بدفع المصحف الى الصبيان لان في المنع تضييع حفظ القران وفي الامر بالتطهير حرج
بهم وان الاصح انه لا يكره للمحدث مس كتب الحديث والفقه عند ابي حنيفة كذا في البزازية واكدّ وكرّ — الصحيح ح
ويزين القران بصوته كما قال النبي صلى الله عليه وسلم زينوا القران باصواتكم والمراد تزيينه بالترتيل والتجويد
في الصوت الحسن فانه اذا سمع بصوت طيب ولحن حزين اوقع في القلب وارق لسامعه فلذلك امر به
وسماه تزيينا لانه يزين اللفظ والمعنى وقيل انه مقلوب كقولهم عرضت الناقة على الحوض والمعروض
هو الحوض على الناقة وهذا هو الاقرب الى الادب وقد اغتر بظاهر الحديث اقوام فتدرجوا من تحسين
الصوت على التجويد على الترقي في الالحان والاخذ بكتاب الله تعالى ماخذ الاغاني وكان اول من قراه
بالالحان عبيد الله فورثه منه ابن ابنه ثم ولم يزل ان كان الهيثم وابان وعيسى يدخلون في القراة من
الغنا والحداء ما يورث الوجد في قلوب السامعين ويورث الحزن ويجلب الدمع وهذا مستحب ما لم
يخرج التغني عن التجويد ولم يصرفه عن مراعاة النظم في الكلمات والحروف فاذا تجاوز ذلك عاد الاستحبا
كراهية واما الذي احدثه المتاخرون وابدعه المرتهنون لمعرفة الاوزان وعلم الموسيقى فياخذون
في كلام الله ماخذهم في التشبيب والغزل والمثنويات حتى لا يكاد السامع يفهم من كثرة النغمات والتقطيعات
فانه من اشنع البدع واسوا الاحداث في الاسلام ويرى او في الاقوال واهون الاحوال فيه ان يوجب

على السامع النكير وعلى التالى التعزير هذا ما قالوا فى هذا المقام كذا فى شرح المصابيح فان حلية القران
الصوت الحسن وحسن الصوت بالقران ان يرى السامع له اى يظن السامع للقارئ انه يخشى الله
تعالى كما قال النبى صلى الله عليه وسلم ان احسن الناس صوتا بالقران الذى اذا سمعته يقرا رايت انه
يخشى الله ويقرا القران بحزن ووجد فان القران نزل بحزن فان لم يكن له حزن فليتحازن اى فليظهر
الحزن وليتكلف فيه ووجه احضار القلب الحزن ان يتامل مافيه من التهديد والوعيد والوثاق
والعهود ثم يتامل تقصيره فى اوامره وزواجره فيحزن لا محاله ويبكى فان لم يحضره حزن وبكا كما
يحضر لارباب القلوب الصافية فليبك على فقد الحزن والبكا فانه ذلك من اعظم المصايب ويقرا القران
بلحون العرب لقوله عليه السلام اقرءوا القران بلحون العرب واللحون جمع لحن كالالحان فى المغرب لحن فى
قرائته تلحينا طرب فيها وترنم ماخوذ من الحان الاغانى قوله واصواتها قريب من العطف التفسيرى
وهو اى لحن العرب اللحن اى الصوت الفصيح المعرب على صيغة الفاعل من اعرب الرجل بحجته اى اظهرها
يعنى المبين الذى لا تشتبه فيه حرف ولا كلمة ولا تدخل فيه زيادة ولا نقص ولا تحريف اى تغيير الكلمات
والحروف بحسب المخارج والاوصاف من الجهر والهمس والتفخيم والترقيق وغير ذلك ويجتنب القارى
صوت اهل الفسق والغنا بكسر الغين المعجمة والمد اى التغنى فى مختار الصحاح الغنا بالفتح والمد النفع
وبالكسر والمد من السماع وبالكسر والقصر اليسار ضد الفقر فانه اى ذلك الصوت فيه عليه اى على القارى
وعلى من يستمع اليه وفى الحاوى القدسى الدف واشباهه حرام وكذا الرقص وتخريق الثوب والصياح
ولو عند قراءة القران ولا تقبل شهادة من حضر هذا النوع من السماع انتهى وروى ان رجلا جا الى ابن عمر
رضى الله عنهما فقال انى احبك فى الله فقال انى ابغضك فى الله فقال ولم قال لانه بلغنى انك تتغنى
فى اذانك وفى البزازية من يقرا القران بالالحان لا يستحق الاجر لانه ليس بقارى قال الله تعالى قرانا
عربيا غير ذى عوج انتهى ويتعوذ بالله من الشيطان الرجيم اى يقول اعوذ بالله من الشيطان الرجيم ملاحظا
به ان يلتجى الى الله تعالى من الشيطان ان لا يلقى اى ان لا يلقيه الشيطان فى قرائته شرا او فتنة ومن جملة
ذلك ما ذكره الامام من ان للشيطان حفظة وكل ليقرا البصر فهم عن معانى كلام الله فلا تزال يحملهم على ترديد
الحروف ويخيل اليهم انه لم يخرج الحروف من مخارجها فبهذا يكون تاملة مقصورا على مخارج الحروف
فانى ينكشف له المعانى واعظم ضحكه من كان مطيعا لمثل هذا التلبيس فينبغى ان يقول فى مبدا قرائته اعوذ
بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم رب اعوذ بك من همزات الشياطين واعوذ بك رب ان يحضرون
وليقرا سورة قل اعوذ برب الناس وسورة الحمد لله وليقل عند فراغه من كل سورة صدق الله العظيم وبلغ

رسوله النبى الكريم اللهم انفعنا به وبارك لنا فيه والحمد لله رب العالمين ونستغفر الله العظيم الحى
القيوم انتهى ثم يسمى الله تعالى ويقول بسم الله الرحمن الرحيم استعانة برحمته على حفظ معانيه ورعايته
وحقوقه والقيام بمواجبه ومما ينبغى ان يعلم اذا اتى بالتسمية اى اذا قال بسم الله الرحمن الرحيم ان اراد به
قراءة القران فعليه التعوذ قبله لان الاستعاذة واجبة على كل من شرع فى قراءة القران سواء بدا من اول
السورة او من اخر ايه مطلقا وان اراد به افتتاح الكتب او الدرس كما يقرا التلميذ على الاستاذ لا يتعوذ
الا ترى انه لو اراد ان يشكر فيقول الحمد لله رب العالمين لم يحتج الى التعوذ كذا فى شرح النقاية ثم ان
البسملة لا بد منها فى اول الفاتحة مطلقا اى سواء ابتدات بها او وصلتها بالناس وفى اول كل سورة ابتدات
بها سوى براءة فانه لا تسمية فى اولها اجماعا والقارى مخير فى التسمية وعدمها فيما بين اجزاء السور سوى
اجزاء براءة فانه لا يسمى فى اجزائها ايضا كذا فى الجعبرى شرح الشاطبى ومما ينبغى ان يعلم ان البسملة عند
الشافعى اية من راس كل سورة وعند ابى حنيفة انها اية فذة اى منفردة انزلت للفصل بين السور ويبتدى
بها القارى تيمنا وليست باية تامة فى سورة النمل بل ما دون اية قالوا والحكمة فى ذلك ان لا يكون الجنب
والحائض والنفسا ممنوعين عنه عند كل امرئ ذى بال كالشهادتين لم يجمعا فى القران فى موضع لئلا يتم
اية لانه ربما يحتضر الجنب ونحوه فلا يمكنه التكلم بها عند ختم عمره بقى ههنا مهم اخر ينبغى ان نذكره
وان طال الكتاب وهو ان الشيخ العربى قال فى الفتوحات اذا قرات فاتحة الكتاب فصل بسملتها معها
فى نفس واحد من غير قطع ونقل فيه حالفا بالله تعالى الحديث القدسى باسانيده الصحيحة الى ان قال قال الله
تعالى يا اسرافيل بعزتى وجلالى وجودى وكرمى من قرا بسم الله الرحمن الرحيم متصلة بفاتحة الكتاب
مرة واحدة اشهدوا على انى قد غفرت له وقبلت منه الحسنات وتجاوزت عنه السيئات ولا احرق
لسانه بالنار واجيرهم من عذاب القبر والنار وعذاب القيمة والفزع الاكبر ويلقانى قبل الانبيا والاوليا
اجمعين انتهى ولا يرفع الصوت ولا يخافت به فان الله قال ولا تجهر بصلاتك اى بقرائتك ولا تخافت بها
وابتغ بين ذلك سبيلا بين الرفع والخفض كذا فى تفسير الامام ابى الليث وخفض الصوت اولى وادل على خشوع
القلب واجمع السر والعقل قال الامام ولا شك فى انه لا بد وان يجهر به الى حد يسمع نفسه اذ القراءة عبارة
عن تقطيع الصوت لحروف فلا بد من صوت واقله ما يسمع نفسه والا فلا يصح صلاته واما الجهر بحيث يسمع
غيره فهو محبوب من وجه ومكروه على وجه اخر يدل على استحباب الاسرار ما ورد فى الخبر العام تفضل عمل
السر على عمل العلانية سبعين ضعفا وكذلك قوله خير الرزق ما يكفى وخير الذكر ما يخفى ويدل على استحباب
الجهر ما روى انه عليه السلام سمع جماعة من اصحابه يجهرون فى صلوة الليل فصوب ذلك وقال عليه السلام

ح منفردة

اذا قام احدكم من الليل يصلي فليجهر بقراءته فان الملئكة وعمار الدار يستمعون الى قراءته ويصلون بصلاته الى
غير ذلك من الاحاديث والاخبار في استحباب الجهر والاسرار فالوجه في الجمع بين الاحاديث ان الاسرار
ابعد عن الريا والتصنع فهو افضل في حق من يخاف ذلك على نفسه فان لم يخف ولم يكن في الجهر ما يشوش الوقت
على اخر فالجهر افضل لان العمل فيه اكثر ولان فايدته يتعلق بغيره ايضا ولانه يوقظ قلب القارى
ويجمع همه الى الفكر فيه ولانه يطرد النوم برفع الصوت ولانه يزيد في نشاطه للقراءة ويقلل من كسله
ولانه يرجو بجهره تيقظ نايم فيكون هو سبب احيائه ولانه قد يراه بطال غافل فينشط بسبب نشاطه
ويشتاق الى الخدمة فمهما حضره شيء من هذه النيات فالجهر افضل وان اجتمعت تضاعف الاجر وبكثرة
النيات تزكوا عمل الابرار وتتضاعف اجرهم في دار القرار ومن السنة ان يرتل القران والترتيل في القراءة
الترسل فيها والتبيين من غير بغي كذا في الصحاح فقوله ويترسل اى يتمهل ويتوقف في قراءته قريب من
العطف التفسيري ليقف على محاسنه واعلم ان الترتيل مستحب لا لمجرد التدبر فان العجمي الذي لا يفهم
معنى القران يستحب له الترتيل ايضا في القراءة لان ذلك اقرب الى التوقير والاحترام واشد تاثيرا في
القلب من الهذرمة والاستعجال ولا ينثر نثر الدقل بفتحتي الدال والقاف اى ردى التمر وقد ورد في
التورية انه قال الله تعالى يا عبدي اما تستحيي مني يا تيك كتاب من بعض اخوانك وانت في الطريق تمشي
فتعدل عن الطريق وتقعد لاجله وتقرؤه وتتدبره حرفا حرفا حتى لا يفوتك منه شيء وهذا كتابي انزلته
اليك انظر كم فصلت لك فيه من القول وكم كررت فيه عليك لتتامل طوله وعرضه ثم انت معرض عنه
او كنت اهون عليك من بعض اخوانك يا عبدي يقعد اليك بعض اخوانك فتقبل عليه بكل وجهك وتصغي
الى حديثه بكل قلبك فان تكلم متكلم او شغلك شاغل عن حديثه اومات اليه ان كف وها انا ذا مقبل عليك
ومحدث لك وانت معرض بقلبك عني افجعلتني اهون عندك من بعض اخوانك تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا
كذا في الاحيا وقد نعتت اى وصفت ام سلمة رضي الله عنها قراءة النبي صلى الله عليه وسلم انه يقرا حرفا حرفا في
ترتيل وتؤدة اى تان ووقار ويبكي في القراءة لقوله صلى الله عليه وسلم اقرؤا القران وابكوا فان لم تبكوا فتباكوا بفتح
الكاف وسكون الواو امر من التباكي اوهو تكلف البكا وحكي عن صالح المري انه قال قرات القران على النبي
صلى الله عليه وسلم فقال يا صالح هذه القراءة فاين البكا فان الله مدح اقواما حيث قال اذا تتلى عليهم اياته
زادتهم ايمانا وقال الله تعالى اذا تتلى عليهم ايات الرحمن خروا سجدا بالضم والتشديد جمع ساجد ككامل
وكمل اى وقعوا على الوجوه حال كونهم ساجدين وبكيا بضم الباء جمع باك كجالس وجلوس الا ان الواو قلبت
ياء ومن السنة ان يقف عند كل اية وهو اى الوقف قطع الكلمة عما بعدها ان وجد بعدها شيء ويتنفس

٩ ما روى انه عليه السلام سمع جماعة من اصحابه يجهرون في ...

بينهما

ـه

بينهما فيسال الله عند اية الرحمة ويتعوذ به عند اية العذاب ويسبح الله تعالى عند ذكر جلاله وكبريائه
وكذا ان مر باية دعاء واستغفار دعا واستغفر وان مر بمرجو سال وان مر بمخوف استعاذ من ان
يفعل ذلك بلسانه او بقلبه فان النبي صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك قال حذيفة رضي الله عنه صليت مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم فابتدا بسورة البقرة فكان لا يمر باية عذاب الا استعاذ ولا باية رحمة الا
سال ولا باية تنزيه الا سبح ومن السنة ان يعرب القران فان في الحديث ان من اعرب القران كان له
بكل حرف عشرون حسنة ومن قرا بغير اعراب كان له بكل حرف عشر حسنات واعرابه ان يبين الحروف
ويفصل بين الكلمات ولا يبهمه وله اى للقارى ان يكرر بعض الاى جمع اية لتحريك الفكر لفهم معانيه وتنبيه
القلب لاقتباس انواره اى لاستفادة انواره فان النبي صلى الله عليه وسلم ربما قام باية واحدة في ليلة ويكررها
اى يكرر تلك الاية روى انه صلى الله عليه وسلم قرا بسم الله الرحمن الرحيم فردده عشرين مرة وانما ردده
لتدبره في معانيها وعن ابي ذر رضي الله عنه قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم بنا ليلة فقام باية يرددها الى
ان تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم فانك انت العزيز الحكيم وقام سعيد بن جبير ليلة يردد قوله تعالى
وامتازوا اليوم ايها المجرمون وحكي عن ابي سليمان الداراني انه قال اني لاتلو الاية فاقيم فيها اربع
ليال او خمس ليال فلولا اني اقطع الفكر فيها ما جاوزتها الى غيرها وعن بعض السلف انه بقي في سورة هود
ستة اشهر يكررها ولا يفرغ من التدبر كذا في الاحيا ومن سنة القارى ان يتعاهد اى يتحفظ القران
ويقراه كل يوم وليلة كيلا ينساه ولا ينفلت عنه اى لا ينقطع عنه فجاءة في الصحاح افلت وتفلت وانفلت
بمعنى وبالفارسية رستن بفتح الراء في الحديث استذكروا القران فلهو اشد تفصيا وهو الخروج من
الضيق اى اشد ذهابا وانفلاتا من صدور الرجال من النعم بفتحتين واحد الانعام وهي المال
الراعية واكثر ما يقع هذا الاسم على الابل وفسره في شرح المصابيح بالابل بقرينة قوله عليه السلام
من عقلها بضمتين جمع عقال مثل كتاب وكتب يقال عقلت البعير اعقله عقلا اذا اثنيت وظيفه
مع ذراعه فشددتهما جميعا من وسط الذراع وذلك الحبل هو العقال والمعنى اشد من الابل المعقلة
اذا اطلقها صاحبها فمن الاول اعني من صدور متعلق متفصيا ومن الثاني باشد وتخصيص الرجال
بالذكر لان حفظ القران من شانهم واعلم ان المصنف قد خلط هنا بين الحديثين كما لا يخفى على من نظر في
المصابيح وغيره وان من اعظم الذنوب ان يتعلم الرجل اية من القران ثم ينساها روى انس رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال عرضت على ذنوب امتي فلم ار ذنبا اكبر من اية او سورة اوتيها الرجل
فنسيها والنسيان ان لا يمكنه القراءة من المصحف كذا في القنية وقيل ما نسي العبد شيئا من القران

فانه

الا بذنب جناه جناية لان ذلك النسيان من المصاب جمع مصيبه وانما يمس الانسان اى لا
يمسه مصيبه الا بما كسبت يداه اى نفسه ومن السنه ان يجعل المومن لبيته حظا من القران
فيقرا فيه ما تيسر له من حزبه اى من ورده من القران ففي الحديث ان في بيوتات المسلمين لمصابيح
الى العرش يعرفها مقربوا ملئكة السموات السبع والارضين السبع يقولون هذا النور من بيوتات
المومنين التي يتلى فيها القران وقال ابوهريره رضي الله عنه ان البيت الذى يتلى فيه كتاب الله تعالى
اتسع باهله وكثر خيره وحضرته الملئكة وخرجت منه الشياطين وان البيت الذى لا يتلى فيه
كتاب الله ضاق باهله وقل خيره وخرجت منه الملئكة وحضرته الشياطين ومن السنة ان يستمع
القران احيانا جمع حين لمعنى الوقت لقراة غيره فان النبى صلى الله عليه وسلم ربما كان يحب ان يستمع
قراة القران من غيره ذكر في المصابيح انه قال عبد الله بن مسعود قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو
على المنبر اقرا على قلت اقرا عليك وعليك انزل القران قال انى احب ان اسمعه من غيرى الى اخر ما ذكر
وكان عمر رضي الله عنه يقول لابى موسى الاشعرى ذكرنا امر من التذكير ربنا فيقرا عنده حتى يكاد يتوسط
وقت الصلوه فيقال يا امير المومنين الصلوه الصلوه فيقول انا في الصلوه وقال النبى صلى الله عليه وسلم من استمع
الى اية من كتاب الله تعالى كانت له نورا يوم القيمه وروى ان النبى صلى الله عليه وسلم سمع قراة ابى موسى
رضي الله عنه فقال لقد اوتى هذا مزمارا من مزامير ال داود فبلغ ذلك اباموسى فقال يا رسول الله لو اعلم
انك تستمع لحبرت بذلك تحبيرا قال في شرح المشارق المزمار الصوت الحسن والتحبير الخط والشعر
وغيرهما تزيينه وتحسينه ومن السنة تعظيم القران ان لا يسال به شيا ولا يتسا كل به اى لا يطلب به
الاكل روى عن عمران بن حصين انه مر على قاص يقرا ثم يسال فضاق صدره كالمصاب فاسترجع وقال
انا لله وانا اليه راجعون ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من قرا القران فيسال الله به
الرضا والجنة ولا يسال به الدنيا فانه سيجى اقوام يقرون القران يسالون به الناس كذا في شرح المصابيح
ولا يقرا مباهيا اى مفاخرا لغيره ولا يجفو يغلوا في تاويله ولا يجفوا عنه اى لا يتجاوز عن الحد في تاويله
ولا يباعد عن التاويل بالكليه فان بعض الايات مثل قوله تعالى الرحمن على العرش استوى وقوله يد الله فوق
ايديهم وغير ذلك لا بد ان يأول بالاستيلاء والقدرة وغيرهما ومن السنه ان لا يمارى اى لا يعارض ولا
يجادل في تاويله احدا ولا يتكلف في تاويله برأيه لقوله عليه السلام من قال في القران برايه فليتبوأ مقعده
في النار وقول ابى بكر رضي الله عنه اى ارض تقلني واى سماء تظلني اذا قلت في القران برايى ان قلت اليس
قال النبى صلى الله عليه وسلم واعتبروا بالامثال وكذا نص الكتاب ناطق بالاعتبار حيث قال فاعتبروا يا اولى

وفي

تقلني

بلغ مقابله

الابصار وذلك لا يمكن الا بالراى فكيف اوعد عليه قلت هذا اعنى قوله عليه السلام من قال في القران يتناول
الغلط بان يقول لفظه هكذا او القراة هذا او هذه قراة فلان ويتناول المعنى ايضا وهو على قسمين قسم
يقال له التفسير وهو ما روى عن الاصحاب المفسرين كابن عباس وغيره وذكر سبب نزول الايه وقصتها
مثلا فمن فسر الايه وذكر سبب النزول من غير سماع من المفسرين بل برايه فقد كفر وعن قتادة ما من
اية الا وقد سمعت فيها شيا وقسم يقال له التاويل وهو ما يرجع في كشفه الى بيان مثلا لو قيل ما معنى
لا ريب فيه فيقول لا شك فيه فهذا التفسير مروى فان قيل فقد نفيت الريب وقد ارتاب فيه فان اجبت
وقلت انه في كشفه الى بيان مثلا صدق واذا تامل وجد لذلك بان نفى عنه الريب فهذا تاويل والتخيص
التفسير ما يتعلق بالروايه والتاويل ما يتعلق بالدرايه كذا في الكواشى لكن التحقيق الحقيق بالقبول ما ذكره
امام الايمة الغزالي وهو انه ليس المراد به ان لا يتكلم احد في القران الا بما سمعه اذ لو اشترط ذلك لرد ما يقوله
ابن عباس وابن مسعود وغيرهما ويقال هو تفسير بالراى لانكم لم تسمعوه من الرسول عليه السلام ولما اختلف
المفسرون في بعض الايات باقاويل مختلفه لا يمكن الجمع بينهما فكيف يكون الكل مسموعا كالتنزيل ومحفوظا
مثله فما معنى تخصيصه بذلك ولخالف لقوله تعالى لعلمه الذين يستنبطونه فاذا ثبت لاهل العلم
الاستنباط ومعلوم انه وراء السماع فلكل ان يستنبط من القران بقدر فهمه وحد عقله واما النهى فانه
ينزل على احد الوجهين احدهما ان يكون له راى في الشى واليه ميل من طبعه وهواه فيتاول القران على وفق
رأيه وهواه ليحتج على تصحيح غرضه ولو لم يكن له ذلك الراى والهوى لكان لا يلوح له من القران ذلك المعنى وهذا
تارة يكون مع العلم بانه ليس المراد بالاية ذلك ولكن يلبس على خصمه كالذى يحتج ببعض ايات القران على تصحيح بدعته
وتارة يكون مع الجهل ولكن اذا كانت الايه محتمله فيميل فهمه الى الوجه الذى يوافق غرضه ويترجح ذلك الجانب
برأيه وهواه فيكون قد فسر برايه اى رأيه هو الذى حمله على ذلك التفسير ولولا رأيه لما كان يترجح عنده ذلك
الوجه وتارة قد يكون له غرض صحيح فيطلب له دليلا من القرأن والحديث ويستدل عليه بما يعلم انه ما اريد به ذلك
كمن يدعوا الى الاستغفار بالاسحار فيستدل عليه بقوله عليه السلام تسحروا فان في السحور بركة ويزعم ان المراد
به التسحر بالذكر وهو يعلم ان المراد به الاكل وكمن يدعوا الى مجاهدة القلب القاسي فيقول قال الله تعالى اذهب الى
فرعون انه طغى ويشير الى قلبه وهذا احسن قد يستعمله الوعاظ في المقاصد الصحيحه تحسينا للكلام
وترغيبا للمستمع على المرام وهو ممنوع وقد يستعمله الباطنيه في المقاصد الفاسده لتغرير الناس ودعوتهم
الى مذهبهم الباطل فينزلون القران على وفق رأيهم ومذهبهم ويحملونه على امور يعلمون قطعا انه غير مأمور
به والوجه الثانى ان يبادر الى تفسير القران بظاهر العربيه من غير استظهار بالسماع والنقل فيما يتعلق

بغرائب القران وما فيها من الالفاظ المبهمة والمبدل له وما فيها من الاختصار والحذف والاضمار والتقديم
والتأخير فمن لم يحكم ظاهر التفسير وبادر الى استنباط المعاني بمجرد فهم العربية كثر غلطه ودخل في زمرة
من يفسر القران برايه والنقل والشرع لابد منه في ظاهر التفسير اولا ليتقي به مواضع الغلط ثم بعد ذلك يتسع
التفهم والتدبر فيكون لكل واحد حد في الترقي الى درجة منه فمن هذا الوجه يتفاوت الخلق في
الفهم بعد الاشتراك في معرفة ظاهر التفسير وظاهر التفسير لا يغني عنه وليس هو منافضا
لظاهر التفسير بل هو استكمال له ووصول الى لبابه عن ظاهره فهذا ما يريده بفهم المعاني الباطنة
لا ما ينافض الظاهر انتهى فمعنى الحديث ان المرا في القران كفر انما يشك في كونه كلام الله كفر وقيل
معنى المرا ان ينكر الرجل قراة من القرآت السبع فيقول هذه القراة ليست من القران فيكون منكرا
للقران وهو كفر وقيل المراد بالمراء هو التدارء وهو ان يروم تكذيب القران بعضه ببعض للقدح
فيه هكذا حقق هذا الحديث في شرح المصابيح لكن الملايم لكلام المصنف ههنا سباقا وسياقا
وهو ان يكون المراد بمعنى الجدال له على معنى ان المراء اي مجادلة الرجل ومعارضته مع غيره في معاني
القران ذاهبا كل منهما الى ما رسخ في ذهنه ومتكلفا في تاويله ما يوافق رايه وهواه بترك الاتباع
الى اثر السماع كفر اي مما يؤديه الى الكفر والضلال لان احد المتماريين اي المجادلين على هذا
الوجه كاذب على الله تعالى وقد وقع في كثير من النسخ ان احد المتماريين بحرف التفسير بدل حرف
التعليل ففيه من الركاكة ما لا يخفى ولعله وقع تصحيفا من النساخ ولا يضرب كتاب الله بعضه ببعض
اي لا يجعل بعضه الا اي منافضا لبعض مثلا اذا قال السني كل من الخير والشر بقدر الله تعالى لقوله تعالى
قل كل من عند الله يقول القدري ليس كذلك لقوله تعالى ما اصابك من حسنة فمن الله وما اصابك
من سيئة فمن نفسك فقد دفع كل منهما الاية التي اتى بها صاحبه فهذا الخلاف منهي عنه والطريق
في مثل هذه الايات الاخذ بما اجمع عليه ويؤول الاخرى فاذا اجمع على كون الخير والشر كله من عند
الله تعالى يقال معنى الاية الاخرى ما اصابك يا محمد او يا انسان من حسنة اي من راحة فمن فضل الله
وما اصابك من سيئة فهو جزاء ما عملت من الذنوب فانه يصدق بعضه بعضا فان قيل كيف يكون
مصدقا والقران يشتمل على كثير من الناسخ والمنسوخ قلت النسخ بيان انتها الحكم السابق لا نقضا المصلحة
المتعلقة للعباد ومثله لا يعد ذكره متناقضا كقول الطبيب للمريض لا تاكل اللحم ثم يقول له كل اللحم
كذا في التنوير وليتبع بسكون العين على صيغة امر الغايب من الاتباع بالتشديد بدل ما ادركه اي لحقه
علمه وليكل بسكون اللام امر غايب ايضا اي ليفوض ما جهله منه الى عالمه وهو الله تعالى وقيل رسوله

صلى الله

صلى الله عليه وسلم وقيل من يعرفه من اهل العلم ومن السنة ان يحفظ كل يوم خمس ايات لا يزيد عليها
فانه انزل كذلك اي خمسا خمسا على ما روى ابو هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال
انزل القران على خمسة وجوه حلال وحرام ومحكم ومتشابه وامثال فاحلوا الحلال وحرموا الحرام واعملوا
بالمحكم وامنوا بالمتشابه واعتبروا بالامثال كذا في شرح المصابيح ويختم القران في كل اربعين ليلة وهو المستحب
والمراد كل اربعين يوما بليلته وذكر الليل واراد مجموع الليل والنهار مجازا وسبب ارتكابه هو التنبيه
على ان المستحب وقوع بعض قرائته في الليل لان تقتصر القراءة كلها في النهار واما سبب الاستحباب في تقتصر
خصوصية الاربعين فقد قيل لان فيه من خاصية الاستكمال ما ليس في غيره من الاعداد الا ترى ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال حكاية عن الله تعالى خمرت طينة ادم بيدي اربعين صباحا وقال عليه السلام ان خلق
احدكم يجمع في بطن امه اربعين يوما نطفة ثم يكون علقة مثل ذلك ثم يكون مضغة مثل ذلك الحديث
وقال عليه السلام من اخلص اربعين صباحا ظهرت ينابيع الحكمة من قلبه على لسانه ولما كان القران منبع
جميع الحكم فينبغي للقاري ان يخلص في كل اربعين بترسل بعض منه في كل يوم من تلك الاربعين لتظهر ينابيع
حكمه على قلبه ومنه على لسانه وكان النبي صلى الله عليه وسلم يختم القران في كل عام بتخفيف الميم اي سنة
مرة قيل لما كان ختم النبي صلى الله عليه وسلم في كل عام مرة فكيف يستحب ختم غيره في كل اربعين مرة
واجيب بان القران في قلب النبي صلى الله عليه وسلم راسخ من غيره فيكون تدبره اكمل وابلغ وفي فتاوى
ظهير الدين المرغيناني من ختم القران في السنة مرة لا يكون هاجرا وعن ابي حنيفة رضي الله عنه من قرا القران
في السنة مرتين فقد قضى حقه وروي ان النبي صلى الله عليه وسلم ختم في العام الذي قبض اي توفي فيه
مرتين مصدر رحمه وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يختم القران في اقل من ثلاث فقال لم يفقه اي لم يكن
فقيها في الدين من قرا القران في اقل من ثلاث يعني لا يقدر الرجل ان يتفكر ويتدبر في معنى القران في ليلة
او ليلتين لانه يقرا على العجلة حينئذ بل ينبغي ان يقرا القران في ثلاث ليال او اكثر حتى يقرا من طيب نفس
ونشاطها ويتفرغ للتدبر في معناه وكان بعض من اهل البصرة من العارفين يختم القران في كل جمعة كما كان
جماعة من الصحابة يختمون في كل جمعة كعثمان وزيد بن ثابت وابن مسعود وابي بن كعب رضي الله عنهم
اجمعين وفي كل شهر وفي كل سنة وكانت له ختمة منذ ثلثين سنة لم يفرغ منها بعد وذلك بحسب درجات
تدبره وتفتيشه وكان هذا يقول اقمت نفسي مقام الاجراء فانا اعمل مياومة ومسانهة ومشاهرة ومسا لفة
قال الامام في الاحياء التفصيل في مقدار القراءة انه ان كان من العابدين السالكين بطريق العمل فلا ينبغي ان ينقص
من ختمتين في اسبوع وان كان من السالكين باعمال القلب وضروب الفكر ومن المشتغلين بنشر العلم فلا باس

ان يقتصر فى الاسبوع مرة فيقسمه سبعة احزاب على ماروى ان عثمان كان يفتح ليلة الجمعة بالبقرة
الى اخر المايده وليلة السبت بالانعام الى اخر هود ثم بيوسف الى اخر مريم ثم بطه الى اخر طسم
موسى وفرعون بالعنكبوت الى اخر ص ثم بتنزيل الى اخر سورة الرحمن ويختم ليلة الخميس وقيل
احزاب القران سبعة الحزب الاول ثلاث سور والثانى خمس سور والثالث سبع سور والرابع
تسع سور والخامس احدى عشرة سورة والسادس ثلاث عشرة سورة والسابع من ق الى الاخر
وهكذا حزبه الصحابة وكانوا يقرؤن كذلك وفيه خبر النبى صلى الله عليه وسلم انتهى ويستحب ان يكون
ختم القران فى اول الليل اذا كان فى الشتا واما اذا كان فى الصيف ففى اول النهار او فى اخره وان
يجمع اهله ويختم بينهم واستحب بعضهم ختم القران فى ركعتى المغرب وركعتى الفجر ولما كان ركعتى
المغرب والفجر محتملا لان يكونا ركعتين من فرضهما بينه بقوله من النفل اى يكون ختمه فى سنة المغرب
او فى سنة الفجر ويغتنم شهود الدعا اى الحضور له عند ختم القراة فانه اى الدعا مستجاب عنده وفى
الحديث من شهد خاتمة القران كان كمن شهد المغانم جمع مغنم بمعنى الغنيمة حين تقسم ومن شهد خاتمة
فاتحة القران كان كمن شهد فتحا فى سبيل الله تعالى ويفتح القران عند اختتامه فانه مرغمة على وزن
المقبرة اى اذلال للشياطين ففى الحديث افضل الناس الحال بتشديد اللام المرتحل اى الخاتم المفتتح ذكر
فى فتاوى قاضى خان وغيره انهم تكلموا فى الدعا عند ختم القران فى شهر رمضان وعند ختمه بالجماعة
واستحسنوا المتاخرون فلا يمنع من ذلك وقراءة سورة الاخلاص ثلاثا عند ختم القراة واستحسنه
مشايخ العراق الا ان يكون الختم فى المكتوبة فلا يكررها انتهى واعلم ان السنة فيما بين قراءة اهل مكة
ان يكبر من اول سورة والضحى عند ختم كل سورة حتى يختم القران فيقول الله اكبر وكان سببه ان الوحى
احتبس عنه زمانا فقال المشركون هجره شيطانه وودعه فاغتم النبى صلى الله عليه وسلم فلما نزل والضحى
كبر فرحا بنزول الوحى فاتخذوه سنة كذا فى معالم التنزيل ويقتبس من القران اى يستفيد منه
كلاما يعنيه اى يقصده من العلوم والغرايب فقد قال عبد الله بن مسعود رضى الله عنه اذا اردتم
العلم فاثروا من اثره بالمد اى اخباره القران فان فيه علم الاولين والاخرين روى انه تفكر بعض العارفين
فى انه هل فى القران شئ فوكه بقوله عليه السلام يخرج روح المومن من جسده كما يخرج الشعرة من العجين
فختم القران بالتدبر فما وجده فراى النبى صلى الله عليه وسلم فى منامه فقال يا رسول الله قال الله تعالى
ولا رطب ولا يابس الا فى كتاب مبين فما وجدت معنى هذا الحديث فى كتاب الله تعالى فقال عليه السلام اطلب
فى سورة يوسف فلما انتبه من نومه قراها فوجده وهو قوله تعالى فلما رأينه اكبرنه وقطعن ايديهن اى

لما رأين جمال يوسف عليه السلام اشتغلن به وما وجدن الم القطع وكذلك المومن اذا راى ملائكة
الرحمة وراى مقامه من الجنة وما فيها من النعيم والحور والقصور اشتغل قلبه بها ولا يجد
الم الموت ان شاء الله تعالى وقال على بن ابى طالب رضى الله عنه من فهم القران فسر جمل العلم فصل
ومما يستحب رعايته فى قراءة القران ما قال النبى صلى الله عليه وسلم من قرا منكم والتين والزيتون فانتهى
الى اخرها اليس الله باحكم الحاكمين بدل من اخرها فليقل بلى بفتح اللام وانا على ذلك من الشاهدين ومن قرا
سورة القيمة فانتهى الى قوله اليس ذلك بقادر على ان يحيى الموتى فليقل بلى انه على كل شئ قدير ومن قرا
سورة والمرسلات عرفا فبلغ الى قوله فباى حديث بعده يومنون يعنى ان لم يصدقوا بهذا القران ولم
يقروا به فباى حديث يصدقون بعده فانه لا كلام اصدق منه فليقل امنا بالله تعالى وعن على رضى الله
عنه انه قرا افرايتم ما تمنون يعنى فهلا تعتبرون ما تخرج منكم من النطفة وتقع فى ارحام النسا أانتم
تخلقونه يعنى انتم تخلقونه منه بشرا فى بطون النساء ذكرا ام انثى ام نحن الخالقون يعنى بل نحن
نخلقه قال بلى بكسر اللام انت يا رب ثلاثا اى قال هكذا ثلاثا وكذلك قال فى قوله تعالى ام نحن الزارعون
ام نحن المنزلون وتلا ابن عمر رضى الله عنه قوله تعالى الم يان فى الصحاح انى يانى اى حان للذين امنوا
ان تخشع قلوبهم الاية فبكى حتى غلب عليه البكا وقال بلى بفتح اللام يا رب واعلم ان هذه اية مباركة
كانت سببا للتوبة لكثير من الرجال منهم فضيل بن عياض رحمه الله وروى انه كان رئيسا لجماعة من قطاع
الطريق فبينما ذهبوا لقطع طريق القافلة فكان واحد من القافلة يقرا القران الم يان للذين امنوا ان تخشع
قلوبهم لذكر الله فسمع فضيل فقال قد حان وتجاوز الحين فنزل عن دابته وخلع ثياب الجفا ولبس ثياب
الوفا وتاب الى الله توبة نصوحا كذا فى رونق المجالس وفى الحديث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تلا هذه
الاية يا ايها الانسان ما غرك بربك الكريم فقال عليه السلام غره جهله وقرا صلى الله عليه وسلم ان لدينا
انكالا يعنى يعنى ان عندنا فى الاخرة قيودا وثقالا نعقوبه من الوان العذاب وجحيما وهو ما عظم من النار
وطعاما ذا غصة اى ذا شوك يستمسك فى الحلق لا يدخل ولا يخرج فيغص فى الحلق وعذابا اليما اى ومع
ذلك لهم عذاب اليم فصعق اى غشى عليه السلام وسمع عمر رضى الله عنه رجلا يقرا قوله تعالى هل اتى على
الانسان حين من الدهر يعنى اربعين سنة لم يكن شيئا مذكورا يعنى لم يدر احد ما اسمه ولا ما يراد منه الا
الله تعالى وذلك ان الله تعالى لما اراد ان يخلق ادم امر جبريل عليه السلام بان يجمع التراب من الارض فلم
يقدر ثم امر اسرافيل عليه السلام فلم يقدر ايضا ثم امر عزرائيل عليه السلام فجمع التراب من وجه الارض فصار
التراب طينا ثم صار صلصالا فكان على حاله اربعين سنة قبل ان ينفخ فيه الروح فقال عمر رضى الله عنه اى

وعزتك

بالفتح والسكون حرف تصديق لمعنى نعم وعزتك بواو القسم جعلته سميعا بصيرا حيا وميتا وقال
الامام محمد بن علي الترمذي رضي الله عنه اذا قرأت قل هو الله احد فقل انت الله احد الله الصمد فاذا
قرأت قل اعوذ برب الفلق فقل اعوذ برب الفلق واذا قرأت قل اعوذ برب الناس فقل اعوذ برب الناس
وقال واصلة بن اسقع اذا اتيت هذه الاية ويبقى وجه ربك يعني يبقى الله تعالى ذو الجلال والاكرام
قف عندها وسل اي اطلب حاجتك من ربك الجليل جل جلاله وعظم شانه وقيل يستحب للقارئ اذا
اتى هذه الاية افامن اهل القرى ان ياتيهم باسنا بياتا اي ينزل عذابنا ليلا وهم نائمون وقوله ان
يرفع فاعل يستحب بها اي بهذه الاية صوته وكذا يرفع صوته بقوله تعالى سبحانه بل له ما في السموات
والارض كل له قانتون اي مطيعون وبقوله وما ينبغي للرحمن ان يتخذ ولدا ان كل ان نافية من في السموات
والارض الا اتي الرحمن عبدا ويستحب ان يقف على قوله من بعثنا من مرقدنا والمذكور في التيسير
وغيره من كتب القراءة ان ههنا سكتة لحفص وهي قطع الصوت اخر الكلمة انا والباقون يصلونه من غير
سكت ولم يذكر فيه الوقف لاحد وهو ان يقطع الصوت اخر الكلمة زمانا والاولى ان يذكر السكت بدل الوقف
اللهم الا ان يحمل على الوقف اللغوي الشامل للسكت ولا يخفى بعده ثم يبتدا بقوله تعالى هذا ما وعد
الرحمن وانما يستحب ذلك لئلا يتبادر كون هذا وصفا لمرقدنا وليس كذلك بل قوله هذا ما وعد الرحمن
كلام مبتدا وذلك انه روي ان الله تعالى يرفع العذاب عن الكفار بين النفختين فكانهم رقدوا فلما بعثوا
قالوا يا ويلنا من بعثنا من مرقدنا يعني من ايقظنا من منامنا قال لهم حفظتهم من الملئكة هذا ما وعد
الرحمن على السنة الرسل وصدق المرسلون بان البعث حق كائن فهذه اداب في القراءة يجب رعايتها لمن
يعرف الواضح من معاني القران وفيما ذكرنا تنبيه على ما يشاكله ويضاهيه اي يشابهه واعلم ان ما ذكرنا
في هذا الفصل في تفسير الايات ماخوذ من تفسير الامام ابي الليث ولا باس باختيار احدى القراءات
السبع فان النبي صلى الله عليه وسلم قال انزل القران على سبعة احرف قيل ليس المراد به الحصر في السبعة
بل المراد به التوسعة والتسهيل والاكثرون على الحصر ثم ان ههنا روايتين اخريين احدهما قوله
على سبعة احرف ليس منها الا شاف وكاف والاخرى قوله على سبعة احرف فاقرؤا ما تيسر منه ولا
يذهب عليك ان الاظهر الانسب لمراد المصنف ذكر احدى هاتين الروايتين لان وجه صحة الاستدلال
بالرواية الاولى التي ذكرناها انما يظهر بملاحظة ما ذكروا في شرحها من ان الحكمة في ذلك التيسير ونفي
الحرج عن هذه الامة فان قبائل العرب كانت على لغات شتى فلو كلفوا القراءة بحرف واحد شق عليهم
فجوز لكل منهم ان يقرا على لغته وقد اشار اليه المصنف بقوله فان الله وسع على عباده الخ هذا ثم

زمانا

اعلم

اعلم ان الاحرف ههنا جمع حرف وحرف الشيء طرفه وحروف التهجي سميت بها لانها اطراف الكلم
والمراد بالحروف ههنا القراءة اي على سبع قراءات وهي لغات العرب المشهورين بالفصاحة من قريش وهذيل
وهوازن واليمن وبني تميم وطي وثقيف لكنها في الاكثر غير مجتمعة في كلمة بل متفرقة نحو التفخيم والترقيق
والهمز والتليين والمد والقصر والامالة لم يرد به ان كل واحدة من هذه السبعة لغة ما لوفة لطائفة
واحدة من تلك القبائل السبع بل اراد ان المنسوب اليهم لا تخلو منها ومن امثالها ويدل عليه قوله
نحو فلا يجوز لاحد ان ينكر على احد قوله قراءة نصب بالفعل المقدر او بنزع الخافض اي قرا قراءة
مشهورة او في قراءة مشهورة بين اهلها من تلك السبعة فان الله وسع الامر على عباده في القراءة
اي في قراءة القران ليأخذ كل صنف ما ينطوي عليه لسانه فلكل منهم ان يقرا بما يوافق لغته بشرط
السماع من النبي صلى الله عليه وسلم ولا يشق عليه اقامته اذ لو كلفوا القراءة بحرف واحد لشق عليهم
اذ الفطام عن المالوف شاق كالقريشي اذا كلف الهمزة والتميمي اذا كلف تركه فامر الله نبيه ان يقرا القران
بجميع لغاتهم تيسيرا على كل قبيلة القراءة بلغاتها ونفيا للحرج عن هذه الامة وذكر الطحاوي ان هذا كان في
اول الامر للمشقة اخذ جميعهم لغة فلما كثر الكتاب وارتفع الضرورة عادت الى حرف واحد هذا والصحيح
ان المراد بها هي القراءات السبع التي كلها مستفيضة من النبي صلى الله عليه وسلم ضبطها الامة فاضافت
كل حرف منها الى من كان اكثر قراءة به من الصحابة رضي الله عنهم ثم اضيفت كل قراءة منها الى من اختارها
من القراء السبع كذا في شرح المشارق فظهر من هذا التقرير ان للعلماء في هذا الحديث اقوالا متعددة
حيث فسر بعضهم قوله عليه السلام على سبعة احرف باللغات السبع والبعض الاخر فسره بالقراءة السبع
والمصنف اختار الاول فقال اي على سبع لغات قبائل العرب وهو الاصح لكن لا يخفى عليك انه
لو فسر بالقراءات السبع كما هو الصحيح عند شارح المشارق لتم التقريب في كلامه بلا كلفة وكره بعضهم
ان يقول سورة البقرة وسورة ال عمران بل يقول السورة التي يذكر فيها البقرة والاصح الاظهر ان ذلك
جائز فقد جاء في اخبار النبي صلى الله عليه وسلم اي احاديثه سورة البقرة وال عمران وسورة النساء
فصل في اداب كتابة المصحف ومن السنة في تعظيم المصحف ان لا يكتب بخط دقيق في قطع صغير
فانه مكروه عند ابي حنيفة وابي يوسف قال الحسن وبه ناخذ وقال اراد كراهة التنزيه ذكره في
القنية فقد نظر عمر رضي الله عنه الى رجل معه مصحف وقد كتب ذلك المصحف بقلم دقيق في تقطيع
صغير فقال عمر رضي الله عنه ما هذا يا رجل وقال الرجل القران كله فعلاه بالدرة اي رفع الدرة وحمل
عليه لان يضربه بها ولم يضرب هذا هو المشهور في تصحيح هذا المقام لكن الحق غير هذا وهو ما قال في النهاية

من ان معناه ضرب بها علاوته وهي راسه وفي مختار الصحاح يقال علاه بالسيف اي ضربه والدرة
بكسر الدال وتشديد الراء ما يلف من ثوب ويضرب به في مجالس الهزل غالبا وقال عمر رضي الله عنه
عظموا كتاب الله تعالى فينبغي لمن اراد كتابة آية تعالى القران يكتبه باحسن خط وابينه على احسن ورقة
وابيض قرطاس بافخم قلم وابرق مداد ويفرج السطور ويفخم الحروف ويضخم المصحف واما
تقبيل المصحف فعن جار الله العلامة ان مشايخ مكة ينكرون ذلك وفي شرح الجامع الصغير ان قبلة
الديانة قبلة الحجر الاسود عند الاستلام وقبلة المصحف وعن عمر رضي الله عنه انه كان ياخذ المصحف
كل غداة ويقبله ويقول عهد ربي ومنشور ربي كذا في القنية ويجرد القران مما ليس منه كالاعشار
وذكر الآي وعلامات الوقف لما ان مصحف الامام عثمان بن عفان رضي الله عنه كذلك ولقول ابن مسعود
رضي الله عنه جردوا القران وكره بعضهم من ذلك اي من اجل ان القران يجرد عما ليس منه الاعشار
والاخماس وكتبه الرواية بكسر الكاف والقراآت والتعشير وعليه بعض الكتب الفقهية منه الجامع
الصغير حيث قال ويكره التعشير والنقط ولعل هؤلاء انما كرهوا فتح هذا الباب خوفا من ان تؤدي الى
احداث زيادة وشوقا الى حراسة القران عما يتطرق اليه تغيير وجوزه بعضهم لمن مسته الحاجة
كالعجم الى بعض ذلك كالنقطة والتعشير فانه حسن لهم في زماننا لانه لابد لهم من دلالة فبالتعشير
لحفظ الآي وبالنقط لحفظ الكلمات واما كتبة اسامي السورة وعدد الآي ونحوهما فهي بدعة حسنة
كذا في شرح الطحاوي لكن لابد ان يكتب بالاحمر او غيره ليتميز عن القران كما لا امتياز قال الاوزاعي
كان القران مجردا في المصاحف فاول ما احدثوا فيه النقطة على الباء والتاء وقالوا لا باس به فانه نور
له ثم احدثوا فيه بعده نقاطا كبارا عند منتهى الآي فقالوا لا باس لانه يعرف به رؤس الآي ثم احدثوا
بعد ذلك الخواتيم والفواتح وقيل ان الحجاج هو الذي احدث ذلك في زمانه فاحضر القراء حتى عدوا
كلمات القران وحروفه وسووا احزابه وقسموه الى ثلاثين جزءا والى اقسام اخر كذا في الاحياء
وكره بعضهم كتابة القران بالذهب والفضة وتحليته بهما فانه يدعوا اليه السارق بالنصب والغاصب
ويكره كتابة القران على الجدرات بضم الجيم وسكون الدال جمع جدر بالفتح والسكون كبطن وبطنان
وهو الجدار كذا في مختار الصحاح في البزازية كتابة القران على الحيطان والمحارب غير مستحسن لانه ربما
يسقط فيوطا ويكره على الفرش والبسط لانه يداس ويوطا وعلى الارض ومكان النقوش والزخارف في
شرح المفتاح الزخرف في اصل الذهب وقوله تعالى اخذت الارض زخرفها اي ما تتزين به من النبات
وفي شرح المصابيح ويكره نقش الجدار والخشب والثياب بالقران وبذكر الله تعالى فانها اي الكتابة المذكورة

ط
القراء

تهاون واستخفاف بالقران ولا يكتب القران الا في شيء طاهر ولا يكتب ايضا الا بشيء طاهر الا اذا
وقع ضرورة ومصلحة سنذكرها في آخر هذا الكلام ولا يبدل ولا يوطا مضارع مجهول من وطئ الارض
اي لا يوطا بالاقدام قال في البزازية وضع القرطاس الذي عليه اسم الله تعالى تحت الطنفسة لا باس
به لانه يجوز النوم والقعود على سطح بيت فيه المصحف وقال القاضي يكره الا في موضع وهو ان يكون
على جوالق فيه مصحف للضرورة والاول اوسع وقال في موضع آخر لو وضع المصحف في الخرج
وركب عليه في السفر لا باس به كوضع المصحف تحت راسه للحفظ ولغيره يكره ولا يستخف به اي بالقران
كمد الرجل الى المصحف فانه لا يجوز الآن يكون بحذاء الرجل فانه لا يكره حينئذ وكذا لو كان معلقا في
وتد ومد الى الاسفل لانه على العلو فلم يحاوزه كذا في البزازية ولا يسافر احد بالقران كله الى ارض العدو
فانه ربما يناله ايديهم فيستخفون به فقيد بكله اذ لو كتب اليهم كتابا فيه اية فلا باس به كما كتب
النبي صلى الله عليه وسلم الى هرقل يا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم الاية كذا في شرح
المصابيح ويستحب كتابة القران باجود الخط وابينه واوضحه فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم من كتب
بسم الله الرحمن الرحيم فجوده غفر الله له وقال عليه السلام لمعاوية رضي الله عنه وهو اي والحال
ان معاوية يكتب بين يديه اي عند رسول الله صلى الله عليه وسلم الق بفتح الهمزة وكسر اللام امر من
الاق وهو لغة قليلة في لاق يقال لقت الدواة بضم اللام وكسرها فهي مليقة اذا اصلحت مدادها والدواة
هي بالفتح ظرف المداد وحرف القلم اي اقطعه محرفا وينبغي انه يجوز ان تعلم ان يرمي براية
القلم الجديد ولا يرمي براية القلم المستعمل لاحترامه لحشيش المسجد وكناسته لا يلقى في موضع مخل بالتعظيم
كذا في القنية وانصب الباء امر من نصب الشيء اقامه وبابه ضرب وفرق السين ولعله
اراد بنصب الباء كتابته طويلا وانما امر النبي صلى الله عليه وسلم بتطويله ليكون كالعوض من
الالف المحذوفة من اسم في باسم الله لكثرة الاستعمال واراد بتفريق السين اظهار
اسنانه الثلاثة ولا يعور الميم وتعوير الميم عبارة عن جعل وسط راسه مملوا بالمداد
فينبغي ان يجعل راسه ابيض على هيئة الحلقة وحسن الله ومد بضم الميم وحركات الدال
الثلاث الرحمن وجود الرحيم وفي رواية نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يمد اي عن ان يمد الكاتب
الباء حتى يكتب السين يعني ينبغي ان يكتب اسنان السين عند الباء المنصوبة ثم يمد الباء ان مد
هكذا بسم الله ولا يكتب اسنان السين بعد مد ذنب الباء ملاصقا بالميم هكذا بسم الله هذا
ولا يبعد ان يقرا الفعلان بالمد ويكتب بهما المفعول على معنى انه عليه السلام نهى ان يمد ذنب

الباحتى يكتب السين هكذا فى بعض الخطوط فحينئذ يكون قوله وكتب بعضهم اى وقد كتبه
بعضهم كذلك فامر عمر رضى الله عنه بضربه تاييدًا لما قبله بحسب المعنى وقد نقل عن بعض
الموالى ههنا وجه اخر وهو ان يجعل المعنى كى متعلقا بنهى لا بمد يعنى نهى ان لمد البا اى عن ان
كتبه مستلقيا ممدودًا على هيئة ما يكتب فى اصل الهجا حتى يكتب السين اى كى يكتبه عند
راس البا موضع ذنبه لا بعد تمامه ولا بلا اظهار اسنانه وكتب بعضهم بسم الله ولم يكتب
فيها انث الضمير بتاويل التسمية او البسملة سينا بل الصق البا بالميم على صورة بم ويحتمل
ان يراد ولم يكتب فيها اسنانا ثلاثة للسين بل امد البا الى الميم وذكر السين بهذا المعنى قد
ورد فيما حكاه صاحب الكشاف من قول عمر بن عبد العزيز لكاتبه اظهر السينات اصله
سنات بالتشديد فقلبت احدى حرفى التضعيف ياء كما مر فى بعض البازى وقد يقال
معنى قوله ولم يكتب سينا لم يكتب الاسم بل كتب بالله وهو ركيك لا يلتفت اليه كما لا يخفى
فامر عمر رضى الله عنه بان يضرب سوطًا اى ضربا بسوط ولا يلقى شيئا من القران فى مضيعة
على وزن مسبعة موضع الهلاك من الارض كذا فى مختار الصحاح والديوان وجب رفعه
حيث ما كان من الارض ففى الحديث من رفع قرطاسا من الارض وفيه بسم الله الرحمن
الرحيم صفة قرطاس وقوله اجلالًا لله تعالى مفعولا له اى تعظيما له تعالى عن ان يداس اى عن
ان يوطا اسمه بالرجل كتب عند الله من الصديقين وخفف عن والديه العذاب وان كانا
مشركين روى ان لقمان الحكيم راى رقعة فيها بسم الله الرحمن الرحيم فرفعها واكلها فاكرمه
الله بالحكمة والموعظة الحسنة ذكره فى زهرة الرياض وذكر فى بعض غرائب الاخبار ان النبى صلى
الله عليه وسلم اخذ قلما ليكتب به فكتب بسم الله فوقع شئ من طل قلمه على نفس الاسم فكره ذلك
وترك الكتابة ولهذا المقدار لا يكاد يعد ممن يكتب عرفا حتى ينافى كونه أُمّيًّا وهو الذى لا
يكتب ولا يقرا الكتب صرح به فى بعض التفاسير وقد اجاب ايضا بان كونه اميا قبل الوحى فلما
اوحى الله تعالى اليه صار كاتبا وقارئا هذا وروى انه وقع من عبد الله بن مروان فلس فى
بئر فاكترى عليه ثلاثة دينارًا حتى اخرجه فقيل له فى ذلك فقال كان عليه اسم الله عز وجل
ويكره محو اسم الله تعالى بالبزاق لاشعار التهاون والاستخفاف وقد نهى النبى صلى الله عليه
وسلم عن ذلك وامر بغسل اللوح بالماء الطاهر ان وقعت الحاجة اليه فى القنية واما محو بعض
الكتابة بالريق فيجوز ولا باس بان يكتب اسم الله تعالى فى لوح ثم يغسل ويستسقى بغسالته بطن الغنم

وقد

وقد ثبت ذلك فى مشاهير الاخبار من غير نكير ذكر صاحب القنية نقلًا عن المحيط انه لا باس
بكتابة الفاتحة بالدم او البول اذا علم ان فيه شفاء ثم قال وهذا بعيد لان الله تعالى لم يجعل
الشفا فى المحرم وقال الامام البزازى فى فتاواه والذى يرعف ولا يرقا له ان يكتب شيئا من القران
على جبهته ولو بالبول وعلى جلد ميتة اذا علم ان فيه شفاء ومعنى قوله عليه السلام لم يجعل شفاءكم
فيما حرم عليكم نفى الحرمة عند العلم بالشفا دل عليه جواز اساغة اللقمة بالخمر وجواز شربه
لازالة العطش انتهى ومن السنة تعظيم المكان الذى فيه القران وفى الحديث ما فى الارض بقعة
احب الى الله تعالى بعد المساجد من البقعة التى فيها الكتاب المنزل الذى هو القران المجيد واذا
بلى المصحف واندرس اى امحى ما فيه فانه يلف فى خرقة طاهرة ويدفن كالمسلم فى مكان طيب بعد
ان يحفر له حفيرة ويلحد ولا يشق لانه حينئذ يحتاج الى اهالة التراب عليه وفيه نوع استخفاف
بكلام الله تعالى الا اذا جعل عليه سقفا فحينئذ لا باس بالشق لا يصيبه قذر بكسر الدال المعجمة
اى شئ غير طاهر وقد يصح قذر بفتحتين وهو ضد النظافة ولا يطاؤه احد وفى شرح النقاية ورقة
كتب فيها اسم الله تعالى وكذلك اسماء الانبيا والملائكة واستغنى عنها تلقى فى الماء الجارى او تدفن فى ارض
طاهرة ولا تحرق بالنار اشار اليه محمد فى السير الكبير وفى السراجية تدفن او تحرق كذا فى الفتاوى
التاتارخانية ولو غسلها فى الماء الجارى واخذ القراطيس فهو افضل وفى القنية لا يجوز لف المصحف
الخلق الذى لا يصلح للقراءة ان يجلد به القران ولا يأخذ على تعليم القران اجرا مشروطًا فان النبى صلى
الله عليه وسلم نهى عن بيع القران وعن ثمنه وعن بيع العلم وثمنه فقيل لمعاذ بن جبل رضى الله عنه
وهو بضم الميم اسم صحابى اسلم وهو ابن ثمانى عشرة سنة واخا رسول الله صلى الله عليه وسلم بينه وبين
ابن مسعود رضى الله عنه ذكره الكرمانى ان قومًا يكتبون هذه المصاحف ويبيعونها قال رضى الله
عنه ليس ذلك بيع القران وانما يبيعون الورق وعمل ايديهم انما بيع القران ان يعلم بكسر اللام مشددة
سورة منه بجعل بالضم ما جعل للانسان من شئ على فعل يفعله ومنه جعل الابق معلوم واجر مشروط
بعض المشايخ قالوا فى زماننا نغير الجواب فى بعض المسايل لتغير الزمان وخوف اندراس
العلم والدين منها ملازمة العلماء ابواب السلاطين ومنها خروجهم الى القرى لطلب المعيشة
ومنها اخذ الاجرة لتعليم القران والاذان والامامة ومنها العزل عن الحرة بغير اذنها و
منها السلام على شربة الخمور ونحوها فافتى بالجواز فيها خشية الوقوع فيما هو اشر منها واضر
كذا فى شرح النقاية **فصل** فى تفصيل سنن الطهارة قالوا ان الوضوء شطر الايمان اى

نصف الصلوة والصلوة كلها لقوله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم اى صلاتكم الى بيت المقدس
كذا فى الخالصة وانه مفتاح الصلوة والصلوة مفتاح الجنة رواه ابو سعيد الخدرى عن النبى
صلى الله عليه وسلم ومطهر البدن عن الآثام جمع اثم الحمل واحمال عن ابى امامه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضأ الرجل المسلم خرجت ذنوبه من سمعه وبصره ويديه ورجليه
وان قعد فقعد مغفورا له ومن مات على الوضوء مات شهيدا حكى ان كرزبن وبرة توضأ
فى الليلة التى مات فيها ثمانين مرة حرصا على ان يموت وهو متوضئ لان النبى صلى الله عليه وسلم
قال لانس بن مالك ان اتاك ملك الموت وانت على وضوء لم تفتك الشهادة كذا فى الخالصة
والبستان ومن بات من البيتوتة طاهرا بات معه فى شعاره بالكسر ما يلى الجسد من الثياب
سمى به لانه يلى شعر الجسد ملك يستغفر له ويقول اللهم اغفر لعبدك فانه بات طاهرا
رواه ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم فالمحافظة على الوضوء سنة الاسلام قال فى بستان
العارفين بلغنا ان الله تعالى قال لموسى عليه السلام يا موسى اذا اصابتك مصيبة وانت على غير
وضوء فلا تلومن الا نفسك وقال بعض اهل المعرفة من داوم على الوضوء اكرمه الله بسبع خصال
اولها ترغب الملئكة فى صحبته وثانيها لا يزال القلم رطبا فى كتابة ثوابه وثالثها يسبح اعضاؤه
فى صحبته وجوارحه ورابعها لا تفوته التكبيرة الاولى وخامسها اذا نام بعث الله تعالى اليه
ملئكة يحفظونه من شر الثقلين وسادسها يسهل الله عليه سكرات الموت وسابعها يكون فى
امان الله تعالى ما دام على الوضوء كذا فى الخالصة والتطهر لكل صلوة سنة النبى صلى الله عليه
وسلم فالمؤمن ينبغى ان يجدد الوضوء فى كل وقت وان كان على طهر قال عليه السلام من توضأ
على طهر كتب له عشر حسنات وقال فى شرح المصابيح تجديد الوضوء انما يستحب اذا اصلى
بالوضوء الاول صلاة والا فلا يستحب والتسمية عند وضع الثياب اى حيث اراد الدخول
فى الخلا وفيه اشارة الى استحباب وضع الثياب التى يكسوها فوق النطاق كالفرجى ستر دون
اعين الخوافى اى حجاب فيما بين اعين الجن وعورات بنى ادم والخافى هو الجن يعنى اذا دخل
الانسان الخلا وكشف عورته نظر اليه الجن والشياطين وربما يؤذيه ويلحقه ضرر اذا
لم يسم واذا قال بسم الله عند الدخول جعل الله تعالى بين الجن والانس الشياطين وبين عورات
الناس حجابا حتى لا يرووه ببركة اسم الله تعالى فينبغى ان يسمى عنده وكذا ينبغى ان لا يرفع ثوبه حتى
يدنو اى يقرب من الارض ويستتر عند التخلى عن البول والغائط ما استطاع اى قدر ما يمكن و

يستطيع لان كشف العورة حرام الا عند الضرورة سواء كان فى الخلا او فى الصحرا وان لا يبول
عريانا ويرتاد اى يطلب لبوله مكانا نشفا فى مختار الصحاح ارض نشفة بكسر الشين بينة
النشف بفتحتين اذا كانت تنشف الماء اى تشربه ولا يستقبل القبلة ببول ولا غائط ولا
يستدبرها بهما فان استقبال القبلة بالفرج حال قضاء الحاجة وحال الاستنجاء مكروه وكذا
الاستدبار فى رواية لما فيه من ترك التعظيم ولا يكره فى رواية لان فرج المستدبر لا يكون موازيا
القبلة بخلاف المستقبل وروى عن ابى حنيفة جواز الاستدبار اذا كان ذيله ساقطا لا مرفوعا
كذا فى شرح النقاية ولعل المصنف انما لم يتعرض لنهى الاستدبار لمكان الاختلاف فيه وينبغى ان
يعلم ان هذا مساو فى الصحراء والبنيان عند ابى حنيفة ومختص بالصحراء عند الشافعى ومن تابعه
فانهم جوزوا الاستدبار والاستقبال فى البنيان هذا وذكر فى النهاية انه يكره للمراة ان تمسك
ولدها نحو القبلة وهذا كله ما اذا كان ذاكرا للقبلة واما اذا اغفل فلا بأس به ولا يستقبلهما
اى بالبول والغائط شمسا ولا قمرا تعظيما لهما وتكريما فان الله تعالى قد اقسم بهما فى القران قال الله
تعالى والشمس وضحاها والقمر اذا تلاها وفى تخصيص الاستقبال بالذكر اشعار بجواز الاستدبار
اياهما لعدم موازاة الآلة وان يستنزه اى يحترز من البول ما استطاع ويكس راسه عند ذلك
التخلى حياء مما ابتلى به ويدفن ما خرج عنه من اذى والاولى ان يؤخر هاتان المسئلتان عن قوله
وينزع الى آخره كما لا يخفى ما كان اسم الله عليه مكتوبا ذكر فى شرح المصابيح ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان اذا دخل ينزع خاتمه قبل دخوله لان نقشه كان محمد رسول الله وفيه دليل على وجوب تنحية
اسم الله تعالى واسم رسوله والقران على الخلا واعلم ان السنة على ما فهم من كلامهم ان يقول عند التهيؤ
للاستفراغ فى الخلاء او فى غيره بسم الله وعند دخول المحل يتعوذ واليه اشار بقوله ويتعوذ عند
ارادة دخول الخلا فان النبى صلى الله عليه وسلم قال ان الحشوش محتضرة فاذا اتى احدكم الخلا فليقل اعوذ بالله
من الخبث والخبائث والحش بالفتح والضم المستراح وقوله محتضرة اى امكنة تحضرها الشياطين
وترصد فيها بنى ادم بالفساد والاذى لانها مواضع يكشف فيها العورة ويهجر عند ذكر اسم الله تعالى فيتمكنون
منهم فى تلك المواضع ما لا يتمكنون فى غيرها والخبث بضم الخاء والبا ويجوز بضم الخا وسكون البا جمع
خبيث وهو المؤذى من الجن والشياطين والخبائث جمع خبيثة وهى انثى المؤذية من الجن اى من ذكران
الشياطين والجن واناثهم وقيل الخبث الكفر والخبائث الشياطين قال فى القنية ولا يتعوذ حال قضاء
الحاجة بل قبله والدعاء اعوذ بالله من الشيطان الرجيم الخبيث النجس انتهى ويضرب برجله اليمنى على الارض لتنفر

عنه الهوامّ بتشديد الميم جمع الهامة في الصحاح لا تقع هذا الاسم الا على المخوف من الاحناش وشمّر
ثيابه تشميرًا اي يرفعها ويميل على شقّه بالكسر اي نصفه الايسر ويضب رجله اليمنى لكونه
ايسر على قضاء الحاجة ولا يتنفّس قد يصحّ هذا بالعين بدل الفا من نصر اي نام على البول ولعلّه اراد
به التاخير ولا ينظر الى ما خرج منه ولا ينظر الى وجه ولا يتمخّط ولا يبزق اي لا يلقي مخاطه ولا بزاقه
عليهما اي على البول والغائط فانّه قد ورد في الخبر انّ كل ذلك يورث النسيان ولا يقوم عن قضاء
الحاجة بالاستعجال بل ينبغي ان يتراد بعده لجلسة خفيفة حتى يفرغ منه كل الفراغ ولكن لا يطيل
الجلوس فانّه يورث الباسور واحد البواسير وهي علّة تحدث في المقعد وفي داخل الانف
كالرّما بل نعوذ بالله منه ولا يتكلّم عليه اي على حال الجلوس فانه يوجب المقت وهو الغضب
الشديد الذي يستوجب به العقوبة قاله ابو الليث واصله ما رواه ابو سعيد رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يخرج الرجلان يضربان الغائط كاشفين عورتهما يتحدّثان
فان الله تعالى يمقت على ذلك اي يغضب على فعلهم القبيح كذا في شرح المصابيح ولا يبول قائمًا
لما قال عمر رضي الله عنه رآني النبي صلى الله عليه وسلم ابول قائمًا فقال يا عمر لا تبل قائمًا قال صاحب
المصابيح قد صحّ عن حذيفة انه عليه السلام اتى سباطة قوم فبال قائمًا فقال شرّاحه قيل هذا
يدلّ على ان نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك للتنزيه والتاديب لئلا يرى الناس عورته من بعيد
ومن هذا قال الامام في الاحياء وفيه رخصة وقيل انه للتحريم وهو المعمول قال في البستان
وبه ناخذ وعن عائشة رضي الله عنها من حدّثكم انه عليه السلام بال قائمًا فلا تصدّقوه وفعله
كان لعذر وهو انه لم يجد مكانًا طاهرًا للقعود وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه
وسلّم بال قائمًا لجرح بمابضه وهو باطن الركبة انتهى وعن عمر رضي الله عنه قال ما بلت قائمًا منذ
اسلمت وعن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اربع من الجفاء ان يبول الرجل قائمًا وان يمسح جبهته قبل
ان يفرغ من الصلوة وان يسمع النداء فلا يجيب وان يذكر عنده النبي صلى الله عليه وسلم فلا يصلي عليه
ذكره في البستان قال في المقدمة الغزنوية ولا يبول قائمًا ولا مضطجعًا ولا عريانًا لانه عمل
اليهود ولا عمل النصارى ولا غير متّزر لقوله عليه السلام من بال قائمًا فكانّما بال على الكعبة ومن بال
عن غير متّزر فكانّما بال على القبر انتهى ولا يرمي ببوله من اعلى مكان كالسطح والغرفة الى اسفله
لانّه يتفرّق ويتلاشى لكونه نازلًا من الاعلى فيوجب تلويث مواضع شتّى ولم نقل ولا يبول المستعمل مادا
بال على طرف ثمّ رماه من مكانٍ عالٍ وبذلك اعجانه بكسر العين ما بين القبل والدبر باصبعه الوسطى

في بعض النسخ باصبعه اليسرى وهو الظاهر دلكًا رفيقًا اي لينًا ليحدر اي لينزل بوله بل ينبغي ان
يمشي خطوات قبل الاستنجاء بالماء لانه عسى يخرج شيء من بقيته فيحتاج الى اعادة طهارته ولا يمسح
ذكره بيمينه بل ياخذ الذكر بشماله فيمرّه على جدار ونحوه ان امكن والا فياخذ الحجر بيمينه والذكر
بشماله ويحرّك اليسار ليلتبس الفعل اليهامي عنه تحريك يمينه كذا في القنية ويستغفر الله
تعالى بعد الفراغ ويحمده على نعمته وهو نعمة الفراغ ويدعو بالادعية المأثورة مثل ان يقول
الحمد لله الذي اذهب عنّا الحزن ويتوضّأ او يتيمّم على فور الفراغ بفتح الفا وسكون الواو اي
من ساعته ليكون على الطهارة في الاثناء الاستبراء وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يتيمّم على
الفور قبل خروجه من الخلاء لاحتمال اخترام الموت قبل التوضّي ذكره في الاحياء ولا يقطع البول على
احدٍ لما روي ان انسًا رضي الله عنه قال انه جاء اعرابي فبال في المسجد فقال الصحابة مَهْ مَهْ فقال
عليه السلام لا تزرموه دعوه اي لا تقطعوه واتركوه حتى يفرغ عن بوله فلما فرغ الاعرابي دعاه فعلّمه
انّ المساجد لا تصلح لشيء من القذر وانّما هي للعبادة ثمّ امر النبي صلى الله عليه وسلم فاتى بدلوٍ فصبّ
على بوله وانّما نهى عليه السلام عن القطع لانه لو قطع عليه بوله لتضرّر ولانّ التنجيس قد كان حاصلًا في
جزء المسجد فلو اقاموه في اثناء بوله لنجست ثيابه ومواضع كثيرة من المسجد كذا في شرح المشارق
ولا يبزق بوله لا سيما بالليل اي خصوصًا بالليل ولا ينغمس في الماء ليلًا ولا يبولنّ في جحر بضم الجيم
وسكون الحاء المهملة هي الثقبة في الارض لانه مأوى الهوامّ وذوات السموم فقد يصيبه مضرّة
منها وقد نقل ان سعد بن عبادة رضي الله عنه بال في جحر فقتله الجنّ وسمع من الجحر هذا قتلنا
سيّد الخزرج سعد بن عباده فرميناه بسهمين فلم نخطأ فؤاده ولا في ماءٍ راكدٍ اي ساكن
غير جارٍ لقوله عليه السلام لا يبولنّ احدكم في الماء الدائم قال جابر انما نهى لانه ربّما يغتسل او يتوضّا
منه احد بغير علم ولا على قارعة الطريق اي وسطها وحقيقته الموضع الذي يقرع لوطي الارجل به
يمرّون عليه ولا في مستحمّ بفتح الحاء موضع الاستحمام مشتقّ من الحميم وهو الماء الحار ثم قيل للذي
يغتسل به اي ماءٍ كان وذلك لقوله عليه السلام لا يبولنّ احدكم في مستحمّه ثم يغتسل فيه او يتوضّأ
فيه فان عامّة الوساوس منه ذكره في شرح المصابيح انّ النهي انما كان في المكان الصلب اذا لم يكن
للبول مسلك فيتوهّم المغتسل انه اصابه شيء من رشاشه فيورث الوساوس في نفسه وهو معنى
قوله فانّ عامّة الوساوس منه وهو وسوسة في الوضوء وفي الصلوة لبنائها على وضوء موسوس
فيه انتهى ولا يقضي حاجته تحت شجرة مثمرة اي الطالع ثمرها يقال ثمر الشجر طلع ثمره ولا شجرة

الحجر

او حجر عظيم او غير ذلك يستظل بها واما اذا لم يستظل بها الناس فلا بأس به ولا في صفة بكسر
الصاد المهملة وتشديد الفاء اي جانب نهر جاري لما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من
قضى حاجته تحت شجرة مثمرة او على طريق عام او على شفير نهر جار فعليه لعنة الله والملائكة والناس
اجمعين ذكره في البستان ولا على باب احد ولا على طريق عام ولا على ظهر مسجد ووجه الكل ظاهر
ولا في كلا بالقصر العشب رطبا كان او يابسا او اراد به مرعى الدواب او خضره هي بالفارسية
حمى لانها من اماكن يجلس فيها الانسان فيتنجس ثوبه على الغفلة ويستنجي اي يمسح موضع النجو وهو
ما يخرج من البطن بعده بثلاثة احجار او زايد والمقصود الانقاء حتى اذا نقاه بحجر واحد يكون
مقيما للسنة عند ابي حنيفة رحمه الله واما النهي الوارد في الحديث باقل من ثلثة احجار فمحمول على
الغالب عنده اذ الانقاء لا يحصل بدون الثلاث غالبا ومحمول على التحريم عند الشافعي رحمه الله
ولهذا قال لا بد من ثلثة احجار او من حجر له ثلثة احرف حتى لو ترك واحدا لم يجز صلاته
ويوتر بالاحجار لقوله صلى الله عليه وسلم من استجمر فليوتر فمن حصل له الانقا باثنين
او باربع ينبغي ان يستنجي بالثالثة او الخامسة ليقيم سنة الايتار ولا يستنجي بالعظم
والروث الروث للفرس ونحوه عن ابن مسعود رضي الله عنه ان جماعة من الجن قالوا ليلة
الجن يا رسول الله انه امتك عن الاستنجاء بالعظم والروث والحممة فان الله تعالى جعل لنا فيها
رزقا فنهى النبي صلى الله عليه وسلم عنه والفحم يجوز فيه سكون الحا وفتحه نحو نهر ونهر
والحشيش يابس من الكلا ولا يقال له رطبا حشيش والخزف بفتح الخا والزا المعجمتين
واراد به قطع الاواني المجعولة من الطين والزجاج بالفارسية شيشة قال في الخانية
ويكره الاستنجا بالخشبة ولا يستنجي بالقطن والخرقة لانه يورث الفقر ولا بالقصب لانه يورث
الباسور ايضا ويتبع بسكون التا المخففة وكسر البا من الاتباع الحجارة منصوب على انه
مفعول ثان ليتبع مقدم على اوله وهو الماء اي يجعل الما تابعا للحجارة ويستعمله عقيبها
وذلك بان ينتقل من موضع الاستنجاء بعد تمام التمسح الى موضع اخر ثم يستعمل ويغسل يده
ثم يفيض الماء باليمنى على محل النجو ويدلك بطن الاصابع من اليسرى حتى لا يبقى اثر يدركه
الكف بحسن اللمس ولا يقدر بالمرات الا اذا كان موسوسا فيقدر بالثلاث في حقه وقيل نحس
بالسبع كذا في النقاية واعلم ان الاستنجا بالحجر ونحوه سنة والاستنجا بعده ادب ان لم
يتجاوز النجاسة عن المخرج قدر الدرهم وقيل هو سنة في زماننا من غير كشف العورة فان من

عليه

عليه الاستنجا اذا لم يجد سترة تركه ولو على شط نهر حتى لو فعل قالوا يصير فاسقا ومسح الموضع
بالخرقة بعد الغسل قبل ان يقوم ادب وان لم يكن معه خرقة يجفف بيده الى ان لا يتقاطر
والصايم لا ينبغي ان يقوم قبل المسح بخرقة كيلا يفسد صومه وكذا لا يتنفس عند الاستنجا لهذا المعنى
ومما ينبغي ان يعلم انه اذا استنجا بالماء ثم فسا قبل ان ييبس موضع الاستنجا الاصح انه لا ينجس
موضع الاستنجا وكذا الحكم في السراويل المبلولة وان من ادخل اصبعه في دبره عند الاستنجاء
ينتقض وضوءه ويفسد صومه لان اصبعه لا تخلو عن البلة السايلة ولا يجب عليه الغسل كما لا
يجب عند الحقنة هذا خلاصة ما في شرح النقاية والبزازية والدرر فانه اي الاتباع المذكور
امان من الباسور وقد روي انه لما نزل قوله تعالى رجال يحبون ان يتطهروا والله يحب المطهرين
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاهل قبا ما هذه الطهارة التي اثنى الله بها عليكم قالوا انا نجمع بين
الماء والحجر ويدعو الله تعالى بعد الستر بالفتح والسكون بتحصين فرجه من الفواحش وتطهير
قلبه من النفاق اي يقول عند الفراغ من الاستنجاء وبعد ستر بدنه بذيله اللهم حصن فرجي من
الفواحش وطهر قلبي من النفاق ويدلك يده بالتراب اي بحايط او بارض ازالة للرايحة ان بقيت
وفي القنية هذا الدلك ادب وله ان يمسحها على جدار مسبل او مستاجر ولا يستعين باحد في
امر الوضوء في التسهيل يكره ان يستعين في وضوءه بغيره كالغسل الا عند العجز ليكون اعظم لثوابه
واخلص لعبادته وما حكي انه استعان عليه السلام بالمغيرة في التوضي فذلك تعليما للجواز كذا في البزازية
ويرش داخل ازاره بالماء قطعا للوسوسة لانه اذا لم ينضح ثم وجد بللا فربما يظن انه خرج منه بول
وهذا بخلاف ما اذا نضح فانه اذ ذاك يعلم ان البلل منه فلا يقع في الوسوسة وفي الخبر ان النبي صلى الله
عليه وسلم فعله اعني رش الماء وكان اخفهم استبراء وافقههم فترك الوسوسة على قلة الفقه كذا في
الاحيا ولو راى البلة بعد الوضوء سايلا من ذكره يعيد الوضوء وان كان يعرض كثيرا ولا يعلم انه من بول
ام ماء لا يلتفت اليه واذا بعد عهده عن الوضوء علم انه بول ولا ينفعه الحيلة كذا في البزازية
ويستقبل القبلة في حال وضوءه ولا يتكلم بامر الدنيا فانه مكروه ثم يذكر اسم الله تعالى ويقول
بسم الله الرحمن الرحيم ولو قال لا اله الا الله او الحمد لله او اشهد ان لا اله الا الله صار مقيما للسنة
التسمية ايضا كذا في القنية قال عليه السلام لا وضوء لمن لم يسم الله تعالى اي الوضوء كاملا واختلفوا
في وقته قبل الاستنجا لانه من الوضوء وقيل بعده لان ذكر الله تعالى عند كشف العورة لا يكون تعظيما
والصحيح انه يسمي فيهما احتياطا وعن النبي صلى الله عليه وسلم قال من توضا وذكر اسم الله تعالى كان طهورا

لجميع بدنه ومن توضأ ولم يذكر اسم الله تعالى كان طهورًا لاعضاء طهوره والمراد بالطهور
عن الذنوب لا عن الحدث لانه لا يتجزى كذا في شرح المصابيح ويبدأ بان يغسل يديه ثلاثا
الى الرسغين فيستاك اوان المضمضة بخشب الاراك وغيره من قضبان الاشجار مما
يخشن ويزيل صفرة السن كذا في الاحيا وغيره وذكر في الطب النبوي انه قال ابو حنيفة
لكن الاراك افضل مما يستاك به لانه يفصح الكلام ويطلق اللسان ويطيب النكهة ويشهي الطعام
وينقي الدماغ واجوده ما استعمل مبلولا بماء الورد وقال في صلوة صدر الشهيد ان يستاك
بالسواك من اشجار او خرقة فانه اقطع للبلغم وانقى للصدر واهضم للطعام وليكن السواك
رطبا مستويا قليل العقد في غلظ الخنصر طول الشبر ولا يكون من شجرة مجهولة لا يعرفها لانه
لا يؤمن من ان يكون سما ولا يجعله عنبا ولا عنيفا واغسل فاك بعد فراغك في الصيف بماء بارد
وفي الشتاء بماء حار قال رضي الله عنه وهذا من راى الاطبا قالوا بانه يطلق اللسان ويفصح
اللسان ويصفي الحدقة ويفرح القلب ولا ينبغي للمتخم ولا لمن به القي والسعال اليابس واللقوة والعطش
والخفقان والرمد اليابس كذا في مجمع الفتاوى فانه اي الاستياك اهم سنن الوضوء وابتداؤها
هذا هو الموافق لما في زاد الفقها ومبسوط شيخ الاسلام من انه سنة الاسلام حالة المضمضة تكميلا
للانقا وتقرير الامام في الاحيا يقتضي تقديم الاستياك عليها حيث قال بعد تصويره كيفية الاستيا
ثم عند الفراغ من السواك يجلس للوضوء ويسمي ثم يغسل يديه ثلاثا ثم ياخذ غرفة لفيه فيتمضمض
بها الى اخره ويشوص بضم الشين من الشوص وهو الغسل والتنظيف فاه بالابهام والمسبحة بكسر
البا المشددة اذا لم يجد سواكا فانه حينئذ ينال بالاصبع ثوابا كسواك المصري والقروي فيه
سواك كذا في الخلاصة ويستاك عرضا في مجمع الفتاوى ويستاك عرضا على الاسنان والحنك
واللسان اي يمسحها بعرضه لا بطوله لا براسه وفي الاحيا عرضا وطولا وان اقتصر فعرضا فالاستياك
عرضا ولهذا اقتصر المصنف على ذكره وفي الدرر وغيره انه يستاك كيف يشا اي يبدأ من
الاسنان العليا او السفلى من الجانب الايمن او الايسر طولا او عرضا او بهما انتهى وقال في
جامع الفقه السنة ان يبدأ بالاسنان من الجانب الايمن ثم بالسفلى من الجانب الايسر ثم بالسفلى
من الجانب الايمن ثم امام داخل الفم بالحنك ثم بظاهر اللسان من فوقه ثم من تحته فمن استاك
على خارج الاسنان فقط يخرج عن عهدة سنة واحدة انتهى ويستاك كلما استيقظ من نومه
فانه كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يرقد من ليل ولا من نهار فيستيقظ الا يتسوك قبل ان يتوضأ

الكلام

ثم تغسله

ثم تغسله بالماء البارد في الصيف والماء الحار في الشتا فغسل السواك بعد الاستياك سنة ذكره
في مجمع الفتاوى وشرح المصابيح قال الامام النووي وكذا يستحب السواك في غير وقت الصلوة والقراءة
اذا تغير الفم بالجوع او النوم او اكل ماله رائحة كريهة كيلا يتاذى بها الناس وان استاك بما يزيل التغير
كالاصبع والخرقة الخشن حصل السواك انتهى كلامه هذا واما الاستياك عند الصلوة فقد ذكر في
الاحيا انه مستحب لما قال صلى الله عليه وسلم صلوة على اثر السواك افضل من خمسة وسبعين صلوة بغير سواك
وقال عليه السلام لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك عند كل صلوة وقال في شرح المشارق في صدر
شرح هذا الحديث انما يستحب السواك كيلا يتاذى الملكة بريح فم المصلي لما روي ان الملك الكاتب يقرب
من المصلي حتى يضع فاه على جبهته لكن يكره للصايم بعد الزوال لقوله صلى الله عليه وسلم لخلوف فم الصايم عند الله
اطيب من ريح المسك انتهى هذا هو المشهور عندنا وعند المالكية وصرح بعضهم بكراهيته في المسجد كذا في
الشرح وذكر انه انما كره لان ~~الصلوة~~ ربما السواك عند القيام الى الصلوة وربما جرح الفم وخرج الدم فلا يجوز
الصلوة به ولانه لم يرو انه استاك عند قيامه الى الصلوة فيحمل قوله عليه السلام لامرتهم بالسواك عند كل
صلوة على حضور وضوء ورواية احمد والطبراني لامرتهم بالسواك عند كل وضوء وقد صرح بالحمل المذكور
في بعض شروح المصابيح ولا يتوضأ في اناء صفر ولا نحاس فان الملكة تتنفر من ريحهما اي من رائحتهما
ويتوضأ بمد اي رطلين كل رطل نصف من والمن مائة وثمانون مثقال والمثقال عشرون قيراطا
والقيراط خمس شعيرات وهذا اذا لم يحتج الى استنجا ولم يكن لابس الخفين فان احتاج اليه لا يكفيه مد
بل يستنجي برطل ويتوضأ بمد من رطل لرجليه والرطل الاخر لساير الاعضاء وان كان لابسهما يتوضأ
برطل كذا في الخلاصة وذكر انه امر مستحب وليس بلازم فانه لو اسبغ الوضوء بدون المد اجزاه ويغتسل
بصاع وهو ثمانية ارطال لما روي ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتوضأ بمد ويغتسل بصاع لكن الافضل
ان لا يقتصر على الصاع بل يغتسل بازيد منه بعد ان لا يؤدي الى الوسواس فان ادى لا يستعمل الا قدر
الحاجة كذا في الخلاصة ويؤيده ما ذكر في شرح المصابيح من ان انسا رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه
وسلم يغتسل بصاع الى خمسة امداد فلا اعتداد الى ما ذكر في المقدمة من ان الزيادة على الصاع حرام او اسراف
منهي عنه مثل كشف العورة ولا يسرف في الماء بان يصرفه فوق الحاجة مثل ان يغسل اربعا وما
اشبه ذلك فانه من وسوسة الشيطان اللعين فهو حرام وان كان في شط النهر قال الله تعالى ان
المبذرين كانوا اخوان الشياطين ولا يتوضأ ولا يغتسل بالماء المسخن اي الذي قصد تسخينه بالشمس
فانه مكروه عند البعض لقوله عليه السلام لعائشة رضي الله عنها حين سخنت الماء بالشمس لا تفعلي يا حميرا فانه

الاسراف

يورث البرص وعن عمر رضي الله عنه مثله وفي قولنا قصد اشارة الى انه لو لم يقصد لم يكره اتفاقا
صرح به في الدرر ويغسل الاعضا المغسولة في الوضوء ثلاثا ثلاثا فيه اشارة الى ان التثليث سنة
في الغسل دون المسح فان تثليث مسح الراس بماء جديد مكروه عندنا ذكره في التحفة وقال في شرح المصابيح
عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال توضا النبي صلى الله عليه وسلم مرة واحدة اي غسل كل عضو مرة
واحدة ومسح راسه مرة واحدة وهذا اقل الوضوء والمرتان افضل والتثليث اكمل فعل النبي صلى الله عليه
وسلم كل ذلك ليعلم الامة جوازه والاكمل اكثر ثوابا الى هنا عبارته وفي القنية الوضوء مرة ركن والثانية
والثالثة سنة وقيل في الثانية سنة والثالثة نفل وقيل على عكسه وذكر انه لو توضا مرة لعزة
الماء او البرد او الحاجة لا يكره ولا ياثم وقيل ان اعتاده يكره والا فلا انتهى ويتمضمض اي يدير الماء في جوانب
فيه ويستنشق اي يدخل الماء في انفه وينبغي ان يستنثر اي يخرج ما فيه من المخاط والاذى بالنفس الشديد
ويزيله بيده اليسرى وفي المحيط يفعل كليهما بيمينه لقوله عليه السلام اليمين للوجه واليسار للمقعد وقيل
يتمضمض بيمينه ويستنشق بيساره لان اليسار للاقذار انتهى ويبالغ فيهما اي في المضمضة والاستنشاق
برفق في الخلاصة حد المضمضة استيعاب الماء جميع الفم والمبالغة فيه ان يصل الماء الى راس حلقه وهو
الموضع الثاني في الحلق وحد الاستنشاق ان يصل الماء الى المارن وهو ما لان من الانف وفضل
عن قصبته والمبالغة ان يصعد الماء بالنفس الى خياشيمه وفي تقرير التسهيل المبالغة في المضمضة
بالغرغرة وفي الاستنشاق بالاستنثار وعن شمس الائمة المبالغة في المضمضة هو اخراج الماء من جانب
الى جانب ثم ان المبالغة في المضمضة والاستنشاق سنة في الطهارتين وفي صلوة النفالي سنة في
الوضو وواجبة في الجنابة اذا لم يكن صائما كذا في القنية ويبدا في ذلك المذكور كله بيمينه الا في
الخلاء فانه يبدا فيه عند الدخول باليسرى ويخرج برجله اليمنى ذكره في المقدمة والبستان وكان النبي
صلى الله عليه وسلم يحب التيامن في الامور حتى التنعل والترجل وهو امتشاط الراس يعني يمشط الجانب
الايمن من راسه قبل اليسار ويتعهد المعاطف اي يتحفظ ويراعي مفاصل الاعضا المغسولة في الوضو
والغسل ويحرك الخاتم فيهما تحريكا ليصل الماء تحته ويمسح بالراس كله مرة واحدة بماء واحد وهذا
هو المسنون عندنا ولو ترك استيعاب الراس في ديارنا او داوم عليه في غير زمان البرد يأثم كذا
في القنية وكيفيته ان يضع كفيه واصابعه على مقدم راسه ويمدهما الى قفاه على وجه يستوعب
جميع الراس ثم يمسح اذنيه باصبعيه ولا يكون الماء مستعملا لان الاستيعاب بماء واحد لا يكون الا
بهذا الطريق كذا قال الزيلعي وهذا هو الاسهل فلا حاجة الى صور يتكلف حفظ السبابتين والابهامين

ويتبع اي يحل غضون الاذنين تابعا لمسح الراس بحيث لا ياخذ له ماء جديدا على ما صورنا وهو معنى
الاتباع والغضون بضمتي الغين والضاد المعجمتين مكاسر الجلد وقوله كلها تاكيد للغضون كلها
بحيث لا يبقى معه شي غير ممسوح هذا على ما صحح في اكثر النسخ يتبع بسكون التا واما على ما صحح في بعض النسخ
يتتبع بالتائين من باب التفعل واما على ما صحح في بعض النسخ فالامر ظاهر وكيفيته ان يدخل مسبحتيه في
صماخي اذنيه ويدير ابهاميه على ظاهر اذنيه ثم يضع الكف على الاذنين استظهارا كذا في الاحيا هذا
واما مسح الرقبة فقد اختلف فيه قيل انه ليس بسنة ولا ادب وقيل انه سنة وقيل انه ادب يمسح بظهر
اليدين مبتديا من قفاه الى الحلقوم واما مسح الحلقوم فمكروه كذا في النقاية وتحفة الفقها وغنية الفتاوى
ويطيل الغرة بالضم بياض في الجبهة فوق الدرهم والتحجيل بالحا المهملة قبل الجيم بياض في القوايم واطالتهما ان
يوصل الماء الى اكثر من محل الفرض اي الى الجبهة ونصف العضد والساق فهذا من قبيل ذكر المسبب وارادة
السبب لان رفع الماء من محل الفرض سبب للغرة والتحجيل فانهم يحشرون يوم القيمة غرا محجلين من اثار الوضوء
لانه العلامة الفارقة بين هذه الامة وبين ساير الامم لقوله صلى الله عليه وسلم لكم سيما ليس لاحد غيركم وقيل
الحلية السوار والخلخال في الجنة كذا في شرح المصابيح ويخلل بالخا المعجمة الاصابع فان تخليلها سنة وقيل
تخليل اصابع القدم فرض ذكره في التوشيح لكن ينبغي ان يعلم سنيتها انما يكون بعد وصول الماء الى باطنها من
غير تخليل فانه فرض ذكر في الخلاصة ان السنة في غسل اليدين والرجلين البداية بالاصابع واما كيفية التخليل
فانه يخلل بخنصر يده اليسرى فيبدا بخنصر رجله اليمنى ويختم بخنصر رجله اليسرى كذا في شرح الصباغي
واللحية فان تخليل اللحية سنة ايضا عند الامام السرخسي هذا عند ابي يوسف وعند محمد هو بالخيار ان شا
فعل وان شا لم يفعل ويخلل بعد التثليث بان يدخل اصابعها في اللحية من الاسفل الى الاعلى كذا في الخلاصة
والدرر وقال في النفالي اذا قص الشارب لا يجب تخليله وان طال يجب تخليله وايصال الماء الى الشفتين
وفي النوازل لا يجب وان طال وفي الحديث تسريح اللحى بكسر اللام وفتح الحاء جمع لحية وتسريحها تخليص بعضها
من بعض بالمشط عقيب الوضو ينفي الفقر وعن ابي امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من ادمن على حاجبيه
بالمشط عوفي من البلا وقال النبي صلى الله عليه وسلم من امتشط قائما ركبه الدين كذا في خالصة الحقايق
وقال النبي صلى الله عليه وسلم من مشط لحيته كل ليلة عوفي من انواع البلا وزيد في عمره ذكره في الطب النبوي
ويذكر اسم الله تعالى فيقول بسم الله الرحمن الرحيم في جميع ذلك المذكور ويستغفر ويتوب بعد الفراغ قال عليه
السلام من توضا فاحسن الوضوء ثم قال اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده
ورسوله اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين فتحت له ثمانية ابواب الجنة يدخل من ايها شاء ذكره

اللحيه

فى الصحاح وغيره ويشرب من فضل وضوئه بفتح الواو ما يتوضأ به كما مر اى يشرب كله او بعضه
قائما فان فيه شفاء لامراض شتى وفى هذا المعنى قيل نظم

توضأ يا فتى ان كنت ترجوا ٭ لقاء الله فى دار البقاء ٭
واشرب بعد اسباغ الوضوء ٭ لماء كان يبقى فى الاناء ٭
فان الشرب من باقى الوضوء ٭ شفاء كان من سبعين داء ٭

وذكر فى الخالصة
حديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بان فيه شفاء من سبعين داء ادناها البهر وهو بالضم تتابع
النفس وبالفتح مصدر بهر الحمل اى اوضع عليه الحمل وعن على رضى الله عنه انه شرب فضل وضوئه
قائما ثم قال ان الناس يكرهون الشرب قائما وان النبى صلى الله عليه وسلم صنع ما صنعت
ذكر فى البخارى ٭ ويتخفف بخرقة لما روى ان النبى صلى الله عليه وسلم كان له خرقة ينشف
بها وجهه المبارك بعد الوضوء وقال النبى صلى الله عليه وسلم يوتى برجل يوم القيمة فتوزن
اعماله فترجح سيئاته على حسناته فيوتى بالخرقة التى كان يمسح بها وجهه واعضاءه فتوضع فى
كفة حسناته ولهذا لم يكره ابو حنيفة رضى الله عنه مسح الوضوء والغسل بالخرقة كذا فى خالصة
الحقايق ٭ ويتطوع بعده ركعتين شكرا للوضوء وهو من اداب الوضوء وعن انس بن مالك
رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال حاكيا عن رب العزة جل جلاله من احدث
ولم يتوضأ فقد جفانى ومن احدث وتوضأ ولم يصلى ركعتين فقد جفانى ومن احدث
وتوضأ وصلى ركعتين ولم يسال منى حاجة فقد جفانى ومن احدث وتوضأ وصلى ركعتين
ودعانى لدينه ودنياه ولم اجبه فقد جفوته ولست برب جاف ذكره فى المقدمة الغزنوية
والخلاصة ويستحب الوضوء من النوم بفتح النون وقد يروى من النوم بفتح المثلثة الثاء
اى يستحب لدفع كراهة الرايحة ومن مس الذكر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مس احدكم
ذكره فليتوضأ فقال الشافعى اذا مس ببطن الكف والاصابع يبطل وضوءه وكذلك المراة اذا مست
فرج نفسها او فرج غيرها وقال احمد بن حنبل المس بظهر الكف وبالساعد يبطل ايضا وقال
مالك الامر للاستحباب لا للوجوب واما امامنا ابو حنيفة قال لا يبطل الوضوء وحمل الوضوء فى
الحديث على غسل اليدين كما فى قوله عليه السلام الوضوء قبل الطعام ينفى الفقر كذا فى شرح
المصابيح ومس المراة لما روى عن عائشة رضى الله عنها انها قالت كان النبى صلى الله عليه وسلم يقبل
بعض ازواجه ثم يصلى ولا يتوضأ فاستدل ابو حنيفة رضى الله عنه على ان مس المراة لا ينقض الوضوء مطلقا

الفقر

والشافعى

والشافعى واحمد قالا يبطل الوضوء بمس الاجنبيات ومن اكل ما مسته النار وعن ام سلمة رضى
الله عنها ان النبى صلى الله عليه وسلم اكل جنبا مشويا اى ضلعا ثم قام الى الصلوة وما توضأ
قال شارح المصابيح فيه دليل على نسخ التوضى مما مسته النار ويتمضمض من اكل الدسم بفتح الدال
وكسر السين ماله دسومة وعن ابن عباس رضى الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما شرب
لبنا فتمضمض وقال ان له دسما بفتحتين اى دسومة وفيه استحباب المضمضة من كل ماله دسومة
وعن كل ما يبقى فى الفم منه شئ كيلا يشوش كذا فى شرح المشارق ٭ ويغسل اى يستحب غسل عن الرايحة
الكريهة فصل فى سنن الغسل والتيمم قد سن فى الاسلام غسل يوم الجمعة والعيدين وعرفة
ويستحب الغسل بعد الحجامة والغسل لمن اسلم غير جنب والا فالغسل عليه فرضية فى الاصح ويستحب
الغسل ايضا للاحرام على قول ولوقوف مزدلفة ولعرفات ولدخول مكة وثلثة اغسال ايام
التشريق ولطواف الوداع على قول وللمجنون اذا افاق ولمن غسل ميتا ولمن ادرك بالسن وفى
ليالى البراءة والقدر والعرفة وعند دخوله فى منى يوم النحر وغير ذلك على فصل فى الفروع ٭
وسنة الغسل بعد التسمية ان يغسل يديه اولا ثلاثا ثم فرجه من الاذى ثم يزيل النجس ان كان
على بدنه ثم يتوضأ وضوءه للصلاة من غير غسل القدمين قيل هذا احتراز عما روى الحسن عن ابى
حنيفة رضى الله عنه انه يتوضأ ولا يمسح راسه ولا يبعد ان يحترز به عن الوضوء للطعام فانه عبارة
عن غسل اليدين والفم فقط ثم يفيض الماء على راسه وساير جسده ثلاثا ثلاثا ابتداء بالايمن منه
اى من جسده ثم بالايسر هذا قول البعض والمشهور المذكور فى الخلاصة وغيرها من الكتب المعول
عليها هو ان يبدا بالمنكب الايمن فيفيض الماء ثلاثا ثم بالايسر ثم يفيض الماء على راسه وساير جسده
ثلاثا وقيل يبدا فى الغسل بالايمن ثم بالراس ثم بالايسر كذا فى الزاهدى ويدلك جسده دلكا منقيا
للبشرة بفتحتين ظاهر جلد الانسان وهذا الدلك ليس بشرط عندنا بل هو مستحب والمراة تحثى بالحاء
المهملة قبل الثاء المثلثة اى تصب وتغرف من حثى التراب اثاره ثلاث حثيات بالفتحات على راسها
فتكفى به اى من غير نقض ضفيرتها اذا بلغ الماء الى اصول شعرها وان لم يبلغ الى اثنائها لقوله عليه السلام
لام سلمة حيث قالت يا رسول الله انى اشد ضفر راسى افانقضه لغسل الجنابة انما يكفيك ان تحثى
على راسك ثلاث حثيات ثم تفيضين عليك الماء فتطهرين وهذا بخلاف الرجل فانه يجب عليه ايصال
الماء الى اثناء الشعر ويتنحى اى يبعد عن مغتسله على صيغة المفعول اسم مكان فيغسل قدميه وهذا
وهذا التنحى والغسل اذا لم يكن على لوح او على حجر ونحوه فان كان عليه لا يوخر غسل القدمين كذا فى الخلاصة

ونقل عن الفتاوى النسفي وشرح تجريد الكردري ان من اغتسل من الجنابة ثم اراد ان يصلي
فعليه ان يتوضأ بعد الغسل لان الوضوء قبل الغسل سنة وبعده فريضة والسنة لا تقوم
مقام الفرض هكذا نقل عن هذين الكتابين وما رايت في مجلدهما ولكنه لا تعويل عليه لان المصرح
في شرح البخاري والوقاية والمفهوم من شرح المجمع وغيره من شروح المتون وهو المذكور
في الاحياء في غير موضع هو انه ان توضأ قبل الغسل فلا يعيده بعد الغسل الا اذا احدث بعده
ويتحقق شيء بان كان اي ان وجد ومن لم يجد الماء حقيقة او حكما مثل ان يكون بعيدا عنه
مقدار الميل اي مقدار ثلاثة الاف ذراع وخمسمائة ذراع او منعه مانع عن الوصول اليه من
سبع او حابس او عدم الة او يكون الماء حاضرا لكن يحتاج اليه لعطشه او عطش رفيقه او دابته
او يكون ملكا لغيره ولا يبيع منه الا باكثر من ثمن مثله قدر له او لم يقدر او يكون به جراحة
او مرض وخاف من استعماله فساد العضو او شدة المرض او يكون الهواء باردا خاف الجنب ان
اغتسل يقتله البرد او يمرضه اذا كان خارج المصر عند ابي حنيفة او يكون مع رجله ماء يخشى او
يكون معه في السفر جمد او ثلج او انتهى الى نهر جامد تحت الجمد ماء ولو كان معه الة الذوب
والتقوير على قول او يخبره انسان بعدم الماء حين نزل من السفر او يكون عنده امانة يخاف عليها
ان ذهب الى الماء او غير ذلك من الخصوصيات المذكورة في الكتب المبسوطة فقد ابيح له التيمم
واذا اريد التيمم حقا عند المرض او السفر ينقل كذا في القنية وهو اي التيمم ضربتان ضربة
للوجه وضربة لليدين هذا ان استوعبت اليدان المضروبتان وان لم تستوعبا فيلزم
ضربة ثالثة ليحصل الاستيعاب بالنفخ او اليد المضروبة على الارض ان لم يكن النفخ والتفصيل
في ذلك على ما ذكر في الكتب هو من ان ابيح له التيمم ينبغي ان يصبر حتى يدخل عليه وقت الفريضة
ثم يقصد صعيدا طيبا او حجرا ولو بلا غبار او غير ذلك من كل ما كان من جنس كانواع الاحجار
والاجر والخزف والملح الجبلي والغبار المرتفع من شيء طاهر بنفض وكالجص والاثمد والطين الاحمر
والاصفر والمرداسنج وغيرهما فيضرب عليه كفيه ضاما اصابعه ويمسح بهما على جميع وجهه
مرة واحدة وينوي عنده استباحة الصلوة او الطهارة ولا يشترط نية التمييز للجنابة والوضوء
كما قال بعضهم ولا يكره ان يتكلف ايصال الغبار الى ما تحت الشعر خف او كثف ويجتهد ان يستوعب
بشرة وجهه بالغبار حتى لو لم يمسح تحت الحاجبين فوق العينين لم يجز في ظاهر الرواية بناء على
ان الاستيعاب شرط فيه فلا بد من تخليل الاصابع ونزع الخاتم والسوار ويكفي في الاستيعاب

غالب

غالب الظن ثم يضرب على الموضع الاول او على غيره ضربة ثانية يفرج فيها بين اصابعه ثم يلصق
ظهور اصابعه اليمنى ببطون اصابع يده اليسرى بحيث لا تجاوز اطراف الانامل من احدى الجهتين
عرض المسبحة من الاخرى ثم يمر يده اليسرى من حيث وضعها على ظاهر ساعده اليمنى ويمرها الى
الكوع ويمر باطن ابهامه اليسرى على ظاهر ابهامه اليمنى ويفعل باليد اليمنى كذلك ثم يمسح كفيه
ويخلل بين اصابعه والغرض من هذا التكليف تحصيل الاستيعاب الى المرفقين بضربة واحدة
فان عسر عليه ذلك فلا باس ان يستوعبه بضربتين وزيادة ذكره الامام في الاحياء ويتيمم لذكر
الله تعالى ولكل خير ولرد السلام قال ابن عمر رضي الله عنهما مر رجل من المهاجرين على النبي صلى الله عليه
وسلم وهو يبول فسلم عليه ولم يرد عليه حتى كاد يتوارى عنه ثم تيمم فرد عليه السلام فقال عليه السلام انه
لم يمنعني ان ارد عليك السلام الا اني لم اكن على طهر ففي هذا الحديث دلالة على كراهة الكلام وعدم
استحباب السلام ورده في هذا المقام وعلى انه يستحب ان يكون ذكر الله على الوضوء او التيمم لان
السلام اسم من اسمائه تعالى كذا في شرح المصابيح ونحوه اي يتيمم ايضا لمثل ذلك المذكور كمس المصحف
وقراءة القران منه او عن ظهر القلب وزيارة القلب ودفن الميت والاذان والاقامة والدخول في
المسجد او خروجه ولو عند وجود الماء صرح به في شرح النقاية نقلا عن المحيط وفي البزازية لو تيمم
لواحد من تلك التسعة المذكورة فان كان عند عدم الماء قال عامة العلماء لا يجوز ان يصلي بذلك التيمم
وان كان مع وجود الماء فلا خلاف في عدم وجود الماء كما لا يخفى على الذوق السليم وسيل العلامة في معلم
او مجلد او كانت كشاف او تفسير اخر يجوز لقراءة القران من المصحف هل يحل لهم ان يتيمموا عند وجود
الماء اجاب ليغسلوا ايديهم ثم يتيمموا نقله واحد من الثقات من الفتاوى الاكرى ولم ار في
مجلده فصل في سنن الصلوة الصلاة افضل ما فرض على العباد بعد التوحيد قال عليه السلام ما افترض
الله على خلقه بعد التوحيد احب اليه من الصلوة ولو كان شيء احب الله تعالى من الصلوة لتعبد به ملائكته
فمنهم راكع وساجد وقايم وقاعد ذكره في الاحياء وهي اي الصلوة علم تحت ان الايمان اي علامة بحيث
يستدل به على ايمانه فان الكافر اذا صلى منفردا او في جماعة حكم باسلامه عندنا وان لم يسمع منه كلمة التوحيد
والتبري عما انه ذكره في الاسرار ونور المومن كما قال عليه السلام صلوة الرجل نور في قلبه فمن شاء
منكم فليتنور ومفتاح الجنة كما قال النبي صلى الله عليه وسلم مفتاح الجنة الصلوة وحياة الدين
بحيث يقوم بقيامه ويتهدم بانهدامه قال عليه السلام الصلوة عماد الدين فمن اقامها فقد اقام الدين
ومن تركها فقد هدم الدين وقوة اليقين بالله وسنتها كثيرة اي لها ان يتحرى اي يطلب لها ما بين

بها

اول الوقت واخره فيصلي الفجر ما بين الغلس بفتحتي الغين المعجمة واللام ظلمة اخر الليل والاسفار بكسر
الهمزة من اسفر الصبح اضاء واعلم ان الاكثر على ان التغليس بالفجر افضل وبه قال الشافعي رحمه الله
وذهب بعضهم ومنهم الحنفية الى الاسفار اى البداية مسفرا افضل لقوله عليه السلام اسفروا بالفجر
فانه اعظم للاجر واختار الطحاوي ان يبدأ بالغلس ويختم بالاسفار وهو المذكور في المتن فانه اختيار
حسن لما انه اوفق للاحاديث الصحيحة الواردة بالتغليس والتعجيل كذا في شرح المصابيح ولما كان ههنا
امكان تلفيق بين احاديث الغلس والاسفار بوجهين اخرين ذكرهما المشايخ اشار الى
احدهما بقوله او ينتظر اجتماع القوم قليلا ان كان على رجاء منهم والى الاخر بقوله او يغلس به
اى بالفجر في الشتاء قدر ما يطيقه الناس ويسفر في الصيف لقصر الليل فهذا التفصيل من المصنف
انما هو لرعاية جميع الاحاديث الواردة عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الباب وقصدا الى جمع
المذاهب حسب ما امكن على ما دابه كما لا يخفى ويبرد بالظهر الكاين في ايام وهج الحر
بسكون الهاء اى هيجان حر النار وايقادها يعني ان المستحب تاخير الظهر في الصيف سواء
صلى وحده او بجماعة عندنا لقوله عليه السلام ابردوا بالظهر فان شدة الحر من فيح جهنم اى صلوها
اذا سكنت شدة الحرارة وفيح جهنم شدة حرها فالمعتبر في تبريد كل بقعة سكون شدة حرها
وهو مختلف بحسب البقاع كذا في شرح التحفة وقيد بوهج الحر لان المستحب في ظهر الشتاء تعجيله
اى يكون الاداء في النصف الاول ذكره في الاسرار ويصلي العصر بعد دخول وقته والشمس
بيضاء نقية اى صافيا عن شوب الاصفرار ولا ينتظر صفرة الشمس فان تاخير العصر الى وقت
الاصفرار بحيث يتغير قرص الشمس بان يتحير بصر الناظر اليه مكروه كراهة تحريم ولو اداه في
ذلك المكروه يستوفي سنة القراءة لان الكراهة في التاخير لا في الوقت كذا في القنية ثم ان اخر
وقت الظهر عند ابي حنيفة رضي الله عنه اذا صار ظل كل شيء مثليه سوى فيء الزوال وقالا اذا
صار ظل كل شيء مثله واول العصر اذا خرج الظهر على القولين وعن ابي حنيفة اذا صار الظل مثله
سوى ظل الزوال يخرج الظهر ولا يدخل وقت الظهر العصر حتى يصير ظل كل شيء مثليه فبينهما وقت
مهمل كما بين الفجر والظهر وهو الذي يسمى بما بين الصلاتين كذا في تحفة الفقهاء لكن قال في العناية
ان هذا اى القول بان بينهما وقتا مهملا ليس بصحيح ويصلي المغرب حين تغيب الشمس بلا مهل بفتحتين
اى يصلي بلا تاخير الى اشتباك النجوم فانه مكروه كراهة تحريم ايضا في الاصح الا ان يكون من عذر
كالسفر ونحوه او يكون قليلا وفي التاخير بتطويل القران خلاف كذا في القنية ويؤخر العشاء الى

ثلث الليل وفي القدوري المستحب تاخيره الى ما قبل ثلث الليل وقد يطبق بينهما بان الاول
في ليال الشتاء والثاني في غيرها وفي الخلاصة ان وقت العشاء على ثلاث مراتب الى ثلث الليل
مستحب والى نصف الليل مباح وبعد النصف الى طلوع الفجر مكروه الا ان يثقل التاخير الى الثلث
على قلب الضعيف مزاجا وعلى قلب الكبير سنا وعلى قلب المريض فيعجلها قبل الثلث بعد غيبوبة
الشفق ولا يتحرى اى لا يطلب للصلوة ثلاثة اوقات حين طلوع الشمس الى ان ترتفع مقدار رمحين وقال
محمد بن الفضل ما دام الرجل يقدر ينظر الى قرص الشمس فهي في الطلوع لا يباح فيه الصلوة فاذا عجز عن
النظر يباح كذا في الخلاصة ولا يتحرى ايضا عند قيام الظهيرة وهي نصف النهار واراد بها الظهر
والباقية زايدة كذا في شرح المصابيح واعلم ان وقت الكراهة من نصف النهار الى الزوال لما روي عمر
انه عليه السلام نهى عن الصلاة نصف النهار حتى تزول الشمس وهذا احسن من قولهم لا تجوز الصلاة
عند الزوال وعند الاستواء وعند القيام لان النهي عن الصلوة بعد تصورها فيه والزوال ونحوه
امر ليس بممتد حتى يتصور فيه الصلوة فينهى عنه كذا في القنية ولا يتحرى ايضا حين تغيب الشمس
حتى تتوارى اى تستتر بالحجاب واراد به احمرار الشمس الى ان تغيب قرصها عن الافق وبالجملة
ان في الاوقات ثلاث ساعات لا يجوز فيها التطوع ولا المكتوبة ولا صلاة الجنازة ولا سجدة التلاوة
واذا طلعت الشمس حتى ترتفع وعند الانتصاف الى ان تزول وعند احمرارها الى ان تغيب الا عصر
يومه كذا في الخلاصة وغيرها من بعض الفتاوى المعتبرة والمتون وشروحها ولكن صاحب الكافي
قال اعلم بان التطوع في هذه الاوقات الثلاثة لا يجوز ويكره وقال صاحب النهاية عند شرح كلام
الهداية اراد بقوله لا يجوز الصلاة عند الاستواء والطلوع والغروب قضاء الفرايض والواجبات
الفايتة عن اوقاتها كسجدة التلاوة التي وجبت بالتلاوة الى وقت غير مكروه والوتر الذي فات عن
الوقت وكذا صلاة الجنازة التي حضرت في وقت غير مكروه واخرت الى وقت مكروه ويساعده كلام
الكافي وبعض شروح الوقاية ايضا وتفقد من غاب عن صلاة الجماعة فصل في سنن الاذان واعلم
ان اصل الاذان على ما اختاره صاحب النهاية انما ثبت بالسنة وذلك ما روي انه صلى الله عليه وسلم لما
اسري به الى بيت المقدس اذن جبريل واقام وتقدم النبي صلى الله عليه وسلم وصلى خلفه الملائكة وارواح
الانبياء وقيل ثبت بالرؤيا المعروف وذلك انه روي ان النبي صلى الله عليه وسلم جمع اصحابه وشاورهم في
امر الاذان فقال بعضهم نضرب الناقوس فقال النبي صلى الله عليه وسلم هو للنصارى وقال اخر بالبوق فقال
صلى الله عليه وسلم هو لليهود وقال اخر بالبوق واخر نوقد النار فقال النبي صلى الله عليه وسلم هو للمجوس

فلم تتفق آراؤهم على شيء حتى رجع النبي صلى الله عليه وسلم مغتمًا فلما اصبح قال عبد الله بن زيد يا رسول
الله رأيت شخصًا نزل من السماء على اصل حائط من الحرم واستقبل القبلة فقال الله اكبر الله اكبر
الى اخر الاذان المعروف ثم قعد ساعة يسيرة ثم قام فقال مثل ذلك الا انه زاد فيه قد قامت
الصلوة مرتين فقال عليه السلام لعبد الله رضي الله عنه علمه بلالًا فانه اندى صوتًا منك فقال
عمر وانا رايت مثل ما رأى الا انه سبقني فكرهت ان اقطع عليه قوله كذا في شرح الطحاوي وقيل
نزل به جبرئيل عليه السلام على النبي صلى الله عليه وسلم حتى قال كثير بن مرة اذن جبرئيل في السماء فسمعه
عمر بن الخطاب في الارض قال صاحب النهاية فيجوز ان يكون كلها واقعًا لعدم المنافات والاذان
وهو لغة الاعلام قال الله تعالى واذان من الله وشرعًا عبارة عن الاذان المخصوص وهو فعال من
التاذين كالسلام من التسليم سنة للصلوات المكتوبة والجمعة فقط وقيل انه واجب فايقة من فاق
على اقرانه اذا علاهم بالفضل والشرف قامة عالية وهو من امر الاخبار جمع خبير بالتشديد وفي الكافي
الاولى ان يتولى العلما امر الاذان وفي الجامع قال يعقوب رايت ابا حنيفة يؤذن في المغرب ويقيم
ولا يجلس قال وهذا يدل على ان الحق ان يكون المقيم هو المؤذن ونجاة للمؤذن ولمن يجيبه من النار
اما الاول فلما قال عليه السلام المؤذن يغفر له مد صوته ويشهد له كل رطب ويابس واما الثاني
فلما ورد في الاخبار من نجاة اشخاص كثيرة بسبب اجابة الاذان منها ما روي ان زبيدة راها بعض الصالحين
في المنام وسالها عن حالها فقالت غفر لي ربي فقال ابسبب الحياض التي حفرتها بين مكة والمدينة
شرفهما الله تعالى فقالت لا فانها كانت اموالًا معصوبة فجعل ثوابها لاربابها فقال فبماذا غفر لك ربك
قالت كنت في مجلس شرب الخمر فامسكت عن ذلك حين اخذ المؤذن في الاذان وشهدت مثل ما شهد
المؤذن فقال الله تعالى للملئكة امسكوا عن عذابها ولم يكن التوحيد راسخًا قلبها لما ذكرتني عند
المسكر فغفر لي ومثل هذا روي عن ابي الفضل في حق بعض الامراء وعن عثمان في حق سالم بن عبادة
رضي الله عنهم اجمعين كذا في روضة العلماء ومن سننه ان يؤذن في ارفع مكان فانه امد لصوته
وفي اذان المغرب اختلاف المشايخ كذا في القنية ويجعل اصبعيه في اذنيه لانه قال عليه السلام لبلال
اجعل اصبعيك في اذنيك فانه ارفع لصوتك ولا يجهد اي لا يتعب نفسه من جهده الصوم اتعبه
ويحتسب فيه اي في الاذان الاجر الاجل اي الكائن في الاخرة دون المال وفي بعض النسخ المصححة
دون المنال بفتح الميم مفسرًا بالعطا العاجل اي الحاصل في الدنيا والاحتساب طلب الاجر من الله تعالى
بالصبر على المامور طيبة نفسه غير كارهة له كذا في شرح المصابيح وينوي به اي بالاذان دعوة الخلق

الى طاعة الحق وانه يؤدي فيه الامانة المودعة عنده فانه اي المؤذن مؤتمن بفتح الميم الثاني
اي امين على الناس يعتمدون عليه في الصلوة والصوم والفطر حيث يشرعون فيها باعلامه فكان
لهم امانة في ذمته يؤديها اليهم حين اذن قال الله تعالى ان الله يامركم ان تؤدوا الامانات الى اهلها
فيتخير اي يختار المؤذن الاوقات المستحبة وفي المجرد قال ابو حنيفة يؤذن للفجر بعد طلوعه
وللظهر في الشتاء حين زوال الشمس وفي الصيف يبرد وفي العصر يؤخر ما لم يخف تغير الشمس وفي
المغرب حين تغيب الشمس وفي العشا يؤخر قليلا بعد ذهاب البياض كذا في الزاهدي ولا يشترط على
الاذان اجرًا فانه لا يحل للمؤذن ولا للامام ان ياخذ على الاذان والامامة اجرًا فان لم يشارطهم على
شيء لكنهم عرفوا حاجته فجمعوا له في كل وقت شيئًا كان حسنًا يطيب له ذلك ولا يكون ذلك اجرًا
كذا في فتاوى قاضي خان وهذا هو على ما هو المعهود في القرن السالف لكن المتاخرين من العلماء افتوا
بحل الاجرة للامامة والتاذين وتعليم القران خوفًا من ضياع الصلوة والقران لفساد الزمان
ويلوي على وزن يرمي اي يميل عنقه ويحول وجهه عند الصلاة اي عند قوله حي على الصلوة و
قوله حي على الفلاح لمنافي الاول وشمالًا لان كل واحد منهما خطاب للقوم فيواجههم به وقيل
اذا كان وحده لا يحول جانبيه لانه لا حاجة اليه والصحيح انه يحول وجهه لان التحويل صار سنة
الاذان حتى قالوا في الذي يؤذن في اذن المولود ينبغي ان يحول وجهه عند الحيعلتين كذا في المحيط
واعلم ان الفلاح وجدان المراد في الدنيا والاخرة وقيل الفلاح اربعة اشياء بقاء بلا فناء وغنا بلا فقر
وعز بلا ذل وعلم بلا جهل كذا في المظهر ولا يستدبر بل يحول وجهه مع ثبات قدميه في مكانه الا
ان يكون في منارة بحيث يستدبر وكذا اذا كانت صومعة متسعة بحيث لو حول وجهه مع ثبات
قدميه في مكانه لا يحصل الاعلام فيستدير فيها فيخرج راسه من الكوة اليمنى ويقول حي على الصلوة
ثم يذهب من اليمنى الى الكوة اليسرى فيخرج راسه ويقول حي على الفلاح ويترسل في الاذان اي
يفصل بين كلماته ويحدر بالحاء والدال المهملتين على وزن ينصر في الاقامة اي يذكر كلماتها بسرعة
ويمكث بينهما اي بين الاذان والاقامة مقدار فراغه عن الاكل والشرب وقضاء الحاجة ويدخل
فيه التوضي وفي الخلاصة يقعد المؤذن بين الاذان والاقامة في جميع الصلاة الا في المغرب فانه يقوم فيه
ساكتًا قدر اية طويلة او ثلاث ايات قصار او ثلاث خطوات عند ابي حنيفة وعندهما يجلس جلسة
خفيفة مقدار ما يقعد الخطيب بين الخطبتين وكذا يؤذن في السفر وكذا المقيم سواء كان في جماعة او
منفردًا قوله سواء رفع على انه خبر مبتداء محذوف اي هو سواء حال كونه منفردًا او مجتمعًا او نصب

على انه حال بمعنى مساويًا وكان فى تاويل المصدر فاعله لاعتماده على ذى الحال اى مساويًا كونه فى
جماعه او منفردًا والرفع اشهر من النصب وفيه وجه اخر وجيه وهو ان كان مصدر فى تاويل المصدر
على الابتداء وهو شايع ذايع وسوا خبره وقدم ليفيد التسويه فى اول الامر والجمله حال من الضمير
يوذن بالضمير وحده ثم يقول انما يوذن فى السفر لما روى انه عليه السلام من اذن واقام فى ارض قفر
صلت به الملئكه ومن صلى بغير اذان واقامه لم يصل معه الا الملكان ولو تركهما المسافر يكره ولو ترك
احدهما بان يكتفى بالاقامه فلا يكره واهل قرى لم يكن فيها مسجد فمن صلى فى بيته حكمه حكم المسافر ويتولى
يقال تولى العمل تقلد اى يباشر الاذان والاقامة واحدًا او يوذن واحد ويقيم الاخر باذن الاول
حتى ان لم يرض الاول يكره وهذا اختيار الامام خواهر زاده قال فى الفتاوى البزازيه وثواب الاقامه
ازيد من ثواب الاذان ومن هذا يظهر وجه الكراهه اذا لم يرض الاول وبانى المسجد اولى بالامامه
والاذان اذا كان اهلا لهما واعلم ان الباني مخير بين ان يوم وبين ان يوذن ولا يجمع بينهما كما يفهم
من ظاهر كلام المصنف الا اذا وقع ضروره قال الامام فى الاحيا اذا خير المريد بين الاذان والامامه
ينبغى ان يختار الامامه فان لكل واحد فضلًا ولكن الجمع مكروه بل ينبغى ان يكون الامام غير الموذن
واذا تعذر الجمع فالامامه اولى اذ واظب عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر والايمه
رضوان الله تعالى عنهم اجمعين نعم فيهما خطر الضمان حيث قال عليه السلام الامام ضامن
والموذن موتمن لكن الفضله مع الخطر انتهى وهكذا ذكر فى مشكاة الانوار ايضًا ويستحب لمن ضل
الطريق فى ارض قفر بفتح القاف وسكون الفا بمعنى الخالى ان يوذن فاعل يستحب وكذا
يستحب الاذان قبل انفجار الصبح لان بلالًا كان يفعل كذلك ليقوم الناس للعباده وينام
المتهجد اى القايم لصلاة الليل وليتسحر الصايم وقد روى ابن مسعود رضى الله عنه عن النبى صلى الله
عليه وسلم انه قال لا يمنعن احدكم اذان بلال من سحوره فانه يوذن بليل ليرجع قايمكم ويوقظ
نايمكم قوله يرجع ههنا متعد اى ليرد القايم على ما يترتب على علمه بقرب الصبح كالايتار والنوم
قليلا ان كان او ترتيبه نشيطا وقال فى حديث اخر فكلوا واشربوا حتى ينادى ابن ام مكتوم
فانه كان يوذن بعد الصبح للاعلام بدخول الوقت قيل من ههنا ذهب ابو يوسف والشافعى الى
انه يجوز الاذان للصبح فى النصف الاخير من الليل قلنا ما كان فعله الا انما كان ليوقظ النايم
له لا للاعلام بدخول الوقت ويجيب الاذان وكذا يجيب الاقامة فان اجابتهما واجبه على كل
من سمعه وان كان جنبا وحايضًا اذا لم يكن فى الخلاء او على الجماع وذكر تاج الشريعه ان

معه

اجابه

اجابة الموذن سنه وقال النووى انها مستحبه مثل ما يقول الموذن والظاهر ان المراد
بالمماثله هنا المشابهه فى مجرد القول لا فى صفته كرفع الصوت الا عند قوله حى على الصلوة
وقوله حى على الفلاح حى اسم لفعل الامر والفلاح البقا فمعنى حى على الفلاح هلموا واقبلوا مسرعين
الى سبب البقا فى الجنه وهو الصلوة بالجماعه كذا فى شرح المصابيح فانه اى السامع يحولق على وزن
يدحرج عندهما اى يقول لا حول ولا قوة الا بالله على معنى لا حيله ولا خلاص عن المكروه وقيل عن
معصية الله تعالى ولا قوة على طاعته الا بتوفيق الله تعالى وقد يقال لا حول ولا قوه كلاهما بمعنى
واحد ولهذا صرف الاستثنا مصروفًا اليهما مع ان المذهب عند تعدد الجملتين ان يصرف الاستثنا
الى الجمله الاخيره فقط كما بين فى موضعه هذا وذكر فى تحفة الملوك انه يقول عند الفلاح ما شاء
الله كان وما لم يشا لم يكن وعند قوله الصلوه خير من النوم صدقت وبالحق نطقت وفى قوله قد
قامت الصلوه اقامها الله وادامها قال فى تاج الشريعه هكذا يجيب فى الاقامه الى ان ينتهى الى
قوله قد قامت الصلوه فحينئذ يجيب بالفعل دون القول ثم ان المجيب ينبغى ان لا يتكلم فى حالة
الاذان والاقامه ولا يسلم ولا يرد السلام ويقطع القران الا ان يقرا فى المسجد ويقف عن المشى وعن
الدراسه بالفقه والجمله لا يشتغل بشى من الاعمال سوى الاجابه وعن عايشه رضى الله عنها اذا
سمع الاذان فما عمل بعده فهو حرام وكانت تضع مغزلها حين تسمع الاذان وابرهيم الصايغ يلقى
المطرقه من ورايه ورد خلف رضى الله عنه شاهدًا لاشتغاله بالتسبيح حالة الاذان وسيل عن
ظهير الدين عمن سمع الاذان فى وقت واحد من الجهات ماذا يجب عليه قال اجابة مسجده الذى يصلى
فيه وقيل المتابعه عند سماع كل موذن وقيل لاول موذن فقط وعن الحلوانى ان الاجابه بالقدم
لا باللسان حتى اذا اجاب باللسان ولم يمش الى المسجد لا يكون مجيبًا ولو كان فى المسجد ولم يجب لا يكون
اثمًا كذا فى القنيه والنهايه ثم يدعو بين الاذان والاقامه باهم حوايجه الظاهر من تقديمه على قوله
ويصلى على النبى صلى الله عليه وسلم الى اخره ان الوقت الشريف المعهود لكون الدعا مستجابًا هو زمان
فراغه عن الاجابه قبل ان يشرع فى الدعا بالوسيله التى اشار اليه بقوله ويدعو له اى النبى صلى الله عليه
وسلم بالوسيله اى يقول بعد قوله اللهم صل على محمد وعلى ال محمد اللهم رب هذه الدعوة التامه والصلوة
القايمه ات محمدًا الوسيله والفضيله والدرجه الرفيعه وابعثه مقامًا محمودًا الذى وعدته انك لا تخلف
الميعاد فان النبى صلى الله عليه وسلم وعد لقايل هذا الدعاء بقوله حلت له شفاعتى يوم القيمه ذكره فى البخارى
وغيره وسمى الاذان بالدعا لانها يدعى بها العباد الى العباده ووصفها بالتمام لتمامها فى حصول جميع ما

ينبغى له ووصف الصلاة بالقائمة لبقائها الى يوم القيمة لحفظها عن النسخ والتبديل وقوله آت بالمد
بمعنى اعط والوسيلة فسرها النبى صلى الله عليه وسلم بانها منزلة فى الجنة لا ينبغى الا لعبد من عباد الله
تعالى قال عليه السلام وارجوا ان اكون ذلك وقوله مقاما نصب على الظرفية بمعنى ابعثه معنى
اقمه او على الحالية بمعنى ابعثه ذا مقام محمود وقوله الذى وعدته بدل من مقام او عطف بيان
له او صفة على ان يكون مقاما محمودا علما وهذا اشارة الى قوله تعالى عسى ان يبعثك ربك مقاما
محمودا اى مقاما يحمدك فيه الاولون والاخرون وتشرف على جميع الخلائق تسال فتعطى وتشفع
فتشفع وليس احد الا تحت لوائك كذا فسره ابن عباس ويصلى بين الاذانين اراد بهما الاذان
والاقامة تغليبا وعبر عنهما به تبركا بلفظ النبى صلى الله عليه وسلم فانه قال عليه السلام بين كل اذانين
صلاة بين كل اذانين صلاة ثم قال فى الثالثة لمن شاء قال فى شرح المصابيح هذا حث على النوافل بين
الاذان والاقامة لان الدعا لا يرد بينهما لشرف ذلك الوقت وانما ذهب ابو حنيفة رضى الله عنه الى
كراهة النافلة قبل صلاة المغرب لحديث ابى بريدة الاسلمى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عند كل
اذان ركعتان ما خلا صلاة المغرب انتهى فقوله ما شاء اى ما يريده من النوافل ويقوم الى الجماعة
على فور ما يسمع الاذان اى من ساعته فانه روى اذا كان يوم القيمة يحشر قوم وجوههم كالكوكب
فتقول لهم الملئكة ما اعمالكم فيقولون كنا اذا سمعنا الاذان قمنا الى الطهارة لا يشغلنا غيرها ثم
يحشر طائفة وجوههم كالاقمار فيقولون بعد السوال كنا نتوضأ قبل الوقت ثم يحشر طائفة
وجوههم كالشموس فيقولون كنا نسمع الاذان فى المسجد وروى ان السلف كانوا يعزون انفسهم
ثلثة ايام اذا فاتتهم التكبيرة الاولى ويعزون سبعا اذا فاتتهم الجماعة وحكى انه كان شداد
بن حكيم البلخى الحاكم مر يوما على مسجد من مساجد بلخ ومؤذنه يؤذن وبحذاء المسجد حانوت رجل
معدل فلما فرغ المؤذن من الاذان اشتغل ذلك المؤذن المعدل بجمع المتاع الذى بين يديه ثم خرج
الى الصلوة فلما كان من الغد جاء المعدل وشهد على رجل بحق فرد شهادته وقال انك مستخف
بامر الصلوة حيث استقبلت اولا الى جمع الامتعة بين يديك بعد الاذان ثم خرجت الى الصلوة
ذكره فى الروضة والاجابة ولا يشتغل لكنه اى القيام على الفور حتى يكون متوضيا فى الحال اى فى حال
سماع الاذان وهو ظاهر فصل فى فضيلة المساجد واحب البقاع بكسر الباء جمع بقعة بضمها كنقطة
ونقاط ورقعة ورقاع كذا فى المغرب الى الله المساجد وافضل موضع منها اى من المساجد القبلة
ذكر فى القنية ان اعظم المساجد حرمة المسجد الحرام ثم مسجد المدينة ثم مسجد بيت المقدس ثم الجوامع

ثم مساجد المحال ثم مساجد الشوارع فانها اخف مرتبة حتى لا يعتكف فيها اذا لم يكن لها امام
معلوم ومؤذن معلوم ثم مساجد البيوت فانه لا يجوز الاعتكاف فيها الا للنسا انتهى والسنة فى
بناء المسجد ان يبنى صافيا عن الزخارف جمع زخرف وهو الذهب والزينة كما مر والنقوش والشرافة
ولا شرفة له شرفة القصر واحدة الشرف كغرفة وغرف وهى بالفارسية كنكره فان التباهى اى
التفاخر بالمسجد اى بارتفاع بنائه ونحوه من اشراط جمع شرط بالتحريك الساعة اى من علائم القيمة
قال صلى الله عليه وسلم فى صدد بيان اشراط الساعة تزخرف المساجد وتطول المنارات كذا فى
الكفاية وقال الحسن رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما اراد ان يبنى مسجد المدينة
اتاه جبريل صلوات الله عليه قال ابنه سبعة اذرع طولا فى السماء لا تزخرفه ولا تنقشه ذكره فى
الاحياء ولا باس بتبييضه بالجص او بالتراب الابيض واعلم ان هذا الذى ذكره المصنف من منع
الزينة والزخارف عن المساجد هو الاحوط المناسب للورع واما انه ان فعل ذلك قالوا لا باس به عندنا
لما روى ان داود النبى عليه السلام بنى مسجد بيت المقدس ثم اتمه سليمن عليه السلام فزينه حتى نصب
الكبريت الاحمر على راس القبة وكان ذلك اعز ما يوجد فى ذلك الوقت وكان يضئ من ميل وفى جامع
المحبوبى حتى كانت الغزالات يغزلن فى ضوئها بالليالى من مسافة اثنى عشر ميلا كذا فى الكفاية
قال واما الحديث الذى ذكر ففيه زيادة فانه قال عليه السلام بعد قوله وتطول المنارات وقلوبهم
خاوية من الايمان وانما كره ذلك لهذا انتهى كلامه ويصونه عن المغاليق بالغين المعجمة جمع مغلاق
كمصباح ومصابيح اى لا يغلق باب المسجد لانه يشبه منع الصلوة ويجوز بالعين المهملة والمعلاق ما
يعلق به اللحم وغيره ويقال لما يعلق بالراحلة من نحو القربة والمطهرة والقمقمة معاليق ايضا كذا فى
المغرب والصور اى المجسمة وما سبق من التصاوير اراد به التصاوير السطحية والانماط جمع نمط بفتحتين
وهو ضرب من البسط الملونة ويحكم بناءه ما استطاع باللبن جمع لبنة مثل كلم وكلمة وهى التى تتخذ من طين
ويبنى بها والجرائد وهى اغصان النخل التى جردت عنها اوراقها والعيدان جمع عود وهو الخشب وامر
النبى صلى الله عليه وسلم ببناء المسجد فى الطائف هو بلاد ثقيف وهو ابو قبيلة من هوازن حيث كانت
طواغيتهم جمع طاغوت اراد بها اصنامهم قوله بعد طرف زمان لقوله بنا كما ان قوله حيث كانت
طرف مكان له نضح بالنون والضاد المعجمة والحا المهملة من نضح البيت رشه وبله بالماء وذلك المكان
بالماء وانما امر به لاستحكام البناء وتطهيرا لذلك البناء بالماء قوله ويفرش عطف على قوله يحكم فيه الحصا
وهو بالفارسية سنك ريزه ثم لا يخرج شئ منه اى لا يخرج شئ من ذلك الحصا من المسجد بعد فراشها فيه

قوله او الحصير مرفوع معطوف على قوله الحصا اى او يفرش فيه الحصير والصلوة على الصعيد
من غير حاجة افضل منها على الحصير ونحوه كما ان الوضوء بنفسه اولى من الاستعانة بغيره وكان
الحسن بن على رضى الله عنه يصلى على الارض وان وجد البوارى فقيل له كان النبى صلى الله عليه وسلم يصلى على
البوارى فالك لا تصلى عليها قال لان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحتاج الى الشهادة وانا محتاج
اليها وكان على بن ابى طالب رضى الله عنه يصلى ركعتين ويقول يا ارض اشهدى كذا فى خالصة الحقايق
وتعاهد اى يحفظ ويراعى المسجد بانيه او من تولى اى تولية اى يجعله ذلك البانى والبنا وقوله
بالقنديل بكسر القاف متعلق بتعاهد والسراج ويكنسه كل يوم بمكنسة طاهرة قال الحسن رضى الله عنه
مهور الحور العين كنس المسجد وعمارتها وقال انس بن مالك رضى الله عنه من سرج سراجا فى المسجد لم تزل
الملئكة وحملة العرش يستغفرون له ما دام فى ذلك المسجد ضوءه كذا فى شرح الخطب ولا يتخذ فعل مجهول قوله
مشاهد الصلحاء مفعوله الاول القائم مقام فاعله والانبياء مفعوله الثانى قوله مساجد متعبدا بفتح
البا اسم مكان فانه فعل اليهود فانه من فعل اليهود وعن عايشة رضى الله عنها انه قال عليه السلام لعنة الله
على اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد فلا تتخذوا القبور مساجد انى انهاكم عن ذلك وانما
نهى لاشتماله على الجمع بين تعظيم الله تعالى وتعظيم غيره فى العبادة وهو شرك خفى ولهذا قال صلى الله
عليه وسلم فى دعائه اللهم لا تجعل قبرى وثنا يعبد هذا اما من اتخذ مسجدا فى جوار الصالح او صلى فى
قبره وقصد به الاستظهار بروحه او وصول اثر من اثار عبادته اليه لا للتعظيم له والتوجه
اليه فلا حرج اذ مر ان قبر اسمعيل عليه السلام عند الحطيم من المسجد الحرام ثم ان ذلك افضل مكان يصلى
فيه كذا فى شرح المصابيح والله اعلم واحكم فصل فى سنن الخروج الى المسجد ويحتسب وقد عرفت
معنى الاحتساب مفصلا فى باب الاذان خطاه بضم الخا جمع خطوة بضمها ايضا وهو ما بين القدمين
واما الخطوة بالفتح فهى المرة الواحدة والجمع الخطوات بفتحتين ثم الضمير فى خطاه راجع الى ما يرجع
اليه فاعل يحتسب وهو الخارج المذكور تقدير بقرينة الخروج فى الخروج من بيته الى المسجد على قدرها
اى على قدر تلك الخطا فمن كان ابعد ممشا مفعل من المشى واكثر خطوه بضم الخا فهو اجزل ثوابا قوله
واعظم اجرا عطف تفسيرى لما قبله ويأتى الصلوة على سكينة وهى التأنى فى الحركات والاجتناب
عن العبث ووقار وهو التأنى فى الهيئة وغض البصر يعنى يأتيها على سكينة وان سمع الاقامة لما
قال النبى صلى الله عليه وسلم اذا سمعتم الاقامة فامشوا الى الصلوة وعليكم بالسكينة والوقار ولا تسرعوا
فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا ذكره فى المشارق ولا يشبك اصابعه فى الخروج اليها يعنى انه يكره تشبيك

الاصابع وادخال بعضها فى بعض عند الخروج الى الصلوة وانما كره ذلك لانه لا يليق بالخشوع فى الصلوة ومن
قصد الصلوة فكانه فى الصلوة واما التشبيك فى غيرها ان كان للعبث ونحوه فمكروه وان كان لمد الاصابع
والاستراحة او كان لاخذ اليدين على الركبتين للتمكن على الجلوس احتباء او لوضع الوجه او الراس على الركبتين
كما يفعله الصوفيون فلا كراهة فى شئ من ذلك كذا فى شرح المصابيح ولا يلعب ولا يضحك ولا يلغو اى
لا يتكلم فى الطريق بكلام لغو بل يدعو الله تعالى بدعوات لايقة ويختم الدعا فى ممشاه ويسأل ربه ان
يرزقه نورا من خلفه ومن قدامه وتحته وفوقه ويمينه وشماله وتعاهد اى يحفظ نعله على باب
المسجد فيمسح ما بهما من اذى بالتراب ولا يدخله متنعلا فانه من سوء الادب ويتنظف فى بدنه وثوبه
فى الخزانة لا يدخل المسجد الذى على بدنه نجاسة وذكر ابو الحسن اليسر لا يباح للجنب الدخول فيه ولغير
الصلوة والمستحاضة ولا يدخل لتلويث المسجد انتهى ويتجمل لقوله تعالى خذوا زينتكم عند كل مسجد ويتهيأ
بالوضوء وتطهير الباطن بالاستغفار والانابة وينوى بدخوله الاعتكاف للذكر والدعا ولا يختلجن
من فى قلبك من ان يدخل المسجد ربما يكون غير صايم والصوم شرط عندنا فى الاعتكاف لان هذا انما هو فى
الاعتكاف الواجب مثل اعتكاف المنذور دون اعتكاف النفل لان الصوم ليس بشرط فيه فى ظاهر الرواية
قال فى شرح النقاية وصورة اعتكاف النفل ان يدخل المسجد بنية الاعتكاف من غير ان يوجب على نفسه
قبل ذلك فيكون معتكفا بقدر ما اقام فى المسجد وله ثواب المعتكفين ما دام فى المسجد فاذا خرج انتهى
اعتكافه انتهى ويؤيده ما قال فى جامع الفتاوى ويكره النوم والاكل فى المسجد لغير المعتكف واذا اراد
ذلك ينبغى ان ينوى الاعتكاف فيذكر الله تعالى بقدر ما نوى او يصلى ثم يفعل ما شاء انتهى وسيجى خلاف هذا من
الخزانة واختلاف العلماء رحمة وسعة وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مررتم برياض الجنة فارتعوا
قيل يا رسول الله وما رياض الجنة قال عليه السلام المساجد قيل وما الرتع قال عليه السلام سبحان الله والحمد
لله ولا اله الا الله والله اكبر قوله والتورع لحب عطف على الاعتكاف عما كره الدين اى كرهه بمعنى انه جعل
مكروها فى دين الاسلام ويدخل المسجد خاشعا ببصره خائفا بقلبه حامدا لله تعالى ومصليا على نبيه
محمد صلى الله عليه وسلم راجيا لفضله تعالى قال عليه السلام اذا دخل احدكم المسجد فليقل اللهم انى اسالك
افتح لى ابواب رحمتك واذا خرج فليقل اللهم انى اسالك من فضلك وفى الفتاوى الظهيرية اذا دخل مسجدا
او منزلا يقول رب انزلنى منزلا مباركا وانت خير المنزلين فان النبى صلى الله عليه وسلم ما هبط واديا او نزل
منزلا الا قال هذه الكلمة قال القاضى صدر الاسلام ابو اليسر جربت هذا فوجدت فيه فوايد كثيرة ذكره فى
الجواهر ولا يفارق المسجد بعد دخوله الا بعد ذكر ان كان داخلا فى الاوقات المكروهة او بعد صلاة

بالنصب

ان كان فى وقت غير مكروه فان تحية المسجد سنة وهى ركعتان قبل القعود فى الاصح قال النووى
لا يشترط ان ينوى التحية بل تكفيه ركعتان من فرض او سنة راتبة او غيرها وفى عبارة المصنف
اشارة الى ذلك كما لا يخفى ثم الظاهر انما ذكره هو الافضل والاولى والا فالمذكور فى الفروع هو ان
يصلى تحية المسجد فى كل يوم مرة ولا يتكلم فيه اى فى المسجد بامر الدنيا قال عليه السلام يأتى فى اخر الزمان
ناس من امتى يأتون المساجد فيقعدون فيها حلقا ذكرهم الدنيا وحب الدنيا لا تجالسوهم فليس لله بهم
حاجة ويروى فى الاثر الحديث يأكل الحسنات كما تأكل البهيمة الحشيش كذا فى الاحيا وهذا حكم
الورع والتقوى واما حكم الفتوى فقال فى الخزانة الكلام يجوز فى المسجد وان كان الاولى ان
يشتغل بذكر الله تعالى ولا يحترف شيئا منها اى من الحرف وذكر فى النهاية انه يجوز ان يدرس
الكتاب فيه وفى العيون معلم جلس فى المسجد او وراق كتب فيه ان كان يعلم للحسبة ويكتب لنفسه فلا
باس به لانه قربة وان علم بالاجرة او يكتب لغيره فهو مكروه الا ان يقع لهما الضرورة واما الخياط فيكره
له ان يخيط فى المسجد قال ابن سلمة رحمه الله لا باس به اذا كان يحفظ المسجد من الصبيان والدواب
ويجنب المساجد الصبيان والمجانين اى يبعدهم عنها ويمنعهم عن الدخول فيها من جنبته الشئ
تجنيبا اى نحيته عنه ولا يبيع فيه ولا يشترى وفى الخزانة مباشرة عقد النكاح فى المساجد مستحبة
واختيار ظهير الدين خلاف هذا ويجوز الاكل والنوم والشرب فى المسجد بدون الاعتكاف فكذا
معه وفى اللالى اختلف السلف فى الذى يفسو فى المسجد فلم ير بعضهم باسا وقال بعضهم لا يفسو
بل يخرج اذا احتاج اليه وهو الاصح انتهى ولا يسل بضم السين فى المصادر السل بركشيدن شمشير
سيفا ولا يرفع صوتا ولا يخاصم فيه احدا ولا يجلد جانيا اى لا يضرب الحد لمن له جناية كالقذف
والشرب فى المسجد لانه بيت الله تعالى لم يبن الا للذكر والطاعة فلا ينبغى ان يفعل فيه مثل هذه الامور
ويجمرها اى يطيب المساجد بالمجمر وهو ما يتبخر به الثياب من عود ونحوه فى كل جمعة وينظف ابوابها
ويقول لمن يتجر فيه لا اربح الله تجارتك ولمن ينشد بضم الشين اى يطلب فيه ضالة اى يقول له
لا رد الله عليك هكذا ورد بهما فى الحديث ولا يبزق فيه فوق البوارى او تحته بل يأخذه بثوبه
ان كان والا يدفنه بالتراب وعند الاضطرار الالقا فوق الحصير اولى من تحته لان الحصير
ليس من المسجد حقيقة كذا فى القنية ولا يرمى فيه بالنخامة بضم النون ما يخرج بالخيشوم عند
التنحنح وفى الفتاوى النخامة والنخاعة ان جوكه بيندازد وبدار دهن وبزد رد اى يبتلع ما
يتحدر بالحاء المهملة اى ما ينزل له من راسه اجلالا اى تعظيما للمسجد لكون صحة الجسد وقوة له او يرمى

به خارج المسجد ولا يخرج شيئا منه اى من المسجد من حصى او حشيش ويخرج القذاه هى بفتح القاف
التبن والتراب ونحو ذلك مما يطهر منه المسجد كذا فى شرح المصابيح وما يؤذى منه بصيغة
المجهول ولا يتوطن اى لا يتخذ المسجد وطنا وهو محل الانسان ولا يأتيه وبه رائحة الشجرتين
الخبيثتين يعنى البصل والثوم قال عليه السلام من اكلهما فلا يقربن مسجدنا وقال عليه السلام ان كنتم
لا بد من اكلهما فاميتوهما طبخا وضم الكراث اليهما فى رواية جابر رضى الله عنه وقاس قوم على المساجد
سائر مجامع الناس وعلى اكل الثوم من به رائحة كريهة كالبخر وغيره كذا فى شرح المشارق وينظف
المسجد عن الغبار ونسج العناكب ويطيبه كل وقت ولا يتخذ المسجد بيتا يبيت فيه فى غالب احواله
ولا معبرا يعبر عنه لغير عذر فان البيات فيه والعبور عنه كل منهما مكروه الا اذا كان مضطرا وقال
فى مجمع الفتاوى ويكره الصلوة على السطح فى شدة الحر وهذه مسئلة كثيرة الوقوع والناس عنها غافلون
انتهى فصل ١١ فى فضيلة الصلوة مع الجماعة وتجتمع الصلوة فى جماعة المسلمين فانها اضعاف يعنى ان الصلوة
فيهم زايدة على صلوة المنفرد باضعاف اى بامثالها فان ضعف الشئ مثله صرح به الجوهرى مضاعفة
تلك الاضعاف ورحمة من الله تعالى ورضوان اى رضاء منه تعالى ويختار اعظم المساجد بناء
واكثرها جمعا اى جماعة هذا اذا كان فى وسط مساجد متساوية قربا وبعدا وقدما فانه ذكر فى
منية المفتى ان من كان فى جوار المسجدين يذهب الى اقدمهما بناء وان استويا فالى اقربهما بابا الى
بيته وان استويا والعامى مخير والفقيه يذهب الى اقلهما قوما ليكثر به وذكر فى القنية ان من
حضر الجامع المسجد لكثرة جماعته فالصلوة فى مسجد محلته افضل قل اهل مسجده او كثر لان لمسجده
حقا عليه لا يعارضه كثرة الجماعة ولا زيادة تقوى غيره او علمه انتهى ولا يرخص لمن سمع النداء اى الاذان
ترك الجماعة فانها سنة مؤكدة غاية التأكيد حيث لو تركها اهل ناحية وجب قتالهم بالسلاح لانها
من شعار الاسلام ولو تركها واحد منهم بغير عذر يجب التعزير ولا تقبل شهادته ويأثم الجيران
والامام والمؤذن بالسكوت عنه واقل التعزير ثلاثة اسواط وقال صاحب خلاصة الفتاوى سمعت
من ثقة ان التعزير باخذ المال ان راى القاضى او الوالى جايز ومن جملة ذلك رجل لا يحضر الجماعة
يجوز تعزيره باخذ المال فان ذلك اكثر تأثيرا فيه من الضرب كذا فى الجواهر وتكرار الفقه والتعليم
ومطالعة كتبه عذر اذا لم يكن عن تكاسل وقلة مبالاة بها ولم يواظب على تركها بل يقع الترك احيانا
لاشتغاله بالفقه لنفعه له وللمسلمين والمطر والبرد والظلمة الشديدة والخوف والحبس فذلك كله يمنع
لزوم الجماعة وكذا الوحل اى الطين عذر وكذا السفر ليس بعذر قال ابو حنيفة رضى الله عنه من شغل عن

الجماعة او سهى او نام جمع باهله فى بيته ولو صلى وحده يجوز ولو صلى باهله احيانا اى من غير عذر
وقيل يكره ولا يكره لما فاته من انفاء حظ اهله من الجماعة هذا وقيل انها هى اى الجماعة فرض كفاية وقيل قد
فرض عين حتى قالوا لو صلى وحده مع امكان ادائه بالجماعة لم يجزه كذا فى القنية ولا جماعة للنساء يعنى
ان الافضل لهن ان تصلين فرادى ولهذا كان افضل مساجدهن قعر بيوتهن اطلق النساء ولم يتعرض
الى التفصيل المشهور من ان العجائز لا يكره حضورهن فى غير الظهر والعصر عند ابى حنيفة رضى الله عنه
وعندهما لا يكره خروجهن فى الصلوة كلها اشارة الى ان المختار المفتى به فى زماننا هذا كراهة
خروجهن مطلقا فى كل الصلوة لظهور فساد الزمان قال فى الكافى متى كره حضور المسجد للصلوة
فلان يكره حضور مجالس الوعظ خصوصا عند هؤلاء الجهال الذين تحلوا بحلية العلماء اولى ذكره فخر
الاسلام انتهى هذا ولو امت امراة جماعة من النساء وليس معهن رجل يجوز ويكره وتقف الامام
وسطهن ولا اذان ولا اقامة لهن واذا ام الرجل النساء فى المسجد جماعة ليس معهن رجل لا باس به
وفى غير المسجد من البيوت ونحوه يكره الا ان يكون معه ذات رحم محرم منه كذا فى خالصة الفتاوى
ويبادر الصف الاول ان وجد فيه فرجة فان القيام فيه افضل من الثانى وفى الثانى افضل من الثالث
وهكذا واما اذا تكامل الصف فلا يزاحم احدا فانه ايذاء ولو وجد فى الصف الاول فرجة
دون الثانى يخرق الى الصف الثانى لانه لا حرمة لهم لتقصيرهم حيث لم يسدوا الصف الاول
على يمين الامام اى قائما على جانب يمينه ان استوى الجانبان والا يقوم بانقصهما من الصف ويصير
الامام بحذاء وسط الصف كذا فى القنية ومحاذاته افضل من يمينه ان وجدت لانه يروى فى
الاخبار ان الله تعالى اذا انزل الرحمة على الجماعة ينزلها اولا على الامام ثم تتجاوز عنه الى من
بحذائه فى الصف الاول ثم الى المباشر ثم الى الصف الثانى وروى عن النبى صلى الله عليه وسلم انه
قال يكتب للذى خلف الامام مائة صلاة والذى فى الجانب الايمن خمسة وسبعون صلاة والذى
فى الجانب الايسر خمسون صلاة والذى فى ساير الصفوف خمسة وعشرون صلاة ذكره فى القنية
ويسوى الامام الصفوف ثم يدخل فى الصلوة قال النعمان بن بشير رضى الله عنهما كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يسوى صفوفنا اذا قمنا الى الصلوة فاذا استوينا كبر فالسنة للامام ان يسوى
الصفوف ثم يكبر كذا فى شرح المصابيح ويتم الصف المقدم ويجعل النقص اى النقصان فى المؤخر ولا
يتخطى رقاب الناس الى الصف الاول الا اذا وجد فيه فرجة لما ذكرنا ويتراص الناس فى الصف حتى
يلتصق بعضه مع بعض اى يتلاصقون بحيث يكونون متحاذين بالاعناق والمناكب قال عليه السلام

رصوا

رصوا صفوفكم وقاربوا بينها وحاذوا بالاعناق فوالذى نفسى بيده انى لارى
الشيطان يدخل من خلل الصف كانها الحذف والخلل بفتح الخاء المعجمة الفرجة والحذف بفتحتى الحاء كانه
المهملة والذال المعجمة الغنم السود الصغار الحجازية كذا فى شرح المصابيح ولا يقوم احد خلف
الصف وحده بل ينتظر الى الركوع فاذا جاء رجل قام معه والا جذب الى نفسه رجلا او دخل فى الصف
هكذا روى هشام عن محمد وهو الاصح كذا ذكره صاحب القنية ثم قال والقيام وحده اولى فى زماننا
لغلبة الجهل على العوام فاذا جره تفسد صلاته وفى الزاهدى دخل فرجة الصف احد فتجانب المصلى اذا
المصلى توسعة له فسدت صلاته لانه امتثل لغير الله فى الصلوة هذا اذا كان الصف متصلا اما القيام
وحده مع وجود الفرجة فى الصف فهو مكروه ولا منقطعا فى طرف منه لقوله عليه السلام رصوا
صفوفكم كما سبق ويؤم الناس اعلمهم بالسنة اى بالحديث والاعلم بها هو الافقه فى عهد الصحابة رضى الله
عنهم اجمعين فالمراد اعلمهم بالفقه وانما قال اعلمهم بالسنة تبركا بلفظ الحديث ثم اقرؤهم للقران
يعنى اذا كان فى القوم رجل فقيه عالم من القران ما يجوز به الصلوة ورجل قارئ يحسن القراءة ويعلم من
الفقه قدر ما يصح به الصلوة فالافقه اولى بالامامة عند ابى حنيفة ومحمد لان الفقه يحتاج اليه فى جميع
احوال الصلوة بخلاف القراءة فانها فى ركن واحد واجابا عما ذهب اليه ابو يوسف من تقديم الاقرأ
على الافقه بناء على ما ورد فى الحديث كذلك بان الاقرأ فى ذلك الزمان كان اعلم باحوال الصلوة لانهم
كانوا يسلمون كبارا فيتفقهون قبل ان يقرؤوا القران فلم يكن فيهم قارئ الا وهو فقيه وكذلك فى زماننا
فانهم يتعلمون القران صغارا ثم يتفقهون ثم اقدمهم هجرة اى فان كانوا سواء فى الفقه والقراءة
فاقدمهم هجرة هو الاولى بالامامة والهجرة هى الانتقال من مكة الى المدينة قبل فتح مكة فمن هاجر
اولا فشرفه اكثر ولما انقطعت الهجرة بعد فتح مكة جعل مكان الهجرة الحسية الهجرة المعنوية وهى الهجرة
عن المعاصى اعنى الورع ولهذا قالوا ثم الورع بدل ذكر الهجرة وانما ذكرها المصنف بدل الورع جريا على
لفظ الحديث وتعميما للهجرة الحسية والمعنوية ثم اكبرهم سنا وان كانوا فيه سواء فاحسنهم خلقا الهجرة
اى الفة بالناس وان استووا فيه فالاشرف نسبا وان تساووا فيه فاحسنهم وجها اى اكثرهم صلاة
بالليل وان استووا فيه فانظفهم ثوبا لان فى هذه الصفات تكثير الجماعة فان استووا بان اجتمعت
هذه الخصال فى رجلين مثلا يقرع والخيار للقوم كذا فى معراج الدراية شرح الهداية وينبغى ان يعلم
ان وجد اثنان او اكثر ان يتدافع بعضهم بعضا للامامة وعن ابى الدرداء انه قال من اشراط الساعة
ان يتدافع اهل المسجد لا يجدون اماما يصلى بهم روى ان قوما تدافعوا للامامة بعد الاقامة الصلاة

يخفف بهم كذا فى مشكاة الانوار ولا يؤم الرجل الرجل فى سلطانه اى فى محل سلطنته اى حكمه
وولايته الا باذنه يعنى اذا كان الوالى او نائبه او صاحب البيت عالمًا بما يصح به الصلوة فهو اولى
بالامامة وان كان غيره اعلم وان لم يكن عالمًا فمن قدمه بالامامة فهو اولى لان الامامة لغير الاذن
فيما ذكر من الصور التى تقدم ذكرها تؤدى الى التباغض والجماعة شرعت للاجتماع والالفة ولكن ينبغى
ان تقدم للامامة كل ورع بكسر الراء صفة مشبهة تقى سواء كان ذا سلطنة او لا ويخفف الامام
بالناس الصلاة بالنصب على انه مفعول يخفف فى تمام اى حال كون الصلاة فى تمام وتخفيف الصلوة
عبارة عن عدم تطويل قرائتها بان يقرا اوساط المفصل او قصاره وعن ترك الدعوات المأثورة
كيلا يحصل الملالة للجماعة من الاطالة المؤدية الى ترك الجماعة وتمامها اتيان جميع اركانها وسننها
والليث راكعًا وساجدًا بقدر ما يسبح ثلاثا وكان النبى صلى الله عليه وسلم اخف فى القراءة والاذكار واتم
فى الاركان والسنن ويقتدى الامام فيه اى فى اداء الصلاة باضعفهم حالا لما قال النبى صلى الله عليه وسلم
اذا صلى احدكم للناس فليخفف فان فيهم السقيم والضعيف وذا الحاجة فاذا صلى احدكم لنفسه فليطول
ما شاء وروى ان النبى صلى الله عليه وسلم سمع فى الصلوة بكاء صبى فخفف وقال من ام قومًا فليصل صلوة
خفيفة فان خلفه المريض والكبير وذا الحاجة واعلم ان ما ذكرنا من قوله ويؤم الناس اعلمهم الى
ههنا غير ما صرح به ماخذه منقول من شرحى المشارق والمصابيح وينتظر الناس فى الظهر قليلا لانه وقت
اشتغال فى القيلولة ولا ينتظر المؤذن ولا الامام لواحد بعينه بعد اجتماع المحلة وقيل ينتظر للمؤذن شريرا
لنقض مساويه وفى الوقت سعة انتهى وفى قوله بعد اجتماع اهل المحلة اشارة الى تاخير الاقامة لكى يجتمع
الناس جائز وقد صرح به فى الخلاصة لكن لا ينبغى ان يكون ذلك الانتظار بحيث يؤدى الى فوات الوقت
المستحب وفى قول المصنف قليلا اشارة الى هذا قال الامام فى الاحيا لا ينبغى ان يؤخر الصلاة الى اخر الوقت
لانتظار كثرة الجمع بل عليهم المبادرة لحيازة فضيلة اول الوقت المستحب فهى افضل من كثرة الجماعة ومن
تطويل السورة وقد قيل كانوا اذا حضر اثنان فى الجماعة لم ينتظروا الثالث اى اذا لم يبق فى الوقت المستحب
سعة وقد تاخر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صلوة الفجر وكانوا فى السفر وانما تاخر للطهارة فلم ينتظروا
وقدم عبد الرحمن بن عوف فصلى بهم حتى فاتت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ركعة فقام يقضيها قال
فاشفقنا اى حزنا من فوته فقال عليه السلام قد احسنتم هكذا فافعلوا ويدعو الامام للقوم بعد الصلوة
اى يدعوا بعد قراءة الاوراد والاذكار المأثورة على ما هو المتعارف بين الائمة ولنا قال يدعو للقوم مبالغة
فى نفى تخصيص الدعاء لنفسه فانه يكره للامام ان يخص نفسه بالدعاء بل ينبغى ان ياتى بصيغة الجمع فيقول

اهل

مثلاً اللهم اغفر لنا ولا يقول اغفر لى وفى غنية الفتاوى واذا كان صلاة ليس بعدها سنة يستقبل القوم
بوجهه هذا هو السنة وهذا اذا لم يكن رجل مسبوقا يصلى اما اذا كان فلا يستقبل انتهى وفى الخلاصة يكره
للامام فى الفجر والعصر ان يمكث فى مكانه الذى يستقبل القبلة قال والنبى صلى الله عليه وسلم سمى هذا بدعة
بهذا لكن الظاهر ان هذا ليس بمطلق لما ذكر الامام ابو الليث فى شرح المقدمة نقلا عن ابى حنيفة رحمه الله من
انه اذا دعا الامام بعد الصلوة حول وجهه الى الجماعة ان كانت الجماعة عشرة من الرجال والا يدعو الى
القبلة وقال ابو امامة قيل يا رسول الله اى الدعا اسمع قال جوف الليل الاخير ودبر الصلوة قوله اسمع
اى اوفق للاستماع واولى بالاستجابة فهو افعل التفضيل على طريقة اشهر وجوف نصب على الظرفية والاخير
صفته تابع له اعرابا يعنى الدعا اسمع فى جوف الاخير من الليل ودبر عطف على جوف كذا فى شرح
المصابيح ولا يصلى احد وهو حاقن وهو الذى به بول شديد ولا حاقب وهو الذى له غائط شديد
ذكره فى اللباب والاحيا ولا حازق بالزاى المعجمة وهو الذى ضاق عليه خفه وضغط قدمه والحاء
المهملة فى الثلاثة حتى يتخفف اى يزيل ما يؤذيه قال النبى صلى الله عليه وسلم اذا اقيمت الصلوة ووجد احدكم الغائط
فليبدأ بالغائط اى يبدأ اولا بازالته فيجوز له ترك الجماعة بهذا العذر كذا فى شرح المصابيح وذكر فى الخلاصة
انه يكره ان يدخل فى الصلاة وبه بول او غائط فلو شرع فى الصلوة مع هذا وشغله عن الصلوة قطعها وان مضى
جاز واساء وهذا سواء كان به وقت الافتتاح او حصل فى الصلوة انتهى وان كان بحيث لو اشتغل بالطهارة
يفوت الوقت يصلى لان الاداء مع الكراهة اولى من القضاء كذا قال صاحب المحيط ويبدأ بالعشاء الهنى والمدل
طعام يوكل بعد الزوال ان لم يملك نفسه اى اذا عرض له جوع شديد يمنع حضور القلب بالضرورة بحيث لا
يملك نفسه ولا يصبر عليه بطيب النفس قال عليه السلام اذا وضع عشاء احدكم فاقيمت الصلوة فليبدأ بالعشاء
ولا يعجل حتى يفرغ منه يعنى اذا عرض جوع يمنع حضور القلب جاز له ترك الجماعة بشرط ان لا يفوت وقت الصلاة
ولا ان يؤدى الى الكراهة كالظهر والعصر والعشاء واما اذا ادى الى الكراهة فلا للاحاديث الواردة فى تعجيل المغرب
كذا فى شرح المصابيح فان ملكها اى ان ملك نفسه قدم الصلوة على العشاء ولا يؤخرها الشئ اى لا الطعام ولا لغيره
كما رواه جابر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لا تؤخروا الصلوة لطعام ولا لغيره ولا يخفى ان ما ذكره
فى التحقيق اشارة الى اجمالية الى توجيه ذكره فى وجه التوفيق بين هذا الحديث وبين قوله اذا وضع عشاء احدكم
احدكم الحديث بان يحمل احدهما على شدة التوقان الى الطعام وفى الوقت سعة والاخر على ما اذا كان متمسكًا فى
نفسه ولا يزعجه الجوع او كان الوقت ضيقًا يخاف فوته ويحل اصابعه قبل الشروع فيها **فصل** ١٢ **فى**
اداب المصلى ويتزر على وزن يفتعل اى يشد ازاره ويقمص وكذا ثوبه الذى يصلى فيه فى مختار

الصحاح الزر بالكسر واحد ازرار القميص او بالفارسية انكله والزر بالفتح مصدر زر القميص اذا
شد ازراره قال في القنية روي انه قال عليه السلام من صلى وجيبه مشدود كان خيرا ممن صلى
سبعين صلوة وجيبه مكشوف وانما جعله من الآداب بناء على ان الصحيح ان ستر العورة عن نفسه
ليس بشرط حتى لو كان محلول الجيب فنظر الى عورته لا تفسد الصلوة كذا في التبيين ولا يسبل ازاره
من اسبل ازاره اي ارخاه وذلك لما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله لا يقبل صلاة رجل مسبل
ازاره اي مرسل ومطول ازاره الى الارض تكبرا واختيالا يعني لا يقبل قوله قبولا كاملا لانه من الخيلاء
اي الكبر وهو قبيح وفي الصلوة اقبح فكره الشافعي رضي الله عنه اطالة ذيله في الصلوة كما في غنو الصلوة وجوز
مالك في المصلي لان المصلي قائم في موضع فلا يكون في طول ذيله كبر بخلاف الماشي ولا يصلي في معلم اي في
ثوب ذي علم لما روي ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي في خميصة لها اعلام فنظر الى اعلامها نظرة
فلما انصرف عن الصلوة قال اذهبوا بخميصتي هذه الى ابي جهم فانها الهتني آنفا عن صلاتي وفي رواية كنت
انظر الى علمها وانا في الصلوة فخفت ان تفتنني الخميصة كساء اسود مربع لها علمان فان لم يكن معلما فليس بخميصة
فلهذا قال لها اعلام على وجه البيان والتفسير وقوله الهتني آنفا اي شغلتني الان كذا في التنوير ولا في
ثوب مصبوغ بعصفر بضمتي العين والصاد صبغ معروف كذا في مختار الصحاح وذلك لان لبس الثوب المعصفر
والمصبوغ بالورس او الزعفران مكروه للآثار الواردة فيه ذكره في شرح النقاية ولا باس بخيط في عنق المصلي   المصليه صح
وذكر في الخلاصة انه لو صلى وفي عنقه قلادة فيها سن كلب او ذئب يجوز صلاته ويصلي على الخمرة بالضم
والسكون سجادة صغيرة تعمل من سعف النخل اي اغصانها وعلى كل متصل سواء فرش بينه شيء والصلوة على   اولا
الصعيد الطيب من غير حائل اكثر ثوابا واشد تواضعا ذكر هذه المسئلة ههنا وان ذكرها سابقا في واخر
فضيلة المساجد اهتماما بشانها وتكميلا لما قبلها كما لا يخفى ويصلي على ما ينبت الارض اياه من قطن او حصير
ونحوهما ويتخذ المصلي سترة بالضم والسكون ما يستر به كائنا ما كان قدامه بالضم والتشديد اي امامه
في ملاء بالقصر على وزن الكلاء جماعة من الناس كذا في الدستور ويقرب الى السترة حتى يكون بينه وبين
السترة ممر شاة وان لم يجد سترة يخط بين يديه خطا وبه قال بعض مشايخنا والشافعي وقال في
مبسوط شيخ الاسلام رحمه الله لو كانت الارض صلبة بحيث لا يمكن غرز الخشبة فيها طولا لا عرضا ليكون مثال   صلبه
الغرز ولو لم يكن معه خشبة يخط طولا وقيل يخط شبه المحراب كذا في الخزانة ويجعل السترة في الطول
ذراعا وغلظها ينبغي ان يكون في غلظ الاصبع هكذا ذكر السرخسي رحمه الله وان كان طولا اقل من ذراع
فيه اختلاف المشايخ حتى لو وضع بين يديه قباء او خفين ان كان ارتفاعه قدر ذراع يصير سترة بلا خلاف

وان كان اقل من ذلك تكلم المشايخ فيه كذا في القنية او مقدار مؤخرة الرحل وهي بضم الميم وسكون
الهمزة وكسر الخاء المعجمة الخشبة العريضة التي تحاذي راس الراكب كذا في المغرب ويجعلها اي السترة
على حاجبه الايمن او الايسر لما روي ان النبي صلى الله عليه وسلم ما كان يجعل تلقاء وجهه بل على احد حاجبيه
وكان ذلك لستره الامر تنزهه عن التشبه لمن يعبد الاصنام ولهذا كره ان يصلي الى وجه غيره ثم لا يضره
مرور شيء وراء السترة ولا يمر احد بين يدي المصلي على انه يجب ان يكون بين المصلي وبين المار مقدار
موضع صلوة لان هذا المكان القدر من حقه وهو من موضع قدميه الى موضع سجوده وقال بعضهم
خمسة اذرع وقال الفقيه ابو جعفر اذا مر في موضع يقع بصر المصلي عليه وبصره الى موضع سجوده فذلك
مكروه واذا كان يصلي في المسجد فان كان بينه وبين المار اسطوانة او انسان قائم او قاعد لا يكره
وان لم يكن بينهما حائل فان كان المسجد صغيرا يكره في اي موضع يمر وان كان كبيرا كالجامع قال بعضهم
هو بمنزلة المسجد الصغير وقال بعضهم هو بمنزلة الصحراء وهو الاصح ومن المشايخ من قال الحد في
المسجد قدر ثلاثة اذرع وما وراء ذلك فالامر واسع عليه كذا في الفتاوى الظهيرية وذكر في القنية
ان من قام في اخر الصف من المسجد وبينه وبين الصفوف مواضع خالية فللرجل ان يمر بين يديه
ليصل الصفوف لانه اسقط حرمة نفسه فلا ياثم المار بين يديه وليدفع المار في نحره اي في صدره
والدفع في النحر عبارة عن الانكار الفعلي والمذكور في بعض الكتب انه لا يكتفي بذلك الانكار بل يدفع المار
ان لم يكن له سترة او مر بينه وبينها باشارة براسه او عينه او غيرهما او تسبيح بان قال سبحان الله
وقوله فانه شيطان لقول الرسول صلى الله عليه وسلم وان كان ان هذه للوصل مرور شيء لا يقطع الصلوة
اشارة الى مفهوم حديث رواه ابو سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو قوله عليه السلام لا يقطع الصلوة
فادرؤا ما استطعتم فانما هو شيطان يعني اذا مر بين ايديكم شيء وانتم في الصلوة لا يبطل صلاتكم ولكن
ادفعوا المار فانه شيطان اي الشيطان يحمله على المرور وقد يقال جعله النبي صلى الله عليه وسلم شيطانا
لان الشيطان هو المارد اي العاتي المتجاوز عن الحد من الانس والجن واما قوله عليه السلام في حديث اخر
يقطع الصلوة المراة والحمار والكلب فمحمول على قطع كمالها لان المصلي اذا مر بين يديه شيء من هذه الاشيا
يشوش قلبه ويزيل حضوره كذا في شرح المصابيح **فصل[13] في اداب الصلوة** ويعدل اركان الصلوة تعديلا
اي يسوي حقوقها ويؤديها على ما يليق بها من عدلت الشيء فاعتدل اي قومته فاستقام ولم يرد به
تعديل الاركان بمعنى الطمانينة في الركوع والسجود الذي يعد في كتب الفروع من واجبات الصلوة بل اراد ما
هو اعم منه ولهذا قال ويتم الواجبات والسنن منها على وجه البيان والتفسير لما قبله روي عن معاذ بن

جبل رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلوة مكيال فمن وفى وفى له ومن طفف فقد سمعتم
قول الله عز وجل ويل للمطففين وقال ابرهيم النخعي رحمه الله اذا رايتم رجلا لا يخفف الركوع والسجود فارحموا
عياله من ضيق المعيشة ذكره في الروضة ويعتدل اي يستوي قائما عند التكبير اي تكبير الافتتاح فان ذلك
التكبير انما فرض قائما ولهذا قالوا اذا ادرك الامام في الركوع فكبر مستعجلا وهو الى الركوع اقرب فصلاته
فاسدة وان كان الى القيام اقرب تجوز صلاته صرح به في خزانة الفتاوى وغيره ويحضر قلبه عند التكبير
قوله يذكر الله تعالى متعلق بيحضر وقوله واجلال ومما ينبغي ان تعلم انهم اختلفوا في اي وقت تحصل فضيلة
تكبير الافتتاح قال قوم اذا كان الرجل في الصف وقت تكبير الامام الا انه اشتغل باحضار النية فانه ينال
هذه الفضيلة وكذا المؤذن في قول بعضهم ان ادرك الركعة الاولى ينال هذا الثواب والله نبيل القاضي الامام
كذا في مجمع الفتاوى وقال في منية المفتي وقت ادراك فضيلة الافتتاح ما لم يفرغ من الثناء في الاصح ويستشعر
ويستشعر اي يضمر في نفسه اخلاص عمله لله تعالى وحده ويتوب الى الله تعالى معرضا عما سلف من ذنوبه
ويفرغ اي يجعل قلبه فارغا عن امر الدارين لاقامة الفريضة ولكن على باله اي على قلبه انه اخر صلاة يصليها
فيشرع فيها اي في الصلوة خاشعا بقلبه اي خاضعا ببدنه فيه اشارة الى ما قيل الخشوع هو انقياد الباطن
للحق والخضوع انقياد الظاهر له ومنه ما قال الجنيد رحمه الله الخشوع تذلل القلب لعلام الغيوب
ويظهر اثره بحفظ الحواس وفي قوله مقبلا عليه بهمته اشارة الى ما قيل الخشوع في الصلوة جمع الهمة لها
والاعراض عما سواها وفي قوله لا يلتفت يمينا ولا شمالا اشارة الى ما قال النبي صلى الله عليه وسلم الخشوع
ان لا تعرف الذي عن يمينه ولا عن يساره انما ينظر الى موضع سجوده صدق الله ورسوله كله من الخالصة ثم
اشار الى ملاحظة معنى الاحسان فقال كانه اي المصلي يرى الله تعالى عيانا بكسر العين من عاين الشيء عيانا
اي رآه بعينه او يعلم يقينا انه اي الله تعالى يراه اي يرى ذلك المصلي ويشاهده على اطواره المختلفة من
حركاته وسكناته ويطلع على ما فيه اي في ذلك المصلي من خير وشر ظاهرا وباطنا وقد يقال معناه ويشاهد
على اطواره التي جاء عليها طورا بعد طور نطفة ثم علقة ثم مضغة فان ملاحظة العبد باذن الله تعالى
يشاهده في هذه الاحوال يزيد خشوعه ويقرر تعظيمه ويعقل ما يجري على لسانه من ذكر وقران ذكر في شرح
المصابيح ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى صلاة وقرا فيها فلما سلم قال لمن خلفه من الصحابة رضي الله عنهم هل تدرون
ما قرات فلم يقدر احد على الجواب غير ابي بن كعب فانه قال قرات سورة كذا يا رسول الله فاستحسنه النبي
صلى الله عليه وسلم غاية التحسين ووعد له وهدد باقيهم على ذلك وروي ان الله تعالى اوحى الى موسى عليه السلام
يا موسى اذا ذكرتني فاذكرني واعضاؤك تنتفض وكن عند ذكري لي خاشعا مطمئنا واذا ذكرتني فاجعل لسانك

في تعظيم

من وراء

من وراء قلبك فاذا قمت بين يدي فقم قيام العبد الذليل وناجني بقلب وجل ولسان صادق ويسكن اطرافه
من يده ورجله فان النبي صلى الله عليه وسلم راى رجلا يعبث بلحيته فقال لو خشع قلب هذا لخشعت جوارحه
ولا يميل الى ميل اليهود ذكر في المحيط انه يكره التمايل على يمناه مرة وعلى يساره اخرى لما روي عن ابي بكر رضي الله
عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا صلى احدكم فليسكن اطرافه ولا يتمايل تمايل
اليهود وليكن عليه السكينة والوقار وقد ذكرنا الفرق بينهما في سنن الخروج الى المسجد والاستكانة
اي الخضوع والانكسار وبالجملة لا بد للمصلي من كمال التعظيم لله تعالى وهو حالة للقلب تتولد من معرفتين
احدهما معرفة جلال الله تعالى وعظمته فان من لا يعتقد عظمته لا تذعن عنه النفس لتعظيمه والثانية
معرفة صفات النفس وخستها وكونه عبدا مسخرا مربوبا حتى يتولد من المعرفتين الاستكانة والانكسار و
الخشوع لله تعالى فيعبر عنه بالتعظيم وما لم يمتزج معرفة حقارة النفس بمعرفة جلال الرب لا ينتظم حالة
التعظيم كما لا يخفى كذا قال الامام في الاحيا قال ولقدر التفاوت يخشع القلب فقد يكون المصلي بحيث تتم
صلاته ولم يغب قلبه في لحظة بل ربما كان مستوعب الهم بها بحيث لا يحس بما يجري بين يديه
ولذلك لم يحس مسلم بن يسار بسقوط اسطوانة في المسجد اجتمع الناس عليها وبعضهم حضر الجماعة
مدة ولم يعرف قط من على يمينه ومن على يساره وقد كان وجيب قلب ابرهيم عليه السلام يسمع
على ميلين وجماعة كانت تصفر وجوههم وترتعد فرائصهم وكل ذلك غير مستبعد فان
اضعافه مشاهد في اهل الدنيا وخوف ملوك الدنيا مع ضعفهم وعجزهم وخساسة الحظوظ
الحاصلة منهم حتى يدخل الواحد على ملك او وزير فيحدثه بمهمة ثم يخرج ولو سئل عمن حواليه او عن
ثوب الملك لكان لا يقدر على الاخبار عنه لاشتغال همه به عن ثوبه وعن الحاضرين حوله ولكل
درجات مما عملوا فحظ كل واحد من صلاته بقدر خوفه وخشوعه وتعظيمه فان موضع نظر الله القلوب
دون ظاهر الحركات ولذلك قال بعض الصحابة يحشر الناس في القيامة على مثال هياتهم في الصلاة
من الطمانينة والسكون ومن وجود النعيم بها واللذة ولقد صدق فانه يحشر كل على ما مات عليه ويموت
على ما عاش عليه ويراعي في ذلك حالة قلبه لا حالة شخصه فمن صفات القلوب تصاغ الصور في الدار
الاخرة ولا ينجو الا من اتى الله بقلب سليم انتهى وانما اطنبنا الكلام ههنا اهتماما لشان التعظيم واعتناء
بامر الاجلال والتكريم وزعما منا ان هذه الاطالة مما تشوق الطالبين وان كانت مما تمل الطالبين
الغافلين ويخفض مناكبه لكونه اول علة للاستكانة والانكسار ولا يتنحنح بلا عذر فحصلت حروف
لحوائج بطلت صلاته عندهما خلافا لابي يوسف واما يتنحنح بعذر فلا تبطل بالاجماع لعدم امكان

بين
تمايل

الاحتراز عنه وصار كالعطاس والجشاء فانهما لا يقطعان الصلوة وان حصلت حروف بهما
كذا في شرح التحفة وذكر في التبيين انه لو تنحنح لاصلاح صوته وتحسينه لا تفسد على الصحيح وكذا
لو اخطأ الامام فتنحنح المقتدي به ليهتدي الامام وفي الغاية التنحنح للاعلام انه في الصلوة لا تفسد
ولو نفخ ان كان مسموعا تبطل والا فلا ولا يتمخط ولا يلتفت في الصلوة وما ذكر فيما سبق انما هو
الالتفات اوان الشروع فيها فان التفت في اثناء الصلوة بان يلوي عنقه يمنة وشمالا حتى يخرج
عنقه عن جهة ان يكون جهة القبلة لا لحاجة لا يكره ولو نظر في الصلوة بموخر عينيه لا يكره ولو حول
صدره عن جهة القبلة تبطل صلاته كذا في الغاية شرح الهداية ولا يتثاوب لانه حالة مكروهة لا يليق
بالصلوة وقد قال عليه السلام التثاوب من الشيطان وقد مر تحقيقه في آداب القراءة فان غلبه
الضمير المستتر راجع الى التثاوب والبارز الى المصلي فليكظم من كظم غيظه اجترعه فليدفعه بالاجتنا
وضم الفم روي انه قال عليه السلام اذا تثاوب احدكم فليكظم ما استطاع وفي رواية فليضع يده
على فيه ذكره في المصابيح ولا يرفع بصره الى السماء ولا يومي اي لا يشير اليها ويرمي بطرفه الطرف
كالعين لفظا ومعنى اي ينظر الى موضع سجوده ويضع يمينه على شماله تحت سرته لانه اجمع لهمته
من الارسال واقرب الى الخضوع وكمال التواضع قال في الخلاصة الاخذ اولى من الوضع واستحسن
كثير من المشايخ الجمع بين الوضع والاخذ بان يضع باطن كفه اليمنى على ظاهر كفه اليسرى ويأخذ الرسغ
بالخنصر والابهام ويرسل الباقي الى الذراع ثم ان الوضع سنة القيام عندهما وعن محمد سنة القراءة حتى اذا فرغ
من التكبير يرسل يديه عند الثناء فاذا شرع في القراءة يضع اليمين على الشمال انتهى ولا يراوح بين رجليه بان
يقوم على احدى رجليه تارة وعلى الاخرى مرة وروي عن ابي حنيفة رحمه الله التراوح في الصلوة احب الي من
ان ينصب قدميه نصبا ذكره في الجواهر والمشهور ما ذكر في المتن ولا يفرشحهما يفرشح على وزن يدحرج بالفا
والشين المعجمة بين الراء والحاء المهملتين اي لا يفرج بين رجليه جدا ولا يلصقهما بل ينبغي ان يكون ما بين
رجليه مقدار اربع اصابع في قيامه وايضا ينبغي ان لا يقدم احدى رجليه على الاخرى ولا يطاطي راسه اي يخفضه
في القيام ولا يجهر بالقراءة غاية الجهر ولا يخفض به غاية الخفض بل يقروه في الرتبة الوسطى بينهما قال الله تعالى
ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها وابتغ بين ذلك سبيلا ويقف وقوفا على اية الرحمة فيسال الجنة وعلى اية العذاب
فيتعوذ من النار وعلى ذكر جلاله فيسبح الله تعالى وينزهه عن شوب الامكان ذكر في المحيط ان الوقوف على
قراءة اية الترغيب او الترهيب اما المنفرد فان كان في التطوع فهو له حسن وان كان في الفرض يكره له ذلك
لانه لم ينقل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا عن الائمة بعده واما الامام فيكره له ذلك مطلقا اي سواء كان

في الفرض او في التطوع لانه لم ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا عنهم بعده ولانه يودي الى تطويل الصلوة على
القوم واما المأموم فكذلك لقوله تعالى واذا قرئ القرآن فاستمعوا له وانصتوا والاشتغال بالدعاء مخل
بالانصات انتهى ويفصل بين القراءة والركوع بسكتة خفيفة اي ينبغي ان يسكت بينهما مقدار ان يقول سبحان
الله حتى يتراد اي يرتد ويعود اليه نفسه بفتح الفاء ويعتدل اي يستوي في ركوعه غير رافع راسه ولا منكس
بحيث لو وضع على ظهره قدح ملآن من ماء استقر كذا في الخلاصة بعد ان يهصر ظهره هصرا اي يثنيه
ويعوجه والهصر مبالغة في الثني كالغصن الرطب اذا ثني من غير ان يبلغ الكسر والبينونة ويخفف القيام
والقعود ولعله اراد ان لا يبتالغ في قيامه وقعوده بحيث ان يتوهم من وضعه التعظيم والكبرياء كما
يفعله الجبابرة وهذا غير تطويل القيام والقعود كما لا يخفى ويقوم بعد رفع الراس من الركوع قياما مستويا
حتى يطمئن كل عضو في مكانه ويعتدل في سجوده اي يستقيم فيه وهو بان يضع كفيه على الارض ويرفع المرفقين
عنها والبطن عن الفخذين كذا ذكره في شرح المصابيح ويتجافى فيه بتشديد الفاء من الجفاء اي لا يرسل نفسه في
سجوده على الارض ارسالا بثقل عليها بل يمسك ويتجافى عنها اي يتباعد عن الارض ولا يلصق عضديه بجنبيه
بل يبدي عضديه وفي رواية الهداية يشير الى انه اذا كان في الصف لا يبدي ضبعيه كيلا يؤذي جاره
ولا بطنه بفخذيه هذا اذا كان المصلي رجلا اما اذا كانت امرأة فتلصق بطنها بفخذها ولكن ليكن سجوده اي
سجود المصلي على سبعة آراب بالمد جمع ارب بالكسر والسكون وهو العضو وقد جمع ايضا على آراب
بمد الهمزة الثانية جبهته ويديه وركبتيه واطراف قدميه اي اصابعهما وفي الجواهر لو اقتصر على الانف
دون الجبهة يجوز عند ابي حنيفة رحمه الله وقالا لا يجوز الا من عذر اما الاقتصار على الجبهة فجائز
مطلقا باتفاق علمائنا وذكر في بقية الفتاوى ان كان على جبهته وانفه عذر يصلي بالايماء ولو لم يضع يديه
وركبتيه على الارض في السجود يجوز لان وضعهما سنة ولو وضع احدى رجليه دون الاخرى يجوز ويكره
كذا قال في قاضي خان ولو رفعهما معا تبطل صلاته كذا ذكره الكرخي وهذا بناء على ان وضع القدم فرض
في السجود كما هو رواية القدوري وذكر الامام التمرتاشي ان اليدين والقدمين سواء في عدم الفرضية وهو
الذي يدل عليه كلام شيخ الاسلام في مبسوطه وهو الحق كذا في العناية ولا يكف ثوبا اي لا يضم اطرافه
اتقاء التراب ونحوه ولا شعرا اي لا يمنعه بل يرسله على الارض ساجدا لجميع اعضائه ولعله اراد بكف الشعر عقصه
وهو ان يجمع شعره على هامته او قفاه ويشده بخيط او خرقة كيلا يصيب الارض والنبي صلى الله عليه وسلم نهى عن
ذلك ويدعو المصلي بقلبه في سجوده باهم ما اربه بضم الراء وفتحها وهي الحاجة فانه اي السجود مقام القربة
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد فاكثروا فيه الدعاء وميقات اي

وقت الرحمة والكرامة اى مكانها فى الصحاح الميقات الوقت المضروب للفعل ويعنى الموضع ايضا يقال
هذا ميقات اهل الشام للموضع يحرمون فيه قال النبى صلى الله عليه وسلم عليك بالسجود لله تعالى فانك لن تسجد
لله تعالى سجدة الا رفعك الله تعالى بها درجة وحط بها عنك خطيئة قاله لثوبان حين سال عن عمل يدخله
الله به الجنة وكانوا اى السلف اذا جاءهم امر يسرهم اى يجعلهم مسرورين سجدوا شكرا لله تعالى بان يكبروا
ويخروا ساجدا مستقبل القبلة فيحمد الله تعالى ويشكره ويسبح ثم يكبر فيرفع راسه واعلم ان ابى حنيفة
رحمه الله قال انها اى سجدة الشكر ليست بقربة بل مكروهة لا يثاب عليها وقال ابو يوسف ومحمد رحمهما الله
عليهما قربة يثاب عليها فلو تيمم لسجدة الشكر يجوز الصلوة به عندهما ولا يجوز عنده كذا فى شرح المجمع
وقال الامام الشافعى رضى الله عنه احب سجود الشكر اذا انعم الله عليه نعمة ظاهرة او دفع عنه نقمة متوقعة
اما اذا سجد سجدة منفردة اى سجدة واحدة عريانا ولشكر النعمة بل للتقرب المحض فليس بقربة وبياح فاما
السجدة التى تقع عقيب الصلوة كما هو عادة بعض الناس فيكره لان الجهال اذا راوها يعتقد بها سنة او
واجبة وكل مباح يودى الى ذلك هذا فمكروه كتعيين السورة للصلوة وتعيين القراءة لوقت ونحوه كذا فى
القنية هذا والتفصيل ان التقرب الى الله تعالى بسجدة فردة غير سجدة التلاوة والشكر اختلف الاراء فى جوازه
ذهب بعضهم الى ان الاصح انه حرام كالتقرب بركوع منفرد كما ذكره فى شروح المصابيح والاخرون الى انه
مباح كما ذكر فى القنية وقال فى التنوير نقلا عن الروضة وليس من هذا الخلاف ما يفعله كثير من الجهلة من
السجود بين يدى المشايخ فان ذلك حرام قطعا بكل حال سواء الى القبلة او الى غيرها وسواء قصد السجود لله او غفل
غفل عنه وصرح بحرمته فى غنية الفتاوى ايضا بل قال وعند بعضهم يكفر بذلك السجود مطلقا هذا واما
الانحناء للسلطان او لغيره فمكروه لانه تشبه بفعل المجوس كذا فى الدرر وهذه مسئلة مهمة والناس عنها غافلون
ولا يجلس فى اخرى الركعتين على رجله اليسرى بعد ان يفرشها وينصب رجله اليمنى نصبا موجها اصابعه نحو القبلة
ويضع القاعد يديه على ركبتيه كما فى الركوع وعن محمد يضع يديه على فخذيه بحيث يكون اطراف الاصابع عند
ركبتيه موجها اصابع يده نحو القبلة قوله مبسوطة احتراز عن قول الشافعى بقبض الخنصر والبنصر والوسطى
من اليد اليمنى ويرسل المسبحة ويرفع مسبحته اليمنى عند قوله الا الله يشير بها الى وحدانية الله تعالى وفيه
اشارة الى ان لا يحلق شيئا من اصابعه ولكن يشير ويرفع السبابة وعليه كلام الهداية وعن الامام الحلوانى يقيم
اصابعه عند قوله لا اله ويضعها عند قوله الا الله ليكون النصب كالنفى والوضع كالاثبات وقيل لا يشير وعليه
الفتوى لان مبنى السكنة على الصلوة كذا فى الواقعات ويخفى التشهد ويعجل القيام الى الشفع الاخير كانه على الرضف
بفتح الراء المهملة وسكون الضاد المعجمة جمع رضفة كذا فى الترغيب وهى الحجارة المحماة على النار بالفارسية سنك

نافته كانه اراد تخفيف التشهد الاول وسرعة القيام منه الى الركعة الثالثة اذا فرغ من التحيات من غير
ان يدعوا ولا يقل ولا يصلى فان من زاد حرفا على التشهد الاول يجب عليه سجدة السهو عند ابى حنيفة فضلا
عن زيادة الكلمة وينهض بفتح الهاء اى يقوم على صدور قدميه ولا يعتمد على يديه عند النهوض فانه مكروه
ذكره فى المحيط وسمعت من ثقة نقلا عن ثقة ان من قام بلا اعتماد اعطاه الله تعالى ثواب مكيال واسع
مثل سعة ما بين السماء والارض الا الضعيف من كبر السن ونحوه ويصلى على النبى صلى الله عليه وسلم بعد التشهد
الاخير والاحسن فيه ما روى عن على وابن عباس وابن مسعود وجابر رضوان الله عليهم اجمعين من انهم
قالوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم عرفنا السلام عليك فكيف الصلوة عليك فقال عليه السلام قولوا اللهم صل
على محمد وعلى ال محمد وبارك على محمد وعلى ال محمد وارحم محمدا وال محمد كما صليت وباركت وترحمت على ابرهيم
فى العالمين ربنا انك حميد مجيد كذا فى القنية والجواهر فان قيل قوله كما صليت على ابرهيم يوهم تفضيله على نبينا
عليه السلام بناء على قوة المشبه به قلنا قال الامام الشافعى معناه اللهم صل على محمد وتم الكلام ههنا ثم
استانف وعلى ال محمد كما صليت والمسؤل له مثل ابرهيم واله هم ال محمد لا نفسه او يقول المراد مقابلة الجملة
بالجملة وذلك انه يدخل فى ال ابرهيم خلائق كثيرة لا يحصى من الانبيا وغيرهم ولا يدخل فى ال محمد نبى فطلب الحاق
هذه الجملة التى فيها نبى واحد بتلك الجملة التى فيها خلائق من الانبيا وغيرهم ثم انهم اختلفوا فى جواز الدعا
للنبى صلى الله عليه وسلم بالرحمة ففى قوله وارحم محمدا روايتان والمختار ان لا يذكر كذا فى مشكاة الانوار ثم
يدعوا بعد الصلوة على النبى صلى الله عليه وسلم لنفسه خاصا وللمؤمنين عاما مثل ان يقول رب
اغفر لى ولوالدى وللمؤمنين والمؤمنات ويتعوذ بعد الدعا من عذاب النار وعذاب القبر
وفتنة المحيا اى الابتلا بزوال الصبر والرضا والوقوع فى الافات والاصرار على الفساد والهوى
وترك متابعة الهدى قوله والممات مصدر ميمى بمعنى الموت كالمحيا بمعنى الحيوة اى ومن فتنة
الممات من سكرات الموت وسوال منكر ونكير مع الحزن والخوف وغير ذلك ومن شر فتنة المسيح
المسيح الدجال اى ومن شر الابتلا بالساحر الكذاب وهذا اى الدجال عطف بيان للمسيح احترازا
به عن المسيح بن مريم عليه السلام ولو قدم هذا على قوله فتنة الحيوة والممات ليكون الكلام من باب
ذكر العام بعد الخاص لكان اولى وليكان موافقا لما ورد فى حديث ابن عباس رضى الله عنهما ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم كان يعلمهم هذا الدعا كما يعلمهم السورة من القران يقول قولوا اللهم انى اعوذ بك
من عذاب القبر واعوذ بك من فتنة المسيح الدجال واعوذ بك من فتنة المحيا والممات ذكره فى المصابيح
ويحول وجهه عند السلام الى الجانبين حتى يرى صفحة خده اى يرى بياض خده عند التسليم على

طرفيه هكذا روى عبد الله بن مسعود وسعد بن ابى وقاص عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ويرد
السلام على الامام بقلبه ويتصرف الامام على يساره فانه اكثر ما ثبت من فعل النبى صلى الله عليه وسلم
يعنى ان النبى صلى الله عليه وسلم اذا فرغ من الصلوه كان يذهب كثيرا الى جانب اليسرى لان باب حجرة
عايشه رضى الله عنها كان على ذلك الجانب لانه وان كان يسارا بالنسبه الى المصلى لكنه يمين بالنسبة
الى القبلة كما سيجى وكان النبى صلى الله عليه وسلم يحب التيامن فى كل شى ويتبدل الامام المكان للتطوع
بعد الفريضه لما روى المغيرة بن شعبه رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لا يصلى
الامام فى الموضع الذى صلى فيه حتى يتوهم وهذا لئلا يتوهم انه بعد فى المكتوبه وليشهد له موضعان
يوم القيمه ولذلك استحب تكثير العبادة فى مواضع مختلفة لكن يستحب له ان يتحول الى غير القبله
ويصلى فيها لان لليمين فضلا على اليسار ويمين القبله ما يكون بحذاء يسار المستقبل الى القبله
ويسارها ما يكون بحذاء المستقبل اليها وعن الامام السرخسى انه يتاخر ويتقدم القوم لتتحقق المخالفه
ويرتفع الاشتباه كذا فى فتاوى قاضى خان وشرح النقايه ولمكث المصلى بعد صلوة الفجر فى مصلاه
ويذكر الله فيه حتى تطلع الشمس ثم يصلى ركعتين اى بعد ان ترتفع الشمس قدر رمح وهى صلوة الاشراق
وهو اول وقت الضحى كذا ذكره فى شرح المصابيح وعن انس رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم من صلى صلاة الفجر فى جماعه ثم قعد يذكر الله تعالى حتى تطلع الشمس ثم يصلى ركعتين كانت
له كاجر حجة وعمرة ثلاث مرات تامة تامة تامة صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر فى شرح
المصابيح ان قوله عليه السلام ثم قعد يذكر الله دلالة على ان المستحب فى هذا الوقت انما هو ذكر الله
لا القراءة لان هذا وقت تشريف وان للمواظبه للذكر فيه اثرا عظيما فى النفوس وقد صرح به الشيخ
فى عوارف المعارف وقال فى المنيه نا قلا عن جميع العلوم ومن وقت الفجر الى طلوع الشمس ذكر الله تعالى اولى من
القراءة ويؤيده ما ذكر فى القنيه من ان الصلوة على النبى صلى الله عليه وسلم والدعا والتسبيح افضل من قراءة
القران فى الاوقات التى نهى عن الصلوة فيها هذا وذكر فى الكلام انه يكره الكلام بعد انشقاق الفجر الى صلاته المحيط
وقيل بعد صلوة الفجر ايضا الى طلوع الشمس وقيل الى ارتفاعه ثم تقوم لحاجته من طلب الرزق والعلم الى غيرها
ويغتنم الدعا بعد المكتوبه وقبل السنه على ما روى عن البقالى من انه قال الافضل ان يشتغل بالدعاء
ثم بالسنه وبعد السنه والاوراد على ما روى غيره وهو المشهور المعمول فى زماننا كما لا يخفى فانه
مستجاب بالحديث وقد قال النبى صلى الله عليه وسلم فى حديث رواه ابن عباس رضى الله عنهما ومن لم يفعل
ذلك فهو خداج اى من لم يدع بعد الصلوة رافعا يديه الى ربه مستقبلا ببطونها وجهه ولم يطلب حاجاته

قايلا يا رب فما فعله من الصلوة ناقصة عند الحق سبحانه كذا حقق فى التنوير وروى انه كان للحسن البصرى
جار يحطب على ظهره فكان اذا سلم الامام خرج سريعا من المسجد فقال له الحسن يوما يا هذا لم لم
تجلس ساعة ان لم يكن لك حاجة فى الاخره فلا حاجة لك فى الدنيا قف بعد الصلوة وادع الله تعالى
واساله حمولة تحمل على ظهرها ذكره فى الخالصة قال فى شرح البخارى للكرمانى من اراد ان تحط عنه الذنوب
بغير تعب فليغتنم ملازمة مصلاه بعد الصلوه مطلقا ليستكثر دعا الملايكه واستغفارهم له فهو
مرجو اجابته لقوله تعالى لا يشفعون الا لمن ارتضى وروى من وافق تامينه تامين الملئكة
غفر له وتامينهم انما هو مرة واحدة عند تامين الامام ودعاؤهم لمن قعد فى مصلاه انما هو ما
ويوتر دام قاعدا فيه فهو احرى بالاجابه انتهى ويوتر آخر الليل من استيقظ فى اخره اى من يعتمد باستيقاظه
فى فيه وينام على الوتر من لا يقوم آخره اى من لا يعتمد لقيامه اخر الليل وذلك لقوله عليه السلام من خاف
ان لا يقوم اخر الليل فليوتر فى اوله ومن طمع ان يقوم فليوتر اخر الليل وذلك افضل ذكره فى شرح
الوقايه ويوتر فى بيته وهو الافضل كذا فى الخلاصه واما الوتر فى رمضان فالصحيح ان الجماعة فيه
افضل من الادا فى منزله وحده كذا فى فتاوى قاضى خان والصلوة بين العشايين سنة حميدة اى محموده
عند الله تعالى عن ابى هريره رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى بعد المغرب
ست ركعات فلم يتكلم فيهن بسوء عدلن بعبادة ثنتى عشرة سنه قال الامام فى الاحياء ولهذه الصلوة
اى للستة المذكورة فضل عظيم وقيل المراد من قوله تعالى تتجافى جنوبهم عن المضاجع وقال النبى صلى الله
عليه وسلم من عكف نفسه ما بين المغرب والعشا فى مسجد جماعة لم يتكلم الا بصلاة او قران كان حقا على
الله ان يبنى له قصرين فى الجنة مسيرة كل قصر منهما مائة عام ويغرس له بينهما اغراسا لو طافه اهل
الدنيا لوسعهم انتهى فانها اى الصلوه بين العشائين صلوة الاوابين كذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
والاواب بتشديد الواو الذى يكثر رجوعه الى طاعة الله تعالى ومن الصلوة التى يجب التعاهد اليها
ما ذكر الشيخ الكامل الكافى والمرشد المحقق الوافى المعروف بزين الملة والدين الخوافى فى وصاياه القدسيه
حيث قال ثم يصلى ركعتين اى بعد ان يصلى ركعتى سنة المغرب لبقاء الايمان يقرأ فى كل ركعة منهما بعد الفاتحة
اية الكرسى وقل هو الله احد مرة والمعوذتين كل واحدة مرة ثم اذا سلم يصلى على النبى صلى الله عليه وسلم عشر
مرات ثم يدعو بهذا الدعا ثلاث مرات اللهم انى استودعك دينى فاحفظه على فى حياتى وعند وفاتى
وبعد مماتى يثبته الله تعالى على الايمان ويأمنه من الفزع والخذلان كذا افاده شيخنا قدس الله سره انتهى
كلامه فصل فى فضيلة النوافل وذكر بعض انواعها ويواظب اى يلازم على نوافل العبادة قوله لا يستريح

منها تاكيدا لما قبله اى لا يطلب الراحة بتركها احيانا بل يجد عليها دائما فانها مفتاح محبة الله تعالى
وقربته وقرة اعين الصديقين اى سرور اعينهم وانها اى النوافل جوابر مصلحات ومتممات لنقصان
الفرايض عن ابى هريرة رضى الله عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان اول ما يحاسب به
العبد يوم القيمة من صلاته فان صلحت فقد افلح وانجح وان فسدت فقد خاب وانما انتقص من فريضته
شىء قال الرب تبارك وتعالى انظروا هل لعبدى من تطوع فيكمل بها ما نقص من فرايضه ثم يكون ساير عمله
كذلك قوله ان صلحت يعنى ان اداها صحيحة وبالاخلاص وانجح بتقديم الجيم على الحاء المهملة يصير لازما ومتعديا
اى صادف حاجته ومراده انه نافذه وضمير بها راجع الى التطوع باعتبار النافلة وقوله يكون ساير
عمله كذلك اى ان نقص فى الصوم المفروض مثلا احتسب بدله من التطوع كذا فى المصابيح وشرحه لا سيما
اى خصوصا صلاة الليل فانها داب بسكون الهمزة العادة والشان الصالحين ومكفرة بفتح الميم وسكون
الكاف بمعنى الكفر بالفتح والسكون وهو الستر مصدر بمعنى اسم الفاعل اى ساتر سيئاتكم هكذا صحح شارح
المصابيح للسيئات ومطردة للداء عن البدن وهى بالفتح والسكون بمعنى الفاعل ايضا اى مطارد للداء
يقال للسواك مطهرة للفم بوزن مزينة قوله ومنهاة عن الاثم مفعلة من النهى بمعنى الفاعلة ايضا اى
ناهية عن الاثم والمحرمات قال الله تعالى ان الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر كذا فى شرح المصابيح
وهذا اشارة الى حديث رواه سلمان الفارسى رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بقيام
الليل فانه داب الصالحين قبلكم ومقربة لكم الى ربكم ومكفرة للسيئات ومنهاة عن الاثم ومطردة للداء عن الجسد
ذكره فى الترغيب وعن عمر بن الخطاب رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال من صلى بالليل فاحسن
الصلوة اكرمه الله تعالى بتسعة اشياء خمسة فى الدنيا واربعة فى الاخرة يحفظه من آفات الدنيا
ويظهر اثرها عليه فى وجهه ويحببه الى قلوب عباده الصالحين والى الناس اجمعين ويطلق لسانه فى الحكمة
ويجعله حكيما يعنى يرزقه الله تعالى الفقه ويحشره يوم القيمة من القبر مبيض الوجه وييسر عليه الحساب
ويمر على الصراط كالبرق الخاطف ويعطى كتابه بيمينه كذا فى روضة العلماء ويحرى نشاطه وطيب نفسه
للنوافل ولا يتطوع بشىء على ملال فان اثمه اكثر من نفعه لسبب مخالفته لامر النبى صلى الله عليه وسلم عن انس
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصل احدكم نشاطه فاذا فتر فليقعد وعن عائشة انها قالت قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نعس احدكم فليرقد حتى يذهب عنه النوم فان احدكم اذا صلى وهو ناعس لا يدرى
لعله يذهب يستغفر فيسب نفسه قوله نشاطه بالنصب اى وقت نشاطه ومدة فرحه ورغبته
الى النوافل وانما امرنا بالقعود لان مناجاة الله تعالى لا ينبغى لاحد ان يكون عن ملالة وقوله فليرقد اى لينم

قوله يستغفر اى يقصد ان يستغفر لنفسه بان يقول مثلا اللهم اغفر لى والعفر هو التراب فيكون
دعا عليه بالذل فربما يستجاب فيكون ضرره اكثر من نفعه كذا فى شرح المشارق ولا يوقت اى لا يعين
وقتا ولا يوجب على نفسه من العبادات شيئا فى ذلك الوقت ولا يحمل بتشديد الميم نفسه ما لا تطيق من
الاوراد الكثيرة بحيث يعجز عن المداومة عليها فيتركها وهذا قبيح لانه قال عليه السلام احب الاعمال الى الله
ادومها وان قل وقال عليه السلام من عبد الله تعالى عبادة ثم تركها ملالة مقته الله تعالى اى ابغضه
الله بغضا شديدا فاياك ان تدخل تحت هذا الوعيد ذكره فى الاحيا ويتطوع شهر رمضان بعشرين
ركعة سوى الوتر اراد به صلوة التراويح ولو صلى فى ليلة رمضان على نية التطوع لا التراويح ولم يكن صلى
التراويح مع الامام فان كان ذلك منه بعد ما صلى العشاء ناب هذا التطوع عن التراويح ونال فضلها
وان كان قبل ما صلى ففيه خلاف بين الائمة كذا فى الروضة ويختم فيه القران يعنى ان السنة فى
التراويح ختم القران مرة فاذا قرا فى كل ركعة عشر ايات فيحصل الختم الواحد فى الختم مرتين فضيلة
كذا فى شرح الوقاية فقد كانت الصحابة رضى الله عنهم اجمعين يفعلون كذلك اى ختم القران فى التراويح وكانوا
اى الصحابة لا ينصرفون عن التراويح الا فى بزوغ الفجر اى طلوعه ومنه قوله تعالى فلما راى القمر بازغا
قال صاحب المحيط الافضل فى زماننا ان يقراء مقدار ما لا يودى الى تنفير الجماعة لكسلهم لان تكثير الجماعة
ومحافظتها افضل من تطويل القراءة وذكر صاحب القنية فى كتاب زاد الائمة ان الامام الوبرى سئل عمن يقرا
فى التراويح آيتين بعد الفاتحة فقال لا باس به وكتب ابو الفضل الكرمانى فى الفتاوى انه اذا قرا الفاتحة فى
التراويح وآية او آيتين لا يكره واما الجماعة فيها فالصحيح انها سنة على الكفاية حتى لو تركها اهل المسجد كلهم
فقد اساؤا ولو اقامها البعض فالمتخلف عن الجماعة تارك للفضيلة ولم يكن مسيئا كذا فى الجواهر وشرح التحفة
ويتطوع عند وقت الضحى بركعتين او اربع ركعات او اكثر الى ثنتى عشرة ركعة بثلاث تسليمات وان شاء
بست تسليمات يعنى ان اقلها ركعتان واكثرها اثنى عشر ولم ينقل الزيد منها عن ابى هريرة رضى الله عنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حافظ على شفعة الضحى غفرت له ذنوبه وان كانت مثل زبد البحر وفى
رواية غفر له خطاياه وكان كما ولدته امه قوله شفعة بضم الشين المعجمة وقد تفتح اى على ركعتى الضحى وفى
رواية عنه انه قال ان الله عز وجل يقول يا ابن ادم اكفنى اول النهار باربع اكفك بهن آخر يومك يعنى اقضى
حوايجك وادفع عنك بعد صلوتك الى آخر النهار وعن ابى الدرداء رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من صلى ركعتين لم يكتب من الغافلين ومن صلى اربعا كتب من العابدين ومن صلى ستا كفى ذلك اليوم
ومن صلى ثمانيا كتبه الله تعالى من القانتين ومن صلى ثنتى عشرة ركعة بنى الله له بيتا فى الجنة من ذهب

كله من الترغيب ونقرا فى ذلك سورة الضحى اى سورة والشمس وضحاها وسورة والضحى والليل اذا سجى كذا فى
المقدمه الغزنويه ونتحرى لها وقت تعالى النهار اى علوه وارتفاعه حتى ترمض بفتح الميم من باب علم اى
احترقت اخفاف الفصال جمع فصيل وهو ولد الناقة اذا فصل عن امه قوله عن الظهيرة متعلق
بترمض والظهيرة نصف النهار واراد بها الظهر والبازلية كما مر وهذا ماخوذ من قوله عليه السلام صلوة
الاوابين اذا رمضت الفصال ذكر فى شرح المنارق ان فى هذا الحديث اشارة الى حثهم بصلوة الضحى فى الوقت
الموصوف لان الحر اذا اشتد عند ارتفاع الشمس تميل النفوس الى الاستراحة فيرد على قلوب الاوابين
المستانسين بذكر الله تعالى ان ينقطعوا عن كل مطلوب سواه وانما عبر عن ذلك الوقت بقوله اذا رمضت
الفصال لان الفصال لرقة جلود اخفافها تنفصل عن امهاتها عند ابتداء شدة الحر وتركها انتهى
وتطوع الرجل فى بيته افضل لقوله عليه السلام افضل صلاة الرجل فى بيته الا المكتوبة وقال صلى الله عليه وسلم من صلى
سنة الفجر فى بيته توسع له فى رزقه ويقل المنازعة بينه وبين وختم له بالايمان كذا فى شرح التحفه ثم ان
التطوع عندهم عبارة عما ليس بفريضة فمنه سنة ومنه نافلة ولهذا قال وتطوع الرجل على سبيل العموم
الا انه ينبغى ان يستثنى منه التراويح كما فعله بعضهم فان الافضل فيه المسجد صرح بذلك فى كثير من الكتب
هذا وقد قال السنة فى زماننا اولى لئلا يندرس يعنى رؤيه العوام اقامة الفريضة فى المسجد دائما
بدون السنة اذا هم الى ترك السنة ولهذا المعنى قيل التطوع فى المسجد حسن وفى البيت افضل هل
وعن البقالى ان الافضل ان يشتغل بالدعاء ثم بالسنة ولو تكلم بعد الفرايض هل تسقط السنة قيل تسقط
وقيل لا تسقط لكن يكون الثواب انقص من ثوابه قبل التكلم ولو صلى ركعتى الفجر اولا اربع قبل الظهر فاشتغل بالبيع
والشراء والاكل والشرب فانه يعيد السنة اما باكل لقمة او شربة او كلمة لا تبطل كذا فى شرح المصابيح والخزانه
واصح ما جاء فى نوافل الصلاة صلوة التسبيح فيه اشارة الى ان ما يصلونه من النوافل مثل الرغايب والبراءة والقدر
فليس باصح ولكن لا باس لنا ان نذكرها تسهيلا للطالبين قال فى المقدمه اما الرغايب فاثنى عشر ركعة بست
تسليمات يصوم الناس اول خميس من رجب ويصلونها بعد صلاة المغرب وقبل العشاء اول ليلة الجمعه بغير افطار
وقيل بعد الافطار بلقمه او لقمتين لكن يتعجل التحريمه فى وقت المغرب وهذا هو المختار ويقرا فيها بعد الفاتحه
انا انزلناه ثلثا والاخلاص اثنى عشر مرة ويسلم من كل ركعتين فاذا فرغ منها قال اللهم صل على محمد النبى الامى وعلى اله
وصحبه وسلم سبعين مرة ثم يسجد ويقول فى سجوده سبحان الملك القدوس سبوح قدوس رب الملئكة
والروح ايضا سبعين مرة ثم يرفع راسه ويقول رب اغفر وارحم وتجاوز عما تعلم انك الاعز الاكرم سبعين
مرة ايضا ثم يسجد ثانيا ويقول ما يقول فى السجدة الاولى ثم يسال حاجاته من الدين والدنيا ثم يرفع راسه

٣

صح

فقدمت صلوته واختلف العلماء فى رؤية هلال رجب فى ليلة الجمعه فقال بعضهم يوخر الصلوه الى الجمعة
الاولى لقوله عليه السلام من صام اول خميس من رجب ثم صلى ليلة الجمعه اثنى عشر ركعه اعطاه الله تعالى بكل
ركعة مائة قصر فى مقعد صدق بلا ريب ولا شك وقال بعضهم يصلونها ولا يوخرونها وان لم يكن الخميس من
رجب لقوله عليه الصلوه والسلام لا تغفلوا عن صلاه ليله الجمعه الاولى من رجب من صلى فيها صلى الله عليه وملئكته
الى السنة القابله ومن صلى عليه رب العرش لا يخرج من الدنيا الا مع الايمان ولا يعيش فى الدنيا الا مع الاسلام
ولا يحشر يوم القيمه الا مع الابرار وقال رجب اسم نهر فى الجنة وله اثنا عشر شعبا ومن صلى فى ليلة الجمعه الاولى
من رجب اثنى عشر ركعه يقابل لكل ركعه بكل شعبة وهذا هو الحكمه فى كونها اثنى عشر قال وهذا القول هو
المختار واما صلوة ليلة البراءة فانها ركعتان يقرا فيهما اربع مائة اية من القران فى كل ركعة مائتين وان
قرا اقل منها جاز واكثرها الف ركعه يقرا فيها قدر ما تيسر من القران واوسطها عند عامة العلماء والصلحاء
مائة ركعه يقرا فى كل ركعة منها اية الكرسى مرة وانا انزلناه مره ويايتهما بدا جاز وحسن وقل هو الله احد
ثلاثا ويسلم بعد كل ركعتين وان قرا اقل من ذلك جاز واما صلاة ليلة القدر فاقلها ركعتان واكثرها
الف ركعة واوسطها مائة ركعة ايضا والقراءة مثل ما قرا فى الاقل والاكثر فى صلوة البراءة واما فى وسطها فيقرا
بعد الفاتحة انا انزلناه وقل هو الله احد ثلاث مرات ويسلم فى كل ركعتين ويصلى على النبى صلى الله عليه وسلم فيقوم
موصولا بها بلا تاخير حتى اتمها بالتسبيح والدعاء ولو قطع جاز الى هنا عبارة المقدمة بعينها بقى ههنا بحث
مهم وهو انه هل يكره امثال تلك التطوعات بجماعة ام لا قال فى خزانة الفتاوى التطوع فى جماعة
فى غير رمضان مكروه ورايت فى شرح الكافى لو صلى التطوع بجماعة مع الاثنين لا يكره
ورايت فى فوايد شمس الائمة الحلوانى ان كان سوى الامام ثلاثة لا يكره بالاتفاق وفى الاربعه
اختلاف ولو صلى جماعة من غير تداع بغير اذان واقامة فى ناحية المسجد لا يكره الى هنا
عبارة الخزانه ولعل ما فعله القوم فى زماننا هذا مبنى على هذه الروايه او على الروايه التى ذكرت
فى المحيط قال شارح النقايه ولا يكره الاقتدا بالامام فى النوافل مطلقا نحو القدر والرغايب وليلة
النصف من شعبان ونحو ذلك لان ما راه المومنون حسن فهو عند الله حسن كذا فى المحيط الى
هنا عبارته فيصليها العبد كل يوم او جمعة او اسبوع وانما فسرناها به اشارة الى انه لا تخصها
بيوم الجمعه وان تخصيص العباده بها مكروه او شهرا او سنة او فى العمر مرة وذلك انه روى عكرمه
عن ابن عباس انه قال قال النبى صلى الله عليه وسلم لعباس بن عبد المطلب الا اعطيك الا امنحك الا
احبوك بشىء اذا انت فعلته غفر الله لك ذنبك اوله واخره قديمه وحديثه خطاه وعمده صغيره وكبيره

الثانية

عابره

ذنبك

ستره وعلانيته تصلي اربع ركعات تقرا في كل ركعة فاتحة الكتاب وسورة اي مثل سورة والضحى
فاذا فرغت من القراءة في اول الركعة وانت قايم قلت سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله
اكبر خمس عشر مرات ثم تركع فتقولها عشرا اي بعد ان تقول سبحان ربي العظيم ثلاثا ثم ترفع راسك
فتقولها عشرا اي بعد ان تقول سمع الله لمن حمده ربنا لك الحمد ثم تسجد فتقولها عشرا اي بعد
ان تقول سبحان ربي الاعلى ثلثا ثم ترفع راسك من السجود فتقولها عشرا ثم تسجد فتقولها
عشرا فذلك خمسة وسبعون في كل ركعة ان استطعت ان تصليها في كل يوم فافعل وان لم تفعل
ففي كل جمعة مرة وان لم تفعل ففي كل شهر مرة وان لم تفعل ففي كل سنة مرة وان لم تفعل ففي عمرك مرة
وفي رواية اخرى انه تقول في اول الصلوة سبحانك اللهم ثم تسبح خمس عشرة مرة قبل القراءة
وعشرا بعدها والباقي كما سبق عشرة عشرة ولا يسبح بعد السجدة الاخيرة فاعلم ان هذا هو الاحسن
وهو اختيار ابن المبارك وصاحب القنية والمجموع في الرواية ثلثماية تسبيحة فان صلاها نهارا نكته
فبتسليمة واحدة وان صلاها ليلا فبتسليمتين احسن وان زاد بعد التسبيح قوله ولا حول ولا قوة
الا بالله العلي العظيم فهو حسن وقد ورد ذلك في بعض الروايات الى هنا عبارة الامام في الاحيا
غير التفسيرات المصدرة بلفظة اي فانها زيادة منا اخذا من القنية وقال عبد العزيز قلت
لعبد الله بن المبارك ان سها فيها ايسبح في سجدة السهو عشرا عشرا قال لا وانما هي ثلثماية تسبيحة
كذا في كتاب الترغيب والترهيب وذكر في القنية انه لا يعدها بالاصابع ان قدر ان يحفظ بالقلب
وان احتاج يعدها بحر الاصابع لئلا يصير عملا كثيرا وعن ابي يوسف ومحمد انهما لم يريا باسا
بعد الآي والتسبيح في الصلاة باليد في الفرايض والنوافل جميعا كذا ذكره في الجواهر نقلا عن الكافي
وصلوة التوبة والاستخارة سنة اما الاولى فلما روى عن ابي بكر رضي الله عنه انه قال سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من رجل يذنب ذنبا ثم يقوم فيتطهر ثم يصلي ثم يستغفر الله عز وجل
الا غفر له ثم قرا هذه الاية والذين اذا فعلوا فاحشة او ظلموا انفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم
وفي اكثر الروايات يصلي ركعتين كذا في الترغيب وقال النبي صلى الله عليه وسلم اي عبد او امة ترك من صلوة التوبة
صلاته في جهالته فتاب وندم على تركها فليصل يوم الجمعة بين الظهر والعصر اثني عشر ركعة يقرا في
كل ركعة منها الفاتحة واية الكرسي والاخلاص والمعوذتين مرة لا يحاسبه الله يوم القيمة ووجد صحيفة
سيأته حسنات ذكر في مختصر الاحيا واما الثاني فهو من هم بامر وكان لا يدري عاقبته ولا يعرف الاستخارة
ان الخير في تركه او في الاقدام فقد امره رسول الله صلى الله عليه وسلم بان يصلي ركعتين يقرا في الاولى فاتحة

الكتاب

الكتاب وقل يا ايها الكافرون وفي الثانية الفاتحة وقل هو الله احد فاذا فرغ دعا وقال اللهم اني استخيرك
بعلمك واستقدرك بقدرتك فانك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب اللهم ان كنت
تعلم ان هذا الامر خير لي في ديني ودنياي وعاقبة امري وعاجله واجله فقدره لي ثم يسره لي وان
كنت تعلم ان هذا الامر شر لي في ديني ودنياي وعاقبة امري وعاجله واجله فاصرفني عنه واصرفه
عني وقدر لي الخير اينما كان انك على كل شيء قدير رواه جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا الاستخارة في الامور كما يعلمنا السورة من القران واذا هم احدكم بامر فليصل ركعتين
ثم يسمي الامر ويدعو بما ذكرناه كذا في الاحيا ثم المسموع من المشايخ انه ينبغي ان ينام على الطهارة مستقبل
القبلة بعد قراءة الدعا المذكور فان راى في منامه بياضا او خضرة فذلك الامر خير وان راى فيه
سوادا او حمرة فهو شر ينبغي ان يجتنب عنه وكذا صلوة الوالدين اي من سنته ايضا ولقد سمعت كثيرا نكته
من المصنفين بتحقيق هذا الكتاب وهو يطعن ان فيه احاديث موضوعة من جملتها صلاة الوالدين وانت
خبير بان منشا غلطهم ليس الا ما يكتب ههنا على حواشي بعض النسخ المصححة وهو انه روى عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال من صلى ليلة الجمعة بين المغرب والعشاء ركعتين يقرا في كل ركعة منه فاتحة الكتاب مرة
واية الكرسي خمسة عشرة مرة وصلى على النبي صلى الله عليه وسلم عشرين مرة وجعل ثوابها لوالديه فقد
ادى حق والديه واتم برهما واعطاه الله تعالى ما يعطي الشهداء واذا مر على الصراط كان جبريل عن يمينه
واسرافيل عن يساره والملئكة يستغفرون له بين يديه بالتكبير والتهليل والتحميد حتى يدخل الجنة في
جوار اسمعيل واسحق عليهما السلام في قبة بيضاء انتهى قلنا نعم قد راينا وتتبعناه في الكتب المعتبرة
التي عندنا فلم نجده فيها لكن هذا ليس بضاير لان المصنف رحمه الله تعالى لم ينقل في الشرعة بانه حديث
عن النبي صلى الله عليه وسلم حتى يرد عليه الطعن بانه حديث موضوع ليس من الكتب الصحاح بل قال ان هذه
الصلوة سنة اي من سنن السلف الصالحين وطريقتهم فان السنة المذكورة في هذا الكتاب ليست بمقصورة
على سنن النبي صلى الله عليه وسلم بل اعم من سنته وسنن غيره كما حققناه في صدر الكتاب على ان عدم الوجدان الوجدان
لا يدل على عدم الوجود فلعل هذا الحديث له اصل صحيح مفرد في موضعه قد اطلع عليه المصنف رحمه الله تعالى
فحينئذ يستقيم الكلام ويتم المرام كما لا يخفى هذا ثم ان بعضا ممن اثق به نقل ههنا حديثا من مختصر الاحيا
فوق مما نقلناه من الحواشي وهو انه عليه السلام من صلى ليلة الخميس ما بين المغرب والعشاء ركعتين يقرا في
كل ركعتين فاتحة الكتاب مرة واية الكرسي خمس مرات وقل هو الله احد والمعوذتين خمسا خمسا فاذا فرغ من
صلاته استغفر الله تعالى خمس عشرة مرة وجعل ثوابه لوالديه فقد ادى حق والديه وان كان عاقا لهما

واعطاه الله تعالى ما اعطى الصديقين والشهداء هذا ما نقله عن ذلك المختصر ولم اره في مجلده ويصلي ركعتين
عند نزول الغيث اى المطر وركعتين عند الخروج للسفر ويصلي ركعتين في السر لدفع النفاق والثبات
على الاسلام ويصلي حين يدخل بيته وحين يخرج منه توقيا عن فتنة المدخل والمخرج اى حذرا عن فتنة الدخول
والخروج روى ابو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا خرجت من منزلك فصل ركعتين
تمنعانك مدخل السوء ذكره في الاحياء ثم قال وفي معنى هذا كل امر يبتدا به مما له وقع ولذلك سن ركعتا
عند الاحرام وركعتان عند ابتداء السفر وركعتان عند الرجوع من السفر في المسجد قبل دخول البيت
وكل ذلك مأثور فعله من رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان بعض الصالحين اذا اكل اكلة صلى ركعتين
واذا شرب شربة صلى ركعتين انتهى ويجيب اى يقطع المصلي الصلاة ويقول لبيك مثلا اذا كان في صلوة
النافلة قوله دعا اى دعوة امه مفعول يجيب دون دعوة ابيه اى ندائه وقال الطحاوي مصلي
النافلة اذا ناداه احد ابويه ان علم انه في الصلوة وناداه لا باس بان لا يجيب وانما قيد المصنف رحمه الله
بقوله اذا كان في صلوة النافلة لما ذكر في الفتاوى ان مصلي الفريضة اذا دعاه احد ابويه لا يجيبه ما لم يفرغ
من صلاته الا ان يستغيثه بشيء لان قطع الصلوة لا يجوز الا بضرورة وكذلك الاجنبي اذا خاف ان يسقط
من سطح او تحرقه النار او يغرق في الماء وجب عليه ان يقطع الصلوة وان كان في الفريضة كذا في الفتاوى غنية م

فصل ٦٤ في صلوة الجمعة

فصل في صلوة الجمعة هي بضم الجيم اسم من الاجتماع اضيف اليه اليوم والصلوة من كثرة الاستعمال حتى
حذف منه المضاف ويعظم يوم الجمعة الذي هو سيد الايام بالتفرغ فيه عن اشتغال الدنيا لامر
الآخرة فانه يوم عظيم عظم الله به الاسلام وخصص به المسلمين قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا
نودي للصلوة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله حرم الاشتغال بامور الدنيا وبكل صارف عن السعي الى
الجمعة وقال النبي صلى الله عليه وسلم ان يوم الجمعة سيد الايام واعظمها وهو اعظم عند الله من يوم الاضحى
ويوم الفطر وقال صلى الله عليه وسلم خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة فيه خلق آدم عليه السلام وفيه
ادخل الجنة وفيه اهبط الى الارض وفيه تقوم الساعة وهو عند الله يوم المزيد كذلك تسميه الملائكة في
السماء وهو يوم النظر الى الله تعالى في الجنة وقال عليه السلام من ترك الجمعة ثلاثا من غير عذر طبع الله على
قلبه وفي لفظ آخر فقد نبذ الاسلام على ظهره قوله اهبط الى الارض اى ليكون خليفة فيها ويخرج الامم الكثيرة
والانبياء العظام من نسله وينزل الكتب الشريفة اليهم وكل ذلك خير كثير فلا يرد ان اهباطه الى الارض اخراجه
من الجنة وهو لا يكون خيرا وقوله وفيه تقوم الساعة وجه دلالته على الخير هو ان عندنا ما يصل ارباب
الكمال الى ما وعدهم كذا في شروح المصابيح فيقوم من منامه قبل طلوع الصبح ويغتسل اى بعد طلوع الفجر

ان بكر فان كان لا يبكر فاقربه الى الرواح احب ليكون اقرب عهد بالنظافة فالغسل مستحب استحبابا
موكدا وذهب بعض العلما الى وجوبه وكان اهل المدينة يتسابون بينهم فيقولون لانت اشر ممن لا
يغتسل يوم الجمعة ومن اغتسل من الجنابة فليفض الماء على بدنه مرة اخرى على نية غسل الجمعة فان
اكتفى بغسل واحد اجزاه وحصل له الفضل ان نواهما ودخل غسل الجمعة في غسل الجنابة فهذا الغسل
ينوب عن الفرض والسنة كما اذا اغتسل يوم الجمعة والعيدين ينوب عن السنتين والغسل عن الجنابة
والحيض ينوب عن الفريضة كما ذكر في القنية وشك بعض الصحابة على ولده وهو يغتسل فقال الجمعة
فقال بل من الجنابة فقال اعد غسلا ثانيا ومن اغتسل ثم احدث وتوضا لم يبطل غسله والاحب ان
يحترز عن ذلك كذا في الاحيا ويستغفر الله عما اقترفه بالقاف ثم بالفاء اى عما اكتسبه من الذنوب
في الاسبوع ويكثر الصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم قال في زهرة الرياض عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم
من صلى علي يوم الجمعة مائة مرة قضى الله له مائة حاجة ويسلط على صلاته ملكا حتى يدخلها قبري كما يدخل
احدكم الهدايا ويخبرني باسمه فاثبته عندي في صحيفة بيضاء واكافيه يوم القيمة قال في الاحيا روي عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال من صلى علي في يوم الجمعة ثمانين مرة غفر الله له ذنوب ثمانين سنة قيل يا رسول الله
كيف الصلوة عليك قال يقول اللهم صل على محمد عبدك ونبيك ورسولك وعلى آل محمد صلاة تكون لك رضى ولحقه
اداء واعطه الوسيلة والمقام المحمود الذي وعدته واجزه عنا ما هو اهله واجزه افضل ما جزيت نبيا عن امته
وصل على جميع اخوانه من النبيين والصالحين يا ارحم الراحمين تقول هذا سبع مرات فقد قيل من قالها في سبع جمع
في كل جمعة سبع مرات وجبت له شفاعة النبي صلى الله عليه وسلم انتهى ويتحفظ عن جميع الآثام صغيرها وكبيرها
فيه اى في يوم الجمعة فان الاثم فيه مضاعف كالخير وبالجملة ينبغي ان يجتنب العبد عن الاثم في ذلك اليوم ويزيد
اوراده وانواع خيراته فان الله تعالى اذا احب عبدا استعمله في الاوقات الفاضلة بفواضل الاعمال واذا
مقته استعمله في الاوقات الفاضلة بسيئ الاعمال ليكون اوجع في عقابه واشد لمقته لحرمانه بركة الوقت
وهتكه حرمته ويبكر الى الصلوة اى ياتي الى الصلوة بكرة وهي اول النهار وله فضل عظيم فانه من السعي المامور
به في القرآن لقوله فاسعوا الى ذكر الله فينبغي ان يكون في سعيه الى الجمعة خاشعا متواضعا ناويا
للاعتكاف في المسجد الى الصلوة قاصدا للمبادرة الى جواب نداء الله اياه الى الجمعة والمسارعة الى مغفرته
ورضوانه وقد ذكر النبي صلى الله عليه وسلم ان من راح الى الجمعة في الساعة الاولى فكانما قرب بدنة ثم كالذي
قرب كبشا ثم تصدق دجاجة ثم بيضة الى من راح في الساعة الخامسة فكانما اهدى بيضة فاذا خرج الامام
طويت الصحف ورفعت الاقلام واجتمعت الملئكة عند المنبر يستمعون الذكر فمن جاء بعد ذلك فانما جاء

لحق الصلوة ليس له من الفضل شىء والساعة الاولى الى طلوع الشمس والثانية الى ارتفاعها والثالثة الى
انبساطها حتى ترمض الفصال والرابعة والخامسة بعد الضحى الاعلى الى الزوال وفضلهما قليل ووقت
الزوال حق الصلوة والافضل فيه كذا فى الاحيا والمصابيح فالتبكير على مراتبها انما يوجد قبل الزوال ولهذا
قيد المصنف التبكير بقوله قبل الزوال وكان يرى فى القرن الاول سحرًا وبعد الفجر الطرقات مملوة من
الناس يمشون فى السرج ويزدحمون فيها الى الجامع كايام العيد حتى اندرس ذلك فقيل اول بدعة احدثت
فى الاسلام ترك البكور الى الجمعة وفى الحديث ان الناس يكونون فى قربهم عند النظر الى وجه الله تعالى على
قدر بكورهم الى الجمعة ذكره فى الترغيب ايضا ويستاك ويتطيب باطيب طيب عنده ليغلب بها الروائح
الكريهة ويوصلها الى الروحة والراحة الى مشام الحاضرين فى جواره واحب طيب الرجال ما ظهر ريحه
وخفى لونه واحب طيب النسا ما ظهر لونه وخفى ريحه وروى ذلك فى الاثر قال الامام الشافعى رضى الله عنه
من نظف ثوبه قل همه ومن طاب ريحه زاد عقله ذكره فى الاحيا ويقص بضم القاف اى يقطع شاربه
ويتخذ لعيده وجمعته ثوبين احدهما ازار والاخر رداء يعنى يستحب له ذلك الاتخاذ ان وجد وقدر على
على ذلك سوى ثوبى مهنته بفتح الميم وسكون الهاء هى الخدمة والابتذال وحكى ابو زيد الكسائى ثوبى
المهنة بالكسر قال الزمخشرى وهو الافصح ويلبس ذلك فيهما اى يتزر ويرتدى بذلك الازار والرداء فى
الجمع والاعياد قال الامام واما الكسوة فى ذلك فاحبها البيض من الثياب اذ احب الثياب الى الله البيض ولا يلبس
ما فيه شهرة منسوجا كانت او لباسًا فاخرة ولبس السواد اى تخصيص لبسه فى ذلك اليوم كما روى عن بعض خطبا
العرب ليس من السنة ولا فيه فضل بل كره جماعة النظر اليه لانه بدعة محدثة بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال عليه السلام ان الله وملئكته يصلون على اصحاب العمايم يوم الجمعة وفى الحديث جمعة بعمامة افضل من سبعين
صلوة بلا عمامة فان اكربه الحر فلا باس بنزعها قبل الصلوة وبعدها ولكن لا ينزع فى وقت السعى من المنزل
الى الجمعة ولا فى وقت الصلوة ولا عند صعود الامام عند المنبر ولا فى حال الخطبة انتهى ويجامع اهله يوم الجمعة
او ليلته اى ليلة ذلك لانه اغض للبصر من غض بصره اى حفظه وارَوح للنفس ويناله اى يصل ثواب
غسله وغسلها فقد استحب ذلك قوم وحملوا عليه قوله عليه السلام رحم الله من بكر وابتكر وغسل واغتسل
وهو حمل على الغسل وقيل معناه غسل ثيابه فروى بالتخفيف واغتسل لجسده وبهذا يتم ادب الاستعمال
لفضلها والاستعداد لها ويخرج عن زمرة الغافلين الذين اذا اصبحوا قالوا ما هذا اليوم فقوله بكر بالتشديد
اى اسرع ومشى الى المسجد فى اول الوقت وابتكر اى ادرك اول الخطبة واول كل شىء باكورته كذا فى شرح
المصابيح والاحيا ويقرا ليلة الجمعة سورة الدخان عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم من قرا حم الدخان

فى ليلة الجمعة او يوم الجمعة بنى الله له بيتا فى الجنة وقبل الزوال سورة الكهف ليعصم اى ليحفظ من العصمة
بمعنى الحفظ وفى بعض النسخ ليعتصم من شر الدجال اى المسيح الكذاب كذا فى الصحاح قيل سمى مسيحا لانه
يمسح الارض اى يسير بطوفها وقيل لانه ممسوح العين اى مطموسها والاظهر انه يعنى بالساحر الكذاب مطلقا
كما ذكر فى شروح المصابيح روى ابن عباس وابو هريرة من قرا سورة الكهف ليلة الجمعة او يوم الجمعة اعطى نورا
من حيث يقرؤها الى مكة وغفر له الى الجمعة الاخرى وفضل ثلثة ايام وصلى عليه سبعون الف ملك حتى يصبح
ووقى من الداء والدبيلة وذات الجنب والبرص والجذام وفتنة الدجال كذا فى الاحيا واذا اتى المسجد دعا الله
الله ان يجعله من اقرب من تقرب الى الله تعالى ويستحب اذا دخل الجامع ان لا يجلس اربع حتى يصلى ركعات
يقرا فيهن قل هو الله احد مائتى مرة فى كل ركعة خمسين فقد نقل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من فعله
لم يمت حتى يرى مقعده فى الجنة او يرى له ذكره فى الاحيا ويدنو اى يقرب من الامام لاستماع الذكر اى الخطبة
ويجلس فى اى موضع تيسر مما يقرب منه ويحترز من ان يعين لنفسه فى المسجد مكانا فانه مكروه كما يكره ان يخص
لنفسه الة يتوضا به دون غيره كذا فى الحافظية هذا وفى الخبر من غسل واغتسل وبكر وابتكر ودنا من
الامام واستمع كان له ذلك كفارة لما بين الجمعتين وزيادة ثلثة ايام وفى اخر غفر الله له الى الجمعة الاخرى
ومن هذا قالوا ان من اداب الجمعة طلب الصف الاول فان فضله كثير كما رويناه لكن لا يغفل فى طلبه عن
ثلاثة امور اولها ان كان يرى بقرب الخطيب منكرا يعجز عن تغييره من لبس حرير من الامام او غيره او صلوة
فى سلاح كثير ثقيل شاغل او سلاح مذهب او غير ذلك مما يجب انكاره فالتاخر له اسلم واجمع للهم فعل
ذلك جماعة من العلماء طلبا للسلامة ونظر سفيان الثورى الى شعيب بن حرب عند المنبر يستمع الخطبة من
ابى جعفر فلما فرغ من الصلوة قال شغل قلبى قربك من هذا هل امنت ان تسمع كلاما يجب انكاره فلا تقوم به
قال يا عبد الله اليس فى الخبر ادن فاستمع فقال ويحك ذلك الخلفاء الراشدين المهديين فاما هؤلاء فكلما بعدت
عنهم ولم تنظر اليهم كان اقرب الى الله تعالى وثانيها انه ان لم يكن مقصورة عند مقتطعة عن المسجد للسلاطين
فالصف الاول محبوب والا فقد كره بعض العلما دخول المقصورة بناء على انها بدعة محدثة للسلاطين ولم يكره ٢
بعض اخر لطلب القرب وثالثها ان المنبر يقطع بعض الصفوف وانما الصف الاول هو الواحد المتصل فى فناء
المنبر وما على طرفيه مقطوع وقد صرح بذلك الثورى وهو الاوجه لانه متصل ولان الجالس فيه يقابل الخطيب
ويسمع منه كله من الاحياء ولا يتخطى رقاب الناس فانه ورد فيه وهو انه يجعل جسرا الى جهنم يتخطاه الناس
يوم القيمة مجازاة له بفعل مثل فعله ومبالغة فى تحقيره وقال عليه السلام لرجل ما منعك ان تجمع اليوم معنا
فقال يا نبى الله قد جمعت فقال اولم اراك تتخطى رقاب الناس اشار به الى انه احبط عمله وقال عليه السلام

فى حديث آخر ومن لغى وتخطى رقاب الناس كانت له ظهرا كذا فى الترغيب الا من فقد فى الطريق وكان
الصف الاول متروكا خاليا وفيه سعة بفتحتين اى فى المسجد وسعة خالية بحيث يوجد قدامه من
الصفوف مواضع خاليه او فى حق ذلك القاعد سعة اى وسعة ورخصه فله ان يتخطى رقاب الخلق
حينئذ لانهم ضيعوا حقهم وتركوا موضع الفضيله قال الحسن تخطوا رقاب الناس الذين يقعدون
على ابواب الجامع يوم الجمعه فانه لا حرمة لهم ومما ينبغى ان يعلم انه اذا لم يكن فى المسجد احد الا من يصلى
ينبغى ان يقول السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ولا يسلم فانه تكليف جواب فى غير محله واما ان
يسلم فعند ابى حنيفه يرده فى قلبه وعند محمد يرده بعد الفراغ اذا كان ذلك الرجل حاضرا وعند ابى يوسف
لا يرده قبل ولا بعد وهو الصحيح كذا فى القنيه ولا يفرق بين اثنين لان التفريق نوع ايذاء ومانع من
الحضور فان غلبه النعاس بضم النون اى النوم يتحول عنه الى موضع اخر ليذهب عنه النوم هكذا ورد فى
الحديث ويضرب باطراف اصابعه جانب راسه الايمن ثلاثا ثم يجلس وينصت بضم اليا وكسر الصاد من
الانصات بمعنى السكوت والاستماع للحديث قد يصح ينصت على وزن يضرب لكن لم يوجد فى اللغات التى
عندنا استعمال نصت ثلاثيا اذا خرج الامام عبارة الخروج وارادة على عادة العرب من انهم يتخذون
للامام مكانا خاليا تعظيما لشانه فيخرج منه حين اراد الصعود واما فى ديارنا فالمحرم القاطع
للصلوة والكلام انما هو قيام الخطيب للصعود الى المنبر كذا فى شرح المجمع ثم بين ذلك السكوت والانصات
بقوله ولا يتكلم ولا يصلى يعنى اذا خرج الامام للصعود يجب على الحاضرين السكوت ويحرم لهم الكلام والصلوة
هذا عند ابى حنيفه وقالا لا باس بالكلام اذا خرج قبل ان يخطب واذا نزل قبل ان يكبر وانما قال بالكلام لما
ان الصلوة اى النافله فى هذين الوقتين تكره عندهما ايضا كذا فى الجواهر فعلم منه ان الخلاف بين الامام
وصاحبيه انما هو فى الكلام بعد الخروج الى ان يشرع فى الخطبه واما الكلام حال الخطبه فغير جائز عندهم
جميعا ثم المراد بهذا الكلام اى بهذا الكلام المختلف فيه كلام الناس دون التسبيح ونحوه وقيل المراد به
اجابة المؤذن واما غيره من الكلام فغير جائز اتفاقا وقيل المراد به مطلق الكلام والاول اصح كذا فى شرح
المجمع وذكر فى شرح الوقاية نقلا عن الخانيه ان هذا الخلاف فيما اذا كان لا يسمع صوت الخطيب واما من
كان قريبا فعليه الانصات ولا يقول لصاحبه صه بسكون الها اى انصت واسكت لما روى ابو هريرة ان
النبى صلى الله عليه وسلم قال اذا قلت لصاحبك يوم الجمعة انصت والامام يخطب فقد لغوت وفى لفظ ليس له اخرج
جمعه قوله لغوت معناه خبت من الاجر وقيل بطلت وقيل اخطأت وقيل بطلت فضيلة جمعتك وقيل
صارت جمعتك ظهرا كذا فى الترغيب والترهيب ولا يشير اليه اى الى صاحبه باصبعه ليسكت وهذا اى

عدم

عدم الاشاره هو المستحب الاحوط وفى الخلاصه لو لم يتكلم لكن اشار بيده او بعينه حين رأى منكرا
الصحيح انه لا باس به قال فى الاحيا وقد جرت عادة بعض العوام السجود عند قيام المؤذنين ولا يثبت
له اصل فى اثر وخبر لكنه ان وافق سجود تلاوة فلا باس ان يمد الدعا لانه وقت فاضل ولا يحكم بتحريم هذا
السجود فانه لا سبب لتحريمه انتهى ولا يتحلق القوم بالحا المهمله اى لا يجلسون فى المسجد على هيئة الاستداره
كالحلقه قبل الصلوة بل يجلسون صفوفا متوجهين نحو القبله لانهم فى الصلوة حكما لقوله عليه السلام احدكم فى
الصلوة ما دام ينتظرها فيجب ان تكون هيأتهم على هيئة اجتماع المصلين فمنع ذلك كما منع تشبيك الاصابع
عند الخروج الى الصلوة كما مر وانما قال قبل الصلوة اذ لا باس بالاجتماع والتحلق بعد الصلوة فى المسجد
وغيره ولا يحتبى عند الخطبه لما روى ان النبى صلى الله عليه وسلم نهى عن الحبوه وهى بضم الحاء وكسرها
اسم من الاحتبا وهو ان يجلس الرجل على مقعدته ويجعل قدميه على الارض وينصب ساقيه وركبتيه ويجمع ظهره
وساقيه بعمامه او بيده او بشئ اخر وانما نهى عنه لانه مجلبة النوم ولا يكون مقعدته متمكنا على الارض
فربما خرج منه ريح فان وقع الحيا من الخروج وقع فى الفتنه فان خرج الى الوضوء لا يسمع الخطبه وقيل
لكونه هيئة اصحاب الغفله وقيل هى جلسة السادات المتكبره كذا فى شروح المصابيح والمفهوم من هذا التعليل
ان هذا النهى عام غير مختص بوقت الخطبه فقول المصنف عند الخطبه حينئذ لا يكون قيدا احترازيا
ولا يسافر قبيل بضم القاف وفتح اليا وسكون اليا تصغير قبل الصلوة قال فى الاحيا ان من سافر ليلة الجمعه
دعا عليه ملكاه وهو حرام بعد طلوع الفجر الا اذا كانت الرفقه تفوت انتهى والظاهر ان هذا حكم التقوى ملكاه
واما حكم الفتوى فهو ما قال الامام القاضى خان ان انه اذا اراد ان يسافر يوم الجمعه لا باس به اذا خرج
من عمران المصر قبل دخول وقت الظهر وكلام المصنف رحمه الله تعالى اوفق لهذا ويغتنم الدعا عند
خروج الامام فانها الساعة المرجوه اى التى ترجى وتطمع اجابة الدعا فيها فى بعض الحديث واعلم انه
ورد فى الحديث المشهور ان فى يوم الجمعة ساعه لا يوافقها عبد مسلم يسال الله فيه شيئا الا اعطاه
وفى خبر آخر لا يصادفها عبد يصلى واختلف فيها فقيل عند طلوع الشمس وقيل عند الزوال وقيل
مع اذان المؤذنين للجمعه وقيل اذا صعد الخطيب المنبر واخذ فى الخطبه الى ان ينزل وقيل اذا قام الناس الى
الصلوة الى ان يسلم وقيل وقت العصر يعنى وقت الاختيار وقيل قبل غروب الشمس وكانت فاطمه تراعى ذلك
الوقت وتامر خادمها ان تنظر الى الشمس فتؤذنها بسقوطها فتاخذ فى الدعا والاستغفار الى ان تغرب
وتخبر بان تلك الساعة هى المنتظره وتاثره عن ابيها وقال بعض العلماء هى مبهمة فى جميع اليوم مثل ليلة
القدر وقال الامام الغزالى وهو الاشبه فينبغى ان يكون العبد فى جميع نهاره متعرضا لها باحضار القلب لها

وملازمة الذكر والفراغ وعن وساوس الدنيا رجاء ان يوافق دعاءه وقد قال عبد الله بن سلام لـ
كعب الاحبار على رواية قد علمت انها في اخر ساعة من يوم الجمعة وذلك عند الغروب فقال ابو
هريرة فكيف تكون اخر ساعة وقد سمعت ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يوافقها عبد يصلي
وتلك الساعة لا يصلى فيها فقال المرتقل رسول الله صلى الله عليه وسلم من قعد ينتظر الصلوة
فهو في الصلوة فقال بلى فقال فهو ذاك اي حج فالوقت المذكور هي اخر ساعة من يوم الجمعة
وبالجملة هذا وقت شريف مع وقت صعود الامام المنبر فليكثر الدعا فيهما كذا في الاحيا
والمصابيح قال صاحب الحصن قلت والذي اعتقده انها وقت قراءة الامام الفاتحة في صلوة الجمعة
الى ان يقول امين جمعا بين الاحاديث التي صحت عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال صاحب الاذكار
الصحيح بل الصواب الذي لا يجوز غيره ثابت في صحيح مسلم عن ابي موسى الاشعري انها من جلوس الامام على المنبر الى ان يسلم
من الصلوة ولا تختص اي لا تجعل يوم الجمعة مختصا بصيام ولا ليلته بقيام بل اذا صام فيه يصوم مع الخميس او السبت وكذا
القيام في الليلة فكما اذا قام في ليلته تقوم في ساير الليالي ايضا بل تختص بالذكر اي تكثر في الذكر او كثرة النبي صلى الله عليه وسلم
فان اكثرهما في يوم الجمعة وليلته مما يستحب وتمكث على وزن تنصر اي ينتظر في المسجد بعد الفراغ عن صلوة الجمعة
حتى تصلي العصر فيه لتنال ثواب حجة هي بالكسر المرة الواحدة من الحج وهو شاذ لان القياس حجة بالفتح كذا في مختار
الصحاح وعمرة روي عن بعض السلف ان المصلي اذا فرغ من الجمعة وقرا الحمد لله سبع مرات قبل ان يتكلم وقل هو الله احد
سبعا والمعوذتين سبعا سبعا عصم من الجمعة الى الجمعة وكان حرزا له من الشيطان ويستحب ان تقول بعد صلوة الجمعة
اللهم يا غني يا حميد يا مبدي يا معيد يا رحيم يا ودود اغنني بحلالك عن حرامك وبفضلك عمن سواك فقال من داوم
على هذا الدعا اغناه الله تعالى ورزقه من حيث لا يحتسب كذا في الاحيا وعن عبد الله بن عمر انه قال من كان له حاجة
فليصم الاربعا والخميس والجمعة واذا كان يوم الجمعة تطهر وراح الى الجمعة وتصدق بصدقة قلت او كثرت ما بين رغيفين
الى ما دون ذلك فاذا صلى الجمعة قال اللهم اني اسالك بسم الله الرحمن الرحيم الذي لا اله الا هو الحي القيوم لا تاخذه سنة ولا
نوم الذي ملأت عظمته السموات والارض واسالك بسم الله الرحمن الرحيم الذي لا اله الا هو وعنت الوجوه وخشعت
له الاصوات ووجلت منه القلوب من خشيته ان تصلي على محمد وان تعطي حاجتي كذا وكذا يستجاب باذن الله تعالى
وكان تقول لا تعلموا هذا السفها فيدعو بعضهم على بعض فيستجاب لهم وقال النبي عليه السلام من اخذ لحيته بعد صلاة الجمعة
بيده اليمنى ورفع يده اليسرى الى السماء وقال ثلاث مرات يا ذا الجلال والاكرام اجرني من النار يا عزيز يا كريم يا رحمن يا رحيم
نجي من العذاب الاليم غفر الله له وقضى له حاجته من امر الدنيا والاخرة كذا ذكره في مشكاة الانوار وكان بعضهم يقيل
على وزن يبيع من القيلولة وهي نوم نصف النهار وقيل المقيل والقيلولة عندهم الاستراحة نصف النهار وان لم يكن

الصلوة على م

اكثارها

باسمك

معها

معها نوم قال الله تعالى في اوصاف اهل الجنة واحسن مقيلا والجنة لا نوم فيها ويتغدى اي ياكل الغدا وهو
بالفتح الطعام الذي يوكل قبل الزوال كما مر بعد الجمعة وهذا ما قال سهل بن سعد ما كنا نقيل ولا نتغدى الا بعد
الجمعة وهو اشارة الى انهم كانوا يشتغلون بالغسل ودخول المسجد والى التبكير الى الطاعة والذكر وبعضهم يقيل
اول النهار فهو اي من يصلي الجمعة في سعة ورخصة منه يقيل في اي وقت شاء فصل ١٥ في سنن العيدين
ومن سنن العيدين ان يحيي ليلتيهما واختلف العلما في القدر الذي يحصل به الاحيا فالاظهر ان لا يحصل الا بمعظم
الليل وقيل يحصل بساعة ذكر في الاذكار فان ذلك الاحيا حيوة القلب وفي الحديث من احيا ليلتي العيدين لم يمت
قلبه حين تموت القلوب وتكلموا في معناه وقيل لا يكفر قط واستدل بقوله تعالى او من كان ميتا فاحييناه اي ضالا
كافرا فهديناه وقيل معناه انه لا يحب الدنيا حتى لا يختارها على الاخرة لقوله عليه السلام لا تجالسوا الموتى اي الاغنيا وقيل
لم يمت قلبه حتى لا يتحير عند النزع ولا في القبر ولا في يوم القيمة كذا في الروضة ويغتسل فيهما بكرة اي غدوة ويلبس
احسن ثيابه ويتطيب ويتنظف اي يتطهر ولا يذهب عليك انه لا يمكن ان يعمم هذا التنظيف كقص الشارب وقلم الاظفار
وحلق العانة ونتف الابط ونحو ذلك ولا يخرج الى المصلى يوم الفطر حتى يطعم طعاما ولو لم ياكل قبل الصلوة لا ياثم وان
لم ياكل بعده الى العشا ربما يعاتب عليه كذا في القنية وياكل من التمر وترا لما قال انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان
لا يغدو يوم الفطر حتى ياكل تمرات اظهارا للمخالفة بين هذا اليوم واليوم الذي قبله ليكون مخالفة الفعل مشعرة لمخالفة الحكم
ولم يسرع بالافطار قبل صلوة عيد الاضحى لعدم المعنى المذكور فيه قال ويا كلهن وترا الا ان الله وتر يحب الوتر ولا يطعم يوم
النحر حتى يعود من المصلى لما ذكر ولان الظاهر ان لا يكون للفقرا شيء الا ما اطعمهم الاغنيا من لحوم الاضاحي فيوخر الاكل لمواساتهم
وهذا خلاف عيد الفطر فان الفطرة تدفع الى الاغنيا الفقرا قبل صلاة العيد روي انه كانت الصحابة رضي الله عنهم يمنعون
صبيانهم عن الاكل واطفالهم عن الرضاع الى ان يصلوا فياكل من ذبيحته لما روي انه عليه السلام كان لا يطعم في يوم النحر حتى يرجع
فياكل يوم النحر من اضحيته ولو اكل قبل الصلوة قيل يكره وقيل لا يكره وهو المختار ولا يخرج فيهما اي في العيدين راكبا فان
المشي الى صلاة العيد من مستحبات العيدين وفي القنية لا باس بالركوب الى الجمعة والعيدين والمشي افضل لمن قدر عليه
ويرفع صوته في المنازل والمساجد والاسواق والمصلى بفتح اللام بالتكبير متعلق بيرفع ويدنو اي يقرب من المنبر
لاستماع الذكر اي الخطبة والافضل ان يعجل الامام الخروج الى المصلى في يوم النحر لان يشتغل الناس بالضحايا ويوخر يوم
الفطر لاجل تفريق الناس صدقة الفطر الى الفقراء قبل الصلاة قليلا ويذكر بتشديد الكاف الناس اي يعظهم في الخطبة
ويحثهم فيها على الصدقة واطعام المساكين واغناء الفقراء عن المسالة فيه اي عن السوال في ذلك اليوم ويخرج الى المصلى
كل من احاط به جافتا المصر بتخفيف الفاء اي جانباه شرقا وغربا حتى الصبيان والعبيد جمع عبد والنسوان في مختار
الصحاح النسوة والنساء والنسوان جمع امراة من غير لفظها وكان النبي عليه السلام يامر باخراجهن بكرا كانت او ثيبة

اومخدرة كانت اولا تكثيرا للسواد الاعظم غيران الحيض بضم الحاو تشديد اليا جمع حايض يعتزلن المصلى بفتح اللام
لئلا تختلط المصلية بغير المصلية ويشهدن اى يحضرن اى تلك الحيض الذكر اى الخطبة والدعا لتصل بركة الذكر
والدعا اليهن وهكذا ورد فى الحديث لكن ينبغى ان يعلم ان حضور النساء المصلى ونحوه فى زماننا غير مستحب بل مكروه
لظهور الفساد كما ذكرنا فى فصل الجماعة ويرجع الراجع اى المصلى الى بيته من غير ماتاه بفتح الميم وسكون الهمزة اى
يرجع من طريق اخر غير الطريق الذى اتى منه فان اختلاف الطريق فيه مستحب لانه عليه السلام كان يفعل هكذا
وفى الروضة الافضل ان يقصد اطول الطريقين ذهابا لتكثير خطاه فيزداد ثوابا واقصرهما ايابا اى
رجوعا ليبلغ مثواه ويرخص اللعب بالسلاح فى يوم عيد وكذا يرخص الركض اى السابق فارسا وراجلا فى مختار
الصحاح الركض تحريك الرجل قال تعالى اركض برجلك وركض الفرس برجله استحثه ليعدو فان فى ديننا فسحة هى
كالوسعة لفظا ومعنى يعنى فى دين الاسلام رخصة لاظهار السرور فى العيد بل يعد ذلك من شعائر الدين روى ان ابابكر
رضى الله عنه دخل على عايشة رضى الله عنها فى ايام التشريق وعندها جاريتان يدففان اى يضربان الدف ويضربان
الكف باالكف وقيل يرقصان وفى رواية تغنيان بما تقاولت الانصار اى بما تفاخروا بالشجاعة واوصاف الحرب
الواقعة يوم بعاث والنبى عليه السلام متستر بثوبه فانتهرهما ابو بكر رضى الله عنه اى منعهما بكلام قبيح فكشف النبى عليه
السلام با وجهه فقال دعهما يا ابا بكر فانها ايام التشريق ايام عيد وسرور وفى رواية لكل قوم عيد وهذا عيدنا
فهذا اعتذار عنهما باظهار السرور فى العيدين من شعائر الدين وسمى ايام التشريق ايام العيد لمشاركتها يوم
العيد فى عدم جواز الصوم فيها لكونها من ايام ضيافة الله تعالى كذا قال فى شرح المصابيح ثم قال ويدل
الحديث على ان السماع وضرب الدف وان كان فيه جلاجل فى بعض الاحيان غير حرام والادمان عليه
مكروه مغلظ مسقط للعدالة ممحق للمروة انتهى ويعتبر باحوال الناس فى الخروج الى المصلى فيمثل احوال يوم
الحشر نصيب بوزن القفل وقد يضم صاده اى قدام عينيه من انبعاث الناس من قبورهم افواجا على هيات
شتى جمع شتيت بمعنى المتفرق مثل قتيل وقتلى روى عن معاذ بن جبل رضى الله عنه انه قال سالت رسول الله صلى
الله عليه وسلم عن قوله الله عز وجل يوم ينفخ فى الصور فتاتون افواجا فقال النبى عليه السلام يا معاذ سالت عن امر
عظيم قد معت عيناه ثم قال يا معاذ يحشر من امتى يوم القيمة عشرة اصناف اشتاتا ميزهم الله تعالى من جملة المؤمنين
فيكون بعضهم على صورة الخنازير وهم اكلة السحت اى الحرام وبعضهم على صورة القردة وهم القتاتون اى النمامون
وبعضهم منكوسون على وجوههم وهم اهل الربا والسحت وبعضهم عمى يترددون وهم الذين يجورون فى الحكم
وبعضهم لا يعقلون صما بكما كالمجانين وهم الذين يعجبون باموالهم وبعضهم يمضغون السنتهم فتسيل القيح
من افواههم وهم العلماء والقضاة الذين يخالفون قولهم فعلهم وبعضهم مغلولة ايديهم وهم الذين يؤذون

الجيران وبعضهم مصلب على جذوع من النار وهم الذين يتبعون الشهوات ويمنعون حقوق الله من اموالهم
والصنف التاسع يسحبون فى ثياب القطران وهم اهل الكبر والخيلاء والصنف العاشر اشد نتنا من الجيف
وهم الزناة صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا فى خالصة الحقايق ويعتبر باصطفافهم صفوف ذلك اليوم
اى يوم المحشر للعرض على الرحمن وكذلك الى اخر ما يرى من صدورهم اى رجوعهم الى منازلهم حال كون كل منهم
متحملا مترددا بين مقبول ومردود اى بين ان يكون عمله مقبولا عند الله تعالى وبين ان يكون مردودا
عند الله تعالى فصل فى سنن الاستسقا والدعا فى الكسوف والخسوف قدم الاستسقا فى العنوان
لعموم نفعه واخره فى البيان لكون صلاة الكسوف سنة بالجماعة بالاجماع وصلاة الخسوف تابعة
لها وليعلم بسكون اللام الاولى العبد ان كسوف الشمس وخسوف القمر ايتان من ايات الله تعالى اى علامة من
علاماته واعلم ان خسف الشمس والقمر بمعنى واحد وجا فى الحديث كذلك ومن الناس من يغلب لفظ الكسوف
فى الشمس ولفظ الخسوف فى القمر وعليه كلام المصنف رحمه الله تعالى وقيل الكسوف ذهاب الكل والخسوف
ذهاب البعض كذا ذكره فى شرح المصابيح يخوف الله به عباده قال الله تعالى وما نرسل بالايات الا تخويفا ليس
ذلك الكسوف والخسوف لموت احد ولا لغيره من الاهوال كالزلزلة والريح العاصف والقحط وغير ذلك كما
زعم جماعة قال المغيرة بن شعبة رضى الله عنه انكسف الشمس يوم مات ابرهيم بن النبى عليه السلام فقالوا انما كسفت
الشمس لموته فقال عليه السلام ان الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا ينكسفان لموت احد ولا لحياته قال فى
شرح المشارق انما قال ولا لحياته دفعا لمن كان يتوهم منهم ان الانكساف قد يقع لولادة شرير فليفزع الناس من
فزع اليه بالزاى المعجمة والعين المهملة اى لجا اليه فاغاثه وبابه علم اى فليلتجئوا من عذابه عند ذلك الانكساف
الى الدعاء والتوبة والاستغفار والصدقة فينادى مناد بقول الصلاة جامعة بنصب الصلوة لكونه مفعول
فعل مقدر وبنصب جامعة على الحال عنها اى احضروها حال كونها جامعة ويجوز رفعهما على انه مبتدا وخبر
ورفع الاول ونصب الثانى اى هذه صلاة جامعة وعكسه اى احضروها حتى يجتمع الناس فى بعض اعظم
المساجد وافضل البقاع بكسر البا فيبتهلون اى يتضرعون بالدعا ويصلون ويفعلون من التضرع والاستكانة
اى الخضوع ما استطاعوا الى ان يكشف الله عنهم ذلك الفزع فيمتحنين اى ذلك الخوف الحاصل لهم عند ظهور
تلك الاية اعنى الانكساف هذا هو الافضل وان لم يجمعهم الامام صلى الناس فرادى كالخسوف فانه لا جماعة فيه
لتعذر اجتماعهم ليلا والسنة اذا كسفت الشمس فى وقت مكروه او غير مكروه ان يصلى الامام بهم ركعتين بغير خطبة
واذان واقامة باطول قيام وركوع وسجود لما روى انه عليه السلام صلى صلاة الانكساف ركعتين بركوعين واربع
سجدات كساير الصلوات والمراد فى قيامه وركوعه وسجوده وعند الشافعى رحمه الله تعالى ركع فى كل ركعة ركوعين يقرا

الفاتحة والبقرة بمخافتة في القيام الأول ثم ركع ثم يقوم ثم يقرأ آل عمران بعد الفاتحة ثم يقرأ في القيام الأول
من الركعة الثانية سورة النساء وفي قيامها الثاني المائدة كذا في الخلاصة على مذهب الشافعي وقال في الاحيا
وهذا التطويل اذا الرياح واذا انجلى الكواكب انتهى مخففة ويخافت بالقراءة فيهما اي في الركعتين لقوله عليه
السلام صلوة النهار عجما اي ليس فيها قراءة مسموعة ويتضرع الى الله تعالى بجهده بضم الجيم اي بقدر وسعه وطاقته
حتى ينجلي الشمس والقمر وقال في الاحيا واما وقتها فعند ابتداء الخسوف الى تمام الانجلا ويخرج وقتها بان تغرب
الشمس كاسفة ويفوت خسوف القمر بان يطلع قرص الشمس اذ يبطل سلطان الليل ولا تفوت بغروب القمر خاسفة
لان الليل كله سلطان القمر انتهى ويصلون في ساير الافزاع اي باقي المخاوف والآيات مثل الخوف من العدو والمطر
الدائم والظلمة والصاعقة والزلزلة وما شاكل ذلك فرادى بضم الفاء جمع فرد على غير القياس لانه جمع فردان
كسكران وسكارى ويعتقون الرقاب جمع رقبة واراد بها النفوس فان الخيرات تدفع بها العذاب عن
صاحبها ويتعوذون بالله تعالى عند هبوب الرياح العاصفة اي الشديدة من شرها وشر ما فيها ويستعيذون الله
تعالى حين صوت الرعد قال الامام البغوي اكثر المفسرين على ان الرعد اسم ملك يسوق السحاب والصوت
المسموع تسبيحه قال ابن عباس رضي الله عنهما من سمع صوت الرعد فقال سبحان الذي يسبح الرعد بحمده
والملئكة من خيفته وهو على كل شيء قدير فان اصابته صاعقة فعلي ديته وكان النبي عليه السلام يجثو اي
يجلس على ركبتيه يقال جثى يجثي جثيا وجثى يجثو جثوا كذا في مختار الصحاح عند هبوب الرياح ويقول
اللهم اجعلها رحمة ولا تجعلها عذابا اللهم اجعلها رياحا جمع ريح اي رحمة ولا تجعلها ريحا اي عذابا واراد به
ان اكثر ما ورد في القرآن من الريح بلفظ المفرد فهو عذاب وكلما جاء بلفظ الجمع اعني الرياح فهو رحمة هكذا ذكر في
شرح المصابيح وان كنت نظرت الى ما في كتاب الله تعالى وارسلنا عليهم ريحا صرصرا وارسلنا عليهم الريح العقيم
وارسلنا الرياح مبشرات وغير ذلك يتحقق عندك ما ذكر ويقول اللهم لا تقتلنا بغضبك ولا تهلكنا بعذابك وعافنا
قبل ذلك ولا يتبع وقوله واحد فاعل وقوله بصره مفعول ثان ليتبع يعني لا يجعل احد بصره تابعا النجم حين انقض
اي لا ينظر الى انقضاض النجم نظرا ممتدا الى ان ينطفي بل يغض بصره يقول ما شاء الله ولا حول ولا قوة الا بالله هكذا
قال ابن مسعود ثم اعلم ان المفعول الاول للاتباع يكون تابعا للمفعول الثاني وهو الاكثر وقد يكون بالعكس بحسب
خصوصية المقام كما في قوله تعالى واتبعوا في هذه لعنة فان اللعنة وهي المفعول الثاني تابعة وقد صرح به النحاة
وكلام المصنف رحمه الله من هذا القبيل فلا حاجة الى ان يقال قدم المفعول الثاني اعني النجم على الاول اعني بصره
ويخرج الامام بالناس للاستسقاء وهو طلب المطر عند طول انقطاعه قوله الى الصحراء متعلق بيخرج متبذلا بكسر الذال
المعجمة اي لابسا ثياب البذلة وهي ما يلبس كل الايام غير لباس الزينة متواضعا ويدعو الله تعالى ويكبر ويتضرع

اليه ويصلي بالناس ركعتين مثل صلوة العيد بغير فرق اي مع التكبيرات الزوائد وهذا عند ابي يوسف ومحمد
وليس فيه صلاة مسنونة عند ابي حنيفة رحمه الله وانما هو استغفار ودعاء عنده فقط الجهر بالقراءة فيهما
اي في الركعتين ثم يخطب خطبتين بينهما جلسة خفيفة ولكن الاستغفار معظم الخطبتين وينبغي في وسط
الخطبة الثانية ان يستدبر الناس ويستقبل القبلة ويحول رداءه في هذه الساعة تفاؤلا بتحويل الحال هكذا
فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم فيجعل عطافه العطاف بكسر العين الرداء سمي بذلك لانه يقع على المعطوف واطلق
ههنا واراد به الرداء ولذلك اضاف اليه ووصف بالايمن والايسر حيث عطافه الايمن على عاتقه اي منكبه خبر
الايسر وعطافه الايسر على عاتقه الايمن كذا في شرح المصابيح ويحتمل ان يكون هذه الهاء اي الضمير البارز في عطافه عايد
الى الامام اي يجعل جانب ردائه الايمن على عاتقه الايسر ويجتهد في الدعاء ويقول اللهم امرتنا بدعائك ووعدتنا
اجابتك فقد دعوناك كما امرتنا فاجبنا كما وعدتنا اللهم فامنن علينا بمغفرة ما قارفنا واجابتك في سقيانا وسعة رزقنا
كذا في الاحيا وقوله قارفنا من قارف الخطيئة خالطها والعايد محذوف راجعا اليه عن انس رضي الله عنه ان النبي عليه
السلام استسقى فاشار بظهر كفيه الى السماء يشير بذلك الى قلب الحال وهذا مثل ما صنعه من تحويل الرداء وقيل من اراد
دفع البلاء من قحط وغيره فليجعل ظهر كفيه الى السماء ومن سأل نعمة من الله تعالى فليجعل بطن كفيه الى السماء وذكر في شرح
المصابيح ويستسقي بصلحاء الناس اي يجعلهم الامام وسيلة وشفعاء وخيارهم بكسر الخاء جمع خير بالتشديد وضعفائهم وشفعا
وفقرائهم ويدعو الناس في اثناء الخطبة الى التوبة اي الرجوع من الذنب والانابة اي الاقبال جمع بعد ان
تاب الى الله ويدعوهم الى الاستغفار اي طلب المغفرة عما سلف من الخطايا ويستسقي للدواب الجائعة اي
العاطشة التي تحوم حول الموارد والانعام بفتح الهمزة جمع نعم بفتحتين وهو بالفارسية چهارپا اي السائمة التي ترعى
النبات وقيل يستحب اخراج الرقاب الى الصحراء ايضا لمشاركتهم في الحاجة والاطفال جمع طفل المجتلة بالحاء
المهملة وفتح الثاء المثلثة والاطفال السيئة الغذاء من اجتلت الصبي اذا اسأت غذاءه فلعلهم اي الناس يستسقون
ببركتهم وقال النبي عليه السلام لولا صبيان رضع وبهايم رتع لصب عليكم البلاء صبا ذكره في الاحيا ويحسر على وزن
يضرب اي يكشف راسه عند انصباب الغيث اي عند نزول المطر كما فعل النبي عليه السلام كذلك

فصل في

سنن الذكر وذكر الله اشد الاعمال على النفس يعرفه من باشر بتزكية نفسه وتصفية قلبه واهتم بنفي الخواطر
واقبل على جناب القدس عز وجل واعلم انه ليس من المراد من الذكر في هذا الفصل كلمة لا اله الا الله فقط بل هو اعم منها
ومن كل ما فيه ذكر الله تعالى وتقدس واعظمها اجرا قال سهل بن عبد الله رحمه الله ليس لقول لا اله الا الله مخلصا ثواب
الا النظر الى الله تعالى والجنة والثواب الاعمال ويكفيك فيه قوله تعالى اذكروني اذكركم وانه صقال القلوب بالكسر
مصدر صقل السيف جلاه والظاهر ان المراد به ههنا هو الحاصل بالمصدر بقرينة الحمل على الذكر اللهم الا ان يحمل الذكر

على المعنى المصدري ايضاً قال النبي عليه السلام لكل شيء صقال وصقال القلوب ذكر الله تعالى وعلم بفتحتين الايمان
اى علامته بحيث اذا قال المشرك لا اله الا الله يحكم باسلامه وبراءة من النفاق كما قال النبي عليه السلام ذكر الله تعالى
علم الايمان وبراءة من النفاق وحصن من الشيطان وحرز من النار ذكره في تنبيه الغافلين ومخ العبادة اى
خالصها في مختار الصحاح المخ بالضم والتشديد خالص كل شيء ومفتاح النجاح بمعنى النجح بتقديم الجيم على الحاء المهملة
وخلوص السر له ومنها اخفاء الذكر اللساني فانه يفضل على الذكر الظاهر بسبعين ضعفا لقوله تعالى ادعوا ربكم
تضرعا وخفية وقوله عليه السلام خير الذكر الخفي والمعنى فيه انه اخلص لله وابعد من الريا واكثر فايدة والتجربة
بالتجربة كذا في الحدايق وروى ابو موسى رضي الله عنه انهم كانوا في سفر اى حين رجعوا عن غزوة خيبر فاشرف
الناس على واد فرفعوا اصواتهم بالتكبير فقال النبي عليه السلام اربعوا على انفسكم انكم لا تدعون اصم ولا غايبا انكم
تدعون سميعا قريبا وهو معكم وقد ورد في الحديث امثاله مما يدل على استحباب الاستخفاء في ذكر الله تعالى
لكن شارح الكشاف ان هذا بحسب المقام والشيخ المرشد قد يامر المبتدي برفع الصوت لتنقلع عن قلبه الخواطر
الراسخة فيه كذا في شرح المشارق ويوافقه ما ذكر في المطهر حيث قال الذكر برفع الصوت جايز بل مستحب
اذا لم يكن عن رياء ليغتنم الناس باظهار الدين ووصول بركة الذكر الى السامعين في الدور والبيوت والحيوانات
وليوافق القايل من يسمع صوته ويشهد له يوم القيمة كل رطب ويابس سمع صوته وبعض المشايخ اختار اخفاءه لانه
ابعد عن الرياء وهذا يتعلق بالنية فمن كانت نيته صادقة فرفع صوته بقراءة القرآن والذكر اولى ومن خاف
من نفسه الريا فالاولى اخفاء الذكر لان يقع في الريا انتهى فان قيل ما ذكر في الحقايق من انه قد صح عن ابن
مسعود رضي الله عنه انه قال لقوم مجتمعين يهللون برفع الصوت ما اراكم الا مبتدعين حتى اخرجهم من المسجد
يدل على كراهة رفع الصوت في الذكر قلنا لعل انكاره لم يتوجه الى رفع الصوت على هيئة الاجتماع الى غير ذلك من
الاحوال والاوضاع الواقعة منهم هناك والله اعلم ولا تعرف الذكر الخفي اراد به الذكر القلبي الذي ليس للسان
حظ منه بل معنى ذوقي لا يمكن عنه البيان بتحرير القلم وتقرير اللسان وهذا غير ما اورده من قوله ومنها اخفاء
الذكر اعني الذكر اللساني الغير الجهري فتفوت الملايمة بين كلاميه والامر فيه هين قال في شرح المصابيح اختلفوا
في ان التهليل والتسبيح ونحوهما بمجرد القلب افضل او باللسان مع حضور القلب احتج من رجح الاول بان عمل السر
افضل واحتج من رجح الثاني بان العمل فيه اكثر فاقتضى زيادة اجر والصحيح هو الثاني ذكره النووي في شرح مسلم انتهى الا
بالريح اى الرايحة الطيبة التي جعلها الله تعالى خاصة له فان المريد الطالب اذا وصل الى الذكر الخفي تكون انفاسه
في اوان توحيده تفوح لاهله كالمسك الاذفر يدل عليه ما يحكى عن كثير من الاكابر انه اذا ذهب عن مكان يشم من
مواضع قعوده رايحة المسك الخالص مع القطع بانه ليس معه شيء من المسك ونحوه بل ربما يرى تلك الانفاس

وهو الظفر بالحوائج ومن سنته اى من سنن ذكر الله تعالى حصول الفلاح عاجلاً

الخارجة من فيه في ذلك الاوان على هيئة النور اللامع هذا ما سمعته من شيخي ومرشدي بمنزلة روحي
في جسدي حين عرضت عليه هذا المقام بعد ما اشتبه على هذا الكلام ثم اعلم انهم اختلفوا في ان ذكر القلب
هل تكتبه الملايكة ام لا فقيل تكتبه ويجعل الله لهم شيئاً يعرفونه بها كطيب الرايحة وقيل لا يكتبونه لانه لا يطلع
عليه غير الله تعالى والصحيح هو الاول كذا في شرح المشارق لاكمل الدين ويختار افضل الذكر وهو كلمة
الشهادة كما ان النبي عليه السلام قال افضل الذكر لا اله الا الله وافضل الدعا الحمد لله وقال عليه السلام افضل
ما اقول انا وما قال النبيون لا اله الا الله وعن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من قال لا اله الا الله حين يصبح وحين يمسي النقيا على خطاياه فيحطها حطاً وكان له بذلك عند الله تعالى
عهد والعهد التوحيد وعنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من عبد قال لا اله الا الله في ساعة
في ليل او نهار الا طمست ما في الصحيفة من السيئات حتى تسكن الى مثلها من الحسنات كذا في الترغيب في الخالصة
ويمد بها اى بكلمة الشهادة صوته حتى ياخذ كل عضو منه حظه ويغتنم الذكر بين الغافلين وفي معترك على صيغة
المفعول اسم مكان من اعترك بمعنى ازدحم اى في مواضع الازدحام من الاسواق جمع سوق بالضم فانه ربما يكون
سببا لتنبيه غافل او لتوفيق سوقي فاسق وفي القنية لو ذكر الله تعالى في مجلس الفسق ناويا انهم يشتغلون
بالفسق وانا اشتغل بالذكر فهو افضل كالذكر في السوق افضل من الذكر في غيره وهذا انتهى والله اعلم واحكم
١٩ فصل في الصلاة على سيد الخليقة بالقاف فعيل بمعنى المفعول اى سيد الكاينات المخلوقة صلى الله عليه وسلم
ومن سنن الاسلام كثرة الصلاة على سيد الانام اى الخلايق فانها اى كثرة الصلاة عليه عليه السلام خصوصاً في يوم
الجمعة وليلته توجب شفاعته عليه السلام له حكى عن سفيان الثوري رضي الله عنه انه قال خرجت حاجاً
فرايت شابا متعلقا باستار الكعبة يكثر الصلاة على محمد صلى الله عليه وسلم فقلت هذا بيت الله الحرام ولكل موضع دعاء
ولا اسمع منك الا الصلاة على محمد صلى الله عليه وسلم فما سره قال خرجت انا ووالدي حاجين فنزلنا بعض الطريق فمرض
والدي فمات واسود وجهه وازرقت عيناه وصار راسه كراس الخنزير فقلت لي ثلاث مصايب موت ابي واسوداد
وجهه ولو اخبرت الناس يعيروني فقلت في نفسي ابي كان منافقا فغلب عيناي النوم فرايت في المنام شابا مبسوط
القامة ادعج العينين اقرن الحاجبين جلس عند راسه وامر وجهه يده المباركة على وجهه فصار سواده بياضا ومسح
راسه كما كان اولا واراد ان يرجع فقلت له من انت رحمك الله تعالى قال اما تعرفني انا سيد اولاد آدم انا محمد
عليه السلام اعلم ايها الشاب لما نزلت بابيك ملايكة العذاب اتاني ملايكة صلواتي فاخبروني ما نزل به فاتيت وكشفت
ما نزل به وانه كان يصلي على كثيرا اذ كان شريبا اى مولعا بشرب الخمر ثم قال الشاب فانتبهت وكشفت وجهه
فاذا هو مثل نورا فالان لا افتر عن الصلاة عليه عليه السلام فقال سفيان صدقت ثم قال لتلاميذه حدثوا به امته

محمد صلى الله عليه وسلم لينجوا به عن العذاب كما نجا به ابوه ذكره في زهرة الرياض وصحبته اي توجب مصاحبة النبي عليه
السلام في دار السلام اي في الجنة وقد ذكرنا وجه التسمية في الديباجه فتذكروا عن ابن مسعود رضي الله عنه انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اولى الناس بي يوم القيمة اكثرهم علي صلاة كان اقربهم مني منزلة وذكر في مشكاة الانوار
انه قال عليه السلام من صلى علي يوم الجمعة ثمانين مرة غفرت له ذنوب ثمانين سنة ومن صلى علي كل يوم خمسمائة
مرة لم يفتقر ابدا وعن ابي الدرداء رضي الله عنه انه قال قال النبي عليه السلام اكثروا من الصلاة علي يوم الجمعة فانه (يفتقر)
مشهود تشهده الملئكة وان احدا لن يصلي علي صلاة الا عرضت علي صلاته حتى يفرغ منها قال قلت او بعد الموت
قال ان الله تعالى حرم على الارض ان تاكل لحوم اجساد الانبياء من لباب قال ابو سعيد الخدري رحمه الله ما جلس قوم
مجلسا لا يصلون فيه على النبي عليه السلام الا كانت عليهم حسرة وان دخلوا الجنة فيصلي عليه عليه السلام متى جرى ذكره
عليه السلام في القنية ان من سمع اسم الله تعالى يجب ان يعظم فيقول سبحان الله او تبارك الله او نحو ذلك لان تعظيم
اسمه تعالى واجب في كل زمان واما الصلوة على النبي عليه السلام عند ذكره فعند الطحاوي يجب في كل مرة واما عند الكرخي
لا يجب في العمر الا مرة وقيل يكون في المجلس مرة كسجدة التلاوة وبه يفتى ولا يجب الرضوان عند ذكر الصحابة رضي الله عنهم
قال ويبقى الصلاة دينا في الذمة فيقضي بخلافه عند ذكر الله تعالى لان كل وقت محل الاداء للذكر فلا يكون من محل
القضاء انتهى وفي شرح المجمع قال الامام السرخسي رحمه الله المختار انها مستحبة كلما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم وعليه
الفتوى وعن الحسن البصري رحمه الله تعالى انه قال رايت ابا عصمة في المنام فقلت له يا ابا عصمة ما فعل بك ربك
جل جلاله قال غفر لي قلت باي خصلة قال ما ذكرت حديثا الا صليت على النبي عليه السلام فغفر الله عز وجل لي
بذلك ذكره في الروضه وقدم في فضل سنن الطهاره انه قال عليه السلام اربع من الجفاء ان يبول الرجل وهو قايم
وان يمسح جبهته قبل ان يفرغ من الصلاة وان يسمع النداء فلا يتشهد مثل ما يتشهد المؤذن وان اذكر عنده فلا يصلي
علي او خطر بباله ويصلي عليه في الصلاة اي يقول مثلا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد وصحبه وسلم او يقول صلى الله عليه
وعلى اله وسلم او يقول الصلاة والسلام عليك يا رسول الله قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا صلوا عليه وسلموا تسليما
وعن ابي هريرة عن النبي عليه السلام انه قال ما من احد يصلي علي الا رد الله علي روحي حتى ارد عليه السلام
مثلا لا يجزي عن الصلاة على النبي عليه السلام ويكتب عند ذكره حين يكتب اسم النبي عليه السلام في الكتاب قوله
الصلوة والسلام عليه مفعول يكتب وعن ابي حفص الكبير رحمه الله انه كان في وراق بالكوفة يكتب للقوم
وكان يلحق بعقب اسم النبي قوله صلى الله عليه وسلم فمات فرأى في المنام فقالوا ما فعل الله تعالى بك قال غفر لي قيل
له بماذا قال بالحاق بعقب النبي عليه السلام من صلى علي في الكتاب لم تزل الملئكة يستغفرون له ما دام اسمي في
ذلك الكتاب كذا في روضة العلماء ويصلي عليه في اول الدعاء ووسطه واخره فان الصلاة على النبي عليه

السلام من شروط استجابة الدعاء ولئلا تعرف الكريم باجابة بعض دون بعض عن انس عن النبي عليه السلام
انه قال الدعاء محجوب حتى يصلي على النبي وعن الحارث عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ما من دعاء الا بينه وبين الله حجاب حتى يصلي على محمد وعلى ال محمد فاذا فعل ذلك انخرق
الحجاب واستجيب له الدعاء ذكره في الروضة ايضا ويصلي معه اي مع نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وعلى ساير الانبيا
عليه وعليهم السلام ويقدم الصلوة على سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم فيقول اللهم صل على محمد وجميع انبيائك صلوات
الله عليهم اجمعين واعلم انهم اجمعوا على ان الصلوة على نبينا وكذا على ساير الانبيا والملائكة استقلالا جائز واما غيرهم
فالجمهور على عدم الجواز ابدا وقيل هو حرام وقيل مكروه يعني لا يجوز ان يقال مثلا اللهم صل على ابي بكر بل يقال على
محمد وعلى ال محمد واصحابه على طريقة الاتباع فانه يجوز لان فيه تعظيم النبي صلى الله عليه وسلم ايضا فان قلت الصلاة
من الله تعالى بمعنى الرحمة والدعاء جائز لكل مسلم فلم لم تجز الصلاة على غير النبي عليه السلام من الامة مستقلا قلت لان
امثال هذه توقيفية لم ينقل عن السلف استعمالها في غيره كما يقال قال الله عز وجل وان كان عليه السلام عزيزا جليلا
عند الله تعالى فان قلت قوله عليه السلام اللهم صل على ال ابي اوفى يدل على جواز استعمالها في غيره قلنا انه مما خص
به النبي صلى الله عليه وسلم بدليل ان السلف لم يستعملوها مطلقا والسلام كالصلوة فلا يقال قال ابو بكر عليه السلام بل
يقال رضي الله عنه هذا ما ذكر في شرحي المصابيح والمشارق وغنية الفتاوى وذكر الامام اليافعي في تاريخه انه قد
اختلف العلماء في انه هل يقال لغير الانبياء عليهم السلام فجوزه بعضهم ومنع الاكثرون وقالوا حكمه حكم الصلاة قال
والذي اراد ان يفرق بينه وبين الصلاة وبين الرضى فالصلوة مختصة على الاصح بالانبياء والملائكة والرضى مخصوص
بالصحابة والاولياء والعلماء يعني في الادب والترحم لمن دونهم والعفو للمذنبين والسلام مرتبة بين مرتبة الصلوة
والرضى فيحسن ان يكون لمن منزلته بين المنزلتين اعني يقال لمن اختلف في نبوتهم كلقمان وخضر وذي القرنين
(ط الشاذلي) عليهم السلام دون لمن دونهم انتهى كلام اليافعي وقال الراغب الاصفهاني في المحاضرات نقلا عن الامام الشافعي
انه قال اضطجعت في المسجد الاقصى فرايت في المنام انه نصب تخت خارج الاقصى في وسط الحرام فدخل خلق
كثير افواجا افواجا فقلت ما هذا الجمع فقالوا جميع الانبياء والرسل قد حضروا ليشفعوا في حسين الحلاج عند
محمد عليه افضل الصلوة والسلام في اساءة ادب وقعت منه فنظرت الى التخت فاذا نبينا محمد عليه السلام جالس
عليه بانفراده وجميع الانبيا عليهم السلام جالسون على الارض مثل ابرهيم وموسى وعيسى ونوح عليهم السلام فوقفت انظر
واسمع كلامهم فخاطب موسى نبينا عليه السلام وقال له انك قلت علماء امتي كانبياء بني اسرائيل فارنا منهم واحدا
فقال هذا واشار الى الامام الغزالي فسأله موسى عليه السلام سؤالا فاجابه بعشرة اجوبة فاعترض موسى عليه السلام
بان الجواب ينبغي ان يطابق السؤال والسؤال واحد والجواب عشرة فقال الغزالي الاعتراض وارد عليك ايضا حين

سئلت وما تلك بيمينك يا موسى وكان الجواب هي عصاي فعددت لها اوصافا كثيرة قال فبينما انا متفكر في جلالة
قدر محمد عليه السلام وكونه جالسا على التخت بانفراده والخليل والكليم والروح جالسون على الارض اذ رفسني اي ضربني
شخص برجله رفسة مزعجة فانتبهت فاذا بفقير يشعر قدايد الاقصى فقال لا تعجب فان الكل خلقوا من نوره فخررت
مغشيا فلما اقاموا الصلوة افقت وطلبت الفقير فلم اجده الى يومي هذا ومن هذا قال واشب الى ذاته ما شئت من علي
شرف وانسب الى قدره ما شئت من عظم ويدخل في الصلوة عليه اهل بيته بالنصب مفعول يدخل واصحابه
وازواجه لقوله عليه السلام اذا صليتم علي فعمموا وعن ابي حميد الساعدي رضي الله عنه انه قال قالوا يا رسول الله كيف
نصلي عليك قال قولوا اللهم صل على محمد وازواجه وذريته وبارك على محمد وازواجه وذريته كما باركت على ابرهيم وعلى
آل ابرهيم انك حميد مجيد ولا يذكره اي النبي عليه السلام عند العطاس بضم العين اسم من العطسة كذا في مختار الصحاح
وذلك لقوله عليه السلام اذا عطس احدكم فليقل الحمد لله وليقل له يهديكم الله ويصلح بالكم اي حالكم على ما فسر في بعض
شروح الحديث ولا يبعد ان يفسر البال بالقلب ايضا وقد لا يقال لا يذكره لان العطاس سبب لخفة الدماغ واستفراغ
الفضلات منه وصفاء الروح النفساني وتقوية الحواس ففيه ترويح العاطس وهو نعمة من الله تعالى عظيم ولهذا
سن الحمد عقيبه فهذا موضع الحمد والشكر على نعمة الله تعالى دون موضع الصلوة على النبي عليه السلام ولا يذكره
ايضا عند ذبح الذبيحة حتى لو قال بسم الله واسم محمد لا تحل لانه اهل لغير الله به فيصير المذبوح ميتة ولو قال
بسم الله وصلى الله على محمد يكره ولو قال بسم الله ومحمد رسول الله بالخفض لا تحل وبالرفع تحل ولكن الاولى ان لا يفعل
لانعدام تجريد التسمية كذا في شرح النقاية ولا يذكره عليه السلام عند التعجب ايضا ولم اصادف وجهه في الكتب
المعتبرة التي وصلت الينا وقد وقعت في تعليقات بعض الكتب المصححة انه انما لا يذكر النبي عليه السلام عند هذه
المواطن الثلاثة لاختصاص كل منها باذكار مخصوصة اما في العطاس الحمد لله واما في الذبيحة بسم الله وقد قال
النبي عليه السلام موضعان لا اذكر فيهما عند العطاس وعند الذبيحة واما في الثالث عند التعجب فيقول عنده
سبحان الله وسره انه اذا رأى شيئا عجيبا يعجز عن دركه وجهه ينزه الله تعالى عن ذلك العجز فيحكم ضمنا بانه
لا يعلم الا الله تعالى فظهر وجه اختصاصه بذكر الله تعالى هذا ما ذكر في الحواشي وفيه ما لا يخفى

١٩ فصل في سنن الاستغفار

ومن سنن الاسلام الاستغفار على الدوام عن ابي ذر رضي الله عنه قال سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول ان لكل داء دواء وان دواء الذنوب الاستغفار وقال النبي عليه السلام ما من بني ادم
الا وله صحيفتان صحيفة يكتب فيها عمله بالنهار وصحيفة يكتب فيها عمله بالليل ثم تطوى الصحيفتان فان كان
فيهما استغفار ولو لذنب واحد تلألأ نورا وان لم يكن فيهما الاستغفار طويتا سوداوين مظلمتين وقال
عليه السلام من لم يستغفر الله في كل يوم مرتين فقد ظلم نفسه اي صباحا ومساء كذا في الخالصة فانه اي الاستغفار

الدائم يجعل الكبيرة صغيرة لما قال النبي صلى الله عليه وسلم لا صغيرة مع الاصرار ولا كبيرة مع الاستغفار ذكره
في الخالصة وقال عليه السلام ما اصر من استغفر وان عاد في اليوم سبعين مرة قال في القواعد قد جعل الاصرار
على الكبيرة بمثابة ارتكاب الكبيرة فقال لا صغيرة مع الاصرار اذ مع الاصرار عليها تصير كبيرة واذا تكررت
الصغيرة تكررا يشعر بقلة مبالاته ردت شهادته وردت روايته لذلك ايضا وكذلك اذا اجتمعت الصغائر
المختلفة الانواع حيث يشعر مجموعها بما يشعر به اكبر الكبائر انتهى وانه مخرج عن الكروب جمع كربة بمعنى الكربة وهي
الغم الذي يأخذ بالنفس يقول من كربه الغم اذا اشتد عليه وعن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من لزم الاستغفار جعل الله له لكل ضيق مخرجا ومن كل هم فرجا ورزقه من حيث لا يحتسب اي من حيث
لا يرجوا ولا يخطر بباله ومثراة بفتح الميم مفعلة من الثروة وهي كثرة العدد في الصحاح يقال هذا مثراة للمال اي
مكثرة له بل هو مكثرة للاولاد ايضا قال في الكشاف في تفسير قوله تعالى فقلت استغفروا ربكم انه كان غفارا يرسل
السماء عليكم مدرارا ويمددكم باموال وبنين ويجعل لكم جنات ويجعل لكم انهارا وعن الحسن البصري رضي الله عنه ان
رجلا شكى اليه الجدب اي القحط فقال استغفر الله وشكى اليه رجل آخر الفقر وآخر قلة النسل وآخر قلة ريع ارضه
اي قلة نمائها وزيادتها فامرهم كلهم بالاستغفار فتلا الحسن رضي الله عنه في جوابه هذه الآية وذكر في الرسالة
الذوقية انه سأل رجل عن بعض الاصحاب وقال اني رجل ذو مال ولا يولد لي على شيء ولعل الله تعالى يرزقني ولدا
تولد فقال عليك بالاستغفار وكان هذا السائل يكثر الاستغفار حتى ربما يستغفر في يومه سبعمائة مرة فولد له عشرة
بنين وكان النبي صلى الله عليه وسلم يستغفر في اليوم والليلة مائة مرة وقال حذيفة رضي الله عنه كان في لساني ذرب
اي فحش على اهلي فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اين انت عن الاستغفار يا حذيفة اني استغفر الله
كل يوم مائة مرة وخيار امتي الذين اذا احسنوا استبشروا واذا اساؤا استغفروا ويقدم التوبة على الاستغفار
لكون التوبة هي الرجوع عما كان مذموما في الشرع الى ما هو محمود في الدين مقدما في نفسه التوبة على الاستغفار
لكونه عبارة عن طلب المغفرة بعد رؤية قبح المعصية والاعراض عنها ولان الاستغفار بعد التوبة اقرب الى القبول
من الاستغفار قبلها كما لا يخفى قال ربيع بن خثيم رضي الله عنه ولا يقولن احدكم استغفر الله بغير الندم والثبات عليه لانه
يكون ذنبا وكذبا ولكن ليقل اللهم اغفر لي وتب علي كذا في خالصة الحقائق ويعود بالدال المهملة يعني ينبغي ان يتخذ
الاستغفار عادة في جميع اموره واطواره اي حالاته ويختار سيد الاستغفار يعني استغفر الله العظيم الذي
لا اله الا هو الحي القيوم يروى منصوبا على انه صفة لله ومرفوعا بدلا او بيانا لقوله هو واتوب اليه روي عن النبي
عليه السلام ان من قال هكذا اي سيد الاستغفار المذكور غفر له وان كان فر من الزحف اي من الحرب مع الكفار حين
لا يجوز الفرار بان لا يزيد الكفار على ضعف المسلمين فان الفرار حينئذ من الكبائر وهذا الحديث يدل على ان الكبائر

تسقط بالتوبة والاستغفار كما هو مذهبنا كذا في التنوير وروى البخاري عن شداد بن اوس انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم سيد الاستغفار ان يقول العبد اللهم ربي لا اله الا انت خلقتني وانا عبدك وانا على عهدك
ووعدك ما استطعت اعوذ بك من شر ما صنعت وابوء بنعمتك علي وابوء بذنبي فاغفر لي فانه لا يغفر الذنوب
الا انت قال من قالها في النهار موقنا بها فمات من يومه قبل ان يمسي فهو من اهل الجنة ومن قالها من الليل وهو
موقن بها فمات قبل ان يصبح فهو من اهل الجنة ذكره في المصابيح وغيره قوله ابوء على وزن اقول مهموز الاخر بمعنى
اعترف واقر والله اعلم **فصل في سنن الدعاء** ومن سنن دين الاسلام الدعا قال النبي عليه السلام الدعا هو
العبادة وقال الثوري الدعا على حق اليقين عبادة واعلم انهم اختلفوا في ان الافضل هو الدعا ام السكوت والرضا
فقيل الدعا افضل لانه امر عبادة في نفسه فان لم يستجب اقام العبد العبادة وقال عليه السلام ليس شيء اكرم على الله تعالى
من الدعا وقيل السكون والجمود تحت جريان الحكم اتم رضا بما سبق من اختيار الحق وارادته وقال قوم يجب ان يكون
العبد داعيا بلسانه صاحب رضي بقلبه ليجمع بين الامرين قال الامام القشيري رحمه الله تعالى الاولى ان يقال ان
الاوقات مختلفة فمن وجد في قلبه اشارة الى الدعا فهو وقته والدعا فيه افضل وان وجد فيه اشارة الى السكوت
فهو وقته فالسكوت فيه اولى كذا في حدايق الحقايق فانه اي الدعا مخ العبادة اي خالصها وسلاح المؤمن
قال ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي عليه السلام الا ادلكم على ما ينجيكم من عدوكم ويدر لكم ارزاقكم تدعون الله
في ليلكم ونهاركم فان الدعا سلاح المؤمن وعن سلمان عن النبي عليه السلام لا يرد القضاء الا الدعا وعن عائشة رضي الله عنها
عن النبي عليه السلام الدعا ينفع مما نزل ومما لم ينزل وان البلاء لينزل فيلقاه الدعا فيعتلجان الى يوم القيمة اي
يتصارعان ويتدافعان قوله ينفع مما نزل اي يقويه ويسهله ويرزق له الصبر وقوله مما لم ينزل
يعني لكن يبدو له اماراته فيزول بالدعا كذا في التنوير وقال الامام في الاحياء ان قيل ما فايدة الدعا والقضاء لا
مرد له يقال ان من جملة القضا كون الدعا سببا لرد البلاء واستجلاب الرحمة كما ان الترس سبب لرد السهم
والماء سبب لخروج النبات من الارض فكما ان الترس يدفع السهم فيتدافعان كذلك الدعا والبلاء يتعالجان
وليس من شرط الاعتراف بقضاء الله تعالى ان لا يحمل السلاح وقد قال الله تعالى خذوا حذركم وان لا يسقي الارض
بعد بث البذر فيقال ان سبق القضاء بالنبات نبت بل ربط الاسباب بالمسببات هو القضا الاول الذي
هو كلمح البصر وترتيب تفصيل المسببات على تفصيل الاسباب على التدريج والتقدير هو القدر والذي قدر الخير
قدره بسبب والذي قدر الشر قدر لدفعه سببا فلا تناقض بين هذه الامور عند من انفتحت بصيرته انتهى
ونور السماء والارض وعماد الدين هكذا ورد في الحديث رواه ابو هريرة رضي الله عنه وللدعا سنن وآداب منها
طيب بكسر الطاء اللقمة التي اكلها قال النبي عليه السلام حين سأله سعد بن ابي وقاص عن عدم استجابة الدعاء به

يا سعد اجتنب الحرام فان كل بطن دخل فيه لقمة من الحرام لا يستجاب دعاؤه اربعين يوما ونعم ما قيل
الدعا مفتاح الحاجة واسنان المفتاح لقم الحلال وطيب الكسوة التي كساها الداعي فقيل الحلال ما لا خطر فيه
والطيب ما لا حذر وقيل الحلال ما لا تقول العلماء انه لا يحل والطيب ما افتاك قلبك انه ليس فيه جناح كذا في
شرح النقاية وحكي انه قيل لعلي بن منصور ما بالنا ندعوه فلا يجيبنا فقال اجابة الدعا تحتاج الى طهارة الوعاء
يعني الى ماكول ومشروب طيبا ثم ادع الله تعالى بعد ذلك حتى ترى الاجابة فسال عنه ابن هذا في هذا الزمان
فقال اصحح الشاب واشرع في الماء الطاهر واشرب منه شربة فان ذلك الماء يكفي لك ملبوسا وماكولا طيبا
ثم اسأل ما تريد ففعل ما امر فانعم الله تعالى مرامه كذا في الخالصة والا رد عليه دعاؤه ومنها احضار
القلب والايقان بالاجابة عن ابن عباس عن النبي عليه السلام ادعوا الله وانتم موقنون بالاجابة واعلموا ان
الله تعالى لا يستجيب دعاء من قلب غافل لاه اي معرض عما ساله فعلم منه وثوق الداعي بالاجابة من جملة
شرايطها فينبغي ان يكون كل داع موقنا بها لان رد الدعا اما لعجز في المدعو في اجابته او لعدم كرم المدعو او
لعدم علم المدعو بدعاء الداعي فاذا علم الداعي بانتفاء هذه الامور فلا بد ان يكون موقنا في اجابة عين المدعو
به او بعوضه اما في الدنيا او في الاخرة روي عن الحسن انه دخل على ابن عثمان النهدي للعيادة فقال يا عثمان ادع
الله تعالى بدعوات فقد بلغك في دعاء المريض ما تبرا فيه قال فحمد الله تعالى واثنى عليه وتلا اية من كتاب الله تعالى وصلى
على النبي عليه السلام ثم رفع يده ورفعنا ايدينا فدعا فلما وضعنا ايدينا قال ابشروا فوالله لقد استجاب لكم فلما
خرجوا قال الحسن انه لا فعله مني كذا في تنبيه الغافلين ومنها تجديد التوبة عن الخطايا والاثام ليتطهر باطنه
عن الاثم كتطهير ظاهره عن الدنس فيكون اقبل الى القبول ولا يعجل في طلب المسؤول بان يقول دعوت فلم ا
يستجاب لي هكذا فسره النبي عليه السلام حيث قال يستجاب للعبد ما لم يدع باثم ولا قطيعة رحم وما لم يستعجل
قيل يا رسول الله وما الاستعجال فقال ولا يستبطئ الاجابة ولا يمل فيتحسر ايا والمم من الملال اي لا يكل من الدعا
فيدعه فان من يمل من الدعا لا تقبل دعاوه وايضا ينبغي ان يعلم ان الله تعالى اخفى كثيرا من الاشيا لحكمة ومصلحة
فيه فانه قد اخفى رضاه في الطاعات حتى يرغبوا الى كلها من الفرايض والنوافل واخفى غضبه في المعاصي ليحترزوا
عن كلها من الكباير والصغاير واخفى وليه بين الناس حتى يعظموا الكل واخفى الاسم الاعظم ليعظموا كل الاسماء
واخفى الصلوة الوسطى ليحافظوا على الصلوات واخفى قبول التوبة ليواظبوا على جميع اقسام التوبة في كل الاوقات
على سبيل التكرار واخفى وقت الموت ليخافوا عنه في كل وقت واخفى ليلة القدر ليعظموا جميع الليالي بالقيام
قالوا فكذا قد اخفى الاجابة في الدعا ليبالغوا في كل الدعوات وايضا فان من العباد من يسمع الله تعالى اي يقبل
تضرعه فيقال استمع دعاه اي اجابه ويوخر اعطاء سؤاله وفي بعض النسخ سؤله بسكون الهمزة وهو ما يساله

الانسان قال الله تعالى قد أوتيت سؤلك يا موسى وهذا التأخير اما لانه لم يأت وقته المقدر بعد لان لكل شيء
وقتا مقدرا في الازل واما لان الله تعالى يحب الالحاح والمبالغة في الدعاء فيؤخر ليلح ويبالغ فيه واما
لغير ذلك مما علمه الله تعالى وقد يكون بحيث لم يقدر في الازل قبول دعائه ليعطي ثوابا في الاخرة كذا في التنوير
وذكر في الترغيب انه قال عليه السلام ما من مسلم يدعو بدعوة ليس فيها اثم ولا قطيعة رحم الا اعطاه الله تعالى
بها احدى ثلاث اما ان يعجل له واما ان يؤخرها له في الاخرة واما ان يصرف عنه من السوء مثلها وفي لفظ آخر
ان يكفر عنه من ذنوبه بقدر ما دعى وعن يزيد الرقاشي قال اذا كان يوم القيمة عرض الله تعالى دعوة دعى بها في
الدنيا فلم يجب بها فيقول له دعوتني يوم كذا وكذا فامسكت دعوتك عليك دعوتك الثواب مكان ذلك الدعاء وعوضتك
فلا يزال يعطي العبد من الدعاء الثواب حتى يتمنى ان لو لم يكن له اجابة في دعائه قط كذا في تنبيه الغافلين ولا يخير ربه
في الاجابة فيقول اعطني كذا ان شئت او اغفر لي ان شئت لان لفظ ان شئت اذا قلته لاحد كان معناه اني جعلت
الخيرة اليك على معنى انه لم يكن قبل قولك ان شئت مختارا فاذا قلت ان شئت جعلته مخيرا وهذا المعنى لا يجوز
في حق الله تعالى اذ لا حكم لاحد عليه فانه فعال لما يشاء ويحكم ما يريد ويواظب على الدعاء ويواليه مرة بعد اخرى
الى سبع مرات قالوا موافقا لما ذكر في الحديث ان الله تعالى يحب الملحين في الدعوات وان ارتفاع الصلوات في
بيوت العبادات بحسن النيات وصفاء الطويات تحل ما عقدته الافلاك الدايرات قال الله تعالى اذ
نادى ربه والنداء الدعاء بقرينة قوله فاستجبنا له ويكثر من الدعاء كثيرا اي ليحصل نجاح بالجيم بعد النون
بمعنى الظفر الدعاء في حال البلاء فان من دعا في الرخاء صار من حزب الله تعالى ومن ديدن العظماء وعادتهم
ان ينصروا احزابهم عند الشدائد قال النبي صلى الله عليه وسلم من سره ان يستجيب الله تعالى له عند الشدائد فليكثر
الدعاء في الرخاء روى انه كان الاستاذ ابو اسحق يذهب فاستقبله جماعة والتمسوا منه الدعاء فقال لهم ماذا اصابكم
قالوا الى امير لمهرين فهربا مرة الى جرجان والان قد هربا ثانيا فان فقدناهما قتلنا الامير فنزل الاستاذ من مركبه
وصلى ركعتين ودعا فنجاوا وقالوا يا استاذ لقد لحقناهما وكان مع الاستاذ رجل من خواصه فقال يا استاذ
انا منذ ثلاثين سنة ادور حواليك واخدمك رجاء ان تعلمني الركعتين اللتين صليتهما والدعاء الذي دعوت
لاصلي وادعو متى احتجت اليه فقال الاستاذ هذه الاجابة ليست لركعتي الوقت بل هي صلوة ثلاثين سنة
ودعاؤها وحفظ نفسي من اللقمة الحرام ذكره في رونق المجالس وعن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال كنت راكبا
خلف النبي عليه السلام يوما فقال يا غلام احفظ الله في الخلوات يحفظك في الفلوات وعن الحجاج انه حبس رجلا
يقال له معين فلما دخل السجن صلى ركعتين ثم قال اخرجني الساعة فما لبث الا وباب السجن قرع فاخرج الى الحجاج
فلما رآه قال انطلق فقال باذنك اكلم اهل السجن بكلمة قال اذهب فكلمهم فدخل عليهم وقال يا اهل السجن اذكروا

الله تعالى في الرخاء يذكركم في الضراء وحكي عن بعض الفقراء انه قال بينما انا في فلاة من الارض اذ برجل يدور
بشجرة شوك ويأكل منها رطبا فسلمت عليه فقال وعليك السلام تقدم فكل فتقدمت الى الشجرة وكلما اخذت
رطبا عاد شوكا فتبسم الرجل وقال هيهات لو اطعته في الخلوات اطعمك الرطب في الفلوات ويقدم على الدعاء
الحمد لله تعالى والثناء والصلوة على رسوله محمد صلى الله عليه وسلم ثم يرفع يده ويدعو بما شاء عن فضالة بن
عبيد رضي الله عنه بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم قاعد اذ دخل رجل فصلى فقال اللهم اغفر لي وارحمني فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم عجلت ايها المصلي اذا صليت فقعدت فاحمد الله بما هو اهله وصل علي ثم ادعه قال ثم صلى
رجل آخر بعد ذلك فحمد الله تعالى وصلى على النبي صلى الله عليه وسلم فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ايها المصلي ادع تجب
ذكره في الترغيب وغيره وعن سلمة بن الاكوع قال ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يستفتح الدعاء الا استفتحه
وقال سبحان ربي العلي الاعلى الوهاب ويعترف بالظلم على نفسه ثم يخلص التوبة عنه اي عن الظلم ويعم بالدعاء
جميع اهل الاسلام ويستغرق بدعائه وسؤاله جميع مطالبه وآماله ويعظم بالتشديد الرغبة في
حاجته يعني يسأل الله تعالى برغبة كاملة بحيث لا يشوبه فتور بناء على ما سأله شيء عظيم بعيد الحصول
في زعمه فان الله تعالى لا يتعاظمه شيء يعطيه اي لا يكبر ولا يعسر عليه اعطاء شيء بل جميع الكائنات بأسرها
شيء يسير عنده في الصحاح يقال تعاظمه ذلك الامر عليه اذا كبر وعسر عليه ويجتنب السجع في الدعاء
وغرايب السؤال والاعتداء اي التجاوز عن المشروع والمسنون فيه فان كل ذلك منهي بحديث الرسول
عليه السلام ولان الداعي متضرع والتكلف في هذه الاشياء ينافيه نحو ان يقول اللهم اعطني قصرا كذا في
الجنة كما روي عن عبد الله بن المغفل انه سمع ابنه يقول حين بلغه ان عن يمين الجنة قصرا ابيض اللهم اني
اسألك القصر الابيض عن يمين الجنة فقال اي بني سل الله تعالى الجنة وتعوذ به عن النار فاني سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول انه سيكون في هذه الامة قوم يعتدون في الطهور والدعاء قال في شرح المصابيح المسمى
بالتنوير اما الاعتداء في الطهور فهو ان يزيد على الوضوء الشرعي والسنة المأثورة بان يزيد في غسل الاعضا
على ثلاث واما في الدعاء فبان يسأل ما لا حاجة اليه وان يطمع الى ما لا يبلغه عملا وحالا متجاوزا عن حد
الادب كما فعله ابن عبد الله بن المغفل حيث سأل منازل الانبياء وان يسأل الله موضعا معينا كما فعله ذلك
ايضا اذ ربما يكون ذلك الموضع مقدرا لشخص معين غير ذلك السائل انتهى ويدعو الله تعالى بما يلهم على صيغة
المجهول مضارع الهم من الخير فلا يستظهر صورة الدعاء من استظهر الشيء حفظه وقرأه عن ظهر قلب ويدعو به
من غير رقة في قلبه واستكانة اي من غير خضوع في بدنه ويجتنب التمني في الدعاء يعني ينبغي ان يسأل التوفيق
للطاعات والمجاهدات حتى يحصل له القربة عند الله تعالى ولا يطلب القربة بغير الطاعات لانه تمني محض لا طائل

لحنه والى هذا اشار بقوله وهو ان يسال الله تعالى مافوض اليه سلوك طريقه اى يساله من غير سلوك الى
طريقه ولا مباشرة الى اسبابه وخلاصته ان لا يسال شيئاً بلا مباشرة الأسباب وعن بعضهم قال لا ينفع سبعة
بلا سبعة الخوف بلا حذر والرجا بلا طلب والنية بلا قصد والاستغفار بلا ندم والعلانية بلا سريرة
والكد بلا إخلاص والدعا بلا جهد ذكره فى التنبيه وقال النبى عليه السلام الداعى بلا عمل كالرامى بلا وتر ذكره فى
الخالصة ويتوضأ ويغتسل حين يدعوا الله تعالى لمهم امره عن عبد الله بن ابى اوفى قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم من كان له حاجة الى الله تعالى او الى احد من بنى ادم فليتوضأ وليحسن الوضوء ثم ليصل ركعتين
ثم ليثن على الله تعالى وليصل على النبى عليه السلام ثم ليقل لا اله الا الله الحليم الكريم سبحان الله رب العرش العظيم
والحمد لله رب العالمين اسالك موجبات رحمتك وعزايم مغفرتك والغنيمة من كل بر والسلامة من كل
اثم لا تدع ذنباً الا غفرته ولا هماً الا فرجته ولا حاجة هى لك رضى الا قضيتها يا ارحم الراحمين
قوله موجبات بكسر الجيم اراد بها الاقوال والافعال والصفات التى تحصل رحمته بسببها وقوله
عزايم مغفرتك جمع عزيمة وهى الأمر الواجب اى اسالك اعمالاً وخصالاً تعزم وتاكد لى بها مغفرتك
وقوله من كل بر بكسر الباء اى اسالك ان تعطينى نصيباً تاماً كالغنيمة من كل خير يكون بها رضاك كذا فى
شرح المصابيح ويستقبل القبلة ويبدأ بالدعا لنفسه ثم لوالديه وللمؤمنين والمؤمنات ولا يترك الدعا
للوالدين فانه مما يورث الفقر ذكره فى تعليم المتعلم ويرفع يديه الى المنكبين بحيث يرى بياض ابطيه
ويجعل باطن كفيه مما يلى وجهه اشارة الى انك انت الله الذى يداك مبسوطتان تجود على سائلك فجد
علينا برحمتك وتعطف علينا بفضلك ولا يظهر كفيه لانه اشارة الى الدفع كما فعل بالاستسقاء اشارة
الى دفع القحط وحين دعا بدفع الغرق والهدم ونزول العذاب ونحوه ويجثوا اى يقعد على ركبتيه ويسال ما
يدعوا به ثلاثاً لما روى ان النبى عليه السلام كان اذا دعا دعا ثلاثاً واذا سال سال ثلاثاً وما سبق من قوله
يواليه الى سبع فهو على احد الوجهين اما الرواية أخرى قد وقف عليها المصنف واما لان المراد سبع مرات
فى سبعة اوقات وهو الأظهر كما فى قوله عليه السلام لانس رضى الله عنه اذا هممت بأمر فاستخر ربك سبع
مرات ويضم يديه الى صدره فى الدعا كاستطعام المسكين ويتوسل الى الله تعالى بانبيائه والصالحون
من عباده كذا فى الحصن الحصين ويخفض صوته بالدعا ويكون على التأدب والخشوع مع التمسكن
والخضوع ولا يرفع بصره الى السماء ويمسح بهما اى بيديه وجهه بعد الفراغ من الدعا لما قال النبى عليه السلام فاذا
فرغتم فامسحوا بوجوهكم وفيه تيمن وتفاؤل كانه يشير الى ان كفيه كانا مليا من البركات المشهورة السماوية
فهو يفيض منها الى وجهه الذى هو أولى الأعضاء بالكرامة قال عليه السلام ان ربكم حيى كريم يستحيى من عبده

اذا رفع يديه اليه ان يردهما صفراً اى خالياً محضاً فلما بد للداعى ان يصمم فى قلبه صدق رسول الله فى خبره
لكن ينبغى ان يتنبه بان الحديث لا يوجب القطع بان دعاءه مستجابة بل يفيد مردة يديه بغير شئ من قضاء
حاجته او ثواب وذكر فى مجمع الفتاوى انه يقول فى اخر الدعوات سبحان ربنا رب العزة عما يصفون
ويقول سبحان ربك رب العزة عما يصفون الخ قال والمختار هو الأول لان قصده هو الثناء دون القراءة
وهو اليق بالثناء ويؤمن الداعى على دعائه كالمستمع فان تأمين الداعى والمستمع اى قولهما امين من آداب الدعا
روى عن النبى عليه السلام انه قال ما حسدتكم النصارى فى شئ كحسدهم فى امين يعنى انهم يعرفون ما فيه من الفضيلة
وقال كعب الاحبار امين خاتم رب العالمين يختم به دعاء عبده المؤمن وقال ما يمنع احدكم اذا عرف الاجابة
من نفسه فشفى من مرض او قدم من سفر يقول الحمد لله الذى بعزته وجلاله تتم الصالحات ذكره صاحب
الحصن ويحمد الله تعالى اذا ابطا الاجابة ويقول الحمد لله على كل حال ويختار الداعى للدعا افضل ولعله اراد به
الاذان الاول عند او وقت الظهر من يوم الجمعة يعرفه من تتبع الروايات فى هذا الباب وقد يقال اراد به
الاذان الثانى يوم الجمعة فانها هى الساعة المرجوة عند البعض واخر ساعة اى قبيل الغروب من يوم الجمعة
فانها هى الساعة المرجوة عند البعض الاخر وعند الاذان الأخير الذى يؤذن به المؤذن حين يجلس الخطيب على
المنبر وبين الاذانين اى بين الاذان والاقامة وعند اقامة الصلوة فانه مجرب لمن نزل به كرب كذا فى الحصن
وما بين الظهر والعصر من يوم الاربعا ووقت الزوال من كل يوم وجوف الليل الاخير بالنصب صفة جوف و
عبارة الحصن هكذا وجوف الليل ونصفه وثلثه الاخر والسحر يعنى من قبيل الصبح وليلة الجمعة ويومها
واول ليلة من رجب وليلة النصف من شعبان يعنى ليلة البراءة وليلة القدر من شهر رمضان ويوم عرفة
وليلتى العيدين ولا تخلى يوماً وليلة من دعوة اى دعاء ويغتنم الدعا عند الافطار اى عند افطار الصوم فرضاً
كان او نفلاً وعند رقة القلب فانها رحمة من الله تعالى روى انه قرا ابى بن كعب عند رسول الله صلى الله عليه وسلم
فرقوا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اغتنموا الدعا عند الرقة فانها رحمة وعند التيقظ لجلال الله تعالى
وكبريائه وفى المرض وعن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخلت على مريض
فمره فليدع لك فان دعاءه كدعاء الملئكة ذكره فى الاذكار وحال الغيبة عن الأهل والوطن وادبار الصلوات
المكتوبات وعند ختم القران وبعد قراءة سورة الاخلاص وفى جماعة من المسلمين يبلغون مائة قال فى الحصن
وفى السجود وعقيب تلاوة القرآن مطلقاً والحضور عند الميت وصياح الديكة وفى مجالس الذكر وعند
تغميض الميت وعند قول الامام ولا الضالين وبين الجلالتين فى سورة الأنعام قيل جربنا ذلك مجرباً من غير واحد
من اهل العلم ويتحرى للدعا افضل البقاع وعند التقاء الصف فى سبيل الله تعالى وعند نزول الغيث ويدعوا

الاوقات الاجابات قوله ووقت التقاء الصف عند ... من افضلها

بهذا الدعا الحمد لله بعدد كل قطرة انزلها وما هو منزلها الى يوم القيمة والحمد لله بعدد كل حبة انبتها وما هو
منبتها الى يوم القيمة رواه الامام الشافعي رحمه الله قال حفظت من غير واحد طلب الاجابة عنده وعند اجابة
الصلاة ولا يخفى عليك انه ينبغي ان يقدم هذا اعني قوله وعند نزول الغيث على قوله لينخرط ذكره في سلك
باقي الاوقات الشريفة وعند روية البيت اي الكعبة شرفها الله تعالى وما بين الباب والمقام وبين الركن
والمقام ويختار من المطالب اهمها وهو العفو اي عن الذنوب والتقصيرات والمعافات وهي ان يعافيك الله
تعالى عن الناس ويعافيهم منك والعافية ذكروا فيها اقوالا قال الشبلي رضي الله عنه العافية سلامة الدين من البدعة
والعمل من الآفة والنفس من الشهوة والقلب مع الله تعالى لحظة وقيل هي نفس بلا بلاء وصاحب بلا جفاء ورزق
بلا عناء وعمل بلا رياء وقال بعض اهل المعرفة ونعم ما قال العافية ان لا يكلك الله تعالى الى غيره وسئل حكيم عن
ما العافية عندكم قال دين قويم وقلب سليم وبدن سقيم والتوكل على الرب الكريم وحكي انه سئل ابو بكر الوراق
ما العافية قال ان يختم للعبد بالشهادة ثم يبعث في زمرة اهل الولاية ثم يمر على جسر جهنم بالسلامة ثم يدخل
الجنة فذلك العافية وعن بعض اهل المعرفة هي عشر خصال خمس في الدنيا اي العلم والعمل والاخلاص والشكر والرضا
بالقضا وخمس في الاخرة اي بياض الوجه ورجحان الميزان بالحسنات والجواز على الصراط والنجاة من النيران
والدخول في الجنان روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال سل ربك العفو والعافية في الدين والدنيا
والاخرة فاذا اعطيتها فقد افلحت قاله لرجل حين قال يا رسول الله اي الدعا افضل وقال عليه السلام
سلوا الله العافية فان احدا لم يعط بعد اليقين خيرا من العافية كله من الخالصة واليقين وهو روية
العيان بنور الايمان والرحمة من الله تعالى ويختار الجوامع من الدعا على ما روي عن عائشة رضي الله عنها
انه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستحب الجوامع من الدعا ويدع ما سوى ذلك والمراد بالجوامع ما كان
لفظه قليلا ومعناه كثيرا مجموعا فيه خير الدنيا والاخرة نحو قوله تعالى ربنا اتنا اي اعطنا في الدنيا
حسنة وفي الاخرة حسنة وقنا عذاب النار اي احفظنا عنه روي عن انس رضي الله عنه انه قال كان
هذا اكثر دعاء النبي صلى الله عليه وسلم وانما اكثر دعاوه بهذه الكلمات لكونها جامعة للخيرات كلها لان تنوين
حسنة للتكثير فكانه قيل كل حالة حسنة في الدعا والاخرة كذا في شرح المشارق ونحو قوله عليه السلام
اللهم اعطني كل خير واعذني من كل شر ذكر صاحب الترغيب انه روي عن عبد الله بن بريدة رضي الله عنه
ان النبي عليه السلام سمع رجلا يقول اللهم اني اسالك باني اشهد انك انت الله لا اله الا انت الاحد الصمد
الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد فقال له لقد سالت بالاسم الذي اذا سئل به اعطى واذا دعي به
اجاب وعن معاذ بن جبل انه سمع النبي عليه السلام رجلا يقول يا ذا الجلال والاكرام قال عليه السلام قد استجيب

لك

لك فسل وعن ابي امامة انه قال النبي عليه السلام ان لله ملكا موكلا لمن يقول يا ارحم الراحمين فمن قالها ثلثا
قال الملك ان ارحم الراحمين اقبل عليك فسل وعن عائشة رضي الله عنها انه قال النبي عليه السلام اذا قال العبد يا
رب يا رب يا رب قال الله لبيك عبدي سل تعط وعن ابي الدرداء وابن عباس رضي الله عنهم انهما قالا اسم الله
الاكبر رب رب وعن انس رضي الله عنه انه قال مر النبي عليه السلام بابي عياش وهو يصلي ويقول اللهم اني اسالك
بان لك الحمد لا اله الا انت يا منان يا حي يا قيوم يا بديع السموات والارض يا ذا الجلال والاكرام فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لقد دعى الله تعالى باسمه الاعظم الذي اذا دعي به اجاب واذا سئل به اعطى وعن ابي الدرداء انه
قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم العصر فمر كلب فما بلغت يده رجله حتى مات فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من الداعي على هذا الكلب فقال رجل انا يا رسول الله فقال لقد دعوت الله باسمه الاعظم الذي اذا
دعي به اجاب واذا سئل به اعطى كيف دعوت قال قلت اللهم اني اسالك بان لك الحمد لا اله الا انت الحنان
المنان بديع السموات والارض يا ذا الجلال والاكرام اكفنا هذا الكلب بما شئت رواه ابو بكر القطيعي وعن السري
بن يحيى عن رجل من طي واثنى عليه خيرا قال كنت اسال الله عز وجل ان يريني الاسم الاعظم الذي اذا دعي به
اجاب فرايت مكتوبا في الكواكب في السماء يا بديع السموات والارض يا ذا الجلال والاكرام وعن سعد بن ابي
وقاص انه قال دعوة ذي النون حين دعى وهو في بطن الحوت لا اله الا انت سبحانك اني كنت من الظالمين
فانه لم يدع به رجل مسلم في شيء قط الا استجيب له الى هنا كلام صاحب الترغيب غير ما رواه ابو بكر القطيعي
وذكر في الحدائق انه روي عن انس بن مالك انه كان في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل يتجر من الشام الى المدينة
ومنها الى الشام ولا يصحب القوافل توكلا منه على الله تعالى فبينما هو آت عن الشام اذ عرض له لص على فرس
فصاح بالتاجر قف فوقف فقال له شانك ومالي وخل سبيلي فقال اللص المال لي وانا اريد اخذ روحك
فقال له التاجر امهلني حتى اتوضا واصلي وادعو ربي قال امهلتك فتوضا التاجر وصلى اربع ركعات ورفع
يديه الى السماء وقال يا ودود يا ودود يا ذا العرش المجيد يا مبدي يا معيد يا فعالا لما يريد اسالك بنور
وجهك الذي ملا اركان عرشك واسالك بقدرتك التي قدرت بها على خلقك وبرحمتك التي وسعت كل شيء لا
اله الا انت يا مغيث اغثني يا مغيث اغثني يا مغيث اغثني فلما خرج من دعائه راى فارسا على فرس اشهب وعليه
ثياب خضر وبيده حربة من نور فلما نظر اللص الى الفارس ترك التاجر ومر نحو الفارس فلما دنا منه حمل عليه
الفارس فطعنه طعنة رماه عن فرسه ثم قال للتاجر قم فاقتله فقال له التاجر ما قتلت احدا قط ونفسي لا
تطيب بقتله فقتله الفارس فقال له التاجر من انت فقال انا ملك من السماء الثالثة اكرمني الله تعالى بقتل هذا
وذلك انك لما دعوت الاولى سمعنا لابواب السماء قعقعة فقلنا امر حدث ثم لما دعوت الثانية ففتحت

ابواب السماء ولها شرر كشرر النار ثم لما دعوت الثالثة هبط جبرائيل عليه السلام من قبل الله تعالى وهو ينادي
من لهذا المكروب فدعوت ربي ان يوليني قتله فاجابني واعلم يا عبد الله من دعا بدعائك هذا في كل كربة ونازلة
وشدة فرج الله عنه واغاثه وجاء التاجر الى المدينة سالما غانما فاخبر النبي عليه السلام بالقصة فقال له النبي عليه
السلام لقد لقنك الله تعالى اسماءه الحسنى التي اذا دعي بها اجاب واذا سئل بها اعطى انتهى وافضل الدعاء دعاؤه
لنفسه فليغتنم ذلك ودعاء الوالد والوالدة لولده ومما ينبغي ان يعلم ان ما دعاه كل منهما على ولده مقبول ايضا
لانه لا يدعو عليه الا على نعت المبالغة في اساءته اليه وعقوقه اياه فيما يجب عليه من حقوقه كما انه لا يدعو له
الا على وجه الحنو والرقة التامة وقيل دعوة الام على ولدها لا تستجاب لغاية رحمة من قبلها ولا تريد بدعائها
وقوعه بخلاف الاب كذا في التنوير والدعاء للاخ اراد به ما يشمل الاخ الصلبي المسلم والاخ الديني من المومنين
على ما ورد من قوله كل مومن اخوه بظهر بفتح الظاء المعجمة اي على متن الغيب كذا قيل والظاهر ان لفظ الظهر
مقحم كما في قوله لا صدقة الا عن ظهر غنى يعني ان دعاء المومن لاخيه في حال غيبته مرجو مرفوع على انه
خبر لقوله والدعاء وقوله اجابته مرفوع ايضا على انه قائم مقام فاعل المرجو في اسرع وقت وهذا معنى ما
رواه عبد الله بن عمر رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اسرع الدعاء اجابة دعوة
غائب لغائب وذلك لبعده عن شائبة الطمع والريا وهذا خلاف دعاء الحاضر للحاضر فانه قلما يسلم عن
ذلك فالغائب لا يدعو للغائب الا لله تعالى خالصا فيكون مقبولا وقال النبي عليه السلام دعوة المرء المسلم لاخيه
بظهر الغيب مستجابة عند راسه ملك موكل كلما دعا لاخيه قال الملك الموكل ولك بمثل واحب الدعاء الى الله تعالى قول
العبد اللهم اغفر لامة محمد صلى الله عليه وسلم ودعاء المريض يرغب فيه لما مر لان دعاءه كدعاء الملكة وكذلك يرغب
في دعاء الامام العادل لما ورد ان عدل ساعة تعدل عبادة ستين سنة وفي دعاء الصائم حين يفطر لانه فرغ
عن عبادة محبوبة عند الله تعالى وهو كما قال الله تعالى الصوم لي وانا اجزي به وفي دعاء المسافر حتى يرجع في ذلك
لانه دعاء مقبول لانه يتخلى عن الاهل والوطن المالوف فيصل اليه من طوارق الحدثان وشدائد السفر ما يصل
فلا يخلو عن الرقة وانكسار القلب والرجوع الى الله تعالى بالباطن فيكون مقبولا لمنه وكرمه ولذلك يرغب في
دعاء الغازي حتى يقفل من القفول وهو الرجوع عن السفر وبابه نصر ويتقي اي يحترز عن دعوة المظلوم
لانه لما لحقه نار الظلم واحترقت احشاؤه اضطر الى الدعاء فوقع دعاؤه في محل القبول كما قال الله تعالى
امن يجيب المضطر اذا دعاه ويكشف السوء وقال عليه السلام ثلاثة لا ترد دعوتهم الصائم حين يفطر والامام
العادل ودعوة المظلوم وفي لفظ اخر دعوة الوالد على ولده ودمعة الايتام فانهما يستران والناس نيام ولا
ولا يدعو احد على نفسه واهله واولاده كيلا يوافقه وقت اجابته فيقع على نفسه فيندم على دعائه ولا ينفع

قلبها

والمرء اي دعا الولد للوالدين مستجاب
[illegible]

لحلقه

يسهران

حينئذ

حينئذ الندم وهذا معنى حديث رواه جابر ومن الناس من نهى الدعاء على ظالمه فان ذلك يحقق بتشديد
القاف الاولى عنه اي عن ظالمه يوم الجزاء فصل في سنن الزكوة والصدقة الزكوة حصن المال قال عليه السلام
حصنوا اموالكم بالزكاة وداووا امراضكم بالصدقة واستقبلوا امواج البلاء وفي رواية امواج البلايا بالدعاء
والتضرع رواه الحسن رضي الله عنه ويروى ان النبي عليه السلام كان يحدث هذا الحديث لاصحابه فمر نصراني عليه
وسمع هذه المقالة منه عليه السلام فذهب وادى زكاة ماله وقال ان صدق يظهر ويصير مالي مع شريكي محصنا وكان له
شريك تاجر قد خرج في تجارة الى مصر فان صدق في مقالته اسلمت وآمنت به وان ظهر كذبه خرجت عليه بالسيف
وقتلته فاذا ورد من القافلة كتاب ان اللصوص قد قطع علينا الطريق ونهبوا الاموال والابل وكل شيء معنا فسمع النصراني
بذلك وقال انه كذب فيما قال حصنوا اموالكم بالزكاة فخرج ومعه سيف مسلول يسعى الى النبي صلى الله عليه وسلم على نية
القتل اذ ورد كتاب شريكه ان لا تهتم فانه كنت امام الركب فاشتكى قدم ابلي فبقيت في رباطي كذا ومضى الركب فقطع
عليهم الطريق وانا في سلامة وما كان معي من جميع الاموال والتجارة فلما قرأ الكتاب قال النصراني صدق الرجل انه نبي
حق وقال يا محمد عليك الصلاة والسلام اعرض علي الاسلام فعرض عليه الاسلام فاسلم وحسن اسلامه كذا في الروضة
وهي قرينة الصلوة في الذكر قال الله تعالى اقيموا الصلوة واتوا الزكاة ولا يرفع احدهما الا بالاخرى على ما روي ان الله تعالى
قال يا موسى ان الصلوة والزكوة توامان لا اقبل احدهما الا بالاخرى وقد ذكرنا تفصيله في اوايل الكتاب نقلا عن الخالصة
ولا تخالط الصدقة مالا الا اهلكته وعن عائشة رضي الله عنها انه قال النبي عليه السلام ما خالطت الصدقة او الزكاة مالا الا
افسدته وهذا الحديث يحتمل معنيين احدهما ان الصدقة ما تركت في مال ولم تخرج الا اهلكته ويشهد له حديث عمر
رضي الله عنه ما تلف مال في بر ولا بحر الا بحبس الزكوة والثاني ان الرجل ياخذ الزكوة وهو غني عنها فيضعها في ماله
فتهلكه وبهذا فسره احمد كذا في الترغيب وذكر في تنبيه الغافلين ان من منع الزكوة منع الله منه حفظ المال ومن
منع الصدقة منع الله تعالى منه العافية ومن منع العشر منع الله منه بركة ارضه ومن منع الدعاء منع منه الاجابة
ومن تهاون بالصلوة منع الله منه عند الموت لا اله الا الله محمد رسول الله نعوذ بالله تعالى من ذلك فالسنة ان ينصب
السلطان الاعظم من جمع الصدقات من الاغنياء وتفرقتها على الفقراء ولهذا الساعي اجر الغازي في سبيل الله تعالى عن
رافع بن خديج قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول العامل على الصدقة بالحق لوجه الله تعالى كالغازي في سبيل الله
تعالى حتى يرجع الى اهله وياخذ المصدق اي الساعي الذي نصبه الامام من اوساط المال لان في اخذ الوسط رعاية
للجانبين دون الكرائم اي خياره ونفائسه والرذال بالضم والتخفيف جمع رذل وهو الدون الخسيس هكذا في بعض
الكتب وفيه نظر قال في مختصر الصحاح رذال كل شيء رديئه والجمع رذول وارذال ورذلاء ويعلم من اعلم الفصا
التوب اي يعين صاحب المال لزكوته شهرا لا يجاوزه لما فيه من التاخير ومن اخر الزكوة بعد وجوبها عليه من غير

عذر بأثم ولا تقبل شهادته لذهاب عدالته قال في شرح النقاية وبه نأخذ ويطيب الدافع نفساً المنير من نسبة
الطيب باداتها قوله دفعاً للشح مفعول له ليطيب والشح بضم الشين المعجمة وتشديد الحاء المهملة البخل مع الحرص
وقيل الشح اعم من البخل لان الشح يكون في الواجبات ويكون في المال فقط وقيل هو بخل الرجل من مال غيره والبخل
هو المنع من مال نفسه قال النبي عليه السلام اتقوا الشح فان الشح اهلك من كان قبلكم ويرد الساعي من عنده راضياً
عنه ويأخذ الساعي فرائضهم عند بيوتهم ولا يدعوهم الى حيث كان ويدعو لهم بالخير اذا اجاؤا بالزكوة هذا المذكور انما
هو في فرض الصدقة اعني الزكوة واما نفل الصدقة فانه اي ذلك النفل يطفئ الخطيئة كما يطفئ الماء النار ويدفع
سبعين ميتة من السوء كما قال النبي عليه السلام ان الصدقة تطفئ غضب الرب وتدفع ميتة السوء والميتة بالكسر
اسم للحالة التي عليها الموت من مات يموت والسوء بالفتح غلبت في ان تضاف اليه ما يراد ذمه من كل شيء يقال في المسخوط
الفاسد من الافعال فعل سوء كما يقال في المرضي الصالح منها فعل صدق فهي دالة على عبارة السيئ وفساده ولذلك اضيف
الميتة الى السوء في الحديث واما السوء بالضم فجار مجرى الشر الذي هو نقيض الخير يقال اراد به السوء واراد به الخير
كذا في الكشاف وهي اي ميتة السوء ما استعاذ منه النبي عليه السلام ويراد منها كل ما لا يحمد منه عاقبته
كالفقر المدقع والالم الموجع ونسيان ذكر الله تعالى وكفران النعمة وغير ذلك من الهدم والغرق والحرق
وموت الفجأة وفي الحديث تداركوا الهموم الماضية والهموم المستقبلة المتوقعة بالصدقات يكشف الله
تعالى بكسر الفاء لالتقاء الساكنين عنكم ضركم الضر بضم الضاد سوء الحال وينصركم بالجزم عطف على
يكشف المجزوم على انه جواب الامر على عدوكم ويثبت عند الشدائد اقدامكم قال مالك بن دينار اختلس السبع
صبياً فتصدقت امه برغيف فالقى السبع ذلك الصبي من فمه فنوديت المرأة لقمة بلقمة ذكره في الخالصة
وفي حديث اخر ثلاث اي ثلاث خصال من كن فيه فقد برئ من الشح وقد مر معناه انما من ادى زكاة ماله طيبة
بها نفسه وقرى على وزن رمى الضيف يقال قرى الضيف يقريه قرى بالكسر وقراء بالفتح والمد احسن اليه
والقرى بالقصر ايضاً ما قرى به الضيف كذا في مختصر الصحاح واعطى في النوائب واختلف في معنى النوائب فقيل
اجر الحارث ونحوه ان وجب شرعاً وقيل ما يحتاج اليه السلطان لتجهيز الجيش لقتال الكفرة او احتاج اليه رس
لفداء اسارى المسلمين فيوظف عليهم مالاً فهي النائبة وهو واجب الاداء اطاعة للامام كذا في القنية وينوي المصدق
بها اي بالصدقة والزكوة النافلة اعانة العاجز على الطاعة ويتحرى لذلك اي للزكوة والصدقة اطيب ماله ويتحرى
بها اهل الورع والتقوى واهل العفة اي المتكففين عن المسألة من المؤمنين روي عن عثمان رضي الله عنه انه مر بابي ذر
وهو نائم على حائط المسجد وكان من ازهد الصحابة رضي الله عنه فقال عثمان للغلام خذ هذه الدنانير واقعد ههنا حتى
ينتبه هذا الرجل فادفعها اليه فان قبلها منك فانت حر فلما استيقظ فاعطى فابى قبوله فقال له الغلام خذها فان

فيه

فيه فكاك رقبتي فقال لا آخذ فان فيها استرقاق رقبتي ذكره في [illegible] فان اعطى انساناً بعد طلبه فلا بأس
بأن يعطي كائناً من كان فللسائل حق الفاء فيه للتعليل ولو جاء على فرس هكذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث
رواه انس بن مالك رضي الله عنه وتمامه على ما في الروضة السائل ضيف الله فمن اعطاه فقد اعطى الله ومن منعه فقد
منعه الله وروي ان رجلاً قال لمعاوية اعطنا قبل المسألة فانك ان اعطيتنا بعدها كان ثمن ماء وجوهنا وهل
قبل السؤال وان قل ثمن النوال وان جل ولا يرد السائل بحال ما اي في حال من الاحوال اذا وجد الى رضائه سبيلاً
ولو برد جميل على التوصيف او ببذل شيء على الاضافة يسير اي قليل وعن عبد الرحمن السلمي مولى عمر رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا سأل سائل فلا تقطعوا عليه مسألته حتى يفرغ منها ثم ردوا عليه بوقار ولين
او ببذل يسير او برد جميل فانه قد يأتيكم من ليس بانس ولا جان ينظر كيف صنيعكم فيما خولكم الله تعالى اي اعطاكم الله
تعالى وملككم واراد بذلك الملك روي ان عيسى صلوات الله عليه وسلامه قال من رد سائلاً خائباً عن بابه لم تغش الملائكة
بيته سبعة ايام ومن مات فقيراً راضياً من الله تعالى بفقره لا يدخل الجنة احد اغنى منه كذا في الخالصة ولا يعطي
احداً الا ما فضل عن نفسه وعياله بالكسر جمع عيل كالجياد في جيد يقال عال عياله اي قاتهم وانفق عليهم وعيال الرجل
من يقوته كذا في المغرب ومختار الصحاح ولا يتعدى اي لا يتجاوز عن الحد في الصدقة بذل كفافه وهو بفتح الكاف
من الرزق القوت وهو ما كف عن الناس اي اغنى عنهم وسداد اهله بكسر السين ما يسد الفقر اي يدفعه ويكفي
الحاجة قال في الانوار وبالجملة يحرم على الفقير والغني ان يصرف قوت عياله الى الفقراء ويتركهم جياعاً الا اذا رضوا
واذن له بذلك وفي الترغيب قال النبي عليه السلام يا امة محمد والذي بعثني بالحق لا يقبل الله صدقة من رجل وله قرابة
محتاجون الى صلته والذي نفسي بيده لا ينظر الله اليه يوم القيمة وروي ان متصدقاً جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
ببيضة من ذهب فجذ فيها النبي صلى الله عليه وسلم تعصب لما عرف انه لا يملك غيرها وليس له قوة الصبر انتهى ويباكر
بالصدقة اي يتصدق بكرة اي يبادر اي يسارع بها البلاء جملة استئنافية او حالية قال النبي عليه السلام باكروا بالصدقة
فان البلاء لا يتخطى الصدقة اي يتجاوز عن صاحب الصدقة كذا في الخالصة وكان الليث بن سعد لا يتكلم كل يوم حتى يتصدق
على ثلاث مائة وستين مسكيناً وكان غنياً في الغاية حتى حيث حكي انه لم يجب عليه الزكاة مع ان دخله كل يوم الف دينار
قيل انفذ هارون الرشيد الى مالك بن انس خمسمائة دينار فبلغ ذلك الى الليث فانفذ اليه اي بعث اليه بكرة الف دينار
فغضب هرون وقال اعطيته خمسمائة وتعطيه الفاً وانت من رعيتي قال يا امير المؤمنين ان لي كل يوم الف دينار
فاستحييت ان اعطي مثله اقل من دخل يوم ذكره في الاحياء ويسرها اسراراً ولا يعلنها اعلاناً اي لا يظهرها بل يخفيها
وعن عبد الله بن مسعود عن النبي عليه السلام ثلاثة يحبهم الله تعالى رجل قام من الليل يتلو كتاب الله تعالى ورجل تصدق
بصدقة بيمينه يخفيها اراه قال من شماله ورجل كان في سرية فانهزم اصحابه فاستقبل العدو وقوله اراه بضم الهمزة

اى اطلتهُ من قول الراوى وقول النبى عليه السلام لتخفيها عن شماله كناية عن غاية اخفائه والسرية بفتح السين
وكسر الرا المهملتين وتشديد الياء قطعة من الجيش يقال خير السرايا اربع مائة رجل كذا فى شرح المصابيح وذكر فى
الخالصة انه روى عن ابى هريرة عن النبى عليه السلام انه قال سبعة يظلهم الله تعالى فى ظله يوم لا ظل الا ظله امام عادل
وشاب نشأ فى عبادة الله تعالى ورجل ذكر الله فى الخلا ففاضت عيناه ورجل قلبه متعلق بالمسجد ورجلان تحابا
فى الله عز وجل ورجل دعته امرأة ذات منصب وجمال الى نفسها فقال انى اخاف الله تعالى ورجل تصدق بصدقة
فاخفاها حتى ما تعلم شماله ما صنعت يمينه وقال الله تعالى ان تبدوا الصدقات فنعما هى وان تخفوها
وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم ولهذا بالغ السلف فيه حتى طلب بعضهم فقيرا اعمى لئلا يعلم احد من المتصدق وبعضهم
ربطوا فى ثوب الفقير نائما وبعضهم القوها فى طريق الفقير لياخذ وجعل ثواب ما تصدق به للوالدين الماضيين
ولا تنهر اى لا تزجر ولا تمنع فى المصادر النهر بانگ بر زدن سائل را از در بازداشتن فيعذب فى النار الف سنة هكذا ورد
فى الخبر وعن النبى عليه السلام اذا رددت السائل ثلاثا فلم يرجع فلا عليك ان تزبره اى تزجره وتمنعه كذا فى الكشاف
وليقل اذا لم يجد شيئا يعطيه رزقنا الله واياك قيل وهذا معنى قوله فيما سبق ولو برد جميل ولا تقطع على سائل
سؤاله لما ذكرنا من حديث رواه عن النبى عليه السلام عبد الرحمن السلمانى مولى عمر فتذكر بل برده ببذل اى باعطاء شئ
او بلطيف رد اى برد لطيف فيه اشارة لطيفة قولى او فعلى حكى انه وقف سائل على باب حسن بن صالح بعد العتمة
فاخرج اليه غصنا من قصب فيه شعلة نار فقال ما عندنا شئ نعطيكه ولكن تبلغ بها الى منزل قوم عسى ان يعطوك
شيئا وقال ابن المبارك كان سبب انتباه حبيب العفو كذا فى خالصة الحقائق ويغتنم سؤال السائل على بابه فمنهم من
كان يبكى الظن بنفسه اذا لم يا [تكون] ته سائل او نزيل فعيل بمعنى فاعل اى ضيف او زائر قيل بكى على كرم الله وجهه فقيل له
ما يبكيك قال لم يأتنى ضيف منذ سبعة ايام اخاف ان يكون الله تعالى قد اهانى ذكره فى الاحيا ولا يحصى اى لا يعد
على السائل ما يعطيه امتنانا عليه اذ الفضل والامتنان فى الحقيقة انما هو للفقير عليك حيث اخذ منك ما هو طهرة
لك ارأيت لو كان فصادا افصدك واخرج من باطنك الدم الذى يخشى ضرره فى الحيوة الدنيا لكان الفضل والمنة لك ام
له فالذى يخرج من باطنك رذيلة البخل وضررها فى الحيوة الاخرة اولى بان تراه متفضلا ولا يتوقع المتصدق ممن
يتصدق عليه جزاء اى عوضا دنياويا ولا دعاء ولا شكرا ولا ثناء بل كل ما تصدق به ينبغى ان يعطى لله تعالى لا غيره
عن عائشة رضى الله عنها ان سائلة سألتها فامرت خادمها ان تعطيها فاعطتها شيئا فلما رجعت قالت عائشة
ما قالت لك السائل قالت قالت بارك الله فيكم فقالت عائشة رضى الله عنها الحقيها فقولى لها بارك الله فيكم ليكون قولا
بقولها والصدقة لنا فضل قال فى شرح الخطب واعلم ان معنى الاعطاء لله تعالى خالصا ان تعطى الفقير خامل الذكر
مجهولا مجحودا لا قران بعيد الاخوان طريد الخلان اجيد الزمان غير متقلب فى الاسواق ولا طواف فى الزقاق

ولا يعطى للسمعة والريا وان منع منع لا لغرض ولا لفوت عوض ولا لانه لم يعده حسن غرض بل انما منع اذ اعلم ان
الفقير يجعل ذلك المال آلة الفسق والعصيان ويصرفه فى الفسوق والطغيان ويبذله فى المآثم والعدوان
انتهى ويعطى السائل بيده بلا واسطة لما روى ان النبى عليه السلام كان لا يكل خصلتين الى غيره يناول المسكين بيده
ويضع طهوره بالليل ويخمره كذا فى الخالصة ويغتنم الصدقة على من رق له القلب كما روى عن النبى عليه السلام انه حين
قيل له اذا كثر السائل فمن نعطى قال لمن رق قلبك عليه فانه علم يتفحصين اى علامة ودليل على صدق السائل ويمضى
امضاء اى يوصل ويعطى الى الفقير اما ميزه للصدقة ولا يحبسه فى ماله فانه ربما ينسى او يعرض له طمع او غيره من
الآفات ويعطى القانع من المؤمنين وهو اى القانع من لا يستزيد اى لا يطلب الزيادة على ما اعطى عن ابى سعيد
الخدرى قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم ذهبا اذ اتاه رجل فقال يا رسول الله اعطنى فاعطاه ثم قال زدنى
ثلاث مرات ثم ولى مدبرا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ياتينى الرجل فيسألنى فاعطيه ثم يسألنى فاعطيه
ثلاث مرات وقد جعل فى ثوبه نارا اذا انقلب الى اهله ذكره فى الترغيب ولا يتصدق بما يعاف على وزن يخاف
اى ما يكره المتصدق اخذه من غيره قال الله تعالى ويجعلون لله ما يكرهون قال النبى عليه السلام ان الله طيب
لا يقبل الا الطيب ذكره فى المشكاة بل يتصدق ما يختاره لنفسه وعن على بن ابى طالب رضى الله عنه انه كان
اذا تصدق طلب فى كيسه احسن دراهمه فان وجد صحيحا تصدق بذلك وان لم يجد نظر الى اجود كسوة
فيتصدق بها ويقول انى لاستحيى ان اقرأ فى كتابى يوم القيمة انك منعت الصحيح والجيد لنفسك وتصدقت بالردى
لاجلى ولا يسترد ما تصدق قوله لعوض متعلق بلا يسترد ولا بغير عوض بابتياع او استيهاب اى طلب الهبة
وفى هذا الكلام لف ونشر على الترتيب كما لا يخفى ولا يمن على الفقير بما تعطيه قال الله تعالى لا تبطلوا صدقاتكم
بالمن والاذى كالذى ينفق ماله رئاء الناس الاية وقد حققنا ان الفضل والامتنان فى الحقيقة انما هو للفقير
عليك لا لك على الفقير ولا يحتقر ما عنده من قليل بل يعطى ما تيسر قال النبى عليه السلام ردوا السائل ولو بظلف محرق
واراد به المبالغة فى رد السائل بادنى ما تيسر له غير خائب عن بابه ولم يرد به صدور هذا الفعل عن المسؤول عنه
فان الظلف المحرق شئ لا ينتفع به والظلف للشاة بمنزلة الحافر للفرس وقال عليه السلام لا تحقرن من المعروف شيئا ولو
ان تلقى اخاك بوجه طليق والمعروف كل ما عرف فيه رضى الله تعالى من الاقوال والافعال والوجه الطليق ما فيه بشاشة
يعنى اذا تركت العبوس وتلطفت حين لاقيت مسلما يصل الى قلبه سرور وايصال السرور الى قلوب المؤمنين صدقة
كذا فى شرح المصابيح ويعمم انواع الصدقة فليست هى نمطا واحدا اى ليست على طريقة واحدة فارشاد الضال
الى الطريق صدقة واماطة الاذى اى ازالة المؤذى عن الطريق صدقة وفضل البيان قوله على الارت متعلق بقوله
صدقة والارت بفتح الهمزة والراء المهملة وتشديد التاء المثناة من به رتة اى عجمة فى كلامه يقال رجل ارت

بالفارسية انك زبانش در سخن بيا وبرد والفصل بالصاد المهملة التمييز وهو ههنا بمعنى الفاصل واضافته الى
البيان من قبيل جرد قطيفة اى البيان المميز المبين عن مراد الارت يعنى ان تبين مراده وتفهيمه الى غيره صدقة
عليه فى تفهيم مراده الى الغير وهى اى الرتة فى الكلام عجز يعترى فى الاسراف وكان لموسى عليه السلام رتة فى لسانه فى
عقدة فاوت رفعها بقوله واحلل عقدة من لسانى وزالت بقوله تعالى قد اوتيت سؤلك يا موسى وتلك الرتة كانت
من لذعة جمرة تناولها عند فرعون وكان فى لسان حسين بن على رضى الله عنه رتة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ورثها من عمه موسى عليه السلام كذا ذكر فى بعض التفاسير وكل ما ينوى به صدقة مرفوع على انه قائم مقام الفاعل لينوى
كتبت صدقة من تسبيحه وتهليله وتكبيره وقوله قربان بكسر القاف مبتدأ وقوله صدقة خبره اى الجماع مع امرأة
حلال اى زوجة كانت او جارية صرح به فى التنوير للتعفف اى للتكفف عن الوقوع فى الحرام صدقة وان تعدل
بين اثنين صدقة او تعين رجلا فى حمل بفتح الحاء مصدر مضاف الى شئ على دابته او فى رفعه عنها صدقة والكلمة
الطيبة صدقة عن عدى بن حاتم قال ان النبى عليه السلام ذكر النار فاشاح اى اعرض بوجهه وتعوذ منها ثلاثا ثم قال
اتقوا النار ولو بشق تمرة فان لم تجدوا فبكلمة طيبة ذكره فى الخالصة وتبسمه فى وجه اخيه صدقة والخطوة
بالفتح المرة الواحدة الى الصلوة صدقة وكذا انفاق الرجل على نفسه واهله ان نوى به التصدق صدقة وكذا على
ضيفه ودابته ونحو ذلك فكلها اذا نوى بها الطاعة كانت طاعة والا فلا كذا فى شرح البخارى للكرمانى قال
النبى عليه السلام اذا انفق المسلم على اهله وهو يحتسبها اى يطلب الثواب من الله تعالى بانفاقه كانت له صدقة
فيكون المباح طاعة بالنية ولو انفق لاجل عشق لولده او لشهوة لزوجته لا يحصل له الثواب وغرس بالفتح والسكون
مصدر غرست الشجرة معناه بالفارسية نشاندن درخت وقوله غرس بالكسر والسكون اسم للمصدر بالفارسية
نهال وزراعة زرع ياكل منه العافية وهى كل طالب رزق من انسان او بهيمة وقال النووى او طاير وجمعها العوافى
من عفوته ابتغيه اطلب منه معروفه اى احسانه والعفاة طلاب الرزق واحدها عاف صدقة وقال النووى
وكذا فى ما تلفه دابة او طاير وهذا الاجر مختص بالمسلم ويروى فى الحديث منه له صدقة يعنى باى سبب يوكل من مال
الرجل يحصل له الثواب كذا فى التنوير وكذا تعليم علم نافع صدقة وكرى بفتح الكاف وسكون الراء المهملة اى حفر نهر
صدقة او حفر بير للمستقى منها صدقة وعن سعد بن عبادة رضى الله عنه انه قال يا رسول الله ان ام سعد
ماتت فاى صدقة افضل قال الماء فحفر بئرا وقال هذا لام سعد او بنا مسجد صدقة ومصحف يخلفه اى
يجعله خلفا لنفسه بان وقفه مثلا وولى يستغفر له بعد وفاته صدقة وعن ابى هريرة انه قال النبى عليه السلام
اذا مات الانسان انقطع عمله الا من ثلثة الا من صدقة جارية او علم ينتفع به او ولد صالح يدعو له قوله جارية
كالاوقاف واراد بعلم ينتفع به معنى عاما متناولا لكل ما خلفه من تصنيف او تعليم فى العلوم الشرعية وما يحتاج

اليه

اليه فى تعلمها وقيد العلم بالمنتفع به لان ما لا ينتفع به لا يثمر اجرا وقيد الولد بالصالح لان الاجر لا يحصل
من غيره واما الوزر فلا يلحق بالاب من سيئة ولده اذا كانت نيته فى تحصيله الخير وانما قال يدعو له تحريضا
للولد على الدعاء لابيه لا لانه قيد لان الاجر يحصل للوالد من ولده الصالح كلما عمل عملا صالحا سواء دعا لابيه
او لا كمن اكل بشجرة يحصل للغارس من اكل ثمرتها ثواب سواء دعا من اكلها او لم يدع وكذلك الامر كذا فى شرح المشارق
والاستغفار لاهل الاسلام صدقة والصلاة على النبى عليه السلام واطراق الفحل اى اعارة الذكر للتناسل بالفارسية
بعاريت دادن فحل را اى كشنى واعارة الدلو والحمل بالفتح والسكون مصدر حملة على الدابة فى سبيل الله
تعالى صدقة واصلاح خصومة ذات البين اى الكائنة بين الخصمين وسيجى تحقيق ذات البين ان شاء الله
تعالى فى اداب الصحبة والمعاشرة صدقة قال النبى عليه السلام تعدل بين اثنين صدقة قوله تعدل مبتدأ مثل
قوله تسمع بالمعيدى وصدقة خبره اى ان تصلح بين الخصمين او تدفع ظلم ظالم عن مظلوم صدقة قال النبى عليه
السلام افضل الصدقة اصلاح ذات البين كذا فى التنوير وعن بعض العلماء انه قال من عجز عن ثمانية فعليه بثمانية
اخرى لينال فضلها من اراد فضل صلوة الليل وهو نايم فلا يعصى بالنهار ومن اراد فضل صيام التطوع وهو مفطر
فليحفظ لسانه عما لا يعنيه ومن اراد فضل العلماء فعليه بالفكر ومن اراد فضل المجاهدين والغزاة وهو قاعد
فى بيته فليجاهد الشيطان ومن اراد فضل الحج وهو عاجز فليلزم الجمعة ومن اراد فضل الابدال فليضع يده على
صدره ويرضى لاخيه ما يرضى لنفسه ومن اراد فضل الصدقة وهو عاجز فليعلم الناس ما سمع من العلم ومن اراد
فضل العابدين فليصلح بين الناس ولا يوقع بينهم العداوة كذا فى روض الناصحين وفى الحديث ثلاث من فعلهن ثقة
اى اعتمادا بالله تعالى واحتسابا اى رجاء للثواب من الله تعالى كان حقا على الله تعالى اى جديرا ولازما وعده اذ هو
الكريم كذا من العزم ان يعينه ويبارك له من سعى فى فكاك رقبته فى مختار الصحاح فكاك الرهن بفتح الفاء وكسرها ما يفتك
ويخلص به الرهن ومن تزوج اى للعفة وقد صرح بهذا القيد فى موضعه ومن احيا ارضا ميتة بفتح الميم وسكون الياء
المخففة واعلم ان الارض الموات ارض بلا نفع لانقطاع مائها او لغلبته عليها او كونها سبخة ونحو ذلك سواء كانت مباحة
الخراب او مملوكة فى الاسلام ولا يعرف مالكها وتكون بعيدة من العامر بحيث لو وقف رجل جهورى الصوت فى اقصى العامر
وصاح لا يسمع فيها واحياؤها بكربها وسقيها وان كربها دون سقى او سقاها دون كرب فليس باحياء وكذا
اذا حفر انهارها ولم يسقها فليس باحياء وان سقاها مع ذلك فهو احياء واذا حوطها او بذرها او سنمها بحيث تعصم الماء
فهو احياء هذا عند محمد ايضا الكراب احياء كذا فى الفروع وافضل الصدقة هى الصدقة الكائنة على القرابة اى على
من له قرابة سواء كانت من جهة الرحم او من جهة الزوجة او من جهة الرضاع قال النبى صلى الله عليه وسلم الصدقة على المسكين
صدقة وعلى ذى الرحم ثنتان صدقة وصلة وعن زينب قالت انطلقت الى النبى عليه السلام فوجدت امرأة من الانصار

على ابواب حاجتها مثل حاجتي وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد القيت عليه المهابة بحيث لم يجترئ احد على
الدخول في داره فخرج علينا بلال فقلنا له اذهب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره ان امرأتين بالباب تسألانك
اتجزي الصدقة عنهما على ازواجهما او على ايتام في حجرهما ولا تخبره من نحن فدخل وسأل من هما فقال زينب وامرأة
اخرى وقال اي الزيانب قال امرأة عبد الله بن مسعود قال نعم لهما اجران اجر القرابة واجر الصدقة كذا في
التنوير وهذا في الصدقة التطوع واما الزكوة فلا يجوز صرف المرأة لها الى زوجها عند ابي حنيفة خلافا لصاحبيه يقال
فلان في حجر فلان اي في كنفه ومنعه وانما لم يقل وايّة الزيانب لما عرف في موضعه انه يجوز التذكير والتأنيث في
موضعه مثله قال الله تعالى وما تدري نفس باي ارض تموت وانما اخبره بلال عنهما مع انهما نهتاه عنه لانه كان واجبا عليه
استخبار النبي عليه السلام لان اجابته فرض دون غيره انتهى وافضل منه اي الافضل من ذلك المذكور الصدقة
الواقعة على ذي الرحم المحرم الكاشح بالشين المعجمة والحاء المهملة هو الذي يضمر عداوته في كشحه وهو خصره بالفارسية
تهيگاه يعني ان افضل الصدقة على ذي الرحم القاطع المضمر العداوة في بطنه كذا في الترغيب والصدقة في الصحة افضل
منها اي من الصدقة في المرض قال عليه السلام حين قيل له يا رسول الله اي الصدقة اعظم اجرا قال ان تصدق وانت صحيح
شحيح تخشى الفقر وتأمل الغنى ولا تمهل حتى اذا بلغت الحلقوم قلت لفلان كذا ولفلان كذا وقد كان لفلان وقال عليه السلام
لان يتصدق المرء في حيوته بدرهم خير له من ان يتصدق بمائة دينار عند موته لان كل فعل اشد على النفس فثوابه
اكثر وقال عليه السلام مثل الذي يتصدق عند موته او يعتق كالذي يهدي اذا شبع فان الهدية حينئذ لا تكون شديدة على
النفس بخلاف حال الجوع فلذا تتفاوت صدقة الصحة وصدقة المرض ولما سأله ابو هريرة عليه السلام عن افضل الصدقة
قال عليه السلام جهد بضم الجيم وفتحها وسكون الهاء المقل بضم الميم وكسر القاف وتشديد اللام بمعنى الفقير اذا كان عن
طوع بالفتح والسكون اي من انقياد يعني ان افضل الصدقة ما تصدقه الفقير الصابر على الجوع المتصدق بقوت يومه
او بالفاضل من قوت يومه بجهد ومشقة ولما سأله حكيم بن حزام عن خير الصدقة قال عليه السلام خير الصدقة ما كان عن
ظهر غنى اي عن غنى فالظهر مقحم زيد لفائدة بيان استفادة الصدقة الى ظهر قوي من المال يستظهر به في النوائب التي تنوبه
اي تصيبه وقيل كناية عن تمكن المتصدق واقتداره كقولهم هو على ظهر سير وراكب متن السلامة ونحو ذلك مما يعبر به عن
التمكن من الشيء والاستواء عليه يعني افضل الصدقة ما تبقت بعدها غنى لصاحبها ليستظهر به على مصالحه لان من لم يكن
كذلك يندم غالبا على ما فعله من التصدق وقيد بقوله لمن يخاف منازعة النفس اي اضطرابها كما قيد الحديث السابق بقوله
اذا كان عن طوع اشارة الى ما ذكره اهل الحديث في التلفيق بين حديثي ابي هريرة وحكيم بن حزام من ان الغنى في الحديث اعم من ان
يكون غنى النفس او غنى المال وصدقة المقل انما تكون خيرا اذا كان عن غنى النفس فتكون كلاهما خيرا وقال الامام الطيبي
الفضيلة تتفاوت بحسب الاشخاص وقوة التوكل فلما كان ابو هريرة رضي الله عنه مثلا متوكلا على الله تعالى وكان حكيم بن

حزام وجيها في الجاهلية والاسلام اجاب عليه السلام بما يناسب حالهما ويغتنم حاجة الغني وصدقة درهم عليه اي على
الغني في وقت حاجته مثل صدقة سبعين درهما على غيره والقرض افضل من الصدقة وهو اي القرض بثمانية عشر مثلا لانه
يقع في كف المحتاج والصدقة قد تقع في كف الغني الغير المحتاج وقد قال عليه السلام رأيت ليلة اسري بي على باب الجنة مكتوبا
الصدقة بعشر امثالها والقرض بثمانية عشر وقال عليه السلام ما من مسلم يقرض مسلما قرضا مرة الا كان كصدقتها مرتين ذكره في
الترغيب وحكي عن بعض اهل الاشارة انه قال ان الله تعالى قصر تضعيف الحسنات على عشرة وقرن ثواب القرض بالكثرة
حيث قال تعالى من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا فيضاعفه له اضعافا كثيرة وما سماه الله تعالى كثيرا فلا حد له وقال
ايضا ونعم ما قال ان المال ما دام في يدك فهو لورثتك وبالتصدق صار لك قال تعالى وما تقدموا لانفسكم من خير تجدوه
عند الله وايضا ما دام المال في يدك فهو فان وبالتصدق يصير باقيا قال تعالى ما عندكم ينفد وما عند الله باق وايضا
ما دام المال في يدك فهو قليل فاذا تصدقت كان كثيرا كما سبق كذا في الخالصة ولا يبذر على صيغة النهي الرجل المسلم بيتي
من الصدقة والصيام ونحو ذلك فلعله لا يفي به ويبقى دينا على ذمته فيؤخذ به في الاخرة فالاحوط ان لا يبذر بشيء منها
واما بيان السؤال وادابه فالتعفف اي التكفف والتمنع عن السؤال هو الواجب الاول ويجيء فيه تفصيل في فصل طلب
الحوائج فليراجع اليه فان السؤال اخر المكاسب لا سيما اي خصوصا اذا كان عنده قوت ليلة او غداء بفتح الغين المعجمة
او عشاء بفتح العين المهملة قال النبي عليه السلام من سأل وعنده ما يغنيه فانما يستكثر من النار قالوا يا رسول الله ما يغنيه
قال قدر ما يغديه ويعشيه وفي رواية او يعشيه بالالف كذا في الترغيب وعليه نسخ هذا المتن وفي رواية شبع يوم
وليلة فلا يجوز في هذا اليوم سؤال صدقة التطوع ثم قال النبي عليه السلام وانما يسأل اذا لم يكن له قوت يوم لانه مضطر
فيجوز له السؤال من صدقة التطوع بما يأكل وما يدخر واما الزكوة المفروضة فيجوز لمن يستحق الزكاة ان يسأل لها لفقد
ما يتم له نفقة سنة لنفسه وعياله وكسوتهم لان تفريق الزكوة لا يكون في السنة الا مرة واحدة كذا في شرح المصابيح
او كان ذا مرة بالكسر والتشديد القوة قال الله تعالى ذو مرة فاستوى واصلها من امررت الحبل اي احكمت فتله وسوي
بكسر الواو وتشديد الياء صفة لذا فينبغي ان يكون منصوبا لكن النسخ التي وصلت الينا انما هو سوي بالجر وهو اي السوي
من كان صحيح الاعضاء تام الخلقة يقدر على الكسب فان كتم حاجته وافضى بالها بها اي اوصل تلك الحاجة على الله تعالى
كان حقا على الله تعالى ان يفتح له رزق سنة من حلال وهذا معنى حديث رواه ابو هريرة رضي الله عنه من انه قال النبي عليه السلام
من جاع او احتاج وافضى به الى الله تعالى كان حقا على الله تعالى ان يفتح له من حلال قوت سنة هذا وقد عرفت معنى قوله
كان حقا على الله تعالى في الورق السابق فارجع اليه فان ترخص بالسؤال فلا يحل ذلك السؤال الا لمن اصابته جائحة بتقديم
الجيم على الحاء المهملة الافة المهلكة للثمار والاموال وكل مصيبة جائحة ومنه الحديث اعاذكم من جوع الدهر او اصابه
تحمل حمالة ولحوقها بان يكون تحمل فعلا ماضيا عطفا على اصابته يعني او لمن تحمل حمالة والحمالة بفتح الحاء المهملة ما يتحمله

فائدة في جواز سؤال الزكاة لمن له د[illegible] نفقة سنة لنفسه وعياله وكسوته

النب

بالفا

الانسان عن غيره من دية او غرامة كوقوع حرب لسفك الدماء فيه بين فريقين فيدخل بينهم احد يتحمل ديات القتلى ليصلح ذات البين او لذى فقر مدقع اى لذى فقر شديد اسم فاعل من ادقع اذا التصق بالدقعاء اى التراب من عدم الفراش وقيل المدقع من لا يكون عنده ما يتستر به وقيل الادقاع سوء احتمال الفقر او لذى دم موجع بكسر الجيم اى دية توجع القاتل واوليائه بان يلزمه الدية وليس له ولا لاوليائه مال ولم تؤد ايضا من بيت المال فيجوز لتخليص السعي فيها ليؤديها الى اولياء المقتول وايضا ان اخذ من الزكوة او غيرها ما يؤدي ذلك الدين لا يجوز الا اخذ شيء منها كذا في شرح المصابيح ولا يسأل حاجته الا سلطانا او رجلا صالحا او من حملة حامل القرآن او من اولى اى ذوى الاحسان اذا كان يعطي عن ثروة بفتح الثاء المثلثة وسكون الراء المهملة اى عن ظهر غنى او عن سماحة بالحاء المهملة اى عن سخاوة نفس وان لم يكن عن ثروة ويأخذ ما اعطى من غير سؤال ولا اشراف بكسر الهمزة وبالشين المعجمة والفاء في آخره اى بغير تطلع نفس وشرهها والسخاوة ضد الاشراف قال حكيم بن حزام سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطاني ثم سألته فاعطاني ثم سألته فاعطاني ثم قال يا حكيم هذا المال خضر حلو فمن اخذه بسخاوة نفس بورك له فيه ومن اخذه باشراف نفس لم يبارك له فيه وكان كالذي يأكل ولا يشبع واليد العليا خير من اليد السفلى قال قلت يا رسول الله والذي بعثك بالحق لا ارزأ احدا بعدك حتى افارق الدنيا فكان كما قال لا ارزأ بفتح الزاء المهملة على الراء المعجمة ثم بعدها همزة مضمومة يعني لا آخذ شيئا فانه رزق ساقه الله تعالى اليه فلا يرد على الله تعالى رزقه عن عطاء بن يسار ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسل الى عمر بن الخطاب بعطاء فرده عمر رضي الله عنه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم لم رددته فقال يا رسول الله اليس اخبرتنا ان خيرا لاحدنا ان لا يأخذ من احد شيئا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما ذلك عن المسألة واما عن غير المسألة فانما هو رزق يرزقكه الله تعالى فقال عمر رضي الله عنه اما والذي نفسي بيده لا اسأل احدا شيئا ولا يأتيني شيء من غير مسألة الا اخذته ولا يلح بتشديد الحاء في المسألة ولا يبرم اى لا يلزم فان الابرام والالحاح منهيان كما قال عليه السلام لا تلحفوا في المسألة فوالله لا يسألني احد منكم شيئا فتخرج له مسألته مني شيئا وانا كاره له فيبارك له فيما اعطيت الالحاف في المسألة الالحاح والمبالغة فيها فيبارك له نصب بجواب النفي اى لا يبارك كذا في شرح المصابيح ولا يتغلظ في المسألة بل يترفق فيها ما استطاع ولا يسأل بوجه الله احدا شيئا ولو قال شيئا غير الجنة لكان اولى لما روي عن جابر انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يسأل بوجه الله الا الجنة يعني لا تسألوا من الناس شيئا بوجه الله تعالى مثل ان تقول لاحد يا فلان اعطني شيئا بوجه الله تعالى او بالله تعالى فان اسم الله تعالى اعظم من ان يسأل به شيء من متاع الدنيا بل اسألوا به الجنة من الله تعالى مثل ان تقولوا يا رب نسألك الجنة بوجهك الكريم كذا في التنوير والمصابيح وقد يقال اراد المصنف رضي الله عنه ان لا يسأل السائل بوجه الله تعالى احدا من الناس لمعونة

الفقر المدقع

السياق والسياق قرينة المقابلة بوجه الله تعالى وتخصيص الفاظ العموم كالنكرة الواقعة في سياق النفي هاهنا اذا كان بقرينة ليس بعزيز في الكلام فحينئذ لا حاجة الى استثناء الجنة وروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ملعون من سأل بوجه الله وملعون من سئل بوجه الله ثم منع سائله ما لم يسأل هجرا بضم الهاء وسكون الجيم اى امرا قبيحا لا يليق به ويحتمل انه اراد ما سأل سؤالا قبيحا بكلام قبيح وعن ابي امامة ان النبي عليه السلام قال الا احدثكم عن الخضر قالوا بلى يا رسول الله قال بينما هو ذات يوم يمشي في سوق بني اسرائيل فقال المسكين اسألك بوجه الله لما تصدقت علي فاني نظرت الى السماحة في وجهك ورجوت البركة عندك فقال آمنت بالله ما عندي شيء اعطيكه الا ان تأخذني فتبيعني فقال المسكين وهل يستقيم هذا قال نعم قد سألتني بامر عظيم اما اني لا اخيبك بوجه ربي بعني فقدمه الى السوق فباعه باربعمائة درهم فمكث عند المشتري زمانا لا يستعمله في شيء فقال انما اشتريتني التماس خير عندي فاوصني بعمل قال اكره ان اشق عليك انك شيخ كبير ضعيف قال ليس يشق علي قال قم فانقل هذه الحجارة وكان لا ينقلها دون ستة نفر في يوم فخرج الرجل لبعض حاجته ثم انصرف وقد نقل الحجارة في ساعة قال احسنت واجملت واطقت ما لم ارك تطيقه قال ثم عرض للرجل سفر فقال اني احسبك امينا فاخلفني في اهلي خلافة حسنة قال واوصني بعمل قال اني اكره ان اشق عليك قال ليس يشق علي قال فاضرب من اللبن لبيتي حتى اقدم عليك قال فمر الرجل لسفره قال فرجع الرجل وقد شيد بناؤه فقال اسألك بوجه الله ما سبيلك وما امرك فقال سألتني بوجه الله ووجه الله تعالى اوقعني في هذه العبودية فقال الخضر سأخبرك من انا انا الخضر الذي سمعت به سألني مسكين صدقة فلم يكن عندي شيء اعطيه فسألني بوجه الله تعالى فامكنته من رقبتي فباعني فاخبرني انه من سئل بوجه الله تعالى وهو يقدر ووقف يوم القيامة جلدها ولا لحم له يتقعقع قال الرجل آمنت بالله شققت عليك يا نبي الله ولم اعلم قال لا بأس احسنت واتقنت فقال الرجل بابي انت وامي يا نبي الله احكم في اهلي ومالي بما شئت او اختر فاخلي سبيلك قال اختر ان تخلي سبيلي فاعبد ربي فخلى سبيله فقال الخضر الحمد لله الذي اوثقني في العبودية ثم نجاني منها كذا في كتاب الترغيب والترهيب ولا بأس للمرأة ان تتصدق من بيت زوجها شيئا غير مفسدة اى غير مفسدة في التصدق كذا في التنوير قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انفقت المرأة من طعام بيتها غير مفسدة كان لها اجرها بما انفقت ولزوجها اجره بما كسب وللخازن مثل ذلك اى لحفظه فاراد بالمثل المماثلة في حصول الاجر لا في مقدار الاجر اذ الاجر للمالك الكاسب فوق المنفقة والخازن ذكر في شروح المصابيح ان هذا الحديث مفسر عند العلماء على عادة اهل الحجاز فان عادتهم ان يأذنوا الزوجات وخدمهم لان يضيفوا الاضياف ويطعموا السائلين فحرض رسول الله صلى الله عليه وسلم امته على هذه الحسنة واما اذا انفقوا بغير اذن المالك يحصل للمرأة والخازن مظلمة واثم نعم لو انفقت المرأة لاولاد زوجها الصغار لغير اذنه جاز وقال بعضهم هذا في انفاق طعام يسرع الى الفساد مثل المرقة والبطيخ والرطب والعنب والى هذا المعنى

اشار النبي عليه السلام بقوله غير مفسدة اذ لو تركت ولم تتصدق تكون مفسدة انتهى وبشارة المتقي بكسر القاف وتشديد
الياء عن اخذ الصدقات الواجبة من الزكوة والفطرة والنذور فانها اوساخ الناس ولان كل تقي من آل رسول عليه
السلام لما روي انه قال عليه السلام كل تقي نقي فهو آلي ولا تحل الصدقة لآله ولا يخفى ما في ظاهر هذا التعليل فان المذكور
في كتب الفروع والاحاديث هو ان المراد بالآل اقاربه المخصوصون من بني هاشم وهم آل علي والعباس وجعفر وعقيل
والحارث بن عبد المطلب ومواليهم لا اقاربه مطلقا فكيف غير الاقارب من الامة قالوا وانما اختص المذكورون من
بني هاشم فاما ابناء ابي لهب فيجوز دفع الزكاة اليهم لان حرمة الصدقة كرامة لهم وانما استحقوها بنصرهم النبي عليه
السلام في الجاهلية ثم سرت تلك الكرامة الى اولادهم وابو لهب قد اذى النبي عليه السلام فكيف يستحق الكرامة واعلم
انه لا فرق في هذا المعنى بين الصدقة الواجبة والنفل فلا يحل لهم الصدقة مطلقا وكذلك كفارة القتل واليمين
والعشر لا يجوز صرفه اليهم وكذا غلة الوقف لا تحل لهم الا ان يسمي الواقف بني هاشم فحينئذ يجوز الوقف عليهم كما لو سمى
الواقف الاغنياء وقال بعض المشايخ تحل لهم صدقة النفل لان الوسخ لا يزول به كما يزول بالفرض وكلام المصنف مايل
الى هذا القول وفي شرح الآثار عن ابي حنيفة ان الصدقات كلها جايزة على هاشم مطلقا والحرمة كانت في عهد النبي عليه السلام
لوصول خمس الخمس اليهم فلما سقط ذلك بموته حلت لهم الصدقة وقال الطحاوي وبالجواز نأخذ كذا في شرح المجمع هذا ولكن
ان يوجه كلامه بان مراده هو انه لا بد للمتقي من ان يتنزه من اخذ الصدقات الواجبة اي يتكلف في طلب النزاهة
ويتدقق في طلب تطييب الحلال فيجتنب عن اخذها بناء على انها من الاوساخ وعلى ان نفسه من متناولات لفظ الآل
وان كان المراد به غير ذلك على ما عينوه وذلك لان شأن التقوى فوق شأن الفتوى في التبري عن الشوايب وفي
الاستقصاء في طلب الطيب الذي يتعلق بادنى شيء فمقتضى التقوى ان يحترز عنها نظرا الى مجرد انه من متناولات
لفظ الآل وانه من الاوساخ وان كان بحسب الفتوى لا بأس في امثاله ولا بأس باكل ما هدى اليه الفقير مما تصدق على
صيغة المجهول به عليه اي على الفقير روي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل بيته وقدر يفور بلحم فلما قرب اليه
خبز قالوا اذ كل لحم تصدق به على بريرة ولا تاكل الصدقة فقال عليه السلام هو عليها صدقة ولنا هدية يعني ان
بدل الملك بمنزلة تبدل العين وكنا ناكل الهدية قال الخطابي اكل النبي عليه السلام الهدية ولا ياكل الصدقة لان الهدية
يراد بها ثواب الدنيا وكان عليه السلام يقبلها ويثيب عليها فيزول المنة منه والصدقة يراد بها ثواب الاخرة فلم يجز
عنده ان تكون يده على يده في امر الاخرة **فصل ٢٢ في فضايل الصيام** وسننه الصوم لله جنة من النار والجنة
بضم الجيم وتشديد النون السترة من درع وترس يعني ان الصايم يقي نفسه من المعاصي في الدنيا لانه يكسر الشهوة يعني
فلا يقع في المعاصي فيكون الصوم دافعا مانعا في الدنيا من سهام النفس ورواح ابليس وحاميا واقيا في الاخرة من هجوم
النار كالجنة من السهام ولا يخفى ان الجنة انما ينفع بها اذا كانت محكمة من غير اختلال كذلك الصيام على حسب التنزه

عن

عن الخطايا والآثام فمهما وجد فيه بعض الخلل نقص بحسبه ثواب العمل ثم ان عبارة المصنف ههنا تحتمل وجهين
احدهما ان يجعل قوله لله خبرا اولا للمبتدا وجنة خبرا ثانيا له فيكون اشارة الى قوله تعالى في الحديث القدسي
ان الصوم لي وانا اجزي به وذكروا في تخصيصه به تعالى وجوها منها انه بعد عن الرياء فانه سر بين العبد
وربه بحيث لا يطلع عليه احد سواه فانه نية وترك المفطرات والملائكة الكتبة لا تطلع على ما لا عمل لهم فيه ومنها
انه لم يتعبد به احد غير الله تعالى بخلاف باقي العبادات من الصدقة والحج والقربان وغير ذلك فانه قد تعبد بها
المشركون آلهتهم ومنها انه تخلق بالصمدية لا يقاهى التنزع الفداء ومنها انه اضافة تشريف كقوله تعالى ناقة
الله وسقياها وانما قال انا اجزي به مع ان جزاء كل العبادات منه تعالى اشارة الى عظم ذكر الاجزاء لان الكريم اذا تولى
بنفسه اقتضى سعة الجزاء وكانه لم يذكر ما ذا الجزي لكثرته والوجه الثاني ان يجعل قوله لله صفة تقييدية للصوم
يعني ان الصوم الخالص لله تعالى من غير شوب رياء وغرض آخر جنة من النار لا الصوم مطلقا وقد رمح هذا التقييد
في حديث رواه ابو هريرة عن النبي عليه السلام من انه قال الصيام الذي لا رياء فيه قال الله عز وجل هو لي وانا اجزي به
انما يدع طعامه وشرابه من اجلي وانه باب العبادة كما قال عليه السلام نوم العابد الصايم عبادة ونفسه تسبيح
ودعاؤه مستجاب وعمله مضاعف وان لكل شيء بابا وان باب العبادة الصوم ذكره في الروضة ووجهه ان
الصوم يكسر الشهوات وينور القلوب فيحصل التوجه الى العبادة والدخول فيها فكانه بابها وقال في الاحياء
ان الصوم قهر لعدو الله فان وسيلة الشيطان اللعين الشهوات وانما تقوى الشهوات بالاكل والشرب
ولذا قال النبي عليه السلام ان الشيطان يجري من ابن ادم مجرى الدم فضيقوا مجاريه بالجوع وفي قمع عدو الله
نصرة لله تعالى ونصرة الله تعالى موقوف على النصرة له قال الله تعالى ان تنصروا الله ينصركم ويثبت اقدامكم
فالبداية بالجهد من العبد والجزاء بالهداية من الله تعالى ولذلك قال تعالى والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا وقال
ان الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بانفسهم وانما التغيير بكسر الشهوات فهي مرتع الشياطين ومرعاهم فما
دامت مخصبة لم ينقطع ترددهم وما داموا يترددون لم ينكشف للعبد جلال الله تعالى ويكون محجوبا عن لقاء الله تعالى
قال النبي عليه السلام لولا ان الشياطين يحومون على قلوب بني ادم لنظروا الى ملكوت السماء فمن هذا الوجه صار الصوم
باب العبادة وصار جنة وانه زكوة الجسد كما قال في حديث رواه ابو سعيد لكل شيء زكوة وزكوة الجسد الصيام
ذكره في الروضة ووجهه ظاهر وانه اي الصوم يذهب بالكبر وشهوة النساء قوله يذهب مضارع معلوم لذهب وقد
تعدى بالباء اي يزيلهما وكذا قوله يزيد بفتح الياء مضارع معلوم لزاد متعديا فانه مشترك بين اللازم والمتعدي
كرامة وحياء في الخشوع وكل منها ظاهر بالتجربة ويثقل الميزان ويكثر الازواج جمع زوجة من الحور بضم الحاء جمع حوراء بفتحها
لحم وحراء في مختار الصحاح الحور بفتحتين شدة بياض العين في شدة سوادها وامرأة حوراء بينة الحور ولذا العين

بكسر العين جمع عيناء بفتحها كبيض في جمع بيضاء يقال رجل اعين واسع العين وامراة عيناء والجمع لهما عين انتهى
ويسهل الجواز اى المرور على الصراط وقد ورد كل ذلك في الخبر ويصح البدن قال النبي عليه السلام الصلوة برهان والزكوة
طهور والصوم صحة النفس وقال ابن مسعود اصل كل داء التخمة وحكي عن محمد بن العلا انه قال اختبرت صوم الدهر لما
سالت ستة نفر عن ستة اشياء فاجابوا بجواب واحد سالت الاطباء عن اشفى الادوية فقالوا الجوع وقلة الاكل
وسالت الحكماء عن اعون الاشياء على طلب الحكمة فقالوا الجوع وقلة الاكل وسالت العباد عن انفع الاشياء في عبادة الرحمن
فقالوا الجوع وقلة الاكل وسالت الزهاد عن اقوى الاشياء على الزهادة فقالوا الجوع وقلة الاكل وسالت العلماء عن افضل
الاشياء على حفظ العلم فقالوا الجوع وقلة الاكل وسالت الملوك عن اطيب الادام والاغذية فقالوا الجوع وقلة
الاكل ذكره في الخالصة وينور القلب والعقل فان الصوم سبب لخلو المعدة عن الماكولات وتخلي النفس عن الشهوات
واخلاء التجاويف عن الفضلات وكل ذلك سبب لانجلاء البصائر والابصار ولهذا سمي الصوم ضياء صرح به بعض
العلماء في معنى قوله تعالى وهو الذي جعل الشمس ضياء ذكره ايضا في خالصة الحقايق واعلم ان هذه الافعال الخمسة
الاخيرة كلها مشددة العين من باب التفعيل ومن سننه ان ينوي ليلا ويقصد به قهر النفس الامارة بتشديد الميم
صيغة المبالغة اى الامرة بالسوء على طريقة الجد والمبالغة وقطع شهوتها ومنها اى ومن سننه ان لا يلغو لا يقول
قولا باطلا ولا يرفث في مختار الصحاح الرفث الجماع وهو ايضا الفحش من القول وكلام النساء في الجماع مواجهة وقد
رفث يرفث رفثا مثل طلب يطلب انتهى يعني ان من سنن الصوم ان يحفظ الصايم لسانه عن الهذيان والكذب
والغيبة والنميمة والفحش والجفا والخصومة والمراء والزامه السكون او الشغل بذكر الله تعالى وتلاوة القران
فهذا صوم اللسان وعن مجاهد خصلتان تفسدان الصوم الغيبة والكذب وقال عليه السلام انما الصوم جنة فاذا
كان احدكم صايما فلا يرفث وجاء في الخبر ان امراتين صامتا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجهدهما الجوع
والعطش حتى كادتا ان تتلفا فبعثتا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم تستاذنانه في الافطار فارسل اليهما قدحا
وقال قل لهما قيئا فيه ما اكلتما فقاءت احديهما نصفه دما عبيطا اى خالصا طريا ولحما غريضا وقاءت
الاخرى مثل ذلك حتى ملاتاه فتعجب الناس من ذلك فقال صلى الله عليه وسلم هاتان صامتا عما احل الله لهما
وافطرتا على ما حرم الله عليهما قعدت احديهما الى الاخرى فجعلتا تغتابان الناس فهذا ما اكلتا من لحومهم كذا
في الاحياء ويرفض مثل يترك لفظا ومعنى كل ما لا يعنيه مثلا يغض بصره ويكفه عن الاتساع في النظر الى كل ما
يذم ويكره ويشغل القلب عن ذكر الله تعالى قال النبي عليه السلام النظرة سهم مسمومة من سهام ابليس فمن تركها خوفا
من الله تعالى اتاه الله تعالى ايمانا يجد حلاوته في قلبه ويكف سمعه عن الاصغاء الى مكروه لان كل ما حرم
قوله ونكلمه حرم الاصغاء اليه ولذلك سوى الله تعالى بين المستمع واكل السحت اى الحرام فقال سماعون للكذب

اكالون للسحت قال النبي عليه السلام المغتاب والمستمع شريكان في الاثم وكذا يكف بقية الجوارح من اليد
والرجل عن المكاره والبطن عن الشبهات وقت الافطار وغير ذلك ذكره في الاحياء ايضا ولا يشاتم احدا ولا
يقاتله هذا من قبيل التخصيص بعد التعميم كما هو دابه على ما لا يخفى فان عارضه احد يقول اني صايم كذا ورد في
الحديث ولكن عليه السكينة والوقار في الاعضاء والخشوع في القلب والصمت في اللسان فان تعرض له احد
بما يكرهه يقول سلام عليكم اني صايم اى يقول بلسانه اني صايم ليندفع عنه خصمه فكانه يقول اذا كنت صايما لا
يجوز لي ان اقابلكم بالشتم والهذيان فاتركني وقيل لا يقول بلسانه بل يفكره في نفسه من الغضب ولا يجيب خصمه
كذا في التنوير ولا يتعرض لما يخاف فساد صومه من نحو حمام او حجامة او مباشرة امراته او تقبيلها او نظر اليها
وعن ابي حنيفة انه كره المعانقة كالمباشرة الفاحشة وعنه ايضا انه يكره للصايم ان ياخذ الماء بفمه ويمجه
او يصب على راسه ماء او بل ثوبا ويلف به جسده لان فيه اظهار الضجرة في عبادة الله تعالى وعن ابي يوسف انه
لا يكره كالاستظلال كذا في النقاية ومن سنن صوم الشهر اى شهر رمضان ان يستعد له من شعبان بالتوبة
والانزاع عن الذنوب وتحليل المظالم اى استحلالها من اهلها ورفض الاسباب الشاغلة اى المانعة عن الخير وتحسين
النية للخيرات كلها والاقبال عليها اى التوجه على الخيرات ومن السنة تفقد الهلال اى تطلبه عشية هي من صلوة
المغرب الى العشاء اليوم الاخير من شعبان حرصا على الخير والذكر والطاعة فاذا راى الهلال اقر رؤيته يكبر ويهلل ثلثا
ثلاثا ويقول بعد التكبير والتهليل هلال خير بالنصب يعني اللهم اجعله لنا هلال خير او بالرفع اى هذا هلال خير ورشد
بالضم والسكون اى رشاد وهو خلاف الغي امنت بالله الذي خلقك ثلاثا ثم يقول الحمد لله الذي ذهب بشهر كذا اى اذهبه
وجاء بشهر كذا اللهم اهلله اهلالا اى اظهر هذا الهلال علينا بالامن والايمان والسلامة والاسلام ويصبح يوم الشك هن
وهو اليوم الثلاثون من شعبان فانه ان غم الهلال في اليوم التاسع والعشرين من شعبان يقع الشك في اليوم الثلاثين انه
من شعبان او من رمضان متلوما بكسر الواو المشددة اى منتظرا غير متعط ولا عازما على صوم فان تبين انه من
رمضان عزم لان النية قبل الضحوة الكبرى في صيام رمضان جايزة وان لم يتبين افطر لقوله عليه السلام اصبحوا
يوم الشك مفطرين متلومين قال الامام الاسبيجابي الفتوى على هذا او يصومه تطوعا واعلم ان نية التطوع في يوم
الشك غير مكروه سواء كان صايما قبلها او ابتداء الصوم فيه ثم ان وافق هذا يوما كان يصومه فالصوم افضل وكذا
اذا صام ثلثة ايام قضاء علما من اخر شعبان فالصوم افضل اجماعا وان افرده قيل الفطر افضل وقيل الصوم افضل
وانما قال المصنف تطوعا لانه ان نوى صوم رمضان فهو مكروه ثم انه ان ظهر انه من رمضان يجزيه وان ظهر انه
من شعبان يكون تطوعا وان افطر لا قضاء عليه وكذا يكره ان نوى واجبا اخر ثم ان ظهر انه من رمضان يجزيه
وان ظهر انه من شعبان قيل يكون تطوعا وقيل يجزيه عن المنوي وهو الاصح هذا اذا نوى على العزم من غير تردد اما اذا

نردد في اصل النية بان ينوي مثلاً انه ان كان غداً من رمضان يصوم وان كان من شعبان لا يصوم فلا يصير
صائماً في هذا الوجه واما ان يردد في وصف النية لا في اصلها بان ينوي مثلاً ان كان غداً من رمضان يصوم عنه
والا فعن واجب اخر فهذا مكروه لا فاسد ثم ان ظهر رمضانيته اجزأه وان ظهر شعبانيته لا يجزيه
وان نوى عن رمضان ان كان غداً منه وعن التطوع ان كان من شعبان يكره ايضاً ثم ان ظهر انه من رمضان
اجزاه عنه وان ظهر انه من شعبان جاز عن نفله وان افسده لا يجب قضاه كذا قرر هذه المسائل في الغرر وسيما
في شرح النقايه ويواسي ما عنده اهل الايمان في المصادر المواساه كسي را برچيزي همچو خويشتن داشتن وحسن
الى الناس كافة اي جمعاً ويطلق الاسير ويعتق الرقاب ويوسع النفقة على نفسه وعياله قوله فيه اي في يوم الشك
قيد لكل من المواساة والاحسان والاطلاق والاعتاق والتوسيع وكذا بيسر فيه على غريمه ويخفف على مملوكه
ويكثر من شهادة ان لا اله الا الله ويكثر من الاستغفار ايضاً ومن سؤال الله تعالى الجنة ومن الاستعاذة به اي
بالله تعالى من النار ولا يترك الغذاء المبارك بكسر الغين المعجمه وهو السحور بفتح السين وهو الطعام والشراب المتناول
سحراً قال النبي عليه السلام فصل ما بين صيامنا وصيام اهل الكتاب اكلة السحر يعني الطعام والشراب والجماع كان
حراماً على بني اسرائيل ليلة صيامهم بعد النوم وكذا كان الحكم في بدء الاسلام ثم اذن الله تعالى لهذه الاشياء ما لم يطلع
الصبح وما كان السبب فيه ان قيس بن صرمة رضي الله عنه صام يوماً ولم يجد عند الافطار شيئاً فذهبت امرأته
في طلب شيء فغلب عليه النوم وحرم عليه الطعام ولم ياكل من طعام اتت به اليه فلما كان نصف النهار من الغد غشي عليه
من الجوع هذا والفصل بالصاد المهمله الفرق والاكلة كاللقمة لفظاً ومعنى والسحر قبيل الصبح فتحتين ويوخره
الى اخر الليل فانه اي التاخير من سنن الانبياء عليهم السلام قال عليه السلام ثلاث من اخلاق المرسلين تعجيل الافطار
وتاخير السحور والسواك قال صاحب الكفايه في شرح الهدايه سال الامام بدر الدين النوري شيخي رضي الله عنه
كيف يكون السحور من اخلاق المرسلين ولم يكن في ملتهم حل اكل السحور كما كان في ابتداء ملتنا فقال شيخي المراد به
الاكلة الثانيه فانها تجري مجرى السحور في حقهم استحى ويعجل الافطار فانه من سننهم عليهم السلام ايضاً عن ابن عباس
عن النبي عليه السلام انا معاشر الانبياء امرنا ان نوخر سحورنا ونعجل الافطار وان نمسك بايماننا على شمائلنا في
صلاتنا ذكره في الخالصه وقال في شرح المصابيح علة الاستحباب مخالفة اهل الكتاب فانهم يوخرون الى اشتباك
النجوم والثانيه اشباع النفس ليكون لها حضور اداء وقت الصلوة ولا يصلي المغرب قبل الافطار ويفطر على
حلاوة والافضل ان يكون الفطور بالفتح ما يفطر عليه تمراً فان لم يجد فعلى ماء طهور وكان النبي صلى الله عليه وسلم
يفطر بثلاث تمرات او بشيء لم تمسه النار وقيل كان يفطر في الصيف على الماء وفي الشتاء على التمر ويدعوا عند
الافطار بأهم حوائجه فانه من مظان الاجابه كما مر ويقول عند اول اللقمة يا واسع المغفرة اغفر لي ويقول الحمد لله

نكته

الذي

الذي اعانني فصمت بعونه ورزقني فافطرت على ما رزقه وروي عن النبي عليه السلام انه كان اذا افطر قال اللهم
لك صمت وعلى رزقك افطرت ذكر في المصابيح ويفطر صائماً التفطير جعل الغير مفطراً يعني يطعم صائماً من اهل الايمان
لينال مثل اجره كما قال عليه السلام من فطر صائماً او جهز غازياً فله مثل اجره ولا يجمع بين الاكلتين الغداء بفتح الغين والعشا
عند الافطار فيحرم ثواب الصيام ويبطل فايدة الصوم وهي قهر النفس الامارة وكيف يستفاد من الصوم قهر عدو الله تعالى
وكسر الشهوة اذا تدارك الصايم عند افطاره ما فاته ضحوة نهاره بل ربما يزاد عليه في زماننا من الوان الطعام ما لا يحصى
حتى استمرت العادات بان يدخر ساير الاطعمة لرمضان فيوكل فيه من الاطعمة ما لا يوكل في عدة اشهر ومعلوم ان
المقصود من الصوم كسر الهوى لتقوى النفس على التقوى وانت اذا حفظت المعدة ضحوة النهار الى العشا حتى هاجت
شهوتها وقويت رغبتها ثم اطعمت من اللذات واشبعت زادت لذتها وتضاعفت قوتها وانبعثت من الشهوات
ما عساها كانت راكدة لو تركت على عادتها فروح الصوم وسره تضعيف القوى التي وسايل الشيطان في العود الى
الشرور ولن يحصل ذلك الا بالتقليل وهو ان ياكل الاكلة التي كان ياكلها كل ليلة لو لم يصم قال الامام رضي الله عنه بل
من الاداب ان لا يكثر النوم بالنهار حتى يحس بالجوع والعطش ويستشعر ضعف القوى فيصفو عند ذلك قلبه
ويستفيد في ليله قدراً من الضعف حتى يخف عليه تهجده واوراده فعسى الشيطان لا يحوم على قلبه فينظر الى ملكوت
السماء وليلة القدر عبارة عن الليلة التي ينكشف فيها شيء من الملكوت ومن جعل بين قلبه وبين عالم الملكوت مخلاة من الطعام
يعني معدة مملوة فهو عنه محجوب ومن اخلا معدته فلا يكفيه ذلك لرفع الحجاب ما لم يخل همته عن غير الله تعالى
وذلك هو الامر كله وصيدا جميع ذلك هو تقليل الطعام انتهى ولا بأس بتناول الشهوات للصايم ففي الحديث ثلاثة لا
يسالون عن نعيم المطعم والمشرب اي وان كانوا يسالون عن غيرها من نعيم الملبس ونحو ذلك المفطر يعني احدها المفطر
والثاني المتسحر والثالث صاحب الضيف والمنطوع في الصوم مختار افضل الصيام وهو صوم داود عليه السلام
فانه كان يصوم يوماً ويفطر يوماً وذلك صوم نصف الدهر وهو اشد على النفس واقوى في قهرها وقد ورد في فضلها
اخبار لان العبد فيه بين صبر يوم وشكر يوم فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم عرضت على مفاتيح خزاين الارض وكنوز
الارض فرددتها وقلت اجوع يوماً واشبع يوماً احمدك اذا شبعت واتضرع اليك اذا جعت وروي انه
قال عليه السلام افضل الصوم صوم اخي داود عليه السلام وكان يصوم يوماً ويفطر يوماً فقال عبد الله بن عمرو رضي الله
عنه اريد من ذلك افضل فقال عليه السلام لا افضل من ذلك كذا في مشكاة الانوار قال الامام ومن لا يقدر على صوم
نصف الدهر فلا بأس بثلثه وهو ان يصوم يوماً ويفطر يومين واذا صام ثلاثة ايام من اول الشهر وثلاثة من
الوسط وثلثة من الاخير فهو ثلث واقع في الاوقات الفاضلة وان صام الاثنين والخميس والجمعة فهو قريب
من الثلث انتهى او صام ثلثة ايام من كل شهر وهي الايام البيض بكسر الباء جمع ابيض اي الثالث عشر والرابع عشر والخامس

جل

العيني

وهي

عشر فانه اختيار نبينا محمد صلى الله عليه وسلم ذكر في الحديث ان ثلاثة من كل شهر يعني الايام البيض كصيام الدهر كله
لان ادنى مرتبة الحسنة ان يكون بعشر امثالها وعن علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم دخلت الجنة فرايت اكثر اهلها الذين يصومون ايام البيض قال عبد الله بن مسعود سالت رسول الله صلى
الله عليه وسلم عن ايام البيض ما سببها ولم سميت بها فقال عليه السلام لما عصى ادم واكل من الشجرة اوحى الله
تعالى اليه يا ادم اهبط من جواري فانه لا يجاورني من عصاني فهبط الى الارض مسودا فبكت الملائكة وضجت اي
جزعوا وقالوا يا رب خلقا خلقته ثم حولت بياضه سوادا فاوحى الله تعالى اليه يا ادم صم لي اليوم الثالث
عشر فصام فاصبح وثلثه ابيض ثم اوحى اليه يا ادم صم لي اليوم الرابع عشر فصام واصبح فثلثاه ابيض ثم اوحى الله
تعالى اليه صم لي اليوم الخامس عشر فصام فاصبح كله ابيض فسميت ايام البيض ثم نودي يا ادم هذه الايام جعلتها
لك ولاولادك من بعدك فمن صامها من كل شهر فكانما صام الدهر كله قوله مسودا اي مسودا جميع جسده الا ظفره
فانه تركه على هذه الحالة ليتذكر بذلك اول حاله ولذلك اذا نظر الانسان الى ظفره نسي ضحكه كذا في الروضة والزهرة
فقوله ايام البيض من قبيل اضافة الموصوف الى الصفة كقوله تعالى دين الحق وربما يقال ايام البيض على التوصيف كما
مر آنفا في حديث علي بن ابي طالب وقال جابر رضي الله عنه كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال الا احدثكم بغرف
الجنة قال قلت بلى يا رسول الله بابينا انت وامنا قال ان في الجنة غرفا من اصناف الجوهر كله يرى ظاهرها من باطنها
وباطنها من ظاهرها وفيها من النعيم واللذات والسرور ما لا عين رات ولا اذن سمعت قال قلت يا رسول الله لمن
هذه الغرف قال لمن افشى السلام واطعم الطعام وادام الصيام وصلى بالليل والناس نيام قلنا يا رسول الله ومن يطيق
ذلك قال سأخبركم عن ذلك من لقي اخاه فسلم عليه ورد عليه فقد افشى السلام ومن اطعم اهله وعياله من الطعام حتى يشبعهم
فقد اطعم الطعام ومن صام شهر رمضان ومن كل شهر ثلاثة ايام فقد ادام الصيام ومن صلى العشاء الاخيرة وصلى الغداة
في جماعة فقد صلى بالليل والناس نيام يعني اليهود والنصارى والمجوس كذا ذكره في الاحياء ويستحب صوم يوم الاثنين والخميس
قالت عائشة رضي الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم الاثنين والخميس لكونهما يومين مباركين وفي الحديث
تفتح ابواب الجنة يوم الاثنين والخميس وقال ابو هريرة رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تعرض الاعمال يوم الاثنين
والخميس فاحب ان يرفع عملي وانا صائم ذكره في التنوير ويستحب صوم عشر ذي الحجة وهكذا وقعت العبارة في عامة الكتب
ويرد عليه ان الصوم العاشر وهو يوم العيد يحرم فيه الصوم فكيف يستحب صومه فلو قال وصوم تسع من اوائل ذي اليوم
الحجة لكان اظهر ويمكن ان يقال المراد من العشر اليوم الاخير من ذي القعدة مع تسع من اوائل ذي الحجة واضافته الى ذي
الحجة من قبيل التغليب وقد يقال هو المراد هو العشر من ذي الحجة تسع من اوائلها وواحد مما بعدها ايام التشريق
والتوجيه الاول اسد واقوى كما لا يخفى قال النبي عليه السلام ما من ايام احب الى الله تعالى ان يتعبد له فيها من عشر ذي

الحجة يعدل صيام كل يوم منها بصيام سنة وقيام كل ليلة منها بقيام ليلة القدر وفي حديث اخر والعمل فيهن يضاعف
سبعمائة ضعف وعن ابي الدرداء رضي الله عنه عليكم بصوم ايام العشر من ذي الحجة واكثار الدعاء والاستغفار
والصدقة فيها فاني سمعت نبيكم محمدا صلى الله عليه وسلم يقول الويل لمن حرم خير ايام العشر وعليكم بصوم يوم
التاسع خاصة فان فيه من الخيرات اكثر من ان يحصيها العادون ذكره في المصابيح وتنبيه الغافلين وذكر
في الروضة ان من صام هذه الايام العشر اكرمه الله تعالى بعشر كرامات البركة في عمره والزيادة في ماله
والحفظ في عياله والتكفير لسيئاته والتضعيف لحسناته والتسهيل لسكراته والضياء لظلمته والتثقيل لميزان
خيراته والنجاة من دركاته والصعود على درجاته وصوم المحرم اي العشر الاول من المحرم فانها من الاوقات
الفاضلة كذا في الاحياء قال النبي صلى الله عليه وسلم من صام اخر يوم من ذي الحجة واول يوم من المحرم فقد ختم
السنة الماضية وفتح السنة المستقبلة بصوم جعل الله ذلك كفارة خمسين سنة ذكره في الخالصة قوله وصوم
يوم عاشورا وهو اليوم العاشر من المحرم على الاصح مبتدا وقوله كفارة سنة خبره روي عن عبد الله بن عمرو
بن العاص انه قال من صام يوم عاشورا ادرك ما فاته من صيام السنة ومن تصدق يومئذ ادرك ما فاته
من صدقة السنة وعن قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال صوم يوم عاشوراء كفارة سنة وقال ابن عباس رضي
الله عنهما ما صام رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما يفضله على سائر الايام بعد رمضان الا يوم عاشوراء وكان اكثر
صيام نبينا محمد صلى الله عليه وسلم في شعبان وهكذا قالت عائشة رضي الله عنها وقالت ما رايت رسول الله صلى
الله عليه وسلم استكمل شهرا قط سوى صوم شهر رمضان ولا يتقدم رمضان بصوم يوم او يومين الا ان يوافق ورد
صومه ومن يصوم قوله كل اسبوع ظرف يصوم وقوله اياما مفعول به ليصوم فانه يصوم في كل اسبوع غير
ما صامه في الاسبوع الماضية ولا يقولن احد جاء رمضان او ذهب رمضان قيل لان هذين اللفظين يوهما
الاستثقال وقيل لان رمضان اسم من اسماء الله تعالى ولا يخفى ما فيه ولعله اراد انه لا يقول احد جاء رمضان
بل يقول جاء شهر رمضان لما قال بعض الائمة من ان ذكر رمضان بدون ذكر شهر معه مكروه الا ان يكون هنا
قرينة تصرف عن احتمال الغير كما يقال ههنا رمضان فحينئذ لا يكون مكروها وذهب اصحاب مالك رضي الله عنه الى
انه مكروه مطلقا سواء وجدت القرينة او لا ذكره في شرح المشارق ولا يواصل احد في الصوم وهو اي الوصل المنهي
عنه ان لا يفصل بين يومين بافطار وانما نهى النبي عليه السلام عن صوم الوصال لانه يورث الضعف والسآمة
والعجز عن المواظبة على كثير من وظائف الطاعات والقيام بحقوقها قال في التنوير وللعلماء خلاف في انه نهي تحريم
او تنزيه والظاهر الاول واذا اطعم شيئا بالليل وان قل خرج من الكراهة انتهى ولا يصوم احد الدهر اي السنة الخالية
عن يومي العيد وايام التشريق فانه مكروه لما روي ان عمر رضي الله عنه قال يا رسول الله كيف من يصوم الدهر

قال عليه السلام لا صام ولا فطر يعني كانه لم يصم لانه لم يكن باذن الشارع فلا يثاب ولم يفطر ايضا وهو ظاهر كذا
في شرح المصابيح وذكر في شرح النقايه نقلاً عن الواقعات ان من صام واوصل ولا يفطر الا في الايام المنهية كره
بعض مشايخنا لقوله عليه السلام اياكم وصوم الوصال والمختار عند ابي حنيفه ومالك والشافعي انه يكره وتاويل
الحديثين المذكورين اذا صام كل الايام ولا يفطر في الايام الخمسة المنهية ايضا انتهى هذا فان حمل الدهر في قول
المصنف على جميع ايام السنة بحيث يحتمل يشمل الايام المنهية فرد قوله لا يصوم ظاهر ولا يصوم يوم الفطر ولا
يوم الاضحى وهو في الاصل جمع اضحاة بمعنى الاضحية كارطاة وارطى سمي يوم العيد به لوقوع ذبح الاضاحي فيه و
لا ايام التشريق وهي ثلثة ايام بعد يوم النحر والتشريق جعل اللحم قديداً والفقرا يقددون ما يعطون من لحوم الاضاحي
في هذه الايام فسميت بها واتفقوا على حرمة هذه الايام الخمسة وانما حرم لان الناس اضياف الله تعالى في هذه
الايام فاراد الله تعالى ان ياكل الفقرا من طعام الاضاحي ومن صدقة الفطر حتى يكون لهم رفاهية وطيب عيش
في هذه الايام واراد ايضا ان يوافقهم الاغنياء ايضا في ترك الصوم فحرم الصوم فيها على الفقراء والاغنياء جميعا
كذا في شروح الحديث ولا يتكلف الصوم في السفر لما روي ان النبي عليه السلام راى رجلاً في السفر قد ظلل عليه واناسا
حوله فقال ما هذا قالوا صايم فقال ليس من البر الصيام في السفر حتى استدل بعضهم وقال لا يجوز الصوم في السفر
والجمهور على جوازه وحملوا الحديث على من جهده الصوم ولهذا قال المصنف الا ان يطيقه يقال طاق الشي
اطاقه من الطوق وهو الوسع من غير كلفة بالضم والسكون اي من غير مشقة وزيادة تعب فالصوم للمسافر حينئذ
افضل ولا يصير كلاً بالفتح والتشديد اي ثقلاً على اصحابه بان يصوم هو دون رفقاوه او عامتهم مفطرون والنفقة
مشتركة بينهم فالافطار للمسافر حينئذ افضل كذا في الخلاصة ولا يصوم يوم الجمعة وحده الا ان يقرنه بصوم يوم
قبله او بعده هكذا ورد في الحديث قال في المظهر سبب النهي انما كان ترك موافقة اليهود فانهم عظموا السبت
خاصة بالعباده وعطلوا ساير الايام فكره لنا صوم يوم الجمعة خاصة لئلا يقع التشبه بهم في تعظيم يوم خاصة
وقال الامام الطيبي سبب النهي ان الله تعالى استاثر يوم الجمعة بعبادة فلم ير ان يخصه العبد بشي من الاعمال سوى
ما خصه به ومما ينبغي ان يعلم ان هذا انما اذا لم يوافق نذره وورده قال عليه السلام لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام
من بين الليالي ولا تختصوا يوم الجمعة بصيام من بين الايام الا ان يكون في صوم يصوم احدكم وذلك بان كان مثلاً نذر ان
يصوم يوماً يلقى فيه حبيبه فوافق يوم الجمعة كذا في شرح المشارق ولا يصوم احد يوم السبت وحده الا ما افترض على
صيغة المجهول عليه لئلا يلزم التشبه باليهود فانهم يعظمونه بالصوم كما مر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصوموا يوم
السبت الا ما افترض الله عليكم فان لم يجد احدكم الا لحاء عنبة او عود شجرة فليمضغه قال في تنوير المصابيح العنبة هي الحبة
الواحدة من العنب واللحاء الشجرة بكسر اللام والحاء المهملة الممدودة قشرها واريد بلحاء العنبة قشرها وقيل اريد بالعنبة

الطوق

لئلا

ههنا

ههنا الحبلة وهي عرق العنب والعود الخشب والشجر ما كان على ساق من نبات الارض وقوله ما افترض الله عليكم
يتناول المكتوبة والمنذورة وقضاء الفايت الواجب وصوم الكفارة وفي معناها ما وافق ورداً او سنة موكدة
كما اذا كانت السبت يوم عرفة او يوم عاشوراء وفي صوم داود ثم ان الجمهور اتفقوا على ان هذا النهي والنهي عن افراد
الجمعة نهي تنزيه لا نهي تحريم انتهى ويستحب قضاء رمضان في عشر ذي الحجة والمذكور في شرح التحفة ان المستحب
ان لا يوخر قضاء رمضان بعد القدرة عليه وانه مخير ان شاء قضاه متتابعاً وان شاء متفرقاً قال لكن التتابع افضل
مسارعة الى اسقاط الواجب والصايم المتطوع يجيب اجابة الى طعام يدعى على صيغة المفعول اليه قوله بعد ان
يخبر اي يخبر ذلك المتطوع اما طرف يدعى او ظرف يجيب انه صايم ثم لم يدع لهم كذا ورد في الحديث وهذا اذا
لم يتاذ صاحب الدعوة بعدم اكله بل يرضى بمجرد حضوره فان الح عليه الداعي فوله الخ ما مضى من الالحاح والداعي
فاعله وقوله بالافطار متعلق بالح افطر اي اذا وثق من نفسه القضاء وان لم يثق لا يجوز له الافطار كذا في شرح
الوقايه وقضى يوما مكانه وذلك لما روي عن النبي عليه السلام من افطر لحق اخيه يكتب له ثواب صوم الف
يوم ومتى قضى يوما يكتب له ثواب الفي يوم كذا في الواقعات ومن زار من الزيارة قوما واضافوهم من الضيافة
فلا يصومن بالنون المشددة الا باذنهم لان لهم حقا عليه ولو جهده الصوم النفل من الجهد بالفتح وهو المشقة
يقال جهد دابته اذا حمل عليها في السير فوق طاقتها افطر ايضا اي كما يفطر في مسئلة الالحاح وقضى يوما
مكانه واما الافطار بغير عذر فلا يحل لانه ابطال العمل كذا ذكر ابو بكر الرازي عن اصحابنا وفيما روي عن ابي حنيفه وابي
يوسف يحل لان القضا خلفه وفي الذخيره هذا اذا كان الافطار قبل الزوال اما اذا كان بعده فلا يفطر الا
اذا كان في ترك الافطار عقوق الوالدين او احدهما كذا في شرح التحفه والوقايه ومن السنة اعتكاف العشر
الاواخر من الشهر اي شهر رمضان والاجتهاد اي مجاهدة النفس فيها اي في العشر الاواخر وقيام ليلة القدر
سميت بها اما لخطرها وشرفها على ساير الليالي او لانها ليلة تقدير الامور فان الله تعالى يبين للملائكة ما يحدث
الى مثلها من العام القابل كما قال فيها يفرق كل امر حكيم وهي والبا في بسبع وعشرين متعلق بقوله يعني ان
ليلة القدر لمضي اي لمدة وتذهب لمضي سبع وعشرين يوما من شهر رمضان ويحتمل احتمالا بعيدا ان يكون لمضي صفة
لسبع وعشرين او يكون حالا منه ففايدة التقييد به رفع احتمال ان يراد به سبع وعشرون الباقية بعد مضي ثلاثة
ايام من اول الشهر في اكثر الاخبار اي هكذا ورد في الاحاديث النبوية كما لا يخفى على المتتبع ولكن اكثر دعايه في هذه الليلة
بالعفو والمغفرة عن عايشة رضي الله عنها قالت يا رسول الله ارايت ان علمت اي ليلة ليلة القدر ما اقول فيها قال قولي
اللهم انك عفو تحب العفو فاعف عني قوله ارايت بفتح الرا والتاء وتاء المخاطب بمعنى اخبر تقال ارايت زيدا ما صنع
اي اخبرني ما صنع وهو منقول من رايت بمعنى ابصرت او عرفت كانه قيل ابصرته وشاهدت حاله العجيبة الشان

لمضي

او عرفتها فاخبرني فلا يستعمل الا في الاستخبار عن حالة عجيبة فحذف جواب ان علمت وهو اخبرني لدلالة ارأيت
عليه ويتعلق بهذا المحذوف قولها ما اقول كذا في الركن الخافي والتنوير وقيل يلتمس على صيغة المجهول ويجوز على
صيغة المعلوم اى يلتمس الملتمسون ليلة القدر وفي هذا العشرة اى الاخير في الاوتار منها جمع وتر ضد الشفع يعني في
ليلة اليوم الحادي والعشرين والثالث والعشرين والخامس والعشرين والسابع والعشرين والتاسع والعشرين وهذا
القول قول الاكثرين وقال الامام الشافعي رضي الله عنه اقوى الروايات عندي فيها انها ليلة الحادي والعشرين ذكره
في التنوير شرح المصابيح وعن ابي حنيفة ان ليلة القدر تدور في كل رمضان لكنها تتقدم وتتاخر وعند ابي يوسف ومحمد
متعينة الا انها لا تعرف اي ليلة هي وفي رواية عن ابي حنيفة انها تدور في السنة قد تكون في رمضان وقد تكون في غير
رمضان كذا في شرح النقاية وذكر في شرح مشكاة الانوار ان الشيخ ابي الحسن الخراساني قال منذ بلغت ما فاتني ليلة
القدر فصادفت انه اذا كان اول شهر رمضان يوم الاحد كانت ليلة القدر ليلة التاسع والعشرين من رمضان واذا كان
يوم الاثنين كانت ليلة القدر ليلة الحادي والعشرين من رمضان واذا كان يوم الثلاثا كانت ليلة القدر ليلة السابع والعشرين
منه واذا كان يوم الاربعا كانت ليلة التاسع عشر منه واذا كان يوم الخميس كانت ليلة الخامس والعشرين منه واذا كان
يوم الجمعة كانت ليلة السابع عشر واذا كان يوم السبت كانت ليلة القدر ليلة الثالث والعشرين يوما من رمضان انتهى
ولا يعتكف اعتكافا واجبا كان او نفلا خارج الشهر اى شهر رمضان الا بصوم هذا مذهب ابي حنيفة حيث اشترط
الصوم في الاعتكاف سواء كان واجبا او نفلا لقوله عليه السلام لا اعتكاف الا بصوم واما مذهب صاحبيه فهو ان
الصوم انما يشترط في اعتكاف اوجب على نفسه بالنذر وهو ظاهر او بالتعليق مثل ان يقول اذا جاء راس الشهر فقد
اعتكف اياما او نحو ذلك واما في الاعتكاف النفل فالصوم ليس بشرط فيه ولهذا قال ابو حنيفة اقل مدة الاعتكاف
مطلقا يوم لان الصوم لا يتصور في اقل منه وقال محمد ساعة وابو يوسف تكفي باكثره هكذا ذكر في الفروع وقد ذكرنا
صورة الاعتكاف النفل في فصل سنن الخروج الى المسجد فتذكر وانما قال المصنف خارج الشهر لان الاعتكاف في
الشهر لا يكون الا بصوم وهو ظاهر وهو اى الاعتكاف للرجال انما يجوز في مسجد الجماعة ولو لبعض الصلوات وعن ابي حنيفة
انه لا بد فيه ان يصلي الصلوات الخمس قيل اراد ابو حنيفة بهذا غير المسجد الجامع واما في الجامع فيجوز الاعتكاف فيه وان لم
يصل فيه الخمس بالجماعة وقال القاضي الامام الجامع افضل اذ يصلي فيه الخمس بالجماعة اما اذا لم يكن فمسجده افضل كيلا يحتاج
الى الخروج من معتكفه كذا في الخلاصة وعن ابي يوسف ان الاعتكاف الواجب لا يجوز في غير الجامع والنفل يجوز ذكره في
شرح الوقاية وهو في اعظمها اى اعظم الجماعة افضل هذا هو الظاهر المتبادر لكن الاشبه ان يكون الضمير راجعا الى
المسجد المذكور والتانيث باعتبار المضاف اليه ويحمل الاعظمية على الاعظمية رتبة بدليل ما ذكر في الفتاوى من ان
الاعتكاف في المسجد الحرام افضل ثم في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة ثم في مسجد بيت المقدس ثم في المسجد الجامع

وينوى في الاعتكاف التشبه بالملائكة في الذكر والكف اى في منع نفسه عن العادات البشرية ويندب ان يودى
يوم الفطر اى في يوم العيد قبل الخروج الى الصلوة اى المصلى لصلوة العيد لان المستحب في ذلك اليوم ان يوكل قبل الصلوة
فقدمها لياكل الفقراء منها ويتفرغ قلبه للصلاة ولو قدمت الفطرة على يوم العيد جاز مطلقا اى بلا فصل بين مدة
ومدة وقيل يجوز تعجيلها في النصف الاخير من رمضان ويتعرف الزيادة في نفسه اى وليتطلب في نفسه معرفة الزيادة
في الطاعات والعبادات حتى يعرف هل فيها زيادة ام لا قوله بعد خروج الشهر ظرف ليتعرف فان وجدها اى
تلك الزيادة فليفرح بالقبول والرحمة والا اى وان لم يجدها فهو رد اى صومه مردود عليه غير مقبول هكذا ورد
في الاخبار فصل ٣ ومن وظايف الاسلام حج البيت الحرام اى المحرم فيه القتال او الممنوع عن تعرض الظلمة فيه قوله
من استطاع اليه سبيلا فاعل المصدر اعني الحج يعني ان الحج انما يجب على من يملك وقت خروج الحجاج من المال سوى
كفافه وقضاء ديونه ونفقة عياله وخدمه من وقت رواحه الى انصرافه ما يبلغه الى بيت الله ذاهبا وجائيا
وراكبا لا ماشيا بنفقة وسط لا اسراف فيها ولا تقتير مع امن الطريق بحيث الغالب فيه السلامة هذا هو
معنى الاستطاعة فان حجة واحدة في مختار الصحاح الحجة بكسر الحاء المرة الواحدة من الحج وهو من الشواذ لان
القياس الفتح فقوله واحدة وصف لحجة للتاكيد افضل من عشرين غزوة في سبيل الله وفي الحديث حجوا البيت فان
الحج يغسل الاثم كما يغسل الماء الدرن بفتحتي الدال والراء المهملتين الوسخ ذكره في الاحياء انه قال عليه السلام من حج
البيت ولم يرفث ولم يفسق خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه قال عليه السلام ما رؤي الشيطان في يوم هو اصغر ولا ادحر
ولا احقر ولا اغيظ منه يوم عرفة وما ذلك الا لما يرى من تنزل الرحمة وتجاوز الله تعالى عن الذنوب العظام اذ يقال
ان من الذنوب ذنوبا لا يكفرها الا الوقوف بعرفة وفي الحديث اعظم الناس ذنبا من وقف بعرفة فظن ان الله
تعالى لم يغفر له انتهى والسنة فيه اى في الحج اخلاص النية فيه عن الريا والسمعة وانفاق المال الطيب عليه قال عليه
السلام من حج بيت الله من كسب الحلال لم يخط خطوة الا كتب الله له بها سبعين حسنة وحط عنه سبعين خطيئة
ورفع له سبعين درجة ذكره في الخالصة واذا اراد ان يحج بمال حلال ليس فيه شبهة فانه يستدين للحج ويقضي دينه
من ماله كذا في غنية الفتاوى وعن ابي القسم الحكيم انه كان ياخذ جايزة السلطان فكان يستقرض لجميع حوائجه وما
ياخذ من الجايزة كان يقضي بها ديونه وعن ابي يوسف رحمه الله هذا جواب ابي حنيفة في مثل هذا ذكره في خزانة الفتاوى
وان لا يشوبه من الشوب وهو الخلط بتجارة او بشيء من مقاصد الدنيا وان يصلح شانه اى امره وحاله من قضاء ديونه
ورد مظالمه وارضاء خصومه واعداد النفقة لكل من يلزم عليه نفقته الى وقت الرجوع ويرد ما عنده من
الودايع واخلاص التوبة الى الله تعالى عما سلف من ذنوبه ويرى انه اى يتفكر ويعتقد يخرج من الدنيا الى الاخرة
فيتسارع الى الاعمال الصالحة ويتفكر الى اين اى الى اى مكان عظيم الشان يتوجه فيعظمه حق تعظيم ويتفكر متبصرا

فايده اذا اراد ان يحج بمال حلال

الله رضا من يريد بهذا العمل فانه يريد به رضا الحق المطلع على السرائر فيخلص عمله لله تعالى حكى ان رجلاً قال للفضيل انى اريد الخروج الى مكة فاوصنى فقال له الفضيل ثمن ثوبك وانظر الى من تذهب والى من تذهب فخر الفضيل مغشيا وسقط الرجل من ساعته فمات ذكره فى الخالصة وحج اى ان استطاع بالمملوك والصبى يحج بهما احتسابا اى طلبا من الله تعالى الثواب به ولحسن صحبة الرفقاء جمع رفيق والاخوان من المومنين فى هذا السفر ويودع اخوانه ويقطع قلبه عن الاهل والولد والوطن وجاء فى حديث من الاحاديث النبوية حجوا تستغنوا قال عمر بن الخطاب تابعوا بين الحج والعمرة فانهما ينفيان الفقر والذنوب كما ينفى النار خبث الحديد وقال النبى عليه السلام حالف الحج الغنى كما حالف الفقر الزنا من حالفه بالحاء المهملة اى عاهده وسافروا تصحوا فانى اباهى اى افاخر بكم الامم الماضية ولا يتخذ محملا يعنى ان من آداب الحج ان لا يركب الا الزاملة على الجواليق واما المحمل فليجتنبه الا اذا كان يخاف على الزاملة ولا يستمسك عليها لعذر قال الامام وفيه معنيان احدهما التخفيف عن البعير فان المحمل يوذيه به الثانى اجتناب زى المترفهين المتكبرين وقد حج رسول الله صلى الله عليه وسلم على راحلة وكان تحته رحل رث وقطيفة خلق قيمتها اربعة دراهم وطاف على الراحلة لينظر الناس الى هديه وشمايله وقال خذوا عنى مناسككم وقيل ان هذه المحامل احدثها الحجاج بن يوسف وكان العلماء ينكرونه وروى سفيان الثورى عن ابيه انه قال برزت من الكوفة الى القادسية للحج ووافيت الرفاق من البلدان فرأيت الحجاج كلهم على زوامل وجواليقات ورواحل وما رايت فى جميعهم الا محملين انتهى ولا يتخذ قبة على الهوادج فانها من هيئات المتكبرين ويخرج الى الحج على هيئة بذة بفتح الباء وتشديد الذال المعجمة اى هيئة سيئة حقيرة يقال فلان باذ الهيئة وبذ الهيئة اى رثها كذا فى الصحاح لتخالف هيئات مترفى الاغنياء من اترفته النعمة اطغته اى جعلته طاغيا وذلك لما ذكرنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حج هكذا اى على الهيئة البذة وكان ابن عمر رضى الله عنه اذا نظر الى ما احدث الحجاج من الزوايا والمحامل يقول الحجاج قليل والركب كثير ثم نظر الى رجل مسكين رث الهيئة تحت جوالق فقال هذا نعم من الحجاج ولا ينام على الدابة بل يشتغل بالذكر والتسبيح فانه اى النوم يوذى الدابة ويثقل عليها وفى بعض النسخ فانه سريع من دبرها والدبر بفتحتين جراحة فى ظهر الدابة تحدث من الاكاف يقول دبر البعير بالكسر وادبره القتب ولا يحمل عليها اكثر مما اشترط وينزل احيانا عنها اى عن الدابة ويمشى ترويحا بالحاء المهملة لقلب المكارى ان كان ركب على الكراء وترويحا للدابة ان ركب على ملكه ويجتنب الفسق اى المعاصى وهو اسم جامع لكل خروج عن طاعة الله تعالى والرفث بفتحتين اسم جامع لكل [illegible] من لغو وفحش من الكلام ويدخل فيه مغازلة النساء وملاعبتهن والتحدث بشان الجماع ومقدماته فان ذلك يهيج داعية الجماع المحظور والداعى الى المحظور محظور وقد قال سفيان من رفث فسد حجه وفى المحيط اذا رفث يفسد حجه واذا فسق او جادل لا يفسد لان الجماع من محظورات الاحرام ويخرج الى الحج شعثا بكسر العين صفة مشبهة ايضا يقال رجل

بفسد

نقل

تفل اى غير متطيب بطيب حتى يوجد منه رايحة كريهة كذا فى الكفاية يعنى ينبغى ان يكون الحاج رث الهيئة اشعث اغبر غير مستكثر من الزينة ولا مائل الى اسباب التفاخر والتكاثر فيكتب فى المتكبرين المترفهين ويخرج عن حزب الضعفاء والمساكين وخصوص الصالحين فقد امر النبى صلى الله عليه وسلم بالتشعث والاقتعاد ونهى عن التنعم والرفاهية فى حديث فضالة بن عبيد وجاء فى الخبر انما الحاج الشعث التفل يقول الله تعالى انظروا الى زوار بيتى قد جاؤنى شعثا غبرا من كل فج عميق وقال الله تعالى ثم ليقضوا تفثهم والتفث الشعث والاغبرار وقضاؤه بالحلق وقص الاظفار كذا فى الاحياء وقال فى الكفاية شرح الهداية الشعث بكسر العين البعيد العهد بالدهن والمشط ونحوهما وبفتحها المصدر كالتفل بكسر الفاء صفة من التفل بفتحها ويغتنم الموت فى الطريق اى فى طريق الحج ذاهبا اليه فانه يكتب له اجره الى قيام الساعة وفى رواية عن النبى صلى الله عليه وسلم من مات فى طريق مكة مقبلا او مدبرا غفر الله له ما تقدم من ذنبه ولا ينشر له ديوان ولا يوزن له ميزان ويدخل الجنة بغير حساب ولا عذاب وكذلك يكتب اجره الى قيام الساعة فى الغزوة والعمرة اذا مات الغازى او المعتمر فى الطريق ذاهبا ويتشبه بالمحرم حين خرج من بيته الى ان يصل الى الميقات يعنى الى موضع الاحرام الذى حدده رسول الله صلى الله عليه وسلم ماخوذ من الوقت وهو فى الاصل حد الشئ والتوقيت التحديد غير انه شاع فى الزمان وههنا وارد على اصله وهو اى الميقات خمسة مواضع عينها النبى صلى الله عليه وسلم لكل واحد منها لطايفة وتفصيله مذكور فى كتب الفروع ولما قال ويتشبه بالمحرم بين طريق التشبيه فقال فيتورع عما حرمه الشرع ولا يمارى ولا يجادل الجدال هو المبالغة فى الخصومة والمماراة المعارضة وسيجئ بما تحقيق ماهيتهما وتفصيله فى الكلام فيهما فى فصل سنن الكلام ان شاء الله تعالى يعنى لا يعارض احدا بما احدث الضغاين والفرق فى الحال ويناقض حسن الخلق وقد جعل النبى عليه السلام طيب الكلام مع اطعام الطعام من بر الحج والمماراة تناقض طيب الكلام فلا ينبغى ان يكون كثير الاعتراض على رفيقه وجماله وعلى غيرهما من اصحابه بل يلين جانبه ويخفض جناحه الى السايرين الى بيت الله تعالى ويلزم حسن الخلق وليس حسن الخلق كف الاذى بل هو احتمال الاذى من الغير وقيل سمى السفر سفرا لانه يسفر اى يكشف عن اخلاق الرجال ولذلك قال عمر رضى الله عنه لمن زعم انه يعرف رجلا هل صحبته فى السفر الذى يستدل به على مكارم الاخلاق قال لا قال لا اراك تعرفه ولا يخوض بالمجمنين اى لا يشرع ولا يباشر فى امر باطل وينوى زيارة قبر المصطفى عليه الصلوة والسلام فانه كزيارته حيا ويسأله الشفاعة عند يوم الحشر قال النبى عليه السلام من زارنى بعد وفاتى فكانما زارنى فى حياتى وقال عليه السلام من جاءنى زائرا لا يهمه الا زيارتى كان حقا على الله ان اكون له شفيعا وعن انس عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال من زارنى بالمدينة محتسبا كان فى جوارى يوم القيمة وكنت له شفيعا ومن مات فى الحرمين بعث من الآمنين يوم القيمة ذكره فى الخالصة و[illegible] روى ان اعرابيا

اتى قبر النبى عليه السلام فقال اللهم انك امرت بعتق العبيد على راس قبور الاحباب فهذا حبيبك وانا عبدك فاعتقنى
على راس قبر حبيبك من النار فنودى انت وحدك هلا سالت جميع الخلق ان اعتقهم على راس قبر حبيبى محمد
صلى الله عليه وسلم اذهب فقد اعتقتك يا اعرابى وحكى عن ابى عبد الله القطوانى انه يقول دخلت المدينة وغلب
علىّ الجوع فزرت قبر النبى صلى الله عليه وسلم وسلمت عليه عليه السلام وعلى الشيخين رضى الله عنهما وقلت يا رسول الله
عليك السلام جئت وبى من الجوع والفاقة ما يعلمه الله ولست ارجع الى شىء املكه وانا ضيفك هذه الليلة فغلبنى
النوم فرايت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطانى رغيفا فاكلت نصفه ثم انتبهت من المنام وفى يدى نصف الرغيف
فتحقق عندى قول النبى عليه السلام من رآنى فى المنام فقد رآنى فان الشيطان لا يتمثل بمكانى ولانى ثم نوديت يا
ابا عبد الله لا يزور قبرى احد الا غفر الله تعالى ذنوبه ونال شفاعتى غدا كذا فى الروض ويكثر التلبية فى الطريق
وهى ان يقول لبيك اللهم لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك كلما هبط بطنا يعنى يلبى
هكذا كلما نزل واديا او علا شرفا انتهى من المكان العالى ينوى بذلك القول اجابة الله تعالى حين دعاه الى
زيارة البيت اى الكعبة شرفها الله تعالى على لسان الخليل ابرهيم النبى عليه السلام حين قال بعد ما فرغ من بنا البيت
الا ان ربكم بنى لكم البيت فحجوه روى عن ابن عباس رضى الله عنهما انه قال لما كان بعد الطوفان الذى اغرق الله تعالى
فيه قوم نوح عليه السلام ورفع البيت المعمور الذى بناه الملائكة او آدم عليه السلام وفى رواية الى السما السادسة
امر ابرهيم عليه السلام ان ياتى موضع البيت فيبنى على اساسه فانطلق فلم ير له اثرا وخفى عليه مكانه فبعث الله سبحانه
قدر البيت الحرام فى الطول والعرض وفيها راس ولها لسان يتكلم فقامت على ظهر البيت ثم قالت يا ابرهيم ابن على
قدرى وحيالى اى بحذاى فاخذ ابرهيم عليه السلام قدرها ثم بناه بحيالها حتى فرغ منه فطاف به اسبوعا فاوحى الله
تعالى واذن فى الناس بالحج فلما امر بذلك صعد جبل ابى قبيس وقال الا ان ربكم بنى لكم بيتا وامركم ان تحجوه فمد الله تعالى
صوته فلم يبق انس ولا جان ولا صخر ولا جبل ولا مدر ولا شجر الا ابلغه الله تعالى صوته اليه فلبى اى قال مجيبا لذلك
النداء لبيك لبيك من كان يحج البيت بعد نزولهم الى الدنيا وهم فى اصلاب ابائهم مرة او مرتين او مرارا على اعداد الحجات
التى ستقع من ذلك المجيب فى الدنيا روى ان ابرهيم عليه السلام سمع فى اخر ذلك لبيك اللهم لبيك بكثرة وغلبة وحرقة قلب
وذوبان روح الحب طاش قلبه وحار عقله وقال الهى من هولاء الذين اسمع اصواتهم فقال الله تعالى هم امة محمد عليه
السلام خير الامم فقال الهى كيف لى بهم ان اضيفهم فقال تعالى خذ كافورا قبضة اجعل لهم منه ضيافة فاخذ ابرهيم
عليه السلام كافورا قدر قبضة ثم صعد على جبل ابى قبيس فرمى به فارسل الله تعالى ريحا فاحملت به شرقا وغربا
فكل اى موضع وقع فيه ذرة من ذلك جعل الله تعالى مملحة فالملح فى اطعمتنا من ضيافة ابرهيم عليه السلام كذا ذكره فى
مشكاة الانوار والمشى فى طريق الحج افضل من الركوب ويوجب الاجر المضاعف وعن ابى حنيفة الحج راكبا افضل

لما فيه من الانفاق والمؤنة ولان المشى يسىء الخلق فالركوب ابعد من ضجر النفس واقل لاذائها واقرب الى
سلامته وتمام حجته لكن الاولى ان يفصل ويقال من سهل عليه المشى فهو الافضل فان كان يضعف فيودى ذلك
الى سوء خلق وقصور عن عمل فالركوب افضل كما ان الصوم افضل فى المريض ما لم يفض الى ضعف وسوء خلق كذا فى
الاحياء ومن سنته ان يقبل بتشديد الباء الحجر الاسود وورد فى الخبر انه ياقوتة من يواقيت الجنة وانه يبعث يوم
القيمة وله عينان ولسان ينطق به يشهد لمن استلمه بحق اى بتعظيم وصدق ويشهد على من استلمه بغير حق اى
بنفاق واستخفاف وعن ابن عباس انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نزل الحجر الاسود من الجنة وهو اشد بياضا
من اللبن فسودته خطايا بنى ادم تعظيما كما يقبل الخادم يد الملك المعظم الا ان يخاف ان يؤذى مسلما او يزاحمه فيشير
اليه ولا يقبله ويبكى عنده اى عند الحجر ويذكر الميثاق اى العهد الذى اخذه الله على عباده حيث قال الست بربكم
قالوا بلى ويقول فى تقبيله اياه اللهم انى اسالك ايمانا بك وتصديقا بكتابك ووفاء بعهدك روى ان عمر رضى الله عنه قبله
فى اول حجة من خلافته ثم قال انى لاعلم انك حجر لا تضر ولا تنفع ولولا انى رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبلك لما
قبلتك ثم بكى كثيرا فالتفت الى من وراءه فراى عليا فقال يا ابا الحسن ههنا تسكب العبرات فقال على رضى الله عنه
يا امير المؤمنين بل هو يضر وينفع قال وكيف قال رضى الله عنه ان الله عز وجل لما اخذ الميثاق على الذرية كتب عليهم كتابا ثم
اجرى نهرا احلى من العسل والين من الزبد ثم امر القلم حتى اخذ من ذلك النهر وكتب اقرارهم فى رق ثم دعا هذا الحجر فالقمه
ذلك الكتاب فهو يشهد للمؤمنين بالوفا ويشهد على الكافرين بالجحود قالوا فذلك هو معنى قول الناس عند الاستلام اللهم ايمانا
بك وتصديقا بكتابك ووفاء بعهدك كذا فى الاحياء والروضة والبنية ويعظم الحرم اى حرم مكة ومقداره من قبل
الشرق ستة اميال ومن الجانب الثانى اثنى عشر ميلا ومن الجانب الثالث ثمانية عشر ميلا ومن الجانب الرابع اربعة
وعشرون ميلا هكذا قال الفقيه ابو جعفر ذكر ان الحجر الاسود خرج من الجنة وله ضوء فكل موضع بلغ ضوءه كان حرما فحرمنا
بابلغ ما يقدر عليه واعلم ان المواقيت التى وقتها النبى عليه السلام وعينها للاحرام فناء للحرم وهو اى الحرم فناء لمكة وهى فناء للمسجد
الحرام وهو فناء للبيت شرفها الله تعالى ومن قصد مكة سواء كان للزيارة او غيرها لا يحل له التجاوز من هذه الافنية غير محرم
تعظيما لها الا اذا كان القاصد من داخل الميقات فيحل له ان يدخل مكة بلا احرام لحاجة غير الحج والعمرة ولا يحمل فيه سلاحا فانه لا
يحل لاحد ذكر فى التنوير ان المراد به هو السلاح للمحاربة مع المسلمين اما حمل السلاح للبيع والمحاربة مع الكفار فيجوز كما فعل النبى
عليه السلام للفتح انتهى ولا يجنى فيه جناية ولا يؤذى مسلما واذا اراد ان ياكل او يقضى حاجته من البول ونحوه خرج الى الحل اكثر
المواضع التى بين الميقات والحرم ان استطاع حكى ان عمر بن عبد العزيز وامثاله من الامراء كان يجعل فسطاطا فى الحرم وفسطاطا
فى الحل فاذا اراد ان يصلى او يعمل شيئا من الطاعات دخل فسطاط الحرم رعاية لفضل المسجد الحرام واذا اراد ان يتكلم او ياكل او
غيره لكنه خرج الى فسطاط الحل كذا فى الخالصة ولا يطيل بها المقام اى لا يطيل الاقامة فى مكة فيمل جواره اى حتى لا يسأم من مجاورة

الحرام وتقصير في تعظيمه ولهذا كان عمر رضي الله عنه يضرب الحجاج اذا حجوا ويقول يا اهل اليمن يمنكم ويا اهل الشام شامكم ويا
اهل العراق عراقكم وللمنع من الاقامة كره بعض العلماء الجوار في مكة ولا نظن ان كراهة المقام تناقض فضل البقعة لان هذه
كراهة علتها ضعف الخلق وقصورهم عن القيام بحق الموضع فمعنى قولنا ان ترك المقام به افضل اي بالاضافة الى المقام مع
التقصير اما ان يكون افضل من المقام مع الوفاء بحقه فهيهات وكيف لا والنظر الى البيت عبادة والحسنات فيها مضاعفة
وقد روى الامام في الاحياء ان النبي عليه السلام لما عاد الى مكة استقبل الكعبة وقال انك لخير ارض الله تعالى واحب بلاد الله
تعالى الي ولولا اني اخرجت منك ما خرجت ويعظم الركن والمقام قال الله تعالى واتخذوا من مقام ابرهيم مصلى وعن عبد الله بن عمر
رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مسند ظهره الى الكعبة يقول الركن والمقام ياقوتتان من
يواقيت الجنة ولولا ان الله تعالى طمس نورهما لاضاءتا ما بين المشرق والمغرب ويقبلهما ويصلي عندهما ويدعو بأهم حوائجه
عندهما ويشرب من ماء زمزم قيل انما سميت لانه لما رأت هاجر نبع الماء من تحت قدم اسمعيل واراد ان يجري قالت بلسان — زمزم
القبط زم زم اي قف قف متنفسا به ويصب على رأسه وسائر جسده ثلاثا متبركا به ويشرب منه على قصد نجاح
اوطاره النجاح الظفر والاوطار جمع وطر بفتحتين وهو الحاجة كلها في الحديث ماء زمزم لما شرب له فان شربته تستشفي شفاك
الله تعالى وان شربته مستعيذا اعاذك الله تعالى الى غير ذلك روى الامام الجزري انه لما استقى عبد الله بن المبارك من
زمزم شربة استقبل القبلة وقال ان ابي حدثني عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ماء زمزم لما شرب له وهذا
اشربه لعطش يوم القيمة وفي الحديث التضلع وهو الامتلاء شبعا وريا من ماء زمزم براءة من النفاق روي عن النبي عليه السلام انه
قال لا تجتمع ماء زمزم ونار جهنم في جوف عبد ابدا ويحمل من مائه الى حيث شاء ومن حرمة الحرم ان لا يكسر بعضد بكسر الضاد
المعجمة من عضد الشجر قطعه وبابه ضرب لا يقطع من شوكه بالفتح والسكون بالفارسية خاره ولا ينفر صيده ولا يلتقط لقطته
بضم اللام وفتح القاف الساقطة على الارض فيه اي في الحرم الا لمعرفها قال عليه السلام لا يلتقط لقطته الا من عرفها سنة اي لا ياخذها
واجدها الا للتعريف والحفظ حتى يظهر مالكها ولا يجوز التقاطها للتملك وهو اظهر قولي الشافعي والاكثرون قالوا لقطة الحل والحرم
سواء في كونها مملوكة اذا لم يوجد صاحبها لقوله عليه السلام عرفها سنة ثم استنفقها بلا فصل بين الحل والحرم لا يقال لم يسوغ
لذكر لفظ الحرم فائدة لانا نقول قال لا يلتقط لقطة الحرم الا من عرفها سنة كسائر البقاع حتى لا يتوهم ان لقطة الحرم مملوكة
لواجدها بغير حاجة الى تعريفها بناء على انها تكون للغرباء غالبا ويكون مالكها ذاهبا فتبين ان الحرم كالحل في حكم اللقطة كذا
في شرح المصابيح ولا يصيد فيه صيدا ولا يختلي خلاها اي لا يقطع نباته الرطب في مختار الصحاح الخلا مقصورا هو النبات
الرطب وهو اذا يبس فهو حشيش وفيه دلالة على جواز قطع اليابس من النبات للدواب ومن السنة تعظيم مدينة رسول
الله صلى الله عليه وسلم فانها مهبط اي موضع نزول الوحي ومهاجر بضم الميم وفتح الجيم اي موضع هجرة سيد المرسلين صلى الله
عليه وسلم في الخزانة الافضل للحاج البداية بمكة ثم بالروضة ولو قدم زيارة الروضة جاز فلا ياخذ شيئا مما لا ياخذ

من حرم مكة قال النبي عليه السلام اني احرم ما بين لابتي المدينة ان يقطع عضاهها او يقتل صيدها ذهب مالك والشافعي
رحمه الله مستدلا بهذا الحديث الى ان للمدينة حرما لا يجوز فيه قتل الصيد وقطع الشجر ثم انه لا جزاء على من فعل ذلك
عند الشافعي في قوله الجديد وقال في قوله القديم يسلب ثياب قاتل الصيد او قاطع الشجر ثم السلب للسالب وقيل
لبيت المال وقيل يفرق بين مساكين المدينة يستوي فيه مجاور المسجد وغيره وذهب ابو حنيفة الى نفي الحرم قال لا
حرم لها بل هو كسائر البلاد واما الحديث فمحمول على ان النبي صلى الله عليه وسلم حمى حول المدينة لجيش المسلمين ليستظلوا
باشجارها وليرعى منها دوابهم حين اجتمعوا للجهاد لما في حديث ابي هريرة رضي الله عنه جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم اثني
عشر ميلا حمى حول المدينة وما كان على سبيل الحمى لا يقع المنع منه على التأبيد بل يمنع منه تارة ويرخص اخرى كذا في شرح
المصابيح وكان النبي صلى الله عليه وسلم اذا رأى المدينة من بعيد حث راحلته حبا لها ومن السنة ان يتلقى ويستقبل الحاج
بالترحيب اي بقوله مرحبا بكم ويصافحه تبركا به قال عليه السلام من عانق حاجا او غازيا فقد عانق الغزي ذكره في
النصاب ويأمره اي يستدعي منه ان يستغفر له قبل ان يدخل بيته فانه مغفور له هكذا ورد في الحديث ومن السنة
زيارة بيت المقدس بالفتح والسكون فهو مصدر كالمرجع او مكان القدس وهو الطهر اي المكان الذي يطهر فيه العابد
من الذنوب او يطهر العبادة من الاصنام وقد روي بتشديد الدال المهملة المفتوحة والمكسورة فهو مفعول من التقديس
اي التطهير او فاعل منه هذا وقد يقال البيت المقدس على الصفة والمشهور هو الاضافة كما ذكره المصنف كذا حققه الكرماني
في شرح البخاري في الحديث بيت المقدس ارض المحشر بفتح الشين مصدر ميمي او اسم مكان والاضافة بيانية او موضع
الحشر او ارض هو المحشر في مختار الصحاح يقال حشر الناس جمعهم وبابه ضرب ونصر ومنه يوم الحشر والمنشر بفتح الشين
ايضا يقال انشره الله تعالى اي اعاده بعد موته ايتوه فصلوا فيه فان صلاة واحدة فيه كالف صلاة في غيره **فصل**
في سنن يوم عاشوراء ومن سنة الاسلام تعظيم يوم عاشوراء بالمد سمي به لانه هو اليوم العاشر من المحرم وذهب بعض
الى انه هو اليوم التاسع والاول اصح وسيصرح به المصنف كذا في التنوير وذكر الامام ابو الليث انه قال بعضهم هو اليوم الحادي
عشر فان حملة العرش يعرفون حرمته لانه يوم نجاة الانبياء عليهم السلام روي عن النبي عليه السلام انه قال ولد ابرهيم يوم
عاشوراء ونجاه الله تعالى من النار يوم عاشوراء وعلاه الله تعالى يوم عاشوراء يعني حين رأى الكوكب قال هذا ربي
فهداه الله تعالى يوم عاشوراء فتيقن ان الله تعالى واحد فرد لا شريك له لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد ونجا موسى
صلى الله عليه وسلم يوم عاشوراء واغرق علاوة فرعون يوم عاشوراء ورفع ادريس مكانا عليا يوم عاشوراء وكشف
الله تعالى عن ايوب الضر يوم عاشوراء لان الله تعالى اكرم فيه عشرة من الانبياء بعشر كرامات اي الحمد المذكورة وفيه
تاب الله تعالى على ادم عليه السلام وفيه استوت سفينة نوح عليه السلام على الجودي وفيه رد الملك على سليمن وفيه اخرج يونس
من بطن الحوت وفيه رد الله تعالى يوسف على يعقوب عليهما السلام كذا في روضة العلماء وهو يوم خلق فيه جبريل وميكائيل

واسرافيل عليهم السلام وخلق فيه العرش والكرسي قال بعضهم العرش والكرسي واحد لكن ذكر تارة بلفظ الكرسي واخرى
بلفظ العرش وقال الحسن البصري الكرسي غير العرش ويؤيده ما روي عن ابن عباس انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الشمس من نور العرش والقمر من نور الكرسي فاذا كان يوم القيمة اعادهما الله تعالى الى ما خلقنا منه فنور الشمس يرجع الى
الكرسي فتبقى برقة فيختلط في نور العرش وكذلك القمر ذكره في الخلاصة وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال ما بين كل سماء الى
مسيرة خمسمائة عام والعرش فوق الماء والله تعالى فوق العرش اي بالعلو والقدرة يعلم ما انتم عليه كذا في تفسير الامام ابي
الليث ويوافق ما ذكر في المواقف حيث قال ان العرش المجيد في لسان الشرع هو ما سماه الحكماء فلك الاطلس يعني فلك
الافلاك الذي هو الفلك التاسع عندهم وان الكرسي فيه ما سموه بفلكه الثوابت يعني الفلك الذي تحت التاسع عندهم ويوم
خلق فيه القلم ايضا وقد مر تحقيقه في اوايل الكتاب وخلق فيه السموات والارض والجنة وخلق ادم وحوا عليهما السلام
وغرس شجرة طوبى في يوم عاشوراء واعطى الله تعالى الملك لسليمان عليه السلام في يوم عاشوراء وفيه تقوم الساعة ووجه
دلالته على الخير هو ان عندها تصل ارباب الكمال الى ما عندهم كما مر وصوم هذا اليوم سنة مستحبة وكان السلف لا يطعمون
الصبيان فيه اي في يوم عاشوراء شيئا وكان النبي عليه السلام يحنك بالحاء المهملة وتشديد النون بعدها يحنك اي الصق
بحنكه تمرة كذا في التكملة الصبيان برقيه في يوم عاشوراء فلا يطعمون فتح الباء والعين مضارع طعم بالكسر طعما بضم
الطاء اذا اكل او ذاق اي لا يطعمون هؤلاء الصبيان شيئا من الطعام الى اخر النهار حيث يشبعون ببركة ريق النبي
عليه السلام وقيل ان الوحش اي الوحوش من الحيوانات لا ترتع يوم عاشوراء جاء في الخبر ان النبي عليه السلام مر على ظبية وقعت
في شبكة يوم عاشوراء فتكلمت الظبية بان يشفع لها الرسول حتى ترضع اولادها وترجع بعد غروب الشمس فقال الصياد
قل لها حتى ترجع في اليوم فقالت الظبية هذا يوم عاشوراء فلا ترضع اولادنا فيه لحرمته فقال وهبتها لك يا رسول الله
فاخذها النبي وارسلها كذا في زهرة الرياض ويصوم التاسع من المحرم ويوم عاشوراء والحادي عشر مخالفة لليهود قال النبي عليه السلام
عليه السلام التمسوا فضله فانه يوم مبارك اختاره الله من الايام من صام ذلك اليوم جعل الله تعالى له نصيبا من عبادة جميع
من عند من الملئكة والانبياء والمرسلين والشهداء والصالحين هذا في الصوم واما في الصلوة فقد روت عائشة رضي الله
عنها عن النبي عليه السلام انه قال من صلى مائة ركعة في ليلة عاشوراء او في يوم عاشوراء وقرأ في كل ركعة منها فاتحة الكتاب
وقل هو الله احد ثلاث مرات فاذا فرغ من صلاته قال سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا
بالله العلي العظيم سبعين مرة ويستغفر الله سبعين مرة ويصلي على سبعين مرة ملأ الله تعالى قبره اذا مات مسكا
وعنبرا ثم قال وكان في موضع تناثر شعره ومن صلى هذه الصلوة لا يتناثر شعره في قبره واذا حشر من قبره حشر وهو من
يتلألأ من النور كالقمر ليلة البدر ويزف الى الجنة كما تزف العروس الى بيت زوجها كذا في روضة العلماء ويرضي
خصماءه في هذا اليوم ومما يجب ان يعلم ان من صلى في يوم عاشوراء على نية ارضاء خصمائه يوم القيمة اربع ركعات يقرأ

عليه السلام (margin)
من (margin)

في الركعة الاولى بعد الفاتحة قل هو الله احد عشر مرات وفي الثانية بعدها قل يا ايها الكافرون ثلاث مرات والاخلاص
احد عشر مرة وفي الثالثة بعدها الهاكم التكاثر مرة واحدة والاخلاص احد عشر مرة وفي الرابعة اية الكرسي ثلاثا
والاخلاص خمسة وعشرين مرة خلصه الله تعالى من اهوال القبر ويرضي خصماءه عنه يوم القيمة قال في الرسالة الزروقية
وهذه الصلاة منقولة عن النبي صلى الله عليه وسلم وله فضل كثير ويصلي هذه الصلوة في ستة ايام يوم عاشوراء
ويوم التروية وعرفة وعيد الاضحى وخامس عشر من شعبان واخر جمعة في شهر رمضان انتهى ويصل ذوي ارحامه قال
النبي عليه السلام من كان قاطعا للرحم فوصله يوم عاشوراء جعل الله له نصيبا في ثواب يحيى بن زكريا وعيسى عليهم السلام وكان
معهما في الجنة كهاتين وشبك بين السبابة والوسطى ويتصدق على الفقراء بما وجد قال عليه السلام من تصدق في يوم
عاشوراء بقدر مثقال ذرة اعطاه الله تعالى من الثواب مثل جبل احد وكان في ميزانه يوم القيمة ويحضر مجالس الذكر
قال عليه السلام من اتى الى مسجد عالم او الى بقعة يذكرون الله تعالى فيها وجلس معهم ساعة في يوم عاشوراء كان حقا على الله
ان يدخله الجنة ويسلم على عشرة انفس من المسلمين قال عليه السلام من يسلم على عشرة من المسلمين يوم عاشوراء فكانما سلم على جميع
الخلق من المؤمنين ويسقي فيه ويطعم الناس قال عليه السلام من اشتهى شيئا فلم يتناوله واطعمه جاره المسلم لا يخرج من
الدنيا حتى يطعمه الله تعالى من طعام الجنة ويسقيه من شرابها ويطعم الناس ويكسو فيه العاري عن الثوب ويمسح فيه رؤس الايتام
ذكر في تنبيه الغافلين انه قال من مسح بيده على رأس يتيم يوم عاشوراء رفع الله تعالى له بكل شعرة درجة في الجنة ويميط بضم الياء
الاولى من الاماطة وهي الازالة الاذى من طريق المسلمين ويصلح بين اهل الاسلام ويشهد الجنازة ويعود المرضى ويصافح الاخوان
حبا لهم وكرامة وهذه الاحاديث الخمس السابقة نقله الامام الزيد ويسمي في الروضة ثم قال متصلا بعضها ومن اغتسل يوم
عاشوراء مرتين لم يمرض عيناه ابدا انتهى كلامه **فصل في سنن الاضحية** وهي الشاة التي يضحي بها اي يذبح تقربا الى الله
تعالى وانما سميت بذلك لان اول وقت يذبح هي فيه ضحى يوم العيد وفيها اربع لغات اضحية بضم الهمزة وكسرها وتشديد
الياء واصلها اضحوية على وزن افعولة وجمعها الاضاحي وضحية والجمع ضحايا كهدية وهدايا واضحاة والجمع اضحى كارطاة
وارطى كذا في شرح المصابيح ومن سنن التضحية الاسلام بالانعام التضحية مع ذبح الاضحية والانعام بالفتح جمع نعم بفتحتين وهي
ذات القوايم الاربع يعني ان من السنة التضحية بالجذع من الضان وهو ما تم له ستة اشهر وقيل سبعة اشهر او بالثني فصاعدا
من الشاة اعم من ان يكون ضانا او معزا ومن الابل والبقر مطلقا وهو اي الثني ابن خمس من الابل وحولين من البقر وحول من
الشاة والمعز والجذع بفتح الجيم والذال المعجمة وقيدناه بالضان وهو ماله ستة اشهر لان الجذع من المعز لا يجوز به التضحية
وقولنا مطلقا اشارة الى انه يجوز الذكر والانثى من جميع ما ذكر وان الجاموس داخل في البقر هكذا ذكر في الفروع ويخلص من
الاخلاص نيته لله تعالى وينوي بها اي بالتضحية فداء نفسه كما صار الكبش فداء اسمعيل عليه السلام واليه اشير في قوله تعالى
وفديناه بذبح عظيم وتحرير هذه القصة على ما ذكر في الكشاف والروضة وهو ان اسمعيل عليه السلام لما بلغ ان يسعى مع ابيه ابرهيم

عليه السلام فى اشغاله وحوائجه بنى ابرهيم عليه السلام الكعبة شرفها الله تعالى واسمعيل عليه السلام يُعينه فلما اتم البنا
حج البيت وفرغ من مناسك الحج فرأى ابرهيم ليلة التروية كان قايلاً يقول ان الله تعالى يامرك بذبح ابنك هذا فلما اصبح تروّى
فى ذلك اى تفكّر من الصباح الى الرواح أمن الله هذا الحلم ام من الشيطان فمن ثَمّه سُمّى ذلك اليوم يوم التروية فلما امسى رأى
مثل ذلك فعرف انه من الله تعالى فسُمّى ذلك اليوم يوم التروية ثم رأى مثله فى الليلة الثالثة فهمّ بنحره فسمّى ذلك اليوم يوم
النحر ثم قال لامّه هاجر افلى رأسه وادهنيه فانى اريد ان اذهب به الى الغنم ففعلت ذلك ثم قال لابنه يا بنىّ خذ
الحبل والمدية ثم انطلق بنا الى هذا الشعب لنحتطب لاهلنا منه فلما توجّها الى الشعب قال الشيطان لعنه الله تعالى ان
لم افتن هؤلاء عند هذه لم افتنهم ابداً فجاء اولاً الى هاجر فالقى اليها انواع الوساوس فلم يظفر بها فطردته وقالت ان كان الله
تعالى امره بذلك فسمعاً لامر الله تعالى وطاعة ثم خرج فى اثرهما ليصدّهما عن الله تعالى فسعى فى الوسوسة والاضلال فى حق كلٍّ
منهما على الانفراد فلم يظفر بواحد منهما ايضاً فلما رجع عدو الله مع اليأس وخلا ابرهيم عليه السلام بولده اخذ يُشاوره ويُعمّه
فى ذلك الامر وانما شاوره وان كان حتماً من الله تعالى ولمّت عزيمته عليه ليعلم ما عنده فيما نزل به من بلاء الله تعالى
فيثبّت قدمه وتصبّره ان جزع ويأمن عليه الزلل ان صبر وسلّم وتعلّمه حتى يوطّن نفسه عليه ويهوّنه عليها ويلقى البلاء
وهو كالمستأنس به ويكتسب المثوبة والانقياد لامر الله تعالى قبل نزوله وليكون سُنّة فى المشاورة فلما شاوره وقال يا بنىّ انى
ارى فى المنام انى اذبحك فانظر ماذا ترى قال فهل امرك ربّى بذبحى قال ابرهيم عليه السلام نعم قال له يا ابت افعل ما تؤمر ستجدنى
ان شاء الله من الصابرين روى انه لما بلغا موضع الذبح وكان ذلك بمنى عند الصخرة قال يا بنىّ انى ارى فى المنام انى اذبحك قال
يا ابت هذا جزاء من نام عن حبيبه لو لم تنم ما أُمرت بذلك فلما اسلما اى سلّم هذا ابنه وذاك نفسه وتلّه للجبين اى صرعه
على شقّه فوقع احد جنبيه على الارض فلما اضجعه اخرج يديه من كمّيه فقال يا ابت اذا اردت ان تذبحنى فاربط يدىّ على عنقى
واشدد رباطى كى لا يصيبك منه شىء فينتقص اجرى فان الموت شديد واشحذ شفرتك وحوّل وجهى الى الارض فانى اخشى
ان اضطرب فتحدركك رأفة الآباء فتعول بينك وبين الله تعالى ورُدّ قميصى الى امّى فانه عسى ان يسلّيها عنى ويسلّيها
يا ابت ما استطعت فقال له ابرهيم نعم العون وجدتك يا بنىّ على امر الله تعالى فلما ربط ابرهيم يده والقاه تفكّر الغلام فى
نفسه فقال خلّنى يا ابت حتى لا يرانى الله تعالى انفذ امره مكرهاً بل ضع السكين على حلقى لاجرّ حلقى على السكين حتى يعلم
الملك ان ابن الخليل مطيع الله تعالى ولامره فمدّ يده ورجله بلا وثاق وحوّل وجهه الى الارض فادخل ابرهيم الشفرة الى حلقه
فامرّها بجميع قوته وقلب الله تعالى الشفرة الى ورائها فقلبها وانقلبت فلم تقطع باذن الله تعالى فقال الغلام يا ابت حدّدها
لتذبح وتستريح فعمد الى الصخرة فحدّدها حتى صارت كانها شعلة نار ثم امرّها ثانياً فانقلبت ولم تقطع فقال الابن ما
لك تتكاسل قال لا تقطع السكين يا غلام قال فاطعنّى براس السكين طعناً فطعنه براسه فأبت السكين بامر الله تعالى
ثم نودى يا ابرهيم قد صدّقت الرؤيا خلّ ابنك وخذ هذا الكبش الذى ينحدر من الجبل مكان ابنك فرفع ابرهيم راسه الى الجبل

فاذا الكبش ينحدر من الجبل المشرف على منى يتدلدل فى مشيه املح اقرن فقيل له هذه الذبيحة فداء لابنك فاذبحها
دونه وذلك قوله تعالى وفديناه بذبح عظيم وهو الكبش الذى قرّبه هابيل ابن ادم عليه السلام وكان يرعى فى الجنة حتى
فدى به اسمعيل عليه السلام فارسل ابرهيم عليه السلام ابنه فقام الى الكبش ليأخذه فهرب منه فاتبعه ابرهيم عليه السلام
فخرج الى الجمرة الاولى فرماه بسبع حصيات ثم انه انفلت منه فجاء الى الجمرة الوسطى فرماه بسبع حصيات فاخرجه
عنها فاخذه ابرهيم عليه السلام وكان فايدة هربه ان يظهر موضع النحر وهو منى وروى انه رمى الشيطان ممن تعرّض
له بالوسوسة عند ذبح ولده فبقيت الجمرة سُنّة فى الرمى وروى ان ابرهيم عليه السلام لما اخذه اقبل بالكبش نحو
ابيه حتى انتهى به ما بين الجمرتين فرمى الكبش بنفسه فلم يقدر ابرهيم على رده فذبحه فى المنحر من مكانه من منى فصار الذبح
هناك سُنّة ويختار للذبح افضل الاوقات وهو اليوم الاول من ايام النحر بعد صلوة العيد وآخر وقته قبيل غروب اليوم
الثالث. وكثرة الذبح ليلاً لانه لا يأمن ان يغلط بظلمة الليل ويختار من الشياه الكبش اى الذكر من الغنم فان الانثى منه تعنى

وكره

النعجة وكذا المعز وان جاز بهما التضحية لكن الكبش هو الاولى فهو ان كان فحلاً قيل هو المختار من الخصى عن ابى حنيفة الخصى
اولى لان لحمه اطيب وان كان موجيّاً فالظاهر انه كالخصى الابيض والاملح صفة من الملحة وهى من الالوان بياض يخالطه
سواد يقال كبش املح اذا كان شعره خليساً اى يختلط البياض بالسواد كذا فى مختار الصحاح قوله الاقرن اى عظيم القرن
صفة للكبش السليم الاطراف اى السالم يداه ورجلاه بحيث لا يكون فيه عرج ظاهر السليم العين بحيث لا يكون اعمى
ولا اعور ولا يكون فى عينه نقصان ظاهر والسليم الاذن لما روى عن على رضى الله عنه انه قال امرنا رسول الله صلى الله
عليه وسلم بان لا نضحى بمقابلة وهى بفتح الباء ما قطع مقدّم اذنها ولم تَبِن بل ترك معلقاً ولا مدابرة وهى بفتح الباء ايضاً
ما قطع اذنها وترك معلقاً ولا شرقاء اى مشقوقة الاذن ولا خرقاء اى التى فى اذنها ثقب مستدير وقيل الشرقاء
ما قطع اذنه طولاً والخرقاء ما قطع اذنه عرضاً فعند الشافعى رحمه الله تعالى لا يجوز التضحية بشاة قطع بعض اذنها
وعند ابى حنيفة يجوز اذا كان الفايت اقل من ثلث ذلك العضو وعن على رضى الله عنه انه قال نهى رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان نضحى باعضب القرن والاذن وهو اى الاعضب بالضاد المعجمة المفتوحة المكسور داخل قرنه ويقال
للمكسور الخارج الاقصم ويقال العضباء التى انكسر احد قرنيها وبهذا الحديث عمل ابرهيم النخعى واما غيره من المجتهدين فيجوّزون
الاضحية بمكسور القرن كذا فى التنوير ويختار السمين العظيم اى ضخم الجثة لقوله عليه السلام عظموا ضحاياكم النفيس وهو
ما يتنافس ويرغب فيه الاعين بفتح الياء الواسع العين وقد ذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم بكبش ينظر فى سواد ويأكل فى
سواد ويمشى فى سواد وهذه كناية عن سواد القوايم وعن سواد البطن وعن سواد العين وباقيه ابيض ويتولى اى يباشر
ذبح الاضحية بنفسه لما ذبح النبى عليه السلام اضحيته بيده المباركة فالسُنّة ان يباشر العبادة بنفسه وان جاز فيه التوكيل
فان لم يُحسن ذلك اى الذبح امر غيره ممن يُحسن بذلك ويشهد اى يحضر ذبحها وذبح الذبيحة بالمصلى اولى واكثر ثوابا

قال ابن عمر رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يذبح وينحر بالمصلى لاظهار شعائر الاضحية ليقتدى به من
يراه ويطيب نفسا بما ينفق فيها اي في الاضحية وعن عائشة رضي الله عنها عن النبي عليه السلام انه قال ما عمل ابن ادم من
عمل يوم النحر احب الى الله تعالى من هراقة الدم وانها لتاتي يوم القيمة بقرونها واشعارها واظلافها وان الدم ليقع من
الله تعالى بمكان قبل ان يقع على الارض فطيبوا بها نفسا قوله من هراقة الدم اي من اراقة دم الاضحية والظلف من الغنم
بمنزلة الخف من البعير وقوله بمكان اي بمحل قبول وقوله فطيبوا جواب شرط مقدر اي اذا عرفتم ذلك فلتكن انفسكم طيبة
بالتضحية غير كارهة لها كذا في شرح المصابيح ويضحي عن نفسه ان كان غنيا على سبيل الوجوب وعن اولاده على سبيل الاستحباب
فان الاضحية لطفله لا تجب في ظاهر الرواية وعن الحسن عن ابي حنيفة انها تجب عليه من ولده الصغير ويضحي من وجد
وقدر قوله كبشا الظاهر انه نصب على التنازع وقوله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم متعلق بيضحي ليناله منه
كرامة وزلفى في الصحاح الزلفى الزلفة والقربة والمنزلة ويرفق من الرفق وهو ضد العنف من باب نصر بالاضحية
عند ذبحها ولا يجرها الى المذبح عنيفا ولا يذبحها الا بسكين حديد اي واحدة ولا يحد من الاحداد لمعنى جعل الشيء واحد
الشفرة بالفتح والسكون السكين العظيم والحال ان الشاة تنظر اليه ويستقبل بها القبلة ويقول عند الذبح بسم الله والله
اكبر وقال شمس الائمة الحلواني المستحب ان يقول بسم الله الله اكبر بدون الواو وقال ومع الواو يكره كذا في القنية اللهم
هذا الكبش حصل منك وجعلته لك وهذا هو المذكور في المصابيح وفي بعض نسخ هذا الكتاب وقع اليك بدل لك
فقيل معناه التوفيق منك والتوجه اليك ان صلوتي ونسكي قال الامام ابو الليث واصل النسك ما يتقرب به يعني قل
ان صلاتي المفروضة وقرباني وديني ومحياي في الدنيا ومماتي بعد الحياة ويقال نسكي يعني اضحيتي ومحياي لله رب
العالمين اللهم تقبل من فلان قال في غنية الفتاوى ويكره ان يدعو بعد التسمية قبل الذبح بالتقبل او غيره نحو
قوله بسم الله اللهم تقبل مني او عن فلان فان كان ذلك بعد الذبح فلا باس به ولو تكلم بين التسمية والذبح او شرب
او احد سكينا ونحوه من عمل لا يستكثر في العادة جاز لوجود التسمية والعمل اليسير لا يفصل ولو اطال الحديث او عمل لا
يجوز وفي اضاحي الزعفراني اذا احد الشفرة تنقطع التسمية انتهى ويترك الذبيح حتى يبرد اي يسكن عن الاضطراب ثم
يسلخها ولا يولمها بالسلخ قبل ان تبرد ويبدا يوم النحر بلحم اضحيته اي ياكل لحمها قبل اكل كل شيء فياكل من لحمها والسنة فيه
ان ياكل من كبدها اولا روي عن عبد الله بن بريدة عن ابيه قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لا يخرج يوم الفطر حتى
يطعم ولا ياكل يوم الاضحى حتى يرجع فياكل من كبد اضحيته كذا في خالصة الحقائق ويحسوا بالحاء والسين المهملتين اي
يشرب من مرقها فياكل من كل ذبيحة لحمها عن نفسه واولاده وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم وغير ذلك من اقربائه
واصدقائه الاحياء او الاموات شياه ويطعم الغني والفقير منها ويتصدق الباقي على الفقراء وندب التصدق بثلثها
وان كان المضحي صاحب عيال وهو وسط الحال في اليسار يستحب له ان يترك التصدق منها لتكون توسعة لها

على عياله كذا في شرح الوقاية ومن اراد التضحية يوم النحر فلا ياخذ في العشر الاول من ذي الحجة من بدنه شعرا
ولا يقلم ظفرا اي لا يقطع ظفره تشبها بالحاج المحرم ولان الاضحية تفدى يوم القيمة للمضحي ويصل لكل عضو وشعر وظفر
منه شيء من بركة الاضحية فنهى عن حلق الراس وقلم الاظفار ليكون لتلك الشعور والاظفار رحمة وبركة منها وهذا مثل
امره عليه السلام بارسال الثياب عند السجود لتقع على الارض فيكون ساجدا معها فينال ثواب السجود بحسبها كذا
في شرح المصابيح وعن ام سلمة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل العشر واراد بعضكم ان يضحي فلا يمس من شعره
وبشرته شيئا ذكر في التوربشتي ان ابا حنيفة والشافعي ومالك يرون ذلك على الندب وقال احمد واسحق هذا النهي نهي
تحريم لا تنزيه **فصل في طلب الحلال** طلب الكفاف قدم انه بفتح الكاف من الرزق القوت وهو ما كف عن الناس
اي اغنى عن الحلال الطيب وقد ذكر ان الحلال ما لا خطر فيه والطيب ما لا حذر فيه وقيل الحلال ما لا تقول العلماء انه لا يحل
والطيب ما لا يقول الحكماء انه لا يحل وقيل الحلال ما افتاك المفتي انه حلال والطيب ما افتاك قلبك انه ليس فيه جناح
اي اثم فعفافا اي اجتنابا وتمنعا عن ذل السؤال قال النبي عليه السلام من طلب الدنيا حلالا في عفاف كان في درجة
الشهداء لا تكثرا فرض وهو المراد من قوله عليه السلام طلب الحلال فريضة على كل مسلم ذكر في الاحياء انه لما قال النبي عليه السلام
طلب العلم فريضة على كل مسلم قال بعض العلماء واراد به طلب علم الحلال والحرام وجعل المراد بالحديثين واحدا قوله طلب
وقوله فرض خبره وطلب ذلك الحلال الطيب له طرق كثيرة لكن طلبه بالكسب المشروع سنة الانبياء والسلف الصالحين
والضا في الكسب فوائد كثيرة منها الزيادة على راس المال ان عمله للتجارة والزراعة وغرس الاشجار ومنها صدقة لما
اكلته الطيور وغيرها ومنها اشتغال المكتسب بالكسب عن البطالة واللهو ومنها كسر النفس وصيرورتها قليلة الطغيان
ومنها ان الكسب واسطة الامان من الفقر الذي هو سواد الوجه في الدارين ولكن كما يجب ان نعتقد ان الكسب غير مؤثر في
الرزق فان الله تعالى هو الرزاق كما ان الشبع لا يحصل بالطعام بل بخلق الله تعالى ورب اكل لا يشبع الاكل اذا لم يخلق الله
تعالى الشبع فيها وان اطيب ما ياكل الرجل هو ما ياكل من كسبه هكذا ورد في الحديث الذي روته عائشة رضي الله عنها وعن ابن
مسعود رضي الله عنه عن النبي عليه السلام من اكل الحلال اربعين يوما نور الله قلبه واجرى ينابيع الحكمة من قلبه على لسانه وفي رواية
زهده الله تعالى في الدنيا ذكره في الخالصة وقال عليه السلام من بات تعبا من كسب الحلال وجبت له الجنة وبات والله راض
عنه قال في شرح الخطب فالمراد من الاعراض عما ضمن على ما ورد في الحديث اعرضوا عما ضمن لكم وهو الرزق هو الاعراض عن
الحرص الذي يفضي الحريص الى كسب الحرام يدل عليه قوله عليه السلام ان روح القدس نفث في روعي انه لن تموت نفس حتى تستوفي
رزقها فاتقوا الله تعالى واجملوا اي في الطلب في الرزق ولا يحملنكم استبطاء شيء من الرزق على ان تطلبوه بمعصية الله تعالى
فان رزق الله تعالى لا يجره حرص حريص ولا يرده كراهة كاره صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم انتهى وكان الانبياء عليهم
السلام يحترفون بالحرف ويكتسبون بالمكاسب فان نبي الله داود عليه السلام كان ياكل من عمل يده حيث يعمل الدروع وياكل

من تمامها وسيذكره المصنف رحمه الله تعالى فالاكتساب من سنن المرسلين وقال عامر بن قيس لكل نبي حرفة وكسب
وحرفة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم هو الغزو والغنيمة وهكذا ذكر في الحديث كذا في الروضة والخالصة وسوى بالاكتساب
التعفف عن السؤال والاستغناء عن الخلق قال عليه السلام من طلب الدنيا حلالا تعففا عن المسألة وسعيا على عياله
وتعطفا على جاره لقي الله ووجهه كالقمر ليلة البدر وقال عليه السلام من فتح على نفسه بابا من السؤال فتح الله تعالى عليه سبعين
بابا من الفقر وقال لقمان الحكيم لابنه يا بني استغن بالكسب الحلال عن الفقر فانه ما افتقر احد قط الا اصابه ثلاث
خصال رقة في دينه وضعف في عقله وذهاب مروته واعظم من هذه الثلاث استخفاف الناس به وقال عمر رضي الله عنه
لا يقعد احدكم عن طلب الرزق ويقول اللهم ارزقني فقد علمتم ان السماء لا تمطر ذهبا ولا فضة وكان يزيد بن مسلمة
يغرس في ارضه فقال له عمر رضي الله عنه اصبت استغن عن الناس يكن اصون لدينك واكرم لك على قومك وروي
انه جاءت ريح عاصفة في البحر فقال اهل السفينة لابراهيم بن ادهم رضي الله عنه اما ترى هذه الشدة فقال ليست هذه
شدة وانما الشدة الاحتياج الى الناس وروي ان عيسى عليه السلام رأى رجلا فقال ما تصنع فقال اتعبد فقال
فمن يقوتك قال اخي فقال اخوك اعبد منك كذا في الاحياء وافضل المكاسب الجهاد اي الغزو والمحاربة في سبيل الله
تعالى اعلاء لكلمته تعالى والمباكرة اي المباشرة بكرة في طلب الرزق سنة لقوله عليه السلام باكروا في طلب الرزق فان في
الغدو اي في الصباح بركة ونجاحا اي ظفرا بالبغية ثم يليه اي الجهاد في الفضل التجارة مرفوع فاعل يليه بشرط الامانة
بحيث لا يخون هذا راجع الى الامانة اصلا والنصيحة وهي على ما ذكر في الاحياء ان لا يرضى لاخيه ما لا يرضى لنفسه قال بعضهم من باع
اخاه شيئا بدرهم وليس يصلح له لو اشتراه لنفسه الا بخمسة دوانق فانه قد ترك النصح الواجب المأمور به في المعاملة ولم يحب
لاخيه ما يحب لنفسه والصدق قال النبي عليه السلام التاجر الصدوق يحشر يوم القيمة مع الصديقين والشهداء وهذه
امهات التجارة واصولها ولها فروع سيشير المصنف الى تفصيل بعضها ان شاء الله تعالى ومن السنة ان يكون التاجر جسورا
بفتح الجيم من الجسارة وهي الجرأة في التجارة فاذا رزق في شيء فليلزمه لما روي انه قال عليه السلام من بورك له في شيء
فليلزمه وان اتجر في شيء ثلاث مرات فلم يرزق على صيغة المجهول فليتركه ويعتمد في التجارة على الله تعالى متوقعا منه
الرزق والفضل ولا الحرص على الرزق حرصا يطفئ من الاطفاء اي يجعل نور ورعه منطفيا فان رزق الله تعالى اي
الرزق الذي قدره الله تعالى لعباده في الازل لا يجره حرص حريص ولا يرده كراهة كاره فلا ينبغي للتاجر ان يشغله
معاشه عن معاده فيكون عمره ضايعا وصفقته خاسرة وما يفوته من الربح في الاخرة لا يفي بها ما يناله في الاخرة
الدنيا فيكون ممن اشترى الحيوة الدنيا بالاخرة ولا يذم ما يشتري ولا يمدح ما يبيع فان وصفه للمبيع ان كان بما
ليس فيه فهو كذب فان قبله المشتري فهو تلبيس وظلم مع كونه كذبا وان لم يقبله فهو كذب واسقاط مروة واذا اثنى
عليه بما فيه فهو هذيان وتكلم بكلام لا يعنيه وهو محاسب على كل كلمة تصدر منه انه لم تكلم بها قال تعالى ما يلفظ

من قول

من قول الا لديه رقيب عتيد الا ان يثني على السلعة بما فيها ولا يعرفها المشتري ما لم يذكره كما يصفه من خبايا اخلاق
العبيد والدواب فلا بأس بذكر القدر الموجود فيه من غير مبالغة واطناب ولكن قصده منه ان يعرفه اخوه المسلم
فيرغب فيه ويقضي بسبب حاجته ولا يبيع في السوق الا من تفقه في العلم فان السوق موضع الغفلة عن ذكر الله تعالى
وعن الصلاة بفرط الاشتغال بالمعاملات وغاية جريان الهذيان والفحش في الكلام وفيه كثرة الحلف الكاذب لترويج
المتاع فمن لم يتفقه في العلم قل ما تخلص في مبايعاته عن مثل هذه الامور ولا يروج سلعته اي متاعه بالحلف بكسر
اللام مصدر حلف اي اقسم كذا في مختار الصحاح لا صادقا ولا كاذبا لانه ان كان كاذبا فقد جاء باليمين الغموس
وهي من الكبائر التي تذر الديار بلاقع وان كان صادقا فقد جعل الله عرضة لايمانه واساء فيه اذ الدنيا اخس من
ان يقصد ترويجها بذكر الله تعالى من غير ضرورة قال الله تعالى ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم وفي الخبر ويل للتاجر
من بلى والله ولا والله كذا في البستان ويكره ان يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم في عرض السلعة فيقول صلى الله على محمد
ما اجود هذا ولا يربح على صديقه شيئا فانه ليس من المروة ولا يدلس التدليس كتمان عيب السلعة من المشتري اي
لا يكتم شيئا من عيوب المبيع بل يظهر جميع عيوبه خفيها وجليها فذلك واجب ومهما اظهر احسن وجهي الثوب
واخفى الثاني كان غاشا ظالما وكذلك اذا عرض الثياب في المواضع المظلمة او عرض احسن فردي الخف والنعل وامثالهم
ولا يخون خيانة في البياعات بكسر الباء جمع بياع وهو مصدر بايعه مستعملا على معنى البيع الا البيعه وان كان
مشتركا بينهما صرح به في الصحاح يعني لا يخون احد في المبايعات بالحيل والتلبيس فان الرزق لا يزيد بذلك بل يزول
بركته فمن جمع بالحيل حبة حبة يهلكه الله تعالى جملة قبة قبة ويبقى عليه وزر ذرة ذرة كرجل كان يخلط اللبن
بالماء ليربح كثيرا فجاء السيل وقتل بقرته فقال صبيته يا ابة قد اجتمع المياه التي جعلتم في اللبن وقتل البقر
ولا يغش مسلما بضم الغين المعجمة غشا بكسرها وهو ضد النصح وقد مر معنى النصيحة كذا قال في احياء العلوم
قال الشيخ شارح المصابيح في المظهر الغش ستر عيب متاع بياع والمال صفا دب ولا يغبنه اي لا يجعل احدا من
المسلمين مغبونا بما لا يتغابن به في العادة وانما اصل المغابنة فمادون فيه لان البيع للربح ولا يمكن ذلك الا بغبن ما
ولكن يراعي فيه التقريب في بيع وشراء ولا ينجش بضم الجيم على احد المسلم فينزع الله تعالى بركة رزقه ذكره الامام في الاحياء
ان النبي عليه السلام نهى عن النجش وهو بفتح الجيم وسكونها ان يتقدم الى البايع بين يدي المشتري الراغب وتطلب
السلعة بزيادة وانت لا تريدها وانما تريد تحريك رغبة المشتري فيها فهذا ان لم يجر مواطاة مع البايع فهو فعل
حرام والبيع منعقد وان جرى مواطاة ففي ثبوت الخيار خلاف والاولى اثبات الخيار ثم قال فيفعل هذا من الغش
الحرام المضاد للنصح الواجب ولا يستام على سوم اخيه بالفتح والسكون مثلا اذا تراضيا وقرب الانعقاد بينهما فجاء
احد يريد شراها واخراجها عن يد المشتري الاول بزيادة على الثمن المقرر بينهما وهذا الفعل مكروه والبيع صحيح ويتصدق

بشيء عند التجارة كفارة لما يجري من البيع من حلف ولغو وتساهل في البيع والشراء قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رحم
الله رجلاً سمحاً اذا باع واذا اشترى واذا اقتضى اي عن غريمه دينا فتخيّر بايعه في المجلس بعد الوجوب اي يقول البايع
لك الخيار فافسخ البيع ان شئت ويقيل بضم الياء وكسر القاف مضارع اقال البيع ان استقال ان طلب الاقالة اي فسخ
البيع فانه لا يستقيل الا متندم مستضر بالبيع فلا ينبغي ان يرضى لنفسه ان يكون سبب استضرار اخيه قال عليه
السلام من اقال اخاه المسلم صفقة كرهها اقال الله عثرته يوم القيمة اي عفى عنه خطيئته ويبيع بالنسيئة بفتح النون وكسر
السين مقابل النقد ثم ان كان المشتري فقيرا ينبغي ان يكون عازما في الحال على ان لا يطالبه ان لم يظهر ميسرة ولا
يشتري الا بالنقد ان امكنه من غير ضرورة ويقول اذا باع شيئا لا خلابة بكسر الخاء المعجمة اي لا خديعة وفي المثل
اذا لم تغلب فاخلب ذكر في شرح المصابيح ان رجلاً وهو حبان بن منقذ لما قلت معرفته بالمعاملات لكبر سنه
شكاه اهله الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لحوقه الغبن في بيوعه وطلبوا الحجر عليه في البيع فحجر فقال الرجل يا رسول الله
لم يكن لي صبر عن البيع فرفع عنه الحجر فقال اذا بايعت فقل لا خلابة فكان ذلك الرجل اذا بايع بيعا يقول لا خلابة اي لا
خديعة يعني ابيع هذا بشرط ان ارد الثمن واسترد المبيع اذا ظهر لي فيه غبن ثم اختلف فيه قال بعضهم هذا الشرط خاصة — مسئلة في الغبن ه
لذلك الرجل وقيل عام لجميع من شرط هذا الشرط يعني ان كل من قال هذا القول في البيع فله الرد اذا ظهر الغبن وهو قول
احمد وهو بمنزلة شرط الخيار عنده واكثر الفقها والشافعي وابو حنيفة رحمهم الله قالوا اذا اصدر البيع عن اهله وهو غير
محجور عليه ولا مكروه فلا رد له بالغبن سواء قال هذا القول او لم يقل وتاول الحديث على انه قال ذلك ليطلع صاحبه عليه فيعلم
انه لا بصيرة له في البيع فيتوجر عن غبنه ويرى له كما يرى لنفسه ولا يخونه ولا يماطل اي لا يدافع ولا يسوف بالثمن مع — انتهى ح
الغنا فان المطل والتاخير نوع من الايذاء فلا ينبغي ان يفعله مع غناه وقدرته على الثمن ويقبل الحوالة بالمال فان
قبول الحوالة نوع من الاحسان ويوجل غريمه الى اجل ولا ياخذه على عسرته وفقره قال عليه السلام من انظر معسرا
وترك له حاسبه الله تعالى حسابا يسيرا وفي لفظ اخر اظله الله تعالى في ظل عرشه يوم لا ظل الا ظله وقال عليه السلام
من اقرض دينا الى اجل فله بكل يوم صدقة الى اجله فاذا حل الاجل فانظره بعده فله كل يوم [مثله] ذلك الدين صدقة وقد كان من — مثله
لا يحب ان يقضي غريمه الدين لاجل هذا الخبر حتى يكون كالمتصدق بجميعه كل يوم كذا في الاحياء ويعجل بتشديد الجيم اجرة
الاجير قبل ان يجف بكسر الجيم من الجفاف وهو اليبس عرقه ليحسن قضاء الدين فيقضي احسن اي اجود واكثر مما اشترط
عليه ومن الاحسان فيه حسن القضاء بان يمشي الى صاحب الحق ولا يكلفه ان يمشي اليه يتقاضاه قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم خيركم احسنكم قضاء ومهما قدر على قضاء الدين فليبادر اليه ولو قبل وقته ويتجاوز عن المعسر او يضع له اي
يحط عن دينه بعضه قال عليه السلام كان رجل يداين الناس فكان يقول لفتاه اذا اتيت معسرا فتجاوز عنه لعل الله يتجاوز
عنا فلقي الله تعالى فتجاوز عنه لقال كذا ايسه اي عامله او اعطيته دينا قوله لفتاه اي لخادمه ومن عاد الفقه

ان يقولوا للعبد فتى تأدبا ويزن اذا كان عليه دين من الموزونات فاراد قضاءه ينبغي ان لا يزنه حين القضاء
ويرجح وزن ما كان عليه من الموزون على وزن ما كان اخذه من الدائن ولم يوجد لفظ عليه في بعض النسخ فيكون معنى
الكلام حينئذ ويرجح ما كان من الموزون في كفة الميزان على ما كان في الكفة الاخرى من الحجر اي يزن ما يزن مطلقا
ثقيلا لا خفيفا للاحتياط عن نقص حق الغير ويماكس في البيع اي يجهد ويناقش في الحساب كيلا يقع احد في الغلط ولا
يبخ بغبن فان المغبون لا محمود في الدنيا عند الناس لعدم اختباره وابانه عن الحماقة ولا ماجور في العقبى عند الله
تعالى لعدم نيته في ذلك فيخسر في الدنيا والاخرة قال الامام المشتري اذا اشترى طعاما من عجوز ضعيف او شيئا من — اذا اشترى شيئا من فقير لا باس ان يحتمل الغبن ه
فقير ولا باس ان يحتمل الغبن منه ويتساهل ويكون به محسنا وداخلا في قوله عليه السلام رحم الله امرأ سهل البيع سهل
الشراء فاما اذا اشترى من غني تاجر يطلب الربح زيادة على حاجته فاحتمال الغبن منه ليس محمودا بل هو تضييع مال من غير — اذا اشترى من غني تاجر يطلب الربح ه
حمد ولا اجر وقد ورد في الحديث المغبون لا محمود ولا ماجور والكمال في ان لا يغبن كما وصف بعضهم عمر رضي الله عنه
فقال كان اكرم من ان يخدع وكان الحسن والحسين وغيرهما من خيار السلف يستقصون في الشراء ثم يهبون مع
ذلك الجزيل من المال فقيل لبعضهم تستقصي في شرائك على اليسير ثم تهب الكثير فقال ان الواهب انما يهب لله تعالى فيعطي
له من الله تعالى فضل فان المغبون فانما يغبن عقله وبصيرته فقط انتهى ويستدين اي يطلب الدين والقرض من غيره
عند الحاجة على نية القضاء قال عليه السلام من ادان دينا وهو ينوي قضاءه وكل به ملائكة يحفظونه ويدعون له
حتى يقضيه وكان جماعة من السلف يستقرضون من غير حاجة لهذا الخبر ذكره في الاحياء ويدين المحتاج مضارع دانه
دينا بفتح الدال اي اقرضه لانه اي الدين مصدر من حقوق الدين بكسر الدال اي من الحقوق المعهودة في دين الاسلام
وانما يستدين في احوال ثلاث في ضعف في سبيل الله تعالى وتكفين ميت مات على قلة وفاقة او في نكاح يستعف
به اي يطلب به العفة والتكفف عن فتنة العزوبة بضم العين مصدر عزب الرجل اذا لم يكن له زوج يقال تعزب
فلان زمانا ثم تأهل فيستدين متوكلا على الله تعالى في هذه الثلاث فان الله يقضيها اي يفتح له ابواب اسباب القضا
ولا يستكثر من الدين فانه يوجب الضجرة ويكون قضاؤه عسيرا ويتوقى اي يتحفظ ويتجرد في التجارة الربا ومن
شبهه من قرض يجر نفعا قال ابو الحسن الزعفراني من كان رأس ماله التقوى كلت الالسن من وصف ربحه وقال
ابو بكر لقيت ابا حنيفة رضي الله عنه على باب رجل وكان يقرع الباب ثم يتنحى ويقوم في الشمس فسالته عنه فقال ان لي عليه
دينا وقد نهي عن قرض جر منفعة فلا انتفع بظل حائطه والانتفاع بالرهن وما الحق بالربوا كالمعاملة المشهورة في
زماننا هذا فان ادنى الربوا مثل ان ينكح الرجل على امه وهذه كناية عن ان يزني معها نعوذ بالله تعالى وذلك لما روي
عن عبد الله بن سلام للربا اثنان وسبعون حوبا اصغرها كمن اتى امه في الاسلام كذا في تنبيه الغافلين وقال في البزازية
من اخذ قرضا بالربح فباع المستقرض من المقرض عرضا بعشرة وسلمه اليه ثم باعه المقرض منه باثني عشر وسلمه اليه يجوز

فلعل المصنف انما عده مما ذكر في حق من يعمله لتكثير المال بلا احتياج ولا احتياط عملا بالتقوى دون الفتوى
قال في الكفاية كل حيلة لا تؤدي الى الضرر كما قلنا في هذا الحديث يجوز تخلصا عن الربوا ولا بأس به وان كان
تؤدي الى الضرر باحد لا يجوز في الديانة وان جاز في الفتوى انتهى واراد بالحديث ما روي عن النبي عليه السلام
انه قال لرجل اشترى صاعا من تمر جيد بصاعين من ردي هلا بعت تمرك بسلعة ثم ابتعت بسلعتك تمرا
ولا يطعم الربوا ولا يشهد عليه لما روي عن جابر رضي الله عنه انه قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم آكل الربا
وموكله وكاتبه وشاهده ذكره في المصابيح ولا يقرض احدا شيئا مفعول ثان ليقرض على شرط المنفعة له اي للمقرض
كمن وضع عند بقال درهما بشرط ان يأخذ منه ما شاء جزاء فجزاء يكره له ذلك كذا في شرح النقاية ولا بأس بالبيع
لمن يؤدي ولا يقبل شيئا من مستقرضه وان قل ذلك الشيء تورعا وان علم انه اهدى اليه لا لاجل القرض بان كان بينهما
مهاداة ولكن قبل القرض بسبب القرابة او الصداقة او غير ذلك او كان المهدي معروفا بالجود فلا يتورع لان قبول
الهدية من حق المسلم على المسلم فلا يمتنع من القبول بلا عذر وان لم يكن شيء من ذلك كان مشكلا فيتورع ما لم يتبين انه
اهدى لا لاجل الدين كذا في التتمة ولا يشتري شيئا من ظالم او سارق او غال من الغلول وهو الخيانة في مال الغنيمة
قال ابو عبيدة وقال غيره الخيانة في كل شيء وهو المراد ههنا كذا في شرح المصابيح ويجتنب المكاسب الخبيثة ما يكره
لرداءته وخسته ويستعمل للحرام ايضا من حيث كرهها الشارع واسترداده واراد المصنف منه ههنا ما هو اعم
منها ولذا اورد بعض الامثلة من المكروه وبعضها من الحرام نحو كسب الحجام بالشرط انه استأذن رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن اجرة الحجام فنهاه فلم يزل استأذنه حتى قال اعلفه ناضحك واطعمه رقيقك فقال اهل الظاهر النهي للتحريم فكسبه
حرام وقال بعضهم ان كان حرا فحرام وان كان عبدا فحلال لانه قال واطعمه رقيقك والاكثرون ومنهم الائمة الاربعة
تحكي حله فنهيه عند هم للتنزيه عن الكسب الدني وترغيبه في ما هو اطيب المكاسب بدليل امره بعد المعاودة ان يطعم
رقيقه ودوابه وقد امر رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا طيبة بالحجمة واعطى اجرته ولو كان حراما لما اعطاه هذا هو المذكور
في شرح المصابيح والمفهوم المتبادر من تقييد المصنف بقوله بالشرط هو ان كسبه انما يكون خبيثا اذا اخذه بالشرط
واما اذا اعطي له ذلك الاجر عن طوع من غير شرط فلا يكون خبيثا لكن قول المظهر ان في كسبه كراهة لانه حصل باستعمال
النجاسة مثل الدباغ والكناس يقتضي خبثه وكراهته سواء اخذه بشرط او بغير شرط ومثل البغي بتشديد الياء فعيل
من البغاية وهو الزنا اي اجرة الزانية فانه خبيث حرام بالاجماع فان الزنا حرام فكذلك اجرته واجر الكاهن وهو الذي
يخبر عن الكوائن المستقبلة او عن ما مضى وعن نحوسة طالع او سعده وعن الدولة والمحنة ونحو ذلك والفرق بينه
وبين العراف ان العراف يتعاطى المسروق والضالة وكل ذلك حرام لانه اخبار عن الغيب ولا يظهر على غيبه احدا الا من
ارتضى من رسول ومن العوام والمنجمين من يزعم ان الله تعالى جعل في كوكب خاصية في طلوعه وغروبه وغير ذلك تدل

كسبه ح

على النحوسة والسعادة والفقر والغنى والمرض والصحة كما انه جعل في الادوية والنباتات نفعا والضر وجوابهم ان
هذا القياس خطأ لانه عليه السلام امر بالمداواة بالادوية وبعض النباتات وبين خواصها وداوى نفسه واهله
فعلم بفعله وقوله جواز المداواة واما معرفة الاشياء بالنجوم فلم يقل بها بل نهى عنها كذا في المظهر ومثل الكلب قال
النبي عليه السلام ثمن الكلب خبيث فقال الحنفية بيع الكلب صحيح وضعفوا الحديث بالرواة وكراهة الثمن والشافعية
لم يصححوا بيعه وفسروه بانه حرام ولهذا قال ابو حنيفة على متلفه ضمان وقال الشافعي لا ضمان على متلفه كذا في شرح
المصابيح ومثل ضراب الفحل وهو نزوان الذكر على الانثى فان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن اكراء الفحل للضراب
والنزوان وعن بيع ضرابه لان نزوان الفحل على الانثى غير مقدور لصاحبه وربما ينزو ولا ينزل المني وربما ينزله
ولا يكون منه نتاج وكل ذلك علة للبطلان وهدية الشفاعة اما اذا لم تكن الهدية للشفاعة قال الناطفي ان كان
غالب مال المهدي من الحرام ينبغي ان لا يقبل الهدية ولا يأكل من طعامه ان لم يخبر انه حلال وان كان غالب ماله
من الحلال لا بأس بان يقبل هديته ويأكل منها ما لم يتبين انه حرام لان اموال الناس لا تخلو عن حرام فيعتبر الغالب
كذا في القنية وكسب الصغير الغير البالغ قال في الايثار شرح المختار نقلا من الذخيرة واذا ملأ عبد او صبي
الكوز من ماء الحوض واراق بعضه في الحوض لا يحل لاحد ان يشرب من ذلك الحوض لانه خلط ملكه بالماء المباح
ولا يمكن تمييزهما وكذا لو جاء صبي بالكوز من ماء مباح لا يحل لابويه ان يشربا منه اذا كانا غنيين لان الماء صار
ملكه بعد الاخذ ولا يحل لهما الاكل من ماله من غير حاجة انتهى ولا يأخذ مال انسان حتى يرضيه من الارضاء بالثمن
لئلا يكون فيه شائبة غصب ومن السنة ان يعامل الناس بالمرحمة والنصيحة وهي ان لا يرضى لهم ما لا يرضى لنفسه كما
مر ولا يشتري شيئا مما يحتاج اليه الناس من قوتهم وقوت بهائمهم وقوله يتربص اي ينتظر ويتوقف به الغلاء
في موضع الحال فانه احتكار وهو جمع الطعام تربصا بالغلاء والمحتكر ملعون اي مطرود عن درجة الابرار لا عن
رحمة الغفار كذا في التنوير وعن بعض السلف انه كان بواسط فجهز سفينة حنطة الى البصرة وكتب الى وكيله بع هذا
الطعام يوم يدخل البصرة ولا تؤخره الى غد فوافق سعة في السعر فقال له التجار ان اخرته جمعة ربحت فيه اضعافه
فأخره جمعة فربح فيه امثاله وكتب الى صاحبه بذلك فكتب اليه صاحب الطعام يا هذا انا كنا قنعنا بربح
يسير مع سلامة ديننا وانك قد خالفت وما نحب ان نربح اضعافه بذهاب شيء من الدين وقد جنيت علينا
جناية فاذا اتاك كتابي هذا فخذ المال كله فتصدق به على فقراء البصرة وليتني انجو من الاحتكار رأسا برأس
لا علي ولا لي ذكره في الاحياء ولا يتجر في الطعام وحده دائما بل ينبغي ان يتفنن بانواع التجارات فانه اي الاتجار في
الطعام ربما لا يسلم من الاحتكار ولا يسعر الامام شيئا على الناس الا اذا تعدى ارباب الاطعمة عن القيمة تعديا فاحشا
بان باع مثلا قفيز المائع وهو يشترى بخمسين فيسعر الحاكم حينئذ بمشورة من اهل البصيرة كذا في الفروع ولا يبيع الطعام

ليرضيه ح

من اهل البادية وهم الذين يسكنون فى الصحراء والمراد به هنا غير اهل المصر بأغلى الاسعار بالسين المهملة جمع
سعر بالكسر كثير واشيار بالفارسية نرخ والحال انه يمنعه اى ذلك الطعام عن اهل المصر طمعا بالثمن الغالى
فانه مكروه منهى عنه شرعا ولا يتلقى الركبان جمع راكب فيشترى منهم الميرة بكسر الميم وفتح الراء اى الطعام
بالرخص بالضم والسكون ضد الغلاء قبل ان يعلموا اى الركبان بقيمتها اى قيمة الميرة وسعرها فى البلد قال فى الاحيا
فمن تلقاه فصاحب السلعة بالخيار بعد ان يقدم السوق اى هذا الشراء منعقد لكن ان ظهر كذبه فى السعر ثبتت
للبايع الخيار اى عند البعض ومنهم الشافعى رضى الله عنه ولا يتحول من تجارة الى تجارة اى لا يسافر سفرا اخر قبل ان
يرجع من السفر الاول الى وطنه فانه مما يوهم الحرص البليغ ولا يبعد ان يكون هذا اشارة الى انه لا يتحول من تجارة
البر الى تجارة البحر فانه مكروه بشدة الحرص قال الامام يقال من ركب البحر فقد استقصى فى طلب الرزق وفى الخبر
لا تركب البحر الا لحج او عمرة او غزوة انتهى ولا يسبق الناس الى السوق دخولا ولا يتاخر عنهم خروجا وفى الخبر شر البقاع
الاسواق وشر اهلها اولهم دخولا واخرهم خروجا وعن معاذ بن جبل رضى الله عنه ان ابليس لعنه الله عليه يقول
لولده بعد الوصية بانواع الفساد وكن مع اول داخل واخر خارج عنها كذا فى الاحياء ويتعوذ بالله تعالى عند دخولها
من فتنها وشر ما فيها السوق تذكر وتؤنث ولذا انث الضماير فيقول اللهم انى اعوذ بك من شر هذه السوق ومن
الكفر والفسوق ويكثر ذكر الله تعالى فى السوق بالتهليل والتحميد والتمجيد فقد ورد فيه الثواب الجزيل الكثير الذى
يربى على صيغة المعلوم من الازدياد فى المصادر او من شدن ويعدى بعلى بمعنى اى يزيد على الاحصاء اى ثواب
كثير بحيث لا يعد ولا يضبط عددها قال النبى صلى الله عليه وسلم ذاكر الله فى الغافلين كالمقاتل بين الغازين وكالحى بين
الاموات وفى لفظ اخر كالشجرة الخضراء بين الهشيم اى الحطب البالى وقال عليه السلام من دخل السوق فقال لا اله الا الله
وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيى ويميت وهو حى لا يموت بيده الخير وهو على كل شىء قدير كتب له الفى الف
حسنة وكان ابن عمر وسالم بن عبد الله ومحمد بن واسع وغيرهم يدخلونها قاصدين فضيلة هذا الذكر وقال الحسن
ذاكر الله فى السوق يجىء يوم القيمة وله ضوء كضوء القمر وبرهان كبرهان الشمس ومن استغفر الله فى السوق غفر الله
له بعدد اهلها كذا فى الاحياء ولا يبيع الطعام الذى اشتراه للاسترباح اى لطلب الربح منه قوله فى مكان واحد
متعلق بقوله لا يبيع حتى ينقله الى موضع سواه لما روى ان ابن عمر رضى الله عنه قال كانوا يشترون الطعام فى ناحية
من السوق فيبيعونه فى مكانه قبل القبض فنهاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبيعوه فى مكانه حتى ينقله وقال
ابن عباس رضى الله عنهما واما الذى نهى عن النبى صلى الله عليه وسلم فهو الطعام ان يباع حتى يقبض ولا احسب كل شىء الا مثله
فى حرمة البيع قبل القبض فلا يجوز فى المنقول بيع ما اشتراه حتى يقبضه اما فى العقار فجائز خلافا لمحمد وقبض العقار
بان يخليه البايع من متاعه ويقول للمشترى سلمتها اليك وفى المنقول بالنقل من موضع البيع الى موضع آخر كذا فى

شرح المصابيح ومن سنن الاسلام ان يشترك من الاشراك اى يجعل فقراء المسلمين شركا لنفسه فيما عنده
من الطعام ليبارك على صيغة المجهول من البركة وهو النماء والزيادة لهم فيه اى ليبارك الفقراء فى ذلك الطعام
الذى عنده بسبب اشراكه فانه قد دعا له النبى عليه السلام بالبركة كذا ذكره فى المصابيح ثم يلى التجارة هذه الحرف
بكسر الحاء وفتح الراء جمع حرفة المشروعة اى الصنايع المشروعة فقد عمل عملا بكل واحدة منها اى من تلك الحرف نبى من
انبياء الله تعالى عليهم السلام فقد كان ادريس النبى عليه السلام خياطا يخيط على وزن يبيع الثياب وداود النبى عليه السلام
يعمل الدروع جمع درع من الحديد وكان يجعل الله تعالى الحديد لينا كالطين والعجين يصرفه بيده كيف يشاء من غير نار
ولا ضرب بمطرقة وقيل لان الحديد فى يده لما اوتى من شدة القوة وهو اول من اتخذها وكانت اول ذلك صفايح
وقيل كان يبيع الدرع باربعة الاف فينفق منها على نفسه وعياله ويتصدق على الفقراء وقيل كان يخرج حين ملك بنى
اسرائيل متنكرا فيسال الناس عن نفسه ويقول لهم ما تقولون فى داود فيثنون عليه فقيض الله تعالى له ملكا فى صورة
بنى ادم فسأله فقال نعم الرجل لولا انه يطعم عياله من بيت المال فسأل عند ذلك ربه ان يسبب له ما يستغنى به عن بيت
المال فعلمه صنعة الدروع كذا فى الكشاف وكان الخليل يعنى ابرهيم النبى عليه السلام يحرث على صيغة المعلوم اى يزرع هو بنفسه
٣ ويحرث له على صيغة المجهول لفتنا ر فى اوايل الربيع ثم يشق موضع القطع بالسكين ثم يولج فى شقه رؤس اغصان لطيفة
حديثة العهد من اغصان اشجار جيدة الثمر ثم يطلى بالطين ويشد عليه بقطعة ثوب هذا واما تلقيح النخل فمعروف
ولو حمل كلام المصنف عليه لان المتبادر من عبارته عموم التلقيح فى الاشجار وهو التلقيح بالمعنى الذى ذكرناه دون تلقيح النخل كما
لا يخفى ومما اعتاد الناس به من المباح الجايز ولا يمنع فضل الماء عن جاره فيمنع عنه فضل الله تعالى فى الدارين ومن المكاسب
الطيبة اتخاذ الغنم للدر بفتح الدال وتشديد الراء اللبن ولا يبعد ان يراد بالدر هنا الخير كما قيل فى قولهم لله دره اى لله
خيره وفى المدح لله دره والنسل واتخاذ الدجاج للنسل والنفع اى الانتفاع من لحمه وشحمه وبيضه وريشه فان عشرا
بضم العين الواحد من العشرة كالخمس الواحد من الخمسة من اعشار الرزق فى السايبات بتقديم الياء المثناة على الباء الموحدة
وهذا اشارة الى ما ورد فى الخبر من ان تسعة اعشار الرزق فى التجارة والحرث والباقى فى السايبات واراد بالسايبات ما
يسيب من الحيوانات فى البادية ويعيش فيها كالبط والدجاج والغنم والبقر من سيبت الدابة تركتها تسيب اى تجرى وتسير
حيث شاءت فلو قال وهى اى السايبات نسل الانعام ونحوها لكان اولى واشمل فان الانعام لا يشمل نحو الدجاج لاختصاصها
بما له قوايم اربع والسنة فيه اى فى نسل الانعام ان يتخذ صنفا مختلطا من السود والبيض وهما بضم السين وكسر الباء جمع
الابيض والاسود اى لا يكون كلها اسود ولا كلها ابيض ولا يتخذ ابلا للنسل والتكثير فان النبى صلى الله عليه وسلم ذكر انها اى
الابل قال فى الصحاح وهى مؤنثة لان الجموع التى لا واحد لها من لفظها اذا كانت لغير الادميين فالتانيث لها لازم واذا
صغرت فادخلتها الهاء فقلت ابيلة وغنيمة ونحو ذلك على اخلاق الشيطان فانها تركب وتحلب من جانبها الاشأم

هو همزتين كالايسر لفظا ومعنى وهو ضد الايمن فما كان على الخلاقة ينبغي ان لا يقصد تكثيره بالتناسل والتوالد
وفضل عليه السلام بتشديد الضاد المعجمة رعاة الغنم على رعاة الابل في بعض الحديث ومن سنة الراعي ان يرعاها اى الابل
والغنم ونحوها في الظلف يتخاص وهو المكان الصلب بضم الصاد وسكون اللام اى ينبغي ان يرعى الدواب في مكان غليظ
سهل المشي فيها لا في ارض فيها حجر او رمل او لينة بحيث يتعمق فيها الاقدام وينشا الغبار فيشق على الماشي والى هذا
اشار بقوله كيلا يبين اثرها اى لا يظهر اثر اقدامها فيها بان يتعمق فيها فيصعب عليها المشي ولا يرعى عطف على يرعاها
اى من السنة ان لا يرعاها عند اشتداد الحر لقاله يبضت الغنم اذا رعت في شدة الحر فقرحت اكبادها وبابه
علم كذا في مختار الصحاح ومن السنة ان يذكر النشور اى الحيوة بعد الموت يوم الحشر قوله في الربيع متعلق بيذكر قيل
هذا بناء على ثبوت المشابهة بينهما من حيث ان الناس في الربيع يخرجون من المنازل والقصور الى مواضع الحبور والسرور
وفي البعث يخرجون من اللحد والقبور الى ارض الحشر والنشور وللمشابهة بينهما وجه اخر اشار اليه المصنف بقوله
اذا انظر في زين بالفتح والسكون للارض وزخرفها عطف تفسيري للزين اى في زينة الارض بالنبات واهتزازها
بالرأس المحتاجين بعد همودها اى تحركها بعد انطفاء رونقها وذهاب نباتها فيقيمها اى في الارض اذا انظر الى زينتها
واهتزازها المذكورين عبرة ظاهرة وانه شاهدة دالة على قدرة الباري تعالى على احياء الموتى جمع ميت كجرحى جمع
جريح لليوم الموعود وهو يوم القيمة الذي يعرض فيه الميزان والحساب واستيفاء الثواب والعقاب ويقول
الراى عند رؤية الازهار جمع زهر بفتح الهاء وهو النور بفتح النون والرياحين جمع ريحان قوله سبحان من تعزز
بالقدرة والبقاء وقهر العباد بالموت والفناء مقول القول **فصل ٢٧** في تعيين الاكل والشرب اما فرض الاكل ان يكون
الماكول الحلال الطيب كفافا ومقدار الكفاف كما وانما وصف الحلال بالطيب اشار الى ان الطعام بعد كونه حلالا في
نفسه لا بد ان يكون طيبا في جهة مكسبه موافقا للسنة والورع بحيث لم يكتسب بسبب مكروه في الشرع ولا بحكم
هوى وغير ذلك وهذا معنى قول البعض الحلال ما افتاك المفتي انه حلال والطيب ما افتاك قلبك انه ليس فيه
جناح وانه من اعظم الفرائض لانه قوام الخير كله بالخير وهو اى الحلال الطيب من اصعب الامور لان الحل والطيب
يكسر الحاسط بادنى شيء ومن ههنا نسمع ان البعض من السلف كانوا يتورعون عما يتطرق اليه احتمال التحريم ولكن
المفتي يرخص في التناول بناء على الظاهر فان ابن سيرين واشترى اربعين حبا من سمن فاخرج غلامه فارة من
حب نسأله من اى حب اخرجها فقال لا ادري فصبها كلها تورعا ذكره في شرح الخطب وان بعضهم كانوا يتورعون
عما لا باس به مخافة افضائه الى ما فيه باس كما روى ان عمر رضي الله عنه لما ولي الخلافة كانت له زوجة يحبها فطلقها
خيفة ان تشير اليه بشفاعة في باطل فيميلها وان بعضهم وهم الصديقون كانوا يرون ان الحلال الطيب بل الحلال
مطلقا ما يتناول لله تعالى فقط وللقوى على عبادته واستيفاء الحيوة لاجله قال الامام وهؤلاء هم الذين يرون حراما

يتفقون

كل ما ليس لله تعالى محضا امتثالا لقوله تعالى قل الله ثم ذرهم الا ترى ان ذا النون المصري كان جائعا محبوسا
فبعثت اليه امراة صالحة طعاما على يد السجان فلم ياكل منه ثم اعتذر وقال جائني على يد ظالم يعني ان القوة
التي اوصلت الطعام الي لم تكن طيبة وان بعضهم اطفا سراجا اسرجه غلامه من قوم يكره مالهم وامتنع
من ان يحكم يشسع نعله في شعلة سلطان وامتنع من تسجيره تنور الخبز وقد بقي فيه اثر الحرارة من حطب
مكروه ولا يطلب الحلال الطيب الا فقيه متيقظ اى عالم يقظان اعتنى اى اهتم له بكل عقله وعلمه وعمله وجهده
بالضم اى طاقته وعلم الاكل والشرب مقدم على علم العبادة لان العبادة تقوم بها كقيام الصلوة بالطهارة اى بالوضوء
حكي ان رجلا قال لابن سيرين علمني العبادة وادابها قال كيف تاكل الطعام قال اكل حتى اشبع قال ناكل اكل البهائم
بعد اذهب فتعلم الاكل والشرب اولا ثم تعلم العبادة واداتها ذكره في الخلاصة فمن سنة الانبياء عليهم السلام
اكل خبز الشعير فذلك الخبز اكثر طعامهم وكان نبينا صلى الله عليه وسلم لا يشبع منه ثلاث ليال متواليات والمقصود
منه نفي اصل الشبع عنه لا نفي كونه في ثلاث ليال متوالية كما هو المتبادر من العبارة فان النبي عليه السلام لم يشبع
منه قط حتى فارق الدنيا صرح به في المصابيح وقال الامام كانت عائشة رضي الله عنها تقول ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم لم يمتلئ قط شبعا وربما بكيت رحمة له مما ارى به من الجوع وامسح بيدي واقول نفسي لك الفدا لم
تبلغ من الدنيا بقدر يقوتك ويمنعك من الجوع فيقول يا عائشة اخواني من اولي العزم من الرسل قد صبروا
على ما هو اشد من هذا فمضوا على حالهم فقدموا على ربهم فاكرم مابهم واجزل ثوابهم فاجدني استحي ان ترفهت في
معيشتي ان يقصر بي دونهم فاصبر اياما يسيرة احب الي من ان ينقص حظي منها غدا في الاخرة وما من شيء احب الي
من اللحوق باخلائي قالت عائشة رضي الله عنها والله ما استكمل بعد ذلك جمعة حتى قبضه الله تعالى فلو حذف
المصنف قوله ثلاث ليال متواليات لكان اظهر كما لا يخفى فلا يا كل الموضع الا منه اى من الشعير وحده او خلط
برا بالضم والتشديد اى الحنطة والشعير للبيت اى خلطهما للاكل مع اهل بيته لا للبيع فانه مكروه ولا ياكل مرققا على
صيغة المفعول الخبز الرقيق ومنه الرقاقة لانه من شأن المتنعمين ولا منخولا بالمنخل وقد فسر المرقق في بعض
النسخ المصححة بقوله اى منخولا بالمنخل الرقيق وجعل قوله ولا منخولا من قبيل الترقي من الاسهل الى الاصعب كما في قوله
تعالى لا تاخذه سنة ولا نوم وفيما ذكرنا مندوحة عنه فاول بدعة حدثت في الاسلام الشبع وهذه
المناخل المعمولة من الابريسم وشعر الفرس وغير ذلك ولم ير بضم الياء وفتح الراء نبينا صلى الله عليه وسلم ياكل
نقيا وهو خبز الحنطة المنقاة وقيل هو الخبز الحواري وهو بتشديد الواو وفتح الراء ما حور من الطعام اى بيض
كذا في شرح الكشاف والمصابيح ولا منخلا بفتح الخاء المشددة اى منخولا قوله ياكل نقيا في محل النصب على انه مفعول ثان
لقوله لم ير وقوله منخلا عطف على قوله نقيا ولا زائدة مذكرة للنفي ولم يوجد في بعض النسخ لفظ ياكل وصحح لم ير

الخبز الحواري

مضيعة الفاعل ومنخلا مذكور والنقي بسكون النون وضم الخاء المخففة على معنى انه عليه السلام لم ير بنفس هذه الآلة
فضلا عن ان ياكل ما استعمل هي فيه وانت تعلم ان هذا ابلغ معنى من النسخة الاولى ولكونها السبب لنظم الكلام في بعد
عن توهم التكرار لان قوله فاول بدعة الخ يعني ظاهر اعني قوله ولا منخلا بسكون النون كما لا يخفى ولا يغسل القمح
بالحاء المهملة اي الحنطة فانه اي الغسل يذهب ويزيل بركته ويطحن الشعير والبر بيده من الطحن وهو جعل البر
ونحوه دقيقا في الطاحونة وبابه فتح ولا يطحنه على الدواب ولا ياكل في اليوم والليلة مرتين فانه من الاسراف
هو اي كون الاكل مرتين من الاسراف مذكور في الحديث قال عليه السلام لعائشة رضي الله عنها اياك والاسراف
فان اكلتين في يوم من السرف واكلة واحدة في يومين اقتار واكلة في كل يوم قوام وهو المحمود في كتاب الله عز
وجل فمن اقتصر عليه يستحب ان ياكله سحرا قبل طلوع الصبح فيكون اكله بعد التهجد وقبل الصبح ويحصل له جوع النهار
للصيام وجوع الليل للقيام وخلو القلب لفراغ المعدة ورقة الفكر واجتماع الهم وسكون النفس الى المعلوم ولا
ينازعه قبل وقته الا ان يلتفت قلب الصائم بعد المغرب الى الطعام بحيث يشغله عن حضور القلب فالاولى
حينئذ ان يقسم طعامه بنصفين احدهما عند الفطر والثاني عند السحر ليستعين بالاول على التهجد وبالثاني
على الصوم انتهى ولا يواظب اي لا يلازم على اللحم والمرقة فانه يوجب المقت اي بغض الملائكة وعداوته اشد
اشد البغض كذا في شرح المصابيح والقسوة اي قساوة القلب ويقال الاكثار من اللحم عند الهواجر يهيج منه الاسقام
وللحم ضراوة بفتح الضاد كضراوة الخمر قال الازهري اي لها عادة كعادة الخمر في اضاعة المال والاسراف فيه كذا
في مختار الصحاح وقد يقال معناه ان مواظبة اللحم تعود النفس وتوقانها اليه كما في الخمر ومن هذا كان عمر رضي
الله عنه اذا راى رجلا اكثر الاختلاف الى القصاب علاه بالدرة كذا في الخالصة ولا يواظب على ترك اللحم
والدسم بفتح الدال وكسر السين ماله دسومة والمرقة اربعين ليلة فيتغير طبعه ويسوء خلقه بالضم والسكون
واحد الاخلاق قال علي رضي الله عنه من ترك اللحم اربعين يوما ساء خلقه ومن داوم عليه اربعين يوما قسا
قلبه ذكره في الاحيا ويصغر بالتشديد الاقراص جمع قرص ويملك بكسر اللام العجين ملكا بالفتح والسكون
يقال ملكت العجين اذا اشددت عجنه وبالغت فيه اي العجين بالفارسية سرشتن فانه اي العجن يزداد بركته
على شوة الملك ويوضع على المائدة وهي خوان عليه طعام فاذا لم يكن عليه طعام فليس بمائدة وانما هو خوان وهو
اي الخوان بكسر الخاء المعجمة الشيء المرتفع الذي يؤكل عليه كذا في الصحاح والتنوير مقدار ما يشبع الاكلة بالفتحات
جمع اكل فان الزيادة عليه اي على ذلك المقدار تهاون به اي استحقار بالطعام واسراف فيه اللهم الا ان
يقارن ذلك حسن النية فانه روي عن بعض علماء خراسان انه كان يقدم الى اخوانه طعاما كثيرا لا يقدرون على
اكل جميعه وكان يقول بلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الاخوان اذا رفعوا ايديهم عن الطعام لم

يحاسب

يحاسب من اكل فضل ذلك الطعام فانا احب ان استكثر مما اقدم اليكم لناكل فضل ذلك ذكره الامام ولا يخفى عليك
انه ينبغي ان يتعرض لجانب النقصان ايضا بقوله مثلا وان التقليل عن ذلك المقدار نقص في المروة كما تعرض
له القوم في كتبهم ووضع الطعام على الارض احب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من على السفرة وهي اي والحال ان
السفرة على الارض لا على شيء اخر فوق الارض والاكل على الخوان فعل الملوك اي الاكابر من داب الجبابرة لئلا ينطا طوا
عند الاكل وعلى المنديل فعل العجم اي اهل الفارس المتكبرين وعلى السفرة فعل العرب كما روي انه قيل لقتادة على ما
ياكلون قال على السفر وهي في الاصل ما يتخذه المسافر ثم سمي الجلد المستدير المحمول هو فيها كذا في شرح المصابيح
ويحضر البقول جمع بقل وهو كل نبات اخضرت به الارض على المائدة فانها مطرودة للشيطان وعن ابرهيم
النخعي المائدة بلا بقل كشيخ بلا عقل وقال جعفر الصادق من احب ان يكثر ماله وولده فليدم على اكل البقول
وقد روي ان المائدة تحضرها الملائكة اذا كان عليها بقل فاحضار البقول يستحب وفي الخبر ان المائدة
التي انزلت على بني اسرائيل كانت عليها كل البقول الا الكراث وكان عليها سمكة عند راسها خل وعند ذنبها ملح
وسبعة ارغفة وعلى كل رغيف زيتون وحب الرمان فهذه اذا جمع حسنة للموافقة منها كذا في الاحياء وليكن
قصعة الطعام من خزف بفتحتي الخاء والزاء المعجمتين والخزف هو ظرف الكل من الطين او خشب ويحرم الاكل في
الذهب والفضة وكذا الشرب منهما قال عليه السلام من شرب في اناء من ذهب او فضة فانما يجرجر في بطنه نار
جهنم قوله يجرجر اي يصوت ويكره الاكل في الصفر بضم الصاد المهملة وسكون الفاء هو شيء يركب من المعدنيات
كالنحاس والاسرب ونحو ذلك ويقال له بالفارسية روي بفتح الراء وفي النحاس اي الصفر المطلي بالرصاص واجتماع
الناس على القصعة الواحدة احب الى الله تعالى كما روي جابر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من احب
الطعام الى الله تعالى ما كثرت عليه الايدي ذكره في العوارف واكثر ثوابا واجلب افعل التفضيل من الجلب للالفة
والانس والايثار بين القلوب ذكر في المصابيح ان اصحاب النبي عليه السلام قالوا يا رسول الله انا ناكل ولا نشبع قال
لعلكم تفترقون قالوا نعم قال فاجتمعوا على طعامكم واذكروا اسم الله يبارك لكم فيه ولا بركة في القصاع الصغار وقد
كانت للنبي صلى الله عليه وسلم قصعة كبيرة يحملها اربعة رجال يقال لها الغراء وعن انس رضي الله عنه قال ما
اكل النبي عليه السلام على خوان ولا في سكرجة وهي بضم السين والكاف والراء المشددة على الاصح تعريب سكره وهي الى
قصعة صغيرة تستعمل في المشتهيات والهاضومات على الموائد حول الطعام كذا في التنوير ويقدم الاكل على الطعام
ولا يامر بتقريبه اليه اي بتقديم الطعام اليه وحده فانه استهانة اي استخفاف وترفع بتشديد الفاء المضمومة اي تعظم
عليه وهما حرامان ويخلع نعليه عند الطعام ويستحب ان يكون ويوجد على الطعام من اسمه اسم نبي من الانبياء عليهم
السلام ويجلس على الطعام جلسة المتواضعين بحيث لا يتكئ على شيء ولو على احدى يديه ولا يضطجع على جنبه ولا يعتمد على

شئ اى بحيث لا يسند ظهره الى شئ ولا يقعد على وجه التمكن من الارض والاستواء جالسًا على هيئة التربع بل السنة
فيه ان يقعد عند الاكل مائلا الى الطعام محنيًا نحوه كذا نقله شارح المصابيح عن الخطابى ويجلس على رجله اليسرى
وينصب اليمنى نصبًا كما كان فعل النبى عليه السلام هكذا ذكره الامام فان جلس محتفزًا جاز بالحاء المهملة ثم بالفاء والزاى
المعجمة اى جامعًا نفسه ويقعد مستويًا غير مطمئن على الارض على رؤس قدميه وعن على رضى الله عنه اذا صلت المرأة
فلتحتفز اى تتضام اذا جلست واذا سجدت لا تجافى بطنها عن فخذيها كالرجال كذا فى مختار الصحاح وهو اى الجلوس
محتفزًا من فعل النبى عليه السلام ايضًا فان جثى على ركبتيه وجلس على ظهر قدميه عند الاكل فقد فعل ذلك النبى عليه
السلام ايضا وكان النبى عليه السلام يقول انا عبد الله آكل كما يأكل العبيد واجلس كما يجلس العبيد ولا يأكل من غير جوع
فانه يوجب المقت وقدم معناه آنفًا ولان الاكل انما هو لاجل التقوى به على طاعة الله تعالى لا للتلذذ والتنعم
فاذا اكل لاجل قوة العبادة لم تصدق نيته الا بان لا يمد يده الى الطعام الا وهو جائع ويرفع يده عنه وهو قبل
الشبع ومن فعل ذلك استغنى عن الطبيب كذا ذكروا كما لا يضحك من غير عجب يتعجب منه اى يتعجبه ولا ينام من غير سهر
لتصحى النفس والهمة ويعزم بالليل لم ينم ولا يداوم على الشبع كما قال النبى عليه السلام ان اطول الناس جوعًا
يوم القيمة اكثرهم شبعًا فى الدنيا وقد ذكرنا ان عائشة رضى الله عنها كانت تقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يمتلى
قط شبعًا وقال عليه السلام لا يدخل ملكوت السماء من ملأ بطنه وقال لقمان رضى الله عنه لابنه يا بنى اذا امتلات المعدة
نامت الفكرة وخرست الحكمة وقعدت الاعضاء عن العبادة وفى الحديث رأس كل شر بين السماء والارض الجوع ورأس
كل فجور بينهما الشبع ذكره كله فى الاحياء ويجوع نفسه بقدر ما استطاع لكن التجويع ينبغى على نية صحيحة مثل ان لا
يلاحظ قول النبى عليه السلام ان اقل الجوع فى الدنيا اصل الشبع فى الاخرة وغير ذلك من ترتب المنافع الاخروية
واليه اشار بقوله لوليمة الفردوس واول من قال بهذا يحيى بن معاذ حيث قال يا معشر الصديقين جوعوا
انفسكم لوليمة الفردوس فان شهوة الطعام على قدر تجويع الانفس ذكره فى الخالصة واعلم انه قد يترتب على التجويع
منافع دنياوية ايضًا واشار الى بعض منها بقوله فان لذة الاكل على قدر الجوع وقد يترتب عليه ايضًا منافع اخرى
جامعة بين الفضيلتين وقد ذكر ذلك بعض منها بقوله وليلا ينسى الجائعين اوكما روى انه لما قيل ليوسف النبى عليه السلام
وتجوع وفى يدك خزاين مصر قال اخاف ان اشبع وانسى الجائع وليصفو عقله فان الشبع يورث النسيان
ويعمى القلب ويكثر البخار فى الدماغ كشبه السكر حتى يحتوى على معادن الفكر فيثقل القلب بسببه عن الجريان فى الافكار
وعن سرعة الادراك بل الصبى اذا اكثر الاكل بطل حفظه وفسد ذهنه فصار بطئ الفهم والادراك وينشرح صدره
ويستنير قلبه ويباكر الغداء بفتح الغين المعجمة اى يأكل طعام الصباح بكرة وهى ما ذكره صدر الافاضل قبيل الضحى ما
استطاع ففيه فوائد للبدن والطبع وقال بعض الحكماء لابنه يا بنى لا تخرج من منزلك حتى تأخذ حلمك اى تتغدى ويده

جالسًا
ينام
بطره

بنفى الحلم ويزول الطيش وهو ايضًا يقلل شهوة ما يرى فى السوق وقال الامام من اراد البقاء ولا بقاء فليباكر الغداء
ولا يواكل من اكله مواكلة اكل معه اى لا يأكل الطعام مع القوم الاشرار جمع شر بر كتيم وايتام عند الاخفش وجمع
شرير كزنيد وازناد عند يونس يقال رجل شر ورجال اشرار ولا يشاربهم اى لا يشرب مع الاشرار ويواكل مع اهل
التقوى واهل العلم وكذا يشاربهما فانه يورث الحكمة اى يعطيها ولا يقعد على مائدة يدار مضارع مجهول من
الادارة عليها الخمر او يشرب بعدها فقال عليه السلام من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فلا يجلس على مائدة يدار عليها
الخمر ذكره فى المصابيح فى احزاب الترجل وقال الله تعالى فلا تقعد بعد الذكرى مع القوم الظالمين وما توهم انه يجوز
القعود معهم من غير ان يشرب اذا نوى ان يسر اخوانه لمساعدتهم على الحضور فقط فانما الاعمال بالنيات ولكل امرئ ما
نوى فذلك غلط لان النية انما تؤثر فى الطاعات والمباحات لا فى المنهيات فلو قصد بالغزو الذى هو طاعة المباهات
بالشجاعة وطلب المال انصرف بنيته على جهة الطاعة الى جهة اخرى وكذا المباح المتردد بين وجوه الخيرات وغيرها
يلحق بوجوه الخيرات بالنيات واما لو نوى ادخال السرور على قلب اخيه المؤمن على مساعدته له على حرام امتثالا لقوله عليه
السلام من سر مؤمنا فقد سر الله عز وجل فلم تنفع النية فيه ولو يجوز ان يقال انما الاعمال بالنيات صرح به الامام فى الاحياء
وقال النية انما تؤثر فى القسمين الاولين لا فى القسم الثالث ولا يتناول شيئا من الطعام الحار حتى يبرد لما فيه من الضرر بالمعدة
والامعاء والاسنان كما فى بعض كتب الطب وروى عن النبى عليه السلام انه قال رفعت البركة عن الثلاث من الحار حتى يبرد
ومن الغالى حتى يرخص ومما لا يذكر اسم الله عليه ويغطيه بشئ حتى يبرد فانه اى الستر بشئ اعظم بركة ويتعشى بشئ اى
يأكل العشاء وان كان قليلا ولا يترك العشاء بفتح العين طعام يؤكل بعد الزوال كما مر فانه اى ترك العشاء مهرمة وارادبقطع
العروق القطع الفصد من غير حاجة والعرب تقول ترك الغداء يذهب بشحم الكلا يعنى الاليه ويمقل الذباب من مقله فى الماء
وغمسه وكانه نظر الواقع فى الطعام الحار ولعل لفظ الحار قيد اتفاقى لا احترازى فان الاحاديث التى رأيناها فى هذا
الباب يدل على العموم مقلا ثم يستخرجه ويأكل الطعام ولا يتقذره اى لا يستكرهه من تقذرته اذا كرهته وهذا اشارة الى ما
وقع فى الحديث من ان اذا وقع الذباب فى الطعام فامقلوه فان احد جناحيه سما وفى الاخر شفاء وانه يقدم السم ويؤخر
الشفاء وحملها الخطابى على الحقيقة وقال لا يبعد فى حكمة الله تعالى ان يجمع السم والشفاء فى جزئى حيوان كالعقرب فانه يهيج
من ابرتها السم ويتداوى بجرمها ويجوز ان يكونا مجازيين لان الذباب يغمس احد جناحيه حين وقوعه فيه فيرجع النفس من
تناوله فهذا كالداء واذا غمس كله يكون كسر النفس وهو كالشفاء كذا فى شرح المشارق ومن سنن الاكل ان يغسل يديه قبل الطعام
لنفى الفقر ولان الاكل لقصد الاستعانة على الدين عبادة فهو جدير بان يقدم عليه ما يجرى منه مجرى الطهارة من الصلوة وانما
كان موجبا لنفى الفقر لان غسل اليد قبل الطعام استقبال النعمة بالادب وذلك من شكر النعمة والشكر يستوجب المزيد فينفى
الفقر وبعده لنفى اللمم تخفيف صغار الذنوب وصحة البصر لكن الادب فى الغسل قبله ان يبدأ بالشبان ثم بالشيوخ لئلا يوجى

اى يضعف للضعف والهرم ... وقد الخبر وقطع العروق
مستعمله وذكر ان العشا مهرمة

الى انتظار الشيوخ للشبان وان لا يمسح يده بالمنديل ويستحب مسح العين ببلل اليد وفي قول المصنف وصحة البصر
نوع اشارة الى هذا كما لا يخفى روى ابو هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضأتم فاشربوا اعينكم
الماء ولا تنفضوا ايديكم فانه مراوح الشيطان قيل لابي هريرة في الوضوء وغيرها قال نعم ويجب ان يعلم ان غسل اليد الواحدة
واصابع اليدين لا يكفي لسنة غسل اليد لان المذكور غسل اليدين وذلك الى الرسغ كذا في العتبة والعوارف والقنية
ومن سننه ايضا ان يذكر اسم الله تعالى عند الاكل ويقول بسم الله ويدعو عنده بالخير والبركة فيه اي في الطعام عن ابن
عباس عن النبي عليه السلام اذا اكل احدكم فليقل اللهم بارك لنا فيه واطعمنا خيرا منه أهل اذا كان الطعام غير لبن فان كان لبنا
فانه يدعو الله بالزيادة فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بعد تمام الحديث السابق اعني قوله خيرا منه قال واذا سقي لبنا
فليقل اللهم بارك لنا فيما رزقنا وزدنا منه فذلك الدعا انما اختصه رسول الله صلى الله عليه وسلم باللبن لعموم نفعه
وانه ليس شيء يكفي من الطعام والشراب معا الا اللبن فانه يدفع الجوع والعطش كذا في شرح المصابيح ويسمي اي يذكر
التسمية في اوله فانه يقول وينبغي ان يسمي بالجهر حتى يلقن من معك وان نسي التسمية في اوله فانه يقول في اخره
اي فيما بعد اوله حين يتذكر بسم الله اوله واخره هما منصوبان على الظرفية يعني اذا قال ذلك فقد تدارك تقصيره
بترك ذكر اسم الله تعالى وهذا خلاف الوضوء فان التسمية سنة في اوله حيث لو نسيها في اوله ثم تذكرها في وسطه
لم يكن هذا تداركا لسنة التسمية وذلك لان الوضوء كله عمل واحد بخلاف الاكل فان كل لقمة اكلة كذا في شرح الوقاية
وعن امية قال كان رجل ياكل فلم يسم حتى لم يبق من طعامه الا لقمة فلما رفعها الى فيه قال بسم الله اوله واخره
فضحك النبي عليه السلام وقال ما زال الشيطان ياكل معه فلما سمى الله تعالى استقاء ما في بطنه ويقرأ سورة الاخلاص
ولايلاف قريش ذكره الامام وغيره اذا فرغ من الطعام قال ابو سعيد رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا
اكل طعاما قال الحمد لله الذي اطعمنا وسقانا وجعلنا مسلمين وروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من اكل طعاما
فقال الحمد لله الذي اطعمني هذا ورزقنيه من غير حول مني ولا قوة غفر له ما تقدم من ذنبه كذا في العوارف وكان بعضهم
يقول في اول لقمة منه بسم الله وفي الثاني بسم الله الرحمن وفي الثالث بسم الله الرحمن الرحيم واختار الحسن ان لا يذكر
اسم الله تعالى على الطعام الحرام في اوله ولا يحمد الله تعالى عليه في اخره فانه يوجب اللعنة وانما قال اختار الحسن لان عند
بعضهم انه يبدأ بسم الله تعالى في اوله ان كان الطعام حلالا وبالحمد لله في اخره كيف ما كان كذا في القنية وقال في
الفتاوى البزازية من يشرب الخمر وقال بسم الله او قال ذلك عند الزنا او عند اكل الحرام المقطوع بحرمته او عند اخذ
كعبتين للنرد كفر لانه استخف اسم الله تعالى وعن هذا قال مشايخ خوارزم الكيال او الوزان يقول في العد في مقام
نقول واحد بسم الله ويضعه مكان قوله واحد لا ان يريد به ابتداء العد لانه لو اراد به ابتداء العد لقال بسم الله
واحد ولكنه لا يقول كذلك بل يقتصر على بسم الله يكفر ولو قال عند الفراغ الحمد لله لا يكفر لانه وقع على اتخاذ الحرام

نكتة كثيرة الوقوع والناس عنها غافلون

عند

عند بعض المشايخ لان حمده وقع على الخلاص من الحرام وقيل يكفر لانه وقع على اتخاذ الحرام فان ما نوى تعامل
على نيته وان لم ينو شيئا لا يكفر لما ذكرنا من الاحتمال الذي لا يلزم به الكفر انتهى ويبدأ بالملح فان فيه شفاء
من الامراض كما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يا علي ابدأ طعامك بالملح فان الملح شفاء من سبعين داء
منها الجنون والجذام والبرص ووجع البطن ووجع الاضراس ذكره الشيخ في العوارف وياكل ويشرب بيمينه
لا بشماله لما روى ابو هريرة عن النبي عليه السلام انه قال لياكل احدكم عن يمينه وليشرب بيمينه وليأخذ بيمينه و
ليعط بيمينه فان الشيطان ياكل بشماله ويشرب بشماله ويعطي بشماله ذكره الشيخ ايضا وياكل بثلاث اصابع
الابهام والمسبحة والتي تليها اي الوسطى وفي قوله وياكل بثلاث اشارة الى ان الاولى ان ياكل باليد لا بالملعقة
مراعاة للسنة حكي انه احضرت الاطعمة لهارون الرشيد يوما بالملاعق وعنده ابو يوسف فقال له
جاء في تفسير قوله تعالى ولقد كرمنا بني ادم وجعلنا لهم اصابع ياكلون بها فاحضرت الملاعق وله ملعقة مخصوصة
من العاج فردها هرون واكل باصابعه ذكره الرازي في التفسير الكبير ولا ياكل الا بالابهام والمسبحة اي بهما فقط ولا
بالخمس ولعل هذا ماخوذ من قول الامام الشافعي رضي الله عنه الاكل باصبع واحد من المقت وباصبعين من التكبر وبثلاث
اصابع من السنة وباربع او خمس من الشره والحرص ذكره في الاحياء وكان النبي صلى الله عليه وسلم ياخذ الخبز بيمينه والبطيخ بيساره
وياكل من هذا اي الخبز مرة ومن هذا اي البطيخ اخرى وروي انه عليه السلام كان يقول من اكل البطيخ بالخبز رضي الله عنه
سبعين نوعا من الامراض ولا باس ان يلحس يستعين بيساره في الاكل وغيره عند الحاجة ويكرم الخبز باقصى ما يمكن وقد ورد
الامر باكرام الخبز وسنذكره فانه اي الشان انه يعمل في كل لقمة ياكلها الانسان من الخبز ثلثمائة وستون صانعا اولهم
ميكائيل الذي يكيل الماء من خزانة الرحمة ثم الملائكة التي تزجر السحاب والشمس والقمر والافلاك وملكة الهواء ودواب
الارض واخرهم الخباز وان تعدوا نعمة الله لا تحصوها هكذا ورد في الخبر وروي ان عابدا دعا بعض اخوانه فقرب اليه
رغفانا وجعل اخوه يقرب بعض الارغفة ليختار اجودها فقال له العابد مه اي شيء تصنع اما علمت ان في الرغيف الذي
رغبت عنه كذا وكذا حكمة وكذا صانعا حتى استدار من السحاب التي تحمل الماء ومن الماء الذي يسقي الارض الى غير ذلك من البهائم
وبني ادم حتى صار اليك ثم انت بعد هذا تقلبه حتى لا ترضى به كذا في الاحياء ومن اكرامه اي اكرام الخبز ان يلتقط الكسرة
بكسر الكاف وسكون السين هي القطعة من الشيء المكسور والجمع كسر كقطعة وقطع قوله من الارض متعلق بقوله يلتقط
وان قلت تلك الكسرة فياكلها تعظيما لنعمة الله تعالى وذكر الامام ان النبي عليه السلام قال من اكل ما سقط من المائدة عاش
في سعة وعوفي ولده وقال ان التقاط الفتات مهور الحور العين انتهى وفتات الشيء ما تكسر منه ويكسر الخبز باليدين
لا باليد الواحدة ولا يكسر الصحيح من الرغفان بالضم والسكون جمع رغيف ما وجد اي ما دام يجد مكسورا من الرغيف
احترازا عن السرف ولا يضع القصعة على الخبز ولا غيرها كالسكرجة والمملحة الا ما يؤكل به من الادام قال النبي عليه السلام

بهما

اكرموا الخبز فان الله تعالى انزله من بركات السماء ويكره مسح الاصابع والسكين بالخبز والاستخفاف به يورث
الغلاء والقحط كذا في شرح النقاية ولكن بصره الى ما ياكل بين يديه ولا يلتفت يمينا ولا شمالا ولا ينفخ السنين ويصغر
اللقمة ويمضغها مضغا بالغا اى على سبيل المبالغة وما لم يبتلعها فلا يمد يده الى لقمة اخرى فان ذلك عجلة وسيذكره
المصنف ولا يخفى عليك ان الاولى ان يقدم قوله ولا يرفع راسه على قوله ويصغر ولا يفتح فاه يعني فمه فتحا بالغا
ولا يلبس شيئا من يديه ولا من ثيابه لاحتمال ان يكرهه غيره من اصحابه فاذا سعل سعالا او عطس كلاهما من باب
نصر حول وجهه من الطعام ولا ينظر الى لقمة اصحابه ولا يقطع الخبز بالسكين فانه مكروه وقيل لا يكره وكذا لا يقطع
اللحم بالسكين فانه من صنيع الاعاجم المتكبرين المترفهين بل المستحب فيهما النهس وهو الاخذ بالاسنان فانه اهنا
وامرا هكذا ورد في الحديث وسيذكر المصنف ولا يمسح يده بالخبز الا اذا اكله بعده لما ذكرنا ولا ينفخ في الطعام الحار نفخا
فهو منهي عنه بل يصبر الى ان يبرد ويسهل اكله وقد روت عائشة رضي الله عنها عن النبي عليه السلام انه قال النفخ في الطعام
يذهب بالبركة وقال عبد الله بن عباس رضي الله عنهما لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم ينفخ في طعام ولا شراب ولا يتنفس في الاناء
فانه ليس من الادب ذلك كذا في العوارف ولا يشم الطعام اى لا يشمه مطلقا والحاصل انه ينبغي ان لا يفعل ما يستقذره
غيره ولا ينفض يده في القصعة ولا يقدم ابهاره عند وضع اللقمة واذا اخرج شيئا من فيه مثل النواة والعظم
صرف وجهه عن الطعام واخذه بيساره ولا يغمس اللقمة الدسمة في الخل في الرسومة واللقمة التي قطعها بسنه واللقمة
التي لا يغمس بقيتها في المرقة والخل ولا يتكلم بما يذكر المقذرات ولا يسكت ايضا فان ذلك من سيرة الاعاجم بل يتحدث
بحكايات الصالحين ومن هذا قيل الصمت على الطعام من سير الجهلاء اللئام لا من سير العلماء الكرام ولا يكره منه شيئا
الا ما يضره من محترق او متكرج يقال تكرج الخبز اذا فسد وعلاه خضرة او متروح هذه الثلثة على صيغة اسم الفاعل
يقال تروح الماء اذا تغيرت رائحته ولا يطرح منه اى من الطعام شيئا ولا يضيعه وتضييعه ان يستكثر اى ياكل
كثيرا منه حتى يثقل بدنه ويتخم تكسل بدل التا اصله يوتخم يقال اتخم من الطعام والاسم التخمة بفتح الخاء والتخم كذا في مختار الصحاح
وروي انه قال عليه السلام ان ابغض الناس الى الله تعالى المتخمون وقال عليه السلام اهل الجوع في الدنيا اهل الشبع في الاخرة وابغض
الناس الى الله تعالى اصحاب الجشاء والتخم وعن الحسن انه قال ان الارض لتضج الى الله تعالى من المتخم كما تضج من السكران ذكره في
الخالصة وروي عن سمرة بن جندب ان ابنه اكل حتى اتخم فتقيأ فقال سمرة لو مت ما صليت عليك كذا في البستان ويقتره
تقتيرا اى يجعله منكسرا وضعيفا فافتر عن العبادة ويخبث طبعه ويقسو قلبه وانه يؤدي الى كثرة الشرب وهي الى
كثرة النوم وفيها ضياع العمر وفوت التهجد والعمر انفس الجواهر وهو راس مال العبد فيه يتجر في امر الاخرة وربما احتاج الى الحمام
بسبب الاحتلام ولا يقدر عليه بالليل فيفوته الوتر اذا كان قد اخره للتهجد فالنوم منبع الآفات وكثرة الاكل مجلبة له
ومن افساده اى من افساد الطعام ان يعمل بعد الشبع في معاصي الله تعالى ومن اكرامه اى من اكرام الطعام ان ينوي باكلها تقويا

لامر

لامر الله تعالى حيث قال كلوا من طيبات ما رزقناكم وينوي به اصلاح نفسه اي بدنه وبنيته التي هي مطيته اى مركبته
فان المحققين من مشايخ الكبائر قد حققوا ان الادمي قد ركبه الله تعالى بلطيف حكمته من اخص الجواهر الجسمانية
والروحانية اى البدن والروح والقلب فان القالب مركب القلب وقوام هذا القالب وصلاحه بالطعام باجراء سنة
الله تعالى بذلك فمن كان من عزمه ذلك اى من كان قصده من اكل الطعام اصلاح نفسه فانه ياكل مقدار الشبع بل ما دونه ولا
يغفل عن ذكر الله تعالى وحمده وشكره فيه ولا يدعوا احدا من المارين عليه حالة الاكل الى الطعام حتى يسلم عليه ذلك الاحد
يعني انه لا يلزم عليه الدعوة الا قبل السلام واما بعده فظاهر انه يلزم ذلك عليه بحسب العادة لكونه سلامه بمنزلة السؤال
كما يقال سلام روستاني بي غرض نيست وفي البزازية مر على قوم ياكلون ان كان محتاجا وعرف انهم يدعوه سلم والا
لا ولا يبعد ان يكون المعنى ولا يدعوا احدا مطلقا مارا عليه وغيره حتى يسلم صاحب الطعام او الداعي على ذلك الاحد تحرزا
عن الحرص ويجتنب عن اظهار العجلة ودفعا لتوهم الامتنان عليه وفيه تقريب الاجابة كما لا يخفى فيجلس على الطعام بالامر اى اذا اتى على
طعام الغير فينبغي ان لا يجلس على طعامه الا بامره فيجلس حيث امره صاحب الطعام لانه اعرف بعورة بيته من غيره ولكن يجتنب الدخول
على قوم في وقت اكلهم لما ورد في الخبر ان من مشى الى طعام لم يدع اليه مشى فاسقا واكل حراما قال الشيخ في العوارف وسمعنا العطا
اخر دخل سارقا وخرج مغيرا الى الان يتفق دخوله على قوم يعلم منهم فرحهم بموافقته قال الامام حق الداخل على القوم اذا لم
يتربص وانفق ان صادفهم على الطعام ان لا ياكل ما لم يؤذن له فاذا قيل له كل نظر فان علم انهم يقولون به عن محبة
لمساعدته فليساعد وان كانوا يقولون حياء منه فلا ينبغي ان ياكل بل ينبغي ان يتعلل انتهى ويأكل بالايثار لاخوانه من
آثرت فلانا على نفسي اى اخترته يعني انه ينبغي ان ياكل اقل ممن يرافقه ويواكله في القصعة ولا يقصد ان ياكل زيادة على
ما ياكل فان ذلك حرام ان لم يكن موافقا لرضى رفيقه مهما كان الطعام مشتركا بينهما هذا اذا اكل مع الغير واما اذا اكل
وحده فمعنى الاكل بالايثار ان ياكل بحيث يفضل شيء من الطعام ليتصدق به على اليتامى والمساكين ويكون نور الغنيمة في ظل
صدقته كما ورد في الخبر فحاصل المعنى انه ياكل بايثار القناعة على الاتساع او بايثار الفقراء على نفسه ويقود عنه اى
عن الطعام بالخوف قوله يخاف ان يواخذه الله تعالى بحق امة محمد صلى الله عليه وسلم جملة مستانفة جواب عن سؤال مقدر
كانه قيل لم اى لاي شيء يخاف فقال يخاف ان يكون ما اكله عدته بالضم والتشديد اى استعدادا وقوة له في المعصية او يكون سببا
ذالة له في الصحاح العدة بالضم الاستعداد والعدة ايضا ما اعددته اى هيأته لحوادث الدهر من المال والسلاح يقال اخذ للامر عدته
انتهى ويخاف طول السؤال والحساب عليه في القيمة حكي انه اشترى داود الطائي بفلس خلا وبنصف فلس بقلا فاقبل على
نفسه وقال ويلك يا داود ما اطول حسابك يوم القيمة ومن هذا المعنى امتنع عمر رضي الله عنه من شرب ماء بارد بعد
فقال اعزلوا عني حسابها وسيذكر اى يتذكر ان عاقبة امره الكنيف اى المستراح فيتمنى الخلاص منه ويعده بلاء على نفسه ومن
السنة ان ياكل مما يليه لما قال عليه السلام كل مما يليك ثم كان يدور يده على الفاكهة فقيل له في ذلك فقال ليس هو نوعا

الكبار

واحدًا اى افراده متفاوتة كذا فى تنوير المصابيح ومن هنا علم ان قوله ولا يتناول مما بين يدى جليسه ليس على اطلاقه
بل فيما كان طعامًا واحدًا ليس فى اجزائه تفاوت اما اذا تفاوت اجزاء الطعام او اختلف فيجوز مد اليد الى ما يليه
اما جوازه فى الفاكهة ذكر آنفًا واما فى غيرها فلما روى عن انس رحمه الله انه قال ان خياطًا دعا رسول الله صلى الله عليه
وسلم لطعام صنعه فذهبت مع النبى صلى الله عليه وسلم فقرب خبز شعير ومرقًا فيه دبا وقديد رأيت النبى صلى الله عليه
وسلم يتتبع الدباء حوالى القصعة ذكره فى المصابيح ولا من ذروة القصعة اى اعلاها والمراد به وسطها فان البركة
تنزل من اعلاها وعن ابن عباس رضى الله عنهما ان النبى عليه السلام اتى بقصعة من ثريد فقال كلوا من جوانبها ولا تاكلوا من وسطها
فان البركة تنزل فى وسطها كذا فى المصابيح فاذا اكل اعلاها ولم يبق لاسفلها بركة فينبغى ان يوكل اولاً من جوانبها ليستنزل
البركة من وسطها اليه ولا ينظر متأملاً فى وجوه القوم عند الاكل ولا يراقب اكلهم فيستحيون بل يغض بصره ويشتغل
بنفسه ولا ياكل كل ما يشتهيه دفعة واحدة لانه من الترف فيجتنب اى من الاسراف وقيل ما كان لله فليس بسرف
وان كثر حكى ابو على الروذبارى عن رجل انه اتخذ ضيافة فاوقد فيها الف سراج فقال له رجل قد اسرفت فقال ادخل
فكل ما اوقدته لغير الله فاطفه فدخل الرجل فلم يقدر على اطفاء واحد منها حتى انقطع واشترى ابو على الروذبارى
احمالاً من السكر وامر الحلاوين ان يعملوا حتى بنوا جدارًا من السكر عليه شرف ومحاريب على اعمدة منقوشة كلها من
السكر فدعا الصوفية حتى هدموها وانتهبوها ذكره فى الاحياء وقال فى التفسير الكبير ان بعضهم انفق فى خير
نفقة كبيرة فقيل له لا خير فى السرف فقال لا سرف فى الخير وما كان لغيره اى لغير الله فهو سرف وان قل قال عثمان
بن اسود كنت اطوف مع مجاهد حول البيت فرفع راسه الى ابى قبيس وقال لو ان رجلاً انفق مثل هذا فى طاعة الله
تعالى لم يكن من المسرفين ولو انفق درهمًا فى معصية الله كان من المسرفين انتهى ولا ياكل شيئًا من الاطعمة بشهوة نفسه
فيحرم بالتشديد الحكمة على نفسه يعنى ان اكله لشهوة نفسه ولا بقصد القيام على طاعة ربه فلابد وان ياكله ليشبع
الى الشبع بل الى ما فوقه فيحرم الحكمة اى يجعلها حرامًا على نفسه لما قالوا انه لا تسكن الحكمة معدة مليئت طعامًا ولهذا
قال لقمان لابنه يا بنى اذا امتلئت المعدة نامت الفكرة وخرست الحكمة وقعدت الاعضاء عن العبادة روى ان عيسى عليه السلام
يناجى ربه عز وجل ستين صباحًا فخطر بباله الخبز فانقطع عن المناجاة فاذا رغيف موضوع فقعد يبكى لفقد المناجاة
فاذا شيخ اظله وقال له عيسى عليه السلام يا ولى الله ادع الله تعالى لى فانى كنت فى حالة فانقطعت فقال الشيخ اللهم
ان كان الخبز خطر ببالى منذ عرفتك لا تغفر لى ذكره فى الاحياء ومهما كان اجوع فليكن ادبه فى الاكل احسن فيكون على
التانى والوقار لا على الحرص والعجلة ولا يبدأ بالاكل الا الاكبر سنًا او الافضل علمًا وورعًا الا ان يكون هو المتبوع والمقتدى
كالسلاطين والامراء ولا يحث حثًا بالغًا على الاكل احدًا بل لا يزيد على قوله كل ثلاث مرات ان قل رفيقه او استحيى بطالة
وتنشيطًا واما الحلف عليه بالاكل كما يفعله البعض فممنوع لانه الحاح وافراط هذا واما ما روى عن ابن المبارك انه كان يقدم

فاخر

فاخر الرطب الى اخوانه ويقول من اكل اكثر اعطيته بكل نواة درهمًا وكان يعد النوى ويعطى كل من له فضل نوى بعدده
دراهم وعن جعفر بن محمد انه قال احب اخوانى الى اكثرهم اكلاً واعظمهم لقمة واثقلهم على من يحوجنى الى تعهده فى الاكل
فهو ليس من قبيل الالحاح الممنوع والالزام الغير المشروع فان كل واحد منهما لما رآه فى بعض الاصحاب حياء وفى الآخر تصنعًا
ورياء فعله ذلك لكسر الحياء وزيادة النشاط والانبساط واشارة الى الجرى على العادة ولترك التصنع والريا كذا فى
الاحياء ولا باس بان ياذن صاحب الطعام لغيره فى الاكل ولا يجلس هو مع الاضياف كما فى قصة الخليل صلوات الله عليه وسلامه
حيث لم يجلس مع اضيافه اعنى الملائكة الذين اتوه فى صورة الضيف واذن لهم فى الاكل قال الا تاكلون وهذه القصة هى التى
اشير اليها فى قوله تعالى هل اتاك حديث ضيف ابرهيم المكرمين اذ دخلوا عليه فقالوا سلامًا قال سلام قوم منكرون فراغ الى
اهله فجاء بعجل سمين فقربه اليهم قال الا تاكلون فاوجس منهم خيفة قالوا لا تخف وبشروه بغلام عليم قال القاضى البيضاوى
الضيف فى الاصل مصدر ولذلك يطلق على الواحد والمتعدد قيل كانوا اثنى عشر ملكًا وقيل ثلاثة جبريل وميكائيل واسرافيل
عليهم السلام وسماهم ضيفًا لانهم كانوا فى صورة الضيف وقوله المكرمين عند الله تعالى وعند ابرهيم اذ خدمهم بنفسه
وزوجته وقوله اذ دخلوا عليه ظرف للحديث قوله سلامًا اى نسلم عليكم سلامًا قالوا سلام اى عليكم وقوله قوم منكرون اى انتم
قوم منكرون وانما انكرهم لانه ظن انهم بنو آدم ولم يعرفهم قوله فراغ الى اهله اى ذهب اليهم فى خفية من ضيفه فان من
ادب المضيف ان يبادر بالقرى حذرًا من ان يكفه الضيف او يصير منتظرًا فجاء بعجل سمين لانه كان عامة ماله البقر
قوله فقربه اليهم بان وضعه بين ايديهم فحثهم على طريقة الادب وقال الا تاكلون قوله فاوجس منهم خيفة اى اضمر منهم
خوفًا لما راى اعراضهم عن الطعام لظنه انهم جاؤه لشر وقيل وقع فى نفسه انهم ملائكة ارسلوا للعذاب قالوا لا تخف انا
رسل الله تعالى قيل مسح جبرائيل العجل بجناحه فقام حتى لحق بامه فعرفهم وامن منهم فبشروه بغلام هو اسحق عليه السلام
اى يكمل علمه اذا بلغ انتهى ولا يرفع الاكل على صيغة اسم الفاعل فى الجمع يده عن الطعام وان شبع ان لم يصل حتى يرفع القوم
ايديهم ولما كان مظنته كيف لا يرفع حين شبع والاكل بعده حرام دفعه بقوله وليوهم امر غايب من ارى يرى اراءة
انه ياكل لان ذلك اى رفع اليد يخجل جليسه تخجيلاً وكان النبى عليه السلام اذا اكل مع قوم كان اخرهم اكلاً والحاصل انه ينبغى
ان لا يمسك يده قبل اخوانه اذا كانوا يستحيون من الاكل بعده بل يمد اليد ويقبضها ويتناول قليلاً قليلاً الى ان يستوفوا
فان كان قليل الاكل توقف فى الابتداء وقلل الاكل حتى اذا توسطوا فى اكل الطعام اكل معهم آخرًا كما فعل النبى صلى الله عليه وسلم
وكثير من الصحابة رضى الله عنهم هكذا وان امتنع بسبب فليعتذر اليهم رفعًا للخجل عنهم ولا يذكر فى المائدة امرًا هائلاً اى مخوفًا
ولا ما يقذره بفتح الذال المعجمة اى يكرهه الطبع من قذرت الشىء بالكسر اذا كرهته من ذكر الموت والمرض والنار ونحوها ولا
ينظر الى الجانب الذى يوتى على صيغة المفعول منه الطعام لانه يوهم الحرص ولا يرفع لقمة قبل ابتلاع اللقمة الاولى ولا يسمع
همسًا اى صوتًا من الباب ليكتم اى يستر طعامه مخافة لزوم الاكل مع الغير ولا يجعل الطعام اكله بالضم والسكون اى لقمة

واحدة لئلا يشاركه غيره فيه ولا يقوم عن الطعام الى امر حتى يقضى حاجته من الطعام فان من اكرام الطعام وآدابه
ان لا يخلل بين الاكل بامر من الامور وقوله ولا يقوم عن الطعام وبه والحال ان بالطعام بعض الحاجة وان اقيمت الصلوة
من قبيل التخصيص بعد التعميم اهتماما ولكون توطئة لقوله الآتي لخاف قال عليه السلام اذا حضر العشاء والعشا فابدؤا
بالعشا اى الطعام وكان ابن عمر رضى الله عنه يسمع قراءة الامام ولا يقوم عن عشائه الآتي لخاف فوت الجماعة او لم يكن
فى الوقت سعة قال الامام ومهما كانت النفس لا تشتاق الى الطعام ولم يكن فى تاخير الطعام ضرر فالاولى تقديم الصلوة
واما اذا حضر الطعام واقيمت الصلوة وكان فى التاخير ما يبرد الطعام او يشوش امره فتقديمه احب عند اتساع الوقت
تاقت النفس او لم تتق لعموم الخبر مع قوله عليه السلام اذا حضر العشا الحديث ولان القلب لا يخلو عن الالتفات الى الطعام
الموضوع وان لم يكن الجوع غالبا انتهى ولا يقوم عن المائدة بعد الفراغ عن الاكل ولا يتنحى اى لا يتباعد عنها قبل رفع المائدة
بل ينبغى ان يتوقف حتى ترفع المائدة من بين يديه ولا يقوم احد لاحد على المائدة ولا يناول على مائدة غيره احدا
شيئا من الطعام الا باذن صاحبها قال فى مجمع الفتاوى اذا اعطى الضيف اللقمة بعضهم لبعض يعتبر فى ذلك تعامل
الناس استحسانا ولونا والخادم الذى على رأس المائدة اونا والهرة جاز استحسانا ولونا والكلب لا يجوز الا الخبز
المحترق انتهى ولا ياكل على الطريق ولا قائما ولا ماشيا فانه دناءة اى خساسة ورذالة هكذا روى عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم وقد نقل على ضده عن ابن عمر رضى الله عنه انه قال كنا ناكل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نمشى ونشرب ونحن قيام
ورئى بعض مشايخ الصوفية المعروفين بالاكل فى السوق فقيل له فى ذلك فقال ويحك اجوع فى السوق واكل فى البيت فقيل
تدخل فى المسجد فقال استحيى منه تعالى ان ادخل بيته للاكل ووجه الاكل ان الجمع فى السوق تواضع وترك تكلف من بعض الناس
فهو حسن وخرق مروة من بعضهم فهو مكروه ويختلف ذلك بعادات البلاد واحوال الاشخاص فمن لا يليق ذلك بسائر
اعماله حمل ذلك منه على قلة المروة وفرط الشره والحرص ويقدح ذلك فى الشهادة ومن يليق ذلك بجميع احواله واعماله
فى ترك التكلف كان ذلك منه تواضعا كذا حققه الامام فى الاحياء ولا يقطع اللحم بالسكين ولكن ينهسه نهسا النهس
بالسين المهملة ويجوز بالشين المعجمة بمعنى الاخذ بالاسنان وبابه فتح فانه اهنا وامرا هما افعلا التفضيل من هنؤ
الطعام ومرى اذا كان سائغا فى الحلق ومنهضما ولما ذكرنا انه اى القطع بالسكين من سير الاعاجم المتكبرين هذا وانت
خبير بان الانسب ان يذكر هذه المسئلة مع مسئلة قطع الخبز بالسكين كما اشرنا اليه ولا ياكل من وسط الرغيف بل ياكل من
جوانبه لما مر ان البركة تنزل من وسط الطعام ويقتصر من انواع الاطعمة على طعام واحد ولا يتبع مضارع من باب الافعال
اى لا ياكل انواع الملاذ بتشديد الذال جمع ملذوذ والشهوات من الطعام والشراب متتابعا بعضها مع بعض فى مجلس
واحد ولا يتخذ الباجاه التى تزاد وتورد عليه اى على الطعام فى قصاع بل ينبغى ان يحمل جملتها باجا واحدا فى قصعة واحدة
ثم يؤكل قال فى الصحاح قولهم اجعل الباجات باجا واحدا اى لونا واحدا ونوعا واحدا يهمز ولا يهمز وهو معرب

واصله

واصله بالفارسية باها اى الوان الاطعمة انتهى فان اكل الالوان من الطعام من طعام الفساق بالضم والتشديد
اى من زى الفسقة وطريقتهم ففى العبارة مسامحة كما لا يخفى ولا يستكثر من الطعام والشراب فانه اسراف
وتنعم وموت للقلب بالقساوة قال عليه السلام لا تميتوا القلوب بكثرة الطعام والشراب فان القلب كالزرع
يموت اذا كثر عليه الماء ويوجب المقت اى البغض الشديد عند الله تعالى لما قال النبى عليه السلام ابغضكم الى
الله تعالى كل نؤوم اكول شروب ولان فى كثرة الاكل فترة الاعضاء وانبعاثها الى الفضول والفساد فان الرجل
اذا كان شبعان بطرا اشتهت عينه النظر الى ما لا يعنيه من حرام او فضول والاذن الاستماع اليه واللسان
التكلم به والفرج الشهوة والرجل المشى اليه وان كان جائعا تكون الاعضاء كلها ساكنة لا تطمع الى شئ منها ولا تنبسط
اليها ولقد قال الاستاذ ابو جعفر ونعم ما قال ان البطن عضو ان جاع شبع سائر الاعضاء حتى تسكن فلا تطالبك بشئ
وان شبع هو جاع سائر الاعضاء كذا فى الاحياء قال وفى الجلداني افعال الرجل واقواله على حسب شرابه وطعامه
ان خبث دخل الحرام خرج الحرام وان دخل الفضول خرج الفضول ولان الطعام بذر الافعال والافعال تنبت
منه ويورث جوع القيمة كما قال عليه السلام ان اطول الناس جوعا يوم القيمة اكثرهم شبعا فى الدنيا والشبع اصل
كل داء والجوع اصل كل دواء فان الامراض سببها المعتادى كثرة الاكل وحصول فضل الاخلاط فى المعدة والعروق
ثم المرض يمنع من العبادات ويشوش القلب ويمنع من الذكر والفكر وينغص العيش ويحوج الى الفصد والحجامة
والدواء والطبيب وكل ذلك يحتاج الى مؤن وتبعات لا يخلو الانسان منها بعد التعب عن انواع المعاصى واقتحام الشبهات
وفى الجوع ما يدفع عن ذلك كله وقيل لقائل ابن سالم من اكل الخبز اى خبز الحنطة هكذا نقله الامام بحتا بالباء الموحدة
والحاء المهملة اى خبزا صرفا ليس معه غيره من الادام بادب لم يعلل الا بعلة الموت فقيل وما ادبه قال ادبه ان ياكل يعقل
بعد الجوع ويرفع يده قبل الشبع قال بعض الاطباء فى ذم الاستكثار ان انفع ما ادخل الانسان معدته الرمان واضر
ما ادخلها المالح ولان يتقلل من المالح خير من ان يستكثر من الرمان وحكى ان هرون الرشيد جمع اربعة اطباء هندى
ورومى وعراقى وسوادى وقال ليصف كل واحد منكم الدواء الذى لا داء فيه فقال الهندى الدواء الذى لا داء فيه
عندى هو اهليلج الاسود وقال الرومى هو حب الرشاد الابيض وقال العراقى هو عندى الماء الحار وقال السوادى
وكان اعلمهم الاهليلج يعفص اى يقبض المعدة وهو داء قالوا فما عندك قال هو عندى ان لا تاكل الطعام حتى تشتهيه
وان ترفع يدك عنه وانت تشتهيه قالوا صدقت كذا فى الاحياء فالدرجة الدنيا تابعة الادنى فى قلة الاكل
والشرب ان يجعل ثلث يتضمنان بطنه للاكل وثلثه للشرب وثلثه للنفس فيحتجب والتى تليها وهى الدرجة المتوسطة
ان ياكل ويشرب فى نصف بطنه والدرجة العليا تابعة الاعلى ان يكون اكله اكل المريض اى كاكله ونوم الغريق فى
الماء قال الامام ومن المريدين من رد الرياضة الى طى الايام حتى انتهى بعضهم الى طى ثلثين واربعين يوما من الطعام

وانتهى اليه جماعة من العلماء ايضا وقالوا من طوى اربعين يوما عن الطعام ظهرت له قدرة من الملكوت اى كوشف
ببعض الاسرار الالهية وقد وقف بعض من هذه الطائفة على راهب فذاكره بحاله وطمع فى اسلامه فكلمه
بكلام كثير الى ان قال له الراهب ان المسيح كان يطوى اربعين يوما وان معجزا لا يكون الا لنبى صادق فقال له
الصوفى فان طويت يوما خمسين تترك ما انت عليه وتدخل فى دين الاسلام قال نعم فقعد لا يبرح الا حيث يراه حتى
طوى خمسين يوما فقال اريد كذا ايضا فطوى الى تمام الستين فتعجب منه الراهب وقال ما كنت اظن احدا جاوز
المسيح وكان ذلك سبب اسلامه ويجتنب الاكل على الشبع فانه حرام وانه يورث البرص ويحدث مرض معروف
هكذا قال النبى عليه السلام ولا يعيب ما قدم بالتشديد اليه من طعام وشراب ولكن ان اشتهاه اكله والا تركه
وهكذا كان يفعل النبى عليه السلام ولا يمدح الطعام الواحد عن الاثنين فانه يكفيهما كما قال عليه السلام طعام
الواحد يكفى الاثنين الحديث ولا يمنع طعام الاثنين عن الاربعة ولا طعام اربعة عن ثمانية فان شبع واحد
كفاف اثنين يعنى ان معنى كفاية طعام الواحد للاثنين ان شبع الواحد اى مقدار شبعه قوة الاثنين فان
الانسان لا يموت من جوع اذا اكل نصف شبعه والغرض ان ينبغى ان يقنع بنصف الشبع ويعطى الزائد
للمحتاج وكذا الى الثمانية ولا يطلب ضيف من مضيفه بضم الميم شيئا الا الملح والماء قالوا من آداب الزائر الا يقترح
ولا يتحكم لشئ بعينه اذ ربما يشق على المزور احضاره لكن هذا اذا توهم تعذر ذلك على اخيه وكراهيته فان علم
انه يسر باقتراحه ويتيسر عليه ذلك فلا يكره له الاقتراح فعل الامام الشافعى ذلك مع الزعفرانى اذ كان نازلا
عليه ببغداد فكان الزعفرانى يكتب كل يوم رقعة لما يطبخ من الالوان ويسلمها الى الجارية فاخذ الشافعى الرقعة فى
بعض الايام والحق بها لونا اخر بخطه فلما راى الزعفرانى ذلك انكر عليه او قال ما امرت بهذا فعرضت عليه خط الشا
ملحقا بالرقعة فلما وقع عينه على خطه فرح بذلك واعتق الجارية سرورا باقتراح الشافعى عليه وقال ابو بكر الكتانى
دخلت على السرى فجا بفتيت واخذ يجعل نصفه فى القدح فقلت له اى شئ هو ماذا تفعل انا اشرب هكذا كله فى مرة
فضحك فقال هذا افضل لك من حجة ذكره فى الاحياء ويلقم بالتشديد رب البيت اى صاحب الضيف بيده
فانه من حسن المعاشرة واكرام الضيف وذكر ان من اكرام الضيف ان يصب صاحب المنزل بنفسه الماء على
يد ضيفه وهكذا فعل مالك رضى الله عنه بالشافعى رضى الله عنه فى اول نزوله عليه لاجل تعلم الموطا عن مالك وقال
للشافعى لا يرعك ما رايت منى فان خدمة الضيف فرض وروى ان هرون الرشيد دعا ابا معاوية الضرير فصب
الرشيد الماء على يده فى الطست فلما فرغ قال يا ابا معاوية اتدرى من صب على يدك الماء قال لا قال صبه
امير المومنين فقال يا امير المومنين انما اكرمت العلم واجللته فاجلك الله تعالى واكرمك كما اكرمت العلم واهله
ذكره فى العوارف ويونزاى يخنار صاحب المنزل بما يشتهى غيره ويوثر انه اى ذلك المشتهى يقع فى فم احب

اخوانه

اخوانه اليه ويلتقط من سقاط بالكسر وهو فى الاصل مصدر كالسقطة بمعنى العثرة وههنا بمعنى الفاعل اى ما
يسقط من الخوان ويرفع ما سقط من يده ان لم يتنجس اما ان تنجس بالوقوع على شئ غير طاهر مثلا فلا يجوز اكله
بل يطعمه هرة او كلبا لئلا ياكل الشيطان كذا فى شرح المصابيح فان بركة ذلك تظهر فى اعقابه اى اولاده واولاد
اولاده فان تركه اى ان يرفع ذلك اى الذى سقط من يده اكله الشيطان هكذا ورد فى الحديث قال الامام الكلا باذى
الشيطان جسم فيجوز اسناد الاكل اليه حقيقة وقد يقال اكل الشيطان مجاز عن تضييع النعمة بسبب كبره
اذ المانع من تناول تلك اللقمة هو الكبر ويلعق بفتح اليا والعين اصابعه الثلاث وفى المصابيح عن ابن عباس
رضى الله عنهما قال عليه السلام اذا اكل احدكم فلا يمسح يده حتى يلعقها او يلعقها بضم اليا وكسر العين فى الثانى اى
او يامر احدا بان يلعق يده وانما وصف الاصابع بالثلاث لما مر ان السنة هو الاكل بثلاث اصابع قوله بعد
الفراغ ظرف يلعق اما قبل الفراغ من الطعام فالادب فيه ان لا يلعق ولا يمسحه بشئ حتى يفرغ كذا فى التنوير فربما تكون
البركة فيما علق به ثم يمسحها بالمنديل او يغسلها بالماء او يلحس بلسانه القصعة ايضا فان القصعة تستغفر للاحسها
قال عليه السلام من اكل فى قصعة فلحسها استغفرت له القصعة قال المحدثون معناه ان من اكل فى قصعة فلحسها
تواضعا واستكانة وتعظيما لما انعم الله تعالى من رزقه وصيانة له عن التلف غفر له ولما كانت تلك المغفرة بسبب
القصعة جعلت كانها تستغفر وتطلب له المغفرة هذا واما اذا لم يلحس فينبغى ان يمسح بيده لما قال انس رضى الله عنه
امر رسول الله عليه السلام باسلات القصعة وهو مسحها من الطعام ثم يغسلها اى يغسل القصعة بالماء ويشرب
ذلك الماء يقال من لعق القصعة وشرب ماءها كان له عتق رقبة كذا فى الاحياء ولا يعاف اى لا يكره فى الصحاح
عاف الرجل الطعام والشراب يعافه عيافا اى كرهه ما اساره بهمزتين على وزن اكرم يقال اذا اسربت فاسار
اى ابق شيئا من الشراب فى قعر الاناء ويقال له السؤر الا كرا بالمد المومن فانه عليه السلام كان يعجبه الثفل بضم
الثاء المثلثة وكسرها والضم افصح اى انه عليه السلام كان يحب الثفل وهو فى الاصل ما يترسب من كل شئ والمراد
ههنا ما بقى من الطعام ويخلل اسنانه بعد الطعام لما روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال تخللوا فانه
نظافة والنظافة تدعوا الى الايمان والايمان مع صاحبه فى الجنة ذكره فى العوارف فانه اى التخليل يصحح
الناب اى الاسنان مطلقا وهو المراد بالناب ههنا وان له معنى اخر فى غير هذا الموضع وذكر فى البستان
انه كان ابن عمر رضى الله عنه يامر بالخلال ويقول اذا ترك الخلال وهن الاضراس ويجلب الورق ولا يبتلع ما
يخرج من بين اسنانه بالخلال الا ما يجتمع فى اصول اسنانه فانه لو اخذه بلسانه وابتلعه فلا باس به كذا فى الاحياء
والعوارف ولا يتخلل بالاس بالمد شجر معروف بالفارسية مورد والرمان اى بشجر الرمان والقصب بفتحتين
معروف بالفارسية نى والحرد لا بالفتح بفتح القاف وتشديد التاء المثناة اليابسة من القصقه بالفارسية

سَبَلَسْتَ خُشْكْ والطرفاء بالمد شجر معروف بالفارسية والمكنسة بالفارسية جاروب قال فى
فضايل الاعمال عن عائشة رضى الله عنها عن النبى عليه السلام من تخلل اسنانه بشجر الرمان لا ينزل عليه الرحمة سبعين
يوما ومن تخلل بالقصب اسنانه كان كمن قتل نفسه بيده ومن تخلل اسنانه بشجرة التين لا تقبل دعاؤه سبعين
يوما ومن تخلل بالريحان مكتب عليه خطيئته ومن تخلل بشجر الورد يورث البرص والجذام ومن تخلل بالآس ظهرت
عليه ثلاث خصال سوء الخلق وسوء الظن ووجع الضرس ومن تخلل بالطرفاء نقص عقله واورثه النسيان
والجنون يا عائشة من لم يجتنب عن هذه الخصال فاصابته سوء فلا يلومن الا نفسه كذا فى مشكاة الانوار
وذكر فى وصيته الى ابى هريرة انه عليه السلام نهى عن التخلل بعود الدفلى فان فيه صفرة الوجه والنسيان
وعود الاذخر اذ يكون منه وجع الظهر وعود العوسج اذ يكون منه الفالج وعود الحلفا اذ يكون منه بخر الفم
وعود الهراس اذ يروى منه الطحال وعود الاثل اذ يكون منه موت الفجاءة ونقل صاحب البستان عن الاوزاعى اد
انه قال لا تخللوا بالآس فانه يورث عرق النسا ويحرك عروق الجذام وهكذا فى فضايل الاعمال هذا والدفلى شجر
فى غاية المرارة بالفارسية خرزهره والعوسج بالفارسية خارسرخ والحلفا بالفتح والسكون قصب يتخذ
منه الحصير بالفارسية روخ والهراس بالفتح شجر ذو شوك والاثل بفتحتين نوع من الطرفاء بالفارسية شوركز
هكذا صحح هذه اللغات فى مختار الصحاح والسامى ويغسل يديه بعد الطعام فانه ينفى اللمم لا يخفى عليك انه تكرار
طعام ٥ وقع منه اهتماما بهذه المسالة وقد مر هنا كما ينبغى بشرحها ويدعو لصاحب الطعام اذا اكل طعام الغير بالبركة
والرحمة والمغفرة ويقول اللهم بارك له فيما رزقته ويسر له ان يفعل خيرا منه وقنعه بما اعطيته واغفر له
وارحمه واجعلنا واياه من الشاكرين ثم يستاذنه بالخروج من بيته قال الفقيه ابو الليث يجب على الضيف اربعة
اشياء ان يجلس حيث يجلس وان يرضى بما قدم اليه وان لا يقوم الا باذن صاحب البيت وان يدعو له اذا خرج
كذا فى غنية الفتاوى ولا ينام وفى الفم ريح اللحم اى رائحته وفى يده غمرة بفتحتى الغين المعجمة والميم ريح اللحم
والسمك ودسمه ومنه منديل الغمر كذا فى المغرب لئلا يصيبه آفة من الشيطان وعن ابى هريرة عن النبى
عليه السلام من بات وفى يده غمر فاصابه شىء فلا يلومن الا نفسه ذكره فى العوارف وكذا يغسل ايدى الصبيان
من الغمر وكذلك اى يغسل من الطعام يحصل بصابونه وفمه وشفتيه من شراب فيه دسم لمحيته اى دسومه
وكان النبى صلى الله عليه وسلم يغسل ببلل بالتنوين وقوله يديه ووجهه وذراعيه وراسه منصوب على انه مفعول
يغسل اى كان يغسل يديه ووجهه وذراعيه ويمسح على راسه ولا يغسل قدميه ولا يمسحها وقال هكذا الوضوء
مما مسته النار لكنه عبر عن مسح الراس بالغسل تغليبا وفى بعض النسخ المصححة ببلل يديه ووجهه باضافة البلل و
نصب وجهه بدون الواو والعاطفة ولا يخفى انه يجب حينئذ ان يقال يمسح بدل قوله يغسل اللهم الا ان يحمل قوله

يغسل على معنى يمسح مجازا بقرينة البلل وكان النبى عليه السلام الحمد لله الذى اطعمه وسقاه وجعله من المسلمين
وجعل لما اكل مساغا من ساغ الشراب والطعام اى سهل مدخله فى الحلق ومخرجا اى للسوائين روى هذا
الحديث ابو ايوب الانصارى رضى الله عنه وقد وقع الحمد فيه على اربع نعم احدها الاطعام وثانيها السقى وثالثها
التسويغ اى تسهيل دخول اللقمة والشربة فى الحلق ورابعها انه جعل للطعام مقاما فى المعدة زمانا كى ينقسم
منافعه ومضاره فيبقى ما يتعلق بالقوة بالقوة واللحم والشحم ويندفع فى الفضلة وذلك عجايب فضل الله تعالى
ولطفه بمخلوقاته فتبارك الله احسن الخالقين ويذيب الطعام اذابة بالذكر والصلوة بعد اكله ولا ينام عليه
فيقسو قلبه وفى الحديث اذيبوا طعامكم بالصلوة والذكر واقل ذلك ان يصلى اربع ركعات او يسبح مائة تسبيحة
او يقرأ اجزاء من القرآن عقيب كل اكلة كذا قال الامام لكن المصنف رحمه الله وسع الامر فقال ويصلى ركعتين
بل اربع ركعات بعد الطعام شكرا لله تعالى فاذا فرغ من الاكل ذكر حساب النعمة فان الله تعالى يسأله عن
النعيم وهو اى ذلك النعيم اكل خبز البر والنوم فى الظل وشرب ماء الفرات اى العذب الطيب مبردا و
الصحة والامن ونحو ذلك وليس مراده من تعداد هذه الاشياء حصر النعيم المسؤول عنها وانما خصصها بالذكر
لورود كل من ذلك بخصوصها فى الاحاديث قال القاضى البيضاوى فى التفسير فى قوله تعالى لتسألن يومئذ عن النعيم
ان الخطاب فى لتسألن مخصوص بكل من الهاه اى اشغله دنياه عن دينه والنعيم بما شغله وقيل يعمّ اذ كل يسأل
عن شكره انتهى ولا يدخر طعاما للغد فانه من طول الامل وتوهم الجزم ببقائه الى الغد ويكيل الطعام عند الاخذ
من الغير والاعطاء له ولا يهيله من اهال الدقيق فى الجراب اذا صبه من غير كيل فان ذلك يذهب البركة قال عليه
السلام كيلوا طعامكم يبارك لكم والغرض من كيله معرفة ما يصرفه الرجل على عياله لئلا يكون اسرافا ولا تقتيرا ومقدار
ما يستقرض ويبيع ويشترى ونحوها وفى كل ذلك اغراض مرضية فامر النبى صلى الله عليه وسلم بكيله ليكونوا على علم ويقين
فيما يعملون فمن راعى سنة الرسول يجد بركة عظيمة فى الدنيا والآخرة اجرا جزيلا فى الآخرة كذا فى المطهر

فصل فى

فضايل بعض الاطعمة والاشربة والفواكه ففى الحديث ان جبرائيل عليه السلام امر نبينا صلى الله عليه وسلم باكل
الهريسة ليشتد بها ظهره لقيام الليل فاكل منها فاعطى قوة اربعين رجلا فى البطش وهو السطوة والاخذ بالعنف والجماع
ربيه واحب الطعام الى النبى عليه السلام الدبا بالضم والتشديد والمد والقصر على رواية القرع الواحدة منه دباة وبالفارسية
كدو فانه اى الدبا يرق القلب اى يجعله رقيقا عند ذكر الله تعالى وعن انس رضى الله عنه قال كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يعجبه القرع وكان اذا كان عندنا اثرناه به وبمرقة العدس قال النبى صلى الله عليه وسلم عليكم بالعدس فانه مبارك
يرق القلب ويكثر الدمعة وقد بارك فيه سبعون نبيا عليهم السلام والاكثار منه يخاف الضرر كذا فى البستان وقال فى مختصر
القانون الاكثار منه يورث الجذام ويضر بالعصب ويولد اخلاطا سوداوية فما ذكر فى الحديث محمول على عدم الاكثار

فان الاكثار منه بل من كل طعام منهي عنه كما سبق وخبز الشعير في الكلة هي بالفتح المرة الواحدة من الاكل وبالضم اللقمة
وهي المراد ههنا الانبياء عليهم السلام وهو مبارك واللحم يزيد في قوة السمع والبصر والدماغ ويزيد سبعين قوة لا
يزيدها غيره ولهذا كان سيد الادام وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعجبه اكل لحم الصيد ويحب ان يصاد له من غير
ان يصيده ذكره ابو نعيم في الطب النبوي واطيب اللحم لحم الطير بالفتح قال في الجلالي اعلم ان لحوم الخصيان الحيوانات
اوفق لمزاج الانسان من لحوم الفحل والاناث والذكر اخف من الانثى والاسود اخف من الابيض واجود والذي
وكل قديد يناسب اللحم الطري الذي منه الا ان المملح يزيده فضل حر ويبس والاحمر من اللحوم اكثر غذاء واقل
فضولا وابطأ نزولا من السمين والاكارع معتدلة صالحة للمحمومين ويلين به نفث دم او بح والرؤس غير معتدله
بل هي حارة كثيرة الغذاء تزيد في المني وترخي المعدة والضروع باردة رطبة كثيرة الغذا غليظة بطيئة الهضم وكذلك
الخصاه وهي تزيد في المني واللسان معتدل سريع الانهضام والكروش والامعا قليلة الغذاء ردية مولدة للبلغم
والاكباد كثيرة الغذاء محمود الدم والمشوية منها عاقلة للبطن والطحال ردي الكيموس مولد في السوداء والكلى
باردة يابسة غليظة والسمين والاليه حار رطب تلين البطن وتزيد في المني ردي الغذاء بالغثيه والشحم حار
رطب اقل رطوبة من السمن ينفع من خشونة الحلق ويرخي المعدة وبعض هذا هو البيان على الوجه الكلي ثم ان
لحم الضان من بين لحوم الانعام معتدل الى الحرارة والرطوبة يزيد في المني ويلين البطن ولحم الحملان ارطب
واجود واكثر غذاء ويولد دما نه بلغميا ولحم الجدي الراضع موافق لجميع الناس ولحم المعز ردي الغذاء يكثر السودا
ولحم البقر بارد يابس كثير الغذاء غليظ يولد السوداء ولهذا قال الامام في الاحيا لحم البقر داء ولبنه شفاء وسمنه دواء
انتهى ولحم الجمل حار رطب معتدل الغذاء ولحم الجزور والخيل ردي يولد السودا ولحم الغزال اصلح لحوم الصيد
على انها باصلها ردية تولد دما غليظا سوداويا ولحم الارنب مدر للبول ويولد دما غليظا سوداويا ويحدث
ارقا اي سهرا ثم ان لحم الفراريج من بين لحوم الطير غذاءه موافق لجميع الناس تقوي الشهوة والقوة وتسكن التهاب
المعدة والدجاج اجودها مالم يبض يزيد في الدماغ والعقل والمني ويحسن اللون والديوك اجودها مالم يصفق
والدراج اخف الطيور الوحشية كلها واجودها لحما يزيد في الدماغ والفهم والقبج من الطف الطيور لحما
مسمنة نافرة في المني كثيرة الغذاء تخلو الفواد ولحم الحمام مسخنة تتولد منها دم مستعد للحمى لاسيما برى في
البيوت ولذلك ينبغي ان تتخذ بالحوامض والمبردات وفي افراخها رطوبة فضلية وغلظ يزيد في الباه وينفع الكلا
وهي تضر بالدماغ والعين ولحمها كثيرة الفضول ربما تحدث سهرا والفواخت ردية صلبة عسرة الانهضا
عاملة للبطن مضرة للدماغ محدثة للسهر والكراكي يابسة حارة صلبة عسرة الانهضام تولد دما سوداويا
ولحم البط والاوز يجلي الصوت واللون ويزيد في الباه ويسخن كثير الغذاء والفضول بطئ الهضم محدث

فائده طيبه

للحميات

للحميات وادمانه يولد السوداء والبلغم انتهى والتلبين يسرو على وزن يعرو اي يكشف عن الحزين حزنه
وهمه يقال اسرى عنه الهم انكشف ويجم اجماما اي يريح واصله من الجمام بفتح الجيم وهو الراحة فواد المريض
اي قلبه وعن عائشة رضي الله عنها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول التلبينة مجمة لفواد المريض
وهي اي التلبينة حساء رقيق يتخذ من دقيق ولبن وقيل من دقيق او نخالة وربما جعلت فيها عسل وسميت بذلك
تشبيها باللبن في بياضها ورقتها ويقال لها بالفارسية سپوسا وقيل هي اي التلبينة ماء الشعير وقوله
مجمة بضم الميم ومنهم من يفتحها والضم اكثر واجود كذا في التوربشتي والخل من انفع الادم بضمتين جمع ادام
بالكسر وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقول نعم الادام الخل فانه مركب من حار وبارد يقطع البلغم والصفرا ويضر
بالسوداء ويزيل الشهوة ولذلك كان اكثر ادام ازواج النبي عليه السلام بعده الخل وكان جابر رضي الله عنه يقول
مازلت احب الخل منذ سمعت ذلك القول من رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل في قوله تعالى تتخذون منه
سكرا ورزقا حسنا انه الخل لان فيه منافع الدنيا والدين لكونه قاطعا لسورة الشهوة كذا في شرح المشارق
للاكمل والتمر ادام لما قال يوسف بن عبد الله رايت النبي صلى الله عليه وسلم اخذ كسرة من خبز الشعير فوضع عليها
تمرة فقال هذه اي التمر ادام هذه واكل واعلم ان مثل التمر واللحم والجبن مما ليس من المايعات ليس بادام عند ابي حنيفة
لانها تصبغ الخبز والادام ما يصبغه خلافا لمحمد رحمه الله فانه قال الادام ماخوذ من المؤادمة وهي الموافقة
وهذه الاشياء توكل مع الخبز موافقة فيكون اداما كذا في كتب الفروع والعنب ادام وفاكهة او يحصل به
به معنى التفكه ايضا والمزارمة بتقديم الراء المهملة على الزاء المعجمة سنة وهي اي المزارمة اكل العنب بالخبز
في مختار الصحاح المزارمة في الاكل الموالاة كما يزارم الرجل بين الجراد والتمر وفي الحديث اذا اكلتم فزارموا يريد
موالاة الحمد وقال الاصمعي المزارمة في الطعام المعاقبة باكل يوما لحما ويوما عسلا ويوما لبنا ونحو ذلك ولا
يدوم على شيء واحد وقال ابن الاعرابي معناه اخلطوا الاكل بالشكر فقولوا بين اللقم الحمد لله وقيل المزارمة ان
ياكل اللين واليابس والحلو والحامض ونحو ذلك انتهى وما ذكر المصنف من هذا القبيل وكان النبي صلى الله عليه وسلم
اذا اتي اليه هدية بالحلواء والطيب بكسر الطاء كالورد والريحان لم يردها حتى يصيب اي يدرك ويذوق من هذا
اي من الحلو ويشم من هذا اي من الطيب ومن لقم اخاه المسلم حلوة بالضم والسكون لم يذق حرارة القيمة قال النبي
عليه السلام من تصبح اي اكل في وقت الصبح قبل ان ياكل شيئا آخر سبع تمرات عجوة في النسخ هذه عطف بيان
لسبع تمرات وهي ضرب من اجود التمر في المدينة تضرب الى السواد ونخلها تسمى اللينة لم يضره ذلك اليوم سم ولا
سحر يحتمل ان يكون هذه الخاصية في ذلك النوع من التمر ويحتمل ان يكون بدعائه له حين قالوا احرق بطوننا تمر
المدينة ومن اكل التمر وترا اي ثلاثة او خمسة او سبعة ونحوها لم يضره وكان ذلك التمر غذاء بالكسر والذال المعجمة

ما يتغذى به من الطعام والشراب كذا في الصحاح له وكان عليه السلام يأكل التمر ويجعل نوى التمر على سبابته
ووسطاه فيرمي به اي يرميها فالباء على ما وقع في بعض النسخ لتقوية التعدية يعني انه عليه السلام كان يجعل
النوى بين اصبعيه فيلقيه لأمر علمه بنور النبوة او القاه الملك فعلينا اعتقاد ان ما فعل النبي عليه السلام
لا يخلو عن حكمة ولا علينا الاطلاع على خصوصية تلك الحكمة كما في افعال الله تعالى في مختار الصحاح النوى الذي جمع
نواة التمر يذكر ويؤنث ولهذا انث الضمير ههنا ومن السنة ان يأكل البلح بفتحتين والحاء المهملة بالفارسية
غوره خرما بالتمر اليمراق له طلع ثم خلال بالفتح ثم بلح ثم بسر ثم رطب ثم تمر وان يأكل العنب بالزبيب العنب
اذا يبس كان زبيبا كالرطب اذا يبس كان تمرا وان يأكل كل رطب بالفتح والسكون الجوز واللوز بيابسهما
فان ذلك المذكور يغضب الشيطان اعضابا ولا يقرن الرجل في الجمع اي حين ما يأكل مع الغير لا فيما اذا اكل
وحده قوله بين التمر بين ظرف لا يقرن حتى يستاذن صاحبه الذي يأكل معه قال الخطابي انما لا يجوز ذلك
اذا كان زمان قحط او كان الطعام قليلا والآكلون كثيرا فاما اذا كان الطعام كثيرا بحيث يشبع منه جميع
الآكلين لم يكن بأس بان يأخذ احدهم تمرتين في دفعة او يجعل اللقمة كبيرة هذا اذا اضافهم واحد فان كانوا قد
خلطوا طعامهم هل يجوز ذلك ام لا قال شمس الائمة جاز ان يخلط جماعة طعامهم ويأكلون معا وحينئذ لا يفضل
الرجل منهم ان يجعل اللقمة اكبر من لقمة صاحبه فان اتفق اكل احدهم اكثر بلا قصد جاز كذا في المظهر
ويستشفي بالعسل من جميع الامراض فانه مبارك قد بارك عليه سبعون نبيا اي جعلوه يقال بارك الله لك
وفيك وعليك وباركك كله بمعنى كذا في مختار الصحاح وقد يقال معناه انه دعا له بالبركة سبعون نبيا روى
الاعمش عن ابي صالح قال في حمى الربع ثلث سمن وثلث عسل وثلث لبن يمجي ويشرب ذكره في البستان وكان
احب الفواكه الى نبينا عليه السلام الرطب قال ربيع بن خثيم ليس للنفساء عندي دواء الا الرطب ولا للمريض الا العسل
ذكره في البستان والبطيخ وعن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يأكل البطيخ بالرطب ويقول حر
هذا يبرد هذا وبرد هذا الحر هذا فان التمر حار رطب والبطيخ بارد رطب كذا في المصابيح واحب الشاة اليه
مقدمها اي نصفها الاعلى الى الرأس فانه اقرب من كل دواء وابعد من كل قذى اي من المستقذرات كالامعاء
والمثانة وقوله اذى وهو ما يتأذى به قريب من العطف التفسيري وقد يقال انه من باب الاتباع والمزاوجة
مثل حسن وبسن واحب اللحم عليه اليه السلام اي مقدمها الكتف بالفتح والكسر ويجوز بالكسر والسكون بالفارسية
شانه والذراع واحب الشراب اليه عليه السلام الحلو البارد ومن لعق بكسر العين من العسل ثلاث غدوات من الباب
في الشهر الواحد من الشهور الاثني عشر لم يصبه بلاء عظيم في ذلك الشهر وهو الظاهر المتبادر وقد يقال في تلك السنة
قال علي رضي الله عنه اذا اشتكى احدكم شيئا فليسأل امرأته ثلاثة دراهم من صداقها وليشتر به عسلا وليشربه بماء

احب الشاة اليه مقدمها

السماء فيجمع الله تعالى له الهنئ والمرئ والشفاء والمبارك كذا في البستان يعني ان الله تعالى قال فمهر المراة هنيئا مريئا
وقال في العسل فيه شفاء للناس وقال في الماء المطر وانزلنا من السماء ماء مباركا ويكثر الصلواة على النبي صلى الله عليه وسلم
اكثارا عند اكل الارز بفتح الهمزة وضم الراء المهملة وتشديد الزاي المعجمة فانه من جوهر اي خلق في اصل فطرته من جوهر
اودع على صيغة المجهول نور نبينا صلى الله عليه وسلم قبل ظهور آدم فيه فلما فارقه النور الى جبهة آدم عليه السلام انشق
وانفت اي انكسر فصار حبا فسمي بالارز روي انه قال النبي عليه السلام كنت جوهرا لطيفا اطوف العرش فنظر الله تعالى
الي فاستحييت وعرقت فقطرت مني سبع قطرات فخلق الله تعالى من الاولى ابا بكر ومن الثانية عمر ومن الثالثة عثمن
ومن الرابعة عليا ومن الخامسة الورد ومن السادسة الارز وفي الجالي انه دابغ للمعدة يعقل البطن وينفع البحح
ويزيد في نضارة الوجه والمني ويخصب البدن ويرى احلاما طيبة انتهى وسمعت من بعض الافاضل انه قال اول
بعضهم ما قيل ان الارز يطيب العيش ويزيد في العمر بانه اذا اكله يرى لاكل احلاما طيبة يزيد بها سرورا وحبورا فكان
الليالي تصبح ويتعطل في النوم نهارا من يأكله بالمطر الي ويداوم عليه وفي الحديث من اكل فولة واحدة والفول وهو
الباقلا بقشرها اخرج الله تعالى منه الداء لعلها هذا كلام صحيح وحق صريح قالوا السر في ذلك ان قشرها قطعة
واقعة على هيئة الالف فلا يلتفت الى ما في كتب الطب من انها تقيل ردي يدفع ضرره ان يؤكل منزوع القشر مع السكر
والحبة السوداء وهي الشونيز ذكره في المصابيح شفاء من كل داء الا الموت ولفظ الحديث هكذا الشونيز فيه دواء
من كل داء الا السام اي الموت فانه لا دواء له اذا جاء قال الامام المازري هذا محمول الى العلل الباردة لان الشونيز
حار وقال القاضي هو عام اذ لا يبعد ان يداوى الحار بالحار بالخاصية او يكون الشونيز نافعا من كل داء بالتركيب
تارة ومنفردة اخرى وقال جالينوس له منافع كثيرة يحلل النفخ ويقتل الديدان في البطن وينفع الماء العارض في العين
وينفع الزكام اذا قلي وصيّر في خرقة مرارا وشم شما مكررا وينفع الصداع اذا طلي به الجبين ويقلع البثور والجرب
وينفع الاورام البلغمية اذا تضمد به مع الخل ويتمضمض به من وجع الاسنان ويدر البول واللبن ودهنه ينفع الشيب
ويسرع انبات اللحية ويشرب مثقال منه نافع من لسع الرتيلاء وغير ذلك مما ذكر في الطب كذا في شرح المشارق
والمصابيح وقال الشيخ محي الدين العربي في وصايا الفتوحات ولقد ابتلى عندنا رجل من اعيان الناس بالجذام فعوده اقدم
منه وقال الاطباء باسرهم لما يعودوه وقد تمكنت العلة فيه ما لهذا المريض دواء فرآه رجل من اهل الحديث يقال له
سعد السعود وكان له ايمان بالحديث عظيم فقال له يا هذا لم لا تطب نفسك فقال له الرجل ان الاطباء قالوا ليس لهذه
العلة دواء فقال سعد السعود كذب الاطباء والنبي صلى الله عليه وسلم اصدق منهم وقد قال في الحبة السوداء انها
شفاء من كل داء وهذا الداء من جملة ذلك ثم قال علي بالحبة السوداء والعسل فخلط هذا بهذا وطلى بهما بدنه
كله ووجهه ورأسه الى رجليه والعقده من ذلك وتركه ساعة ثم انه غسل ذلك فانسلخ من جلده ونبت له جلد

اكثر ونبت ما كان قد سقط من شعره وبرأ وعاد الى ما كان عليه في حال عافيته فتعجب الاطباء والناس
من قوة ايمانه لحديث الرسول صلى الله عليه وسلم وكان رضى الله عنه يستعمل الحبة السوداء في كل داء يصيبه
حتى في الرمد اذا رمد اخذ حبة الكحل بها فبرأ من ساعته انتهى كلام الشيخ وذكر في الطب النبوي انه مع الخبز
يذهب نفخه وينفع الصداع والفالج واللقوه والشقيقه والهيضه والسكته والسبات والنسيان
والدوار والسدد الذي يرى كان الرمد سوداء انتهى والاصف بفتحتين الكبر واما الذي نبت في اصله الاصف
مثل الخيار فهو اللصف كذا في الصحاح نبت حين بكت الارض لفقده صلى الله عليه وسلم ليلة اسرى به
على صيغة المجهول يقال فقدت الشيء وتفقدته طلبته بعد غيبته واكل الجوز بالجبن بالضم والسكون
ويجوز بضمتين وبخفيف النون وبعضهم يقول بضمتين وتشديد النون كذا في الديوان فالصحاح بالفارسيه
پنير واكل كل واحد منهما فردا اي منفردا عن الاخر والزبيب يشد العصب ويذهب بالوصب بفتح الصاد
المهملة المرض ويطيب النكهه اي رائحة الفم تطييبا ويقطع البلغم ويصفي اللون ذكر في الطب النبوي انه قال
على رضى الله عنه من اكل في يوم احدى وعشرين زبيبة حمراء لم ير في جسده ما يكره وقال الزهري من احب ان يحفظ
حفظ الحديث فليأكل الزبيب وكان الترمذي يأكله ولا يأكل التفاح الحامض قال ومن اخذ من الزبيب وقلب
الفستق وحصا لبان على الريق قوى ذهنه فمن اكل فليطرح عجمه في مختار الصحاح العجم بفتحتين النوى وكل
ما كان في جوف ماكول مثل الزبيب ونحوه الواحدة عجمه مثل قصب وقصبه والعامة تقول عجم بسكون الجيم
والعجم ايضا عند العرب الواحد اعجمي انتهى فان فيه اي عجمه داء وفي الجلالي الزبيب يقوي الامعاء اذا مضغ
واكل وينفع الكلى والمثانه واذا نزع عجمه اطلق البطن انتهى ويأكل العنب حبة حبة فانه اهنأ وامرأ وعن
عائشة رضى الله عنها انها قالت رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأخذ عنقود العنب بيده اليسرى ويتناول
حبة حبة بيده اليمنى كذا في الطب النبوي وذكر فيه ايضا انه كان النبي عليه السلام يأكل العنب وسلمان الفارسي
رضى الله عنه يأكل معه فقال يا سلمان دودو قال وقد استدل به على ان الرسول تكلم بالفارسيه ولكن ليس له
تعلق به عند المصنف كما لا يخفى والسفرجل يجلو الفؤاد اي يكشف عن الطخاء يقال وجدت على قلبي طخاء بفتح الطاء
المهملة والخاء المعجمة وهو شبه الكرب ويزكي القلب اي يطهره ويشجع الجبان ضد الشجاع وهو اي السفرجل يقوي
المعدة والبطن ويحبسه وينهض الشهوة اي يحركها ويقطع القيء ويضر بالاسنان ويدر البول ويسكن العطش ويمنع
القذف والاكثار منه يولد القولنج والنفخ ووجع العصب والمغص وهو وجع الامعاء وحبه ملين للبطن ولعابه
يلين من غير قبض ينفع السعال ويلين قصبة الرئة كذا في الجلالي فان اكلت منه المرأة الحبلى حسن خلق بفتح الخاء
ولدها روي ان قوما شكوا الى نبيهم قبح اولادهم فاوحى الله تعالى اليه عليه السلام مرهم ان يطعموا نساءهم الحبالى السفرجل

فائده

فانه يحسن الولد ويفعل ذلك في الشهر الثالث والرابع اذ فيه يصور الله تعالى له الولد وقد كانوا يطعمون
الحبلى السفرجل والنفساء الرطب كذا في الاحياء وقال عليه السلام اطعموا حبالاكم اللبان فان يكن في بطنها
ذكر يكون ذكي القلب وان يكن انثى يحسن خلقها ويعظم عجيزتها ذكره ابو نعيم في الطب النبوي له وفي الحديث
ما من رمان الا وفيه قطرة من ماء الجنة فيستحب ان لا يشرك على صيغة الفاعل من باب الافعال اي لا يجعل
شريكا لنفسه فيه احدا بل يأكله وحده لئلا يفوته ماء الجنة ولا يخفى ان الاولى ان يقدم قوله ولا يضيع من حبه
شيئا على قوله لئلا يفوته ويستحب ايضا ان يأكل الرمان بشحمه فانه دباغ المعدة الدباغ بكسر الدال وتخفيف
الباء ما يدبغ به كذا في الصحاح وذكر في الجلالي ان الرمان نافع للخفقان مقو للمعدة والحلو منه بارد في الاولى
الحامض ٢ رطب في اخرها موافق لمزاج الروح ويستحيل الى الصفراء ويصلحه الرمان الحامض وفيه تليين للحلق والصدر
ويدر البول وينفع السعال جدا والحامض منه بارد يابس في الثانية يقمع الصفراء وينفع من التهاب المعدة
والحميات وبخشن الصدر وهو اكثر ادرارا للبول قال والحديث من الرمان اذا قشر وعصر باليد مع شحمه
واخذ ماؤه اخرج الصفراء لكن ينبغي ان يكون المعتصر منه من الحلو والحامض معا ليكون ابلغ في الاسهال وتطفية
الحرارة واكل التين يرق القلب من ارقه غيره جعله رقيقا واكله امان من القولنج بفتح اللام اسم مرض معروف معوي
موجع يتعسر معه خروج ما يخرج من الطبع وسببه اما ريح تحتبس بين طبقات الامعاء وتحس كانه تثقب
المثقب او مسلة واما سدة من ثفل يابس او من ريح في تجويف الامعاء كذا في الجلالي وقال البيضاوي في تفسيره
انما خص الله تعالى من بين الثمار التين والزيتون بالقسم لان التين فاكهة طيبة لا فضل له وغذاء لطيف سريع
الهضم ودواء كثير النفع فانه يلين الطبع ويحلل البلغم ويطهر الكليتين ويزيل رمل المثانة ويفتح سدد الكبد
والطحال ويسمن البدن وفي الحديث انه يقطع البواسير وينفع النقرس والزيتون فاكهة وادام ودواء وله
دهن لطيف كثير المنافع مع انه قد ينبت حيث لا دهنية فيه كالجبال انتهى ويتبرك بالبطيخ فان فيه قطرة من
ماء الجنة فان استطاع ان يأكل كله ولا يطرح شيئا من قشره وشحمه وبذره ولا يصب ماءه صب قوله فعل جواب
ان استطاع وما من طعام في الجنة الا وفيها انث الضمير باعتبار الفاكهة من لذة ذلك الطعام وفي الحديث انه اي
البطيخ طعام حيث يشبع ويغني من جوع وشراب حيث يروي وريحان حيث يشم واشنان حيث ينقي
الباطن ويغسل المثانة والبطن ويكثر ماء الظهر بالفتح اي يكثر المني تكثيرا ويكثر الجماع ويقطع الابردة بكسر
الهمزة والراء علة من غلبة البرد والرطوبة تفتر عن الجماع كذا في سبعة ابحر وينقي البشرة بفتحتين ظاهر جلد
الانسان اي يطهرها ويطيب النكهة تطييبا ويسكن الصداع تسكينا ويحد البصر احدادا اي يجعله حادا
ويذهب العطش اذهابا ويسبح في البطن اذا ذكر اسم الله عليه حين قطع فاكل ويشهي الطعام بتشديد الهاء اي

بحمل على اشتهائه ويقتل ديدان بالكسر جمع دود بالفارسيه كرم بكسر الكاف العربي فمن اراد شراه اى
شراء البطيخ فليقل عند تقليبها بسم الله ان البقر تشابه علينا وانا ان شاء الله لمهتدون واذا اراد قطعة
فليقل فذبحوها وما كادوا يفعلون فان الله تعالى يطيبها لحرمة هذه الاية الكريمه له وعن الشيخ الغسانى رضى
الله عنه انه قال كان ابى اذا اشترى البطيخ يقول يا بنى اعدد الخطوط التى فيها فان كانت فردا لخليق ان يكون
حلوا ونقل عن بعض السلف من الاطباء المدققين انه قال ومن المشايخ اهتم برفع استبعاد من لم يجد جهة
عقليه لكثرة منافع البطيخ الواردة فى الحديث بل حكم بكثرة ضرره كما هو المشهور عند اكثر الاطبا فقال ان الجهة
المعقوله التى تصلح ان تكون سببا لاكثر منافع البطيخ انه يجعل بحيث يرقق الاخلاط الغليظه ويلطفها ويجعل الاخلا
لان يندفع بالعرق او الانحدار او التحلل ويخرج اكثرها بالادرار وهذه الحيثيه تصلح ان يكون مدار المنافع شتى
ازيد مما ذكر فى الاحاديث المذكوره ولا يخفى ذلك على الطبيب المومن الذى ثبت فراسته فلا يبعد فى كثرة منافع
البطيخ الجيد لبدن الانسان لا سيما البدن المومن الذى ياكل فى معا واحد ويقتصد فى اكله واما وهم بان
البطيخ يستحيل الى ان خلط كان فى المعده فيكثر ضرره فهو على تقدير تسليمه انما هو بالنسبة الى معدة بعض لا
يقتصد فى الاكل وكان كثير الخلط فى معدته فكان النبى صلى الله عليه وسلم ينظر فى احوال المومنين المقتصدين
فى الاكل فذكر امثال هذه المنافع فى الاستباحتى يقول عليه السلام فى بعضها الاداء فيه على انه لا وجه
لتخصيصهم نسبة كثرة الضرر بالبطيخ دون غيره فان الاستحالة التى ذكروها ليست مختصة بالبطيخ بل هى
شان جميع الفواكه والاغذيه اللطيفه حتى انها قد تعرض للعسل الذى اتفقوا على انه لجودة جوهره حافظ
عن العفونات ومانع عن الفسادات واللبن الذى اتفقوا على انه انفع الاغذيه واجودها للمولود الصغير
فكيف لغيره فهذه حجة الزاميه قال والتحقيق عندنا ان من اعتقد نفع البطيخ وغيره على ما ورد فى الحديث
فاكله على الوجه المسنون لا يضره البتة باذن الله تعالى انتهى ومن السنة ان ياكل القثا بالملح وان
ياكل الجوز بالتمر ويبدا فى الاكل من اسفل القثا وهو الذى يقال له بالتركيه شنجا قال فى الطب النبوى ان الخيار ابرد
واغلظ من القثا وينبغى ان يوكل مع العسل وافضله لبه انتهى وهذا صريح فى ان الخيار غير القثا وعليه الفروع
ايضا وان كان المفهوم من الصحاح اتحادهما فاذا اتى على صيغة المجهول المفعول الرجل بباكورة وهى ما يدرك اولا من الثمار
بالفارسيه نوباوه فالسنة ان ياخذها ويضعها على فمه وعينه ويدعو بالبركة فيها ثم يعطيها اصغر الولدان جمع
ولد عنده ويستكثر من الفواكه اى ياكلها كثيرا فى اقبالها ويجتنبها فى ادبارها وذهاب ايام كثرتها وياكل من الفاكهة
وترا كيلا يضره وكان النبى عليه السلام ياكل الباذنجان ويذكر فضله ويقول من اكله على انه داء كان داء ومن اكله على
انه دواء كان دواء وتفصيله ما ذكر فى الطب النبوى وغيره من ان عبد الله بن عباس رضى الله عنهما قال كنت مع النبى عليه

المفعول

السلام فى ضيافة رجل من الانصار فاتى بقصعة فيها الباذنجان والدبا فقال رجل يا رسول الله لا ناكل الباذنجان
فانه يهيج المرة والسوداء ويثير الغم ويورث الداء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مه مه مه فانى ليلة اسرى بى
دخلت جنة الماوى فلما رايت سدرة المنتهى رايت تحتها الباذنجان مندليا على اغصانها فقلت يا جبرائيل الباذنجان
فقال نعم بالجمهان انه لاول شجرة اقرت بالوحدانيه وشهدت لك بالنبوة ولعلى بالولايه من اكلها على انه داء كانت
له داء ومن اكلها على انه دواء كانت له شفاء وعن يحيى بن اكثم القاضى قال ان المامون الخليفه قال يستدل على عقل
الرجل بحب الباذنجان وعن جعفر الصادق رضى الله عنه لو علم الحمار الذى يحمل عليه الباذنجان ما حمل عليه لافتخر على ساير
الحمر ونعم ما قيل فى مدحه ، كره من المسك الذى قد تضمنت ، من تحت مسك سمسما مقشورا ،
خذ الحقائق واترك ما تزوره ، فالحق منبع والتزوير محجورا ، ولا توخر لذا الاكل خوف ردى ، فلا تجد فى الموت تقدما
وتاخيرا ويقول نعم البقله هى اى الباذنجان لبنوه وزينوه اى اجعلوا فيه دهن الزيت وكلوا منه واكثروا اكلا
فانها اول شجرة آمنت بالله وانها تورث الحكمه وترطب الدماغ ترطيبا وتقوى المثانه تقوية وتكثر
الجماع صدق رسول الله وحبيبه واحسن نبى الله وصفيه فعليك بالتشبث بذيل كلامه وتصديق مضمونه
ومعانيه فان منبع طبه هو خزينة الحق سبحانه فهو سلطان الاطباء فى التحقيق اياك واياك ان تلتفت الى
كلام الاطباء العاجزين عن احوال انفسهم وكان احب البقول الى نبينا صلى الله عليه وسلم الحوك بفتح الحاء المهمله
وسكون الواو الباذروج بالفارسيه نره خراسانى وهو بستانى من الرياحين المعروفه وقال فى شرح الموجز
للسديد الاكثار من اكله يولد ظلمة البصر وخاصته اذا اكل مع الكوامخ المالحه ويصلحه الخل والخيار وعصارته
نافع للرعاف سيما مع خل خمر وكافور وهو مما يسكن العطاس فى مزاج ويحركه فى مزاج وسكرجه من مايه ينفع من
سوء التنفس ونفث الدم قيل ان اكله احد ثم لسعته عقرب لسعتها انتهى فليحب المومن ما احب رسول الله صلى
الله عليه وسلم روى عن ابى يوسف انه كان عند هرون فقال كان النبى صلى الله عليه وسلم يحب القرع فقال رجل عنده
ولكنى لا احبه فقال ابو يوسف هاتوا بالسيف والنطع فقال الرجل استغفر الله مما ذكرت ومن كل ما يوجب الكفر
اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله فتركه ولم يامر بقتله ذكره فى شرح النقايه وعليه الفتاوى
والكرفس صحح بفتح الراء وسكون الفاء وهو بقلة معروفه بالفارسيه كرسب طعام الخضر بكسر الخاء وسكون الضاد
صاحب موسى عليه السلام ويقال ايضا خضر بفتح الخاء وكسر الضاد وهو افصح كذا فى مختار الصحاح والياس عليهما السلام
وقد ذهب العلماء العظام والائمة الكرام الى ان اربعة من الانبياء فى زمرة الاحياء الخضر والياس فى الارض وعيسى
وادريس فى السماء وانه يورث الحفظ ويذهب النسيان ويزكى القلب وينفى الجنون والجذام اى يزيلهما وهو
مدر للبول والطمث واللبن صالح للمعدة وعلل الرياح ويفتح سدد الكبد والطحال ويهيج الباه وينفع السعال لكنه

او شجرة اقرت بالوحدانيه الباذنجان

مصدع ويضر اصحاب الصرع والحمات والموضعه كذا فى الكبى الجلالى واليقطين بالفتح والسكون ما لا ساق
له كشجر القرع والبطيخ ونحوهما وسمعت من بعض الكمل من الاطبا المراد من الاطبا ههنا المرته يعنى القرع لا شجرته
بقرينة قوله تزيد فى الدماغ اى كيفا انتهى كلامه والدماغ تزيد فى العقل والكماة بفتح الكاف وسكون الميم و
بعدها همزة نبت يشبه جبنة تنشق عنها الارض بالفارسيه سماروغ وواحدها كمء على غير القياس وقيل
انما عكس امرها لفظا لعكس امرها بانا فانها تنبت بلا سقى ولا بذر ولذلك سماه النبى عليه السلام منا حيث قال
الكماة من المن اى مما من الله تعالى على عباده واعطاه بلا تعب وزرع قال النبى عليه السلام حين سئل عن الشجرة
التى اجتثت من فوق الارض اهى الكماة فقال لا الكماة من المن وماؤها شفاء للعين قيل هذا اى كونه شفاء للعين اذا
كان مخلوطا بالدواء وقيل اذا كان الرمد حارا المحرور فماؤه شفاء وان كان باردا فمخلوطه والظاهر ان مجرده شفاء وهو
الاصح لانه عليه السلام اطلق ولم يذكر الخلط ولما روى عن ابى هريره انه قال عصرت ثلاث كماة وجعلت ماؤها فى قارورة
فكحلت منه جارية لى فبرأت باذن الله تعالى والى هذا اشار المصنف بقوله وكان ابو هريره يعصر ماؤها فيكحل به
من الرمد فيحسن وجع العين فيبرأ المكحول به اى يصح عن ذلك المرض وقال الامام النووى رضى الله عنه رأينا فى زماننا
اعمى كحل عينيه بمائها مجردا فشفى وعاد اليه بصره كذا فى شرح المشارق واطيب الكماة اسودها والمذكور فى مختصر
القانون ان اجود انواعه رملى ابيض بلا رائحة واما الاخضر والاحمر والاسود فردى وعن جالينوس انه ليست رديئه
الكيموس لكن بطيئة الهضم ينبغى ان تقشر ثم تشق ثم تسلق اى تغلى بالنار غليانا يسيرا بالماء والملح ثم تطبخ بزيت وفلفل
انتهى وفى الجلالى انها تورث القولنج وعسر البول والنفس وتفسد النكهة وتولد خلطا غليظا بلغميا وسوداويا وهى
من الادوية السمية وتربا فيها النوابل الحارة كالكمون والفلفل انتهى وروى عن النبى عليه السلام مرفوعا الكماة جدرى
الارض وتسمى نبات الرعد لانها تكثر بكثرته وقيل قوت بنى اسرائيل فى التيه الكماة لانها تقوم مقام الخبز وقيل رخص
ترخيصا اكل البصل النى لمن دخل ارضا وبية فيأكل من بصلها ليذهب عنه وباها اى وخامتها وقال فى المظهر اى
هلاكها وقيل من اكل البصل فليأكل فوقه كرفسا فانه يذهب بريحه اى بزيل الحنة وقيل نصفى الشذاب يذهب
بريحه ايضا ولا بأس باكل البصل والثوم مطبوخين قال على رضى الله عنه نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اكل الثوم الا مطبوخا
وسئلت عائشة رضى الله عنها عن البصل فقالت ان اخر طعام اكله رسول الله صلى الله عليه وسلم طعام فيه بصل
ليبين للناس انه ليس بحرام وان نهيه عن الثوم والبصل نهى تنزيهى لا تحريمى وقوله عليه السلام من اكل ثوما او بصلا فلا يقربن
مسجدنا فالمراد منه ما لم يكن مطبوخا وقد اشار اليه المصنف رحمه الله بقوله ولا يأكل النى منهما فانه يؤذى الملئكة وكان
ابن عمر رضى الله عنه ينظم الثوم فى خيطه ويلقيه فى قدر بالكسر والسكون فاذا نضج بالطبخ القاه فاكله والسنة فى
اكل الفجل بضم الفاء وسكون الجيم بالفارسيه ترب ان يذكر النبى عليه السلام فى اول قضمة وهى الاكل باطراف الاسنان

لئلا يوجد ريحه وفى الجلالى بدل البوذ والجرجير منه يهضم الطعام وورقه وماءه وورقه بفتح سدد الكبد
والطحال وتزيل اليرقان ويحد البصر وجرمه عسر الهضم بطئ الغذاء وورقه هو المقصود الاصلى منه ويوجد
ما يقال فى المشهور المطلوب من الحمام العرق ومن الفجل الورق وتجتنب اكل الطين فانه ينفخ بالتشديد البطن
ويصفر اللون ويذهب بالباه بوزن الجاه لغة فى الباءة بوزن الباعة وهى الجماع كذا فى مختار الصحاح اى تزيل قوة
الجماع وعن على رضى الله عنه انه قال الجنون فى ثلاثة كسر الاظفار بالاسنان ونتف اللحية واكل الطين وقال النبى صلى
الله عليه وسلم اكل الطين حرام على كل مسلم ذكره ابو نعيم فى طبة النبوى وقال فى عنية الفتاوى يكره اكل الطين لقوله
عليه السلام اذا اراد الله بعبد شرا ابتلاه بنتف اللحية واكل الطين انتهى ومن اكل الطين فقد اعان على قتل نفسه وفى
الحديث من عرض عليه الريحان فلا يرده فانه خفيف المحمل بفتح الميمين مصدر ميمى اى خفيف الحمل وقيل معناه انه قليل
المنة وطيب الريح اى الرائحة ويشم عطف على قوله فلا يرده وفى حديث اخر من شم الورد الاحمر ولم يصل على فقد جفانى
قيل وجهه انه يذكر النبى عليه السلام انه مخلوق من عرقه او من جهة المشابهة فى كمال الحسن ولطف الرائحة ولا شك ان
عدم الصلاة عليه عند ذكره عليه السلام من الجفا وقد ورد عليه الحديث كما مر وفى حديث اخر ثلاث يفرح بهن الجسم
ويربو اى يزيد عليه اولها الطيب بكسر الطاء وثانيها لبس الثوب اللين بفتح اللام وكسر الياء المشدده وثالثها شرب العسل
بقى ههنا شئ اخر وهو البيض فانه ينبغى ان نذكر فى هذا الفصل لكونه كثير الاستعمال بين الناس ولا بأس لنا ان نذكر شيئا
من احواله روى عن النبى عليه السلام انه اكل البيض وانه قال ان نبيا اشتكى الى الله تعالى ضعفا فامره باكل البيض وعن
على رضى الله عنه انه شكى رجل الى النبى عليه السلام قلة من الولد فامره باكل البيض والمذكور فى كتب الطب ان مجه اى
صفرته اميل الى الحرارة وبياضه الى البرودة والافضل منه النيمبرشت من مح بيض الدجاج وهو سريع النفوذ جيد
الكيموس كثير الغذاء وفيه قبض ويدخل فى قرص جفت فروح الامعاء وادوية الزحير ويزيد فى الباه والمشوى الصلب منه
غليظ بطئ الهضم يستحيل الى الدخانية ومشوى المح بالعسل طلاء للكلف واذا طلى الوجه ببياضه منع تأثير الشمس فيه
وينفع من حرق النار ضمادا ويسكن اوجاع العين والبيض النيمبرشت ينفع السعال وخشونة الصدر والحلق
وبحة الصوت والسل وضيق النفس ونفث الدم سيما اذا تحسى صفرته بمغترة انتهى **فصل فى سنن الشرب** ٢٩
وما يتصل به افضل الاوانى الخزف بفتحتى الخاء والزاى المعجمتين يعنى ان افضلها ما يعمل من الطين والخشب لانه اقرب الى
التواضع قال النبى عليه السلام ان الله وملئكته يصلون على اهل بيت آنيتهم الخزف وقال الجنيد للسرى قدس الله سره
العزيز لا تكن آنية بيتك الا من جنسك يعنى الطين ذكره فى روضة الناصحين ولم يكن شئ يشرب فيه قوله الى ابن عباس
رضى الله عنهما متعلق بقوله احب وهو منصوب على انه خبر كان من الزجاج لانه اى ابن عباس كان يبصر ويرى ما فيه
ثم يشربه ويجتنب المؤمن اوانى جمع اناء وهى جمع الكثرة وجمع القلة آنية كما مر الذهب والفضة فانهما

حراماتٍ للرجال والنساء جميعًا وان جاز التحلّي بها للنساء خاصّةً كذا في الفروع ومن النحاس والصفر اذ فيهما
كراهة ومن السنّة ان يكون الاناء مخمّرًا بالخاء المعجمة على صيغة المفعول من خمّرت الاناء تخميرًا سترته ومنه
الخمر لسترة العقل والخمار ايضًا لسترة الراس قال عليه السلام خمّروا آنيتكم واذكروا اسم الله عليه ولو ان تعرضوا عليه
شيئًا يعني ان لم تجدوا ما يستر جميع الرؤس الآنية ضعوا على راسها ما يستر بعضها كالخشبة وغيرها عرضًا وقولوا
بسم الله فانكم اذا اطعمتم رسول الله بقدر وسعكم فان الله تعالى يدفع عنكم البلاء ببركة طاعتكم لرسوله وقولوا ولو
ان تعرضوا توصوا من باب نصر كذا في المظهر ولا يشرب احد من النهر والحوض كرعًا وهو التناول من نهر وغيره بفمه
بلا واسطة كفٍّ ولا اناءٍ كما تشرب البهايم هكذا بادخال اكارعها اى قوايمها في الماء ولا من فم السقاء بالكسر
بالفارسية مشك في مختار الصحاح السقا قد يكون للبن والماء والقربة للماء خاصّة وقد نهى النبي عليه السلام
عنه كيلا يدخل موذٍ كان في السقاء جوفه وقد روى ان احدًا شرب من فم السقاء فدخل في جوفه حية لان انصباب
الماء في الحلق دفعة مضرّ للمعدة ولا من ثلمة الاناء وهي بضم الثاء المثلثة وسكون اللام موضع الكسر منه كذا في الديوان
فانه اى الموضع ذلك مجمع الوسخ ولعدم تماسك الشفة عليها فيسيل الماء على الشارب ومن عروة هي ما يوثق به كذا
في المغرب فانه مقعد الشيطان واعلم ان المشهور المذكور في كتب الاحاديث ان الثلمة مقعد الشيطان قال الخطابي
سببه ان الثلمة لا تغسل عند غسل القدح فلا يكون ذلك الموضع نظيفًا تامًّا وذلك من فعل الشيطان وكذا اذا
خرج الماء فسال من الثلمة فاصابه ثوبه ووجهه فانما هو من اعناد الشيطان وايذائه اياه فلو قال المصنف لا
من عروة الاناء ولا من ثلمته لانه مجمع الوسخ ومقعد الشيطان لكان اولى كما لا يخفى ويخمر الاناء تخميرًا اى يستره ويوكى
السقاء ايكاء اى يشدّ فمه بالليل لما روى عن جابر انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول غطوا الاناء واوكوا
السقاء فان في السنة ليلة ينزل فيها وباء لا يمرّ باناء ليس عليه غطاء او سقاء ليس عليه وكاء الا نزل فيه من ذلك
الوباء يعني فمن اكل او شرب منها يهلك ولا سبيل للعقل فيه بل علمه مفوّض الى الشارع وانما ابهم ذلك الليلة ليحافظوا
على الليالي كلها قيل والاعاجم يتقون ذلك في الكانون الاول والوباء مدًّا وقصرًا المرض العام وقيل يعني الهلاك
كذا في شرح المصابيح ويجيف الابواب اجافا اى يردّها ويغلقها ويطفي المصابيح اطفاء عند النوم ويكفت
الصبيان اكفاتا اى يضمهم الى نفسه ويجمعهم الى البيوت قوله ليلا قيد للافعال الثلاثة اى يجيف ويكفت في اول
الليل ويطفي عند الرقاد والنوم قال النبي عليه السلام اجيفوا الابواب واكفتوا صبيانكم فان للجن انتشارًا و
خطفة واطفئوا المصابيح عند الرقاد فان الفويسقة ربما اخرجت الفتيلة فاحرقت اهل البيت قوله الفويسقة
تصغير الفاسقة سميت الفارة فويسقة لافسادها كذا في شرح المصابيح ومن لم يجد اناء يشرب فيه فليشرب
بيده فانها افضل آنيته واذا اراد الشرب فليأخذ الاناء بيمينه ويشرب باسم الله تعالى اى بملاحظة الامتثال

لقوله تعالى كلوا واشربوا ويسمّي الله تعالى في اوله ويدعوا الله تعالى ان يجعله طهرا بضم الطاء المهملة
وحيوة وبركة ويراعي اسفل الكوز حتى لا يقطر عليه وينظر في الكوز قبل الشرب كما كان يفعل ابن عباس رضي الله
عنهما كما مرّ ويشرب ثلاثة انفاسٍ كل نفسٍ منها يكون في خارج القدح لانه شرب النبي عليه السلام هكذا يشكر في
المرة الاولى ربه تعالى فيما انعم عليه وفي المرة الثانية يتعوذ بالله من الشيطان الرجيم مخافة ان يشركه فيه
اشراكا وفي المرة الثالثة يسأل ان يجعل الله تعالى شفاء ويحمد الله تعالى في آخر كل مرة فمن فعل ذلك المذكور
في شرب الماء يسبح ذلك الماء في جوفه الى ان يشرب ماء غيره قال في الاحياء ويشرب في ثلاثة انفاس يحمد الله
تعالى في اواخرها ويسمي الله تعالى في اوايلها ويقول في آخر النفس الاول الحمد لله وفي الثانية يزيد رب العالمين
وفي الثالثة يزيد الرحمن الرحيم فهذا قريب من اربعين ادبًا في قلة الاكل والشرب دل عليه الآثار والاخبار انتهى هذا
هو المختار قيل ومن السنّة ان يشرب بنفس في بعض الاحيان كما روى عن زيد بن ارقم انه قال شرب رسول الله صلى الله
عليه وسلم بنفس واحدٍ ذكر في الطب النبوي وغيره ويختار ابراد الشراب فانه انفع للغلّة بضم الغين المعجمة
وتشديد اللام حرارة العطش وابعث على الشكر وكان احب الشراب الى نبينا عليه السلام الحلو بسكون اللام البارد ولا
يشرب قايمًا فان شربه قايمًا استقاء في المظهر قاء واستقاء بمعنى عن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا يشربن احد منكم قايمًا فمن نسي فشرب فليستقئ ذكر في شرح المصابيح ان امره بالقي للمبالغة في الزجر وان
الاكثرين قالوا ان هذا النهي للتنزيه لا للتحريم وانما نهى عنه لان الرجل حال قيامه ليست اعضاؤه ساكنة مطمئنة والشرب
في هذه الحالة يضره لان الماء يتحرك في اعضائه وربما لا يدخل في موضعه المعلوم من المعدة فينحرف الى موضع آخر
فيشرب منه اذى ولا بأس بشرب ماء زمزم قايمًا لما قال ابن عباس رضي الله عنهما اتيت النبي صلى الله عليه وسلم بدلو من
ماء زمزم فشرب وهو قايم هذا قول البعض واما من لم يرخص ذلك ومنهم الامام الغزالي رضي الله عنه فقد قالوا
انما شربه قايمًا للعذر كازدحام الناس على زمزم وتلوث المكان والابتلال وقيل فضلة الوضوء بفتح الواو والماء الذي يشرب
بعد الدواء فانهما يشربان قايمًا اما فضلة الوضوء فلما مرّ من الحديث في فضل الطهارة واما المشروب بعد الدواء
فانما يشرب قايمًا ليتوزع بالسرعة على الاستقامة ليختلط ذلك الدواء وبعينه على الخلاله سريعًا قال في المظهر اجاز
امير المومنين علي بن ابي طالب رضي الله عنه وجماعة من الصحابة الشرب قايمًا بغير عذر ورخص الحسن البصري الاكل
ماشيًا للمسافر وكان حذيفة يأكل راكبًا والمختار عند الائمة انه لا يشرب ولا يأكل ماشيًا ولا راكبًا ولا قايمًا ولا يشرب
ماء على الريق اى على الجوع قبل ان يأكل شيئًا من الطعام فانه ينقص من القوة نقصًا ويوهن البدن ويمص الماء مصًّا
اى يبتلعه قليلًا قليلًا ولا يعبّه عبًّا وهو شرب الماء مرة من غير قطع الجرع كشرب الحمام والدواب وبابه رد
وفي الحديث الكباد من العبّ كذا في المغرب ومختار الصحاح واليه اشار المصنف بقوله فانه يورث الكباد بالضم وجع

نقطر

مسئلة الاكل والشرب ماشيًا او راكبًا او قايمًا ●

نسخه

الكبد فيا هر امثال الطحال فانه بضم الطاء وجمع الطحال بكسرها ولا ينفخ في الشراب ولا يتنفس فيه فان تنفس ابان
القدح عن فيه بالحمد ثم يتنفس ثم يرده الى فمه بالتسمية وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التنفس والنفخ
في الاناء لانه ربما نفخ من براقه شيء في الماء او سعى الماء برايحة التنفس فيحصل منه نفرة للناس ثم النفخ ان كان
لحرارة الشراب فليصبر حتى يبرد وان كان لازالة قذى وهو ما سقط في الشراب فليمط الخلال لا بالاصبع ولا
بالفم وان لم يتيسر الازالة بالخلال فليهرق بعض الماء ليخرج تلك القذاة منه وكل هذه مذكور في الحديث ولا
يشرب الماء دفعة واحدة في نفس واحد فانه من داب بسكون الهمزة اى من عادة الدواب بل يشربه
مثنى او ثلاث هما معدولان من اثنين اثنين وثلاثة ثلاثة وهما منصوبان على المصدرية والحالية بالتسمية
في اول كل مرة والحمد في اخر كل مرة ولا يخفى ان هذه المسألة هي التي ذكرها فيما سبق بقوله ويشرب ثلاثة انفاس
ولعله انما كررها تنبيها على فايدة اخرى واردة في حديث اخر وهي التي اشار اليها بقوله فانه اهنأ وامرأ اى اقوى
هضما واشفى اى من مرض يحصل بالشرب في نفس واحد واروى اى اشد ريا وادفع للعطش وابرأ اى اكثر
برءا اى صحة للبدن لانه اقل برادا للمعدة وضعفا للاعضاء ووقع في بعض الاحاديث واشهى اى اكثر اشتهاء
للشرب ويتبرك بسؤر اخيه وهو ما بقي في قعر الاناء المسلم لا سيما سور الكبار من المشايخ والعلماء والزهاد
ونحوهم واذا استسقاه قوم اى اذا طلبوا منه السقي بدأ بالشيوخ ثم بالشبان الا ان يكون الشاب اعلم
فيقدم على الشيخ الجاهل في الاكل والشرب والمشي والجلوس وغير ذلك او يكون الشاب هو المتبوع والمقتدى فيقدم
باجمعهم ويشرب هو اى الساقي نفسه في اخر القوم كيلا يتاذوا بتقدمه نفسه ويدير القدح وكذا
كل ما يدار على القوم على الايمن اى على اقرب من كان في يمين الشارب فالايمن يعني يدار بعد ذلك على الايمن
البواقي وهكذا روى البخاري عن انس رضي الله عنه انه قال اعطيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في داري لبنا
فشرب منه وكان ابو بكر عن يساره واعرابي عن يمينه فلما فرغ قال عمر رضي الله عنه هذا ابو بكر فاعطى عليه السلام
سؤره الاعرابي فقال الايمنون الايمنون اى هم احق وفيه دلالة على سنية اختيار الايمن وان كان مفضولا كذا
في شرح المشارق ولا يعطيه من على اليسار الا باذن صاحب الجانب الايمن كما ذكر في صحيح مسلم ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم اتى بشراب فشرب منه وعن يمينه غلام اصغر القوم وهو ابن عباس رضي الله عنهما وعن يساره اشياخ
فقال عليه السلام للغلام اتاذن لي ان اعطي هؤلاء فقال الغلام لا والله فاعطاه الغلام ولا يرد احد ماء زمزم اذا
عرض عليه كما لا يرد الطيب اذا عرض اولم يخف ضده ويقول بعد الفراغ عن الشرب كما كان يقول النبي عليه السلام الحمد
لله الذي جعله اى المشروب عذبا وهو الماء الطيب وقوله فراتا وصف تاكيد برحمته ولم يجعله ملحا اجاجا بضم
الهمزة اى مرا بذنوبنا وفي الحديث من كثرت ذنوبه فليسق الماء للناس صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم

فصل

فصل في سنن اللبس ذكر في كتب الحديث ان احب الثياب الى النبي عليه السلام القميص الثياب جمع ثوب
وهو ما يستر به المرء نفسه مخيطا كان او غيره والقميص ما يلبسه من المخيط الذي له كمان وجيب وانما
كان القميص احب لانه ساتر العورة بنفسه بلا احتياج الى عمل اخر وكان كم بالضم والتشديد قميصه الى الرسغ
بضم الراء وسكون السين المهملة والغين المعجمة منتهى الكف عند المفصل وكان النبي صلى الله عليه وسلم يلبس تارة
قميصا كمه الى الرسغ ويلبس اخرى قميصا ذيله فوق الكعبين مستوى الكمين باطراف اصابعه فعلى هذا تقصير
الثياب في الذيل والكمين سنة روى ان امير المؤمنين علي بن ابي طالب رضي الله عنه لبس قميصا سراه بثلاثة دراهم
ثم قطع كمه من رؤس الاصابع فعابه الخوارج بذلك فقال اتعيبونني على لباس هو ابعد من الكبر واجدر ان يقتدي
المسلم ذكره في العوارف واسبال الازار والقميص اى تطويلها بحيث يجر على الارض بدعة مسيئة فانه من اعلام
جمع علم بفتحتين بمعنى العلامة اى من امارات الكبر والخيلاء بضم الخاء وكسرها وفتح الياء الكبر يقال منه اختال وهو
ذو خيلاء اى ذو كبر قال عليه السلام الاسبال في الازار والقميص والعمامة من جر منها شيئا خيلاء لم ينظر الله تعالى
اليه يوم القيمة وقال عليه السلام ما اسفل من الكعبين من الازار في النار وقال عليه السلام بينما رجل يجر
ازاره من الخيلاء خسف به وهو يتجلجل في الارض الى يوم القيمة قوله من جر اى طول وقوله لم ينظر اى نظر رحمة
وقوله يتجلجل اى يتحرك وقيل يسرع كذا في شرح المصابيح واللبس بالضم والسكون مصدر لبس الثوب يلبس كعلم
يعلم واما اللبس بفتح اللام فهو مصدر لبس عليه الامر يلبس كضرب يضرب اى اشتبه واختلط وهو ليس بمراد ههنا
السراويل سنة الانبياء وهو من استر الثياب للرجال والنساء واول من لبسه ابرهيم خليل الله صلوات الله
عليه وسلامه ليكون حايلا بين عضوه المعهود وبين الارض روى عن ابي سلمان انه قال لما اتخذ الله تعالى ابرهيم
خليلا واوحى اليه ان استر عورتك من الارض وكان عليه السلام يتخذ من كل لباس واحدا الا السراويل فانه كان
يتخذ سراويلين فاذا غسل احدهما كان يلبس الاخر وامر ان يغسل فيه حين يموت ويكفن بتشديد الفاء المفتوحة
فوقه اى فوق السراويل وكان الحسن والحسين وعبد الله بن جعفر رضي الله عنهم يتعاطون بفتح الطاء وسكون
الواو والغين المعجمة اى يدخلون في الماء وعليهم السراويلات تسترا عن اعين الناس سكان الماء بالضم والتشديد
جمع ساكن ذكر في التنوير انه حكي عن احمد بن حنبل رضي الله عنه قال كنت يوما مع جماعة يتجردون ويدخلون الماء
فاستعملت خبر النبي صلى الله عليه وسلم من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فلا يدخل الحمام الا بمئزر فلم اتجرد فرايت
تلك الليلة في المنام كان قايلا يقول ابشر يا احمد فان الله قد غفر لك باستعمال السنة فقلت ومن انت قال انا
جبريل عليه السلام فقد جعلك الله تعالى اماما يقتدى بك ابقى ولبس العمامة حلم ووقار اى دليل عليهما وهي
من تيجان جمع تاج العرب وقد لبس النبي عليه السلام عمامة سوداء وسدلها اى ارخى المتعمم عمامته مطلقا

بين كتفيه فانه سنة مستحبة ايضا قال في خزانة الفتاوى والمستحب ارسال ذنب العمامة بين كتفيه الى
وسط الظهر ومنهم من قال الى موضع الجلوس ومنهم من قال مقدار شبر ولا بأس بلبس القلانس ولبس السواد
مستحب انتهى ونهى النبي عليه السلام عن الاقتعاط وامر بالتلحي والاقتعاط بالقاف والعين والطاء المهملتين
شد العمامة على الرأس من غير ادارة تحت الحنك كذا في مختار الصحاح ومن سنة الاسلام لبس المرقع بفتح
القاف المشدد وبالفارسية جامه پاره دوخته والخشن بفتح الخاء وكسر الشين المعجمتين من الثياب
قال الامام فقد كره السلف الثوب الرقيق خوفا من سريان اتباع الشهوات في المباحات الى غيرها من المكروهات
والمحظورات وفي الحديث من رق ثوبه رق دينه وقيل كان عمر رضي الله عنه اذا رأى على رجل ثوبين رقيقين
علاه بالدرة وقال دعوا هذه للنساء نعم قد يرخص في ذلك لمن لا يتلزم بالزهد ويقف على رخصة الشرع كذا
في العوارف وروي انه لما جاء عبد الله بن عامر في برده الى ابي ذر وسأله عن الزهد جعل يضرط في كفه ثم اعرض
عنه ولم يكلمه فغضب ابن عامر وشكى الى ابن عمر رضي الله عنه فقال له تأتي اباذر في هذه الثياب وتسأله
عن الزهد وهم يقولون الثياب الرقاق ثياب الفساق كذا في شرح الخطب والثوب الخشن انشف
للعرق من نشف الماء اخذه من ارض او غدير بخرقة او غيرها وبابه ضرب واخشع للقلب واسلم للعبد
وابعد عن الآفات وقد ورد في الخبر من ترك ثوب جمال وهو قادر على لبسه البسه الله من حلل الجنة قال
الشيخ في العوارف واما لبس الناعم فلا يصلح الا لعالم بحاله بصير بصفات نفسه متفقد لخفي شهوات النفس
يلقى الله تعالى بحسن النية في ذلك على ما نواه وبحسن النية في ذلك وجوه متعددة يطول شرحها وقد كان
شيخنا ابو النجيب السهروردي لا يتقيد بهيئة من الملبوس بل كان يلبس ما يتفق من غير تعمد وتكلف واختيار
وقد كان يلبس العمامة بعشرة دنانير ويلبس العمامة بدانق وكان الشيخ ابو مسعود حاله مع الله تعالى
ترك الاختيار وقد يساق اليه الثوب الناعم فيلبسه وكان يقال له ربما يسبق الى بواطن بعض الناس
الانكار عليك في لبسك هذا الثوب فيقول لا نلتقي الا احد الرجلين رجل يطالبنا بظاهر حكم الشرع فنقول
له هل ترى في ثوبنا ما يكرهه الشرع او يحرمه فيقول لا ورجل يطالبنا بحقائق القوم من ارباب العزيمة
فنقول هل ترى فيما لبسنا اختيارا او ترى عندنا شهوة فيقول لا انتهى وقد سمعت من بعض المشايخ ان جنيدا
قد لبس في بعض الايام صوفا اخضر لمشاقا في غاية الظرف ونهاية اللطافة فقيل له في ذلك فقال يا عبد الله
فان العبرة للحرفة لا للخرقة ولبس الصوف والشعر بالفتح والسكون من سنة الانبياء عليهم السلام في الصحاح الصوف
للشاة والشعر لغيرها عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال البسوا الصوف وشمروا وكلوا في انصاف البطون فانه
جزء من النبوة وفي الحديث اول من لبس الصوف آدم وحواء عليهما السلام حين خرجا من الجنة وقيل كان النبي عليه السلام

يلبس

يلبس الصوف ويركب الحمار عن النبي عليه السلام انه قال عليكم بلباس الصوف تجدوا حلاوة الايمان وعن ابن مسعود
رضي الله عنه انه قال ان موسى عليه السلام حين كلمه الله تعالى كانت عليه جبة صوف وازار صوف وسروال
صوف وقال الحسن رضي الله عنه كان عيسى يلبس الشعر ويأكل الشجر ويبيت حيث امسى كذا في الخالصة
وانه آية التواضع اي علامته ولبس العباء ايضا مستحب واول من لبسها سليمان النبي عليه السلام تشبها
بالمساكين واحب الالوان البياض فان الابيض لباس الانبياء والصلحاء وعن سمرة عن النبي عليه السلام انه
قال البسوا الثياب البيض فانه اطهر واطيب وكفنوا فيها موتاكم قوله اطهر لعدم وصول يد الصباغ
والصبغ اليه قوله اطيب اي احسن لبقائه على اللون الذي خلق عليه وترك تغيير خلق الله تعالى احسن
واحب الى مانص على استحباب تغييره كخضاب المرأة يدها بالحناء وكذا خضاب الشعر كذا قال في المظهر
لكن ينبغي ان يعلم ان هذا في غير الخف فان الاحب فيه غير الابيض لما ذكر في الغنية ان الخف الاحمر خف
فرعون والخف الابيض خف هامان والخف الاسود خف العلماء وروي ان خف النبي صلى الله عليه
وسلم كان اسود والنظر الى الخضرة بالضم والسكون يزيد في البصر وقد لبس النبي عليه السلام البرد الاخضر
فلبس الاخضر سنة ويجتنب الرجال الحمرة وقال عليه السلام اياكم والحمرة فانها زي الشيطان والصفرة من
الثياب ولا بأس بقليل الزعفران للمتزوج في ثوبه اشعارا بالنكاح وبالجملة لا بأس للنساء بسائر الالوان
وللرجال الاخضر والازرق والاسود ونحوها غير الاحمر والاصفر واعلم انه يستحب ان يلبس المصبوغ احيانا
خلافا للمجوس فانهم يلبسونه المصبوغ دائما لا احيانا وقيل لان بعض المجوس يقال لهم سپيد جامه كانوا
يلبسون البيض دائما كذا في شرح النقاية ولا يلبس الديباج بكسر الدال وفتحها نوع من الحرير اعجمي معرب
والاستبرق ما غلظ منه كذا في التنوير وقال في المغرب الديباج هو الثوب الذي سداه ولحمته ابريسم ويقال
له اطلاس وعندهم اسم للمنقش اسمي ولا الثوب المكفوف بالحرير اي الذي خيط على جيبه واكماله وذيله شيء من
الحرير لما قال عليه السلام لا البس القميص المكفف بالحرير واما ما ورد في حديث اسماء بنت ابي بكر من انه عليه السلام
لبس جبة مكفوفة بالديباج فهو محمول على انه اقل من القدر المرخص وهو اربع اصابع او يحمل على هذا الرخصة
وقوله عليه السلام لا البس احمر على الورع وقد قال هذا القول متأخرا عن لبس الجبة كذا في شرح المصابيح وتطهير
الثياب بالغسل سنة وانه ينفي الهم والحزن عطف تفسير على ما فهم من الصحاح وعن جابر رضي الله عنه انه قال
اتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم زائرا فرأى رجلا عليه ثياب فقال اما كان يجد هذا ما يغسل به ثوبه اي اما
يجد ما يغسل به ثوبه من الصابون والاشنان واراد عليه السلام انه لا ينبغي للرجل ان يشبه نفسه بالحيوانات
بل ينبغي ان يتطهر ويتطيب وفي الحديث ان الله تعالى يحب ان يرى اثر نعمته على عبده يعني اذا اتى الله عبدا نعمة

من نعم الدنيا فليظهرها من نفسه وليلبس لباسا نظيفا يليق بحاله ولكن نيته في لبسه اظهار نعمة الله
عليه ليقصده المحتاجون لطلب الزكاة والصدقات وكذلك العلما ينبغي ان يظهروا علمهم ليعرفهم الناس فائدة
ليستفتوا منه ويستفيدوا من علمه كذا في شرح المصابيح ولبس الخلق بفتح الخا المعجمه واللام بالفارسيه كوهنه
من الثياب مع اليسار اي مع الغنى والقدرة على لبس الثوب الجميل الجديد من التواضع وكان لعمر بن عبد العزيز
غلام يقال له سالم فقطع عمر قميصا اشتراه باربعة دراهم فمسحه بيده وقال اني لاخشى ان اسأل عن لينته فبكى سالم
وقال يا مولاي رايتك قبل الخلافة لبست قميصا باربعين دينارا فاستخشنته فقال يا سالم اني ما نلت شيئا الا
طلبت فوقه فلما نلت الخلافة علمت ان ليس فوقها الا الجنة فكنت اطلبها بترك مرادات النفس ذكره في المحاضرات
فانه ربما كان ثوب النبي عليه السلام كانه ثوب زيات وهو بايع الزيت كالبزاز لمن يبيع البز لكثرة الادهان في
المصابيح عن انس رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر القناعة كان ثوبه ثوب زيات والقناع
خرقة تلقى على الراس لتوقي العمامة من الدهن واراد بثوبه ذاك القناع كذا في شرحه ولباس الشهرة في الرثاثة
بفتح الرا بالفارسيه كهنه والحسن مكروه ينبغي ان يكون لباس الرجل موافقا لما في اقرانه ولا يلبس لباسا مرتفعا
جدا ولا رديا جدا فانه لو فعل ذلك اوقع الناس في الغيبة وارتكب النهي لما قال عليه السلام من لبس ثوب شهرة
في الدنيا البسه الله ثوب مذلة في الاخرة هذا وذكر في التنوير ان ثوب الشهرة يدخل فيه ما لا يحل لبسه
كالحرير للرجال وما قصد بلبسه التفاخر والتكبر على الفقراء والاذلال لهم وكسر قلوبهم وما يتخذه المساخر ليجعل
به ضحكة بين الناس وما يتخذه المتزهد ليشتهر به نفسه والى هذا التعميم اشار المصنف رضي الله عنه
بقوله في الرثاثة والحسن كما لا يخفى وهذا هو حكم الورع والتقوى واما المذكور في الفتاوى فهو انه لا باس بلبس
الثياب الاخرة اذا كان لا يتكبر بها ولا يتجبر فيها لان التكبر حرام قال في غنية الفتاوى وتفسير ذلك ان يكون
معها كما كان قبلها وذكر في جامع الفتاوى ان النبي عليه السلام نهى عن لبس ثياب الشهرتين الفاخرة والحقيرة وفي
كتاب الكراهية من القنية وسئل شيخ عن الصوفية الذين اختصوا بنوع لبسه واشتغلوا باللهو والرقص وادعوا انفسهم
المنزلة قال افتروا على الله كذبا ام بهم جنة فلبس النبي عليه السلام من الدون ولا الرديء منه ونهى عن لبس الشهرتين فلبسوا
على شيء الاسامي يرون فقيل له ان كانوا ايقظين عن الطريق المستقيم هل ينفون من البلاد لقطع فسادهم عن فنتهم
العامة فقال اماطة الاذى ابلغ في الصيانة وانفع للديانة وتمييز الخبيث من الطيب ازكى واولى الى هنا كلامه
بعينه وينوي بلبس الثياب ستر العورة والعيب الواقع في البدن والتزين بها توددا الى اهل الاسلام اي
لا لحظ النفس فان ذلك اي اللبس لتلك النية يصفي العقل عن الكدورات وينوره تصفية حيث لا يشوبه شيء من
اهوية النفس وحظوظها فان ستر العورة من شرايط صحة الصلوة والتحابب مع المومنين والمجاملة معهم من شرايط

دين الاسلام فاذا لبس بهاتين النيتين انما هو حق لنفسه من دفع الحر والبرد فهو امر مشروع يوجر عليه ويبدا
بالايمن في لبس اللباس وبالايسر في خلعه لما روي ان النبي عليه السلام كان يفعل هكذا ويحمد الله الذي كساه ويقول
اللهم لك الحمد انت كسوتنيه اسالك من خيره وخير ما صنع له واعوذ بك من شره وشر ما صنع له وروي عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم من لبس ثوبا فقال الحمد لله الذي كساني هذا ورزقنيه من غير حول مني ولا قوة غفر له من
ذنبه ما تقدم وما تاخر كذا في المصابيح ويسال الله تعالى ان يلبسه لباس التقوى وبعد هذين اي الحمد والسوال
يذكر اسم الله تعالى عند لباسه بحيث يكون مباشرته باللبس مقارنا لقوله بسم الله الرحمن الرحيم ففي الحديث ان الجن
يستمتعون اي يتمتعون وينتفعون بثياب الانس ومتاعهم فمن اخذ الجيم اي من جدد منكم ثوبا او قميصا فليقل
بسم الله فان اسم الله تعالى له طابع بفتح البا اي خاتم ويمهر من طبع على الكتاب مهر ختم وكان النبي صلى الله عليه وسلم
اذا استجد ثوبا لبسه يوم الجمعة لكونه سيد الايام ومن راى على غيره ثوبا جديدا فليقل البس بكسر الهمزة وفتح البا
جديدا وعش حميدا اي حامدا او محمودا ومت شهيدا ويقرا بعد الكتاب حتى يلبس ثياب بذلته بكسر البا وسكون
الذال المعجمه ما يلبس في البيت ولا يذهب بها الى الكرام وينوي بلبس الازار تحصين فرجه عن الحرام ويقرا حين يلبس ازاره
بسورة الفتح وهي سورة انا فتحنا لك فتحا مبينا وقد يقال المراد منها سورة اذا جاء نصر الله والفتح وهو الاقرب
ويرفع ازاره فوق كعبيه الى نصف ساقيه فان ازرة المومن بكسر الهمزة هي الحالة التي يرتضي في الاتزار كالجلسة
والركبة يقال اتزر ازرة حسنة كذا في التنوير ولا حق للازار في الكعبين ولا يجر ثوبه بطرا بفتحتي البا الموحدة
والطا المهملة شدة الفرح والنشاط واختيالا بالخاء المعجمة بالفارسيه كردن كشي كرد كذا في المصادر فانه من الكبر
وهذا الذي ذكره مضمون حديث رواه ابو سعيد الخدري حيث قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ازرة
المومن الى انصاف ساقيه لا جناح عليه فيما بينه وبين الكعبين وما اسفل من ذلك ففي النار ولا ينظر الله تعالى يوم
القيمة الى من جر ازاره بطرا ذكره في المصابيح ومن سنة الانبياء لبس القميص قبل السراويل ويلبس السراويل قاعدا لئلا
يصير بغيضا اي مبغوضا في الناس ولا تصيبه آفة فانهما اي المبغوضية واصابة الآفة من خواصه المعلومة بالتجربة
روي انه سرق متاع جار بعض الصوفيه وقال على الضمان فسئل وقيل سرق متاع جاري اني لبست سراويلي البارحة
قائما ذكره في الوصايا القدسية وروي عن علي رضي الله عنه انه كان يقول متعجبا عند بعض الوقايع ما لبست سراويلي
على القدم وما قطعت قطيعة الغنم وما وطيت بداية العلم فمن اين اصابني هذا الالم ولا ينزع ثوبا حتى يرقعه ترقيعا
اي لا يتركه ولا يلقيه حتى يخيط عليه رقعة ثم يلبسه مرقعا مرة اخرى لما قال عليه السلام يا عائشة لا تستخلقي ثوبا
حتى ترقعيه ثم تلبسيه مع الرقعة زمانا فانه ما دام غير مرقع فهو ليس بخلق كذا في شرح المصابيح ويكسو المروع فقيرا ولا
يبيعه ليكون في حرز بكسر الحاء وسكون الرا المهملة من الله تعالى اي في حفظه حيا وميتا ولا يتخذ الا ثوبا واحدا فان

فان احتج له ثوبان وهب احداهما الفقير حكي عن الحريري انه كان في جامع بغداد رجل لا يكاد يجده الا في ثوب واحد في
الصيف والشتاء فسئل عن ذلك فقال قد كنت ولعت بكثرة لبس الثياب فرايت ليلة فيما يرى النايم كاني دخلت الجنة
فرايت جماعة من اصحابنا من الفقراء على مايدة فاردت ان اجلس معهم فاذا الجماعة من الملائكة اخذوا بيدي واقاموني وقالوا
لي هولاء لهم ثوب واحد وانت لك قميصان فلا تجلس معهم فانتبهت ونذرت ان لا البس الا ثوبا واحدا الى ان القى الله
تعالى ذكره في العوارف ويطوى اي يلف ثوبه كما نزعه ليلا يلبسه الشيطان يحتمل ان يكون هذا على الحقيقة ويحتمل ان
يكون كناية عن اذهاب البركة وكمال النحوسة وحكي على لسان اللباس انه يقول زيّنّي امر من زين والنون الثانية
نون الوقاية بالليل يعني زيّني بالطي والمحافظة عن مس الشيطان ازينك بالنهار ويجتنب الموشى اسم مفعول من وشيت
الثوب نسجته على لونين واكثر اي يحترز عن المنقش من اللباس ولا سيما اي خصوصا عن ما كان عليه تماثيل جمع تمثال
وهو الصورة الحيوانية ولا يلبس حريرا ولا ما خيط بالابريسم بكسر الهمزة وفتح النون على وزن اهليلج بفتح اللام الثاني
كذا في مختار الصحاح فمن لبسه اي الحرير في الدنيا لم يلبسه في الاخرة هكذا ورد في حديث رواه ابن الربيع عن النبي عليه
السلام ووجهه ان من لبس الحرير في الدنيا فقد اعتقد حله يكون كافرا فلا يدخل الجنة فلم يلبس من حريرها وان اعتقد
حرمته فتاويل الحديث في حقه انه لا يلبسه حتى يطهر من الذنوب اما بالتوبة او بان يعفو الله تعالى عنه بفضله او بان
يعذب بقدر ذنبه ثم يدخل الجنة فيلبس الحرير كذا في المظهر ولا تلبس المراة رقيق اللباس اي اللباس الرقيق الذي يصف
ويحكي ملحفته فانه يوجب اللعنة وترخي المراة اي ترسل ازارها اسفل من ازرة الرجل اي من ازاره مبرح لهذا
التفسير في المظهر شبرا لتستر ظهر قدميها وبزر بضم الزاء المعجمة ثم به يعني يشد ازاره ولو بشوكة واحدة الشوكة
بالفتح والسكون بالفارسية خار ولا يلبس الرجل المعصفر اي المصبوغ بالعصفر وهو صبغ احمر معروف ولا المزعفر من
اللباس ولا ما عليه لطخ بالفتح والسكون بالفارسية الودن من خلوق بفتح الخاء المعجمة والقاف في اخره ضرب من الطيب
الاصفر ذكره في سبعة ابحر وعن ابي حنيفة رضي الله عنه انه يكره المورس اي المصبوغ بالورس وهو نبت اصفر يكون باليمن وانما
نهي الرجل عن هذه الاربعة لما في لبسه من تشبه الرجال بالنساء وقيل النهي مختص بالمعصفر دون المصبوغ بحمرة اخرى لان للمعصفر
رائحة لا تليق بالرجال كذا في شرح المصابيح ولا يتخذ من الفرش فوق ثلاثة فراش له اي للرجل وفراش لها اي للمراة وفراش ثالث
للضيف ذكر في الحديث ان الرابع للشيطان ولا يخفى عليك ان المراد انه لا يتخذ فراشا زايدا على حاجته لانه اسراف وهو من
فعل الشيطان فليس فيه منع على الزايد من الواحد اذا احتاج اليه المضيف لكثرة الضيفان وليكن الفراش متوسطا بين اللين
والخشونة فانه اقرب الى السنة لقد كان فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي كان ينام عليه اديما حشوه ليف وكذا كانت
وسادته اديما ويستكثر الرجل من النعال فانها مراكب الرجال قال عليه السلام استكثروا من النعال فان الرجل لا يزال راكبا
ما انتعل يعني ما دام الرجل لابسا للنعل يكون كالراكب والحافي وهو خلاف الناعل كالراجل وقد ثبت بالسنة ان النبي عليه السلام

لبس الخف في الحروب وغيره وفي الحديث من لبس نعلا صفراء ولم يقل اصفر لان النعل مؤنث لم يزل في سرور
ما دام لابسها ويبدا في لبس النعل والخف بالجانب الايمن ويبدا في نزعهما بالايسر وذكر في حيوة الحيوان نقلا عن
ابن الجوزي ان من واظب على البداية في لبس النعل باليمين والخلع باليسار امن من وجع الطحال وان سورة الممتحنة
اذا كتبت وسقي للمطحول ماؤها فيبرا باذن الله تعالى انتهى ويلبسهما اي الخف والنعل والمراد منه النعال العربية
قاعدا قال شراح المصابيح في بيان قوله نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ينتعل قائما ان هذا انما اذا كان في لبسه
فانما مشقة كالخف والنعل اذا احتاج الى شد شراكها فلبسها جالسا اسهل واما ما لا تعب في لبسها قائما فلا
يدخل تحت هذا النهي ومنه النعال التركية المجعولة من الخشب لكن ذكر في القنية اتخاذ النعل من الخشب مكروه
ولا يمشي في نعل واحد او خف واحد وقد نهى النبي عليه السلام عن ذلك حيث قال لا يمشي في نعل واحد ولا تضع
احدى رجليك على الاخرى اذا استلقيت لانه يعسر عليه المشي ويعيبه الناس وينسبونه الى العرج بل الى السفه
وسخافة العقل لان هذا ليس من داب العقلاء واما قوله ولا تضع او فلانه لا يامن ان يبدو عورته واما ما
روي ان النبي عليه السلام استلقى في المسجد واضعا احدى قدميه على الاخرى فمحمول على انه للضرورة او للبيان
للجواز والا فحاله عليه السلام في المجامع كانت على خلاف هذا وقال ايوب عن ابن سيرين يكره للرجل ان يضطجع على
بطنه والمراة على قفاها كذا في شرح المشارق لابن الملك والاكمل وعلى ذلك الذي ذكر من عدم المشي في نعل اخراج
احدى اليدين من الكم وارسال الرداء على احدى المنكبين يعني انهما مكروهان على مثل ذلك المذكور وهذا ما قال
الامام البغوي وقد الحق بعض الناس اخراج احدى اليدين من الكم وارسال الرداء على احدى المنكبين في الكراهة
لبس احدى الخفين النعلين او احدى الخفين كذا في تحفة الابرار وينفض بضم الفاء في المصادر بيفشاندن
الخفين حين يلبسها ليلا يكون فيهما شيء يؤذيه من حشرات الارض كالحية والعقرب ومن سنة الاسلام ان
يحتفي بالحاء المهملة اي يمشي بلا خف ولا نعل احيانا جمع حين بمعنى الوقت اي في بعض الاوقات تواضعا لله تعالى
وكان النبي صلى الله عليه وسلم يامر بذلك احيانا ولعله امره بذلك ليعلم نعمة النعل ويزيد شكره عليه ويستانس بالتواضع
فمن عمل به يحصل له ثلاثة امور التواضع والشكر على نعمة النعل والعمل بالسنة المامور بها ومن سنة الاسلام ان
يحمل اخاه المسلم على نعل وخف ويحمله عليه كناية من ان يعطيه النعل والخف فان ثوابه كمن حمله على فرس في
سبيل الله تعالى ومن السنة ان يخلع نعليه حين يجلس ويضعها بجنبه وان كان في المسجد ليكون في امن وحضور
والتختم بالفضة والعقيق سنة وفي الجامع الصغير ولا يتختم الا بالفضة وهذا نص على ان التختم بالحجر الذي يقال
له يشم حرام والاصح انه لا باس به كذا في الخلاصة ويفهم من هذا ان التختم بالعقيق حرام لكونه حجرا وهو المختار
عند ابي حنيفة رحمه الله تعالى وقيل يجوز التختم بالعقيق لان النبي عليه السلام قال تختموا بالعقيق فانه

اصح

مبارك وليس بحجر كذا فى شرح الوقايه وكلام المصنف على هذا القول ولكن ينبغى ان يعلم ان العبرة للحلقة لا
للفص حتى يجوز ان يكون الفص من الحجر والحلقة من الفضة ولكنه لذى سلطان اى ذى غلبة وحكومة مثل
القضاة والسلاطين فتركه لغير ذوى الحكومه احب لكونه زينة محضة بخلاف الحكام اذ ربما يحتاجون الى
الختم فلا بأس لهم بذلك ويختم فى خنصر اليسار اى يجعل الخاتم فى خنصر يده اليسرى فى زماننا وقوله عليه
السلام اجعلها فى يمينك كان ذلك فى الابتداء اى فى بدء الاسلام ثم صار ذلك من علامات اهل البغى كذا فى الخلا
وعن انس رضى الله عنه قال خاتم النبى عليه السلام فى هذه واشار الى الخنصر من يده اليسرى اما اختيار اليسرى
فليجبر نقصانها ولحرمانها عن الافعال الفاضلة ولانه ابعد عن الخيلاء والكبر لقلة حركاتها الظاهرة وتخصيص
الخنصر لضعفها وجبر نقصانها ايضا وعن على رضى الله عنه نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التختم فى هذه
واومى الى الوسطى والمسبحة ذكره فى المصابيح ولا بأس بان ينقش عليه اى على الخاتم شيئا من الحكمة وغيرها وعن
ابن عمر رضى الله عنه قال اتخذ النبى عليه السلام خاتما من ذهب اى قبل تحريمه على الرجال ثم القاه ثم اتخذ خاتما من ورق
نقش فيه محمد رسول الله وقال لا ينقش احد على نقش خاتمى هذا اى مثل نقش خاتمى لانه لا يكون احد رسول الله بعده
وان كان مسمى باسمه والاولى ان يكون حلقة الخاتم الحلقة بالفتح والسكون والجمع الحلقة بفتحتين على غير قياس
وهذا كالفلكة بالفتح والسكون والفلك بفتحتين قال فى الديوان ولا ثالث لهما وقال الاصمعى الجمع الحلق بكسر
الحاء وفتح اللام كبدرة وبدر وحكى يونس عن ابى عمرو بن العلاء حلقة فى الواحد بالتحريك والجمع حلق وحلقات
كذا فى الصحاح وفصه بالصاد المهملة من فضة بالمعجمة فان النبى عليه السلام كان عليه ذلك يفعل وكان عليه السلام
يجعل فص الخاتم مما يلى كفه حذرا عن الخيلاء واظهار الزينة ولكن الخاتم اقل من مثقال ويكون قدر الدرهم
لكونه ابعد عن السرف واقرب الى التواضع كذا فى شرح الطحاوى وفى الحديث تختموا بالعقيق فانه لا يصيبكم
غم ما دام عليكم وفى الحديث الآخر التختم بالزمرد بتشديد الراء جوهر معروف ينفى الفقر ذكر ارسطاطاليس ان
من تقلد وتختم بياقوت من اجناس اليواقيت وكان فى بلدة فيها الطاعون أمن من ان يصيبه ذلك ويقبل فى
اعين الناس ويسهل عليه قضاء الحوائج الصعبة وانه ينفع من الخفقان والوساوس وجمود الدم اذا علق ومن
خواصه ان لا تقع الصاعقة على من تختم به ومن خواص الاصفر منه ان يمنع الاحتلام ذكره فى الطب النبوى وفى
الحديث الذهب حلية المشركين والفضة حلية المسلمين والحديد حلية اهل النار اى زى بعض الكفار وهم اهل
النار او لان الكفار يصفدون بالسلاسل والاغلال وهو فى عرفنا يتخذ من الحديد كذا فى شرح المصابيح واعلم انه
يكره للرجال الا بالتختم بالفضة اما التختم بالذهب فمكروه لهم وفى الخلاصة فحرام قال ومن الناس من لم ير به بأسا
فهذا غير صحيح واما التختم بما سوى الذهب والفضة كالحديد والشبه والرصاص والصفر وغير ذلك فمكروه

لا تقع الصاعقة على من تختم به

للرجال والنساء جميعا لانه زى اهل النار كذا فى شرح النقايه والشبه بفتحتين ضرب من النحاس سمى
به لتشبيهه بالذهب لونا بيغان بالفارسيه برنج كذا صح فى تنوير المصابيح وعن بريدة ان النبى عليه السلام قال
لرجل عليه خاتم من حديد مالى اجد منك ريح الاصنام فطرحه فقل كرهه لاتخاذ الاصنام منه قال فى بعض شروح
المصابيح لعل المكروه اتخاذ المكروه منه دون الاوانى المتخذة منه لما ان الخاتم يكون مع المتختم غالبا وقد كانوا
يتخذون اصنامهم منهم بخلاف الاوانى وقيس عليه الصفر انتهى ولا يجوز الخاتم الا لذى سلطان كذا ورد فى
ورد فى حديث رواه ابو ريحان قيل المراد منه نهى تنزيه لا تحريم وقيل انه منسوخ بدليل التختم الصحابة فى عصره
عليه السلام وعصر خلفائه بلا نكير كذا فى تنوير المصابيح ومن السنة التطيب والتعطر بالمسك واما اتخاذ
المسك للمرأة فمباح لها فى بيتها وربما يكون مستحبا اذا قصدت حسن التبعل للزوج فان خرجت من بيتها
قاصدة ان يجد الناس ريحها فحرام وان لم تقصد ذلك فهو ليس بحرام كذا فى شرح المشارق للاكمل واعلم ان فى المسك
اصلاح جوهر الهواء لا سيما فى الوباء كالكندر فان بخوره ينفع من الوبا مطيب للهواء ايضا وهو اى المسك سرة
ظبى له نابان منفرقان كانهما قرنان وخياره الخراسانى ثم الصينى ثم الهندى وهو مشجع وينفع سدد الدماغ
ويحلل الرياح ويفرح كذا ذكر فى الطب النبوى ولا يرد طيبا يعرض عليه بل يقبله ويشمه ويتطيب الرجل بما يظهر ريحه
ويخفى لونه والمرأة بضد ذلك هكذا ورد فى الحديث والمفهوم من ظاهر هذا الكلام ان التعطر بالمسك انما يكون
للنساء دون الرجال لظهور لونه لكن التحقيق ههنا ان كل طيب له لون وفيه تشبه بالنساء من حيث ان لونه
للتزين والجمال كالصفرة والحمرة فهو حرام على الرجال وما لا كالمسك والعنبر والكافور وكذا فى المظهر
والاكتحال سنة وفى الحديث اكتحلوا بالاثمد بكسرة الهمزة والميم حجر معدنى يكتحل به كذا فى التنوير فانه يجلو
البصر وينبت الشعر اى شعر الاهداب النابتة على الاجفان الذى هو زينة الانسان ويكتحل فى كل عين ثلاثا
ثلاثا وفى الحديث من اكتحل يوم عاشوراء لم ترمد بفتح الميم يقال رمد الرجل اذا هاجت عيناه ابدا والادهان
بتشديد الدال والترجل بضم الجيم المشددة التطهر والتزين والترجيل تسريح الشعر بالمشط كذا فى التنوير
سنة وفى الحديث من كان له شعر فليكرمه اى التزين والترجيل والتنظيف بالغسل ولا يتركه متفرقا متوسخا
وفى حديث آخر اذا ادهن احدكم فليبدأ بحاجبيه فانه يذهب بالصداع وفى بعض الحديث انه عليه السلام كان
يصب الدهن على راحته اى كفه اليسرى ثم يمسح خط حاجبيه ثم يمسح شاربيه ولحيته ثم يمسح شعره ويرجل شعره
ترجيلا غبا يعنى يمشط شعره يوما ويتركه يوما ولا يمشط كل يوم وفى الحديث من امر على حاجبيه المشط بالضم
والسكون آله المشط عوفى من الوبا وكان عليه السلام يقرأ المنشرح عند تسريح لحيته شعره وهو ارساله وحله
قبل المشط كذا فى الصحاح وقيل هو التمشيط وتخليطه بالمشط وقيل تخليص بعضه من بعض ذكره فى المغرب

للرجال دون النساء لظهور ريحه دون لونه

والخضاب سنة ثبت قولاً وفعلاً اما الاول فلما روى عن ابي هريرة ان النبي عليه السلام قال ان اليهود والنصارى لا يصبغون فخالفوهم واما الثاني فلما قال ابن عمر ان النبي عليه السلام كان يصفر لحيته بالورس والزعفران هذا وقال في مجمع الفتاوى اختلفت الرواية في ان النبي عليه السلام هل فعل الخضاب في عمره والاصح انه لم يفعل يعني ان الاصح انه عليه السلام لم يفعل الخضاب في لحيته لعدم الحاجة اليه واما خضاب راسه بالحنا فانه مشهور قيل فعله عمره مرة لدفع الصداع والحرارة فقول المصنف ثبت فعلاً اراد به انه ثبت قولاً وفعلاً حيث فعله في راسه وان لم يفعله في غيره فينتظم كلامه على ما هو الاصح لان الثبوت فعلاً يكفي فيه فعله في الراس كما لا يخفى وفي حديث اختضبوا فان الملئكة تستبشر بخضاب المؤمن وفي حديث اخر احسن ما غير به الشيب الحنا والكتم يعني ان الشعر الابيض يخضب بالحنا تارة فيكون لونه احمر وبالكتم اخرى فيكون لونه اخضر في الخزانة لا باس بخضاب الراس واللحية والكتم بفتح المخففة الوسمة وهكذا فسره الامام البغوي ايضاً وقال ابو عبيد الكتم بالتشديد لكن المشهور بالتخفيف كذا في تحفة الابرار وقيل ورق نبت كورق الآس يخلط منه شيء يقال له بالفارسية شل ذكره في المغرب وقال في الصحاح نبت يخلط بالوسمة ويختضب به قال وقال الخطابي ان كل واحد من الحنا والكتم يستعمل على الانفراد لانه لو خلطا او خضب بالحناء ثم بالكتم يكون لونه اسود وهو منهي في تغيير الشيب كذا في المظهر قال في الطب النبوي الكتم حب شبه الفلفل يهيج للقيء نافع لعضة الكلب واذا خلط بالحنا قوى الشعر اسفي وكان ابو بكر الصديق رضي الله عنه يختضب بهما اي بالحنا والكتم على معنى انه كان يختضب تارة بالحنا واخرى بالكتم لا انه يختضب بهما في زمان واحد اما مخلوطا او متعاقبا حتى لا يلزم الاختضاب بالسواد يدل عليه قوله حتى يكون لحيته كالضرام عرفج في الجمرة البراقة والضرام اللهب والعرفج الشوك كذا في غنية الفتاوى ولا يختضب بالسواد لما روى انه قال عليه السلام غيروا الشيب واجتنبوا السواد قال الامام النووي في الخضاب اقوال واصحها ان خضاب الشيب للرجل والمراة بالحمرة والصفرة مستحب وبالسواد حرام قال في المحيط هذا في حق غير الغزاة اما من فعل الغزاة ليكون اهيب في عين العدو لا للتزين فغير حرام ولعل ما روي ان عثمن والحسن والحسين رضي الله عنهم خضبوا لحاهم بالسواد كان للمهابة لا للزينة كذا في شرح المشارق وقال في مجمع الفتاوى اما من اختضب اي بغير السواد لاجل التزين للنساء والجواري فقد منع عن ذلك بعض العلماء والاصح ان لا باس به وهو مروي عن ابي يوسف رحمه الله كما فقد قال كما يعجبني ان تتزين لي امراتي يعجبها ان اتزين لها فقد جاء فيه وعيد عظيم حيث قال عليه السلام يكون في اخر الزمان قوم يختضبون بهذه السواد لا يجدون رائحة الجنة وهذا تهديد وتشديد لارتكاب تغيير البياض بالسواد وقال النبي عليه السلام هو خضاب اهل النار وفي لفظ اخر الخضاب بالسواد خضاب الكفار ويقال اول من خضب بالسواد فرعون لعنه الله كذا في الاحياء و يختضب بالصفرة والحمرة ويوقر اي يعظم الشيب توقيرا ولا يكرهه ولا ينتفه في المصادر النتف [illegible]

البون

البون على التاموى بركندن ونايه ضرب اي لا ينزعه بالمنقاش كما يفعله البعض في زماننا كراهة للشيب وارادة للشباب للاغراض الدنيوية الفاسدة وترويجاً للاباطيل الكاسدة واما اذا لم يكن كذلك فلا باس بنتف الشيب صرح به في خزانة الفتاوى فانه نور المؤمن قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تنتفوا الشيب فانه نور المسلم من شاب شيبة في الاسلام كتب له بها حسنة وكفر عنه بها خطيئة ورفع له بها درجة وذلك لانه يمنع العاقل عن الغرور ويدعوا الى دار السرور ويكسر الشهوات ويميل الى الطاعات وكل ذلك يوجب الثواب المفضي الى النور في دار المآب وقال النبي عليه السلام من شاب شيبة في الاسلام كانت له نوراً يوم القيمة ذكرهما في المصابيح ووقاره ذكر في المظهر ان اول من شاب من بني آدم كان ابرهيم خليل الله عليه السلام فلما راى الشيب في لحيته قال ما هذا يارب فقال الله تعالى له هذا الوقار فقال عليه السلام يا رب زدني وقاراً وقيل الشيب في الصدغين ورع اي وقت تورع اشتاراً به وقيل اي علامة ورع يبدأ شيب اهل الورع منهما وهكذا اما دل قوله كرم ولوم والصدغ بضم الصاد المهملة والغين المعجمة ما بين العين والاذن ويسمى ايضا الشعر المتدلي عليه صدغا والاليق لان يراد به ههنا المعنى الاول ليوافق قوله وفي مقدم الراس وفي القذال كرم والقذال بفتح القاف والذال المعجمة ما بين نقرة القفا الى الاذن وهما قذالان من اليمين قذال ومن الشمال قذال وفي القفا بالالف المقصورة مؤخر العنق يذكر ويؤنث كذا في الصحاح لوم بضم اللام وفي الشارب تخنث اي في النظر او على التوجيه الذي سبق ومن السنة فرق شعر الراس اي تفريقه وتقسيمه الى نصفين وفرق شعر الصدغين عن ابن عباس انه قال كان النبي عليه السلام يحب موافقة اهل الكتاب فيما لم ينزل فيه الحكم ويراه اولى من موافقة المشركين لاحتمال ان يعملوا ما ذكر في كتابهم وكان اهل الكتاب يسدلون اشعارهم اي يرسلون الشعر حوالي الراس من غير تقسيمه الى نصفين وكان المشركون يفرقون اشعار رؤسهم فسدل النبي عليه السلام والمسلمون نواصيهم ثم نزل جبريل عليه السلام فامره بالفرق ثم فرق هو والمسلمون اشعارهم وقد روت ام هاني ان النبي عليه السلام قدم مكة وله اربع ذوايب وكان عليه السلام يرسل شعره وقتا غير مفتول ووقتا مفتولا وهذا هو الوجه في اختلاف الروايات في هذا الباب كذا في شروح المصابيح ومن السنة ان يحلق الرجل شعر الراس كله واما المراة اذا حلقت راسها شعرها ان فعلت لوجع اصابها فلا باس والا فمكروه اوفيه تشبه بالرجال نعم لو نبتت للمراة لحية يستحب لها حلقها كذا في شرح النقاية وشرح المصابيح لا يترك قزعا والقزع بالقاف والزاي المعجمة المفتوحتين من قزع السحاب وهو قطع منه صغار اي لا يترك قطعا متفرقة في الجوانب لما روي ان النبي عليه السلام نهى عن القزع وبالجملة لا باس بحلق الراس لمن اراد التنظيف ولا يتركه ملبدا او مذهبا او يرجل الا اذا تركه قزعا قطعا فانه داب الكفار واهل الشطارة او ارسل الذوائب على هيئة اهل الشرف اعني السادات بلبسها هذا ثم ان قوله في الجوانب اشارة الى انه يجوز ذلك في الجانبين لكن لا يصح ذلك على اطلاقه لما ذكر في القنية انه يجوز حلق الراس وترك الفودين ان ارسلهما

اول من شاب من بني آدم ابرهيم

لو نبتت للمراة لحية يستحب لها حلقها

وان شدّهما على الرأس فلا وفود الرأس جانبه ومن السنن الراتبة اى الثابتة المؤكدة من الرتوب وهو الثبوت
وفيه اشارة الى ان السنن على قسمين راتبة مثل سنة الظهر وغير راتبة مثل سنة العصر فمرة يصلى اربعًا ومرة
يصلى ركعتين ومرة لا يصلى فيها كذا فى التنوير قص الشارب اى قطعه قال النووى المختار فيه ان يقص حتى يبدو طرف
الشفه ويكون مثل الحاجب وفى المختار لا باس بترك سباليه وهما طرفا الشارب فعل ذلك عمر رضى الله عنه وغيره
لان ذلك لا يستر الفم ولا يبقى فيه غمر الطعام وفى المحيط ان توفير الاظافير مندوب للمجاهد فى دار الحرب وان كان
قطعها من الفطرة فانه نظير قص الشارب وانه سنة وهو فى حق الغازى فى دار الحرب ان توفير شاربه
مندوب ليكون اهيب فى عين العدو انتهى وحلق العانة بالحاء والعين المهملتين اى حلقها بالحديد وان ازال
شعره بغيره لا يكون على وجه السنة كذا فى شرح المشارق ويجب ان يعلم انه لا يحلق عانته وهو جنب روى خالد
لا يحلق عانته وهو جنب
انه عليه السلام قال من تنور قبل ان يغتسل جاءته كل شعرة فتقول يا رب سله لم ضيعنى ولم يغسلنى هذا واما
حلق شعر الصدر والظهر ففيه ترك الادب كذا فى القنية وقال فى المحيط لا يحلق شعر حلقه وعن ابى يوسف لا
باس بذلك ولا باس بان يأخذ شعر الحاجبين وشعر وجهه ما لم يتشبه بالمخنثين وعن ابى حنيفة يكره ان يحلق
قفاه الا عند الحجامة كذا فى شرح النقاية ونتف الابط بالكسر والسكون اى نتف شعره قال فى شرح المشارق المفهوم
من حديث ابى هريرة ان نتف الابط ليس بسنة بل السنة نتفه لان شعره يغلظ بالحلق ويكون اعون للرائحة الكريهة
قال الامام النووى النتف افضل لمن قوى عليه حكى ان الشافعى رضى الله عنه كان يحلق ابطه فقال علمت ان السنة النتف
لكن لا اقوى على الوجع وفى الفردوس عن عبد الله بن بسر عن النبى عليه السلام لا تنتفوا الشعر الذى يكون فى الانف فانه يورث
الاكلة ولكن قصوه قصًا ولا يترك عانته فوق اربعين لما روى عن انس بن مالك رضى الله عنه قال وقت لنا فى قص الشارب
وتقليم الاظفار ونتف الابط والاستحداد ان لا نترك اكثر من اربعين ليلة وفى القنية الافضل ان يقلم اظفاره ويحفى
شاربه ويحلق عانته وينظف بدنه بالاغتسال فى كل اسبوع مرة فان لم يفعل ذلك ففى كل خمسة عشر يومًا ولا عذر فى
تركه وراء الاربعين فالاسبوع هو الافضل والخمسة عشر هو الاوسط والاربعين الابعد ولا عذر فيما وراء الاربعين
ويستحق الوعيد انتهى وكذلك لا يترك فوق اربعين احفاء الشارب فى المغرب احفى شاربه بالحاء المهملة اى بالغ فى احفى
جزه وقيل اصل الاحفاء الاستقصاء فى الكلام ثم استعير فى اخذ الشارب قال الامام رضى الله عنه قريب من الحلق
واما الحلق فلم يرد بل كرهه بعض العلماء ورآه بدعة واعفاء اللحية اى تكثيرها والمراد منه عدم المبالغة فى الجز فانه
اى النبى عليه السلام كان يأخذ من لحيته من عرضها وطولها اذا زاد على قدر القبضة وكان يفعل ذلك الاخذ فى الخميس والجمعة
ولا يتركه مدة طويلة فوق الاسبوع واعلم ان النبى عليه السلام قال اعفوا اللحى واحفوا الشوارب واراد به النهى عما يفعله الاعاجم
والزنج من قص اللحية اى قطعها كلها وتوفير الشارب فانه مكروه صرح به زين الدين وغيره وهذا لا ينافى ما رواه عمرو بن شعيب

من انه عليه السلام كان يأخذ من لحيته طولًا وعرضًا اذا زاد على قدر القبضة كذا فى التنوير وقال فى الاحياء قد اختلفوا
فيما طال منها فقيل ان قبض الرجل على لحيته واخذ ما تحت القبضة فلا باس به وقد فعله ابن عمر رضى الله عنه وجماعة من
التابعين واستحسنه الشعبى وابن سيرين وكرهه الحسن وقتادة ومن تبعهما وقالوا تركها بما فيه احب لقوله عليه
السلام اعفوا اللحى لكن الظاهر هو القول الاول فان الطول المفرط يشوه الخلقة ويطلق السنة المغتابين بالنسبة
اليه فلا باس للاحتراز عنه على هذه النية قال النخعى عجبت لرجل عاقل طويل اللحية كيف لا يأخذ من لحيته فيجعلها بين لحيتين
اى طويل وقصير فان التوسط فى كل شىء حسن قيل خير الامور اوسطها ومن ثمه قيل كلما طالت اللحية نقص العقل انتهى
كلام الامام وكلام المصنف هاهنا انما هو على ما اختاره الامام هذا ولكن المذكور فى شرح المصابيح هو ان المختار هو القول
الثانى دون الاول ولان بفتح اللام والهمزة يعتاد ذلك المذكور كل اسبوع كان افضل كما ذكرنا من القنية آنفا قال
فى المظهر وقد جاء فى توقيت هذه الاشياء احاديث ليست فى المصابيح عن ابن عمرو ابى عبد الله الاغر ان النبى عليه السلام
كان يقص شاربه ويأخذ من اظفاره كل جمعة قبل ان يخرج الى صلاة الجمعة وقيل كان يحلق العانة وينتف الابط فى
كل اربعين يومًا وقيل فى كل شهر انتهى وفى حديث من قلم اظافيره يوم الجمعة لم تشعث فى مختار الصحاح الشعث بالتحريك
الانتشار وبابه علم اى لم يتفرق ولم تتشعث انامله جمع انملة بفتح الهمزة والميم ايضًا وقد يضم اولهما ذكره ثعلب كذا فى
مختار الصحاح قال واما ضم الميم فلا اعرف احدًا ذكره غير المطرزى فى المغرب قال الامام قاضى خان رجل وقت
لقلم اظافيره وحلق رأسه يوم الجمعة قالوا ان كان يرى جواز ذلك فى غير يوم الجمعة واخرها الى يومها تاخيرًا فاحشًا كان
مكروهًا لان من كان ظفره طويلًا كان رزقه ضيقًا فان لم يجاوز الحد وأخره تبركًا بالاخبار فهو مستحب لما روت عائشة
رضى الله عنها عن النبى عليه السلام انه قال من قلم اظافيره يوم الجمعة اعاذه الله تعالى من البلايا الى الجمعة الاخرى وزيادة ثلاثة
ايام ولا فى قلامة بضم القاف وتخفيف اللام ما سقط من الظفر حين القلم كذا فى الصحاح واستعمله المصنف لمعنى ما سقط
من القطع مطلقًا سواء كان من الظفر او غيره ولذلك قال اظفاره وشعره لئلا يلعب به السحرة بفتحتين جمع ساحر اى لئلا
يسحروا به احدًا وان لا يعقد الشيطان بالعين المهملة قبل القاف من العقد على ما وقع فى بعض النسخ اى ولئلا
يعمل عقدًا على ما طال منها اى من القلامة وينفث فيها كالنفاثات فى العقد وانما ذكره ليعم سحرة الانس والجن صريحًا
ووقع فى الاكثر من النسخ لئلا يقعد بتقديم القاف من القعود فحينئذ يكون علة لنقص التقليم للدفن ويكون ضمير
منها عائدًا الى الاظفار ولا يخفى عليك ان هذا وان كان صحيحًا من جهة المعنى بل هو اسد من الاول حيث ينطبق على ما
ورد فى الحديث من انه قال عليه السلام يا ابا هريرة اقلم ظفرك فان الشيطان يقعد على ما طال منها لكنه مختل من جهة
نظم اللفظ لان قوله لئلا يقعد عطف على قوله لئلا يلعب فيلزم ان يكون هذا ايضًا علة للدفن وهو ظاهر البطلان
هذا وذكر فى عيون الفتاوى انه اذا قلم اظافره او جز شعره ينبغى ان يدفن قلامته فان رمى به فلا باس وان القاه فى الكنيف

او فى المغتسل يكره ذلك لان ذلك يورث كثرة النسى ولا يقلمها الى الاظفار بالسن فانه يورث البرص مستحبين ويورث الجنون
ايضا كما مر بل يقلمها بالمقراض وفى الحديث من اراد ان يأمن من شكاية العين والبرص والجنون فليقلم الى فليقطع اظفاره يوم
الخميس بعد العصر وقال فى الجواهر نقلا عن نعيه المنيه من اراد ان يأمن من الفقر وشكاية العين فليقلم اظفاره يوم الخميس بعد
العصر هذا واما الترتيب فى قلم الاظفار ففيه قولان احدهما ما ذكر فى الجواهر من الفهم قالوا ينبغى ان يبدأ بالخنصر يده
اليمنى ثم بالوسطى ثم بابهامها وبنصرها وختم بمسبحة يده اليمنى ثم يبدأ بابهام يده اليسرى ثم بوسطاها ثم خنصرها
ثم بسبابتها ثم بنصرها ثم فى اصابع الرجل كذلك وهذا على ترتيب ما قيل فى النظم المشهور من قلم الاظفار بالسنة
والادب يمينها خوابس يسارها اوخسب مشيرا بالخاء الى الخنصر وبالواو الى الوسطى وبالالف الى الابهام
وبالباء الى البنصر والسين الى السبابه والقول ما ذكر الامام النووى حيث قال المستحب فيه ان يبدأ باليدين قبل الرجلين
فيبدأ بمسبحة يده اليمنى ثم الوسطى ثم البنصر ثم الخنصر ثم الابهام ثم يعود الى اليسرى فيبدأ بخنصرها ثم بنصرها
الى آخرها ثم يعود الى الرجل اليمنى فيبدأ بخنصرها ويختم بخنصر اليسرى وهكذا قرره الامام فى الاحيا وينقى البراجم جمع
برجمة بضم الباء والجيم وسكون الراء بينهما وهى مفاصل الاصابع والعقد التى على ظهرها يجتمع فيها من الوسخ واللثات جمع
لثة بالتخفيف ما حول الاسنان واصلها لثى والهاء عوض من الياء والجمع لثات ولثى وينقى ما بين الاسنان ما استطاع
والصماخين والصماعين الصماخ بالخاء المعجمة ثقب الاذن والصماع بالغين المعجمة جانب الفم والصاد المهملة مكسورة
فيهما ما استطاع فان ما يعلوه بها من الوسخ ينفر الملائكة تنفيرا وقد ذكر فى الطب النبوى انه قال عليه السلام غسل الرأس يزيد
فى العقل والوسخ يورث النسيان ومن السنة الختان وبه قال ابو حنيفة وقال الاكثرون ومنهم الشافعى انه واجب لانه من
شعائر الاسلام وشدد ابن عباس فيه وقال الاقلف لا تقبل شهادته وصلاته وذبيحته وقال ابن شريح ستر العورة واجب
اتفاقا فلولا وجوب الختان لم يجز كشفها له فجواز الكشف دليل وجوبه كذا فى التنوير هو اى الختان للرجال سنة ان
لم يولد مختونا وانما قيدناه به لما قال فى الخلاصة ومجمع الفتاوى من ولد مختونا بحيث لو رآه انسان يراه كانه
ختن ويشق عليه الختان مرة اخرى واعترف بذلك اهل البصيرة من الحجامين ترك ولا يتعرض له وذكر فى زين
العرب ان اربعة عشر نبيا ولدوا مختونين آدم وشيث ونوح ولوط وهود وصالح وشعيب ويونس وموسى وسليمان
وزكريا وعيسى وحنظلة بن صفوان وهو نبى اصحاب الرس ونبينا محمد صلى الله عليه وسلم وعلى جميع الانبياء والمرسلين هذا وسيجى
من المصنف رحمه الله انه قد ولد الانبيا كلهم مختونين مسرورين اى مقطوع السرة كرامة لهم لئلا ينظر احد الى عورتهم الا
ابرهيم خليل الله فانه قد ختن نفسه ليستن بسنته من بعده فتخصيصه باربعة عشر ليس كما ينبغى وللنساء مكرمة
بضم الراء واحدة المكارم قال فى خزانة الفتاوى ختان الرجل سنة واختلفوا فى ختان المرأة قال فى ادب القاضى
مكرمة وفى موضع آخر سنة وقال بعض العلماء واجب وقال بعضهم فرض انتهى والتنور اى استعمال النورة وهى بضم النون ما

فليقطع

قلموا اظفاركم

اربعة عشر نبيا ولدوا مختونين

يعمل من كلس وزرنيخ مخلوطان كما ثبت فى بعض الحديث وفى بعض آخر من الحديث انه اى النبى عليه السلام كان لا يتنور
فاذا كثر شعره حلقه بالحديد وهكذا عن قتادة انه لم يتنور ولا الخلفاء الراشدون فكانهم احترزوا عن ذلك لانه
لا يورث الملامسة وهى مطلوبة فى النساء دون الرجال وعن ابى موسى قال من دخل الحمام وصنعت له النورة سليمان
بن داود عليهما السلام ذكره فى الطب النبوى والحناء سنة للنساء ويكره لغيرهن من الرجال الا ان يكون لعذر لانه تشبه
بهن وكذا تشبه المرأة بالرجال مكروه فان النبى عليه السلام لعن الرجلة بفتح الراء وضم الجيم كذا فى التنوير من النساء اى المتشبهة
يعنى المرأة التى تشبه نفسها بالرجال ولا تصل امرأة شعر غيرها بشعرها لقوله عليه السلام لعن الله الواصلة والمستوصلة
فى التنوير الواصلة هى التى توصل شعر اجنبى بشعرها او بشعر امرأة اخرى والمستوصلة هى التى تطلب هذا الفعل ولا تنمص
بتخفيف الميم المكسورة والصاد المهملة ولا تتنمص قال فى سبعة ابحر النمص اخذ الشعر من الوجه بالخيط او بالمنماص اى
المنقاش وتنمصت المرأة ونمصت ايضا شدد للكثرة والنامصة التى تزين النساء بالنمص وفى الحديث لعن الله النامصة
والمتنمصة انتهى ولا تنشر على وزن تفعل ولا تأتشر الوشر تحديد الاسنان وترقيق اطرافها والواشرة المرأة التى
تفعل ذلك تتشبه بالشواب وفى الحديث لعن الله الواشرة والموتشرة كذا فى مختار الصحاح ولا تشم ولا تستوشم عن
ابن عمر رضى الله عنه ان النبى عليه السلام قال لعن الله الواشمة والمستوشمة الواشمة المرأة التى تغرز الابرة على ظهر
كفها او ساعدها او غيرها ليخرج منها الدم وتجعل فيها الكحل او نيلا او نحوهما ليخضر لونه ويبقى نقوشا او يكتب به
اسمها والمستوشمة التى تطلب ان يفعل بها الوشم ورخص الحمام للرجال دون النساء كما سيجى قال الامام فى الاحياء
دخل اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حمامات الشام فقال بعضهم نعم البيت بيت الحمام يطهر البدن ويذكر
النار روى ذلك عن ابى الدرداء وابى ايوب الانصارى رضى الله عنهما وقال بعضهم بئس البيت بيت الحمام يبدى العورات
ويذهب الحيا فهذا لتعرض لآفته وذلك لحصلته ولا بأس بطلب فائدته عند الاحتراز عن آفته فى الازر بضمتين
جمع ازار ولا يجوز الدخول بغير ازار لما روى جابر ان النبى عليه السلام قال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل
الحمام بغير ازار وكذا لا يجوز الدخول فى الماء بغير ازار كذا فى المظهر وسئل ابرهيم الحارثى من شرب النبيذ ولا يسكر
ايصلى خلفه قال نعم قيل فمن دخل الحمام بغير مئزر قال لا يصلى خلفه لان شرب النبيذ مختلف فيه ودخول الحمام بغير
مئزر حرام بالاجماع كذا فى شرح الخطب لانه يذكر النار يذكر النار تذكيرا فيستعيذ بالله تعالى فيه اى فى الحمام من النار اذا
احس بحرة احساسا ويستعيذ من حميم جهنم حين يصب الماء الحار على بدنه ملاحظا معنى قوله تعالى يصب من
فوق رؤسهم الحميم هو الماء الحار ويستعيذ ايضا من تجرده اى كونه عريانا يوم الدين حين يتجرد من ثيابه ويجعل وجهه
الى الجدار كما حكى ان ابن عمر رأى فى الحمام ووجهه الى الجدار وقد شد عينيه بعصابة ويغض بضم الغين المعجمة اى يخفض
بصره تحرزا عن وقوعه على عورة او على محرم الله تعالى ومن هذا قال بعضهم لا بأس بدخول الحمام ولكن بازارين

اول من دخل الحمام وصنعت له النورة سليمان عليه السلام

ازار للعورة وازار للرأس يتقنع به ويحفظ عينه واعلم ان في الحمام واجبات وسننًا على ما ذكر في الاحياء وغيره
فمن الواجبات ان يغض بصره ويستر عورته وان ينهى غيره عن كشف العورة وعليه ذكر ذلك ولا يسقط عنه وجوب
وجوب الذكر الا لخوف ضرب او شتم او نحو ذلك مما هو حرام في نفسه فليس عليه ان ينكر حرامًا يفضي المنكر عليه
الى مباشرة حرام آخر ومن السنن فيه ان لا يدخل فيه لاجل الدنيا ولا عابثًا الا لاجل الهوى بل يقصد به التنظيف المحبوب
تزيينًا للصلوة وان يعطي الحمامي الاجرة قبل الدخول فان ما يستوفيه مجهول وكذا ما ينتظره الحمامي فتسليم الاجرة
رفع للجهالة من احد العوضين وتطيب لنفسه وان يقدم رجله اليسرى عند الدخول في الحمام ويقول بعد التسمية
اعوذ بالله من الرجس النجس الخبيث المخبث من الشيطان الرجيم وان يدخله وقت الخلوة فانه وان لم يكن في
الحمام الا اهل الدين والمحتاطون للعورات فالنظر الى الابدان مكشوفة فيه تشابه من قلة الحياء وهو
مذكر للتأمل في العورات وان يغسل يديه عند الدخول فيه وان لا يسلم عند الدخول وان يسلم عليه لم يجب بلفظ
السلام بل يسكت ان اجاب غيره وان احب ان يجيب قال عافاك الله ولا بأس ان يصافح الداخل ويقول عافاك الله
لابتداء الكلام وان لا يكثر الكلام في الحمام وان لا يقرأ القرآن فيه الا سرًّا وان لا يعجل بدخول البيت الحار حتى يعرق في
البيت الاول وان لا يمكث فيه الا مكثًا متعارفًا وان لا يكثر صب الماء بل يقتصر على قدر الحاجة فان المأذون فيه
بقرينة الحال مع انه اسراف والاسراف حرام ومما ينبغي ان يعلم ان دخول الحمام فيما بين العشائين وقريبًا من المغرب
مكروه لان ذلك وقت انتشار الشياطين وان دخوله في الصوم مكروه لان فيه اظهار المناجب اخفاؤه ولانه يخل
بصلاة الجماعة وانه لا بأس بان يدلكه قيم الحمام وغيره اي عصره جميع بدن الداخل فيه الا ما بين الخاتنة والسرة ونحوه
لان كل موضع لا يجوز النظر اليه لا يحل مسه الا فوق الثوب وقيل غمز الاعضاء في الحمام مكروه لكونه عادة المترفهين
المتكبرين ولان الخادم ربما يفعل ذلك عن شهوة الا ان يكون من عذر المرأة وتعب فلا بأس به حينئذ كذا قال في مجمع الفتاوى
وشرح النقاية ولان لا يدخل الحمام الا من سقم بفتحتين ويجوز بالضم والسكون مثل الحزن والحزن كذا في مختار الصحاح
كان اولى لان الناس لا يخلو في الحركات من انكشاف العورات بانعطاف في اطراف الازار فيقع النظر على العورة
من حيث لا يدري ولهذا غض ابن عمر رضي الله عنه عينيه كما مر ويمنع النساء من دخول الحمام فانه فتنة ولهذا قال
قال النبي عليه السلام من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل حليلته الحمام ولم يرخص لهن دخول الحمام لما ذكر ولان جميع
اعضائهن عورة وكشف العورة حرام الا عند الضرورة كغسل الجنابة وقضاء الحاجة ولا ضرورة لهن في دخول الحمام
لان الغسل يمكن لها في بيتها الا اذا اقتضت الحاجة لها دخول الحمام مثل ان يكون مريضة يدخله للتداوي او نفساء
تدخله للتنظيف او يكون جنبًا او منقطعة الحيض والبرد شديد لا تقدر على استعمال الماء خارج الحمام خوفًا من الضرر
ففي هذه الاعذار يجوز لها دخول الحمام كذا في الملتقط وقال في الاحياء يكره للرجل ان يعطيها اجرة الحمام فيكون معينًا لها

على المكروه ولما ذكر المصنف بعض احكام من جهة الشرع اشار الى بعض احكامه من جهة الطب فقال وغسل
الرجلين بالماء البارد بعد الخروج من الحمام امان من الصداع وامان من النقرس ايضًا ويكره صب الماء البارد
على الرأس عند الخروج منه وكذا شربه ومما قيل فيه الحناء بعد النورة امان من الجذام وسيذكره المصنف
وقيل ان النورة في كل شهر مرة تطفئ الحرارة وتنقي اللون وتزيد في الجماع وقيل بوله في الحمام قائمًا في الشتاء
انفع من شربة دواء وقيل نومة في الصيف بعد الحمام دواء بعد شربة كذا في الاحياء وقال ابو الفرج في كتابه
المسمى بالاغاني اجمع اطباء الهند والروم والفرس على ان من تجرع جرعة من الماء البارد حين دخوله في الحمام لا يجد
في رأسه شيئًا يؤذيه ومن وضع على رأسه خمسة اكف من الماء الحار حين دخوله في الحمام أمن من الصداع
والرمد انتهى والنظر في المرآة والماء الصافي لمصلح من هيئته شيئًا سنة هذا خبر لقوله والنظر ويقول اذا
نظر فيها اي في المرآة ونحوها الحمد لله الذي سوى خلقي وحسنه وكرم صورة وجهي وحسنها وجعلني
من المسلمين اللهم كما حسنت خلقي بالفتح والسكون فحسن خلقي بالضم والسكون واحد الاخلاق **فصل في**
سنن المسكن والبناء السنة فيه مقدار الكفاية وهو اي ذلك المقدار في جهة العلو ستة اذرع كل ذراع
ست قبضات وقيل سبع مشتات بلا اصبع قائمة وقيل سبع مع اصبع قائمة فوق كل مشت والاول اولى
لكونه احوط والثالث اوسع وما في الجهة الوسعة من الجوانب فيختلف باختلاف حال الساكن والضابط
ان يكون مقدار الحاجة فما دونه فمن زاد على ذلك المقدار فقد عرفت ان زاد مشترك بين اللازم والمتعدي
مثل جاء وههنا زاد متعد وجاء لازم اي من جعل البناء زائدًا على ما ذكر جاء محله يوم القيمة وهذه الجملة
في موضع الحال من فاعل جاء وقد ورد في الآثار ان من رفع بناه فوق ستة اذرع ناداه منادٍ الى اين يا افسق
الفاسقين ويسوى عند البناء ان يعبد الله تعالى فيه ويكنه من كنت الشيء سترته وصنته من الشمس ويأيه
رد من الحر والبرد والا اي وان لم يسو كذلك يكون عليه وبالًا اي ثقلًا يوم القيمة ولا ينفق في البناء المال الكثير
ولا خير في مال ينفق على صيغة المجهول في الماء والطين قال النبي عليه السلام المؤمن يؤجر في نفقته كلها الا شيئًا
جعله في التراب والبناء جعله ذكره في شهاب الاخبار وفي الحديث الآخر اذا اراد الله بعبد شرًّا اجعل ماله في هيئتين
الطينين اراد به الآجر والخشب على طريقه تغليب الاخف كذا في الكفاية وحكى انه قال محمد بن السماك لهرون
الرشيد حين بنى دارًا رفيعًا كما هو عادة الخلفاء رفعت الطين ووضعت الدين ان كان هو من مالك فانت من
المسرفين والله لا يحب المسرفين وان كان من مال غيرك فانت من الظالمين والله لا يحب الظالمين وفي رواية
فانت خائن والله لا يحب الخائنين وعن عمر بن عبد العزيز انه قال ان ملكًا من الملوك بنى دارًا فاعلا فيها وضع للناس
فيها مائدة فيأتون افواجًا ويأكلون وكان الملك يسألهم هل ترون في داري هذه عيبًا فينظرون جوانبها ويقولون

لاحتى دخل عليه يوما اعابدان فسالهما الملك عن عيب داره فقالا نعم اعيب العيوب تخرب الدار ويموت
اهلها كذا فى الخالصة والسنة فيه اى فى البناء ان يبنى كل يوم ساقا الساق بالسين المهملة هو الصف اللبن
والطين وغيرهما كذا فى سبعة الابحر ولا يبنى جملة فى يوم واحد كما كان الخليل عليه السلام وابنه اسمعيل عليه السلام
يرفعان كل يوم مدماكا للبيت اى الكعبة شرفها الله تعالى والمدماك بكسر الميم الساق من البناء ولا ينفق
حراما فى البناء فانه اساس الخراب ولا ينقش ولا يصور فان ذلك التنقيش والتصوير بل النقش والصورة تنفر
الملئكة من الدخول فى ذلك البناء عن جابر رضى الله عنه انه قال قال عليه السلام البيت الذى فيه الصورة لا يدخله
الملئكة والمراد الملئكة النازلون بالبركة والرحمة الطايفون على العباد للزيارة واستماع الذكر واستعمالهما لا
الكتبة فانهم لا يفارقون المكلفين طرفة عين كذا فى شرح المشارق فان قطع اعناق الصور وازال راسها ومحاها
لم يكن به باس وينظف اى يطهر فناء البيت وهو ما امتد من جوانبه فان النظافة من الايمان وفيه الغنى ايضا فانهم
قالوا ان تنظيف الفناء يجلب الرزق ويورث الصحة وكان النبى صلى الله عليه وسلم لا يدخل بيتا عليه ستر بكسر
السين واحد الستور والاستار موشى اى منقش وكان صلى الله عليه وسلم لا يستر حيطانه جمع حايط ولا يزخرفها
اى لا يزين حيطانه بالثياب ولا يفرش فى البيت جلود جمع جلد السباع جمع سبع بضم الباء وهو الحيوان المفترس
ويسلم الداخل على اهل البيت كلما دخل ان كان فيه اى فى البيت احد وان لم يكن فيه قرا قل هو الله احد مرة او ثلثا
فان ذلك المذكور من السلام والقراءة يجلب الغنى قال فى المحاضرات ومما يجلب الرزق كنس الفناء وغسل الاناء
وتحسين الخط والقول وبشاشة الوجه وطيب الكلام والقيام الى العبادات سحرا واطالة الجلوس بعد صلوة
الفجر فى المساجد وكثرة تلاوة سورة الم نشرح لك واذا وقعت ومن اقوى الاسباب الجالبة للرزق الصلاة
بتعديل الاركان والخشوع انتهى ويذكر اسم الله تعالى ويقول بسم الله الرحمن الرحيم عند دخوله فى البيت وخروجه
عنه عن جابر انه قال اذا دخل الرجل بيته فذكر الله تعالى عند دخوله وطعامه قال الشيطان لاعوانه لا مبيت
لكم ولا عشا واذا دخل ولم يذكر الله تعالى عند دخوله قال الشيطان ادركتم المبيت واذا لم يذكر الله تعالى عند طعامه
قال ادركتم المبيت والعشا ذكره فى المشارق ويجيف الابواب اجافا اى يردها ويغلقها ليلا ويسمى الله تعالى عند
الاجاف ويوكى السقاء اى يربطه ويطفى السراج والنار حين النوم ولا يترك منديل الغمر بفتحتين ريح اللحم فى بيته
الذى ينام فيه ولا ينام احد فى البيت وحده ولا ينام على سطح غير محوط فى الصحاح حوط كرمه تحويطا بنى حوله حايطا
فهو كرم محوط ولا يبيت بيتوتة فى بيت ليس عليه باب وقد ورد الاثر بذلك كله ولا يقتنى اى لا يتخذ ولا يمسك فى
البيت كلبا الا كلب ماشية اى الغنم والخيل ونحوهما او صيدا او زرع او فى الباب وبالجملة لا ينبغى ان يتخذ الرجل فى داره
كلبا الا ان يخاف فى نفسه او ماله من اللصوص وغيرهم او يصيد به وينبغى ان يكون ذلك الكلب محفوظا عند الباب

وتحمى يوم الاحد ويسافر يوم الاثنين
فان الانبيا عليهم السلام يسافرون فيه

ممنوعا

ممنوعا عن الدخول فى البيت لما ورد فى الحديث من انه لا يدخل الملئكة بيتا فيه كلب وكذا الاسد والفهد والضبع
وجميع السباع وهذا قياس ابى يوسف كذا فى مجمع الفتاوى وقال فى البستان روى عن وهب بن منبه انه قال
لما هبط ادم عليه السلام الى الارض قال ابليس لعنه الله للسباع ان هذا عدو لكم فاهلكوه فاجتمعوا وولوا امرهم الى الكلب و
قالوا انت اشجعنا وجعلوه اميرا فلما راى ادم ذلك تحير فيه فجاء جبرئيل عليه السلام فقال امسح يدك على راس الكلب ففعل
ذلك فالفه وتبصبص اليه بذنبه فلما رات السباع ذلك تفرقوا واستامنه ادم عليه السلام فبقى معه ومع اولاده
الى اليوم وفى حديث على بن ابى طالب رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لعلى يا على لا تستقبل الشمس واستدبرها
فان فى استقبالها داء وفى استدبارها دواء ولا يخفى عليك ان هذا الحديث لا يناسب ان يذكر فى هذا الفصل اللهم الا
ان يحمل على انه على لا يجعل البناء نحو الشمس اى متوجها بان يجعل بابه جهة الشرق فان فى استقبالها بهذا المعنى داء
بل يجعل ظهر البناء نحوها فان فيه دواء وفى بعض الاثار اى الاخبار النبوية لا يخرجن احدكم الى صحيحه تسمع فى جوف
الليل ومن سنة البناء ان يبنى فيه مرحاض بكسر الميم والحاء المهملة الغايط قال فى سبعة الابحر المرحاض والمرحاضة
المغتسل والمتوضا والكنيف ومطرح العذر والمراد به ههنا غير المعنيين الاولين بدليل قوله وموضعا للغسل
والوضوء وان يبنى فيه بيتا للضيافة واقامة الضيفان ففى الحديث ان لكل شىء زكاة وزكاة الدور بضم الدال جمع
دار بيت الضيافة وتبخير البيت باللبان بالضم والتشديد الكندر وغيره مما يتبخر به كالميعة والحصا لبان
لبان ونحوهما مستحب ولا يتوطن اى لا يتخذ وطنا فى ارض الحرب وفى الحديث انا برئ من كل مسلم مقيم بين ظهرانى المشركين
اى بين الكفار مطلقا من قبيل ذكر الخاص وارادة العام يقال هو نازل بين ظهرانيهم بفتح النون ولا تقل ظهرانيهم بكسرها
زيدت الف ونون مفتوحة فى لفظ الظهر تاكيدا ومعناه ان ظهرا منهم امامه وظهرا وراءه فهو مكفوف من جانبيه
ومن جوانبه اذا قيل بين اظهرهم ثم كثر حتى استعمل فى الاقامة بين القوم مطلقا كذا فى سبعة الابحر ومختار الصحاح والله اعلم

فصل فى سنن المشى

واراد به اذا خرج من منزله فليقل بسم الله وتوكلت على الله ولا حول ولا قوة الا بالله
عن انس رضى الله عنه عن النبى عليه السلام انه قال اذا خرج الرجل من بيته فقال بسم الله توكلت على الله لا حول ولا قوة الا بالله يقول
له ملكه كفيت وهديت ووقيت فيتنحى الشيطان فيلقاه شيطان اخر فيقول له كيف لك برجل قال قد كفى وهدى
ووقى ذكره فى خالصة الحقايق ويتعوذ بالله تعالى من الزلة وفى بعض النسخ من الزلزلة والضلال والجهل ويقرا اية الكرسى
كلما خرج وعاد الى بيته ويسرع فى المشى متكفئا بتشديد الفاء المكسورة اى مايلا الى قدامه من كفات الاناء كفيته و
اكفاته امليته كانه ينحط من صبب بفتحتين ما انحدر من الارض فانه ابعد من الزهو بالفتح والسكون الفخر والكبر ولا
يتبختر ولا يختال بالخاء المعجمة فهما فى المصادر التبختر خراميدن والاختيال كردن كشى كردن فانه اى كل منهما علامة
الكبر ولا يتمطى فى مشيته بالكسر والسكون فى مختار الصحاح التمطى التبختر ومد اليدين وهو المراد ههنا ولا يمشى

بين المراتين لكونه من مظان الفتن ويترك حافات جمع حافة بالحاء المهملة والفاء اى اطراف الطريق وجوانبه للنساء
ويميط الاذى اى يزيل ما يتاذى به عن طريق المسلمين فانه اى رفع الاذى مكثر للحسنات تكثيرا ويسرع فى المرور
تحت البناء المشرف على الانهدام اى العالى المرتفع لكونه من مواقع الخطر ومظانه ولا يقعد فى الاسواق من غير حاجة
فانها تلهى من الالهاء وهو الشغل والتغفيل ويلقى الغافل يعنى انها اى الاسواق تشغل عن الامور المهمة وتبطل الاعمال
الصالحة فان استغنيت عن دخول السوق فاقل الدخول فيها فانه يقال ان فيها مردة شياطين الانس ويقال فيها
ذباب عليهم ثياب كذا فى البستان فان قعد فيها المتحدث مع الناس اى حقوقها وهى غض البصر عن المكروهات
وكف الاذى اى عمن مر بالطريق ورد السلام على من يسلم عليه والامر بالمعروف والنهى عن المنكر واعانة الملهوف اى المتحير
فى امره او المظلوم المستغيث وارشاد الضال اى هدايته الى الطريق وتعريف الضالة وهو ان ينادى ويقول من
سمعوه ينشد الضال فردوه على وستر الاذى من النخامة التى يلفظ من الفم والعذرة بفتح العين وكسر الذال المعجمة
النجاسة ولا يبزق اى لا يلقى بزاقه بين يديه ولا عن يمينه ولكن يلقى عن شماله او تحت قدميه وفى الحديث من اراد
ان ينجو نجاة من عذاب القبر فلا يبزق حول المسجد ولا يسير راكبا وخلفه المشاة جمع ماش كقضاة جمع قاض
فان ذلك من التجبر والتكبر وانه من علامات الشهرة وكان السلف يجتنبون من اتيان الاشخاص خلفهم غاية الاجتناب
قال ابن حنظلة بينا نحن حول ابى بن كعب يمشى خلفه اذ رآه عمر رضى الله عنه فعلاه بالدرة فقال رضى الله عنه انظر يا
امير المؤمنين ما تصنع فقال ان هذا ذلة للتابع وفتنة للمتبوع وخرج ابن مسعود رضى الله عنه يوما من منزله فاتبعه
اناس فالتفت اليهم فقال لم تتبعونى فوالله لو تعلمون ما اغلق عليه بابى ما اتبعنى منكم رجلان وروى
ان رجلا صحب ابن سيرين فى سفر فلما فارقه قال اوصنى قال ان تعرف ولا تعرف وتمشى ولا يمشى اليك وتسأل ولا
تسأل فافعل وخرج ابو ايوب فى سفر فشيعه ناس كثيرة فقال لولا اعلم ان الله تعالى يعلم من قلبى انى لهذا كاره لخشيت المقت
من الله تعالى كذا ذكره الامام والمشى بالعصا للشيوخ لا للشباب علامة المسلمين وسنة الانبياء عليهم السلام قال الحسن فيه ست
خصال سنة الانبياء وزين الصلحاء وسلاح الاعداء يعنى الكلب والحية ونحوهما وعون الضعيف ورغم المنافقين وزيادة
فى الحسنات ويقال اذا كان المؤمن مع العصا هرب الشيطان منه واخشع المنافق والفاجر ويكون قبلة اذا صلى وقربة
اذا اعيى وفيه منافع كثيرة كما قال الله تعالى ولى فيها مآرب اخرى ذكره فى البستان فان راى فى الطريق اعمى يأخذ
بيمينه بيده اليسرى ويقوده مقدار ما شاء وله بكل ذراع عتق رقبة ولا يرشد كافرا الى متعبده بفتح الباء اسم مكان
ولا يصافح كافرا مهما امكن وان صافحه لمصلحة يجوز كما فى القنية انه لا بأس بمصافحة المسلم جاره النصرانى اذا رجع
بعد الغيبة بفتح الغين المعجمة ويتأذى بترك المصافحة لكن اعاد الوضوء على سبيل الاستحباب ويفشى اى يعمم السلام
ويعرفه على اهل الاسلام يقال فاش الخبر اذا ذاع وانتشر وافشاه اذاعه وجعله منتشرا فيه من عرفتهم

ومن لم يعرف بذل من اهل الاسلام واما التسليم على الصبيان قيل لا ينبغى ان يسلم عليهم وقال بعضهم التسليم افضل
من تركه قال فى البستان وبه نأخذ فانه يزيد فى الالفة والمحبة بفتح الميم قال النبى عليه السلام لا تدخلوا الجنة حتى
تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا افلا ادلكم على شئ اذا فعلتموه تحاببتم افشوا السلام بينكم قوله لا تؤمنوا اى
الايمان الكامل قوله تحابوا اصله تتحابوا فحذف احدى التائين ويسلم على الاخ المسلم وان لقيه فى النهار مرارا
وكذا ان حالت بينهما شجرة او جدار رجدد السلام تجديدا عليه اى على اخيه المسلم فان ذلك يوجب لوجه عليه ولا يسلم
على جمع اى جماعة النساء بناء على ما روى جرير ان النبى صلى الله عليه وسلم مر على نسوة فسلم عليهن فانه مختص به
لامنه عن الوقوع فى الفتنة واما غيره فيكره ان يسلم الرجل الاجنبى على المراة الاجنبية وكذا العكس كيلا تحصل بينهما
معرفة وانبساط فيحدث من تلك المعرفة فتنة وكثير من العلماء لم يكرهوا التسليم كل من الرجل والمراة الاجنبيين
على الاخر كذا فى المظهر ومنهم من قال لا بأس بالسلام على العجائز دون الشواب وان سلمن عليه رد عليهن ويقول
عليكن السلام ويسمع السلام اسماعا اهل المجلس كلهم او اكثرهم وكذا يسمع جواب السلام واعلم انهم قالوا ان
السلام سنة واسماعه مستحب وجوابه اى رده فرض كفاية واسماع رده واجب بحيث لو لم يسمعه لا
يسقط بعد الفرض على السامع حتى قيل لو كان المسلم اصم يجب على الراد ان يحرك شفتيه ويريه بحيث لو لم يكن اصم
لسمعه لكن ينبغى ان يعلم ان هذا اى وجوب انما هو فى الرجال والعجائز لا فى النساء الشابة صرح به فى القنية
والحاوى المقدسى حيث قال اذا سلمت العجوز او عطست يرد عليها الرجل جهرا ويسمعها وان كانت شابة فسرا وان
رده اى رد السلام ليس بواجب على الاطلاق فان الفقهاء صرحوا بعدم وجوب رده فى بعض المواضع مثل القاضى اذا
سلم عليه الخصمان ومثل الاستاذ الفقيه اذا سلم عليه تلميذه او غيره اوان الدرس ومثل المتصدق اذا سلم عليه
السائل اوان سؤاله ومثل من له ورد من القرآن والدعوات فسلم عليه احد فى حال ورده ومثل الذين جلسوا فى
المسجد للتسبيح وللقراءة ولانتظار الصلاة لا لدخول الزائرين عليهم فسلم احد من الداخلين فى المسجد فان فى كل من
هذه الصور وسعهم ان لا يجيبوا على ما ذكر فى الفروع بل قال فى الخزانة انه لا يجوز رد سلام السائل اذا سلم وكذا
القاضى فى المحكمة والمذكر فى التذكير انتهى وينوى بالسلام تجديد عهد الاسلام يعنى ان لا ينال اخاه باذى فى عرضه وماله
فاذا سلم على اخيه المسلم حرم عليه تناول عرضه وماله يعنى كان ذلك يتجدد حرمة التعرض فيها ويبدأ بالسلام على من لقيه فانه
اى البداية براءة من الكبر ويسلم على اهل بيته حين يدخله فان دخل بيتا ليس فيه احد فليقل السلام علينا وعلى عباد الله
الصالحين فان الملائكة ترد عليه السلام ويسلم على القوم حين يدخل عليهم وحين يفارقهم ايضا فمن فعل ذلك شاركهم فى كل خير
عملوه بعده وقال النبى عليه السلام ما من مسلم يسلم عند تمام المجلس الا كتب الله تعالى بكل شعرة على بدنه الف حسنة ورفع له الف
درجة واستغفر له المجلس الى يوم القيامة ذكر فى الفتاوى التاتارخانية وتمام السلام ان يقول السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

وكذلك رد على المسلم بهذه الكلمات الثلاث لا ينقص يعني ينبغي ان لا ينقص كل من المسلم والمجيب شيئا من ذلك المذكور من هذه الكلمات الثلاث ولا يزيد عليه شيئا من غير ذلك المذكور من هذه الكلمات الثلاث ولا يزيد عليه شيئا ليكون السلام ورده متطابقين على الوجه الاتم الاكمل واما لو قال المسلم السلام عليكم فيقول الراد وعليكم السلام ورحمة الله بالواو المشتركة في اوله وزيادة الرحمة في آخره ولو قال السلام عليكم ورحمة الله ويقول وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ولو رد فيهما مثل ما قاله المسلم يجوز ولكن الاحب ان يزيد عليه ويشير اليه قوله تعالى واذا حييتم بتحية فحيوا باحسن منها او ردوها حيث قدم جواب التحية باحسن منها على جوابها بمثلها ولا يشير المسلم او آن السلام بالاصبع فانه من آداب اليهود ولا بالكف فانه من عادة النصارى ولا يبتدئ المسلم اهل الكتاب بالسلام الا ان يحتاج اليه فحينئذ لا باس به ذكره في الخلاصة ويضطرهم الى اضيق الطرق اهانة لهم ولئلا يتوهم الاكرام والاعزاز لهم وسلم ابن عمر رضي الله عنه على يهودي لم يعرفه فلما علم رجع فقال يا يهودي رد علي سلامي فقال اليهودي قد فعلت اي رددت عليك فمن سلم عليه احد من اهل الذمة فليقل في رده وعليكم ولا يزيد عليه شيئا فان سلم عليهم احد من اهل الاسلام حين راى المصلحة في التسليم فليقل السلام على من اتبع الهدى وكذلك يكتب في الكتاب اليهم هذا القول ولا باس بالسلام على جمع فيهم اهل الذمة اي على جماعة بعضها مسلم وبعضها ذمي ويسلم على الصغير والكبير والقليل والكثير والماشي والراكب لكن الطائفتان اذا التقيا يسلم الراكب على الماشي والماشي على القاعد لان السلام تحية الزائرين واللائق بحال الزائر التواضع و الظاهر ان الراكب في حكم الزائر على ان حاله بحسب الظاهر في الارتفاع بالنسبة الى الماشي فينبغي ان يسلم عليه اظهارا للتواضع وتعظيما للكثير ويسلم الصغير على الكبير توقيرا للكبير وهكذا ورد في الحديث النبوي الذي ذكر في المصابيح وغيره ويؤدي سلام الغائب على فور بفتح الفاء وسكون الواو اي في ساعة قدومه من غير تاخير فانه امانة عنده قال الله تعالى ان الله يامركم ان تؤدوا الامانات الى اهلها ذكر في الفتاوى التاتارخانية ان من بلغ انسانا سلاما عن غائب كان عليه ان يرد الجواب على المبلغ اولا ثم على ذلك الغائب ولا يخص بالسلام المعارف الذين يعرفهم بل يسلم عليهم وعلى الذين لا يعرفهم والمعنى انه لا يميزهم بالسلام بان يخصصه بهم ولا يسلم على غيرهم وهذا على طريقة قولهم واخص نوالكا لا يخفى فان ذلك التخصيص من اشراط الساعة اي من علائم القيامة وامارتها ويصافح بعد السلام من لقي من الاخوان المؤمنين فانها اي المصافحة من تمام السنة وتزيد في المحبة ولا ينزع يده من يد صاحبه حتى يكون اي صاحبه هو الذي ينزع ولا يصافح من وراء الثياب فانه من الجفاء ومن السنة ان يعانق القادم من سفره ولا يقابله ولا ينحني له اي لا يميل اليه راسه وظهره تواضعا وحده لكونهما مكروهين وقال بعضهم لا يكره التقبيل لزهده وكبر سنه ومن قبل فلا يقبل الفم بل اليد والجبهة والراس وابو بكر رضي الله عنه قبل عيني النبي صلى الله عليه وسلم بعد ما قبض ولا باس بتقبيل يد العالم والسلطان العادل كذا في التنوير ولا يتقدم على الكبير سنا وقبل علما وعملا

في المشي فانه يورث الفقر ويتقدم القرشي بالشين بعد الراء منسوب الى قريش اسم طايفة والياء المحذوف في النسبة على الشذوذ اذ القياس ان يقول قريشي بالياء صرح به في الشافية وقيل انما فعلوا كذلك لرفع اللبس فانهم قالوا في قريش اسم دابة في البحر قريشي باثبات الياء وكذا في الجاربردي في المشي والجلوس في المجالس ولا يضيق طريقا ولا منزلا على احد من المسلمين فالسنة عند لقاء الاخوان ان يقول كيف اصبحتم اي كيف اصبحتم وكيف دخلتم في الصباح او يقول مرحبا بكم مرحبا كلمة تقولها العرب اكراما للمخاطب تريد حييت موضعا رحبا اي واسعا لا ضيق عليك والتكلم بها سنة اقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم فانه قال مرحبا بام هانئ حين ذهبت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح كذا في المظهر او يقول اهلا اي اتيت اهلا فاستانس ولا تستوحش وسهلا اي اتيت مكانا سهلا وهو نقيض الجبل ويقول له صاحبه في خير وعافية اي انا فيهما احمد الله تعالى عليه والسنة في الاعياء يقال اعيى الرجل في مشيه بالفاء مائدة شد ما قال النبي عليه السلام اذا اعيى احدكم فليحجب بضم الباء الاولى والحجب بفتحتين ضرب من العدو ومن خدرت بكسر الدال المهملة رجله فليذكر احب الناس اليه ليذهب ما به من وجع الخدر والله اعلم

فصل في سنن الكلام وآدابه

افضل خصال المؤمن الصمت بفتح الصاد والخصلة بالفتح والسكون بالفارسية خوى نيكو وفيه اي في الصمت تسعة اعشار العافية اي السلامة يريد ان العافية اذا قسمت عشرة اقسام يكون عشرة في النطق وباقي اقسامها اعني تسعة اعشاره في الصمت فله فضل على النطق مقدار ذلك روي انه قيل لعيسى عليه السلام دلنا على عمل يدخلنا الجنة قال لا تنطقوا ابدا قالوا لا نستطيع قال عليه السلام فلا تنطقوا الا بالخير وقال سلمان ان كان الكلام من فضة فالصمت من ذهب والبلاء موكل بالمنطق بفتح الميم وكسر الطاء مصدر ميمي بمعنى المنطق وكان ابو بكر الصديق رضي الله عنه يضع حجرا في فيه كذا كذا سنة هكذا روى صاحب الحدائق وسمعت من شيخي ومرشدي طيب الله روحه في جسده انه وضعه في فيه اثني عشر سنة ليمنع نفسه عن الكلام الا عند الاكل وعند الصلاة وعند النوم قال بعضهم جعلت على نفسي بكل كلمة فيما لا يعنيني صلوة ركعتين فسهل ذلك علي فجعلت لكل كلمة صوم يوم فسهل علي ولم انته حتى جعلت على نفسي بكل كلمة ان اتصدق بدرهم فصعب علي فانتهيت ذكره في شرح الخطب فمن اراد ان يتكلم فليتخير من الكلام ما فيه ذكر الله او امر بمعروف ونهي عن منكر ويجتنب من الكلام ما لا يعنيه اي ما لا يهمه قال الامام وحد ما لا يعنيك ان تتكلم بما لو سكت عنه لم تأثم ولم تتضرر في مال او حال ومثاله ان تجلس مع قوم فتحكي معهم اسفارك وما رأيت فيها من جبال وانهار وما وقع لك من الوقائع وما استحسنته من الاطعمة والثياب وما تعجبت منه من مشايخ البلاد ووقائعهم فهذه امور لو سكت عنها لم تأثم ولم تتضرر واذا بالغت في الاجتهاد حتى لم تخرج بحكايتك زيادة ولا نقصانا ولا تزكية نفس من حيث التفاخر بمشاهدة الاحوال العظيمة ولا اغتياب لشخص ولا مذمة لشيء مما خلقه الله تعالى فانت مع ذلك كله مضيع زمانك واني تسلم من الآفات التي ذكرت وروي ان لقمان دخل على داود عليه السلام وهو يسرد درعا ولم يكن رآها قبل ذلك فتعجب منه فاراد ان يسأله عن ذلك فمنعته الحكمة فامسك

نفسه ولم يساله فلما فرغ قام داود ولبسها ثم قال نعم الدرع للحرب وقيل كان يتردد اليه سنة وهو يريد ان يسال ذلك
ولم يساله فهذا وامثاله من الامثله اذا لم يكن فيها ضرر وهناك سر ونور ربط في رباط وكذب وهو ما لا يعني فتركه من
حسن الاسلام انتهى وعن ابي هريرة عن النبي عليه السلام من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه يعني ان اسلام الرجل انما يحسن
ويكمل اذا ترك من الاقوال والافعال ما لا ضرورة فيه وما لا منفعة له منه كذا في شرح المصابيح فقوله وما لا طايل اي لا
فايدة فيه قريب من العطف التفسيري وكان النبي عليه السلام طويل الصمت اطاله فان اراد ان يتكلم وقف ساعة
وتوقف وتفكر فان كان لكلامه ثواب نطق والا سكت فهذا اي التكلم على هذا الوجه اداب بالمر جمع ادب للايقاظ
جمع يقظ بضم القاف بالفارسية بيدار وهو من المجموع النادره كذا في شرح الشافيه البصراء بضم الباء وفتح الصاد جمع
بصير كفقيه وفقهاء روى انه اذا اصبح ربيع ابن خيثم وضع قلما وقرطاسا فلا يتكلم بشيء الا كتبه وحفظه ثم يحاسب نفسه
وما يتكلم بكلام الدنيا عشرين سنة ذكره في شرح الخطب وقيل من حفظ لسانه فقد ستر على نفسه جميع عيوبه قال
عليه السلام من كف لسانه ستر الله عورته ومن ملك غضبه وقاه الله عذابه ولا يتهاون اي لا يعد سهلا حقيرا اما
تكلم به وان قل قد رب كلمة موبقة اسم فاعل من اوبقه اي اهلكه لا يرى بها صاحبها باسا فهوى بها اي سقط بسبب
تلك الكلمة في جهنم سبعين خريفا اي سبعين سنة وعن ابي هريرة عن النبي عليه السلام ان العبد ليتكلم بالكلمة من رضوان
الله تعالى لا يلقي لها بالا اي لا يحضر لها قلبه ولا يلتفت عاقبتها والمعنى انه ليتكلم بكلمة الحق يظنها قليلة وهي عند الله تعالى
جليلة فيحصل له بها رضوانه وقد يتكلم بسوء ولا يعلم انها كذلك وهو عند الله ذنب عظيم فيحصل له السخط من الله تعالى كذا
في شرح المصابيح قيل ان السيئة وان كانت صغيرة ولا تصغرها فان لها عشرة من العيوب اولها انه قد اسخط خالقه على نفسه
وهو قادر عليه كذا في كل وقت والثاني انه فرح ابغض الخلق وهو ابليس عدو الله وعدوه والثالث والرابع انه تباعد من
احسن المواضع وتقرب الى اشر المواضع اي الجنة والنار والخامس انه قد جفا من هو احب اليه اعني نفسه والسادس انه
نجس نفسه وقد خلقها الله تعالى طاهرة والسابع انه آذى صحابه الذين لا يوذونه وهم الحفظه والثامن انه
احزن النبي عليه السلام والتاسع انه اشهد على نفسه الارض والسموات والليل والنهار والعاشر انه خان جميع الخلايق من
الادميين وغيرهم فاما خيانة الادميين فانه لا تقبل شهادته لذنبه فيبطل حق المدعي واما الخيانه لجميع الخلايق
فانه نقل المطر بشوم ذنبه قال فاياك والذنب فان في الذنب الواحد هذه العيوب باسرها كذا في شرح الخطب ويفتح
الكلام بحمد الله تعالى والصلوة على النبي عليه السلام والتسميه والاستعاذة ويقدم في الكلام اكبر الناس سنا وافضلهم علما
ويجتنب اللحن وهو الخطا في الاعراب والغلط المتداول بين العوام كقولهم سب في يوسف واو دله في عبد الله وغير
ذلك والتصحيف وهو التغيير في الكلام اما بقلب بعض حروف الكلمة منه الى حروف اخر قلبا ذاتيا او قلبا مكانيا او بقلب
بعض كلماته الى الكلمة الاخرى منه قلبا مكانيا وقوله في الكلام الظاهر انه قيد للامور الثلاثه معا لا للتصحيف فقط كما لا

والسماء

لحقي ويختار افضل اللغات وهي اللغة العربية التي هي كلام اهل الجنة كذا قال الزبيري وقال سفيان رضي الله عنه بلغنا
ان الناس يتكلمون يوم القيمة قبل ان يدخلوا الجنة بالسريانيه فاذا دخلوا الجنة تكلموا بالعربية كذا في البستان
ويجتنب الرطانه هي بفتح الراء وكسرها الكلام بالاعجميه وهي غير العربيه مطلقا فقوله والفارسيه تخصيص بعد
التعميم اهتماما بشانها ومبالغة في التحذير عنها قيل فارس قوم معروف نسبوا الى فارس بن علم بن نوح عليه السلام
نقله شارح المشارق ولا يخفى ان المقصود هو التحذير من تعلمهما واختيارهما في غير ضرورة ولا حاجة بل لمحض الظرافه
فلا شيء على اهل تلك اللغه الناشيه فيها وعلى من يتعلمها لمصلحة شرعية قال في البستان من تكلم بغير العربيه لحاجة
ولا اثم عليه وقد روي ان النبي عليه السلام تكلم بالفارسيه وهو ما روي انه اتي بتمر الصدقة وعنده الحسن والحسين
فاخذ احدهما تمرة فادخلها في فيه فادخل رسول الله صلى الله عليه وسلم اصبعه المباركة فيه فقال كخ كخ فاخرج
التمرة من فيه وقال لابي هريرة حين اشتكى بطنه اشكنبت درد يا ابا هريرة قال نعم قوله كخ بكسر الكاف العربي
وسكون الخاء المعجمه صورة منقورة وهيئة مزعجة تتخذ لتخويف الصبيان فقال له بالعربيه فاروع فانها اي
الفارسيه لغة اهل النار وما وقع في بعض النسخ من قوله فانهما بضمير التثنيه اي العجميه والفارسيه فلا تعويل عليه لانه
يشعر بان يراد بالرطانه لغة معينة من اللغات الغير العربيه كالفارسيه ولم يساعده كتب العربيه التي رايناها
وقد فسر الرطانه في بعض الكتب بقوله بحيث لا يفهم ولم يحمل كلام المصنف رحمه الله عليه لان قوله فيما بعده ويتكلم
بفصيح الكلام دون مبهمه ينبي ظاهرا ويخفض المتكلم صوته فان انكر الاصوات ارفعها قال الله تعالى واقصد في مشيك
واغضض من صوتك ان انكر الاصوات لصوت الحمير كذا قال الامام ابو الليث ويتقي اي يحترز من كثرة الكلام فانه لا
يسلم من السقط بفتحتين اي عن الزلة قال النبي عليه السلام من كثر كلامه كثر سقطه ومن كثر سقطه كثرت ذنوبه
ومن كثرت ذنوبه فالنار اولى به ذكره في الخالصة ولا يحدث اي لا يخبر بكل ما سمع فياثم فيه ويتكلم بفصيح الكلام دون
مبهمه ويجتنب التفيهق والتشدق والتعمق فيه ذكر في شرح المصابيح ان النبي عليه السلام قال ان ابغضكم الي وابعدكم مني
مجلسا الثرثارون المتفيهقون المتشدقون قال اصحابه فما المتفيهق يا رسول الله قال هو المتكبر في الصحاح
الثرثرة كثرة الكلام وترديده فيقال ثرثر الرجل فهو ثرثار مهذار والمتشدق هو الذي يلوي شدقه للتفصح
والشدق بالكسر جانب الفم وتفيهق في كلامه اذا توسع فيه وتنطع اي تعمق واستقصى فيه واصله الفهق والامتلاء كانه
ملا به فمه انتهى قال زين العرب المتفيهق المتوسع في الكلام يفتح به فاه وفي هذا شيء من الرعونه والتكبر وهذه الاوصاف
كلها ترجع الى معنى التزيد والتكلف ليميل قلوب الناس واسماعهم اليه انتهى ويرتل الكلام ترتيلا في مختار الصحاح الترتيل
في القراءة الترسل فيها والتبيين بغير بغي ويسرده بضم الراء سردا بسكونه يقال فلان يسرد الحديث اذا كان
جيد السياق له وقد كان كلام نبينا محمد صلى الله عليه وسلم فصلا بالصاد المهمله اي بيانا ظاهرا يفهمه كل من سمعه

ولو عدّه عادّ لأحصاه اى حره ويضبط عدده ويفهم السامع كلامه تفهيما فانه اى النبى عليه السلام كان اذا سلم اى قول
يسلم اى يقول سلام عليكم ثلاثا واذا تكلم تكلم ثلاثا ويتجوز اى يتساهل ويتسامح فى كلامه تجوزا ولا يتكلف فى التكلم
على المعانى الوضعية ولا يتكلف النظم والسجع واعلم ان السجع قد يطلق على نفس الكلمة الاخيرة من الفقرة
باعتبار كونها موافقة من الفقرة الاخرى وقد يطلق بمعنى المصدر على توافقهما وكذلك النظم قد يطلق على ما
يقابل النثر اعنى الكلام المنظوم وقد يطلق على المعنى المصدرى ايضا والمقام ههنا يحتمل لكل المعنيين فى كل منهما
كما لا يخفى فان النبى عليه السلام نهى عن ذلك وقال انا واتقياء امتى برآء من التكلف جمع تقى مثل شقى واشقياء امتى براء بمد الهمزة
الاولى جمع برى مثل فقهاء جمع فقيه من التكلف وقد مر انه لا يدخل فيه تحسين الفاظ الخطابة والتذكير من غير
افراط وتفريط لان المقصود منها تحريك القلوب وتشويقها وقبضها بالخوف وبسطها بالرجاء ولرشاقة اللفظ
وجودته تأثير فيه فهو لائق به واما المحاورات التى تجرى فى قضاء الحاجات فلا يليق به السجع والتشدق فالاشتغال
به من التكلف المذموم ولا باعث عليه الا الريا واظهار الفصاحة والتميز بالبراعة وكل ذلك مذموم يكرهه الشرع ويزجر
عنه كذا فى الاحياء ولا يتخلل الكلام بلسانه كالبقر يتخلل الكلأ بلسانه فى صحيح الجوهرى التخلل بالخاء المعجمة هو الذى يتشدق
فى الكلام ويلف لسانه كما تلف البقرة الكلأ بلسانها عن عبد الله بن عمر رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
ان الله يبغض البليغ من الرجال الذى يتخلل بلسانه كما تتخلل البقرة بلسانها يعنى انه يبغض الفصيح المبالغ فى الكلام الذى يتخلل
اى يأكل بلسانه يعنى يدير اللسان حول الاسنان فى التكلم تفاصحا كما تتخلل البقرة بلسانها كذا فى شرح المصابيح وذكر الامام
ان جاهر بن سعد الى ابيه يسأله حاجته بكلام فقال له سعد ما كنت من حاجتك ابعد منك اليوم انى سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يأتى على الناس زمان يتخللون الكلام بالسنتهم كما تتخلل البقر الكلأ بالسنتها فكانه انكر عليه ما قدمه على الكلام يقول
من التشبيب والمقدمة المصنوعة المتكلفة وهذا ايضا من آفات اللسان ويدخل فيه كل سجع متكلف فى المحاورات
وكذلك التفاصح الخارج عن العادة بل ينبغى للمومن ان يقتصر فى كل شئ على مقصوده والمقصود من الكلام التفهيم للغرض
فما وراء ذلك تصنع مذموم انتهى ويكثر فى كلامه اكثارا من الصلوة على الرسول محمد صلى الله عليه وسلم ومن الاستغفار
ومن كلمة التوحيد لا سيما اذا نسى الحديث الذى يريده فانه يصلى اى ينبغى ان يصلى على النبى صلى الله عليه وسلم فربما يتذكر ما
نسيه او يكون ذلك عوضا عن حديثه الذى نسيه فانه ربما يحصل له ثواب فوق الثواب الذى كان يحصل مما نسيه
لو تحدث به فاذا اراد ان لا ينسى حديثا فليقل الحمد لله مذكر الخير بكسر الكاف المشددة وفاعله ويستثنى اى يقول ان شاء
الله تعالى فى كلامه فيما يخبره او يعده عده فى مستقبل الوقت من نفسه نحو قوله افعل كذا غدا ان شاء الله تعالى واعطى فلانا
كذا ان شاء الله تعالى هذا مثال لما يعده كما ان قوله افعل كذا مثال لما يخبره ويتحرى اى يطلب الاحرى والاليق اعنى الصدق
فى كلامه ما استطاع وان رأى فيه التهلكة قال عمر بن عبيد كان الرجل فى دينه باربع خصال يقطع رجاه عما فى ايدى

الناس ويسمع الاذى فيحتمل ويحب للناس ما يحب لنفسه ولا يكذب وان كان خلاصه فيه ذكره فى الخالصة فان فيه
النجاة عن التهلكة التى يترآى فى ذلك الكلام الصادق ولهذا قالوا فى المشهور النجاة فى الصدق كما ان الهلاك فى الكذب
يقال ان الحجاج اتى باسيرين من اصحاب الاشعث فامر بضرب عنق احدهما فقال ايها الامير استبقنى فان لى عندك
يدا قال وما هى قال طعن ابن الاشعث فى نسبك فانتصرت لك فقال ومن يعلم ذلك فقال هذا واشار الى الاسير الآخر
فقال الحجاج اصادق هو قال نعم فقال انت فلم لا فعلت كما فعل قال لا قال فمن يمنعك من ذلك قال بغضك وبغض قومك
فقال الحجاج والله اطلقتكما هذا ليده وانت لصدقك كذا فى روضة الناصحين واعلم ان الكذب من قبائح الذنوب
وفواحش العيوب ورأس كل معصية بها يتكدر القلوب روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الكذب باب من ابواب
النفاق وقال الحسن كان يقال ان من النفاق اختلاف السر والعلانية والقول والعمل والاصل الذى بنى عليه النفاق الكذب
وروى ان رجلا جاء الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال ابتليت بثلاث من المعاصى لا اصبر عنهن الزنا والكذب وشرب الخمر
فقال له النبى عليه السلام اما الكذب فدعه من اجلى فغاب الرجل واستقبله الزنا فقال فى نفسه ان ارتكبته ثم سالنى
رسول الله صلى الله عليه وسلم هل زنيت فان قلت نعم ضربنى الحد وان قلت لا نقضت العهد فترك الزنا ثم استقبله
شرب الخمر فتأمل فقال مثل ذلك فتركه كذا فى الخالصة والاحياء فعلم ان الكذب اصل المعاصى ولهذا كان الكذب
ابغض الاخلاق الى نبينا صلى الله عليه وسلم بل وعند اصحاب رسول الله ايضا قالت عائشة رضى الله عنها ما كان من
خلق اشد عند اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من الكذب كيف وانه اى الكذب مجانب للايمان يعنى الايمان فى جانب
والكذب فى جانب آخر وهذه كناية عن كمال البعد بينهما كما ان المشرق مجانب للغرب ويؤيده ما روى الامام عن عبد الله
ابن جراد انه سأل النبى عليه السلام فقال يا رسول الله هل يزنى المؤمن فقال قد يكون منه ذلك قال يا نبى الله هل يكذب فقال
لا ثم اتبعها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هذه الكلمة انما يفترى الكذب الذين لا يؤمنون بآيات الله وما روى ايضا
انه قال وكان متكئا الا انبئكم باكبر الكبائر الاشراك بالله وعقوق الوالدين ثم قعد فقال الا وقول الزور حيث فعل
بعد ان كان متكئا اهتماما بشأنه وجعله قرينا باكبر الكبائر اعنى الشرك تغليظا وتهديدا وان الملك يتباعد من الكاذب مقدار
ميل وهو ثلث الفرسخ او قطعة من الارض او مد البصر لنتن ما جاء به من الكذب الذى تكلم به كذا فى شرح المصابيح والنتن بفتح
النون وسكون التاء الرائحة الكريهة ومما ينبغى ان يعلم ان الكذب كما ينقص درجة المومن فى الآخرة ينقص رزقه فى الدنيا كما
قال النبى عليه السلام الكذب ينقص الرزق كذا فى الاحياء ولا تقولن قايل لصبى اسكت حتى اشترى لك كذا فيكتب ذلك عليه
اى على ذلك القايل كذبا يجزى به يوم القيمة عذابا ان لم يشترى بعده ما وعده قال عبد الله بن عمر رضى الله عنه جاء رسول الله
صلى الله عليه وسلم الى بيتنا وانا صبى صغير فذهبت لالعب فقالت امى يا عبد الله تعال حتى اعطيك فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم وما اردت ان تعطيه فقالت تمرا فقال عليه السلام اما انك لو لم تفعلى كتبت عليك كذبة ويعمم العطسة عند الحديث

اى الاخبار فى الحديث النبوى ان العطسه عند الحديث شاهد عدل لصدق ذلك الحديث ورخص الكذب فى ثلاث
من الاحوال الرجل يكذب فى الحرب فان الحرب خدعه والرجل يكذب بين الرجلين يصلح بينهما اصلاحا والرجل يكذب
على المراه ليرضيها بذلك فله ان يظهر لكل واحدة من نسائه انها احب اليه وكذا اذا لم تطعه امراته الا بوعد ما لا يقدر عليه فله
ان يعدها فى الحال تطييبا لقلبها قال فى الاحياء عن النواس بن سمعان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لى اراكم تتهافتون
فى الكذب تهافت الفراش فى النار كل الكذب مكتوب لا محاله الا ان يكذب الرجل فى الحرب فان الحرب خدعه او يكون
بين رجلين شحنا اى عداوة فيصلح بينهما او يحدث امراته ليرضيها فهذه الثلاث ورد فيها صريح الاستثناء وفى
معناها ما عداها اذا انيط به مقصود صحيح له او لغيره اما له فمثل ان ياخذه ظالم فيساله عن ماله فله ان ينكر او ياخذه
السلطان فيساله عن فاحشة ارتكبها فله ان ينكر ويقول ما زنيت ولا شربت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ارتكب
شيئا من هذه القاذورات فليستتر بستر الله تعالى وذلك لان اظهار الفاحشه فاحشة اخرى ومن هذا القبيل ما
ذكر فى مجمع الفتاوى من ان الكذب مباح لاحياء حقه ولدفع الظلم عن نفسه كالشفيع علم بالبيع فى جوف الليل لا يمكنه الاشهاد
فاذا اصبح يشهد ويقول علمت الان وكذا الصغيرة تبلغ فى جوف الليل وتختار نفسها من الزوج واما لغيره فكان يسال
عن سر اخيه فله ان ينكره وكذا اذا اعتذر الى انسان وكان لا يطيب قلبه الا بانكار ذنب وزيادة تودد فلا باس به
ولكن الحد فيه ان الكذب محذور ولو صدق فى هذه المواضع تولد منه محذور اخر فينبغى ان يقابل احدهما بالاخر ويوزن
بالميزان القسط فان كانا متساويين بحيث يتردد فيه فعند ذلك الميل الى الصدق اولى وان كان محذور الصدق
اهون من الكذب فالصدق واجب وان كان بالعكس فله ان يكذب اما واجب او مباح بحسب الخصوصيات مثلا اذا
كان فى الصدق سفك دم مسلم قد اختفى من ظالم فان الكذب فيه وفى امثاله واجب ومهما كان لا يتم مقصود الحرب
او اصلاح ذات البين واستمالة قلب المجنى عليه الا بكذب فالكذب مباح يوجب الاجر الا انه ينبغى ان يحترز عنه حسب
ما يمكن لانه اذا فتح باب الكذب فيخشى ان يتداعى الى ما يستغنى عنه والى ما لا يقتصر على حد الضروره انتهى كلامه

ولا باس بالمعاريض وهى بفتح الميم ان يتكلم الرجل بكلمة يظهر من نفسه شيئا ومراده شئ اخر كذا فى البستان والكنايات
من الكلام فى المغرب التعريض خلاف التصريح والفرق بينه وبين الكنايه هو ان التعريض تضمين الكلام دلالة ليس لها فيه
ذكر كقولك ما اقبح البخل تعرض بانه بخيل والكنايه ذكر الرديف واراده المردوف كقولك فلان طويل النجاد وكثير الرماد
اى طويل ومضياف انتهى كما قال النبى عليه السلام لرجل راى عليه ثوبا معصفرا على صبغة المفعول اى ثوبا مصبوغا بالعصفر
بالعصفر وهو نبت معروف والقاف صبغ معروف قوله لو كان هذا فى تنور اهلك مقول القول وجواب لو محذوف كما
اشار اليه المصنف فى تفسيره بقوله اى لو اشتريت به دقيقا لخبزته فى تنورك لكان خيرا لك وقد يقال لو هاهنا حرف
تمن لا يحتاج جواب اى ليتك فعلت به كذلك وارسل على بنته الى عمر بن الخطاب رضى الله عنهما ليعرضها عليه ليتزوجها

وقال على لها اى لبنته قولى له اى لعمر هل رضيت الحله بالضم والتشديد واراد بها الزوجه اخذا من قوله تعالى
هن لباس لكم وانتم لباس لهن فقال عمر رضى الله عنه رضيتها وكما امر بعضهم بقطع لسان الشاعر واعطائه شيئا فقال
الشاعر قطعت لسانى هذا المذكور وامثاله كثيرة فى كلام النبوة روى انه لما ضم النبى عليه السلام الغنايم امر للعباس ابن
مرداس باربع قلايص فانبعث يشكو فى شعر له فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقطعوا عنى لسانه فذهب ابو بكر رضى الله
عنه فاعطى مائة ابل فرجع معتذرا وهو من ارضى الناس وعن الحسن رضى الله عنه قال اتت عجوز الى النبى عليه السلام
فقال لا يدخل الجنة عجوز فبكت فقال عليه السلام انك لست يومئذ بعجوز قال الله تعالى انا انشاناهن انشاء فجعلناهن
ابكارا عربا وروى ان امراة جاءت الى النبى عليه السلام فقالت ان زوجى يدعوك يا رسول الله فقال عليه السلام ومن هو اهو الذى
بعينه بياض فقالت والله ما بعينه بياض فقال عليه السلام ان بعينه بياضا فقالت لا والله فقال عليه السلام ما من احد
الا بعينه بياض اراد به البياض المحيط بالحدقة وعن انس رضى الله عنه ان رجلا استحمل رسول الله صلى الله عليه وسلم اى
طلب منه ان يحمله على دابة فقال انى حاملك على ولد ناقة فزعم انه عليه السلام يريد فصيلا لا يطيق حمله فقال ما
اصنع به فقال عليه السلام هل يلد الابل الا النوق يعنى اريد به ولدا كبيرا يطيق حملك ويجيء من المصنف بعض هذا
واعلم ان هذه مطايبات يباح مثلها على الندور لا على الدوام والمواظبة عليها هزل مذموم وسبب الضحك المميت للقلب
هكذا ذكر فى شرح المصابيح والاحياء وفى عبارة المصنف اعنى قوله ولا باس نوع اشارة الى هذا كما لا يخفى فيها اى فى المعاريض
والكنايات مندوحة اى سعة وغنى عن الكذب هذا كلام عن السلف ومثله روى عن عمر وابن عباس رضى الله عنهما
وغيرهما قال الامام انما اراد وا ذلك اذا اضطر الانسان الى الكذب فاما اذا لم يكن حاجة وضرورة فلا يجوز التعريض
ولا التصريح جميعا لان هذا تفهيم للكذب وان لم يكن اللفظ كذبا فهو مكروه كما روى عن عبد الله بن عتبة قال دخلت مع
ابى على عمر بن عبد العزيز فخرجت وعلى ثوب فجعل الناس يقولون اهذا كساك امير المومنين فكنت اقول جزا الله امير
المومنين خيرا فقال يا بنى اياك والكذب وما اشبهه فنهاه عن ذلك لان فيه تقريرا لهم على ظن كاذب لغرض باطل
هو المفاخره ولا فايدة فيه نعم المعاريض تباح لغرض خفيف مثل تطييب قلب المومن بالمزاح كقوله عليه السلام لا تدخل
العجوز الجنة وفى عين زوجك بياض ونحملك على ولد البعير كما ذكرنا قال ومن الكذب الذى لا يوجب الفسق ما جرت
به العاده فى المبالغه كقوله قلت لك كذا مائة مرة لا يراد به تفهيم المرات بعددها بل تفهيم المبالغه فان لم يكن طلب
الا مرة واحده كان كذبا وان طلب مرات لا يعتاد مثلها فى الكثره فلا ياثم وان لم يكن مائة واما الاستعارة فهو
قريب من هذا القسم من الكذب فى المبالغه ولكنها ليست بكذب فان علماء البيان قد حققوا ذلك وقالوا الاستعارة
تفارق الكذب من وجهين البنا على التاويل والثانى نصب القرينه على ارادة خلاف الظاهر بل يبذل المجهود فى ترويج
ظاهره وان اردت زيادة التفصيل فيه فعليك بكتب البيان وقال ومما يعتاد الكذب فيه ويتساهل به ان يقال كل

نعم [illegible] الكذب [illegible] النافعه

الطعام فيقول لا اشتهيه وذلك منهي وهو حرام ان لم يكن فيه غرض صحيح وقد كان اهل الورع يحترزون عن التسامح بمثل هذا الكذب وعن حوشب التيمي قال جاءت اخت الربيع ابن خثيم عايدة الى بني لي فانكبت عليه فقالت كيف انت يا بني فقال ربيع ارضعتيه قالت لا قال رضي الله عنه ما عليك لو قلت يا ابن اخي فصدقت انتهى ويجتنب في كلامه عدة بالكسر والتشديد اي يتباعد فيه عن اشياء معدودة احدها المراء بكسر الميم مصدر ماراه اي عارضه والجدال قال النبي صلى الله عليه وسلم من ترك المراء وهو محق بني له بيت في اعلا الجنة ومن ترك المراء وهو مبطل بني له بيت في ربض الجنة اي حولها الجنة من داخلها لا من خارجها كذا في شرح المصابيح وقال ايضا لا يستكمل عبد حقيقة الايمان حتى يدع المراء وان كان محقا ق اعلم ان الظاهر من قوله فانه مفتاح الضلال والعداوة بافراد الضمير هو ان يكون قوله والجدال عطفا تفسيريا للمراء لكن المذكور في الكتب ان المراء هو الاعتراض على كلام الغير باظهار خلل فيه لفظا او معنى وهو ظاهر او قصدا مثل ان يقول هذا الكلام حق ولكن ليس قصدك منه الحق وانما انت فيه صاحب غرض وما جرى مجراه وان الجدال انما هو قصد افحام الغير وتعجيزه وتنقيصه بالقدح في كلامه ونسبته الى القصور والجهل فمرجع الاول هو الترفع باظهار الفضل ومزية الكياسة ومرجع الثاني هو التنقيص والتحقير للغير فهو من مقتضى السبعية والاول من مقتضى ما في العبد من طغيان دعوى الكبرياء ومنها اي من تلك الاشياء التي يجب اجتنابها الهجو وهو في اللغة ضد المدح وفسر المصنف بما هو اعم منه اعني قوله ما ينفر قلب الرجل عن اخيه المسلم تنفيرا وانما قلنا انه ينفر فان ذلك الهجو يخرق بتخفيف الرا المكسورة ويجوز تشديدها يقال خرق الثوب خرقا وخرقته تخريقا فالخرق لمعنى التمزق ويزيل ستر الله تعالى بينهما اي بين الرجل واخيه والستر بالكسر واحد الاستار والستور كما مر ومنها الغيبة بكسر الغين المعجمة وهو ذكر الضمير بتاويل الوصف او بتاويل ان يغتاب ان يذكر الرجل اخاه المسلم بما يكره يعني ان الغيبة ان تصف اخاك حال كونه غايبا بوصف يكرهه اذا سمعه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتدرون ما الغيبة قالوا الله ورسوله اعلم قال ذكرك اخاك بما يكرهه قيل افرايت ان كان في اخي ما اقول قال ان كان فيه ما تقول فقد اغتبته وان لم يكن فقد بهته قوله افرايت اي اخبرني يا رسول الله ان كان موصوفا بما وصفته هل يكون غيبة وقوله بهته اي قلت ما فيه بهتانا اي كذبا عظيما والبهتان هو الباطل الذي يتحير من بطلانه وشدة نكره كذا في شرح المصابيح قوله بصريح بيان متعلق بيذكر او كناية او اشارة قوله او يحث احدا على ذكر معايبه على ان يذكر او يتعجب ممن يغتاب انسانا ليزداد جراة على عرض اخيه يعني ان الغيبة لا تقتصر على اللسان صريحا بل التعريض في هذا الباب كالتصريح وكذا الفعل فيه كالقول وكذا الايماء والغمز والرمز والكتبة والحركة وكل ما يفهم به المقصود فهو داخل في الغيبة وهو حرام ومن ذلك ما قالت عايشة رضي الله عنها دخلت علينا امراة فلما ولت اومات بيدي اي قصيرة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اغتبتها ومن ذلك المحاكاة بان تمشي متعارجا او كما تمشي فهو غيبة بل هو اشد من الغيبة لانه اعظم في التصوير

والتفهيم واعلم ان في قول المصنف رحمه الله ان يذكر اخاه اشارة الى ان الغيبة هي الغرض بشخص معين اما حي او ميت واما قوله قال قوم كذا فليس بغيبة ومن الغيبة ان يقول بعض من مر بنا اليوم او بعض من رايناه اذا كان المخاطب يفهم منه شخصا معينا لان المحذور تفهيمه دون ما به التفهيم فاما اذا لم يفهم عينه جاز ان يكون كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كره من انسان شيا قال ما بال اقوام يفعلون كذا وكذا من غير تعيين شخص وكذا من الغيبة ان يقول عند ذكر انسان الحمد لله الذي لم يبتلنا بالدخول على السلطان والتبذل في طلب الحطام او يقول نعوذ بالله من قلة الحياء فنسال الله ان يعصمنا منه او يقول ما احسن احوال فلان ما كان يقصر في العبادات ولكن اعتراه فتور وابتلي بما نبتلي به كلنا وهو قلة الصبر فيذكر نفسه ومقصوده ان يذم غيره ويمدح نفسه بالتشبه بالصالحين في ذم انفسهم فيكون مغتابا ومرائيا ومزكيا نفسه ويجمع بين ثلاث فواحش وهو يظن بجهله انه من الصالحين المتعففين عن الغيبة قال الامام بعد تقرير هذه الاقسام وكذلك الشيطان يلعب باهل الجهل اذا اشتغلوا بالعبادة من غير علم فيتبعهم ويحبط بمكايده عملهم ويضحك عليهم ويسخر بهم قال وكذلك يقول لقد ساءني ما جرى على رفيقنا من الاستخفاف فنسال الله تعالى ان يروح سره ويكون كاذبا في دعوى الاغتمام وفي اظهار الدعاء بل لو قصده لاخفاه في خلوة عقيب صلوته وكذلك يقول ذلك المسكين قد ابتلي بافة عظيمة تاب الله علينا وعليه فهو في ذلك يظهر الدعاء والله تعالى يطلع على خبث ضميره وقد يقول مسكين فلان قد غمني امره وما ابتلي به ويكون صادقا في اغتمامه ويلهيه الغم اي يشغله على الحذر عن ذكر اسمه فيذكر فيصير به مغتابا فيكون غمه ورحمته خيرا وكذا تعجبه ولكنه ساقه الى شر من حيث لا يدري والترحم والتغمم ممكن دون ذكر اسمه فهيجه الشيطان على ذكر اسمه ليبطل به ثواب اغتمامه وترحمه انتهى كلامه فالغيبة اشد من الزنا قال النبي صلى الله عليه وسلم اياكم والغيبة فان الغيبة اشد من الزنا ان الرجل قد يزني فيتوب الله عليه وان صاحب الغيبة لا يغفر له حتى يغفر له صاحبه وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اكل لحم اخيه في الدنيا قدم الله لحمه يوم القيمة ويقال له كله ميتا فياكله ويضج ويكلح اي يفزع ويعبس وجهه تنزيلا قوله تعالى ايحب احدكم ان ياكل لحم اخيه ميتا فكرهتموه الاية وعن علي رضي الله عنه عن النبي عليه السلام اياكم والغيبة فان فيها ثلاث آفات لا يستجاب له ولا تقبل له الحسنات ويزيد عليه في السيئات وعن يزيد الرقاشي قال جاء رجلان فاغتابا عندي رجلا فنهيتهما فاتاني احدهما بعد ذلك فقال رايت في المنام كان زنجيا اتاني بطبق لحم من خنزير لم ار اسمن منه فقال لي كل فقلت اكل لحم خنزير فهددني فاكلت فاصبحت وقد تغير ريح فمي فحلف الرجل بالله لم يزل يجد الريح من فمه شهرين وعن جابر بن عبد الله قال كنا مع النبي عليه السلام فارتفع جيفة منتنة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتدرون ما هذا الريح قالوا لا قال ريح الذين يغتابون الناس والمومنين قال ورايت في بعض المواضع قيل اما الحكم في ان ريح الغيبة ونتنها كانت تتبين على

عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وفى اول الامر ولا نتبين ذلك فى زماننا وامتلات الانوف منها فلا يظهر الرائحة والراح
والنتن كرجل دخل دار الدباغين لا يقدر المقام فيها لشدة النتن واهلها ياكلون فيها الطعام ولا نتبين لهم الرائحة كذا
فى روضة العلماء وانها تاكل الحسنات كما تاكل النار الحطب قيل مثل الذى يغتاب الناس كمثل من نصب منجنيقا يرمى به
حسناته شرقا وغربا ويعطى الرجل كتابه يوم القيمة فيرى فيه حسنات لم يعملها فيقال له هذا بما اغتابك الناس
وانت لا تشعر وذكر الغيبة عند ابن المبارك فقال لو كنت مغتابا لاغتبت والدى لانهما احق الناس بحسناتى
وقيل للحسن البصرى ان فلانا يغتابك فارسل اليه طبقا من السكر وقال بلغنى اهديت الى حسناتك فكافيتك بقدر
الامكان وسئل سفيان عن قوله عليه السلام ان الله تعالى يبغض اهل البيت اللحامين وقال هم الذين يغتابون الناس
وياكلون لحومهم كذا فى حدائق الحقائق فلو علمت ~~ذلك~~ ايها الرجل وكلنا ذلك الرجل انها تحبط حسناتك لما انها تنقل
فى القيمة حسناتك المقبوله الى من اغتبته فان لم يكن لك حسنة تنقل اليك من سيئات خصمك وانت مع ذلك متعرض
لمقت الله تعالى ومشبه عنده باكل الميت لما انطلق لسانك بالغيبة خوفا من ذلك ولا تستمع ولا تصغ الى المغتاب
اسم فاعل من اغتاب واصله مغتيب بكسر الياء فان هذه الصيغة مشتركة بين اسم الفاعل والمفعول تفترق احدهما
عن الاخر فى النقل بن فان المستمع شريك المغتاب فى الاثم وقد ذكرنا فى فصل الصوم ان كل ما حرم قوله حرم الاصغاء اليه
ولذلك سوى الله تعالى بين المستمع واكل السحت فقال سماعون للكذب اكالون للسحت وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
المستمع احد المغتابين روى عن ابى بكر وعمر رضى الله عنهما ان احدهما قال لصاحبه فلان لنؤم ثم طلبا ادما من رسول الله
صلى الله عليه وسلم لياكلا مع الخبز فقال عليه السلام قد ائتدمتما فقالا لا نعلمه فقال بلى ما اكلتما من لحم صاحبكما فانظر
كيف جمعهما وقد كان القايل احدهما والاخر مستمع فالمستمع لا يخرج من اثم الغيبة الا بان ينكر بلسانه فان خاف فبقلبه
وان قدر على القيام او قطع الكلام بكلام اخر فلم يفعله لزمه كذا قال الامام فى الاحياء واعلم ان المرخص من ذكر مساوى
الغير انما هو غرض صحيح فى الشرع لا يمكن التوصل اليه الا به فيدفع ذلك اثم الغيبة وقد ضبط الامام فى سنة امور
احدها تحذير المسلمين من الشر فاذا رايت متفقها يتردد الى مبتدع او فاسق وخفت ان تتعدى اليه بدعته
فلك ان تكشف له بدعته وفسقه مهما كان الباعث لك هو الخوف المذكور لا غير وذلك موضع الغرور اذ قد
يكون الباعث هو الحسد وتلبيس الشيطان ذلك باظهار الشفقة على الخلق والى هذا اشار المصنف رضى الله عنه
بقوله الا ان تذكر الفاجر اى الفاسق العاصى وفى الدعاء ونترك من يفجرك اى يعصيك كذا فى المغرب بما فيه
ليحذره بفتح الياء من باب علم اى ليحترز عنه الناس قال النبى عليه السلام اترعون عن ذكر الفاجر حتى يعرفه الناس اذكروه
بما فيه يحذره الناس ذكره فى الاحياء وكذلك اذا عرف المملوك بالسرقة او بالفسق ونحوه فلك ان تذكر ذلك للمشترى به
فان فى سكوتك ضرره وكذلك المزكى اذا سئل عن المزكى الشاهد فله الطعن وكذلك المستشار فى التزوج وايداع

الامانه له ان يذكر ما يعرفه على قصد النصح للمستشير فان علم انه يترك بمجرد قوله لا يصلح لك فهو الواجب وان علم
انه لا ينزجر الا بالتصريح بعيبه فله ان يصرح به والثانى التظلم فان للمظلوم من جهة القاضى مثلا ان يتظلم السلطان
وينسبه الى الظلم اذ لا يمكنه استيفاء حقه الا به وقد قال النبى عليه السلام لصاحب الحق مقال واشار اليه المصنف
بقوله او عند التظلم والثالث الاستعانة على تغيير المنكر ورد العاصى الى منهج الصلاح كما روى ان عمر رضى الله عنه
مر على عثمن رضى الله عنه وقيل على طلحة رضى الله عنه فسلم عليه فلم يرد فذهب الى ابى بكر رضى الله عنه وذكر له ذلك فجاء ابو بكر
رضى الله عنه اليه ليصلح ذلك ولم يكن ذلك غيبة عندهم واشار اليه المصنف او الاستغاثة ومن لم يصل الى هذا التحقيق
صحفها بالغين المعجمة والثاء المثلثة حتى حرف او الفاصلة الى الواو الواصلة والرابع ان يكون مجاهرا بالفسق كالمخنث
وصاحب الماخور وهو مجلس الفسق والمجاهر بشرب الخمر ومصادرة الناس وكان بحيث لا يستنكف من ان يذكر له
ذلك ولا يكره ان يذكر به قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من القى جلباب الحياء عن وجهه فلا غيبة له وكانوا يقولون
ثلاثة لا غيبة لهم الامام الجابر والمبتدع والمجاهر بفسقه واليه اشار المصنف رضى الله عنه بقوله اى فاجرا
اى فاسقا مائلا عن الحق معلنا اسم فاعل من الاعلان اى مظهرا فسقه بحيث لا يانف بفتح النون
اى لا يستنكف عن سماع مثالبه بفتح الميم وكسر اللام جمع مثلبة بفتح الميم (اللام) وهى العيب والخامس ان يكون
الانسان معروفا بلقب يعرب عن عيبه كالاعرج والاعمش ولا اثم على من يقول روى الاعرج عن الاعمش
ونحوهما وقد فعل العلماء ذلك لضرورة التعريف ولانه صار ذلك بحيث لا يكرهه صاحبه لو علم بعد ان
صار مشهورا نعم لو وجد معدلا وامكنه التعريف بعبارة اخرى فهو اولى وبذلك يقال للاعمى البصير
عدولا عن سمة النقص ولم يذكره المصنف رضى الله عنه والسادس الاستفتاء كما يقال للمفتى قد ظلمنى
ابى او زوجى فكيف طريقى فى الخلاص والاسلم التعريض بان يقول ما قولك فى رجل ظلمه ابوه او زوجته ولكن
التعيين مباح بهذا العذر ولعل المصنف انما لم يجعله قسما براسه على درجه فى التظلم او فى الاستعانة كما لا
يخفى وكفارة الاغتياب الاستغفار للمغتاب اسم مفعول لمن اغتابه فيقرا هذا الدعاء ثلاثا قبل ان يقوم
من مجلسه ذلك اللهم اغفر له وارحمه وتجاوز عنه واجعل ما قلنا فيه كفارة ان نوبه وقربة وزلفى برحمتك يا
ارحم الراحمين وهذا على ما قال الحسن من انه يكفيه الاستغفار دون الاستحلال وربما احتج فى ذلك بما
روى انس رضى الله عنه عن النبى عليه السلام انه قال كفارة من اغتبت ان تستغفر له وقال مجاهد رضى الله عنه كفارة
اكلك لحم اخيك ان تثنى عليه وتدعو له بالخير وفى شرح المشارق قال الشيخ الكلاباذى معنى قوله عليه السلام اذا اغتاب
احدكم اخاه فليستغفر له فانه كفارته اذا لم يبلغ المغتاب خبر غيبته فان بلغ فعليه ان يسترضيه وقال صاحب
الروضة سالت ابا محمد هل تنفع التوبة عن الغيبة قبل وصولها الى المغتاب فقال نعم تنفعه لانها انما تصير ذنبا

وقد نظم هذه الامور الستة بعض الفضلاء فى ابيات من الشعر فقال — ذكر العيوب مباح عند ثلثة ولغيرها الا له اجمعوا
التى على الاغتياب واستفتائها الى وكذا الى الاستفتا ايضا فصح الرابع الحذر ثم غماهر والسادس المعرف حذرا بما ينفع
منها التظلم واحذر ... من مسلم فلت فمه ترح

اذا ابلغ اليه ما قلت فان بلغ اليه ما قلت بعد توبته قال لا تبطل توبته بل يغفر الله تعالى لهما جميعا المغتاب
بالتوبة والمغتاب عنه بما لحقه من المشقة انتهى قال الامام الاصح انه لا بد من الاستحلال والاعتذار ان
قدر اليه وان كان غائبا او ميتا فينبغى ان يكثر الاستغفار له والدعاء ويكثر من الحسنات وسبيل المعتذر
ان يبالغ فى الثناء عليه والتودد اليه ويلازم ذلك حتى يطيب قلبه فان لم يطب قلبه كان اعتذاره وتودده
حسنة محسوبة له تقابل سيئة الغيبة فى الآخرة انتهى ومنها اى من الاشيا التى يجب اجتناب المرء عنها فى
كلامه التصريح بالنميمة وهى ان ينهى مضارع من الانهاء وهى الابلاغ سرا احد الى من يكره سماعه على ان المصدر
مضاف الى فاعله او يكره ذلك الشخص سماع ذلك السر على ان يضاف المصدر الى مفعوله والاول اظهر وعلى التقديرين
لا يشتمل ما اذا كرهه ثالث فلو قال كشف ما يكره كشفه مطلقا ليتناول لكل ما يكره كشفه سواء كرهه المنقول
عنه او المنقول اليه او كرهه ثالث غيرهما وسواء كان الكشف بالقول كما هو المشهور او بالكتابة او بالرمز او
بالايماء وسواء كان المنقول من الاعمال او من الاقوال وسواء كان ذلك عيبا ونقصا فى المنقول عنه او لم يكن فان
كان عيبا ونقصا كان قد جمع بين الغيبة والنميمة وبالجملة كل ما رايت من احوال الانسان فعليك ان تسكت عنه
الا ما فى حكايته فائدة دينية من نفع مسلم او دفع معصية ونحو ذلك كذا فى الاحياء وفى الحديث النمام لا يدخل
الجنة وفى رواية انس وحذيفة عنه عليه السلام لا يدخل الجنة قتات وهو بفتح القاف وتشديد التاء الاولى النمام
وفرق بعضهم بينهما بان النمام هو الذى يتحدث مع القوم والقتات هو الذى يتسمع على القوم وهم لا يعلمون ثم ينم
كذا فى شرح المصابيح وكفى هذا الحديث به اى بالنمام وعيدا او يقال معناه كفى به اى هذا الحديث وعيدا فى هذا
الباب على ان يجعل الباء زائدة فى المرفوع كما فى بالله شهيدا وكفى بالله وكيلا ويقال ان ثلث عذاب القبر من النميمة ثلث
وروى كعب انه اصاب بنى اسرائيل قحط فاستسقى موسى عليه السلام مرات فما اجيب فاوحى الله تعالى اليه انى
لا استجيب لك ولمن معك وفيكم نمام وقد اصر على النميمة فقال يا رب من هو حتى نخرجه من بيننا فقال يا موسى
انهاكم عن النميمة وافعل انا فتابوا باسرهم فسقوا روى معاذ عن النبى صلى الله عليه وسلم النمامون يحشرون يوم القيمة
على صورة القردة وعن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى عليه السلام من مشى بين اثنين بالنميمة سلط الله تعالى عليه فى قبره
نارا تحرقه الى يوم القيمة قال الحسن البصرى رضى الله عنه النمام تارك الامانات معروف الخيانات مفرق بين الاخوة
والاخوات هى الجحيم اذعف من السم وانفذ من السحر صاحبها ذو الوجهين فى الدنيا له لسان من نار يوم القيمة كذا ادعف
فى الروضة قوله اذعف من الذعاف وهو السم فهو مبالغة فى شدة التاثير مثل قولهم احر من النار وقيل من نم
اليك عن اخر نم عنك الى اخر فلا تامن من ذلك روى ان حسن البصرى جاء رجل اليه بالنميمة وقال ان فلانا وقع فيك
فقال له الحسن متى قال اليوم قال اين رايته قال فى منزله قال ما كنت تصنع فى منزله قال كانت له ضيافة قال ما

ذا اكلت

ذا اكلت فى منزله قال كنت وكيت حتى ثمانية الوان من الطعام فقال الحسن قد وسع بطنك ثمانية
الوان من الطعام اما وسع حديثنا واحدا قم من عندى يا فاسق لا اكافيه قال انت الذى قلت فىّ لا هو
والله لا ادخل الجنة حتى اشفع له يدخل معى الجنة ثم فان من مشى بالنميمة الى يمشى اليه ايضا وفيه اشارة الى ان
النمام ينبغى ان يبغض ولا يوثق بصداقته وذكر ان حكيما من الحكماء زاره بعض اخوانه واخبره بخبر من غيره
فقال له الحكيم قد ابطات فى الزيارة واتيتنى بثلاث جنايات بغضت الى اخى وشغلت قلبى الفارغ واتهمت
نفسك الامينة كذا فى الروضة والاحياء وفى الحديث لا يسعى بين الناس الا ولد بغى بتشديد الياء اى زان او من فيه
شئ منه اى من البغى اى من الزنا واراد بالسعاية ههنا النميمة وقد تفرق بينهما ويقال انها هى النميمة الا اذا كانت
من تخاف جانبه كالسلطان سميت سعاية قال النبى عليه السلام الساعى بالناس الى الناس لغير رشده يعنى
ليس بولد حلال وقال عبد الله بن المبارك رحمه الله تعالى ولد الزنا استنباطا من قوله تعالى هماز مشاء
بنميم الى قوله عتل بعد ذلك زنيم والزنيم هو الدعى ومنها اى من الاشيا التى يجب ان تجتنب الانسان عنها فى
كلامه ذكر القبيح والشتم يعنى ان الفحش والسب وبذاءة اللسان مذموم منهى عنه قال النبى صلى الله عليه وسلم اياكم
والفحش فان الله لا يحب الفحش ولا التفحش وعن ابن مسعود عن النبى عليه السلام المومن ليس بالطعان ولا باللعان ولا
الفاحش ولا البذى قال فى شرح المصابيح الطعان الذى يعيب الناس والفاحش الذى يشتم الناس والبذى هو الذى
لا حياء له ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ان يسب قتلى بدر من المشركين قال ابرهيم بن ميسرة يقال الفاحش
يوم القيمة فى صورة كلب قال عياض بن حمار قلت يا رسول الله الرجل من قومى يسبنى وهو دونى هل على باس
ان انتصر منه قال المستبان شيطانان يتعاويان ويتهاتران يقال تهاتر الرجل اذا ادعى كل واحد
منهما على صاحبه باطلا وقوله انتصر اى انتقم وقوله دونى اى عندى كما قال النبى عيسى عليه السلام اى قال مخاطبا
لخنزير كان بالقرب من امامه وقوله مر بسلام اى بصحة وسلامة مقول القول قاله على سبيل الدعاء والشفقة وقوله
مر بالضم والتشديد صيغة امر من مر يمر مرورا فقيل له فى ذلك اى قيل له يا روح الله اتقول هذا للخنزير فقال
فى جوابه اكره ان اعود صيغة المتكلم من التعويد وقوله لسانى مفعوله الاول وقوله الشر مفعوله الثانى
وقال مالك بن دينار مر عيسى بن مريم عليه السلام على كلب ميت اى على جيفة كلب حال كونه فى جماعة الحواريين
فذكروا من قبحه شيئا خبيثا فقالوا ما انتن ريح هذا فقال عيسى عليه السلام ما احسن بياض اسنانه كلمة ما فى الموضعين
تعجبية كانه عليه السلام نهاهم عن غيبة الكلب ونبههم على انه لا يذكر شئ من خلق الله الا احسنه قال الامام
رضى الله عنه تعريف الفحش بما سبق واما حده وحقيقته فهو التعبير عن الامور المستقبحة بالعبارات الصريحة
واكثر ذلك يجرى فى الفاظ الوقاع وما يتعلق به واهل الصلاح يتحاشون من التعرض لها بل يكنون عنها بالرموز ويذكر

ما يقار بها ويتعلق بها مثلاً مثلاً يكنون عن الجماع بالمس والدخول والصحبة وعن البول بقضاء الحاجة وايضاً
لا يقولون قالت زوجتك كذا بل يقال قيل في الحجر او قيل من وراء الستر او قالت ام الاولاد كذا وايضاً يقال
عنه بعيب يستحيى منه كالبرص والقرع والبواسير العارض الذى يشكوه ولا يجرى مجراه وبالجملة كل ما يخفى ويستحيى
منه فلا ينبغى ان يذكر الفاظه الصريحة فانه فحش ولا يلعن شيئاً من خلق الله تعالى اى لا الجماد ولا الحيوان ولا
للانسان اما الاول فلما روى عن النبى عليه السلام اذا قال العبد لعن الله الدنيا قالت الدنيا لعن الله من عصى ربه ذكره في
شرح الخطب الاربعين واما الثانى فلما قال عمران بن حصين بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره اذ
امراة من الانصار على ناقة لها فضجرت منها فلعنتها فقال النبى عليه السلام خذوا ما عليها فاعروها فانها ملعونة قال
فكانى ارى تلك الناقة تمشى في الناس لا يتعرض لها احد وقال انس رضى الله عنه كان رجل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
على بعير فلعن بعيره فقال يا عبد الله لا تسر معنا على بعير ملعون وانما قال ذلك انكاراً واما الثالث فلما سنذكره
المصنف ولا يتعود اى لا يتخذ اللعنة عادة فان التعود على الاثم اثم آخر ولهذا يقال الاصرار على الصغيرة كبيرة
فان لعن المؤمن هذا مصدر مضاف الى مفعوله كقتله في الاثم روى عن ابى قتادة قال كان يقال من لعن مؤمناً
فهو مثل ان يقتله وقد نقل ذلك حديثاً مرفوعاً الى رسول الله صلى الله عليه وسلم كله من الاحياء واللعان صيغة
مبالغة من اللعن وهو في اللغة الرد والابعاد والمراد به ههنا الدعاء على المسلمين بالبعد عن رحمة الله تعالى الدعا
لا يكون شفيعاً في اخوانه العاصين لخلو قلبه عن الرافة ولا شهيداً على الامم السالفة بان رسلهم بلغوا الرسالة
اليهم كما قال الله تعالى وكذلك جعلناكم امة وسطاً لتكونوا شهداء على الناس فيحرمون عن هذه الرتبة الشريفة المختصة
بهذه الامة في المحشر وهكذا ورد في حديث رواه ابو الدرداء عن النبى عليه السلام وقال النووى رحمه الله في ذكر
اللعان بصيغة التكثير اشارة الى ان هذا الذم انما هو لمن كثر منه اللعن لا لمن يصدر منه مرة او مرتين وربما
يرد اللعن على اللاعن فانه قد روى ابو الدرداء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان العبد اذا لعن شيئاً صعدت اللعنة
الى السماء فتغلق ابواب السماء دونها ثم تهبط الى الارض فتغلق ابوابها دونها ثم تاخذ يميناً وشمالاً فان لم تجد
مساغاً دخلت الى الذى لعن ان كان لذلك اهلاً والا رجعت لقائلها وعن ابن عباس رضى الله عنهما ان رجلاً نازعته
الريح برداءه فلعنها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تلعنها فانها مامورة وانه من لعن شيئاً ليس له باهل رجعت
اللعنة عليه ذكرهما في المصابيح وربما يلعن من ماله شيئاً فينزع منه البركة ولا يلعن من ركب خطيئة اى ارتكب بذنب
او اتى بما يوجب حداً من حدود الله تعالى كالزنا والشرب ولكن يستغفر الله تعالى له روى ان رجلاً شرب خمراً
وحد مرات في مجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بعض الصحابة رضى الله عنه لعنه الله ما اكثر ما يؤتى به فقال
النبى صلى الله عليه وسلم لا تكن عوناً للشيطان على اخيك وفى رواية لا تقل فانه يحب الله ورسوله ونهاه عن ذلك فهذا

يدل على ان لعنة فاسق بعينه غير جايز والتفصيل فيه ما حققه الامام من ان الصفات المقتضية للعن
ثلاثة الكفر والبدعة والفسق وله في كل واحد ثلاث مراتب الاولى اللعن بالوصف الاعم كقولك لعنة الله على
الكافرين او المبتدعة او الفسقة والثانية اللعن باوصاف اخص منه كقولك لعنة الله على اليهود والنصارى
او على القدرية والخوارج والروافض او على الزناة والظلمة وآكلى الربا وكل ذلك جايز ولكن في لعن بعض
اصناف المبتدعة خطر لان معرفة البدعة غامضة فما لم يرد فيه لفظ ماثور ينبغى ان يمنع منه العوام لان
ذلك يستدعى المعارضة بمثله ويثير نزاعاً وفساداً بين الناس والثالثة اللعن على الشخص فينظر ان كان ممن
يثبت لعنته شرعاً فيجوز لعنه بان لم يكن فيه اذى على مسلم كقولك لعنة الله على فرعون وابى جهل لانه يثبت
ان هولاء ماتوا على الكفر وعرف ذلك شرعاً وان كان ممن لم يثبت حاله بعد كقولك زيد لعنه الله وهو يهودى
او فاسق فهذا فيه خطر لانه ربما يسلم او يتوب فيموت مقرباً عند الله تعالى فكيف يحكم بكونه ملعوناً فان قلت
يلعن لكونه كافراً في الحال كما يقال للمسلم رحمه الله لكونه مسلماً في الحال وان جاز ان يرتد في المآل فاعلم ان معنى
قوله رحمه الله اى ثبته الله على الاسلام الذى هو سبب الرحمة ولا يمكن ان يقال ثبت الله الكافر على ما هو سبب
اللعنة فان هذا سؤال للكفر وهو في نفسه كفر بل الجايز ان يقال لعنه الله ان مات على الكفر ولا لعنه ان مات على
الاسلام وذلك غيب لا يدرى ففيه خطر وليس في ترك اللعن خطر فالاولى ان يتركه ويشتغل بدله الى الذكر
والتسبيح اذ ليس فيه ثواب في لعن احد وان كان يستحق اللعن انتهى كلامه وانما اطنبنا الكلام ههنا لتهاون الناس
باللعنة واطلاق اللسان بها بلا مبالاة في الاكثر فان لعن شيئاً من خلق الله تعالى تداركه ذلك اللعن بان
يدعو له بالرحمة والخير فيقول اللهم اجعلها اى اللعنة له رحمة وقربة كما قال النبى عليه السلام اللهم انما انا بشر
اغضب فاى المؤمنين لعنته او جلدته فاجعلها كفارة له وقربة يوم القيمة ذكره في شرح المشارق وكان ابن عمر رضى
الله عنه لا يلعن مملوكاً الا اعتقه وعن عايشة رضى الله عنها سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا بكر وهو يلعن رقيقه فالتفت اليه
فقال يا ابا بكر اللعانين وصديقين كلا ورب الكعبة اللعانين وصديقين كلا ورب الكعبة مرتين او ثلاثاً فاعتق الاولى
ابا بكر رضى الله عنه يومئذ بعض رقيقه وجاء الى النبى عليه السلام وقال لا اعود كذا في الاحياء ولا يرمى اى لا يقذف رجلاً
بكفر ولا فسق فان ذلك مرتد عليه اى على ذلك الرامى ان كان المرمى بريئاً عما قاله قال الامام في جواب هل ان يقال
هل يجوز اللعنة على يزيد فانه قاتل الحسين رضى الله عنه او امر به قلنا هذا لم يثبت اصلاً فلا يجوز ان يقال انه قتله او
امر به ما لم يثبت فضلاً عن اللعنة لانه لا يجوز نسبة مسلم الى الكبيرة من غير تحقيق نعم يجوز ان يقال قتل ابن ملجم علياً
رضى الله عنه وقتل ابو لولوة عمر رضى الله عنه فان ذلك ثبت متواتراً فلا يجوز ان يرمى مسلم بفسق او كفر من غير
تحقيق قال صلى الله عليه وسلم لا يرمى رجل رجلاً بالكفر ولا يرميه بالفسق الا ارتدت عليه ان لم يكن صاحبه كذلك انتهى

وبحلس الرامی فی طینة الخبال الطینه اخص من الطین والخبال بفتح الخا المعجمه والبا الموحده علی ما ذکر فی دیوان الادب
هو صدید اهل النار ولفظ الحدیث هکذا من قفا مؤمنا بما لیس فیه وقفه الله فی ردغة الخبال قوله قفا ای
قذف والردغه الطینه ای طین ووحل شدید فسرها فی شرح المصابیح ومنه نعلم کون الطینه اخص من الطین
کما صرح به الجوهری وقیل الخبال موضع فی جهنم مثل الحیاض تجتمع فیها صدید اهل النار وعصارتهم ذکر فی شرح المصابیح
ولا تقذف ولدا لصلبه بالزنا ای لا تقول حرامزاده فتکتب علیه من الذنب قوله بعدد النجوم والاوراق للاشجار
والرمال کنایه عن کمال الکثره ولا تعب رجلا تعییبا عند عدوه لیوکله مضارع اکله ایکالا ای اطعمه طعمة هی
بضم الطاء وسکون العین الرزق یقال هذا طعمة لک ای رزق لک کذا فی الدیوان او یکسوه کسوة هی بالکسر اللباس
والضم لغة ایضا فان طعامه ولباسه ذلک من النار وقد ورد الاثر بذلک کله ولا یعیر انسانا بذنب فی المصادر
التعییر بالعین المهمله وبالیائین بعدها سرزنش کردن وفی الحدیث من عیر اخاه بذنب قد تاب منه لم یمت حتی
یعمله ولا تکثر الحلف بکسر اللام بالله تعالی فانه ای اکثار الحلف به تعریض اسم الله تعالی للتهاون والابتذال وهو متعال
عن ذلک علوا کبیرا فاکثار الحلف بالله تعالی مکروه لا ینبغی ان تفعل المومن واما الیمین الفاجره ای الکاذبه فانها تدع
الدیار بکسر الدال وتخفیف الیا جمع دار بلاقع جمع بلقع وهی الاراضی الخالیة من اهلها هکذا ورد فی الحدیث لکن المذکور فیه
تذر بدل تدع وقد عدها ای عد الیمین الفاجره النبی علیه السلام من الکبائر التی لا کفارة فیها وفی الحدیث لا یحلف احد بکسر
اللام علی شیء وان کان علی مثل جناح بعوضه من شائبة الکذب والبعوضه واحدة البعوض وهو نوع من الذباب علی خلقة
الفیل الا ان له رجلین زائدتین علیه والبق عظام البعوض کذا فی الدیوان والشامی الا کانت ای حصلت ووجدت علی ان
کان تامة وکته بالفتح والسکون صرح به فی الدیوان وهی کالنقطه فی الشیء یقال فی عینه وکته فی قلبه ولفظ الحدیث
هکذا ما حلف حالف بالله فادخل فیها مثل جناح بعوضه الا کانت نکته فی قلبه الی یوم القیامه ذکر الامام فی الاحیاء
ولا یتالی بفتح اللام المشدده ای لا یحلف ولا یحکم علی الله تعالی لشیء نحو ان یقول والله لیفعلن الله کذا او لو اقسم ولی الله تعالی
من اولیائه مثل القسم المذکور لابره الله تعالی ای صدقه فی حلفه وجعل ذمته بریئة عن الحنث فذاک ای ذلک التصدیق من فایدة
قبل الله تعالی من کرامته ای من کرامة ذلک الولی وهذا مثل ما روی عن انس بن مالک ان عمته الربیع کسرت ثنیة جاریة من الانصار
فطلبوا منها العفو فلم یرض فاختصموا الی النبی علیه السلام فامر بالقصاص فقال انس بن النضر عم انس بن مالک اتکسر ثنیة
الربیع لا والذی بعثک بالحق لا تکسر فقال علیه السلام کتاب الله القصاص فرضی القوم فقبلوا الارش ای الدیه فقال علیه
السلام ان من عباد الله تعالی من لو اقسم علی الله لابره فان قلت بعد حکم النبی علیه السلام بالقصاص کیف صدر من الصحابی
الحلف علی خلاف حکمه قلت لیس مراده رد ذلک الحکم بل مراده ترغیب من یستحق القصاص الی العفو منه او لثقته بفضل
الله تعالی انه لا یحنثه بل یلهمه العفو وهذا من کرامة الاولیاء وکان ابو حفص یمشی ذات یوم فاستقبله رستاقی مدهوش

فقال

فقال له ابو حفص ما اصابک قال ضل حماری ولا املک غیره فوقف ابو حفص وقال وعزتک لا اخطو خطوة ما لم ترد
حماره فظهر الحمار فی الوقت کذا فی شرح المشارق وروضة الناصحین ولا تجترئ احد علی مثل ذلک القسم اغترارا بما
وقع فی یمین الولی اذ ربما یکون یمینه غیر مصدق به فیقع الاثم ومن اراد ان یحلف حلفا صادقا فلیحلف بالله
تعالی او لیصمت فان الحلف بغیر الله تعالی من الشرک الخفی وعن عمر رضی الله عنه انه قال سمعت رسول الله صلی الله
علیه وسلم یقول من حلف بغیر الله تعالی فقد اشرک قال فی شرح المصابیح معناه من حلف بغیر الله تعالی معتقدا
تعظیم ذلک الغیر فقد اشرک المحلوف به مع الله تعالی والتعظیم المختص به ولو لم یکن علی قصد التعظیم والاعتقاد به
فلا بأس به کقوله لا وابی ونحو ذلک کما جرت به العادة وبه تظهر وجه تقیید الشرک بالخفی ومن هذا قال ابن مسعود
رضی الله عنه لان احلف بالله تعالی کذبا احب الی من ان احلف بغیر الله تعالی صادقا ذکر البزازی ولا یحلف بالله ولا بحیوة
احد ولا بالکعبه قال النبی صلی الله علیه وسلم لا تحلفوا الا بالله ولا تحلفوا بالله الا وانتم صادقون قال علی الرازی اخاف الکفر
علی من قال بحیاتی وحیاتک وما اشبهه ولولا ان العامه یقولونه ولا یعلمونه لقلت انه الشرک لانه لا یمین الا بالله تعالی
ذکره ایضا فی الفتوی البزازیه ولا یحلف بالبراءة من الاسلام فمن فعل ذلک صادقا لن یرجع الی الاسلام سالما وان کان کاذبا
خیف علیه الکفر وعن بریدة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من قال انی بریء من الاسلام فان کان کاذبا فهو کما قال وان
کان صادقا فلم یرجع الی الاسلام سالما قیل انما قال هکذا لانها یمین اهل الکتاب وقیل لجواز انه زعم انه صادق ولیس بصا دق
فی الحقیقه کذا فی شرح المصابیح قال فی الفتاوی البزازیه والفتوی علی انه یمین یلزم علیه الکفاره فان حلف احد
علی شیء ورأی غیره خیرا وهذا یدل علی ان الحنث والتکفیر فیما هو خیر والا فحفظ الیمین اولی لقوله تعالی واحفظوا
ایمانکم ای عن الحنث اتی ما هو الخیر وکفر بتشدید الفاء یمینه ای عن یمینه وهذا یدل علی تقدیم الحنث علی الکفارة وبه
قال ابو حنیفه رحمه الله ولا تتکلم بجزم المیم بلا الناهیه رجل بکلام حتی تخمره ای یکتمه فی صدره من خمر شهادته تخمیرا
کتمها وتقیم اوده بفتحتین ای یجعل عوجاجه مستقیما ویأخذ صفوه بفتح الصاد المهمله وسکون الفاء ای خالصه ومصفاه
ویدع کدره بکسر الدال وسکونها ضد الصفو ولا یتکلم بما لا یعنیه فان ذلک ینقص من عقله وربما یصیر وبالا ای
ثقلا وحملا علیه قال انس رضی الله عنه استشهد غلام منا یوم احد فوجد علی بطنه صخرة مربوطة من الجوع فمسحت امه
التراب من وجهه وقالت هنیئا لک الجنه یا بنی فقال النبی علیه السلام لا یدریک لعله کان یتکلم فیما لا یعنیه ومعناه انه انما
یتمنی الجنه لمن لا یحاسب ومن تکلم فیما لا یعنیه حوسب علیه وان کان کلامه مباحا فلا یتهیأ له الجنه مع المناقشة فی
الحساب فانه نوع من العذاب وعن محمد بن کعب قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم ان اول من یدخل فی هذا الباب رجل
من اهل الجنه فدخل عبد الله بن سلام فقام الیه ناس من اصحاب رسول الله صلی الله علیه وسلم فاخبروه بذلک وقالوا اخبرنا
باوثق عملک فی نفسک ترجو به فقال انی لضعیف واوثق ما ارجو به سلامة الصدر وترک ما لا یعنینی وقال مورق العجلی

امرًا انا فى طلبه منذ عشرين سنه لم اقدر عليه ولست بتاركه طلبه قالوا وما هو قال الصمت عما لا يعنينى كذا ذكر
الامام وتجنّب الشعر عن ابى هريره عن النبى عليه السلام لان يمتلى جوف احدكم قيحًا حتى يريه خير له من ان يمتلى شعرًا قوله يريه
اى تفسد ريته من ورى القيح جوفه اكله قال فى شرح المشارق استدل البعض بهذا الحديث على كراهة الشعر مطلقًا
ولكن الجمهور على اباحته ثم المذموم منه ما فيه كذب وقبح وما لم يكن كذلك فان غلب على صاحبه بحيث ما يشغله عن
الذكر والتلاوة فمذموم وفى قوله يمتلى شعرًا اشارة اليه وان لم يغلب كذلك فلا خوف فيه ولهذا قال المصنف رضى الله
عنه الا قليلًا من كلام منظوم ولا خفا على ذى طبع سليم ان الظاهر ان يقول الا قليلًا منه ولعله انما قال هكذا ليتعلق به
قوله فى الحكمه او فى نصرة الاسلام او الثناء على الله تعالى وعن ابى عن النبى عليه السلام انّ من الشعر لحكمه اى كلامًا نافعًا يمنع
عن الجهل والسفه وهو ما نظمه الشعراء من المواعظ والامثال المنتفع بها الناس والثناء على الله ورسوله والنصيحة للمسلمين
وما اشبه ذلك وهذا النوع من الشعر محمود يستحب قرائته على سبيل الغرة يدل عليه ما روى عن الشريد بن سويد انه
قال رضى الله عنه اردفنى النبى عليه السلام يومًا فقال هل معك من شعر اميه بن ابى الصلت قلت نعم قال هيه فانشدته
بيتًا فقال هيه حتى انشدته مائة بيت فاستحسن النبى عليه السلام شعر اميه وان كان من شعراء الجاهليه لما فيه من
الاقرار بالوحدانيه والبعث قوله هيه بكسر الهاءين وياء ساكنه بينهما كلمه تقال عند الاستزادة من الحديث كذا فى حش
شرح المصابيح والمشارق لكن ينبغى ان يعلم ان هذا فى زمن الزهد والورع واما الشعر فى هذا الزمان فمن جنس اللغو
لان شعراء العصر اكثرهم ندماء الفسقة وجلساء الفجره يلازمون الفساق ويداومون على النفاق ويطلبون من
مجالس الفسق الارتفاق ويحلفون كاذبين بالطلاق والعتاق الكذب عادتهم والسخريه مادتهم واصحاب الفسق سادتهم
وارباب الكبائر قادتهم والطعن حرفتهم والقدح صنعتهم جليسهم الشيطان انيسهم الصبيان وكلامهم فى نسب النسوان
بل اكثرهم كما قال الله تعالى والشعراء يتبعهم الغاوون كذا فى شرح الخطب الاربعين المسمى بروضة الناصحين قوله فان
النبى صلى الله عليه وسلم الظاهر انه تعليل لتجنب كان تغيره اى الشعر عن سننه بفتحتين اى خروجه عن وزنه فيقول مثلًا
فى قوله اى فى قول ابى قيس بن طرفه ستبدى لك الايام ما كنت جاهلًا ويأتيك بالاخبار من لم تزوّد بكسر الواو المشدّده
اى يأتيك بالاخبار ويخبرك بها من لم تعطه زادًا ولم تبذل له متجسسًا ويجى اليك بالاخبار يعنى سيطلعك الدهر ما لم تعلم ويجى
اليك بالخبر من لم يتوقع منه ذلك ستبدى لك الايام ما كنت جاهلًا ويأتيك من لم تزود بالاخبار يعنى غيره بنا خبير
بالاخبار تخرج عن وزن الشعر ذكر فى البستان انّ النبى صلى الله عليه وسلم لما غيره هكذا قال ابو بكر رضى الله عنه ليس هكذا يا
رسول الله فقال النبى صلى الله عليه وسلم ما انا بشاعر وما ينبغى لى ان هو الا ذكر وقرآن مبين وقد وجد فى قليل من النسخ هكذا
ويأتيك بالاخبار من لم تزوّد بدون تغيير النظم فيكون الكلام حينئذ على توجيه آخر على ما صحّح وتقريره ان يقال وتجنب
الشعر الا قليلًا من منظوم فى احدى هذه الثلاثه المذكورة فلا تجنب منه حينئذ فانّ النبى عليه السلام كان تغيره عن سننه

اى كان

اى كان تغيره اذا كان فى احديها عن طريقته الى طريق اخر اظهر منه ولم ينكره فيقول فى هذا البيت مثلًا
ستطلعك الايام ما عنه تغفل وستقلب اليك من كان لم تزود ستبدى لك الايام ما كنت جاهلًا ويأتيك بالاخبا
من لم تزود ضمير فاعل ستقلب راجع الى الايام وباقى معناه تفهم من معنى قوله ستبدى الخ فان مالها واحد هذا وانت
خبير بأنّ الحق النسخة الاولى يؤيده ما ذكر فى البستان وقوله عليه السلام لان يمتلى جوف احدكم قيحًا يريه خير له من ان
يمتلى شعرًا كما لا يخفى وقيل اى قليلًا ما كان النبى عليه السلام ينشد من الاراجيز جمع ارجوزه كالاعاجيب جمع اعجوبه على
ما قيل قال فى سبعة ابحر الرجز بفتحتين شعر يكون كل مصراع منه مقفى كالسجع وقيل هو من الشعر ما يكون قصير المصاريع
وقد روى عن النبى عليه السلام من الرجز ضربان المنهوك والمشطور فالمنهوك مثل قوله انا النبى لا كذب بفتح الكاف وكسر
الذال مصدر كالكذب بالكسر والسكون يعنى انا النبى حقًا لا كذب فيه فلا افر من الكفار انا ابن عبد المطلب قيل لم يرد به
النبى عليه السلام الافتخار بابيه لما نهى عن الافتخار بالاباء بل مقصوده انّ عبد المطلب قد كان رأى رؤيا بشر فيها بظهور
النبى عليه السلام وكان تلك الرؤيا مشهورة عندهم فاراد عليه السلام بذلك القول تذكيرهم بانّه عليه السلام لا بدّ من ظهوره
على الاعداء وتتمة هذا الحديث قوله اللهم انزل نصرك قاله يوم حنين لما انهزم اصحابه قيل كانوا فى ذلك اثنى عشر الفا فولوا
فما وقى رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان راكبًا على بغلة بيضاء فطفق يركض بغلته جهة الكفار واما المشطور فمثل قوله
هل انت الا اصبع دميت وفى سبيل الله ما لقيت قاله حين كان يمشى فى بعض الغزوات فعثر فاصاب اصبعه المباركه حجر
فدميت قوله انت ودميت بكسر التاء خطاب للاصبع اى جرحت وقوله فى سبيل الله ما لقيت اى الذى لقيته فى سبيل
الله لا فى سبيل غيره والحبيب اذا لقى فى سبيل حبيبه سواء لا يشتكى منه قال المازرى احتج بهذا الحديث من قال الرجز ليس بشعر
لوقوعه فى كلام النبى عليه السلام واجيب عنه بانّ الشعر ما قصد الى قافيته وهذا وقع من النبى عليه السلام اتفاقًا فلا
يكون شعرًا وان كان موزونًا فى سبعه ولم يعدهما الخليل شعرًا لعدم القصد فيها ولكن لغاية فصاحته خرج مخرج الشعر
موزونًا وقد غفل عنه بعض العلماء فقرأوا قوله انا النبى لا كذب ليفسد الروى وانما الروايه باسكان الباء كذا فى شروح
المشارق والمصابيح وتجنب القصص بالكسر جمع قصه وهى الحديث وبالفتح اسم مصدر وليس هو مرادًا ههنا يدلّ عليه
قوله وهى حكايات الاولين والمعنى انه يحترز عن ذكر القصص من غير ثقة واعتماد بثبوتها عن الوقوع فى الكذب ولا
اعتبار اى من غيره ولا اتعاظ بها وانما يجتنب حذرًا عن الوقوع فيما لا يعنيه فذكر هذه القصص الخاليه عن الوثوق والاعتبا
والاتعاظ كان الحال كذلك فى زماننا هذا بدعة سيئة حدثت ايام الفتنه ولا تمدح احدًا فى وجهه لانه لا يخلو عن
الآفات فانه قد يفرط فينتهى به الى الكذب وقد يظهر بالمدح حبًا لا يكون مضمرًا له ولا معتقدًا لجميع ما يقوله فيصير
به مرائيًا منافقًا وقد يحدث فى الممدوح كبرًا واعجابًا وهما مهلكان وقد يفرح به الممدوح من نفسه فيفرغ العمل لانه
انما يتشمر للعمل من يرى نفسه مقصرًا فاذا اطلقت الالسنه بالثناء عليه ظنّ انه ادرك الكمال ولهذا قال عليه السلام

قطعت عنق صاحبك لو سمعه ما افلح ذكره فى الاحياء فقد قيل المدح ذبح لانه يورث الفتور والكبر والعجب وكلها مهلك
كالذبح قال عمر رضى الله عنه وعن مقداد عن النبى عليه السلام اذا رايتم المداحين فاحثوا فى وجوههم التراب اى اذا رايتم
الذين اتخذوا مدح الناس عادة وبضاعة يستاكلون به الممدوح ويغتنمونه فاحثوا الخ كنى به عن الحرمان اى فلا تعطوهم شيأ
وقيل يوخذ التراب ويحثوا اى يرمى به فى وجه المادح عملا بالظاهر وقيل معناه الامر بدفع المال اليهم اذ المال شئ حقير
كالتراب اى اعطوهم اياه واقطعوا به السنتهم لئلا يشتغلوا بمذمتكم وقيل معناه اذا مدحتم فاذكروا انكم من تراب
فتواضعوا ولا تعجبوا واما اذا مدح رجلا على فعل حسن ترغيبا له على امثاله وحثا للناس على الاقتداء به فى اشباهه
فعل مدح مذموم بل ربما كان مندوبا اذا سلم عن الآفات ولذلك اثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم على الصحابة حتى قال
لو وزن ايمان ابى بكر بايمان العالمين لرجح وقال لعمر رضى الله عنه لو لم أبعث لبعثت يا عمر فاى ثناء يزيد على هذا
ولكنه قال عن صدق وبصيرة وكانوا اجل رتبة من ان يورثهم ذلك كبرا وتعجبا او فتورا كذا فى الاحياء وشرح
الصابح ولا تمدح فاسقا ففى الحديث اذا مدح الفاسق غضب الرب تعالى واهتز بتشديد الزاى اى تحرك العرش
وقال الحسن من دعا الظالم بالبقاء فقد احب ان يعصى الله تعالى قال الامام فالظالم الفاسق ينبغى ان يذم ليغتم ولا
يمدح فيفرح وكان النبى صلى الله عليه وسلم نهى الناس عن مدحه اى عن ان يمدحه الناس ولمنع ان يمدح هو نفسه ايضا
على الوجه المتعارف بين الناس ولهذا اعقب قوله انا سيد ولد ادم بقوله ولا فخر اى لست اقول هذا تفاخرا
كما يقصده الناس بالثناء على انفسهم وذلك لان افتخاره عليه السلام كان بالله تعالى وبقربه من الملك لا بكونه مقدما
على اولاد آدم كما ان المقبول عند الملك قبولا عظيما انما يفتخر بقبوله اياه وبه يفرح لا بتقدمه على بعض رعاياه ويقول
انا عبد الله تعالى ارجوه واخافه فلا تطرونى من الطريقة اطراء اى مدحته على سبيل المبالغة كما اطرت النصارى
عيسى بن مريم عليه السلام فان مدحه انسان فى وجهه قال اللهم اجعلنى خيرا مما يظنون واغفر لى ما لا يعلمون
ولا تواخذنى بما يقولون فانك تعلم ما فى نفسى وهم لا يعلمون هكذا قال على رضى الله عنه لما اثنى عليه وروى انه
اثنى رجل على عمر رضى الله عنه فقال اتهلكنى وتهلك نفسك وتجنب كثرة المزاح وهو بالضم مصدر مزحته و
بالكسر مصدر مازحته فانه يسقط المهابة اسقاطا كما قال عمر رضى الله عنه من كثر ضحكه قلت هيبته ومن مزح
استخف به ومن كثر كلامه كثر سقطه ومن كثر سقطه قل حياؤه ومن قل حياؤه قل ورعه ومن قل ورعه مات
قلبه ويعقب الافتضاح اى يورثه فى المغرب اعقبه ندما اورثه وقولهم الطلاق يعقب العدة والعدة تعقب الطلاق
الاول من باب اكرم والثانى من باب طلب انتهى قال عمر بن عبد العزيز اتقوا الله واياكم والمزاح فانه يورث الضغينة
اى الحقد ويجر القبيح ومن هذا قيل لكل شئ بذر وبذر العداوة المزاح وقيل المزاح مسلبة للبهاء اى الورع ومقطعة
للاصدقاء ومقساة للقلوب وفيه خيانة للجليس ومذمة العقلاء واستهزاء السفهاء وانه يورث عليه وزر من اقتدى

فقد

بلغ مقابلة

به ذكره

به ذكره فى البستان ولا بأس بالمزاح الصافى من اللغو والاكثار كقول النبى عليه السلام لرجل استحمل رسول الله صلى
الله عليه وسلم اى طلب منه ان يحمله على دابة حين اعيى عن المشى فقال انى احملك على ولد الناقة فقال الرجل ما اصنع
بولد الناقة زعما منه انه يريد فصيلا لا يطيق حمله فقال النبى عليه السلام فى جوابه وهل تلد الابل الا النوق يعنى ان
جميع الابل صغيرها وكبيرها يلدها النوق واريد به ولدا كبيرا يطيق حملك والى هذا اشار المصنف بقوله اى على
بعير وقال النبى عليه السلام لعجوز حين اتت الى النبى عليه السلام فقالت يا رسول الله اسال الله تعالى ان يدخلنى الجنة فقال عليه
السلام لا يدخل الجنة عجوز واراد بها انك تعودين بكرا ولم تفهم مراد الرسول فجعلت تبكى فقالت عائشة رضى الله عنها
يا رسول الله احزنتها فقرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم انا انشاناهن انشاء فجعلناهن ابكارا فسرت بذلك سرورا
وقال النبى عليه السلام يوما لانس رضى الله عنه يا ذا الاذنين وهذا كناية عن مدحه بذكائه وحسن استماعه مع كونه
خارجا مخرج انبساط منه عليه السلام رضى الله عنه ومزاح معه وكان ابن عباس يقول لمن عنده اذا انس بالملل يعنى ابصر
فيهم ملالة سآمة اى ملالة احمضوا بضم الهمزة والحاء المهملة مشتق من الحمض وهو بالفتح والسكون ما كان فيه
ملوحة من النبات واستعير الملوحة ههنا فى الحسن ولهذا فسره المصنف بقوله اى خوضوا فى ملح الكلام قوله
اجموا من الاجمام بالجيم اى روحوا هذه القلوب فانها تمل بفتح الميم فيهما الابدان قال ابن عيينة بضم العين وفتح اليا
الاولى وسكون اليا الثانية المزاح سنة لكن الشان اى لكن هذا انما يجوز فمن يحسنه ويضعه مواضعه قال الامام فى جواب
ما قيل قد نقل المزاح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه فكيف ينهى عنه ان قدرت على ما قدر عليه رسول الله صلى الله
عليه وسلم وهو ان تمزح ولا تقول الا حقا ولا تؤذى قلبا ولا تفرط فيه وتقتصر عليه احيانا فلا حرج عليك فيه ولكن من
الغلط العظيم ان يتخذ الانسان المزاح حرفة ويواظب عليه ويفرط فيه ثم يتمسك بفعل رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو
كمن يدور مع الزنوج ابدا ينظر الى رقصهم ويتمسك بان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذن لعائشة فى النظر الى الرقص
للزنوج فى يوم عيد وهو خطأ اذ من الصغيرة ما يكون كبيرة بالاصرار ومن المباحات ما يصير صغيرة بالاكثار فلا
ينبغى ان يغفل عن هذا انتهى وهذا معنى قول المصنف رحمه الله فمن يحسنه ويضعه مواضعه قوله ويرعى دقايق جمع دقيقة
الادب فى كلامه كلام مبتدأ كما قال رجل عند النبى عليه السلام من يطع الله ورسوله فقد رشد بفتح الشين وكسرها
ومن يعصهما فقد غوى بفتح الواو اى ضل فقال النبى عليه السلام بئس الخطيب انت قل ومن يعص الله ورسوله قال القاضى
سبب انكاره تشريكه فى الضمير المقتضى لنوع التسوية وامره بتقديم اسم الله تعالى والعطف عليه وقال النووى
هذا ضعيف لانه قد جاء التشريك المذكور فى سنن ابى داود عن ابن مسعود عن النبى عليه السلام كذا فى شرح المشا
وقد يجاب عن تضعيفه بان التشريك المذكور عن النبى انما وقع لسبب صحيح كفصل الانجاز مع سبق الوقت ونحوه على
ان فى كثير من الاشياء يجوز من النبى عليه السلام ما لا يجوز من واحد منا فنهى الامة عن شئ سيما اذا كان فى الامور المستحبة

والعطف ن

٢ سم

لاسانى وفوعه عنه كالاخفى وروى سماك بن حرب عن ابى لفافة البدوى انه قال اخذت بكرا فدخلت المدينة
فمر ابى بكر الصديق رضى الله عنه فقال يا اعرابى هل تبيع البكر فقلت نعم يا خليفة رسول الله قال بكم تبيعه قال مائة
وخمسين قال ابيعه بمائة قلت لا عافاك الله قال لا تقل هكذا ولكن قل عافاك الله لا كذا ذكره فى البستان واليه
اشار المصنف بقوله وسال الصديق رجلا عن شئ فقال لا عافاك الله قال الصديق قل عافاك الله لا بتاخير حرف
النفى لئلا يتوهم من اول الامر نفى المعافاة ونظيره ما روى ان هرون الرشيد سال كاتبه عن شئ فقال لا وايد الله
امير المومنين فاستحسنه وخلع عليه حيث راعى الادب وعدل عما عليه الاغبيا فيما يشبهه غيبان لا ايدك الله
بترك الواو حكى انه لما سمع الصاحب بن عباد قوله لا وايد الله هذه الواوات احسن من واوات الاصدغ
فى خدود المرد الملاح وقد ورد فى الحديث لا تقول الرجل ما شاء الله تعالى وشاء فلان وليقل ما شاء الله وحده
لا شريك له ولا تقول ماتى الناس من شئ ما للتنى ومن زايدة ما دام فلان فيهم لما فيه من التعريض لذلك الفلان ولا
تقول لميت مات صفة ميت وقوله انه بالكسر شئ مفقود مقول القول الان يكون مشركا او قاتل نفس بغير حق
او عاقا بتشديد القاف اى مخالفا ومونيا لوالديه ولا تقول لرجل غاب انه خبر مفقود فان ذلك هو النبى عليه السلام
لا غير ولا تقول لرجل ليس لاهلك بعدك خلف نفيس لان الله تعالى خير خلف لكل اهل ولا تقول ايضا لا تزال اهلك
بخير ما دمت انت فيهم او الناس فيما بقى فى خير ما بقى فيهم فلان لما ورد النهى عن ذلك كله فى الاثر ولا تقول الرجل اعوذ بالله
وبك كرهوا هم لما فيه من جعل الغير عديلا لله تعالى بل يقول ثم بك ولا يسبب احد الدهر عند نزول البلاء والمكروه فان
منزل البلا بضم الميم ومقلب الاحوال هو الله تعالى لا غير فالله تعالى خالق الدهور ومتصرف فيها كيف يشا ولا دخل
للدهر فى شئ من الامور ولا تقول لاحد فى البقاء اطال الله بقاك فانه تحية المشركين حيث كانوا يقولون عش الف عام
ومن قال لظالم ذلك اعنى قوله اطال الله بقاك فقد رضى بان يعصى على صيغة المعلوم وقد يروى مجهولا فقوله الله
منصوب على الاول وفى مرفوع على الثانى فى الارض ويجتنب فى كلامه ما يوهم سوادا وما يتشائم به بالمد مضارع مجهول
من الشوم ضد اليمن لحوان صحى يسمى قوس السماء قوس قزح فان القزح بضم القاف وفتح الزاى شيطان اى اسم
من اسماء الشيطان ويقول بالنصب اى ويحوان تقول للمسبحة بكسر الباء المشددة السبابة بالنصب لتضمن يقول
معنى التسمية ونهى عنها لاشتمالها على معنى السب قيل سميت سبابة لان الناس يشيرون بها عند السب قوله والعنب
الكرم بفتح الكاف وسكون الراء من قبيل العطف على معمولين عاملين مختلفين والمجرور مقدم وفى بعض النسخ والعنب باعادة
اللام فلا اعتبار بلا خلاف بل يقول له حدايق الاعناب قال النبى عليه السلام لا تسموا العنب الكرم وانما الكرم
الرجل المسلم وانما سمى العنب فى الاصل كرما لان الخمر الحاصل منه تحث على الكرم والسخاء فكره النبى عليه السلام تسمية
اصل الخمر بهذا الاسم الحسن اهانة لها وتاكيدا لحرمتها وجعل النفس المومن اولى به كذا فى لباب العرسان وقال فى

شرح المصابيح ولئلا يذكروا به الخمر ويدعوهم حسن الاسم الى شربها ولا يقول عند السامة خبثت نفسى تنزها عن
الخباثة لفظا ومعنى بل لقس طبعى ومر عمر رضى الله عنه على قوم اوقدوا نارا فقال عليه السلام عليكم يقول يا اهل
الضوء ولم يقل يا اهل النار حذرا عن التطاير حكى ان هرون الرشيد سال ابنه المامون عن جمع المسواك فقال
محاسنك يا امير المومنين ولم يقل مساويك حذرا عن التشام فحيث راعى دقايق الادب فى كلامه جعله ولى
عهده وقدمه فى الخلافة على اخيه محمد الامين مع انه قد كان مقدما فى عرف الناس على المامون ويقرب
من هذا ما روى انه خرج بعض من الامراء الى ناحية لمطالعة عماراتها وقد تراأت له فى طريقه شجرة من بعيد فسال
عنها كاتبا يصحبه فقال الكاتب شجرة الوفاق ولم يقل شجرة الخلاف تعاديا عن لفظ الخلاف فكساه خلعة كذا
ذكر فى المفتاح قال ومن تسمية العرب الفلاة مفازة والعطشان ناهلا واللديغ سليما وما شاكل ذلك الامن باب
التفاول فالمفازة هى المنجاة والناهل هو الريان والسليم هو ذو السلامة انتهى وقال النبى عليه السلام يا ابا بكر انا اكبر
منك او انت قال انت خير منى واكبر وانا اقدم سنا وكان عمر بن عبد العزيز من الخلفاء والصالحين والائمة المهديين
وكان يتحفظ فى منطقه غاية التحفظ حيث سمى الروث نثيلا بفتح النون وكسر الثاء المثلثة لان النثيل وان اطلق
على الروث لكن له فى المشهور معنى آخر يطلق عليه فى الاكثر وهو تراب البير يقال نثل البير اى اخرجت نثيلها اى
ترابها ذكره فى الباب فلا يتبادر من النثيل الخباثة كالروث فلهذا اختاره عليه قال العلا بن هرون خرج فى
ابط عمر بن عبد العزيز قرحة فقلنا نسأله ماذا يقول من اين خرجت قال من باطن اليد ولم يقل من الابط تحرزا عن
ايهام الفحش حيث كان الابط من المواضع المستورة وروى انه كلم الوليد فى شئ فقال له كذبت فقال رضى الله عنه ما
كذبت منذ علمت ان الكذب شين صاحبه ذكره فى الاحياء والسنة فى الاستماع للحديث والقران وغير ذلك
من المباحات ان يجمع الرجل همه وذهنه لكلام المحدث اى المخبر المتكلم وينصت اى يسكت له انصاتا فان الله تعالى
وعد الرحمة للمنصت عند القراءة قال الله تعالى واذا قرئ القران فاستمعوا له وانصتوا اى اسكتوا لعلكم ترحمون ومن
هذا قال بعضهم يكره للقوم ان يقرأوا القران جملة لتضمنها ترك الاستماع والانصات المامور به وان قال
بعضهم انه لا باس به لتعامل الناس ذكره فى القنية قال فى روضة الناصحين وفى الخبر من استمع الى آية من كتاب
الله تعالى كان له نورا يوم القيمة وكتب له عشر حسنات وقال بعضهم للقارى اجر وللمستمع اجران ولعل
ذلك لانه يسمع وينصت ولانه يسمع باذنيه والقارى يقرأ بلسانه انتهى وقال الله تعالى والقى السمع وهو شهيد
اى حاضر القلب ومن سننه سكون الاطراف وغض البصر وعقد القلب اى العزم على العمل به اى بما يسمعه
من الكلام الحق والقيام بحقه والخروج من عهدته فى فعل ذلك المذكور من السكون والعقد وفق على صيغة
المجهول اى يكون موفقا من عند الله تعالى للعمل به وانقاد حقه ومن سننه ان لا يبحث عما يسمع حتى يانى القايل

على تمامه فان بقيت له شبهة فلا بأس بالبحث اى التفتيش والتفحص عنه بعد تمام القايل كلامه على سبيل
الانصاف وترك البحث والسؤال اقرب الى التوقير والاحترام الا ترى كانت الصحابة رضوان الله تعالى
عليهم اجمعين لا يبحثون عن شئ حتى يجئ الاعرابى واعلم ان العرب جيل من الناس والنسبة اليهم عربى وهم
اهل الامصار والاعراب منهم سكان البادية خاصة والنسبة اليهم اعرابى والاعراب ليس جمعا للعرب
بل هو اسم جنس كذا فى الصحاح الجافى اى البعيد طبعه عن ادراك الدقايق ومكارم الاخلاق من اهل
البادية فيسال فيقتبسون اى ليستفيدون ويأخذون عند ذلك ما يحتاجون اليه فان تجرأ على
السؤال فلا يسال الا عن رأس الامور دون الغرايب والفضول كما سال جبرئيل عليه السلام عن معالم
الدين اى علامة وسنذكره عن قريب فى مختار الصحاح المعلم الاثر الذى يستدل به على الطريق ويجثو اى يقعد
السايل على ركبتيه ومنه قوله تعالى حول جهنم جثيا كما كان بعض الصحابة يجثو عند السؤال ويقول فداك
ابى وامى يا رسول الله كذا وكذا والاولى ان يستأذن للجلوس والاقتراب من الكبراء جمع كبير كفقهاء جمع
فقيه ثم يستأذن للسؤال ايضا كما فعل جبرائيل عليه السلام اى كما استأذن عليه السلام للجلوس والسؤال
على ما صرح به فى شروح الحديث ويخفض بالخاء المعجمة ضد رفع وبابه ضرب اى يجعل صوته اخفض وادنى
فى مخاطبة الكبراء فان الصديق رضى الله عنه بعد نزول قوله تعالى ولا تجهروا له بالقول كان يتكلم النبى عليه السلام
كاخى السرار بفتح السين اى كصاحب المسارة فى اذنه مسارة وسرارا اى كان يتكلمه على سبيل السر والاخفاء مع الرفق واللين كاحد الاخوين
الذى يسار ويناجى مع اخيه فان استفهم الاستاذ شيئا امتحانا يجاوبه ما كان يرد اى مثل ما كان يجيب الصحابة
رضوان الله تعالى عليهم اجمعين على النبى عليه السلام حين استفهمهم وهو قولهم الله ورسوله اعلم حيث كانوا
يقولون هكذا علموا جواب ذلك المسؤول ولم يعلموا ولا يغضب العالم على السايل وان شدد فى المسئلة فان الاعرابى
حلف بتشديد اللام النبى عليه السلام على شرايع الاسلام وكان النبى عليه السلام يحلف بكسر اللام المخففة له ويعد
بتشديد الدال الحديث الذى حدثه اخوه قوله امانة منصوب على انه مفعول ثان ليعد وانما يعده امانة
لقوله عليه السلام الحديث بينكم امانة وقال الحسن ان من الخيانة ان تحدث بسر اخيك ذكره الامام ولا يفشيها
افشاء الغير قال فى الاحيا افشاء السر حرام اذا كان فيه اضرار ولوم ان لم يكن فيه اضرار لانه ان ينكر سر الغير
وان كان كاذبا وليس الصدق واجبا فى كل مقام فانه كما يجوز للرجل ان يخفى عيوب نفسه واسراره وان احتاج
الى الكذب فله ان يفعل ذلك فى حق اخيه فانه نازل منزلته قيل لبعض الادباء كيف حفظك للسر قال انا قبره
وقد قيل صدور الاحرار قبور الاسرار وافشاء بعضهم سرا له الى اخيه ثم قال له حفظت فقال له بل نسيت
وقال بعض الحكماء لا تصحب من يتغير عليك عند غضبه ورضاه وعند طمعه وهواه فان من افشى السر عند

الغضب

الغضب فهو اللئيم لان اخفاءه عند الرضى تقتضيه الطبايع السليمة كلها ولهذا قيل شعر

وترى الكريم اذا تصرم وصله ... يخفى القبيح ويظهر الاحسانا

وترى اللئيم اذا انقضى وصله ... يخفى الجميل ويظهر البهتانا

قال العباس لابنه
عبد الله انى ارى هذا الرجل يعنى عمر يقدمك على الاشياخ فاحفظ منى خمسا لا تفشين له سرا ولا تغتابن
عنده احدا ولا يجربن عليك كذبا ولا تعصين له امرا ولا يطلعن منك على خيانة انتهى ولا يسئ الظن بكلام احد
ما وجد اى ما دام يجد له فى الخير محملا قال الله تعالى ان بعض الظن اثم فان سوء الظن غيبة بالقلب فهو منهى عنه
لانه كما يجب عليك السكوت بلسانك عن مساوى اخيك يجب عليك السكوت بقلبك وذلك بترك سوء الظن
فى حقه مطلقا وحده الى ان تحمل امره على وجه فاسد ما امكن ان يحمل على وجه حسن فاما ما يكشف بيقين
ومشاهدة ولا يمكنك ان تحمله فعليك ان تحمل ما تشاهد على سهو ونسيان ان امكن وقال النبى صلى الله عليه وسلم
اياكم والظن فان الظن اكذب الحديث وايضا سوء الظن يدعوا الى التجسس وقد قال النبى عليه السلام لا تجسسوا
ولا تحسسوا ولا تقاطعوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله اخوانا والتجسس بالجيم فى تطلع الاخبار والتحسس بالحاء
المهملة فى المراقبة بالعين فستر العيوب والتجاهل والتغافل عن شيمة اهل الدين كذا فى الاحيا ولا يكثر الضحك
اكثارا فانه يميت القلب امامة قال الله تعالى فليضحكوا قليلا وليبكوا كثيرا قال ابن عمر رضى الله عنه خرج النبى
عليه السلام ذات يوم فاذا قوم يتحدثون ويضحكون فوقف وسلم عليهم فقال اكثروا ذكر هادم اللذات بوجركم قلنا
وما هادم اللذات قال الموت وقال النبى عليه السلام كثرة الضحك تميت القلب وتذهب بهاء المؤمن وقال عمر رضى الله عنه
من كثر ضحكه قلت هيبته ومن مزح استخف به وعن عوف قال كان النبى صلى الله عليه وسلم لا يضحك الا تبسما حيث قد
تنكشف سنه المباركة ولا يسمع الصوت له ومر الحسن البصرى رضى الله عنه بشاب وهو يضحك فقال له يا بنى هل
مررت على الصراط فقال لا فقال فهل تدرى الى الجنة تصير ام الى النار فقال لا قال فيم هذا الضحك فما رئى الفتى بعد
ذلك يضحك وقال ايضا اعجب من ضاحك ومن ورائه النار ومسرور ومن ورائه الموت ويقال اكثر الناس ضحكا
فى الدنيا اكثر بكاء فى الاخرة واكثرهم بكاء فى الدنيا اكثرهم ضحكا فى الاخرة وقيل اقام الحسن فى البصرة ثلثين سنة ولم
يضحك وعطاء السلمى لم يضحك اربعين سنة ونظر وهب بن ورد رضى الله عنه الى قوم يضحكون فى يوم فطر ان كان هؤلاء
غفر لهم فما هذا فعل الشاكرين وان كانوا لم يغفر لهم فما هذا فعل الخايفين وكان عبد الله بن يعلى يقول اتضحك ولعل
اكفانك قد خرجت من عند القصار كذا فى شرح الخطب المسمى بروضة الناصحين ويذهب بفتح حرف المضارع تنور
الوجه اى يزيل نوره وبهاءه كما ذكر فى الحديث الذى ذكرناه انفا والضحك من غير عجب نصفان جنون قال سفيان ابن
عيينة قال عيسى عليه السلام يا معشر الحواريين اعلموا ان فيكم خصلتين من الجهل الضحك من غير عجب والتصبح من غير سهر

وقيل لما فارق موسى عليه السلام الخضر عليه السلام قال اياك واللجاجة ولا تمش في غير حاجة ولا تضحك من غير عجب
وابك على خطيئتك يا ابن عمران قال محمد بن واسع اذا رأيت رجلا في الجنة يبكي الست تعجب من بكائه قال بلى
قال فالذي يضحك في الدنيا ولا يدري الى ما يصير هو اعجب منه ذكره في شرح الخطب والاحياء وتشميت العاطس
وهو بالشين المعجمة على ما قاله ابو عبيد دعاء بالخير والبركة واشتقاقه من الشوامت وهي قوائم الدابة كانه
دعا للعاطس بالثبات على طاعة الله تعالى وقيل معناه ابعدك الله عن شماتة الاعداء ويروى بالسين المهملة على
ما اختاره ثعلب واشتقاقه حينئذ من السمت وهي الهيئة الحسنة اي جعلك الله تعالى على سمت حسن لان هيئته
تنزعج للعاطس كذا في تحفة الابرار من حقوق الاسلام لما روي عن ابي هريرة عن النبي عليه السلام انه قال اذا عطس احدكم
وحمد الله كان حقا على كل مسلم سمعه ان يقول يرحمك الله قال في شرح المصابيح ان في قوله حقا اشارة الى ان
التشميت فرض عين واليه ذهب البعض والاكثرون على انه فرض كفاية كرد السلام وقال الشافعي رضي الله عنه انه
سنة وحمل الحديث على الندب كما في قوله عليه السلام حق على كل مسلم ان يغتسل في كل سبعة ايام وفي قوله سمعه
اي سمع تحميده اشعار بان العاطس اذا لم يجهر بالتحميد ولم يسمع من عنده لا يستحق التشميت انتهى كلامه وقوله
المصنف رضي الله عنه فعلى من سمع العطاس ان يشمته بتشديد الميم يشعر بالقول الاول واعلم ان الظاهر من
كلامه هذا انه لا يشترط السماع لحمده بل يكفي العلم بتحميده بسماع عاطسه حيث قال فعلى من سمع العاطس دون
من سمع حمده وهو مذهب الامام النسفي على ما ذكر في الفروع وقوله فيقول بيان لكيفية التشميت بان يقول
العاطس الحمد لله ويقول السامع عقيبه يرحمك الله فان تشميت العاطس على الفور كرد السلام صرح به في
البزازيه وان كان دون العاطس اي عنده حتى يقول السامع يرحمك وان كان بينه وبين العاطس سبعة ابحر وفي
المغرب في باب الشين المعجمة مع الواو وقال النبي عليه السلام من شمت العاطس امن من الشوص واللوص والعلوص
قال الشوص وجع الضرس واللوص وجع الاذن والعلوص اللوى وهو التخمة انتهى وفي الحديث ان العاطس انما
يستحق التشميت اذا حمد الله تعالى عند عطسته وسمعه من عنده واذا شمته صاحبه فليقل العاطس يهديكم
الله ويصلح بالكم اي قلبكم وفي رواية يغفر الله لي ولكم وقال عمر رضي الله عنه لعاطس يرحمك الله ان حمدت الله
ولعله انما قال هكذا لما رآه انه حرك شفتيه ولم يسمع ما يقوله وفي حديث من عطس اي من المؤمنين ثلاث
عطسات متواليات كان الايمان ثابتا في قلبه ويشمت العاطس مرتين فاذا عطس الثالثة فليقل انك مزكوم
من الزكام وهو من الامراض الدماغية معروف وفي بعض الحديث انه يجب التشميت في العطسة الثالثة وان
زاد العاطس على ثلاث فان شئت شمته وان شئت فلا وهكذا روى الكافي في شرح الوافي وذكر في كتب الحديث
رواية عن ابي موسى انه كان اليهود يتعاطسون اي يطلبون العطسة من انفسهم عند النبي يرجون ان يقول

جمعك

هم

لهم يرحمك الله او يقول يهديكم الله ويصلح بالكم فقال النبي عليه السلام يهديكم الله ويصلح بالكم قال شارح المصابيح لعل
هولاء اليهود هم الذين عرفوا النبي عليه السلام حق معرفته لكن منعهم من الاسلام اما التقليد واما حب الرياسة وعرفوا
ان ذلك منهم مذموم فتحروا ان يهديهم الله تعالى ويزيل عنهم ذلك ببركة دعائه وقد عطس النبي عليه السلام فقال له
يهودي يرحمك فقال النبي عليه السلام هداك الله تعالى فاسلم اليهودي وينكس راسه تنكيسا عند العطاس بضم العين وخمر
وجهه بالخاء المعجمة اي ستر وجهه بيده او ثوبه كيلا ينتشر شيء من لعابه او مخاطه الى احد ويغض من صوته لقوله
تعالى واغضض من صوتك وايضا فان الصرخ في مختار الصحاح تكلف الصراخ وهو بالضم والخاء المعجمة الصوت
بالعطاس حمق وورد في الحديث العطسة عند الحديث شاهد عدل على صدق ذلك الحديث ولا يخفى ان هذا الكلام
قد مر من المصنف في اوايل هذا الفصل فكرره اهتماما به ولا يقول العاطس اب بفتح الهمزة وسكون الباء او اشهب
روي بفتح الهمزة فانه اسم للشيطان **فصل ٣٣ في سنن النوم وادابه** ومن السنة ان يكون الفراش خشنا وهو
ضد الناعم بالفارسية درشت كما مر في بابه اي باب الفراش واراد به فصل اللباس وينبغي ان لا يكون ذا حجم ولين
لما روي انه كان فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم للنوم شيئا خفيفا وان يتوضأ عند نومه ثم ينام طاهرا اي
ينام على طهارة الوضوء وان تجديد الوضوء بعد العشاء الاخير يعين على قيام الليل ثلاث مرات مرة بعد العشاء الاخير
ومرة في اثناء الليل بعد الانتباه من النوم ومرة قبل الصبح فللوضوء اثر ظاهر في تيسير قيام الليل انتهى وايضا ذكر
في الحديث ان من بات طاهرا بات عابدا وعرج بروحه الى السماء واذن له بالسجود لله تعالى والا فلا وكانت رؤياه
صادقة روى الشيخ في العوارف لفظ الحديث هكذا اذا نام العبد وهو على الطهارة عرج بروحه الى العرش فكانت رؤياه
صادقة وان لم ينم على الطهارة قصرت روحه عن البلوغ فتكون المنامات اضغاث احلام لا تصدق ثم قال الشيخ والطهارة
التي تتم صدق الرؤيا طهارة الباطن عن خدوش الهوى وكدورة محبة الدنيا والنقاوة عن انجاس الغل والحقد والحسد
فانه اذا طهرت النفس عن الرذايل انجلى مرآة القلب وقابل اللوح المحفوظ في النوم وانتقش فيه عجايب الغيب وغرايب
الانباء هذا فقول المصنف رضي الله عنه ههنا محمول على من بات طاهرا بطهارة الوضوء حال كونه مقارنا لطهارة الباطن
وكانت رؤياه صادقة ويستاك اي يستعمل المسواك عند النوم وبعد الانتباه لما روي ان النبي عليه السلام كان يفعل هكذا
ويستحب ان ينام ويضطجع اول اضطجاعه مستقبل القبلة على شقه بالكسر اي نصفه الايمن فان بدا له ان ينقلب الى جانب
آخر فعل على هيئة من يرى على صيغة المجهول انه مقبوض اي هيئة المحتضرين عند الموت اضطجاع الانبياء وعلى الوجه
اضطجاع الكفار فالاصوب ان يضطجع ساعة بالايمن ثم ينقلب الى الايسر وعليه كتب الاطباء ايضا ويتوسد كفه اليمنى
عند خده ويذكر الله تعالى حتى يذهب به النوم اي حتى ينام وروي عن بعض المشايخ ان من كان له مهم فليجدد الوضوء عند
النوم ثم يقعد على فراش طاهر فصلى على النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثا ثم قرأ الفاتحة عشرة ثم سورة الاخلاص احد عشر

مرة ثم يصلي عليه ثلاثا ثم ينام على الوضع المذكور اي على شقه الايمن مستقبل القبلة متوسدا كفه اليمنى تحت خده فانه
يرى في منامه باذن الله تعالى كل ما نواه من مهماته انه كيف يكون وهذا من الخواص العجيبة فقد جربه كثير من اهل العلم
فوجده صادقا وهذا الفقير جربته مرارا فوجدته كذلك وينفض بضم الفاء من النفض وهو التحريك فراشه بداخله
اي بطانة ازاره ليخرج ما فيه من التراب والهوام الموذية وقيد النفض بازاره لان الغالب في العرب انه لا يكون لهم
ازار وثوب غير ما عليهم وقيد بداخله الازار ليبقى الخارجة نظيفة ولان هذا اليسير ولكون كشف العورة فيه
اقل وانما قال هذا لان رسم العرب تركه الفراش في موضعه ليلا ونهارا كذا في شرح المصابيح ويوصي ايضا عند نومه
كما يوصي عند موته فلعله لا يبعث من نومه ذلك ويتحلل اي يخرج من حقوق الناس بالاستحلال منهم يقال تحلل من يمينه
خرج منها بكفارة كذا في المغرب ويتوب عما اقترف اي اكتسب من ظلم وخيانة وغيرهما من الاعمال الظاهرة ومن حقد
بالكسر والسكون وحسد وغيرهما من الصفات الباطنة واعلم ان الغضب اذا لزم كظمه لعجز عن التشفي في الحال رجع
الى الباطن واحتقن فيه فصار حقدا وهو بالفارسية كينة وذلك الحقد يثمر امورا منها الحسد وهو ان تتمنى زوال
النعمة عن الغير سواء طلبت حصولها لك اولا كذا في الاحياء ويقرا من القران كل ليلة ولو ثلاث ايات وفي البستان
يستحب ان يقول حين يضطجع بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الارض ولا في السماء وهو السميع العليم ويدعوا
من الدعوات ما شاء ولا يفتر عن التسبيح والتحميد والتهليل حتى تغلبه اي يغلب على ذلك الشخص عينه بالنوم فقوله عينه
مرفوع على انه فاعل يغلب فان العبد يبعث على ما بات عليه والميت يبعث على ما مات عليه اي ان مات وهو في
العمل الصالح فيبعث عليه وان مات وهو في العمل السيء فيبعث عليه ويقرا سورة الاخلاص والمعوذتين وينفث بهما ونفث
على كفيه ويمسح بهما راسه ووجهه وساير جسده وقال بعض الكبراء من كانت له حاجة مهمة فتوضأ عند نومه فيه
اشارة الى انه يجدد الوضوء على هذه النية وان كان له وضوء وهكذا سمعت من اثق به من بعض الصلحاء وقعد على فراش
طاهر ثم قرا سورة الاخلاص والشمس والليل والتين بدا في كل سورة بسم الله تعالى يفعل كل ليلة الى سبع ليال قضى الله
تعالى حاجته اورئي في منامه وجه امره في الليلة الاولى او الثالثة او الخامسة ويتوضأ عند النوم وضوءه للصلوة اي لا
لا كوضوءه للطعام ولا يكتفي ايضا بمسح اعضائه بالماء مستحا على ما يفعله البعض فانما هو عند الضرورة قال الشيخ في العوارف
فان ابتلى العبد في بعض الاحايين بكسل وفتور عزيمة لمنع من تجديد الطهارة عند النوم بعد الحدث يمسح اعضاءه بالماء مسحا
حتى يخرج بهذا القدر عن زمرة الغافلين انتهى ويقول اوان الاضطجاع للنوم في اخر ما يتكلم به رب قني عذابك يعني يا رب
احفظني من عذابك يوم تبعث عبادك قال في العوارف ويستقبل القبلة في نومه وهو على نوعين فاما على جنبه الايمن
كالملحود واما على ظهره مستقبلا للقبلة كالميت المسجى ويقول باسمك اللهم وضعت جنبي وبك ارفعه اللهم ان امسكت
نفسي فاغفر لها وارحمها وان ارسلتها فاحفظها بما تحفظ به عبادك الصالحين اللهم اني اسلمت نفسي اليك ووجهت

وجهي

وجهي اليك وفوضت امري اليك والجأت ظهري اليك رغبة ورهبة اليك لا ملجأ ولا منجا منك الا اليك اللهم امنت
بكتابك الذي انزلت وبنبيك الذي ارسلت انتهى واعلم ان النفس والوجه ههنا بمعنى الذات يعني جعلت ذاتي طايعة
لحكمك ومنقادة لك وبقال الجات ظهري الى الله تعالى اي اسندته الى حفظه والرغبة هي السعة في الارادة والرهبة
والرهبة هي المخافة مع الفزع وهما منصوبان على انهما مفعول به على طريق اللف والنشر يعني فوضت امري
طمعا في ثوابك والجات ظهري من المكاره اليك مخافة من عذابك وقوله اليك متعلق بقوله رغبة وحدها والا كان
من حقه ان تقول رغبة اليك ورهبة منك كذا في شرح المصابيح والملجأ مهموز اللام بالفارسية پناگاه والمنجا مفعل
مقصود من النجوت من كذا قال في شرح المشارق هذا مقصور لكنه ذكر بالهمزة للمناسبة ملجأ وفي المدارك من قرا عند منامه هذه
الاية شهد الله انه لا اله الا هو والملائكة واولوا العلم قائما بالقسط لا اله الا هو العزيز الحكيم ان الدين عند الله الاسلام
خلق الله تعالى منها سبعين الف خلق يستغفرون له الى يوم القيمة ومن قال بعدها وانا اشهد بما شهد الله به واستودع
الله هذه الشهادة وهي لي وديعة يقول الله تعالى يوم القيمة ان لعبدي عندي عهدا ادخلوا عبدي الجنة وذكر في
المشكاة انه قال عليه السلام من قراء اية الكرسي اذا اوى الى فراشه حتى يختم فانه لا يزال عليه من الله تعالى حافظ ولا يقربه
شيطان حتى يصبح واذا اوى الى فراشه فيقرا قل يا ايها الكافرون فانها براءة من الشرك ومن قرا الهاكم التكاثر كانه قرا الف
اية ومن قراها في ليلة كتب له قيام ليلة وطاعتها انتهى كلام المشكاة وعنه عليه السلام من قرا ايتين من اخر سورة البقرة في
ليلة كفتاه على كل شيء واراد منه تعالى آمن الرسول الى اخر السورة وعنه عليه السلام انزل الله تعالى ايتين من كنوز الجنة كتبهما
الرحمن بيده قبل ان يخلق الخلق بالفي سنة ومن قراهما بعد العشاء الاخرة اجزأتاه عن قيام الليل ذكرهما في تفسير القاضي فان
اراد ان يرى جمال السورة فليكثر من الصلاة عليه اي على النبي عليه السلام وليتعاهد اي وليتحفظ وليلازم هذا الدعاء اللهم رب البلد
الحرام اي المحرم فيه القتال او الممنوع عن تعرض الظلمة فيه وهو مكة والشهر الحرام وهي اربعة ذو القعدة وذو الحجة
والمحرم ورجب وكانت العرب لا تستحل فيها القتال بحيث يستحلون دماء الحل والحل بالكسر والتشديد اي المواضع التي بين
الميقات والحرم اي حرم مكة شرفها الله تعالى والحرام اي المسجد الحرام الذي هو فناء البيت اعني الكعبة شرفها الله تعالى
والحرام اي المسجد الحرام الذي هو فناء البيت اعني الكعبة شرفها الله تعالى كما ان الميقات فناء الحرم المذكور وقد مر منا
تفصيل هذه المعاني في فصل الحج وبذكر الركن والمقام اقرا على روح محمد منا السلام وعن الحسن البصري رضي الله عنه
من صلى بعد صلاة العتمة اربع ركعات يقرا في كل ركعة بعد الفاتحة سورة والضحى والم نشرح لك وانا انزلناه واذا
زلزلت مرة مرة ثم يسلم ويستغفر الله مائة مرة ويصلي على النبي عليه السلام مائة ويقول لا حول ولا قوة الا بالله العلي
العظيم مائة فاذا فعل ذلك يرى النبي عليه السلام في منامه وعن ابي هريرة انه قال النبي صلى الله عليه وسلم من صلى ليلة الجمعة ركعتين
يقرا في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة واية الكرسي مرة وقل هو الله احد خمس عشر مرة فاذا سلم من صلاته صلى علي الف مرة

فاته يراه في ليلته ولا يتم الجمعة الاخرى حتى يراه كذا في احياء الاخبار وعن علي بن ابي طالب رضي الله عنه اذا كنت مشتاقا الى رؤية النبي عليه السلام ومل فانه صلى صلاة الفجر وقال عمر رضي الله عنه من صلى صلاة الفجر ولم ير النبي صلى الله عليه وسلم في منامه فلست بعمر قال والذي نفس عمر بيده من صلاها قضى الله تعالى حاجته ومحى سيئاته وان كانت ملأ الارض وهي ان تصلي اربع ركعات بسلام واحد تقرا في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة وانا انزلناه عشر مرات ثم قبل الركوع تقول سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر خمسة عشر مرة ثم تركع وتقول في ركوعه بعد قوله سبحان ربي العظيم ثلاثا ذلك التسبيح ثلاثا ثم يقوم مستويا ويقول في القومة ذلك التسبيح المذكور ثلاثا ايضا ثم يسجد ويقول بعد قوله سبحان ربي الاعلى ثلاثا ذلك التسبيح خمس مرات ثم يرفع راسه ويسجد ثانيا ولا تسبيح بين السجدتين ويتم الركعات الثلاث الباقية على الوصف المذكور ثم بعد السلام يقرا انا انزلناه عشر مرات من غير تكلم مع احد ثم يقرا التسبيح المذكور ثلاثا وثلاثين ثم يقول اجزى الله محمدا عنا ما هو اهله قال عمر رضي الله عنه من صلى هذه الصلوة لا يطلق حالة النزع ويفرش في قبره الورد والياسمين وينبت العبهر فيما حوله وحين ينشر من قبره يتوج بتاج الكرامة ويستقبله اثني عشر الف ملك ببراءة الخلاص والاكرام ويكون في صف الملائكة والانبياء والمرسلين ويعطى له من الشفاعة مقدار ما يريده كذا في فضايل الاعمال للحافظ النسفي ورايت في بعض النسخ من قرا في نصف ليلة الجمعة سورة قريش الف مرة ثم نام على الوضوء راى النبي عليه السلام في منامه وحصل له كل مقصود قيل انه مجرب عظيم والله اعلم ومن السنة ان لا يذكر شيئا من الدنيا بعد العشاء الاخيرة في البستان كره بعضهم السمر بفتحتين اي الحديث بعد العشاء لما روي انه نهى النبي عليه السلام عن النوم قبل العشاء والحديث بعده وعن عمر رضي الله عنه انه كان لا يدع سامرا بعد العشاء ويقول ارجعوا لعل الله يرزقكم صلاة او تهجدا واباحه بعض اخر لما روي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سمر في بيت ابي بكر ليلة لامر من امور المسلمين واشار اليه المصنف بقوله الا ان يكون امرا مهما في الدين فلا باس على من سمر به بضم الميم من باب نصر قال رضي الله عنه السمر على ثلاثة اوجه ان كان في مذاكرة العلم فهو افضل من النوم وان كان في ما لا يعني من اساطير الاولين ونحوها فهو مكروه وان كان تكلما للمواتيه مع الاجتناب من الكذب والباطل فلا باس به والكف عنه افضل للنهي الوارد فيه ولو فعل ذلك ينبغي ان يرجع الى الذكر والتسبيح والاستغفار ليكون اختتامه بالعبادة كما بدا بها وعن عائشة رضي الله عنها انها قالت لا سمر الا لمسافر او لمصل ومعنى ذلك ان المسافر يحتاج الى ما يدفع النوم عنه للمسير فابيح له ذلك وان لم يكن فيه قربة وطاعة وكذلك المصلي لكن اذا سمر ثم يصلي فهو افضل ليكون نومه على الصلوة وختم سمره بالطاعة انتهى وقال النبي عليه السلام من لزم الاربع لم يفتقر هو وعياله ابدا القيام قبل الصبح والوضوء قبل الوقت والدخول في المسجد قبل الاذان والسكوت بعد الوتر كذا في خلاصة الحقايق فان استيقظ في الليل فليقل ولفظ الحديث من تعار من الليل فقال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير وسبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم

ثم قال

ثم قال اللهم اغفر لي او دعا استجيب له فقوله العلي العظيم زيادة من المصنف ولم تقع في لفظ الحديث النبوي في الكتب الصحاح التي رأيناها هذا يقال تعار من الليل بالعين والتشديد والراء المهملتين اذا استيقظ من نومه مع صوت وتكلم وقوله او دعا اي بدعاء اخر غير قوله اللهم اغفر لي وقوله استجيب له قال ائمة الحديث المراد بها الاستجابة اليقينية لان الاحتمال ثابت في غير هذا الدعاء ايضا فقوله ثم يدعو الله بالرحمة والمغفرة فانه يستجاب له البتة اشارة الى ما قاله ائمة الحديث والا فلا وجه للجزم من المصنف كما لا يخفى ثم قال النبي عليه السلام فان توضأ وصلى قبلت صلاته فريضة كانت او نافلة قال في شرح المشارق وهذه المقبولية اليقينية مترتبة على الصلوة المتعقبة لما قبلها ولا ينام الرجل في بيت وحده اي منفردا ولا ينام ايضا على اسكفة بضم الهمزة والكاف والفاء المشددة الباب على عتبته ولا ينام وفي يده غمر بفتحتين الغين المعجمة والميم ريح اللحم والسمك ولا ينام على سطح غير محوط على صيغة المفعول اي سطح ليس له حايط فمن فعل ذلك المذكور من الامور الاربعة فاصابه بلاء فلا يلومن الا نفسه ويجتهدان يقوم من منامه قبل الصبح اي قبل طلوع الفجر فان الارض تشتكي الى الله تعالى من ثلاث غسل الزاني عليها ودم حرام يسفك عليها ونومة عالم بعد الصبح وفي الحديث الصبحة اي النوم عند الصبح تمنع من الرزق روي عن ابن عباس رضي الله عنهما انه اذا نظر الى بعض ولده وهو نايم نوم الصبحة فوكزه اي جذبه ودفعه برجله وقال له قم لا انام الله عينيك اتنام في الساعة التي تقسم الارزاق او ما علمت انها اي الصبحة مكرهة مكسلة مهرمة منساة للحاجة كذا في البستان وهذه الاربعة مفعله بتيت للمكثير اي فيها كراهة كثيرة وكسل كثير وهرم كثير ونسيان كثير للحاجة ويستيقظ ذاكرا لله تعالى بقلبه يعني اذا استيقظ من النوم فمن احسن الادب عند الانتباه ان يذهب بباطنه الى الله تعالى ويصرف فكره الى امر الله قبل ان يجول الفكر في شيء سوى الله تعالى ويشغل اللسان بالذكر قال الشيخ في العوارف فالصادق كالطفل الكلف بالشيء اذا نام نام على محبته واذا انتبه يطلب ذلك الشيء الذي كان كلفا به وعلى حسب هذا الكلف والشغل يكون الموت والقيام الى الحشر فلينظر وليعتبر عند انتباهه ماهمه فانه هكذا يكون عند القيام من القبر ان كان همه الله تعالى والا فهمه غير الله تعالى والعبد اذا انتبه من النوم فباطنه عايد الى طهارة الباطن فلا يدع الباطن يتغير بغير ذكر الله تعالى حتى لا يذهب عنه الذي انتبه عليه ويكون فارا الى ربه بباطنه خوفا من ذكر الاغيار ومهما وفى الباطن بهذا العيار فهو يفتقر في طريق الانوار وطرق النفحات الالهية جدير ان تنصب اليه اقسام الليل انصبابا ويصير جناب القرب له موئلا ومآبا انتهى ويتوضا ويصلي على فوره اي من ساعته بلا تاخير ليكون طيب النفس ساير يومه اي بقيته يومه ويجعل من عزمه التقوى والتورع عما حرم الله تعالى عليه ويستفتح بالخير نهاره ويختم بالخير اعماله قال في البستان ويستحب اذا اصبح ان يقول الحمد لله الذي احيانا بعد ما اماتنا واليه النشور فاذا قال هذا فقد ادى شكر ليلته ويستحب ان يعود لسانه في قول بسم الله في جميع حركاته ويقول الحمد لله بعد فراغ كل شيء ليدخل حلاوة الايمان في قلبه انتهى ولا ينوي ظلم احد من عباد الله تعالى واقل ما يبدا به من الذكر

ينبغي ان يكون ما ورد في الحديث وهو اصبحنا اي دخلنا في الصباح واصبح الملك لله اي صار له تعالى والعظمة
والكبرياء والخلق بالفتح والسكون والامر المراد بهما عالم الغيب والشهادة وعالم الملكوت والليل والنهار
وما يسكن فيهما لله تعالى وحده لا شريك له اصبحنا على فطرة الاسلام وكلمة الاخلاص وعلى دين نبينا محمد عليه
السلام وعلى ملة ابرهيم قيل معنى ابرهيم اب رحيم والعرب ابدل الهاء مكان الحاء وذكر في بعض التفاسير انه قيل لم سمي
ابرهيم اب هذه الامة وما سمي به محمدا مع شفقته عليه السلام لهذه الامة اكثر من ابرهيم قلنا
لمعنيين احدهما ان شهادة الاب لولده غير مقبوله والنبي عليه السلام شهيد لامته بالخير والعداله كما
قال الله تعالى ويكون الرسول عليكم شهيدا والثاني لو سمي النبي عليه السلام بالاب ولا يحل من نساء امته
عليه ولا يرى قال الله تعالى ما كان محمد ابا احد من رجالكم انتهى قوله حنيفا حال من فاعل اصبحنا والحنيف
المايل من كل دين باطل الى الدين الحق وقيل الحنيف المستقيم المخلص كذا في شرح المصابيح اللهم اجعل اول
هذا اليوم لنا صلاحا واوسطه فلاحا اي نجاه واخرها نجاحا وهو الظفر بالحوائج برحمتك يا ارحم الراحمين
وليخطر بباله احطانا انه بعث من قبره للحساب والجزاء فان حال النايم كحال الميت والانتباه كالانبعاث
بعد الموت فليعتبر به وليتفكر تفكر صايب لعله لا ينهمك يقال انهمك الرجل في امر اي جد ولج في محارم الله
تعالى والقيلوله اي النوم في النهار سنة لمن اراد قيام الليل ووقتها نصف النهار حين تقرب الشمس من الزوال
وفي الحديث النوم في اول النهار حمق اي يورث الحماقه وهي قلة العقل او هو من اثار الحماقه فلا يباشره الا
احمق ناقص العقل حيث يعطل وقت التحصيل وفي وسطه خلق اي هو خلق حسن شريف من اخلاق الانبيا
والاولياء وهذا قريب مما يقال للاحسن من الكلامين هذا هو الكلام فتدبر وفي اخره خرق بالضم والسكون
والاخرق بالفارسيه انك هيچ كار نتوان كرد وقال في المغرب الخرق بالضم خلاف الرفق فحينئذ يكون معنى
كلامه انه خرق اي عنف على العقل من حيث انه مباشرة لما يضره ويفسده وفي البستان النوم ثلثه خلق وهو نوم
الهاجره وخرق وهو نومة اخر النهار ولا ينامها الا احمق او سكران او مريض وحمق وهو نومة الضحى ولا ينام
بعد العصر ذكره وان كان مفهوما مما قبله اهتماما به وكان النبي عليه السلام اذا ادابه امر فقال من داب في عمله مهموز
العين اي جد وتعب فيه يعني اذا اتعبه قيام الليل نام نومة قبيل تصغير قبل الصبح فنصب ساعديه نصبا ونحوها
الى الارض ووضع راسه على كفه ساعة لطيفة اي قليله ثم خرج الى الصلوة للفجر ومن سنة الابرار التهجد وهو ان يقوم
في جوف الليل ولا يكون التهجد الا بعد النوم وتلك النومه من الهجوع التي قللها الله تعالى من القائمين اناء الليل من حيث
قال قليلا من الليل ما يهجعون والهجوع النوم والتهجد القيام وفي الخبر ان داود عليه السلام قال اني احب ان اتعبد
لك فاي وقت افضل فاوحى الله تعالى يا داود لا تقم اول الليل ولا اخره فانه من قام اوله نام اخره ومن قام

المسلم

اخره

اخره لم يقم اوله ولكن وسط الليل حتى تخلو بي واخلو بك وارفع الي حوائجك كذا في شرح الخطب قال النبي عليه
السلام ليلة اسري بي الى السماء اوصاني ربي بخمس خصال فقال لا تعلق قلبك في الدنيا فاني لم اخلقها لك واجعل
محبتك معي فان مصيرك الي وداوم على التهجد فان مع قيام الليل واجتهد في طلب الجنه وكن ايسا من الخلق
فانه ليس في ايديهم شي ذكره في الخالصه ويتوضا ويصلي تطوعا يصلي ركعتين تحية الطهاره يقرا في الاولى بعد
الفاتحة ولو انهم اذ ظلموا انفسهم الايه وفي الثانيه ومن يعمل سوءا او يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفورا
رحيما ويستغفر بعد الركعتين مرات ثم يستفتح الصلوة بركعتين خفيفتين هكذا روي عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم انه كان يتهجد هكذا ثم يصلي ركعتين طويلتين اقصر من الاوليين وهكذا يتدرج الى ان يصلي اثنى عشر
ركعة او ثماني عشر ركعة او يزيد على ذلك ففي كل ذلك فضل كثير عظيم كذا في العوارف يفعل ذلك في ليله مرارا
وان لم يقدر ففي كل اسبوع مرارا والا ففي كل شهر مرارا والا ففي كل سنة مرارا والا في عمره مرارا والسنه لمن يرى
في منامه شيئا من الرؤيا الحسنة لا كل ما يراه كما سيجي ان يقصه في شرح المصابيح المستحب هو السوال عن
الرؤيا والمبادرة الى تعجيل تاويلها اول النهار قبل ان يشغل الذهن في معايش الدنيا ولكن لا يقصه الا على عالم او ناصح
روي انه قال لا تحدث الا حبيبا او لبيبا وفي روايه لا تقصها الا على واد اي محب او ذي راي لان غيرهما لا
يومن من كيد تعبيره بسوء قال الله تعالى حكاية عن يعقوب النبي عليه السلام يا بني لا تقصص رؤياك على
اخوتك فيكيدوا لك كيدا واعلم انهم قالوا ان اللوح المحفوظ في المثال كمراة ظهر فيها الصورة لو وضع مراة في مقابله
مرة اخرى ورفع الحجاب بينهما لكانت صورة تلك المراة تتراى في هذه وما قلنا مثل ان يرى احد هامة راسه
وجراحة ظهره فالقلب مراة تقبل رسوم العلوم واشتغاله بشهواته ومقتضى حواسه كانه حجاب مرسل بينه
وبين مطالعة اللوح الذي هو من عالم الملكوت فان هبت ريح الرحمه حركت هذا الحجاب ورفعه فيتلالا في مراة
القلب شي من عالم الملكوت كالبرق الخاطف وقد يثبت ويدوم ومادام متيقظا فهو مشغول بما يورده
الحس عليه من عالم الشهادة الا ما شا الله تعالى من المويدين من عند الله تعالى فاذا ركد الحواس عند النوم وتخلص
القلب من شغلها ومن الخيال وكان صافيا في جوهره وارتفع الحجاب وقع في القلب شي مما في اللوح بحسب صفائه
الا ان النوم لا يمنع الخيال عن عمله وحركته فما وقع في القلب من اللوح يبتدره الخيال فيحاكيه بمثال يقاربه ويكون
المتخيلات اثبت في الحفظ من غيره فاذا انتبه من النوم لم يتذكر الا الخيال فيحتاج الراي الى تعبير ينظر
بفراسته ان هذا الخيال حكاية اي معنى من المعاني ولهذا السر كان من السنه لمن راى في منامه شيا ان
يقص على عالم او ناصح ولنضرب لك بعضا من الامثله ليحصل لك بصيرة في التسلي من الواقعات روي ان رجلا
قال لابن سيرين رايت في المنام كان في يدي خاتما اختم به افواه الرجال وفروج النساء فقال انت موذن

نوذن قبل الصبح فى رمضان فقال صدقت فانظر الى روح الخاتم وزبدته هو المنع ولاجله يراد الخاتم وانما
ينكشف للقلب حال الشخص من اللوح المحفوظ كما هو عليه وكونه مانعا للناس من الاكل والشرب والجماع ولكن
للخيال حكى المنع عند الختم بالخاتم فمثله بالصورة الخياليه التى يتضمن روح المعنى ولايبقى فى الحفظ الا الصورة
الخياليه وقس عليه ماسنذكره من الامثله وروى ان رجلا قال لسعيد بن المسيب رايت فى المنام كانى اسلك طريقا
فكنت اذا قعدت اقطع مسافة من الطريق واذا مشيت لم اقطع شيأ فقال انك نساج اذا قعدت كسبت واذا
قمت بطلت فكان كما قال ورأى رجل النبى عليه السلام فى منامه فشكى اليه علة كانت به فقال عليك بلا ولا فاستيقظ
وتحير فسأل ابن سيرين فقال كل الزيت فان الله يقول لا شرقية ولا غربية وقال عبد الله بن يزدى جائنى رجل
فقال رايت كان الله تعالى قد ابتدأ خلق السموات والارض فقلت لعل غيرك رآها وسالك ان يفسرها فقال لا بل
انا رأيتها فجئت به الى القاضى وكان صديقا له فقلت ايها القاضى ان هذا يبالى من هذه الرؤيا فاسئله لعل غيره
يراها فسأله فقال انا رأيتها فقلت هذا الرجل يشهد بالزور لقوله تعالى ما اشهدتهم خلق السموات والارض ولا خلق
انفسهم فبحث عنه فوجد كذلك قالت عائشة رضى الله عنها لابى بكر رضى الله عنه كانما وقع فى حجرى ثلاثة اقمار
سيدفن فى بيتك ثلاثة من الاخيار قالت امراة رايت سنبلة نبتت على اصبعى قال سعيد ستأكلين من غزلك
ورأى رجل انه قد قطع راس نفسه وجعلها بين رجليه فقصها فقيل له كانت لك عمامة فجعلتها سراويل قال صدقت
ورأى عبد الله بن جعفر غرابا ساقطا على منارة الرسول عليه السلام فقال سعيد بن المسيب يتزوج الحجاج بابنتك
وكان كذلك فقيل له كيف علمت ذلك قال المنارة اشرف ما فى المدينة والغراب فاسق قال رجل لابن سيرين رايت
كانى اصبت زيتا فى اصل زيتونة فقال انك تنكح امك فبحث عنه فاذا وجد تحته جارية كان ابوه وطيها
وقال اخر له رايت كانى اسبح فى غير ماء فقال انك لتكثر الامانى وقال اخر رايت كانى اصيد ثعلبا فقال انت
طالب حيلة وقال اخر رايت كانى اخذت حمامة لجارى فكسرت جناحها ورايت غرابا اسود وقع على سطح بيتى
فقال انت تحلف على امراة جارك واسود تخلفك فى دارك فاستفحص فوجده كذلك وقال اخر رايت كانى اكل
خبيصا فى الصلوة فقال الخبيص حلال ولا يجوز اكله فى الصلاة فانت تقبل زوجك صائما فكان كما قال وقال اخر
رايت فى دارى نخلة حملها عنب فقال امراتك حامل من غيرك وقال اخر رايت كانى اطاء مصحفا فقال فى حلقك
درهم نطوه فلما تفحص وجده كذلك ورأى ابو موسى انه تحمل العرش فوق راسه فلما اصبح تحير فى تعبيره فاتى
الى ابن سيرين ليسأل عنه فوجده ميتا فلما حملوا جنازته ازدحم على حملها خلق كثير فلم يجد فرصة لمسك جنازته
فدخل من بين ارجلهم فقام واستوى الجنازة على راسه فسمع صوتا من الجنازة وهذا تعبير رؤياك ومن
نوادر الامثله فى هذا الباب ماذكر فى تاريخ اليافعى من ان الحسن البصرى رضى الله عنه راى نفسه كانه لابس صوف

وفى

وفى وسطه كستيج وفى رجله قيد وعليه طيلسان عسلى وهو قايم على مزبلة وفى يده طنبور يضرب به وهو مستند
الى الكعبة فقص رؤياه على ابن سيرين فقال اما لبسه الصوف فزهده واما كستيجه فقوته فى دين الله تعالى
واما عسليته فحبه القران وتفسيره للناس واما قيده فثباته فى ورعه واما قيامه على المزبلة فدنياه
جعلها الله تعالى تحت قدميه واما ضرب طنبوره فنشر حكمته بين الناس واما استناده الى الكعبة فالتجاؤه
الى الله تعالى وقال رجل لابن سيرين رايت كان طايرا اخذ حصاة بالمسجد فقال ان صدقت رؤياك مات
الحسن فلم يمض الا قليلا مات الحسن فتبع جميع الناس جنازته بحيث لم يبق من يصلى فى المسجد فلم يصلوا صلاة العصر
فى الجامع وما علم انها تركت فيه منذ كان الاسلام الا يومئذ وقال رجل لابن سيرين رايت فى ساقى رجل شعرا كثيرا فقال
يركبه الدين ويموت فى السجن فقال له الرجل لك رايت هذه الرؤيا فاسترجع وقيل مات فى السجن وعليه اربعون
الف درهم فقضى عنه ذلك بعض الصلحاء وقال رضى الله عنه طلعت جبل لبنان فوجدت فقيرا فقال لى رايت فى المنام
كان قايلا يقول لله در كابن طلحه ماجدا ترك الوزارة عامدا فتسلطنا لا تعجبوا من زاهد فى زهده فى درهم لما
اصاب المعدنا قال فلما اصبحت ذهبت الى الشيخ محمد بن طلحه وكان هو رئيسا محتشما بارعا فى الفقه ولى الوزارة ثم
زهد وجمع نفسه وكان من اكابر المشايخ قال فوجدت السلطان الملك الاشرف على بابه وهو يطلب الاذن عليه
فقعدت حتى خرج السلطان فدخلت عليه فعرفته بما قال الفقير فقال ان صدقت رؤياه فانا اموت الى احد عشر
يوما فكان كذلك قال الامام اليافعى وقد يتعجب من تعبيره ذلك بموته وتاجيله بالايام المذكوره والظاهر والله اعلم
انه اخذه من حروف قوله اصاب المعدنا فانه احد عشر حرفا وذلك مناسب للموت من جهة المعنى فان المعدن
هو الغنى المطلق والملك المحقق ما يلقونه من السعادة الكبرى والنعمة العظمى بعد الموت ولا تقصه على جاهل
ولا على امراة وفى الحديث الرؤيا على رجل بالكسر والسكون طاير وهذا مثل فى عدم استقرار الشئ يعنى لا يستقر
الرؤيا على شئ فانها كالشئ المعلق على رجل طاير بحيث لا يدرى اين يقع فهى غير معلومة الحال عندك بل فى نفس الامر
على راى ما لم يعبر على بناء المجهول اى ما لم يفسر فاذا عبرت وقعت على وفق ما يسوقه التقدير اليك من التعبير
فتنقط وقوعها بعد العبارة اى بعد التعبير ولا يقص بكل ما يرى من الاحلام جمع حلم بضم الحاء المهملة وسكون اللام او ضمها
كذا فى مختار الصحاح لكن الامام النووى اختار سكون اللام وشارح ضمها وهو مايراه النايم كالرؤيا لكن غلب المشارق صح
استعمال الرؤيا فى المحبوبة والحلم فى المكروهة التى هى من الشيطان ولهذا قال المصنف فوضع لام الله الشيطان
يعنى انه يكون ذلك حثا وتحريضا للشيطان فليشتغل على اراءة مثله عن المنامات الهايلة وعن قتادة
عن النبى عليه السلام الرؤيا الصالحة من الله تعالى والحلم من الشيطان فاذا راى احدكم ما يحبه فلا يحدث الا
من يحب واذا راى ما يكرهه فليتعوذ بالله من شرها ومن شر الشيطان فليتفل ثلاثا ولا يحدث بها احدا فانها

لن تضره يعنى انّ الرويا الصّالحه بشارة من الله تعالى له بالخير والحلم لما كان تخليطا لا حقيقة له اضافها الى
الشيطان وان كان كلّ بقضاء الله تعالى روى انه قال ابو سلمه انى كنت أرى الرويا تحيت لى ضنى حتى سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول الرويا الصّالحه من الله الحديث كذا فى شرح المصابيح فان راى ما يكرهه فليبزق عن
يساره واتما قال ليتفل لما وقع فى بعض الاحاديث ليتفل وفى بعضها ليبصق والتفل بفتح التاء الفوقانيه — او عن
وسكون الفاء شبيه بالبزاق وهو اقلّ منه قالوا اوله البزاق ثم التفل ثم النفث ثم النفخ ومنه تفل الراقى
ويقال تفل الشئ من فيه اذا رمى به متكرها له كذا فى صبغة الحرز والمعنى انه ليرمى البزاق من طرف لسانه تبلا
كراهة لتلك الرويا وطردا للشيطان ثم ليتعوذ بالله من شر ما راى وليتحول عن جنبه الذى كان فيه الى جنبه
الاخر ليتبدل عنه روية حلم الشيطان ثم ليقم وليصلّ ركعتين ولا يحدّث به الناس هكذا ورد فى الحديث الذى رواه
ابو هريره رضى الله عنه وقيل هذا ماخوذ من قول محمد بن سيرين حيث قال الرويا ثلاثه احدها حديث النفس لمن يكون فى
امر او حرفه يرى نفسه فى ذلك الامر وكالعاشق يرى معشوقه ونحو ذلك وثانيها تخويف الشيطان بأن
يلعب بالانسان فيريه ما يحزنه قال تعالى انما النجوى من الشيطان ليحزن الذين امنوا وليس بضارهم شيئا ومن
لعبه به الاحتلام الموجب للغسل قال وهذان لا تاويل لهما وثالثها بشرى من الله تعالى بان ياتيك ملك
الرويا من نسخة ام الكتاب يعنى من اللوح المحفوظ وهذا هو الصحيح وما سوى ذلك اضغاث احلام قال فمن راى
شيا يكرهه فلا يقصّه على احد وليقم فليصلّ قال صاحب المصابيح وادرج بعضهم الكلّ فى الحديث يعنى قال انّ قوله
الرويا ثلاثه الى اخره من الحديث النبوى لا من قول محمد بن سيرين كذا فى شرح المصابيح وتصدّق بشئ فانّ الله تعالى
يصرف عنه شرّها ويقصّ الرويا على وجهها لا يكذب فيها شيا قال النبى عليه السلام انّ من اعظم الفرى ان يرى عينه
فى المنام ما لم تر وقال عليه السلام من كذب فى حلمه كلّفه يوم القيمه ان يعقد شعيرة ذكره فى الاحيا وغيره فلعلّه يزيد فيه
ما يكره تاويله فيقع على ما عبر به العابر بكسر اللام اى المعبّر كما قضى لصاحب يوسف عليه السلام قال عليه السلام قضى الأمر
ولم ينفع قوله كذبت على عينى ولم ار شيا وتحقيقه انه لما حبس يوسف عليه السلام حبس معه فى السجن خباز الملك
وساقيه وكانا عبدين للملك قد غضب عليهما فقال الساقى ليوسف عليه السلام رايت فى المنام كانى دخلت كرما فرأيت
فيه حبله حسنه فيها ثلاث من القضبان وفى القضبان ثلاث عناقيد عنب قد اينع وبلغ فاخذته وعصرته فى
الكاس ثم اتيت به الملك فسقيته وقال الاخر رايت كانى احمل على راسى ثلاث سلال خبز تاكل الطير منه وذلك قوله
تعالى ودخل معه السجن فتيان قال احدهما انى ارانى اعصر خمرا وقال الاخر انى ارانى احمل فوق رأسى خبزا تاكل
الطير منه نبّئنا بتاويله انا نراك من المحسنين اى من الصادقين فى القول وقيل من العالمين فقال فى تفسيرهما يا صاحبى
السجن اما احدكما فيسقى ربه خمرا يعنى قال يوسف للساقى انت تكون فى السجن ثلاثه ايام ثم تخرج فتكون على حالك الاول

فلسق

فلسق سيدك واما الخباز فانت تخرج بعد ثلاثه ايام فتصلب فلما اخبرهما بتاويل روياهما قالا ما راينا شيا
فقال يوسف عليه السلام قضى الامر الذى فيه تستفتيان يعنى تسألان رايتما او لم تراياهما قلتما لى وقلت لكما فكذا يكون
وروى ابراهيم النخعى عن علقمه عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قال انهما كانا يتفقان ليجرباه فلما اوّل روياهما
قالا انما كنا نلعب فقال قضى الامر الذى فيه تستفتيان كذا فى تفسير ابى الليث وفى الحديث الذى رواه انس عن
النبى عليه السلام الرويا الحسنه اى الصحيحه وهى مما تكون من الله تعالى لا من الشيطان ويحتمل ان يراد به حسن ظاهرها
كما قال عليه السلام من راى رويا حسنة فليبشر ولا يخبر بها الا من يحبه ومن رأى مكروهة فلا يخبر بها احدا كذا
قاله القاضى من الرجل الصالح قيل المراد به من يكون مزاجه معتدلا وخياله فارغا عن الامور المزعجه والذات — مزاجه
الوهميه جزء من ستة واربعين جزءا من النبوه يعنى من اجزاء علم النبوه من حيث انّ فيها اخبارا عن الغيب والنبوه
غير باقيه لكن علمها باق لقوله ذهبت النبوة وبقيت المبشرات وقيل معناه تعبير الرويا كما اعطى ذلك يوسف عليه السلام
واما تحديد الاجزاء بستة واربعين فما يتلقى بقبول حقيته ويتوقّى من استعلام كيفيته كذا فى شرح المشارق
وفى الحديث اصدق الرويا ما كان بالاسحار اى ما يرى فى اوقات السحر وهو قبيل الصبح وفى الحديث اصدقكم رويا
اصدقكم حديثا قيل الاظهر ان اصدق الثانى مبتدا والاصدق الاول خبره حكى القاضى عن بعض العلما ان هذا يكون فى اخر
الزمان عند موت العلماء وقال النووى هذا على اطلاقه وهو الاظهر لانّ الكاذب فى حديثه يتطرق حاله الى روياه فيخترع
خياله صورا غير موافقة لما فى عالم الحس فيكذب الرويا كذا فى شرح المشارق وقال اهل التاويل اى المشايخ المعروفون
بتعبير الرويا كابن سيرين وغيره اصدق الازمان لوقوع التاويل اى تعبير الرويا وتاويله وقتان احدهما وقت انفتاق
انفعال من الفتق وهو الشق اى وقت انفتاح الانوار جمع نور بفتح النون بالفارسيه شكوفه واراد بوقت انشقاق الانوار
اوايل الربيع والثانى وقت ينع الثمار بفتح اليا التحتانيه وسكون النون مصدر ينع الثمر ينوعا وينعا اى نضج وادرك
واراد بوقت بلوغ الثمار اوان الخريف وذلك الوقت المذكور عند تقارب الليل والنهار لانّ الليل والنهار يتساويان
تقريبا فى السنه مرتين فى اول فصل الربيع اعنى يوم النيروز وفى اول فصل الخريف اعنى يوم المهرجان فيتقارب الليل
والنهار طولا وقصرا فى تلك الايام قالوا وعند ذلك الاعتدال من الزمان تعتدل الامزجه وتنضج فتكون الرويا سالما
عن التخاليط فيصدق وقوعه وعن ابى هريرة عن النبى عليه السلام اذا اقترب الزمان لم يكد تكذب رويا المومنين قيل
المراد منه وقت اعتدال الليل والنهار كما ذكره المصنف رضى الله عنه وقيل المراد منه اقتراب الساعة وقيل المراد منه
زمان يستقصر ويقرب اطرافه حتى كانه يكون السنه كالشهر والشهر كالاسبوع والاسبوع كاليوم واليوم كالساعه
وذلك فى زمان المهدى وقيل اراد بذلك اذا اقترب اجل الرجل بسنّ الكهولة والشيب فان روياه قلما تكذب لذهاب
الظنون الفاسده وتنوع الشهوات عنه هذا قيل رويا الليل اقوى من رويا النهار واصدق ساعاته وقت السحر

كذا في شرح المصابيح وليرد العابد رؤياكم موص الى احسن تاويل قوله وان كانت الرؤيا هايلة اى مخوفه يحتمل
ان يكون ابتدا كلام وان للشرط ويحتمل ان يكون قيد الكلام السابق وان للوصل فليقل خيرا تلقاه اى اذ كان خيرًا
تتلقاه نضرة وسرورًا احرف احدى اليائين من تتلقى وكذا قوله وشرًا توقاه والمراد انه يحفظك الله من
شره فقوله تلقاه وتوقاه في امور من الدعا حسب التحقيق وان كان جزاء وللشرط في التقدير ويحمل على بعد ان يكون
من قبيل ما اضمر عاملها على شريطة التفسير اى تلقا خيرًا تلقاه وتوقا شرًا توقاه وقال عمر رضي الله عنه اذا راى
احدكم رؤيا فقصها على اخيه فليقل خيرًا لنا اى رايت خيرًا لنا وشرًا لاعدائنا وفي بعض النسخ خير وشر بالرفع على انه خبر
مبتدا محذوف اى هي خير وشر قوله فان امراة تعليل لقوله وليرد العابر الى احسن تاويل قالت لرسول الله صلى الله عليه
وسلم رايت في المنام كان بتشديد النون جايزه بالجيم والزاء المعجمه اى اسطوانه بيتي المعترضه من فوقي انكسرت
فقال عليه السلام خيرًا ان كان خيرًا ان شاء الله تعالى يرد عليك غايبك فكان كذلك حيث رجع زوجها من السفر ثم غاب
عنها زوجها فرات تلك الرؤيا فجاءت الى النبي عليه السلام فلم تجده ووجدت ابا بكر وعمر رضي الله عنهما وقصت مثل ذلك
الرؤيا على ابي بكر وعمر رضي الله عنهما فقالا لا يموت زوجك فكان كذلك قال في البستان فاتت النبي عليه السلام فقال لها هل
عرضتها على احد قالت نعم فقال عليه السلام هو كما قيل لك وكان يقول عليه السلام الرؤيا على ما اوّلت وقد احتج بعض الناس
لهذا الحديث ان الرؤيا على ما اوّلت وقال اهل التحقيق ان حكم الرؤيا لا تتغير بتعبير الجاهل كما ان مسالة من الفقه اذا
اجاب عنها جاهل لا يكون كذلك الجواب حكم كذلك مسئلة الرؤيا وانما تغير بتعبير رسول الله صلى الله عليه وسلم لان
الله تعالى صدّق قوله انتهى لكرامته وتصدق رؤية النبي عليه السلام في منامه فانه حق لا ينكره الا مبتدع وفي الحديث
من رآني في المنام فقد رآني حقًا اى فقد راى مثالى حقًا يدل عليه قوله فان الشيطان اما مشتق من شاط اى
هلك فهو فعلان واما من شطن اى بعد فهو فيعال اذ المراد منه اما ابليس بخصه فاللام للعهد واما نوعه فاللام
للجنس كذا في الكرماني لا يتمثل بي ولا بالكعبه قال القاضي هذا اذا راه على صفته المعروفه في حياته فانه كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم فخمًا مفخمًا يعني تام الخلق عظيم القدر يتلالا وجهه نورًا كالبدر وسط القامه عظيم الهامه
ازهر اللون اى بياضه مخلوط بالحمره واسع الجبين ازج الحاجبين اى دقيقا بينهما عرق يدره الغضب اى يظهره
اشم اى مرتفع الانف اكحل بلا اكتحال كث اللحيه اى وافره سهل الخدين اى غير مرتفع ضليع الفم اى كبيرًا مفلج الاسنان
طويل العنق والزندين والاصابع بين كتفيه خاتم النبوه حمراء مثل بيض الحمامه مما يلي القفا ومن اصل كتفه اليمنى وكان
ذلك علامة من اعلام النبوه مسيح القدمين اى قليلة اللحم قال واذا راه مخالفا لما ذكر يكون المرئى صوره شريعته فيعبر
بها مثلًا اذا راه كوسجا او قصير القامه يدل على تصوره في الشريعه وقد يحتج عليه بانه حكى ان الشيخ محيى الدين
بن العربي رضي الله عنه راى النبي صلى الله عليه وسلم ميتا واقعا في زاويه مسجد من مساجد الحرب فهاب من رؤياه

وحكى لصلحاء ذلك المكان قالوا ان السلطان الذي بنى ذلك المسجد غصب تلك الزاويه التي رايت فيها النبي عليه السلام و
اخذها من غير رضا صاحبها فلعدم جبوة شريعته فيها رايته ميتا ذكر الامام اليافعي في تاريخه هذا وذكر الامام المازري
الصحيح ان رؤية النبي عليه السلام في المنام اعم سواء كانت على صفته او غيرها لكن براه ابيض اللحيه لان المرئي في
ظن الرائي انه النبي عليه السلام ذكره في شرح المشارق وقال عليه السلام من رآني في المنام فسيراني في اليقظه اى في
الدنيا حالة الاسلام قال وهو معلوم عند اهله هذا والظاهر المناسب لقول المصنف فيما بعد اى يراني آه ما قيل
من ان المراد باليقظه يقظة دار الاخره كما قال عليه السلام الناس نيام فاذا ماتوا انتبهوا وبرؤيته فيها الرؤية
الخاصه بالقرب منه ثم ان قوله اى يراني على الصفه التي عرفني بها واحسن حالًا وهيئه موافق لما ذكر المازري
يعني ان من رآني حقا ولكن يراني موافقا لما اعتقده في صفتي او احسن حالا وهيئه كما اعتقده واعلم ان ما ذكره
من ان الشيطان لا يتمثل بي غير مختص بنبينا محمد صلى الله عليه وسلم بل جميع الانبيا معصومون من ان يظهر شيطان
بصورهم في النوم واليقظه لئلا يشتبه الحق بالباطل بل كل ما هو مظهر اللطف والهدايه كالملايكه والكعبه والشمس
والقمر والسحاب الابيض والمصحف وامثال ذلك فان الشيطان لا يتمثل به كذا في شرح المشارق والمصابيح والوجه
الصالح لرفع المنامات الهايله اى المخوفه ما قال محمد بن سيرين وهو من كبار التابعين رييس الامة المعبرين كانت ولادته
لسنتين بقيتا من خلافة عثمان وتوفي بعد الحسن البصري بماية يوم في سنة مايه وعشره روى انه جاءته امراة فقالت
رايت القمر قد دخل في الثريا فنادى مناد من خلفي امضي الى ابن سيرين فقصي عليه هذا فاقبض ابن سيرين يده على بطنه وقال
ويلك كيف رايت فاعادت عليه فاصفر وجهه فقام وهو آخذ ببطنه فقالت له اخته ما لك قال زعمت هذه المراه اني اموت
الى سبعة ايام قال فعدوا من ذلك اليوم فدفن في اليوم السابع ذكره في تاريخ اليافعي اتق الله في اليقظه ولا تبالي من المبالات
ما رايت في المنام **فصل في سنن السفر وآدابه** في الحديث سافروا تصحوا وتغنموا وروى وتنزلوا فاصل في توجيه
هذا الحديث تصح ابدانكم اى في الظاهر بالحركه واديانكم في الباطن بالاعتبار اى العبره وتغنموا بالفضل اى العلم المستفاد من
المشايخ والعلماء الذين تصاحبونهم في اثناء السفر وفي حديث آخر عليكم بالسفر فان المسافر في عون الله تعالى راكبا كان او
ماشيا وهذا المذكور مختص لمن سافر لله تعالى في طلب علم او امور دينيه او رياضة نفس لان في السفر قطع المالوفات والانسلاخ
من ركون النفس الى مفهوم ومعلوم والتحامل على النفس بتجرع مرارة فرقة الالف والخلان والاهل والاوطان لانه لا يكاد يتبين
ذلك بغير السفر وقد سمي السفر سفرا لانه يسفر اى يكشف عن اخلاق الرجال قال الشيخ في العوارف نقلا عن النووي التصوف
ترك كل حظ للنفس فاذا سافر المبتدي تاركا حظ النفس ويلين كما يلين بدوام النافله ويكون لها بالسفر دباغ يذهب عنه
الخشونه واليبوسه الجبليه والعفونه الطبيعيه وكالجلد يعود من هيئة الجلود الى هيئة الثياب فيعود النفس من طبيعة
الطغيان الى طبيعة الايمان او فرارا من الفتنه قال الامام ومما يجب الهرب منه الولايه والجاه وكثرة العلايق والاسباب
فان ذلك يشوش فراغ القلب والدين لا يتم الا بقلب فارغ من غير الله تعالى فان لم يتم فراغه فبقدر فراغه يتصور ان يشتغل

ما افضاه فيه اسلكنا فيها دكان في الانفعال من واستغنى ج
رعو نا بقاؤكم عاودها ع

بلغ مقابله

بالدين وقد كان من عادة السلف مفارقة الوطن خيفة من الفتن وقال سفيان الثورى هذا زمان سوء لا يؤمن على الخاملين فكيف على المشهورين هذا زمان رجل ينتقل من بلد الى بلد كلما عرف فى موضع تحول الى غيره وكان ابرهيم الخواص لا يقيم ببلد اكثر من اربعين يوما وكان يرى انه ان اقام اكثر من اربعين يفسد عليه توكله وحكى عنه انه قال مكثت فى البادية احد عشر يوما لم اكل فتطلعت نفسى ان اكل من حشيش البر فرايت الخضر مقبلا نحوى فهربت منه ثم التفت فاذا هو رجع عنى فقيل لم هربت منه قال تشوفت نفسى ان يغيثنى وقال الشيخ وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال احب شئ الى الله تعالى الغرباء قيل وما الغرباء قال الفرارون بدينهم كما قال فى حديث اخر من فر بدينه من ارض الى ارض وان كان شبرا استوجب الجنة وكان رفيق ابرهيم ونبيه محمد صلى الله عليهما وسلم اما سنة فان اختار الخروج الى السفر يوم الاثنين او الخميس فى المصابيح وكان النبى عليه السلام يحب ان يخرج يوم الخميس وقد اختاره فى غزوة تبوك واما اختاره لانه يوم مبارك ترفع فيه الاعمال الى السماء فاحب ان يرفع له عمل صالح فيه اذ كانت اسفاره عليه السلام لله تعالى وعن على رضى الله عنه انه كان يكره السفر والنكاح فى محاق الشهر بضم الميم والحاء المهملة والقاف المخففة ثلاث ليال من اخره فاذا كان القمر فى برج العقرب ذكر فى الخواطر انه اذا سافر والقمر فى العقرب يثقل ذلك السفر على المسافر ويخرج فى اول النهار فى الغدو بضم الغين المعجمة وتشديد الواو بركة ونجاح بالجيم بعد النون وهو الظفر بالمقصود روى ابو هريرة رضى الله عنه انه قال عليه السلام اللهم بارك لامتى فى بكورها يوم خميسها وفى رواية انس رضى الله عنه يوم السبت وقال عبد الله بن عباس رضى الله عنهما اذا كان لك الى رجل حاجة فاطلبها اليه نهارا ولا تطلبها ليلا واطلبها بكرة فانى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم بارك لامتى فى بكورها وكان صخر الغامدى تاجرا يبعث امواله فى اول النهار فى الاسفار فكثر ماله ببركة مراعاة السنة لان دعاءه مقبول لا محالة ولا ينبغى ان يسافر بعد طلوع الفجر من يوم الجمعة فيكون عاصيا بترك الجمعة واليوم منسوب اليها وكان اوله من اسباب وجوبها كذا فى الاحياء ولا يخفى ان هذا انما هو حكم التقوى واما حكم الفتوى فقد ذكرنا تفصيله فى فضل الجمعة فليتذكر قال والتشييع للوداع سنة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لان اشيع مجاهدا فى سبيل الله فاكفه على رحله غدوة او روحة احب الى من الدنيا وما فيها وفى الحديث اذا اراد احدكم السفر فليصل ركعتين فى بيته واذا رجع فليصل ركعتين ويقول حين يخرج من المنزل بسم الله امنت بالله واعتصمت بالله وتوكلت على الله ولا حول ولا قوة الا بالله العلى العظيم وقد ذكرنا فى فضل المشى ان انس بن مالك روى عن النبى صلى الله عليه وسلم انه لو قال الرجل حين يخرج من بيته بسم الله قال الملك هديت واذا قال توكلت على الله قال له كفيت واذا قال لا حول ولا قوة الا بالله قال له وقيت فيتنحى الشيطان ويلقاه شيطان اخر فيقول له كيف لك برجل قد كفى وهدى ووقى اللهم انى اعوذ بك من وعثاء السفر بفتح الواو وسكون العين المهملة وبعدها ثاء مثلثة اى من شدته ومشقته وكابة المنقلب الكابة تغير النفس من شدة الهم والحزن والمنقلب بفتح اللام مصدر ميمى ومن شاهدة الرجوع وسوء المنظر اى بان يصيبنا خسران او مرض فى الاهل والمال وذكر فى بعض الروايات ودعوة المظلوم والحور بعد الكور اى ومن النقصان بعد الزيادة والتفرق بعد الاجتماع كذا فى شرح المصابيح اللهم انت

كلماء

مطلب ١٢٦ السفر

ملع مقابله

الصاحب

الصاحب اى الملازم فى السفر اراد مصاحبته تعالى اياه بالعناية والعلم والحفظ فنبه بهذا القول على ان الاعتماد عليه تعالى والاكتفاء به عن كل صاحب سواه والخليفة فى الاهل يعنى انت الذى يصلح فى امورنا فى اوطاننا ويحفظ اهل بيتنا فى غيبتنا اللهم اطو امر من طوى يطوى لنا الارض اى اطو بعدها وامتدادها وهون علينا اى اجعل شدائد السفر هينا علينا يسيرا لنا اللهم زودنى بكسر الواو والمشددة اى اجعل التقوى لى زادا وذخيرة واغفر لى ذنبى ووجهنى بكسر الجيم المشددة للخير اينما توجهت ويقرا هذه السور الخمس التى اولها قل يا ايها الكفرون واثرا دنا ولنها لها ان تكون فوقها فى الذكر بحيث تكون سادس ستة وقد يوجد فى بعض نسخ المصنف هكذا التى قل يا ايها الكفرون والنصر والاخلاص والمعوذتان ولم يذكر سورة تبت فى هذا العدد الخمس ولا يحتاج الى التوجيه المذكور كما لا يخفى يفتح كل سورة ببسم الله الرحمن الرحيم حكى عن الزاهد ابى الحسن القزوينى انه قال من اراد سفرا فليقرا سورة لايلاف قريش فانها امان من كل سوء وقد جاء من طريق صحيح من قرا اية الكرسى قبل خروجه لم يصبه شئ حتى يرجع ثم يتصدق بشئ من ماله قبل خروجه الى الفقراء قال الكرمانى واقله على سبعة مساكين فانه سبب سلامة الطريق كذا فى شرح اللمعة ومن السنة ان يودع اخوانه توديعا فان الله تعالى يزيده اى المسافر بدعائهم له خيرا روى زيد بن ارقم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اذا اراد احدكم سفرا فليودع اخوانه فان الله تعالى جاعل له فى دعائهم البركة ويقول المسافر لاهله عند الخروج من المنزل استودعكم الله الذى لا تضيع ودائعه هكذا علمه ابو هريرة لموسى بن وردان وقال هكذا علمنيه رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الوداع ذكره فى الاحياء قال وينبغى اذا استودع الله تعالى ما خلفه ان يستودع الجميع ولا يخصص فقد روى ان عمر رضى الله عنه كان يعطى الناس عطاياهم اذ جاء رجل معه ابن له فقال عمر رضى الله عنه ما رايت احدا اشبه باحد من هذا منك فقال الرجل احدثك عنه يا امير المومنين بامره انى اردت ان اخرج الى السفر وامه حامل به فقالت تخرج وتدعنى على هذه الحالة فقلت استودع الله تعالى ما فى بطنك فخرجت ثم قدمت فاذا هى ماتت فجلسنا نتحدث فاذا نار على قبرها فقلت للقوم ما هذه فقالوا هذا من قبر فلانة نراها كل ليلة فقلت والله كانت صوامة قوامة فاخذت المعول حتى انتهيت الى القبر فحفرنا فاذا سراج واذا هذا الغلام يدب فقيل ان هذه وديعتك ولو كنت استودعت امه لوجدتها فقال عمر رضى الله عنه لهو اشبه بك من الغراب بالغراب انتهى ويقول الرجل المقيم للمسافر استودع الله اى اسال الله ان يحفظ دينك وامانتك جعل الدين والامانة من الودائع لان السفر يصيب الانسان فيه المشقة والخوف فيكون سببا لاهمال بعض امور الدين فدعا له بالمعونة فيه والتوفيق واراد بالامانة ههنا اهل الرجل وماله كذا فى شرح المصابيح وخواتيم عملك وهذا القول مما قاله لقمان لابنه وقوله زودك الله التقوى ووجهك للخير اينما توجهت ماخوذ من الحديث الذى رواه عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من انه كان اذا ودع رجلا قال زودك الله التقوى

وغفر ذنبك ووجهك للخير حيث توجهت وينبغي ان يحمل المسافر معه عدة بالكسر والتشديد اى اشيا معدودة
القارورة للدهن والمشط بالضم والسكون واحد الامشاط التى يمتشط بها والمدرى بكسر الميم وسكون الدال
المهملة وفتح الراى المعجمة كالمسلة يسرح بها قرون النساء قبل المشط كذا فى سبحة المرجان والمكحلة بضم الميم والحاء والسواك
والمقراض لقص الشارب ونحوه والمرآة والقوس مع سهمه والسيف والسكين والعمامة اى لتخفيفه والحذاء بكسر الحاء
المهملة وفتح الذال المعجمة النعل والاشفا فى الديوان الاشفى بكسر الهمزة وفتح الفا والقصر من آلات الاساكفة بالتركى بز قال
ابن السكيت الاشفى ما كان للمسافر والاداوة ونحوها والمخصف للنعال كذا فى مختار الصحاح والمخرز بكسر الميم وسكون
الخاء المعجمة وفتح الراء المهملة قبل الزاى المعجمة ما يخرز به الخف اى الاشفى للخفاف كذا فى الديوان والمسلة بكسر الميم وتشديد
اللام الابرة الكبيرة بالفارسية جوالدوز والابرة هى وفى بعض النسخ والابر بصيغة الجمع مناسبا لقوله والخيوط اى
الابر المتفاوتة بالصغر والكبر والخيوط المتنوعة لونا والمتفاوتة رقة وغلظا ويحمل من الادوية ما ينتفع به هو او غيره
وهو ذو نفسه يتعوذ من المخاوف بسورة الاخلاص فى مختار الصحاح عاذ به من باب قال واستعاذ به لجا اليه
وهو عياذه اى ملجاه واعاذ غيره به وعوذه به بمعنى بقراءة فى كل منزل احد عشر مرة ويقرا ما قدروا الله حق قدره
الى قوله تعالى عما يشركون مرة وعن ابى موسى انه عليه السلام كان اذا خاف قوما وقال المصنف بلاد العدو والاول
اولى كما لا يخفى قال اللهم انا نجعلك فى نحورهم جمع نحر بالحاء المهملة اى نجعل هيبتك فى صدورهم وفى شرح المصابيح اى
نجعلك حذاء اعدائنا حتى تدفعهم عنا قال وخص النحر لان العدو يستقبل بنحره عند القتال ونعوذ بك من شرورهم
قال الامام فى الاحياء ومهما خاف الوحشة فى سفره قال سبحان الملك القدوس رب الملئكة والروح ذللت السموات
بالعزة والجبروت وفى روضة المتقين من قرا سورة والنازعات مواجهة اعدائه لم يضروه والخرفوا عنه
ويذكر الله تعالى عند الركوب والنزول عنها اى عن الدابة فمن نسى ذكر الله تعالى عند الركوب ردفه الشيطان
فقال له تغنه امر من تغنى يتغنى والهاء للوقف فان لم يحسن الغنا بالكسر والمد بالفارسية سرود قال له
تمنه الظاهر انه امر من التمنى المتعارف يعنى يشوقه الى ان يتمنى فى الامور الباطلة كانه يقول طول امالك
بالتمنيات الكاسدة والافكار الفاسدة ويجوز ان يكون من قولهم فلان يتمنى الاحاديث اى يفتعلها قال فى مختار
الصحاح وهو مقلوب من المين وهو الكذب اى يقال له تكلم بالكلمات المجعول الكاذبة فيقول حين وضع رجله
فى الركاب بسم الله فاذا استوى عليها اى اذا استوى على ظهر الدابة يقول الحمد لله واذا سارت الدابة
اى اخذت فى السير يقول الراكب سبحان الذى سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين اى مطيقين من اقرن له اطاقه
وقوى عليه وانا الى ربنا لمنقلبون اى لمنصرفون اليه فى المعاد كذا فى تفسير الثعلبى ولا يحمل على الدابة فوق طاقتها
ولا يضرب فى وجهها ولا يردف من باب علم وفى بعض النسخ ولا يرادف من باب يفاعل ثلاثة على دابة فان المقدم

من تلك

للسفر والمزاود

واية الكرسى مرة

من تلك الثلاثة ملعون هكذا ورد فى الحديث وينبغى ان يعلم ان هذا اذا كان المترادفون كلهم كبارا اما اذا
كان البعض صبيا فليس كذلك لما ذكر فى المصابيح رواية عن عبد الله بن جعفر رضى الله عنه انه قال قدم رسول الله
صلى الله عليه وسلم من سفر فسبق بى اليه فحملنى بين يديه ثم جيئ باحد ابنى فاطمة رضى الله عنها فاردفه خلفه
فدخلنا المدينة ثلاثة على دابة واذا كانت الدابة ضعيفة لا تطيق الثلاث او اذا كانت المسافة بعيدة على ما قيل
ولا يتخذ الدابة كرسيا يقعد عليه لقوله عليه السلام لا تتخذوا ظهور دوابكم كراسى ذكره فى الاحياء ولا منبرا يوقف
عليه فاما للحديث اى للتحدث والمكالمة مع الغير لقوله عليه السلام لا تتخذوا ظهور دوابكم كراسى اى لا تستقروا عليها
بدون السير والنهى عن الوقوف على ظهر الدابة مع ثبوت انه عليه السلام خطب على راحلته واقفا يدل على جوازه اذا
كان لحاجة قيل قوله او انتظارا مر راجع الى قوله لا يتخذ كرسيا وقوله للحديث قيد لقوله ولا منبرا على طريق اللف
والنشر الغير المرتب وقيل كل منهما اعنى قوله لحديث او لانتظار امر قيد ان لما سبق من قوله لا يتخذ كرسيا وقوله لا
منبرا كليهما على السواء وقيل معنى قوله عليه السلام لا تتخذوا ظهور دوابكم منابر انه لا تركبوا عليها لغير حاجة
ومشقة قال فى السير راحلا ولعل هذا هو المعنى لان اخر الحديث يناسبه حيث قال بعد قوله منابر فان الله
تعالى انما سخرها لكم لتبلغكم الى بلد لم تكونوا بالغيه الا بشق الانفس اى لمشقتها وجعل لكم الارض فعليها فاقضوا حاجتكم
قال شارح المصابيح اى خلقها لتسكنوا فيها وتترددوا عليها كيف شئتم ومتى شئتم فلا حرج عليكم فى التردد عليها
بخلاف ركوب الدواب فان ركوبها بلا حاجة منهى عنها وقوله فعليها اى فعلى الدابة فاقضوا حاجاتكم من المسافرة
راكبين عليها انتهى بل ينزل ثم يتحدث او ينتظر ذلك الامر فان الله تعالى لكم للركوب والحمل لا غير واذا عثرت
من باب نصر الدابة عثارا اى اذا سقطت فلا يقل تعس بكسر العين الشيطان قال فى سبحة المرجان تعس
يتعس اذا عثر وانكب وقد يفتح العين وهو دعاء عليه بالهلاك انتهى فانه اى الشيطان عليه اللعنة يتعاظم به
ويقول صرعته اى طرحته بقوتى وليقل حين عثاره بسم الله فانه يتصاغر به اى بهذا القول حتى يكون بالرفع
اصغر من الذباب ويتعوذ بالله العظيم من شره ويقول لا حول ولا قوة الا بالله العلى العظيم ذكر فى الاذكار
ان النبى عليه السلام قال لعلى رضى الله عنه يا على الا اعلمك كلمات اذا وقعت فى ورطة قلتها قال بلى جعلنى الله فداك
قال عليه السلام اذا وقعت فى ورطة فقل بسم الله الرحمن الرحيم ولا حول ولا قوة الا بالله العلى العظيم فان الله تعالى
يصرف بها ما شاء من انواع البلاء وفى الحديث صاحب الدابة احق بصدرها وهو من ظهرها ما يلى عنقها فلا يتقدم
على دابة احد الا باذنه وعن بريدة انه قال بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاءه رجل معه حمار فقال يا رسول الله
اركب وتاخر الرجل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انت احق بصدرها الا ان تجعله الى وانما قال عليه السلام ذلك لئلا
يظن الرجل ان من هو اكبر قدرا احق بركوب صدرها مالكا كان او غيره فبين عليه السلام ان المالك احق بصدر دابته

خلقها

الا ان يوثر غيره به على نفسه ولا باس بتعاقب اثنين او ثلاثة فى ركوب دابة واحدة بان ينزل واحد
ويركب الثانى مكانه وكذلك الثالث وهذا غير ما ذكر من ترادف الثلاثة على الدابة الواحدة كما لا يخفى ويطلب
لسفره رفيقا صالحا غير فاسق فقد قيل الرفيق ثم الطريق ولكن الرفيق ممن يعينه على الدين فيذكره اذا نسى
ويعينه ويساعده اذا ذكر فان المرء على دين خليله ولا يعرف الرجل الا بخليله وقد نهى النبى عليه السلام عن ان يسافر
الرجل وحده وقيل خير الرفقاء اربعة لاستيناس كل منهم باخر واذا عن لهم امر يحتاج فيه الى ذهاب احدهم
وانفاذه اخرجوا واحدا ونة له ومؤانسة لان ما يحدث فى السفر كثيرا ما يحتاج الى كثرة خصوصا اذا نزل بهم نازل
الموت فانه يحتاج فيه الى الغسل والحفر والصلوة والدفن وخصوصا اذا جعل احدهم وصيا لرد الوديعة
والدين ونحوه والاخران شاهدان له واذا خرج الجمع اى الجماعة سفرا امروا بتشديد الميم اى جعلوا واحدا
منهم اميرا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كنتم ثلاثة فى سفر فامروا واحدا ذكره فى العوارف عالما عاملا
ثم لا يخالفونه فى امر قال وينبغى ان يكون الامير ازهد الجماعة فى الدنيا واوفرهم حظا من التقوى واتمهم
مروة وسخاوة واكثر شفقة روى عبد الله بن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال الا خير الاصحاب
عند الله خيرهم لصاحبه نقل عن عبد الله بن مروان ان ابا على الرباطى صحبه فقال على ان يكون الامير انا او انت
فقال بل انت فلم يزل يحمل الزاد لنفسه ولابى على على ظهره وامطرت السماء ذات ليلة فقام عبد الله طول الليل على راس
رفيقه يغطيه بكسائه عن المطر وكلما قال لا تفعل يقول الست الامير وعليك الانقياد والطاعة انتهى ويستحب
لهم اى للمسافرين ان يجمعوا اطعامهم عند واحد منهم فان ذلك اطيب لنفوسهم واحسن لاخلاقهم وفى الحديث
صاحب الدابة القطوف بفتح القاف اى البطى السير امير على الركب بالفتح والسكون جمع راكب كسفر جمع سافر
وينبغى له ان يسير المسافر على قدم اضعفهم وكان النبى عليه السلام ربما يتخلف فى السير عن الرفقة بضم الراء
وكسرها وسكون الفاء بعدها الجماعة التى ترافقهم فى سفرك والجمع رفاق فيرعى الضعيف ويدعو لهم ويتولى من
تولى العمل بتقلد خدمة رفقائه بما استطاع من بذل الزاد وفضل الظهر بالفتح والسكون اى بدابة زائدة على
قدر حاجته والاجابة عند الحمل وعند الركوب والنزول ويحمل المركوب اى الدابة على ملاذ الارض بفتح الميم وتشديد
الذال المعجمة جمع ملذوذ اى يوصله تارة فتارة الى ما يلتذ منه من نباتات الارض فيرعى فى الخصب والعشب بكسر
الخاء المعجمة وسكون الصاد المهملة زمان كثرة العلف والنبات والعشب بالضم والسكون الكلأ الرطب كذا
فى شرح المصابيح واذا كانت الارض مخصبة بفتحتى الميم والصاد اى ذات خصب فليقصد فى السير بكسر الصاد
اى فليسر سيرا متوسطا بغير اسراع فيدع مركبه ساعة فساعة يريد منها قال عليه السلام اذا سافرتم فى الخصب
فاعطوا الابل حقها اى حظها من الارض كذا فى شرح المصابيح واذا كانت مجدبة بفتح الميم والدال المهملة اى ذات

جدب وقحط اجد واسرع يقال جد فى الامر واجد فيه بمعنى اى اجتهد فيه يقال ان فلانا لجاد مجد
باللغتين فان ذلك القصد فى الاول والاسراع فى الثانى من الرفق بالكسر والسكون والمرحمة اما الاول فظاهر
واما الثانى فلان تصل الدابة الى المنزل بسرعة فتعلف فيه قبل ان يلحقها جوع وعطش فى الطريق فتضعف
عن السير ويعامل اخوانه الذين وافقوه فى السفر بحسن الخلق والمزاح بالحاء المهملة فى غير معصية الله تعالى
وقد مر تفصيله ويكثر استشارة اكثر الرفقاء اى المشورة معهم فى امر السفر ويكثر التبسم فى وجوههم تنشيطا
لهم فان السفر محل الضجرة والسآمة ولا يمنع عنهم فضل ما به وقوته بسكون الواو وكذا كرر هذا اهتماما به
ولا يمنع عنهم ما عنده مطلقا ويوافقهم ويواتيهم اى يطاوعهم فى كل صباح فى الصحاح تقول اتيته على ذلك الامر
مواتاة اذا وافقته وطاوعته والعامة تقول واتيته بالواو انتهى ويجيب داعيهم ويستغيث مستغيثهم
ولا يقول لسائله لا بل يجيبه بقدر ما امكن وان كان الكلمة الطيبة وان تحيروا فى طريق نزلوا وتوامروا اى
تشاوروا فى مختار الصحاح آمره فى كذا موامرة شاوره والعامة تقول وامره بالواو انتهى فان راوا شخصا
واحدا لم يسالوه عن الطريق ولا يسترشدوه فربما يكون عينا اى جاسوسا للصوص او هو الشيطان الذى حيرهم
على ما روى ان فى الفلاة نوعا من الجن يقال له الغول يضل الناس عن الطريق ويهلكهم قال عليه السلام اذا تغولت
الغيلان فعليكم بالاذان وقد يقال كان ذلك فى الابتداء ثم دفعه الله عن عباده ولذا اشار النبى عليه السلام فى حديث
آخر لا صفرة ولا غول وقيل النفى بقوله لا غول ليس وجود الغول بل ما يزعمه العرب من انه يتصرف فى نفسه ويتحيث
يتراءى بالوان مختلفة واشكال كذا فى شرح المشارق ولا يؤخرون صلاة حضرت عن اول وقتها بل يقضونها
ولو قال بل يؤدونها لكان اولى كما لا يخفى ويستريحون منها استراحة فليقفوا اى الصلوة دين الله تعالى فى ذمم عباده
المكلفين ويصلونها فى جماعة ولو على طرف زج بضم الزاى المعجمة وتشديد الجيم الحديدة التى فى اسفل الرمح يعنى يصلون
فى الجماعة ولو كانوا فى ضيق من المكان والخوف ونحوه ولا ينام احد على دابة فان ذلك النوم سريع السبب فى دبرها
بفتحتى الدال والباء الموحدة جمع دبرة بالتحريك وهى جراحات وخدوش على ظهر الدابة تقول منه دبر البعير بالكسر
وادبره القتب واذا نزل عنها اى اذا نزل المسافر عن دابته بدا بعلفها قبل تدارك طعامه لنفسه ويتخير من
الارض لنزوله اليها نزلا اى يختار من الارض للنزول ما كان ترابه لينا واكثرها عشبا رفقا بالدابة ويصلى ركعتين
قبل ان يقعد ليذهب كلاله اى ضعفه وعيه ويقول اللهم انزلنى منزلا على صيغة المفعول اسم مكان من انزل
مباركا وانت خير المنزلين اعوذ بالله من الاسد والاسود بفتح الهمزة وسكون السين وهو العظيم من الحيات كذا فى
مختار الصحاح ومن شر والد وما ولد قيل يراد به الجن واولاده ويدخل فيه ابليس وفروعه او يراد جميع ما يوجد
بالتوالد ذكره زين العرب اعوذ بكلمات الله التامات كلها من شر ما خلق ولا ينام الا من الطعام حتى يطعم محتاجا

الطعام محسن الخلق وكمال الرفق ويقرأ كتاب الله تعالى ما دام راكبا ويسبح الله تعالى ما دام عاملاً يعمل في تحصيل
اسباب الدابة ومهمات نفسه ويكثر الدعاء ما دام خاليا عن الركوب والعمل واذا اراد الارتحال ودع منزله بركعتين
وسلام على اهل تلك البقعة ويقول السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين وهكذا يقول اذا دخل في بيته لم يكن فيه احد كما
مر فان لكل بقعة اهلا من الملئكة يحرسون ذلك المكان ولا يسير الرفقة وهي بالضم والسكون الجماعة التي يرافقهم
في سفرك كما مر يعني انه لا يسير المسافرون من اول الليل فان فيه خطرا بفتحتي الخاء المعجمة والطاء المهملة الاشراف على
الهلاك من الجن بل يعرسون في الصحاح التعريس نزول القوم في السفر من اخر الليل يقعون فيه وقعة للاستراحة
ثم يرتحلون انتهى ولا يخفى عليك ان هذا لا يوافق كلام المصنف فان المراد من قوله بل يعرسون انهم ينزلون في السفر
من اول الليل فالتلفيق بينهما اما ان يحمل كلام المصنف على التجريد اعني استعمل التعريس ههنا في جزء معناه فقط
اعني النزول كما قيل في قوله تعالى سبحان الذي اسرى بعبده ليلا حيث استعمل الاسراء وهو السير ليلا في السير فقط
بقرينة قوله ليلا او يحمل قول الجوهري من اخر الليل على معنى الاجل اخر الليل كما في قولهم فعرفت من حيثيتك وانت خبير
بان هذا التوجيه وان اندفع به المنافاة بينهما لكنه خلاف الظاهر كما لا يخفى ويدلجون بفتح الدال وتشديد
الدال دون اي يرتحلون بعد نصف الليل قال عليه السلام عليكم بالدلجة فان الارض تطوى بالليل اي الزموا الدلجة
وهي السير اخر الليل فان السير فيه اسهل حتى يظن المسافر انه سار قليلا وقد سار كثيرا فكانه طويت له الارض
كذا في شرح المصابيح وقال في مختار الصحاح ادلج سار من اول الليل والاسم دلج بفتحتين والدلجة والدلجة ايضا بوزن
الجرعة والغرفة وادلج بتشديد الدال سار من اخره والاسم ايضا الدلجة والدلجة انتهى ولا يرفعون اصواتهم في مسيرهم
فانهم يؤذنون اللصوص والسباع جمع سبع بضم الباء يقال آذن ايذانا اي اعلم لمكانهم يعني ان رفع الصوت يعلم
بوجودهم لقطاع الطريق والسباع ونحوهما ومن السنة ان يكثر التكبير اكثارا اي يقول الله اكبر كثيرا على كل
شرف بفتحتين اي في مكان عال وفي الاحياء ينبغي ان يقول اللهم لك الشرف ولك الحمد على كل حال ويكثر التسبيح
في كل غور بفتح الغين المعجمة وسكون الواو المطمئن من الارض قوله منخفض صفة كاشفة واراد به الاودية صغيرها
وكبيرها وفي الحديث من كبر على ساحل البحر اي جانبه وطرفه تكبيرة عند غروب الشمس رافعا بها اي بتلك التكبيرة
صوته كتب الله تعالى له بكل قطرة حسنة ويقول عند ركوب السفينة بسم الله مجراها ومرساها ان ربي لغفور رحيم
وما قدروا الله حق قدره والارض جميعا قبضته يوم القيمة والسموات مطويات بيمينه سبحانه وتعالى عما
يشركون ولا يعرس اي لا ينزل على ظهر الطريق اي على الطريق والظهر مقحم فانها ماوى الحيات وغيرها من الموذيات
ومدرجة على وزن المقبرة اي مدخل السباع فانها تمشي بالليل على الطريق لسهولتها وينزل القوم جملة في مكان وينضم
بعضهم الى بعض حتى يكون بحيث لو بسط عليهم ثوب لعمهم كما روى ابو ثعلبة قال كان الناس اذا نزلوا منزلا تفرقوا

في الشعاب والاودية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تفرقكم في هذه الشعاب والاودية انما ذلكم من
الشيطان فلم ينزلوا بعد ذلك منزلا الا انضم بعضهم الى بعض حتى يقال لو بسط عليهم ثوب لعمهم ذكره في المصابيح
ويقول المسافر عند الليل يا ارض مضموم على انه منادى مفرد معرفة وقوله ربي فبنيا وربك بكسر الكاف عطف عليه
وقوله الله خبره اعوذ بالله من شرك وشر ما فيك وشر ما دب اي تحرك عليك بكسر الكاف في الثلاث خطاب
للارض ومن شر كل اسود واسد وحية وعقرب ومن شر ساكن البلد ومن شر والد وما ولد ثم يقول وله ما
سكن في الليل والنهار وهو السميع العليم كذا قال الامام ولا نفرق من باب علم اي لا نخاف من سواد يترا اي على وزن يتعاطى
يعني من سواد يظهر له بالليل فانه يفرق من الانسان اشد من فرقه منه في الصحاح الفرق بالتحريك الخوف قال مجاهد
اذا رايت سوادا بالليل فلا تكن اجبن اي اخوف السوادين فانه اي السواد المرئي يفرق ويخاف منك اشد ما تفرقه
اي خوفا اشد من خوفك منه ولا تصحب رفقة فيها جرس بالتحريك الذي يعلق في عنق البعير ولا ساحر ولا كاهن
وهو الذي يخبر عن الغيب في الكوائن المستقبلة ولا منجم يضيف الكوائن الى الكوكب ولا جلالة بتشديد اللام الاول
اي الذي ياكل العذرة من النعم بفتحتين بالفارسية جهارپاي كالابل والبقر ونحوهما ولا يضم احد ضالة الى نفسه اي
لا يقبله ولم يوجد هذا في بعض النسخ وفي الحديث لا تصحب الملئكة رفقة فيها كلب ولا جرس سبب نفرتهم عن الجرس هو
انه شبيه بالناقوس وقيل كراهة صوته قال العلماء جرس الدواب منهي عنه اذا اتخذه للهو واما اذا كان فيه منفعة
فلا باس به صرح به في شروح الحديث وذكر في الحديث الاخر الجرس مزامير الشيطان جمع مزمار كقرطاس وقرطيس
وهو بالفارسية ناي واخبر النبي عليه السلام عن المفرد بالجمع لارادة الجنس واضاف الى الشيطان لان صوته شاغل عن
الذكر والفكر كذا في شرح المصابيح ولا يبعد السفر في طلب المال تبعيدا فانه مكروه وانه من شدة الحرص على الدنيا
قال مجاهد يكره ركوب البحر الا في غزو او حج او عمرة ويستحب لراكب البحر ان يحج بصوفه التجميح بتقديم الحاء المهملة
على الجيم لشدة النظر وتحريقه فانه من جلائل جمع جليل ايات الله تعالى فمن فعل ذلك التجميح فسح له اي وسع له في الجنة
بقدر ذلك البحر الذي وقع نظره عليه ولا تسافر امراة ثلاثة ايام فصاعدا الا مع ذي رحم محرم منها وفي بعض الحديث
مسيرة يوم وليلة واذا اشتبه الطريق على الرفقة بان ظهر طرق متعددة من الجوانب ففي الحديث اذا اشتبه عليكم الطرق
فعليكم ذات اليمين فان عليها اي على الجهة اليمنى ملكا يسمى هاديا واذا عيي القوم من المشي فسبيلهم النسلان بفتح السين
مصدر نسل في العدو اي اسرع وكذا فسره المصنف بقوله وهو العدو بالفتح والسكون الشديد فانه اي النسلان
يذهب البهر بالضم والسكون تتابع النفس الحاصل عند المشي ويقطع البعد عن الطريق وفي الحديث انه كان اذا اصلى
الفجر في السفر اخذ المفقود بالكسر والسكون حبل يشد في الزمام او اللجام يقاد به الدابة راحلة وهي المركب من الابل ذكرا
كان او انثى ثم يمشي هنيهة اي في زمان قليل قال في المغرب الهنة كناية عن كل اسم جنس وللمؤنث هنة ولامه ذات

يأة

وجهين فمن قال واو قال في الجمع هنوات وفي التصغير تثنيه هُنَيْوه ومن قال هاء قال هُنَيْهه ومنها قوله
مكث هُنَيْهه اي ساعة يسيرة انتهى ولا يدخل بلدة ليس فيها سلطان ولا سايس اي صاحب سياسة من الولاة
وقيل ولا طبيب حاذق ولا يأتي ارضا فيها طاعون اي موت من الوبا وكذا في مختار الصحاح فظهر الفرق بينهما
بلا تكلف وقيل قروح تخرج مع لهيب في الآباط والاصابع وفي ساير البدن يسود ما حولها او يخضر او يحمر
واما الوبا فقيل هو الطاعون والصحيح انه مرض يكثر في الناس ويكون نوعا واحدا كذا في شرح المصابيح لكن التحقيق
الحقيق بالقبول والاقرب الى السداد ما ذكره شارح الاوراد حيث قال ان الطاعون هل هو ورم في الاعضا
الغددية يكون حدوثه من مادة سمية كما هو مذهب الاطبا ويؤيد نفع معالجاتهم وبيان اشيا دافعة لقبول
المزاج الطاعون من الاغذية الادوية وبيان اسباب الطاعون من فساد الهواء والحرافة المزاج او هو طعن
من الجن سلطه الله تعالى على الناس بسبب الزنا قال الله تعالى واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة
ويؤيد اسمه رؤية بعض المرضى والصبيان او بعض في المنام ان شخصا في صورة المبتدعين او في غيرها طعن
فلانا في عنقه او ابطه او خلف اذنه مع وقوع مطابقتهما للواقع ونفع قراءة التعويذات المشتملة على الاستغاثة
من الجن المأثورة من الكبار والاخيار قال في التلفيق بينهما اقول يحتمل ان طعن الجن يتوقف على حكمه استعداد
المحل والمناسبة بينه وبين المطعون ومعلوم انه خلق وغالب جزئيه نار قال الله تعالى وخلق الجان من مارج
من نار فاذا كانت الحرارة غالبة على البدن بسبب الغذاء والهواء الفاسدة تحصل المناسبة قال واما الوباء
فهو فساد يعرض لجوهر الهواء لاسباب سماوية او ارضية كالماء الآسن والجيف الكثيرة والترية الكثيرة النز
الكثيرة العفن او سبب رياح ساقت ادخنة رديه من مواضع نارية فاذا وصل ذلك الهواء الردي الكيفية
الى القلب تفسد مزاج الروح الذي فيه ويعفن ما يحويه من الرطوبة وحدثت حرارة خارجة من الطبع وانتشر
بسببها في البدن المستعد انتهى كلامه او عذاب او فتنة كالعنزة ونحوها وقيل اي امتحان من قبل الله تعالى ونحوها
لتظهر العروس الولي وان وقع ذلك اي الطاعون بارض لا تخرج منها فرارا عنه وعن اسامة عن النبي عليه السلام
الطاعون رجز ارسل على طائفة من بني اسرائيل فاذا سمعتم به بارض فلا تقدموا عليه واذا وقع بارض وانتم بها فلا
تخرجوا فرارا الرجز بالكسر العذاب وتلك الطائفة هم الذين امرهم الله تعالى ان يدخلوا الباب سجدا فخالفوا امر
تعالى فارسل الله تعالى عليهم الطاعون فمات منهم في ساعة اربعة وعشرون الفا من شيوخهم وكبرائهم واراد بالباب
باب القبة التي صلى اليها موسى عليه السلام ببيت المقدس وقد يقال كان سبب الطاعون في بني اسرائيل زنا زمري
بن شلوم امراة من الكنعانيين ثم ان فنحاص بن عيزار بن هارون اخذ حربة وكانت كلها حديدا فانتظمهما بالحربة
ورفعهما الى السماء وقتلهما فارتفع الطاعون فحسب من هلك منهم من الطاعون فيما بين ان اصاب زمري المراة

الى

الى ان قتلها فنحاص فوجد الهالكون سبعين الفا في ساعة واحدة كذا في شرح الاوراد الزينبية هذا وقوله
واذا سمعتم به اي بالطاعون متعلقه بسمعتم على تضمين اخبرتم وقوله فلا تقدموا عليه تحذير منه ونهي عن التعرض للتلف
اذ لا يجوز القاء النفس في التهلكة وفي قوله لا تخرجوا فرارا اثباتا للتوكل والتسليم لقضايا فان العذاب لا يدفعه
الفرار وانما يدفعه التوبة والاستغفار ولو خرج لحاجة من غير فرار جاز كذا في شرح المصابيح وذكر الطحاوي
في مشكل الاثار في تأويل هذا الحديث فقال اذا كان بحال لو دخل وابتلي به وقع عنده انه ابتلي بدخوله ولو خرج
فنجا وقع عنده انه نجا بخروجه فلا يدخل ولا يخرج صيانة لاعتقاده فاما اذا كان يعلم ان كل شيء بقدر الله
تعالى وان لا يصيبه الا ما كتب الله تعالى فلا بأس بان يدخل ويخرج كذا في مجمع الفتاوى هذا وحكي ان عبد الملك
بن مروان هرب من الطاعون فركب ليلا ومعه غلام وكان ينام على دابته فقال للغلام حدثني فقال ومن انا حتى
احدثك فقال على كل حال حدث حديثا سمعته فقال بلغني ان ثعلبا كان يخدم اسدا ليحميه عن الآفات والبليات
فرأى ذلك الثعلب يوما عقابا يقصده فلجأ الى الاسد واعلمه القضية فقال الاسد لا تخف فلم يسكن الثعلب واشتد
فزعه فلما رأى الاسد خوفه رحمه فاقعده على ظهره فانقض العقاب فاختلسه من ظهره فصاح الثعلب يا ابا لمنفعتك
الحارث اغثني فاين عهدك لي فقال انما اقدر على اهل الارض واما ما يفعل من السماء فلا سبيل لي اليهم فقال عبد
الملك يا غلام وعظتني واحسنت الصرف فانصرف ورضي بالقضاء قال فاذا احتجت من الامور معذرا فقدرت منه
فمحوه يتوجه ذكره في المحاضرات واذا دخل قرية او بلدة فليقل اللهم انا نسألك من خير هذه القرية فان القرية تطلق
على البلدة كثيرا في مختار الصحاح والقريتين في قوله تعالى على رجل من القريتين عظيم مكة والطايف وهو بلاد ثقيف
وخير ما فيها ونعوذ بك من شرها وشر ما فيها ويستحب ان يأكل من فجا كل ارض يأتيها والفجا بالقصر والحاء المهملة الزاد
الفدر والفا مفتوح في الاكثر ويجوز كسره وفي الحديث من اكل فجا ارض لم يضره ماؤها يعني البصل كذا في الصحاح وقد فسره كسره
المصنف بمعنى اشمل فقال اي من فومها وهو الثوم ويقال الحنطة وقال بعضهم الفوم الحمص لغة شامية ويصلها التحمين
وبقولها جمع بقل وهو ما انبته الارض من الخضراوات والمراد به ههنا اطايب البقول التي يأكلها الانسان كالقثاء والكرفس
والكراث ونحوها فلا يضره ماؤها ووباؤها مرا وقصر المرض العام وقيل بمعنى الهلاك كما مر نقلا من شرح المصابيح ويعجل
الاوبة مصدر آب ايابا اي رجع يعني يعجل الرجوع الى اهله تعجيلا بعد قضاء حاجته فان السفر قطعة من النار حيث
يشتمل على انواع المشاق وقد يروى السقر قطعة من السقر بالقاف المفتوحة وقد يعكس هذا ويقال مبالغة النار قطعة
من السفر ويهدي هداء لاهله شيئا من الهدايا اذا رجع من سفره يعني ان السنة ان يحمل لاهل بيته ولاقاربه
تحفة من مطعوم او غيره على قدر امكانه ولو كان حجرا على ما روي انه قال ان لم يجد شيئا فليضع في مخلاته حجرا
وكان هذا مبالغة في الاستحسانات على هذه المكرمة لان الاعين ممتدة الى القادم من السفر والقلوب تفرح فتتأكد المحبة

بها ويزداد السرور معها ولا يدخل على اهله ليلا كيلا يعثر على وزن ينصر اى كيلا يطلع على مكروه او يطلع على
امر شنيع كما سيجئ من حال الرجلين وحتى تستحد المراة فتمتشط امتشاطا وتستحد استحدادا والمراد به معالجة شعر
العانه وقد طرق ليلا اى اتى ليلا والطرق الدق سمى الاتى ليلا طارقا لحاجته الى دق الباب رجلان اهلهما
اى فى عهد النبى عليه السلام اى فى زمانه بعد ان نهى عنه فوجد كل واحد منهما مع امراته رجلا فيستحب للمسافر ان يدخل
على اهله غدوة او عشية وهى ما بين زوال الشمس الى غروبها كذا قال الازهرى ويبدا بالمسجد فيدخل ويصلى فيه فالاولى ان
يدخل وقت الضحى وعن كعب بن مالك رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقدم من سفر الا نهارا فى الضحى فاذا قدم
بدا بالمسجد فصلى فيه ركعتين ثم جلس فيه ليزوره الناس ويعرفون بقدومه الاصدقاء ذكره فى المصابيح ويكثر التكبير عند
الرجوع الى اهله فانه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رجع عن غزو او حج او غيره يكبر على كل شرف من الارض ثلاث تكبيرات
فاذا دخل بلده قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وهو بضم الميم بمعنى المتصرف فى ذوى العقول وغيرهم والملك
بكسرها المختص بغير العقلاء كذا فى شرح المشارق وله الحمد وهو على كل شئ قدير آئبون اى نحن راجعون وتائبون وعابدون
وسائحون اى مهاجرون من ارض الى ارض يقال ساح فى الارض ذهب وقوله لربنا متعلق بقوله حامدون وقدم
للاختصاص وكان النبى صلى الله عليه وسلم اذا قدم على وزن علم من سفره قدم الله بضم القاف وتشديد الدال صبيان
من اهل بيته فيتلطف بهم وربما يردف بعضهم معه كما روى عن عبد الله بن جعفر ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قدم من سفره تلقى الصبيان اهل بيته وانه قدم من سفر فحمل فسبق بى اليه فحملنى بين يديه
ثم جئ باحد ابنى فاطمة فاردفه خلفه قال فدخلنا المدينة ثلاثة على دابة ذكره فى المصابيح كما مر انفا وكان النبى عليه
السلام اذا قدم المدينة نحر بالحاء المهملة بعد النون اى ذبح جزورا بفتح الجيم قبل الزاى المعجمة من الابل يقع على الذكر والانثى
او بقرة فاستحب المشايخ ذلك النحر لمن استقر بالوطن بعد السفر

فصل ٣٦ فى آداب الصحبة والمعاشرة

معاشرة الخلق بالنصح اى بالنصيحة والشفقة سنة وهى افضل من التخلى بالحاء المعجمة لنوافل القرب بضم القاف وفتح
الراء جمع قربة يعنى ان المعاشرة مع الخلق بالنصح والشفقة والاختلاط معهم افضل من التخلى اى طلب الخلوة والعزلة عنهم
ليعمل النوافل التى كل منها قربة مخصوصة عند الله تعالى واعلم ان بعضا من القوم رجح العزلة على الاختلاط وانكر الصحبة
والايتلاف منهم ابرهيم بن ادهم وفضيل بن عياض وداود الطائى وسليمان الخواص لما قال معاذ بن جبل انه سمعت النبى عليه
السلام خمسة انا منهم وعد منهم الجالس فى بيته ليسلم الناس منه ويسلم هو منهم ولما راوا فيها من حمول النفس والاعراض عن
الدنيا وهو اقرب طريق الصدق والاخلاص وفيها من حب الخلوة الانس بالله تعالى وقلة الخلف فى المواعيد وكثرة القوة
فى كظم الغيظ والقنوع والتوكل والرضا بالكفاف وفيها سقوط الامر بالمعروف والنهى عن المنكر والخلاص عن مداهنة الناس
ومراياتهم وغير ذلك من المعاصى التى يتعرض الانسان لها غالبا بالمخالطة وقد يقال الخلوة اصل والخلطة عارض فالتزم الاصل

ولا يخالط الا بقدر الحاجة واذا خالطت لا تخالط الا بحجة واذا خالطت لازم الصمت فانه اصل والكلام عارض ولا تتكلم
الا بحجة قالوا وخطر الصحبة كثير يحتاج فيه العبد الى مزيد العلم والاخبار والآثار فى التحذير عن الخلطة والصحبة كثيرة
والكتب بها مشحونة وان البعض الاخر من القوم رجحوا الصحبة على العزلة ورغبوا فى الخلطة والاخوة فى الله تعالى
وراوا ان الله تعالى من على اهل الايمان حيث جعلهم اخوانا فقال سبحانه فاصبحتم بنعمته اخوانا وقال سبحانه
هو الذى ايدك بنصره وبالمؤمنين والف بين قلوبهم لو انفقت ما فى الارض جميعا ما الفت بين قلوبهم ولكن الله
الف بينهم وورد فى الخبر ان احبكم الى الله تعالى الذين يالفون ويؤلفون وقال ابو يعقوب السوسى الانفراد
لا يقوى عليه الا الاقوياء ولامثالنا الاجتماع انفع يعمل بعضهم على رؤية بعض كما قال ابو عثمان المغربى الخلوة والسماع
لا يصلحان الا لعالم ربانى وقد اختار الصحبة والاخوة فى الله سعيد بن المسيب وعبد الله بن المبارك وغيرهما
من اكابر السلف قالوا فائدة الصحبة انها تفتح مسام الباطن ويكتسب الانسان منها علم الحوادث والعوارض
ويتصلب بمزيد العلم ويتمكن الصدق بطروق هبوب الآفات ثم التخلص منها بالايمان وينفع بطريق الصحبة
والاخوة التعاضد والتعاون ويتقوى جنود القلب ويستروح الارواح بالتشام ويتفق فى التوجه الى الرفيق
الاعلى ويصير مثالها فى الشاهد كالاصوات اذا اجتمعت خرقت الاجرام واذا انفردت قصرت عن بلوغ المرام
كذا فى العوارف والاحياء والخالصة وشرح الخطب وكلام المصنف ههنا يوافق كلام هذه الفرقة الاخيرة كما لا
يخفى واصعب محملا واعظم اجرا لمن قام بحقها وسلم من آفاتها وحقوقها كثيرة فمنها ان يخالطهم بظاهره ويزايلهم
اى يفارقهم بقلبه ودينه بكسر الدال قال ابو على رضى الله عنه البس مع الناس ما يلبسون وتناول مما ياكلون
وانفرد عنهم بالسر ولهذا قيل العارف كائن باين اى كائن مع الخلق باين عنهم بالسر ويحب لهم ما يحب لنفسه من
الخير وينصح لهم فى ظاهر الامور وباطنه فان النصيحة عماد الدين ويميط الاذى اماطة اى يزيل ما يوجب التاذى عن
ظاهرهم وباطنهم ويتعاهدهم بالموعظة والزجر اى المنع عما لا يليق ويعاملهم بالمرحمة والشفقة ولا يذكر احدا بما يكره
فان ملكا وكل بالعبد يرد عليه ما يقول لصاحبه روى ابو هريرة ان ابا بكر رضى الله عنه كان مع النبى عليه السلام فى مجلس
فجاء رجل فوقع فى ابى بكر وهو ساكت والنبى عليه السلام يتبسم ثم رد ابو بكر عليه بعض الذى قال فغضب النبى عليه السلام
وقام فلحقه ابو بكر فقال يا رسول الله شتمنى وانت تتبسم ثم رددت عليه بعض ما قال فغضبت وقمت فقال انك
حيث كنت ساكتا كان معك ملك يرد عليه فلما تكلمت وقع الشيطان فلم اكن لاقعد فى مقعد فيه الشيطان ذكره
فى العوارف ولا يسر اى لا يصير مسرورا لمكروه احد من الناس كائنا من كان قال النبى عليه السلام مثل المؤمنين
فى توادهم وتراحمهم كمثل الجسد اذا اشتكى بعضه تداعى سائره بالسهر والحمى قال شراح المشارق لفظ الحديث
خبر ولكن معناه امر يعنى ان الرجل اذا تالم بعض جسده يسرى ذلك الالم الى جميع جسده وكذا المؤمنون ليكونوا

كنفس واحدة اذا اصاب احدًا مصيبة ليغتم بتلك المصيبة جميع المومنين وليقصدوا ازالتها وتوددوا الى
الناس بالاحسان الى برهم البر بالفتح واحد الابرار وفاجرهم والى من هو اهل للاحسان والى من ليس باهل له ومنها
ان يتحمل الاذى عنهم وبه تظهر جوهر الانسان ويجعل من شتمه اوجفاه اواذاه ايذاء قوله في حل متعلق بيجعل
والحل بالكسر والتشديد الحلال وفي معنى جعلهم في حل ان يعفو عنهم من غير استحلال منهم ولا تطمع في السلامة من اذاهم
في المغرب الاذى ما يوذيك واصله المصدر وقوله تعالى في المحيض قل هو اذى اى شئ مستقذر كانه يوذيها من نعره
نفرة وكراهة انتهى فانه محال اى لسبب العادة فان الله تعالى لم يقطع لسان الخلق عن نفسه فانى بفتح الهمزة والنون
المشددة اى كيف يسلم خلق اى مخلوق عن مخلوق مثله روى ان موسى عليه السلام قال الهى اسالك ان لا يقال في ما ليس
في فاوحى الله تعالى اليه ما فعلت ذلك لنفسى فكيف افعل لك ذكره في شرح الخطب ويتحمل مؤن الناس بضم الميم
وفتح الهمزة جمع مؤنة وهي الثقل من مانت القوم اذا احتمل مؤنتهم طوعا بالفتح والسكون اى يتحملها رغبة طاعة
لا كرها شكرًا لنعم الله تعالى عليه ويقوم لحوائج جمع حاجة اى لحاجات الناس ومهماتهم ويسعى في امورهم ففى
الحديث من سعى في حاجة لاخيه المسلم لله تعالى قوله فيها رضا صفة لقوله حاجة وله فيها اى في تلك الحاجة صلاح
فكانما خدم الله تعالى الف سنة وقوله لم يقع في معصية طرفة عين اما في محل الجزم على انه صفة سنة بحذف
العايد اى لم يقع فيها واما في محل النصب على انه حال من فاعل خدم والاول اظهر وقال عليه السلام من قضى حاجة لاخيه
فكانما خدم الله تعالى عمره وقال عليه السلام من مشى في حاجة اخيه ساعة من ليل ونهار قضاها اولم يقضها كان
خيرًا له من اعتكاف شهر وييسر على المعسر تيسيرًا وينفس عن المكروب تنفيسًا في المغرب نفس الله كربتك اى — ذكره الامام
فرجها ويقال نفس عنه اذا فرج وكربة الغم اذا اشتد عليه قوله ويفرج بالجيم عن المغموم قريب من العطف التفسيرى
يقال فرج الله غمه تفريجا اى كشفه فان الله تعالى في عون العبد ما دام العبد في عون اخيه وفي الحديث ان من موجبات
المغفرة ادخال السرور على قلب اخيك المسلم عن ابن عمر عن على بن ابى طالب رضى الله عنه قال حدثنى رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال حدثنى جبرئيل عن الله تعالى انه قال ما من عمل من اعمال البر بعد اداء الفرايض افضل من ادخال السرور في قلب
المسلم وقال صلى الله عليه وسلم ان من احب الاعمال الى الله تعالى ادخال السرور على المومن وان يفرج عنه غمًا او يقضى
عنه دينا او يطعمه من جوع وقال صلى الله عليه وسلم من اقر عين مومن اقر الله عينه يوم القيمة ذكره في الخالصة
والاحيا ويتشفع للجانى الى المجنى عليه بل ومن حقوق الاسلام ان يتشفع لكل من له حاجة من المسلمين اى من له عنده
منزلة ويسعى في قضاء حاجته بما يقدر عليه قال معاوية قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشفعوا الى توجروا انى اريد
الامر فاخره كى تشفعوا الى فتوجروا وقال عليه السلام ما من صدقة افضل من صدقة اللسان قيل وكيف ذلك قال
الشفاعة تحقن بها الدم ويجر بها المنفعة الى اخر ويدفع بها المكروه عن اخر ذكره الامام ويسعى في اصلاح ذات البين

اراد بذلك البين الخصال المفضية الى البين والبعد من المهاجرة والمخاصمة بين اثنين بحيث تقع بينهما الفرقة
كذا في شرح المصابيح فقوله ذات البين صفة لموصوف محذوف اى اصلاح احوال ذات البين قال في المغرب
ولما كانت تلك الاحوال التى تسهم ملابسة للبين وصفت به فقيل لها ذات البين كما قال في الاسرار ذات الصدور
لذلك انتهى ولو بزيادة كلمة فانه من افضل الصدقة قال عليه السلام افضل الصدقة اصلاح ذات البين وقال
عليه السلام اتقوا الله واصلحوا ذات بينكم فان الله يصلح بين المومنين يوم القيمة وقد قال صلى الله عليه وسلم ليس — نكته
بكذاب من اصلح بين اثنين فقال خيرًا قال الامام الغزالى يدل على وجوب الاصلاح لان ترك الكذب واجب ولا يسقط
الواجب الا بواجب اوكد منه ويذب بضم الذال المعجمة اى يمنع عرض اخيه المسلم قال في شرح المصابيح عرض الرجل
جانبه الذى يصون من نفسه وحسبه ويحامى ان ينتقص ويثلب بظهر الغيب الظهر مقحم حيث ينتهك اى
يخرق حرمته قال عليه السلام ما من امرئ مسلم يرد عن عرض اخيه المسلم الا كان حقا على الله ان يرد عنه نار جهنم
يوم القيمة وعن انس عن النبى عليه السلام من ذكر عنده اخوه المسلم فنصره نصره الله تعالى في الدنيا والاخرة وقال جابر
وابو طلحة رضى الله عنهما سمعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من امرئ ينصر مسلما في موضع ينتهك فيه عرضه ويستحل
حرمته الا نصره الله في مواطن يحب فيه نصرته وما من امرئ خذل مسلما في موضع ينتهك فيه حرمته الا خذله الله
تعالى يوم القيمة على رؤس الخلائق كذا في الاحياء قال المستمع لا يخرج من اثم الغيبة الا ان ينكر بلسانه فان خاف فبقلبه
وان قدر على القيام عن المجلس وقطع الكلام عليه لزمه وان قال بلسانه اسكت وهو مشتهى لذلك بقلبه فذلك نفاق
ولا يخرج عن الاثم ما لم يكرهه بقلبه ولا يكفى ان يشير باليد اى اسكت او يشير بحاجبه وجبينه فان ذلك استحقار
للمذكور بل ينبغى ان يعظمه فيذب عنه صريحا انتهى كلامه وفي الحديث احب الناس الى الله تعالى من هو انفع للناس
ويعفو عمن ظلمه قال الله تعالى والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس وعن انس رضى الله عنه قال بينما رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذ ضحك حتى بدت نواجذه فقال عمر رضى الله عنه يا رسول الله صلى الله عليك وسلم بابى انت وامى
ما الذى اضحكك قال رجلان من امتى جثيا بين يدى رب العزة فقال احدهما خذ لى مظلمتى من هذا فقال الله تعالى رد على
اخيك مظلمته فقال يا رب لم يبق من حسناته شئ فقال يا رب فليحمل عنى من اوزارى ثم فاضت عينا رسول الله صلى الله
عليه وسلم بالبكاء فقال ان ذلك ليوم عظيم يوم يحتاج الناس الى ان يحمل عنهم من اوزارهم قال فيقول الله تعالى للمتظلم ارفع
بصرك فانظر في الجنان فقال يا رب ارى مداين من فضة وقصورا من ذهب مكللة من اللؤلؤ لاى نبى هذا
او لاى صديق او لاى شهيد قال الله تعالى لمن اعطى الثمن قال يا رب ومن يملك ذلك قال تعالى انت تملكه قال وبماذا يا
رب قال بعفوك عن اخيك قال يا رب قد عفوت عنه قال الله تعالى خذ بيد اخيك فادخله الجنة ذكره الامام وعن — تعالى
على رضى الله عنه يجئ الرجل يطلب المظلمة من اخر يوم القيمة فيقول الله تعالى يا عبدى الست قد عفوتها فيقول وانى

الله تعالى ح

ذلك يا رب فيقول الست سألتني ان اغفر للمؤمنين والمؤمنات فان شئت استجيب لك وهو احدهم وان شئت
رددتها وانت احدهم فيقول يا رب استجب لي فيغفر الجميع بفضله وكرمه ذكره في مشكاة الانوار وتحسن احسانا
الى من اساء اليه روي انه جاء غلام الى ابي ذر وقد كسر رجل شاة فقال ابو ذر من كسر رجل هذه الشاة فقال انا فقال
ولم فعلت ذلك قال عمدا فعلت فقال ولم قال اغيظك لتضربني فتاثم قال ابو ذر لاغيظن من حرضك على
غيظي فاعتقه قال سفيان الاحسان ان تحسن الى من اساء اليك فان الاحسان الى المحسن متاجرة كنقد السوق
خذ شيئا وهات شيئا وقال الحسن رضي الله عنه الاحسان ان تعم ولا تخص كالشمس والريح والغيث ذكره في
العوارف وتصل من قطعه وتعطي من حرمه تحريما وتحسن الظن بهم اي بالخلق فان الظن اكذب الحديث اي
اكذب حديث النفس لانه يكون بالقاء الشيطان فيه قال عليه السلام اياكم والظن فان الظن اكذب الحديث اراد
به سوء الظن قال الله ان بعض الظن اثم قال النووي في شرح مسلم المراد به ما يستقر عليه صاحبه دون ما يخطر في
قلبه وراى عيسى عليه السلام رجلا يسرق على ورب يضرب وقال اسرقت بهمزة الاستفهام قال لا والذي لا اله
الا هو فقال عيسى عليه السلام آمنت بالله وكذبت نفسي تكن بتا ولا تحسد احدا على ما آتاه الله تعالى اعطاه اي
اعطاه فتتمنى زواله عنه تفسير للحسد وحسنا اي تتخذ جبلة لمن والده قال بعض السلف ان اول خطيئة كانت
هي الحسد حسد ابليس لعنه الله ادم النبي عليه السلام ان يسجد له فحمله الحسد على المعصية قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان لنعم الله اعداء فقيل وما اولئك قال الذين يحسدون الناس على ما آتاهم الله تعالى من فضله وقال
زكريا عليه السلام قال الله تعالى عدو لنعمتي متسخط لقضائي غير راض بقسمتي التي قسمت بين عبادي وقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ستة يدخلون النار قبل الحساب قيل يا رسول الله من هم قال الامراء بالجور والتجار بالخيانة
الى ان قال والعلماء بالحسد وقال بكر بن عبد الله كان رجل يأتي بعض الملوك فيقوم بحذائه ويقول احسن الى المحسن
باحسانه فان المسيء ستكفيه اساءته فحسده رجل على ذلك المقام والكلام فسعى به الى الملك وقال ان هذا الرجل يزعم
ان الملك ابخر فقال الملك وكيف يصح عندي قال تدعوه اليك فانظر اذا دنا منك وضع يده على انفه لا يشم
ريح البخر فخرج من عند الملك فدعا الرجل الى منزله فاطعمه طعاما فيه ثوم فخرج الرجل من عنده فقال كما زاد الملك
فقال مثل عادته على ما قال فقال له الملك ادن مني فدنا منه واضع يده على فيه مخافة ان لا يشم الملك منه ريح
الثوم فصدق الملك في نفسه قول الساعي وكان الملك لا يكتب بخط الا بجائزة فكتب له كتابا بالخط الى عامل له
اذا اتاك الرجل فاذبحه واسلخه واحش جلده تبنا وابعث به الي فاخذ الكتاب وخرج فلقيه الرجل الذي سعى
به فاستوهب منه ذلك الكتاب فاخذه منه بانواع التضرع والامتنان ومضى الى العامل فقال له العامل ان في
كتابك ان اذبحك واسلخك قال ان الكتاب ليس هو لي الله الله في امري حتى اراجع الملك قال ليس لكتاب الملك

مراجعة فذبحه وسلخه وحشى جلده تبنا وبعث به ثم عاد الرجل كعادته فتعجب منه الملك وقال ما فعلت بالكتاب
قال لقيني فلان فاستوهبه مني فوهبته قال الملك انه ذكر لي انك تزعم اني ابخر قال كلا قال فلم وضعت يدك على
انفك قال كان اطعمني طعاما فيه ثوم فكرهت ان تشمه قال صدقت ارجع الى مكانك فقد كفى المسيء اساءته وقال
بعضهم الحاسد لا ينال من المجالس الا مذمة وذلا ولا ينال من الملئكة الا لعنة وبغضا ولا ينال من الخلق الا جزعا
وغما ولا ينال عند النزاع الا شدة وهولا ولا ينال عند الموت الا فضيحة ونكالا كذا في الاحياء قال واعلم ان حسدك
لا ينفذ على عدوك بل على نفسك بل لو كوشفت بحالك في يقظة او منام لرأيت نفسك ايها الحاسد في صورة من
يرمي حجرا الى عدوه ليصيب بها مقتله فلا تصيبه بل ترجع الى حدقته اليمنى فتقلعها فيزيد غضبه ثانيا فيعود
ويرميها اشد من الاول فترجع على عينه الاخرى فتعميها فيزداد غضبه فيعود ثالثا فتعود الحجر على راسه فتشجه
وعدوه سالم في كل حال وهو اليه راجع كرة بعد اخرى واعداؤه حواليه يفرحون ويضحكون عليه وهذا حال الحسود
وسخرية الشيطان منه لا بل حالك في الحسد اقبح من هذا لان الحجر العائد لم يفوت الا العينين ولو بقيت لفاتت
بالموت لا محالة والحسد يعود بالاثم والاثم لا يفوت بالموت ولعله يسوقه الى غضب الله تعالى والى النار فلان
يذهب عينه في الدنيا خير من ان يبقى له عين يدخل بها النار فيقلعها لهيب النار انتهى ويتجافى اي يتباعد عن ذنب
المسيء اي يتجاوز ويعفو عنه بلا مكث وعن عفو به ذوي المروة ما لم يكن حدا قال بعضهم كنت قاعدا مع عبد
الله بن مسعود رضي الله عنه اذ جاء رجل مع آخر فقال هذا نشوان فقال عبد الله استنكهوه فوجدوه نشوانا فحبس حتى
ذهب سكره ثم دعا بسوط ثم قال اجلد وارفع يدك واعط كل عضو حقه فجلده وعليه قباء او قرطق فلما فرغ
قال للذي جاء به ما انت منه قيل عمه فقال عبد الله ما ادبت فاحسنت الادب ولا سترت الجرعة انه ينبغي
للامام اذا انتهى اليه ان يقيمه لكن الله عفو يحب العفو ثم قرأ وليعفوا وليصفحوا الاية وفي الحديث اقيلوا من
الاقالة بمعنى العفو والترك ومنه الاقالة في البيع ذوي الهيئات ههنا ذوو المروات واصحاب الوجوه وقيل هم
اصحاب الصلاح والورع عثراتهم العثرة الزلة يعني يعفو عن عثراتهم فيما اوجب التعزير لا الحدود كذا في شرح
المصابيح وينجز الوعد اي يفي به من غير تاخير فان العدة بالتخفيف اي الوعد عطيه ودين بالفتح والسكون
كذا قال النبي عليه السلام وان خلف الوعد من النفاق قال النبي عليه السلام ثلاث في المنافق اذا حدث كذب واذا وعد
اخلف واذا ائتمن خان وقال عليه السلام ثلاث من كن فيه فهو منافق وان صام وصلى وذكر ذلك المذكور رواه
الامام وغيره ولا يتتبع والمراد ان لا يتبع فان الاتباع وضع موضع التتبع مجازا قال عليه السلام لمعاوية ان اتبعت
عورات الناس افسدتهم وكدت تفسدهم عورة احد اي ما في الانسان من عيب او خلل بل يسترها قال النبي عليه
السلام من ستر على مسلم ستره الله تعالى في الدنيا والاخرة وقال صلى الله عليه وسلم لا يرى امرؤ من اخيه عورة فيسترها

هم [illegible] السنن
[illegible] الهيات

الناس

عليه الا ادخل الجنة ونعم من قال ٭ لا تلتمس من مساوى الناس ما ستروا ٭ فيكشف الله سترا من مساويكا ٭
واذكر محاسن ما فيهم اذا ذكروا ٭ ولا تعب احدا منهم بما فيكا ٭ وقال صلى الله عليه وسلم من استمع سر قوم وهم له كارهون
صب الله في اذنيه الآنك يوم القيمة وعن عبد الرحمن بن عوف قال حرست مع عمر ليلة بالمدينة فبينا نحن نمشي اذ ظهر
لنا سراج فلما دنونا منه اذا مغلق على قوم لهم اصوات ولغط فاخذ عمر بيدى وقال اتدرى بيت من هذا قلت لا قال
بيت ربيعة بن امية بن خلف وهم الآن شرب فما ترى قلت ارى انا قد اتينا ما نهى الله عنه قال الله تعالى ولا
تجسسوا فرجع عمر رضي الله عنه وتركهم وهذا يدل على وجوب الستر وترك التتبع كذا ذكره الامام في الاحياء وروى عن
عمر رضي الله عنه انه كان يعس المدينة من الليل فسمع صوت رجل في بيت يتغنى فتسور عليه فوجد عنده امراة   فوجدهم
وعنده خمر فقال يا عدو الله اظننت ان الله تعالى يسترك وانت على معصية فقال وانت يا امير المومنين
لا تعجل ان اكن قد عصيت الله واحدة فقد عصيت الله انت في ثلاث قال الله تعالى ولا تجسسوا وقد تجسست
وقال الله تعالى ليس البر بان تاتوا البيوت من ظهورها وقد تسورت علي وقد قال الله تعالى لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم
حتى تستانسوا وتسلموا على اهلها وقد دخلت بيتي بلا اذن ولا سلام فقال عمر رضي الله عنه هل عندك من خير ان
عفوت عنك قال نعم والله يا امير المومنين لئن عفوت عني لا اعود لمثلها ابدا فعفى عنه وخرج وتركه ولا يعير احدا
التعيير التوبيخ بالفارسية سرزنش كردن بما يعلم منه فربما يبتلى بمثله ويطلب لزلة اخيه اى لسقطه من سقطاته
سبعين عذرا فان لم يجد عذرا من الاعذار اتهم نفسه بالعمى بفتح الميم ذهاب البصر وحمل امره اى امر اخيه على
الوجه الرشيد المستقيم عنده اى عند اخيه هذا المذكور داب بسكون الهمزة وقد تحرك في مختار الصحاح اى
عادة الصالحين وشانهم الذين مضوا قبلنا ولا يعد اخاه المومن او غيره كالذمي وعدا حتى يقول عسى او ان شاء الله
والحال انه يكون من نيته الوفاء به واذا وقع الخلف في وعده لم يكن عليه اثم بسبب هذا القول ويقابل تحكم اخيه المومن
المسلم عليه قوله بالقبول متعلق بقوله يقابل والانجاح بالجيم بعد النون بالفارسية روا كردن حاجت فقد احتكم
اى طلب على وجه الحكومة والانبساط رجل على نبينا محمد صلى الله عليه وسلم ثمانين ضائنة وهي مونث الضائن وهو
ضد الماعز والجمع الضان والمعز ككراكب وركب وسافر وسفر كذا في مختار الصحاح وراعيها بالنصب بالواو الكائنة
بمعنى مع فقال النبي عليه السلام في مقابلته هي لك ودلت امراة فحوله موسى مفعول دلت على عظام يوسف عليه السلام
اى على قبره واحتكمت عليه اى حكمت على موسى عليه السلام في مقابلة دلالتها عليه ان يردها شابة في الدنيا وان تدخل
هي معه اى مع موسى الجنة في الاخرة ففعل اى قبل ما تمنت والحث عليه حسن القبول فدعا لها من الله ذلك ومن
السنة ان تزهد فيما في ايدى الناس الزهد ضد الرغبة يقال زهد فيه وزهد عنه وبابه علم لكي تحبه الناس وتحصل   الزهد
المجاملة معهم ويكف نفسه من مكافات العدو اى عن معارضته بان يعمل مثل ما يعمل وفي الحديث مداراة الناس

صدقة

صدقة وقال عليه السلام امرت على صيغة المجهول بمداراة الناس كما امرت بالفرائض ومعنى المداراة ما قال ابو الدرداء
التكشير   رضي الله عنه انا لنكشر الكشر التكشير هو التبسم بحيث يبدو منه اسنانه اى لنضحك في وجوه اقوام والحال ان قلوبنا
لتلعنهم   لتقليهم قال الله تعالى ويدرؤن بالحسنة السيئة اى الفحش والاذى بالمداراة والسلام كذا في بعض التفاسير قال
خواجه حافظ اسايش دو كيتى تفسير اين دو حرف است با دوستان تلطف با دشمنان مدارا وفي مختار
الصحاح القلا البغض يقال قلاه يقليه قلى وقلا بالفتح والمد وفي بعض النسخ لتلعنهم من اللعن وكذلك يلين له
اى للناس القول ويظهر له بعض التعظيم دفعا لشره قالت عائشة رضي الله عنها استاذن رجل على رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال ائذنوا له فبئس اخو العشيرة فلما دخل عليه الان له القول وانبسط اليه حتى ظننت ان له
عنده منزلة فلما خرج قلت يا رسول الله قلت له الذى قلت ثم النت له القول فقال يا عائشة ان شر الناس منزلة
عند الله يوم القيمة من تركه الناس او يدعه الناس اتقاء فحشه وفي الخبر ما وقى المومن به عرضه فهو صدقة
وقال محمد بن الحنفية ليس بحكيم من لا يعاشر بالمعروف من لا يجد من معاشرته بدا حتى يجعل الله له فرجا ذكره
الامام وكان معنى المداراة دفع مضرة العدو وان تحسن المعاملة معه وقال عيسى عليه السلام احملوا من السفيه
واحدة كي تربحوا عشرة من الربح ولا تخفف عن عقوبة الظالم في الاخرة بشتمه واذائه والدعاء عليه قال
مكتوب في الانجيل يا ابن ادم اذكرني حين تغضب اذكرك حين اغضب وارض بنصرتي لك فان نصرتي لك خير من نصرتك
لك ذكره في شرح الخطب في بيان انه لا ينتقم من مظالمه حتى بالدعاء عليه بل يقول ينبغي ان يدعو له كما روى ان رجلا
قال لابي هريرة رضي الله عنه انت ابو هريرة قال نعم قال سارق الزريرة قال اللهم ان كان صادقا فاغفر لي وان كان كاذبا
فاغفر له قال هكذا امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نستغفر لمن ظلمنا كذا في الخالصة وتحلم على جميع الناس فيما فعلوا به
قال لقمان رضي الله عنه لا تعرف ثلاثة الا عند ثلاثة لا يعرف الحليم الا عند الغضب ولا الشجاع الا عند الحرب ولا الاخ
الا عند الحاجة اليه وضرب قوم حليما فلم يغضب وقيل له في ذلك فقال اقمته مقام حجر فعثرت بها وازحت الغضب
وقال محمود الوراق نظما ٭ سالزم نفسي الصفح عن كل مذنب ٭ وان كثرت منه على الجرائم ٭
وما الناس الا واحد من ثلاثة ٭ شريف ومشروف ومثل مقاوم ٭ فاما الذى فوقي فاعرف قدره ٭
واتبع فيه الحق والحق لازم ٭ واما الذى دوني فان قال صنت عن اجابته عرضي وان لام لائم ٭
هفا   واما الذى مثلي فان زل او هفا ٭ تفضلت ان الفضل بالخير حاكم ٭ ومر المسيح بقوم من اليهود فقالوا له شرا فقال لهم
خيرا فقيل له في ذلك فقال كل واحد ينفق مما عنده كذا في الاحياء قيل لابرهيم بن ادهم هل فرحت في الدنيا قط قال نعم مرتين
احدهما كنت قاعدا ذات يوم فجاء انسان فبال علي الثانية كنت قاعدا فجاء انسان وصفعني معناه بالفارسية سيلى
زد مرا حكى انه نزل معروف الكرخي رضي الله عنه للتوضي ووضع مصحفه وملحفته فجاءت امراة وحملتهما فتبعها معروف

فقال يا اخى انا معروف لا باس عليك الك ابن بعزا قالت لا قال فزوج قالت لا قال فهات المصحف وخذ الثوب
وقالت امراة لمالك بن دينار يا مرائى فقال هذه وجدت اسمى الذى اضله اهل البصرة وحكى ان ابرهيم بن ادهم خرج الى
بعض البرارى فاستقبله جندى فقال اين العمران فاشار ابرهيم الى المقبرة فضرب راسه واوضحه فلما جاوزه
قيل له انه ابن ادهم زاهد خراسان فجاء الجندى يعتذر اليه فقال انك لما ضربتنى سالت الله تعالى لك الجنة
فقال له لم قال علمت انى أوجر عليه فلم ارد ان يكون نصيبى منك الخير ونصيبك منى الشر وكان لابى عبد الرحمن
الخياط معامل مجوسى كلما خاط له ثوبا دفعه دراهم زيوفا فدفعه مرة لتلميذه فلم يقبل فدفع اليه الصحاح فلما
جاء اخبره بالقصة قال بئس ما عملت انه منذ مدة يعاملنى بمثله وانا أصبر عليه والقيه فى بئر لئلا يغر غيرى به
كذا من شرح الخطب وملك نفسه عند الغضب فان ذلك من شان الاشداء اى الاقوياء فى الدين جمع شديد
مثل طبيب واطباء عن ابى هريرة عن النبى عليه السلام ليس الشديد بالصرعة انما الشديد من يملك نفسه عند الغضب
والصرعة بضم الصاد وسكون الرا المهملتين صيغة مبالغة مثل الضحكة يعنى ليس القوى من يكون قادرا
على اسقاط خصومه انما القوى من يقدر على ان يقهر اقوى اعدائه وهو النفس روى انس انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم رايت قصورا مشرفة على الجنة فقلت يا جبريل لمن هذه قال للكاظمين الغيظ
والعافين عن الناس ذكره فى العوارف وروى انه دعا قساعور بن جماعة الى طعامه فتهاون خادمه فى الامر
فلم يعد شيئا من الماكول فحضر القوم فاطالوا الجلوس ولم يعجله الخادم بذلك فلما علم كيفية الحال لم يغضب ولم
ينفعل بل ضحك وقال لقد فزنا اليوم افضل ما اجتمعنا له وهو كظم الغيظ والظفر بالصبر والتخصص بالعلم فتعجب
القوم من حلمه وشكروه على ذلك ذكره فى المحاضرات فاذا الوقدت اى اشتدت نار غضبه يتوضا قال عليه
السلام ان الغضب من الشيطان وان الشيطان خلق من النار وانما تطفى النار بالماء فاذا غضب احدكم فليتوضا
فان كان قائما جلس فان ذهب عنه الغضب بالجلوس فبها والا اى فان لم يذهب اضطجع هكذا امر النبى عليه السلام
فى حديث رواه ابو ذر وانما امر الغضبان بالقعود والاضطجاع لئلا يحصل منه حال غضبه ما يندم عليه ثانيا
فان المضطجع ابعد من الحركة والبطش من القاعد وهو من القائم ويحمل جفاء اخيه المسلم اياه على سوء فعله وتقصيره
فى حقه ويحمل هجرانه على ذنب احدثه لا على عدم مودته وينزل كل احد منزلته حتى ينبغى ان يريد فى توقير من يدل
هيئته وثيابه على علو منزلته روى ان عائشة رضى الله عنها كانت فى سفر فنزلت منزلا فوضعت طعامها فجاء
سائل فقالت عائشة ناولوا هذا المسكين قرصا ثم مر رجل على دابة فقالت ادعوه الى الطعام فقيل لها تعطى المسكين
وتدعين هذا الغنى فقالت ان الله تعالى قد انزل الناس منازل لا بد لنا ان ننزلهم تلك المنازل هذا المسكين يرضى
بقرص وقبيح بنا ان نعطى هذا الغنى على هذه الهيئة قرصا ذكره الامام كما يكلم كل احد على قدر عقولهم كما قال كلم الناس على

ملح بقا بلد

عقله

قدر عقولهم ويجالس الرجل على قدر دينه فيحترم غاية الاحترام ان كان متدينا فى الغاية وينقص احترامه بقدر
انتقاص ديانته وقيل من رفع انسانا فوق قدره فقد اطغاه اى اوقعه فى الطغيان وانساه نفسه ومن انزله
دون قدره فقد اجتر عداوته فى الصحاح اجتر اجترا بمعنى جره وينصف للناس من نفسه ولا ينتصف فى الصحاح
انصف الرجل من نفسه انصافا اى عدل والانتصاف اخذ الانتقام يعنى يكون هو فى نفسه عدلا لا منصفا للناس ولا
يطلب منهم العدل والانتصاف كيلا يعد فى الظلم اى كيلا يكون معدودا من جملتهم لان ذلك من شانهم قال عليه السلام
لا يستكمل العبد الايمان حتى يكون فيه ثلاث خصال الانفاق من الاقتار والانصاف من نفسه وبذل السلام وسال
موسى عليه السلام ربه تعالى فقال اى رب اى عبادك اعدل قال من انصف من نفسه ونعم ما قال شارح الخطب الانصاف
من كرائم الاوصاف وترك الانتصاف احسن من الانصاف قال ابو عثمان الحيرى حق الصحبة ان توسع على اخيك مالك
ولا تطمع ماله وتنصفه من نفسك ولا تطلب منه الانتصاف وتكون تبعا له ولا تطمع ان يكون تبعا لك وتستكثر ما يصل اليك
منه وتستقل ما يصل اليه منك كذا ذكره الشيخ الامام ويخالق من الخلق بالقاف كل صنف من الناس بخلقهم من اهل الدنيا
والاخرة فان الفاجر يرضى بحسن الخلق بحسب الظاهر ولا يطلب موافقه باطنه وحسن اعتقاده له والحال ان مخالصة
المومن ومصافاته واجبة فينبغى للمرء ان يجامل مع كل مؤمن وان كان فاجرا لكن ينبغى ان يعامله بحسن طريقته فانه
اذا اراد لقاء الجاهل بالعلم والامى بالفقه والعيى بالبيان آذى وتاذى ولا يخفى عليك ان المقصود من قوله ويخالق الى
قوله واجبة هو بمعنى المداراة مع الناس لكن اعادها بعبارة اخرى للاهتمام كما هو دابه ويكرم كريم كل قوم اكراما بما
هو اهله روى ان النبى عليه السلام دخل بعض بيوته فدخل عليه اصحابه حتى امتلأ فجاء جرير بن عبد الله فلم يجد مكانا
فقعد على الباب فلف رسول الله صلى الله عليه وسلم رداءه فالقاه عليه فقال اجلس على هذا فاخذه جرير ووضعه على
وجهه وجعل يقبله ويبكى ثم لفه ورمى به الى النبى عليه السلام وقال ما كنت لاجلس على ثوبك اكرمك الله تعالى كما اكرمتنى
فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم يمينا وشمالا ثم قال اذا اتاكم كريم قوم فاكرموه وان كان كافرا رجاء اسلامه وفى
الحديث من اكرم اخاه المسلم فكانما يكرم ربه ويتواضع للمتواضع من الناس ويتكبر على متكبرهم قيل فى هذا المعنى ونعم ما
قيل تذلل لمن ان تذللت له يرى ذاك للفضل لا للبله وجانب صداقة من لم يزل على الاصدقاء يرى الفضل له
وفى روضة الناصحين قال عبد الله بن المبارك التكبر على الاغنياء والتواضع للفقراء من التواضع وروى ابن عمر رضى الله
عنه عن النبى عليه السلام انه قال اذا رايتم المتواضعين من امتى فتواضعوا لهم واذا رايتم المتكبرين فتكبروا عليهم فان ذلك
صغار ومذلة لهم وهكذا ذكره الامام فى الاحياء لكن نقل لفظ الحديث هكذا فان ذلك لهم مذلة وصغار وعن الامام الشافعى
رضى الله عنه انه قال اظلم الظالمين لنفسه من تواضع لمن لا يكرمه ورغب فى مودة من لا ينفعه وقيل ومدح من لا يعرفه
وقال بعض الحكماء التيه على التايه حتى يتركه تيهه اى كبره وحقيقة التواضع ان لا يرى احدا الا ظن انه خير منه اى من

ح

فى ح

الناس ح

نفسه ويكره على وزن يعلم اي وان يرى في نفسه كرهًا ان يذكر الناس بالبر والتقوى لما يجد باطنه خاليًا
عنهما قال يوسف بن اسباط رضي الله عنه حين سُئل ما غاية التواضع قال ان تخرج من بيتك فلا تلقى احدا الا
رايته خيرا منك ووجهه ما قال الحسن البصري اذا خرجت من منزلك فرايت من هو اسن منك فقل هذا خير مني
عبد الله تعالى قبلي واذا لقيت من هو دونك في السن فقل هذا خير مني عصيت الله تعالى قبله واذا لقيت من هو
مثلك في السن فقل هذا خير مني يعرف من نفسي ما لا اعرفه من نفسه كذا في الخالصة وقيل لابي يزيد متى يكون الرجل
متواضعا قال اذا لم ير لنفسه مقاما ولا يرى ان في الخلق اشر منه قيل لبعض الحكماء هل تعرف نعمة لا تحسد عليها وبلاء لا
يرحم صاحبه عليه قال نعم اما النعمة فالتواضع واما البلاء فالكبر ذكره الشيخ في العوارف قال والاعتدال في التواضع
ان يرضى الانسان لمنزلة دوين ما يستحقه ولو امن الشخص جموح النفس لاوقعها على حد يستحقه من غير زيادة ولا
نقصان ولكن لما كان الجموح في جبلة النفس لكونها مخلوقة من صلصال كالفخار فيها نسبة النارية وطلب الاستعلاء
بطبعها الى مركز النار احتاجت الى التداوي بالتواضع وايقافها دوين ما تستحقه لئلا يتطرق اليها الكبر فالكبر
ظن الانسان في نفسه انه اكبر من غيره والتكبر اظهاره ذلك وهذه صفة لا يستحقها الا الله تعالى ومن ادعاها
من المخلوقين يكون كاذبا وقد ورد بقول الله عز وجل الكبرياء ردائي والعظمة ازاري فمن نازعني واحدا منهما قذفته في
نار جهنم وقال عز وجل ردا للانسان في طغيانه في حده ولا تمش في الارض مرحا انك لن تخرق الارض ولن تبلغ الجبال
طولا وقال تعالى فلينظر الانسان مم خلق خلق من ماء دافق وابلغ من هذا قوله تعالى قتل الانسان ما اكفره من
اي شيء خلقه من نطفة خلقه فقدره وقال بعضهم لبعض المتكبرين اولك نطفة مذرة واخرك جيفة قذرة
وانت فيما بين جنبيك تحمل العذرة انتهى كلامه وقال بعضهم له اشارة ما روى انه مر المهلب صاحب جيش الحجاج
متبخترا في جبة خز فقال له مطرف يا عبد الله هذه مشية يبغضها الله تعالى ورسوله فقال المهلب اما تعرفني قال
بلى اعرفك حق المعرفة اولك نطفة مذرة واخرك جيفة قذرة وانت تحمل فيما بين ذلك العذرة فترك المهلب تحمل
مشيته تلك كذا في شرح الخطب واخلاق التواضع كثيرة منها المشي مع العصا للشيوخ والاكل مع الخادم ذكر في خالصة
الحقائق ان ام سلمة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاكل مع الخادم من التواضع فمن اكل معه اشتاقت الجنة اليه
ودفع الاذى عن الطريق والسلام على الصبيان ومجالسة الفقراء واعتقال الشاة للحلب في الصحاح اعتقلت الشاة اذا
وضعت رجلها بين فخذيك او ساقك لتحلبها في الصحاح اعتقلت الشاة وركوب الحمار فذكر في المصابيح انه قال انس رضي الله
عنه ولقد رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر على حمار خطامه ليف بل قالوا اكل ذلك المذكور قد وقع من النبي عليه
السلام وهو في الغاية من حسن الخلق قال الله تعالى في شانه وانك لعلى خلق عظيم وحمل السلعة من السوق بضم السين بلغ مقابلة
اي حمل المتاع من السوق الى البيت بعد ان يشتريها في السوق بنفسه وعن جعفر بن محمد عن ابيه قال كان رسول الله صلى

الله عليه وسلم يخرج

الله عليه وسلم يخرج الى السوق ويشتري حوائج اهله فيسال عن ذلك فقال اخبرني جبريل عليه السلام ان من يسعى
على عياله ليكفيهم عن الناس فهو في سبيل الله تعالى كذا في مشكاة الانوار وقال في شرح الخطب ومن تواضع النبي صلى الله
عليه وسلم انه كان يعلف البعير ويقم البيت ويخصف النعل ويرقع الثوب ويحلب الشاة وياكل مع الخادم ويطحن
مع الغلام اذا اعيى وكان لا يمنعه الحياء ان يحمل بضاعته من السوق ويصافح الغني والفقير ويسلم مبتديا ولا يحقر ما
دُعي اليه ولو الى حشف التمر اي ارداه وكان هين المؤنة لين الخلق كريم الطبيعة جميل المعاشرة طلق الوجه
بساما من غير ضحك محزونا من غير عبوس متواضعا من غير مذلة جوادا من غير سرف رقيق القلب رحيما بكل
مسلم لم يتجشَّ قط من شبع ولم يمد يده الى طمع وقال عروة بن الزبير رايت امير المؤمنين عمر رضي الله عنه على عاتقه قربة
ماء فقلت يا امير المؤمنين لا ينبغي لك هذا فقال لما اتاني الوفود سامعين مطيعين دخلت على نفسي نخوة فاحببت
ان اكسرها ومضى بالقربة الى عجوز امراة من الانصار فافرغها في انائها انتهى ولا يستتبع احدا من الناس فكان النبي عليه
السلام لا يطا عقبه اي لا يمشي خلفه رجلان يقول جئت في عقبه بفتح العين وكسر القاف اذا جئت وقد بقيت منه
بقية كذا في مختار الصحاح وكان عليه السلام يسوق اصحابه بان يجيء من عقبهم ولا يخلو ذلك الاستتباع عن فتنة قال
سليم بن حنظلة بينا نحن حول ابي بن كعب نمشي خلفه اذ رآه عمر رضي الله عنه فعلاه بالدرة فقال انظر يا امير المؤمنين
ما تصنع فقال ان هذا ذلة للتابع وفتنة للمتبوع وقد استوفينا الكلام فيه في فصل سنن المشي وتوقير الكبير توقيرا
وتعظيم العلماء تعظيما ونصر الضعفاء وتعظيم اولاد الرسول عليه السلام قيل ركب زيد بن ثابت رضي الله عنه فدنا ابن عباس
لياخذ بركابه فقال يا ابن عم رسول الله هكذا امرنا ان نفعل بكبرائنا ان نفعل باهل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكره في روضة
الناصحين والسعي في حوائجهم مما يحتاجون اليه ونحبهم بقلبه ولسانه ونقدمهم على نفسه في كل شان اي في جميع الامور والاحوال
قال بشر الحافي رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم في المنام فقال يا بشر اتدري لم رفعك الله من بين اقرانك قلت لا ادري يا رسول
الله قال باتباعك لسنتي وخدمتك للصالحين ونصيحتك لاخوانك ومحبتك لاصحابي واهل بيتي ذكره في مشكاة الانوار
ويستحيي من ذي الشيبة المسلم ويوقره لقرب زمانه من عهد النبوة اي من زمانها وسبقه اياه بمعرفة الله تعالى وكثرة
طاعته لله تعالى وحكي ان بعضهم ورد على ابي عبد الله بن خفيف زائرا فماشيا فقال له ابو عبد الله تقدم فقال باي عذر
فقال بانك لقيت الجنيد وما لقيته وقال النبي عليه السلام من اجلال الله تعالى اكرام ذي الشيبة المسلم وتمام توقير المشايخ ان لا
يتكلم بين ايديهم الا باذنهم وفي الخبر ما وقر شاب شيخا لسنه الا قيض الله تعالى في سنه من يوقره وهذه بشارة بدوام
الحيوة فليتنبه له فلا يوفق لتوقير الشيوخ الا من قضي له بطول العمر كذا ذكره الشيخ والامام وفي الحديث ثلاثة لا يستخف
بحقهم بل يجهلون الحديث بالنصب اي اقرا الحديث او اذكره الى اخره وهو قوله عليه السلام عزيز قوم ذل وغني قوم افتقر
وعالم بين الاقوام والجهال لا يعرفون حقه وذكر هذا الكلام في شرح الخطب نقلا عن فصيل وينبغي ان يحمل قول المصنف ههنا

وفي الحديث علي معنى في الخبر ويترحم على الضعفاء والصغار عن جابر عن النبي عليه السلام ليس منا من لم يوقر كبيرنا ولا يرحم
صغيرنا ذكر الشيخ في صدد بيان العطف على الضعفاء والصغار انه كان ابرهيم بن ادهم يعمل في الحصاد ويطعم الاصحاب
وكانوا يجتمعون بالليل وهم صيام وربما كان يتأخر في بعض الايام في العمل فقالوا ليلة تعالوا نأكل فطورنا دونه حتى يعود
بعد هذا اسرع فافطروا وناموا فرجع ابرهيم فوجدهم نياما فقال مساكين لعلهم لم يكن لهم طعام فعمد الى شيء من
فجعله فانتبهوا وهو ينفخ في النار واضعا محاسنه على التراب فقالوا له في ذلك فقال فقلت لعلكم لم تجدوا فطوركم
فنمتم فقالوا انظروا باي شيء عاملناه وباي شيء يعاملنا فيبدأ بالزيارة باكبر الناس سنا نعظيما له ويبدأ في اعطاء
شيء باصغرهم سنا لقلة صبره وسرعة جزعه في الاغلب ويؤوي اليتيم ايواء في مختار الصحاح اوى فلان الى
منزله ياوي كرمي واواه غيره ايواء انزله به قال عليه السلام من وضع يده على راس يتيم ترحما عليه كانت له بكل شعرة
تمر عليها يده حسنة وقال عليه السلام خير بيت من المسلمين بيت فيه يتيم يحسن اليه وشر بيت من المسلمين بيت فيه
يتيم يساء اليه ذكره في الاحياء ويرحم المسكين وهو من لا شيء له والفقير من له ادنى شيء وقيل بالعكس والاول اصح وفايدة
الخلاف تظهر في الوصايا كذا في شرح الوقاية ويرفق بالضم من باب نصر رفقا وهو ضد العنف بالمملوك روى ان عمر رضي
الله عنه جعل بينه وبين غلامه مناوبة فكان عمر رضي الله عنه يركب الناقة وياخذ الغلام بزمام ناقته ويسير مقدار فرسخ
ثم ينزل ويركب الغلام وياخذ عمر رضي الله عنه بزمام الناقة فلما قرب من الشام كان نوبة الغلام فركب الغلام واخذ
عمر رضي الله عنه زمام الناقة فاستقبله الماء فجعل عمر رضي الله عنه يخوض الماء وهو اخذ بزمام الناقة فخرج ابو عبيدة
بن الجراح رضي الله عنه وكان اميرا على الشام فقال يا امير المومنين ان عظماء الشام يخرجون اليك فلا يحسن ان يروك على
هذه الحالة فقال رضي الله عنه انما اعزنا الله تعالى بالاسلام فلا نبالي من مقالة الناس وفي رواية قال انما الامر من ههنا
واشار بيده الى السماء ذكره في روضة الناصحين ولا يوقر غنيا الا يستحق التوقير لعلو غناه ولا يتواضع له لغناه فذهب
من دينه ثلثاه قال النبي عليه السلام من تضعضع لغني ذهب ثلثا دينه ذكره في البستان وقال النبي عليه السلام من تضعضع
لغني لينال ما في يده احبط الله تعالى ثلثي عمله ذكره في شرح الخطب وعن الشيخ ابي علي الروذباري رضي الله عنه انه قال في معنى
قول النبي عليه السلام من تواضع لغني لغناه ذهب ثلثا دينه ولو اعتقد له بالقلب بعد اللسان والبدن ذهب كل دينه
كذا في خالصة الحقايق ولا يحقر مومنا لقلة ذات يده اي الاملاك المصاحبة لليد وهذا مثل قوله تعالى عليم
بذات الصدور اي الاسرار المصاحبة للصدور وقد ذكرنا تفصيله في اوايل هذا الفصل في تحقيق ذات
البين ففي بعض الاثار ملعون من اكرم شخصا بالغنا اي بسبب غناه واهان شخصا بالفقر وينصر الظالم بمنعه
عن الظلم والمظلوم برفع الظلم عنه قال عليه السلام انصر اخاك ظالما او مظلوما قيل كيف ينصره ظالما قال يمنعه
من الظلم وقال عليه السلام من فرج عن مغموم او اعان مظلوما غفر الله تعالى له ثلاثا وسبعين مغفرة ذكره في الاحياء

قوله ذات موضوعه وموصوف ... [illegible]

وقيل

الهدية مشتركة

ويتقي

اثابته

نكتة في الظلم

سقط الثالث

ويقبل الهدية من صاحبها ويعطي شيئا منها لكل من حضر في المجلس فان النبي صلى الله عليه وسلم كان يسهم لمن حضره
ويقول الهدية مشتركة ذكره في الطب النبوي ويكافي باكثر منها اي يعاوض بعوض اكثر من تلك الهدية
ويرى له فضل الابتداء والسبق في الهداء ويشكر نعمته بالدعاء لمهدي لذلك الصاحب والثناء عليه وينشر
صنيعه فيقول بمعنى المفعول يعني يخبر بعطائه وينشره نشرا بين الناس ويجوز ان يكون النشر بان يفرقه
فيما بينهم ويعطيهم شيئا منه مهما امكن ويعود المريض عيادة قال الامام المعروف والاسلام كاف في اثبات
هذا الحق ونيل فضل ويشهد الجنازة ثم بعد صلوة الجنازة ينبغي ان يشيعها قال عليه السلام من شيع جنازة
فله قيراط وان وقف حتى دفن فله قيراطان وفي الخبر القيراط مثل احد فلما روى ابو هريرة هذا الحديث
وسمعه ابن عمر رضي الله عنه قال لقد فرطنا اي قصرنا الى الان في قراريط كثيرة ويعزي المصاب تعزية ويتنشد
ضالة المومن اي يرشدها ويتقي مجالسة الاغنياء والظلمة من الامراء فانها فتنة وبلاء عن ابي الدرداء قال
لان اقع من فوق قصر فانحطم اي انكسر احب الي من مجالسة الغني لاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم كان
يقول اياكم ومجالسة الموتى قالوا من الموتى قال الاغنياء وقال سهل بن عبد الله التستري اجتنب صحبة ثلاثة
اصناف من الناس الجبابرة الغافلين والقراء المداهنين والمتصوفة الجاهلين ذكره في مشكاة الانوار ويجتنب
مجالسة اولاد الملوك وابناء الاغنياء جمع ابن ويجتنب طول النظر اليهم فان ذلك فتنة ايضا يعرفه اهل التجربة
وينظر الى الاغنياء بعين الشفقة والمرحمة ولا يمد عينيه اليهم والى زينتهم فانه يوجب المهانة بفتح الميم اي الحقارة يقال
رجل مهين اي حقير ولا يلقى اهل الفسق بوجه طلق يقال رجل طلق الوجه بالفتح والسكون بالفارسية كشاده
روى ويلقى الكافر والمبتدع بوجه مكفهر متشدد الراء المهملة اي عبوس ويبغض الفاسق عن قلبه لفسقه ويكل
امره الى الله تعالى وكولا اي فوض اليه ولا يدعو عليه ولا يلعنه ويرجو انابته اي رجوعه عن الفسق ولو بعد حين
اي ولو بعد ايام كثيرة في المغرب الحين كالوقت في انه مبهم يقع على القليل والكثير قال تعالى ولتعلمن نبأه بعد حين
اي بعد قيام الساعة ولا يساعد ظالما في امره ولو خطوة بالفتح والسكون فانه يوجب الشرك في ذلك الظلم روي انه
قال رجل خياط لابن المبارك رضي الله عنه انا اخيط بثياب السلاطين فهل اكون من اعوان الظلمة قال لا انما اعوان الظلمة
من يبيع منك الخيط والابرة اما انت فمن الظلمة انفسهم ذكره الامام وسئل ابو القسم الحكيم هل من ذنب ينزع الايمان لشومه
من العبد قال نعم ثلاثة اشياء اولها ترك الشكر على الاسلام والثاني ترك الخوف على ذهاب الاسلام كذا في شرح الخطب
ولا يقرب باب الامير القاسط اي الجاير المايل عن الحق قال تعالى واما القاسطون فكانوا لجهنم حطبا ولا يمشي متوجها اليه
اي الى الامير القاسط للسلام عليه ولا يخالط مخالطة فيقرن على صيغة المجهول به اي بذلك السلطان في نار جهنم كذا ورد
في الاثر **فصل في سنن المواخاة** والموالاة افضل خصال المومن الحب في الله والبغض في الله عن ابن عباس رضي

الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لابى ذر رضى الله عنه يا باذر اى عرى الايمان اوثق يعنى اى اركانه احكم قال الله ورسوله
اعلم قال الموالاة فى الله والحب فى الله والبغض فى الله والموالاة هى المحبة من الطرفين ويروى ان الله تعالى اوحى الى موسى عليه السلام
هل عملت لى عملا قط فقال الهى صليت لك وصمت وتصدقت فقال تعالى ان الصلاة لك برهان والصوم جنة والصدقة ظل
والزكوة نور فاى عمل عملت لى قال موسى عليه السلام الهى دلنى على عمل هو لك قال يا موسى هل واليت لى وليا قط هل عاديت لى
عدوا قط فعلم موسى عليه السلام ان افضل الاعمال الحب فى الله والبغض فى الله وقال النبى عليه السلام المتحابون فى الله على عمود
من ياقوتة حمراء فى راس العمود سبعون الف غرفة يشرفون على اهل الجنة يضئ حسنهم لاهل الجنة كما تضئ الشمس لاهل الدنيا
فيقول اهل الجنة انطلقوا بنا ننظر الى المتحابين فى الله فيضئ حسنهم لاهل الجنة كما تضئ الشمس لاهل الدنيا عليهم ثياب
سندس خضر مكتوب على جباههم هؤلاء المتحابون فى الله كذا فى شرح المصابيح والاحياء وانه يوجب كمال الايمان ومحبة الله
ورسوله وبه ينال اى يصل المؤمن طعم الايمان بفتح الطاء وهو من اخلص العمل لله تعالى عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه
لو ان رجلا قام الليل وصام النهار وتصدق وجاهد ولم يحب فى الله ولم يبغض فى الله ما نفعه ذلك ذكره فى العوارف
وغيره وورد فى الحديث اكثروا من الاخوان فان ربكم حيى يستحيى بالياء الثانية فعيل من حيى اى استحيى ومعنى قوله
انه يعامل معاملة من له الحياء لان حقيقة الحياء انكسار وآفة لا تصح فى حقه تعالى كذا فى المغرب كريم يستحيى بالياءين بعد الحاء
وهو الاصح ان يعذب اى يستحيى من ان يعذب عبده بين اخوانه يوم القيمة وقال عليه السلام اكثروا من المعارف خلاف
الاجنبى الذى ليس بينهما تعارف فان لكل واحد من المعارف شفاعة يوم القيمة وقال النبى عليه السلام ما احدث عبد اخا
فى الله الا احدث الله تعالى له درجة فى الجنة وقال عليه السلام مثل المتحابين المؤمن من المؤمن كمثل الروح من الجسد
فى المحبة والالفة ومن السنة ان لا يواخى مواخاة الا من يثق اى يعتمد بدينه وامانته ويعرف صلاحه وتقواه
فان المرء مع من احب وان لم يلحقه بعمله وقال الحسن لا يغرنكم قول من يقول المرء مع من احب فانك لن تلحق الابرار الا
باعمالهم فان اليهود والنصارى يحبون انبياءهم وليسوا معهم وهذه اشارة الى ان مجرد ذلك من غير موافقة فى بعض الاعمال
او كلها لا ينفع وان الله تعالى ربما يرى فى قلب وليه انسانا عن محبته فيرحمه اى يرحم الله تعالى ذلك الانسان لحرمته
ويلحقه به ولا ينقص من عمل وليه شيئا كما يلحق الذرية بالوالدين قال الله تعالى الحقنا بهم ذرياتهم وما التناهم من عملهم من
شئ ولكن عدة الرفقاء اربعة ويكون كلمتهم واحدة ووحدة الكلمة عبارة عن عدم الاختلاف بينهم واتفاقهم على
امر واحد فى الخصوص ويتحابوا ابتداء اى يعلم من احب من عباد الله تعالى قوله محبته اياه متعلق بقوله يتحابوا فان القلوب
تتعارف وتشاهد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا احب الرجل اخاه فليخبره انه يحبه وذلك ليعلم انه يرشده وينصحه
بصواب وان كان عدوه الا العداوة وعن انس رضى الله عنه انه قال مر رجل بالنبى صلى الله عليه وسلم وعنده اناس فقال رجل
ممن عنده انى احب هذا لله فقال النبى عليه السلام أأعلمته قال لا قال عليه السلام قم اليه فاعلمه فقام اليه فاعلمه فقال

احبك

احبك الذى احببتنى له يريد به الله تعالى وهذا على طريق الدعاء له قال الراوى ثم رجع ذلك الرجل فساله النبى عليه
السلام فاخبره بما قال فقال عليه السلام انت مع من احببت ولك ما احتسبت اى ما اعددت به من اجر وحسنة
كذا فى شرح المصابيح ويسال حبيبه عن اسمه واسم ابيه وممن هو اى من اى قبيلة ومن اى قرية او بلد هو فان ذلك
اى السؤال المذكور يوكد المحبة هكذا ذكر فى حديث رواه يزيد بن نعامة روى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم راى ابن عمر
رضى الله عنه يلتفت يمينا وشمالا فساله فقال يا رسول الله احببت رجلا فانا اطلبه ولا اراه فقال يا عبد الله اذا احببت
رجلا فسله عن اسمه وعن اسم ابيه وعن منزله فان كان مريضا عدته وان كان مشغولا اعنته ذكره فى الاحياء ولا
يغلو بالغلو المجتهد اى لا يتجاوز عن الحد فى الحب والبغض ويكون حبه كلفا بفتحتين من كلفت بهذا الامر اى
اولعت به يعنى يكون حبه له من قبيل ما لو فاته المتمنى لا تفارقه باختياره وهو غير معتبر اذ المحبة الكائنة لله
المحتسب ثوابها عند الله انما هى المحبة التى تكون بحسب الشرع وهى تتفاوت على مراتب مختلفة بحسب الخصوصيات
الا ترى انك اذا احببت انسانا لانه مطيع لله تعالى فان عصاه فلا بد ان تبغضه لانه عاص لله تعالى ثم ان ظهر له
عصيان اخر يكون تبغضه فوق ما بغضته اولا وهكذا ينبغى ان يكون حالك بالاضافة الى من غلب عليه الفجور
ومن غلب عليه الطاعة على حسب الاعمال ويكون بغضه حينئذ تلفا ضائعا ايضا اذ البغض الماجور عند الله
تعالى انما هو البغض الكائن لله تعالى وهو يتفاوت بحسب الخصوصيات ايضا كما عرفت ويمكن ان يقال معناه
انه ينبغى للمؤمن ان لا يبالغ فى البغض عند الوقيعة ولا فى الحب عند التوادد قال الله تعالى عسى الله ان يجعل بينكم وبين
الذين عاديتم منهم مودة وقال عليه السلام احبب حبيبك هونا ما عسى ان يكون بغيضك يوما ما وابغض بغيضك
هونا ما عسى ان يكون حبيبك يوما ما وقال عمر رضى الله عنه لا يكن حبك كلفا ولا بغضك تلفا قال الامام وهو ان
تحب تلف صاحبك وتقرب منه ما قيل فى توجيهه فيكون حبه كلفا اى عشقا مؤديا الى الكلفة والمشقة وبغضه
تلفا اى مؤديا الى مباشرة ما يؤدى الى الهلاك والتلف ويكون مقتصدا فيهما اى معتدلا فى الحب والبغض بحيث لا
يتجاوزان عن الحد المشروع وينظر فى وجه اخيه حبا له وشوقا اليه ففى الحديث نظر المؤمن الى المؤمن اى حبا واشتياقا
عبادة ويتبسم الرجل فى وجه اخيه المسلم تحط الخطايا جمع خطيئة عنهما ويتورع عما يوجب الفرقة بينهما ففى
الحديث ما تحاب اثنان ففرق بينهما الا ذنب يصيبه احدهما وفى الاحياء الا بذنب يرتكبه احدهما وهو الاظهر وقال الجنيد
اخذا من هذا الحديث ما تواخى اثنان فى الله تعالى واستوحش احدهما من صاحبه الا لعلة فى احدهما وقد قال النبى عليه السلام
فى الحديث الطويل سبعة يظلهم الله تعالى فيهم اثنان تحابا فى الله فعاشا على ذلك وماتا عليه اشارة الى ان الاخوة
والصحبة من شرطهما حسن الخاتمة حتى يكتب لهما ثواب المواخاة ومتى افسد المواخاة بتضييع الحقوق فيه فسد
العمل من الاول قيل ما حسد الشيطان متعاونين على بر حسده متواخيين فى الله فانه يجهد نفسه لافساد

الشئ

ما بينهما كذا في العوارف ويكلف مخالصة الود فان المواخاة في الله اصفى من الماء الزلال فما كان لله تعالى فانه
مطالب بالصفاقية وكلما صفا دام والاصل في دوام صفائه عدم المخالفة ففي الحديث ثلاث من الخصال يصفين
لك ود اخيك تسلم عليه اولا اذا لقيته وتوسع له في المجلس وتدعوه باحب اسمائه اليه وقد رواه الامام عن
عمر بن الخطاب ولما ذكر القوم ان قوام الاخوة بالموافقة في الكلام والفعل وبالشفقة قال ابو عثمان الحيري موافقة
الاخوان خير من الشفقة عليهم واشار اليه المصنف بقوله ويوافق اخاه في ما اباح الشرع فان ذلك خير من الشفقة
عليه واما الموافقة فيما خالف الحق في امر يتعلق بالدين فليس من الوفاء والاخلاص بل من الوفاء له المخالفة فيه
والتنبيه على ما هو الحق ولا يحمل ليعان على الخلاص من الواقعة التي المت به فان الاخوة عدة للنايبات وحوادث
الزمان وهذا من اشد النوايب ويجره اي اخاه على حسن نيته وان لم يساعده العمل فان نية المومن خير من
عمله كما سبق في اول الكتاب وهذا ما قال الامام ان من حق الاخوة ان تشكره على صنيعه في حقك بل على نيته وان لم
يتم فان ذلك من جملة الاسباب في طلب المحبة قال علي بن ابي من لم يحمد اخاه على حسن النية لم يحمده على حسن
الصنيعة انتهى ويفرح بما يرى عليه اي على اخيه من نعمة ويغتم اغتماما بما يلقى من كربة وهي بالضم والسكون الغم الذي ياخذ
بالنفس وغمه وهي بالضم والتشديد اما عطف تفسيري لكربه او مجاز عن ظلمة وضيق على ما ذكر في الصحاح ويسعى في
تفريجه عنه بالجيم اي يسعى في ازالتهما بلقاه وكشفه عن اخيه في الله تعالى فان من اداب الاخوة السعي في الاستنفاد
للاخوان بظهر الغيب والاهتمام لهم مع الله تعالى في دفع المكاره عنهم حكي ان اخوين ابتلي اخ بهوى فاظهر عليه اخاه فقال
اني ابتليت بهوى ان شئت ان لا تعقد على محبتي في الله فافعل فقال ما كنت احل عقد اخايك لاجل خطيئتك وعقد لله
وبين الله تعالى ان لا ياكل ولا يشرب حتى يعافيه الله تعالى من هواه فطوى اربعين يوما كلما يساله عن هواه يقول ما
زال فبعد الاربعين اخبره ان الهوى قد زال فاكل وشرب ذكره في العوارف ويستعمل معه بشاشة الوجه ولطف
اللسان وسعة القلب بحيث لا يظهر التضجر في افعاله وبسط اليد وكظم الغيظ واسقاط الكبر وملازمة الحرمة
وقبول المعذرة الكاذبة والصادقة يعني ينبغي ان تقبل اعتذار اخيه مطلقا سواء كان كاذبا او صادقا وينبغي ان لا
يمر عليه الليلة الواحدة حتى يلقى اخاه بود وكرامة ويقول كيف كنت بعدي وكان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا
تلاقوا تعانقوا والتعانق جعل كل واحد منهما يديه على عنق الاخر وضمه الى نفسه كذا في الصحاح واذا افترقوا تصافحوا
والتصافح هو الاخذ باليد وكذلك المصافحة وحمدوا الله تعالى واستغفروا الله عند ذلك وان اتفقوا ان يتواصلوا
وافترقوا في اليوم مرارا ويرى لاخيه من الحق والفضل على نفسه اكثر مما يرى له اخوه ويهدي الى اخيه المسلم من الهدايا
ما يتيسر له عن طيبة نفس وحسن رضاء ولا يهديه عن كلفة واستحياء ويقبل من اخيه ما يهدي اليه اهداه وان قل
ويكثره تكثيرا اي يراه في نفسه كثيرا ويزداد له حبا ويكافيه اي يعطي عوضه لخير من ذلك المهدى ان وجد ما هو خير

من ذلك

من ذلك ويشكر له اي باني بما ينبئ عن تعظيمه بسبب العامة ويثني عليه خيرا ويدعو له ويقول جزاك الله تعالى خيرا
فانه ابلغ في الثناء والدعاء هكذا ورد في الحديث ولا يكتم صنعه بل ينشره كما سبق وخير ما يهدي الرجل لاخيه المسلم
الكلمة من الحكمة فان الحكمة ضالة المومن وهي خير في امور دينه من الامور العظام في دنياه ويوثر ما يجد من الطعام
واللباس اخاه في اهدى اي يختاره على نفسه ولقد اهدى بعض الصحابة رضي الله عنهم قوله راس شاة نصب على انه مفعول
اهدى لاخر قيل وله سبعة ابيات جمع بيت والجمع الكثيرة له بيوت حتى رجع الى الاول وهذا على ما قال ابن عمر رضي الله
عنه اهدى لرجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم راس شاة فقال اخي فلان احوج اليه مني فبعث به اليه فبعثه
ذلك الانسان الى اخر فلم يزل يبعث به واحد الى اخر حتى رجع الى الاول بعد ان تداوله سبعة ويتقي دعاء من انعم عليه
قوله بالشر عليه متعلق بالدعاء فان دعاء المنعم على المنعم عليه مستجاب بالحديث ويزور اخاه المسلم بالنصب غبا هو
بكسر الغين المعجمة والباء الموحدة المشددة اي تزوره يوما وتدعه يوما وقال الحسن الغب في الزيادة ان تزور في كل اسبوع
مرة كذا في مختار الصحاح ان خاف سامته اي ملالته وانقباضه او تزور كل يوم ان امن ذلك المذكور من السامة
والانقباض ويحتسب اي يطلب في ذلك الفعل اعني زيارة الاخ جزيل الثواب من الله تعالى فاذا اتى باب اخيه المسلم
استاذن للدخول اليه ولا يقوم قبالة بالضم والتخفيف اي مقابلة الباب ومحاذاته بل يقوم قريبا من احد ركنيه
اي احد جانبيه في الصحاح ركن الشيء جانبه الاقوى ولا يطلع اي لا ينظر متطلعا في البيت من صير الباب بكسر الصاد
المهملة اي شقه بالفارسية شكاف در ويستاذن ثلاثا ويقول في كل مرة السلام عليكم يا اهل البيت ثم يقول ايدخل
فلان ويمكث بعد كل مرة مقدار ما يفرغ الاكل من الاكل بالمد اسم فاعل من اكل ياكل ومقدار ما يفرغ المتوضي من وضوء
والمصلي باربع ركعات من صلوته فان اذن له دخل والا رجع سالما عن الحقد بالفارسية كينه والعداوة ولا يجب
الاستيذان على من ارسل اليه صاحب البيت رسولا فاتى بدعوته فاذا لم يرسل اليه احد بل نودي من البيت وقيل من
على الباب لا يقول انا فانه ليس بجواب في طريقة الادب بل يقول ادخل فلان فان قيل لا ارجع سالما من الحقد والعداوة وذلك
من حسن الخلق والتواضع قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الرجل ليدرك بحسن خلقه درجة الصايم القايم ودعي بعض السلف
برسول فلم يصادفه الرسول فلما سمع حضر وكانوا قد تفرقوا وفرغوا فخرج اليه صاحب المنزل وقال قد خرج القوم قال
هل بقي بقية قال لا قال فكسرة ان بقيت قال لا قال فالقدر وامسحها قال غسلنا ها فانصرف يحمد الله تعالى على طيب النفس
فقيل له في ذلك قال قد احسن الرجل دعانا بنية وردنا بنية قال الامام هو هذا معنى التواضع وحسن الخلق وحكي ان
الاستاذ ابا القسم الجنيد رضي الله عنه دعاه صبي الى دعوة ابيه اربع مرات فرده الاب في المرات الاربع وهو يرجع في كل مرة
تطييبا لقلب الصبي في الحضور ولقلب الاب في الانصراف قال فهذه نفوس قد ذللت بالتواضع لله تعالى فاطمانت
بالتوحيد وصار صاحبها يشاهد في كل رد وقبول عبرة فيما بينه وبين ربه فلا يكسر ما يجري من العباد من اذلالهم لا

تداوله

يستبشر بما يجري منهم من اكرامٍ بل يرى الكل من الله الواحد القهار ومن سنة الاسلام اكرام الزائر من قبيل اضافة
المصدر الى مفعوله والقاء الوسادة تحته والقيام لخدمته ويجب على الزائر ان لا يرد كرامته اى اكرام المزور
عليه واحترامه له وهذا من قبيل اضافة المصدر الى فاعله فانه اى الرد تهاون لحق المسلم اى استخفاف له وفى
الحديث ثلاث لا ترد احدها الوسادة والثانى الدهن والثالث اللبن فينبغى ان لا يرد شيئا منها بل يقبلها فيشرب
اللبن ويدهن بالدهن ويجلس على الوسادة الا ان تواضع الزائر لله تعالى فيجلس على الارض لا على الوسادة فيقبلها
من غير جلوس عليها ثم يقول الاخ للاخر كيف اصبحت او كيف حالك فيقول له صاحبه مؤمنا او فى خير وعافية
والحمد لله رب العالمين ثم اذا استقر بالمكان قدم اليه ما حضر من طعامه وشراب ولا يتكلف له شيئا ليس
عنده فان من شرائط الاخوة طى بساط التكليف وان يكون بحيث لا يستحيى منه ما لا يستحيى من نفسه قال على رضى الله
عنه شر الاصدقاء من تكلف لك ومن احوجك الى مداراته والجاك الى الاعتذار وقال الفضيل انما تقاطع الناس
بالتكلف يزور احدهم اخاه فيتكلف له فيقطعه ذلك منه وقال بعض الصحابة ان الله تعالى لعن المتكلفين فقال صلى
الله عليه وسلم انا واتقياء امتى برآء من التكلف وفى حديث يونس النبى عليه السلام ان زاره اخوانه فقدم اليه كسرا من
خبز شعير وجز لهم بقلا كان يزرعه ثم قال لولا ان الله لعن المتكلفين لتكلفت لكم كذا فى الاحيا والعوارف ومن
السنة ان يتهيأ للقاء الاخوان ويتجمل لهم فيلبس ثوبا من انظف الثياب افضل من النظافة وهى الطهارة والتطيب
والتمشط وسوء ضمائم تخرج الي النهر ومن اداب السلف حفظ المودة القديمة وحفظ اسرار الاخوان فيجب عليك ان
تسكت عن اسرار اخيك التى بثها اليك فلا تبثها الى غيره البتة ولا الى اخص اصدقائه ولا تكشف شيئا منها ولو
بعد القطيعة والوحشة فان ذلك من لوم الطبع وخبث الباطن قيل لبعض الادباء كيف حفظك للسر قال انا
قبره ومن هذا قيل صدور الاحرار قبور الاسرار وقال اخى وارادوا الزيادة عليه وما السر فى صدرى كثاوٍ بقبره
لانى ارى المقبور ينتظر النشر وايثار الاخ اى اختياره على نفسه بالمال قال ابو يزيد البسطامى ما غلبنى احد مثل ما
غلبنى شاب من اهل بلخ قدم علينا حاجا فقال لى ما حد الزهد عندكم قلت اذا وجدنا اكلنا واذا فقدنا صبرنا قال
هكذا عندنا كلاب بلخ فقلت له فما حد الزهد عندكم قال اذا فقدنا صبرنا فاذا وجدنا آثرنا وروى ان ابا الحسن
الانطاكى اجتمع عنده نيف وثلثون رجلا بقرية بقرب الرى وبه ارغفة معدودة لا تشبع خمسة منهم فكسروا الرغفان
واطفؤا السراج وجلسوا للطعام فلما رفعوا الطعام فاذا هو بحاله لم ياكل احد ايثارا منه على نفسه وجاء رجل الى هريرة
فقال اريد ان او اخيك فى الله فقال اتدرى ما حق الاخاء قال عرفنى قال لا تكون احق بدينارك ودرهمك منى فقال
لم ابلغ هذه المنزلة بعد قال فاذهب عنى وقال ابو سليمان الدارانى لو ان الدنيا كلها لى فجعلتها فى فم اخ من اخوانى
لاستقللتها والروح اى من اداب السلف ايثار الاخ على نفسه بالروح قيل ما سعى بجماعة من الصوفية الى بعض

الخلفا
فبسط النطع لضرب رقابهم وفيهم ابو الحسن النورى والشحام والرقام فتقدم النورى الى السياف فقيل له الى ما
ذا تبادر فقال اوثر اخوانى بفضل حياة ساعة فكان ذلك سبب نجاة جميعهم وحكى عن حذيفة العدوى قال
انطلقت يوم اليرموك لطلب ابن عم لى ومعى شئ من ماء وانا اقول ان كان به رمق سقيته ومسحت وجهه فاذا انا
به فقلت اسقيك فسمع هشام آخر يقول آه فقال انطلق به اليه فجئته فاذا هو قد مات ثم رجعت الى هشام فاذا هو قد
مات ثم رجعت الى ابن عمى فاذا هو ايضا قد مات وهذا الذى ذكر المصنف هو الظاهر الموافق لما قال ابو حفص الايثار
ان تقدم حظوظ الاخوان فى امر الدنيا والاخرة وقال بعضهم وقال حقيقة الايثار ان تؤثر بحظ آخرتك على اخوانك
فلم يظهر البشر الكثير فى وجهه فانكر اخوه ذلك منه فقال يا اخى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا التقى المسلمان
نزل عليهما مائة رحمة تسعون لاكثرهما بشرا وعشرة لاقلهما بشرا فاردت ان يكون اكثر بشرا منى ليكون الاكثر لك
ذكره فى العوارف هذا وذكر فى شرح الخطب فى بيان ثناء الله تعالى للاصحاب المؤثرين بقوله تعالى ويؤثرون على انفسهم ولو
كان بهم خصاصة انه سأل موسى ربه تعالى عليه السلام ان يريه بعض درجات محمد عليه السلام وامته قال تعالى يا موسى انك
لن تطيق ذلك ولكن اريك منزلة جليلة من منازله فضلته بها عليك وعلى جميع خلقى قيل فكشف عن ملكوت السماء فنظر الى
منزلة كادت تتلف نفسه من انوارها وقربها من الله تعالى عز وجل قال يا رب بم بلغت به الى هذه الكرامة قال بخلق
اختصصته به من بينهم وهو الايثار ومن آداب السلف رفض اى ترك صحبة من لا يستحيى ولا يحتشم اى لا ينقبض
ولا يحترم بل ينبسط كل الانبساط بلا مبالاة فى المشرب الحسنة الانقباض من اخيك فى المطعم وطلب الحاجة اسم من
الاحتشام يقال احتشم واحتشم منه واستحيى انتهى حتى قالوا ما وقع من وقع فى بلية ما نابته ومن موصوله الا بصحبة
من لا يحتشم وقالوا اقبلوا اخوانكم اقبالا بالايمان وردهم بالكفر فان الله تعالى جعل ما بين ذلك فى مشيته قال الله تعالى
وبغض ما دون ذلك لمن يشاء هذا ما ذهب اليه ابو الدرداء وجماعة من الصحابة رضى الله عنهم من انه اذا وجد من احد الاخوين
ما يوجب التقاطع لا يبغضه ولكن يبغض عمله قال الله تعالى لنبيه فان عصوك فقل انى برئ مما تعملون ولم يقل انى برئ منكم وقالوا
اذا تغير اخوك وحال عما كان عليه فلا تدعه لاجل ذلك فان اخاك يعوج مرة ويستقيم اخرى وقيل كان شاب يلازم مجلس ابى
الدرداء وكان ابو الدرداء يميزه على غيره فابتلى الشاب بكبيرة من الكبائر فانتهى ذلك الى ابى الدرداء فقيل له لو ابعدته وهجرته
فقال سبحان الله لا تترك الصاحب بشئ كان منه فان هذا يكون وقت الوقوع فى عثرة احوج ما كان الى الاخ بان ياخذ بيده
ويتلطف به فى المعاتبة وتدعو له بالعود الى ما كان عليه هذا وذهب ابو ذر رضى الله عنه الى الانقطاع قال اذا انقلب اخوك
عما كان عليه فابغضه من حيث احببته ورأى ذلك من مقتضى الحب فى الله والبغض فى الله وقال المصنف بكلا المذهبين ولما
كان طريق القوم اللطف وافقه ذكره المصنف ههنا اولا واخر ذكر مذهب ابى ذر الى فصل المجالسة كما سيجئ وكانوا اى السلف
اذا ظفروا من يصلح للصداقة والاخوة تمسكوا به ولم يضيعوه لعدم الاتفاق اليه علما بان الصديق الصدوق اى البالغ فى

الصدق والمودة اعز من الكبريت الاحمر هذا مثل فى كمال الندرة وهو اى الكبريت الاحمر كناية عن الاكسير الخالص
وقيل هو صفة لموصوف محذوف اى اعز من الذهب الخالص الاحمر والكبريت يعنى الخالص يقال ذهب كبريت اى خالص
صرح به فى الصحاح وقد كانوا التزموا فى الصحبة اى فى المصاحبة مع الاخ ان يشارك الرجل اخاه فى
المكروه والمحبوب ولا يتكون له بان يشاركه فى الرفاهية والامور المحبوبة المطبوعة ويتركه فى اوان
الضجرة والدواهى المكروهة ويستصغر اى يعد صغيرا يسيرا ما يصنع الى اخيه من الالطاف ويستعظم
ما يصنع اخوه اليه ويوفى له فى حياته وبعد وفاته قالوا معنى الوفاء الثبات على الحب وادامته الى الموت
معه وبعد الموت مع اولاده واصدقائه فان الحب انما يراد للاخرة فاذا انقطع قبل الموت حبط العمل
الصالح وضاع السعى ولذلك قال صلى الله عليه وسلم فى السبعة الذين يظلهم الله تعالى تحابا على ذلك كما ذكرنا
فمن الوفاء مراعاة جميع اصدقائه واقربائه والمتعلقين به ومراعاتهم اوقع فى قلب الصديق من مراعاة الاخ
نفسه فان فرحه بتفقد من يتعلق به اكثر اذ لا يدل على كثرة الشفقة والحب الا تعديهما من المحبوب الى
كل من يتعلق به قالوا حتى الكلب الذى على باب داره ان يميز فى القلب على سائر الكلاب وكان واحد من السلف
يتردد الى باب دار اخيه ويقول هل لكم زيت هل لكم ملح هل لكم من حاجة وكان يقوم بها من حيث لا يعرفه اخوه
ومن الوفاء ان لا يصادق عدوه صديقه قال الشافعى رضى الله عنه اذا اطاع صديقك عدوك فقد اشتركا فى عداوتك
وقال بعضهم قليل الوفاء بعد الممات خير من كثيره فى حال الحيوة ولذلك روى انه عليه السلام اكرم عجوزا دخلت عليه
فقال انها كانت تاتينا ايام خديجة وان كرم العهد من الدين ولقد كان من السلف من تفقد عيال اخيه واولاده
بعد موته اربعين سنة يقوم بحاجاتهم ويتردد اليهم كل يوم ويمونهم بماله فكانوا لا يفقدون من ابيهم الا عينه بل كانوا يرون منه ما لا يرون
من ابيهم فى حياته كذا فى الاحياء وان لا يسأل عما افتقده بينهم فانه قد يوهم بهذه السرقة بحسب بعض الاوهام
قال احمد القلانسى دخلت على قوم من الفقراء يوما بالبصرة فاكرمونى وبجلونى فقلت يوما لبعضهم اين ازارى
فسقطت عن اعينهم ذكره الشيخ ولا يقول هذا لى وهذا لك او لفلان فانه يشعر باختصاص الملك ومن آداب
الاخوة ان لا يروا لانفسهم ملكا يختصون به قال ابرهيم بن شيبان كنا لا نصحب من يقول نعلى ساء المتكلم
ولا يجرى على لسانه كنت لك ولم يكن لى فانه يشعر بالامتنان ويورث السآمة ولا يجرى ايضا ان يقول افعل
كذا عسى ان يكون كذا عسى ان يكون كذا ولا افعل كذا لعله يكون كذا وكذا لا يجرى ان يقول لو كان كذا لم يكن كذا وليت
كان كذا وما اشبهه فانهم يرون امثال هذه التقديرات عائبة واذا قال له اخوه قم بنا لا يقول الى اين
او لاى سبب بل ينبغى ان يقوم على الفور بلا سؤال قال بعض العلماء من قال لك حين الدعاء الى اين لا تصحبه واذا سأل
من ماله شيئا لا يقول كم تريد او ايش بفتح الهمزة وسكون السين الياء وكسر الشين المنون مخفف من اى شىء لكثرة استعماله

تصنع به قالوا من قال هكذا فقد ترك حق الاخاء قال ابو سليمان الدارانى كان لى اخ بالعراق وكنت آتيه فى
النوائب فاقول اعطنى من مالك شيئا فكان يلقى الى كيسه فآخذ منه ما اريد فجئته يوما فقلت احتاج الى شىء
فقال كم تريد فخرج حلاوة اخائه من قلبى ومن اداب السلف ان يكون نفساهما كنفس واحدة امتزاجا وائتلافا
حتى يجد فى فيه اى فى فمه لذة ما ياكل اخوه كما قال ابو سليمان الدارانى انى لالقم اللقمة اخا من اخوانى فاجد طعمها
فى حلقى وكانوا اى السلف يرون ان الرجل اذا قال لاخيه كيف اصبحت ثم لم يقم جميع حوائجه ولم يتمم مصالحه
فكلامه سخرية واستهزاء واذا قال له اى لاخيه مرحبا واهلا اى اتيت سعة واتيت اهلا فاستانس ولا
تستوحش فلم يكن اهتمامه لاهله اى لاهل اخيه ونفسه مثل اهتمامه لنفسه فكلامه ذلك رياء ونفاق ولا يعاتب
اخاه المعاتبة مخاطبة الادلال والمعاقبة فوقها حتى لا يجاوز مساويه بفتح الميم اى مثالبه ومعايبه محاسنه جمع
محاسن على غير القياس بل ينبغى ان يتجاوز ويترك عيوبها ويقدر انه عاجز عن قهر نفسه كما انك عاجز فانت مثل به فاى
الرجال المهذب قال الفضيل الفتوة الصفح عن زلات الاخوان وقال بعضهم الصبر على مضض الاخ خير من معاتبته
والمعاتبة خير من القطيعة والقطيعة خير من الوقيعة قال الامام انك لو طلبت منزها كل عيب اعتزلت عن الخلق كافة
ولم تجد من تصاحبه اصلا فما من الناس الا وله محاسن ومساوى فاذا غلبت المحاسن على المساوى فهو الغاية والمنتهى
قال الشافعى رحمه الله تعالى ما احد من المسلمين يطيع الله تعالى فلا يعصيه ولا احد يعصى الله تعالى فلا يطيعه فمن كان طاعته
اغلب فهو عدل مقبول الشهادة واذا جعل مثل هذا عدلا فى حق الله تعالى فبان تراه عدلا فى حق نفسك ومقتضى اخوتك
اولى هذا ولا يقبل قول واش على احد الا ببينة عادلة الواشى النمام والبينة العادلة ما كان مشهوده عدولا ولا يحب
احدا ولا يبغضه بقول احد بل بقول عدلين او بتجربة صادقة ويتوب ويعتذر الى من اساءه اليه ويستحل منه ولا يسال
من لقيه فى الطريق من اين جئت والى اين تذهب فربما لا يمكنه اخبار كونه فيحتاج الى ان يكذب فيه فيقع فى الاثم ويكره
معاملة اخوان الدين فى شىء من امور الدنيا كالسفر والمبايعة والمناكحة مثل ان ينكح بنته لابن اخيه فى الله تعالى
فان امثال هذه الامور قل ما خلوا عما يوجب الضجرة والقطيعة فالاولى تركها مع الاخوان قالوا هذا فى حق الاخوان
الذين هم لم يبلغوا بعد الى المرتبة العليا من الاخوة واما بعدما وصلوا الى تلك المرتبة فلم يكره لهم ذلك قال الله تعالى
وامرهم شورى بينهم الا ترى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه رضى الله عنهم كم جرى بينهم من المناكحة والمبايعة
وغير ذلك **فصل فى المجالسة** وسنن المجالسة وآدابها كثيرة منها ان يجالس الاخوان على الوضوء فى احسن هيئة
واجمل لباس ومنها ان يقدم الاكبر فى السن اى اذا لم يكن الاصغر اعلم وافضل من الاكبر يدل عليه ما ذكر فى الجواهر كما سيجى
فظهر من هذا انه ينبغى ان يحمل قول المصنف قبيل فصل سنن الكلام ولا يتقدم على الكبير فى المشى فانه يورث الفقر
على هذا التقييد ايضا والافضل فى العلم فى اشرف المجالس قال فى الجواهر لا ينبغى للشيخ الجاهل ان يتقدم على الشاب

العالم فى المشى والجلوس والكلام وذكر فى خالصة الحقايق انه كان فى بنى اسرايل اذا تقدم الصغير قدام الكبير والجاهل قدام العالم انشقت الارض وابتلعت الجاهل والصغير وفى الحديث خير المجالس ما استقبل بصيغة المجهول به القبله ويوضع المكان توسعا لمن يريد الجلوس اليه اى متوجها الى جنبه ولا يجلس بين اثنين ولا يفرق بينهما تفريقا الا باذنهما لانه قد يكون بينهما محبة وجريان سر فيشق عليهما التفرقه ولهذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فى حديث رواه ابن عمر رضى الله عنه لا يحل لرجل ان يفرق بين اثنين الا باذنهما ذكره فى المصابيح ولا يجلس وسط الحلقه بسكون اللام لما روى عن حذيفه انه قال عليه السلام ملعون على لسان محمد من قعد وسط الحلقه وهو ان يأتى حلقة فيتخطى الرقاب ويقعد وسط القوم ولكن يقعد حيث ينتهى به المجلس او يقعد وسط الحلقه حايلا بين وجوه المتحلقين فيحجب بعضهم عن بعض وانما لعن لانهم يلعنونه ويذمونه وانما لعن بلسانه صلى الله عليه وسلم تشديدا للوعيد لان اللعن على لسان النبى صلى الله عليه وسلم اعظم كذا فى شرح المصابيح ومن لم يوسع له اخوه فى جنبه فليجلس فى اوسع مكان يجده ولا يقيم احدا من مجلسه ليجلس فيه قال الامام النووى اصحابنا استثنوا من هذا الحكم من الف من المسجد موضعا للتدريس والافتاء هو احق به فله ان يقيم كذا فى شرح المصابيح فان قام له احد من عند نفسه عن مجلسه لم يجلس فيه لما روى عن سعيد بن ابى الحسن انه قال جاءنا ابو بكرة فى شهادته فقام له رجل من مجلسه فابى ان يجلس فيه فقال ان النبى عليه السلام نهى عن هذا ولا يتصدر فى المجلس بل يجلس حيث ينتهى اليه الا ان يقدمه اهل المجلس او صاحب البيت ولا يجلس بين الظل والشمس فانه مقعد الشيطان فى شرح المصابيح عن ابى هريرة رضى الله عنه انه قال اذا كان احدكم فى الفيء اى فى الظل فقلص اى ارتفع الفيء عنه فصار بعضه فى الشمس وبعضه فى الفيء فليقم من ذلك الموضع فانه اى ذلك المجلس مجلس الشيطان اضافه الى الشيطان لانه الباعث عليه والآمر به ليصيب السوء لانه مضر بالمزاج لاختلاف حال البدن بما يحل به من المؤثرين المتضادين ويجلس الاخوان فى مكان واحد متراصين يقال تراصوا فى الصف اذا انضموا وتلاحقوا فقوله على متفرقين فى موضع البيان لما قبله فان ذلك من ايتلاف القلوب وعن جابر بن سمرة رضى الله عنه قال جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه رضى الله عنهم جلوس فقال مالى اراكم عزين اى متفرقين لا يجمعكم مجلس واحد والمفرد عزه وهى الفرقة من الناس واصلها عزوه حذفت الواو وجمعت جمع السلامة على غير قياس يعنى لم جلستم متفرقين اى اجلسوا متحلقين او متصافين انتهى ويختار للمجالسة فقراء اهل الاسلام واهل الورع بالنصب واهل الايمان والعلم ففى الحديث جالس الكبراء جمع كبير مثل فقيه وفقهاء وسايل العلماء وخالط الحكماء ويصاحب ويجالس من يذكر بتشديد الكاف المكسوره قوله الله نصب على انه مفعول يذكر قوله رؤيته رفع على انه فاعل ويزيد فى عمله منطقه اى نطقه وتكلمه ويرغبه فى الآخرة عمله ترغيبا قال الامام الفاجر اذا صحب تقيا وهو ينظر الى خوفه وهذا منه ضبط جمع عن قريب ويستحيى من الاصرار بل الكسلان يصحب

الحريص فى العمل فيحرص حياء منه قال جعفر بن سليمان مهما فترت فى العمل نظرت الى محمد بن واسع واقباله على الطاعة فرجع نشاطى الى العباده وفارقنى الكسل وحملت عليه اسبوعا انتهى ويحفظ امانة المجلس وهى ما يجرى فيه وفى الحديث انما المتجالسان بامانة الله تعالى فلا يحل لاحدهما ان يفشى على اخيه ما يكره افشاه ولا يفشى سر اخيه فانه من الخيانه وخبث الباطن ولا يتناجى اثنان اى لا يتكلم واحد منهما مع الآخر سرا فى المجلس دون الثالث اى عنده فانه اى التناجى يؤذى المؤمن او يسيء الظن بهما اساءة ويستاذن جليسه للقيام عن مجلسه ولا يجلس احد فى مجلسه بعده ولا يقوم بعضهم لبعض فانه من سنة الاعاجم قال فى الاحياء مكروه قال انس رضى الله عنه ما كان شخص احب الينا من رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانوا اذا راوه لم يقوموا لما يعلمون من كراهيته لذلك وروى انه عليه السلام قال مرة اذا رايتمونى فلا تقوموا كما يفعل الاعاجم وهكذا ذكر فى المصابيح وقيل التعظيم بالقيام جاير لمن يستحق الاكرام كالعلماء والصلحاء بدليل قوله عليه السلام للانصار حين جاء سعد بن معاذ رضى الله عنه قوموا الى سيدكم فانه قيام للتعظيم اذ لو كان للاعانه لامر بقيام واحد او اثنين وقال الطيبى هذا القيام ليس للتعظيم لما صح ان النبى عليه السلام قال لا تقوموا كما تقوم الاعاجم يعظم بعضهم بعضا بل كان للاعانه على النزول لكونه وجعا ولو كان المراد منه قيام التوقير لقال قوموا لسيدكم وما روى انه عليه السلام قام لعكرمة ولعدى بن حاتم فعل بعد بر صحته فمحمول على تالفهما لكونهما سيدى قبيلتين او على معنى آخر كان اقتضته الحال وقال الشيخ ابو حامد القيام مكروه على سبيل الاعظام لا سبيل الاكرام وفى لفظ سيدكم اشعار لتكريمه كذا فى شرح المشارق هذا ثم اعلم ان التحقيق فى هذا المقام هو ان القيام ان كان على سبيل الاكرام او على سبيل الاعظام اذا كان غير مشوب بحظ من الحظوظ النفسانيه يجوز ولا يكره بل يكون حسنا فى بعض المواضع يؤيده ما ذكر فى شرح زين العرب حيث قال روى عن النبى صلى الله عليه وسلم لا تقوموا كما يقوم الاعاجم يعظم بعضهم بعضا لانهم يريدون بذلك وان تعظيمهم للمال والمنصب واما اذا لم يطلب الجاه ذلك وكان التعظيم لعلمه وصلاحه فحينئذ يكون القيام لله تعالى فيكون حسنا انتهى ومن السنة ان يكون المجلس كله ذكرا وموعظة فانه كفارة المجلس للشر قبله ومجلس اللغو حسرة وندامة يوم القيمه صرح به فى الخبر ويخص الرجل اخاه ويثنى عليه لما يرى عليه من خير ورشد بضم الراء الرشاد وهو ضد الغى والضلال كذا فى مختار الصحاح فانه اى الاخبار والثناء عليه يزيده رغبة ورهبة فى الخير والرشاد ويرفع الاذى بعينه ما يوجب التأذى كالهوام والاشياء الطاهرة عن ثوب اخيه ووجهه ويريه اراءة اى يبصره ما اخذه ثم يطرحه ليحصل كمال الامن والاطمينان لاخيه فيقول له اخوه نالت يداك خيرا هذه الجمله الفعليه فى موضع الدعاء كذا قوله حرمك شوكه وبنو بنيك كاحد منى انت فيقول له صاحبه وهو الذى رفع الاذى عنه اى يقول فى مقابلة الدعاء الاول ولا اخذت يداك سوءا وشرا ويقول فى مقابلة الدعاء الثانى حفظك الله تعالى بنيك وبنى بنيك عن العقوق قالوا ان ذلك يزيد الالفه والمحبه

اى بعد ذهابه فانه اذا عاد فهو احق به
اى لعله الذى قام عنه

ونوسع

نكته الست يداك خيرا

من الطرفين ويقول اهل المجلس عند القيام ثلاثا سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب
اليك فان ذلك المذكور طابع بكسر البا وفتحها الخاتم اى مهر وتوقيع على مجلس الذكر يقال طبع على الكتاب اذا ختم كذا فى
المغرب وفى الخبر آمين طابع رب العالمين وكفارة بتشديد الفاء صرح به فى الديوان لمجلس اللغو ولا يهجر اخاه
المسلم فوق ثلاثة ايام مهما يغضب عليه وخيرهما الذى يبدا بالسلام قال ابو ايوب الانصارى رضى الله عنه قال النبى صلى
الله عليه وسلم لا يحل لمسلم ان يهجر اخاه فوق ثلاث يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا وخيرهما الذى يبدا بالسلام وقال عليه
السلام من اقال مسلما عثرته اقاله الله تعالى يوم القيمة قال عكرمة رضى الله عنه قال الله تعالى ليوسف عليه السلام بعفوك
عن اخوتك رفع الله ذكرك فى الذاكرين ذكره فى الاحياء ولا باس ان يهجر اخاه بذنب ارتكبه حتى يعلم اى الهجرة الى ان يعلم انه
احدث منه اى اوقع بدله توبة نصوحا وفى الصحاح نصحت الابل الشرب اى صدقته وانصحتها انا اى اورويتها
ومنه التوبة النصوح وهى الصادقة والنصح بالفتح مصدر قولك نصحت الثوب خطته ويقال منه التوبة النصوح
ولا يبعد ان انه من الناصح بمعنى الخالص قال الاصمعى الخالص من العسل وغيره كل شئ خلص فقد نصح ومن السنة ان
يدعو الله لاخيه المسلم الغائب بالخير والسلامة ويكتب اليه الكتاب مخبرا بما انتهى اليه حاله بعده واحوال اهاليه
جمع اهل واولاده مستخبرا عما هو فيه من الامور والاطوار جمع طور بالفتح والسكون وهو الحال صرح به فى كتب التفاسير
ويبدا فى الكتاب بنفسه فيكتب من فلان بن فلان الى فلان اما بعد فانى احمد الله الذى لا اله الا هو واصلى على
رسوله المصطفى ويزيد فى الثناء على الله تعالى ورسوله عليه السلام ما شاء ثم يكتب ما بدا له اى ما يظهر له من مهماته عنده
ومن السنة ان يذر التراب الحلال الخالى عن الشبهة اى يفرقه على كتابه يقال ذر الملح والدواء اى فرقه وبابه رد وانما
قيدنا التراب بالحلال لما روى ان رجلا كان يكتب رقعة وهو فى بيت كراء فاراد ان يترب الكتاب من جدار فخطر بباله
ان البيت بالكراء ثم خطر بباله لا خطر لهذا فترب الكتاب فسمع خاطفا يقول سيعلم المستخف بالتراب ما يلقاه غدا نكتة
من طول الحساب ذكره فى شرح الخطب او يضعه اى يضع كتابه على الارض ثم يرسله اظهارا للتواضع وكانت كتب الصحابة
رضوان الله عليهم اجمعين فى النصيحة والموعظة والانذار اى التخويف ومصالح المسلمين وكانت خالية عن اللغو اى القول
الباطل يقال لغا يلغو لغوا اى قال باطلا والكذب فى زخارف القول اى زينته كالسجع والتجنيس ونحوهما وكانت مقصورة
على الواقع المبهم من امر الدين واعمال المسلمين كالتعزية والتهنية وهى ضد التعزية بالفارسية مبارك بادكفتن
والتشكر والعتاب والاعتذار والشفاعة والاستشارة من المشورة وفى بعض النسخ والاستبشار من البشارة
والاستنصار طلب النصرة ونحو ذلك ولما بين الواقع المبهم بالامور المذكورة اشارة بقوله وجاء فى الخبر تفضيل
اعمال الخير بعضها على بعض الى ان تلك الامور ليست فى درجة واحدة بل على مراتب متفاوتة بحيث بعضها اهم من البعض
فينبغى للمؤمن فى كتابه ان يقدم الاهم فالاهم وهو قوله عليه السلام ولو قال بدله مثل قوله عليه السلام لكان اولى كما لا يخفى بر يفتح

البار

البار صيغة من بررت بالكسر اذا احسنت اليه والديك ولو سافرت سنتين لو هذه للوصل وكذا فيما بعدها من
المواضع الثلثة وصل ارحمك وصل كعد من وعد رحمك ولو سافرت سنة فى ذلك وعد بضم العين امر من عاد
المريض يعود عيادة المسلم المريض ولو على ميل فى الصحاح الميل من الارض منتهى مد البصر وصل على الجنازة ولو على
اربعة اميال فعلم منه ان بر الوالدين افضل من صلة الرحم وصلة الرحم افضل من صلوة الجنازة وصلوة الجنازة
افضل من عيادة المسلم

فصل ٣٩ فى طلب الحوائج

من استغنى بالله عن الناس احوج الله تعالى اليه الخلائق وان
احق ما يلزم المؤمن التقى بتشديد الياء اى المتقى ان يتعفف اى يتكفف عن طلب الحوائج متوجها الى الناس
فانه اى طلب الحوائج من الناس فتنة عظيمة وبلية بتشديد الياء جسيمة اى كبيرة شديدة وهو اى الطلب المذكور
اشد من الموت الاحمر بالراء المهملة فى مختار الصحاح سنة حمراء اى شديدة وموت احمر يوصف بالشدة ومنه
الحديث كنا اذا احمر الباس قال فى شرح المصابيح ان العرب ترى ان فى كل احمر قوة وشدة فوق ما يعتقد فى غيره
ولذا وصف الموت الشديد بالاحمر وقد يصحح بالزاى المعجمة فيفسر بالاشد والاقوى يقال رجل حميز الفؤاد اى شديد القلب
وفى حديث ابن عباس رضى الله عنهما افضل الاعمال احمزها اى امتنها واقواها وقد يفسر بحيوان بحرى شبيه بالمحاط
ينقبض وينبسط على الرطام فكثيرا ما يلقيه الموج الى ساحل البحر فيموت فيه بانتظار ان ياتيه الموج ويوصله الى البحر
على الاضرار الغير المفيدة يعبد النفس وفى الحديث من استعف اى طلب العفة اعفه الله اى رزق له العفة وهى
حفظه عن المناهى ومن استغنى اى طلب الغنا عن الناس اغناه الله تعالى عنهم ولفظ الحديث هكذا من يستعف من
الله تعالى يعفه الله تعالى ومن يستغن يغنه الله تعالى ومن يصبر يصبره الله تعالى يعنى ان من قنع بادنى
قوت وترك السؤال يسهل الله تعالى عليه القناعة وان من اظهر من نفسه الغنا وترك السؤال سهل الله رزقه
وحفظ ماء وجهه لجعله الله تعالى غنيا وان من تكلف الصبر اى امر نفسه بالصبر يسهل الله تعالى عليه الصبر كذا
فى تنوير المصابيح وعن ابن عمر رضى الله عنه ان النبى عليه السلام قال على المنبر ويذكر الصدقة والتعفف عن المسئلة اليد
العليا خير من اليد السفلى فقيل اليد العليا هى المنفقة قال الخطابى هذا اشبه واصح فى المعنى ويدل عليه ذكره عليه السلام حين
يذكر الصدقة والتعفف عنها فهى من علو المجد والكرم اعنى التعفف عن المسالة والترفع عنها لا من العلو الحسى كما توهم كثير
من الناس من ان العليا هى المنفقة والسائلة هى السفلى كما ذكره البيهقى فى كتابه المسمى بالترهيب والترغيب وروى
عن النبى عليه السلام اذا كان يوم القيمة انبت الله تعالى لطائفة من امتى اجنحة فيطيرون من قبورهم الى الجنان يسرحون
فيها ويتنعمون كيف شاؤا فيقول لهم الملئكة هل رايتم جهنم فيقولون لا هل رايتم الحساب فيقولون لا هل جزتم الصراط
فيقولون لا فيقول الملئكة من امة من انتم فيقولون من امة محمد صلى الله عليه وسلم حدثونا ما كان اعمالكم فى الدنيا فيقولون
خصلتان كانتا فينا فبلغنا الله هذه المنزلة بفضله ورحمته فيقولون وما هما فيقولون اذا كنا خلونا نستحى

ان نعصيه ونرضى باليسير مما قسم لنا فنقول الملك لحق لكم هذه كذا في روضة الناصحين ولقد اوصى رسول الله صلى الله عليه
وسلم ثوبان ان لا يسال احدا احدا قال عليه السلام من يكفل ان لا يسال الناس شيئا واتكفل له الجنة قال ثوبان رضي الله
عنه انا يا رسول الله فكان تشتد به الفاقة اي الفقر فلا يسال احدا ادنى شيء حتى كانت يسقط منه العصى او السوط
فلا يسال احدا ان يناوله بل ينزل من دابته فياخذه كذا في تحفة الابرار ثم لا ينعقف عن طلب الحاجة فالسنة
فيه ان يتوضأ ويصلي ركعتين ويرفع اي يعرض حاجته الى الله تعالى عز وجل قبل العرض الى المخلوق ثم يخرج يوم الخميس
بكرة اي في وقت الصبح ويقرأ اخر سورة ال عمران واية الكرسي وانا انزلناه وام الكتاب اي الفاتحة وتسمى ام الكتاب
ايضا لانها مفتتحه ومبدأه فكانها اصله ومنشأه كذا في تفسير البيضاوي ثم يحمد الله ويثني عليه بما هو اهله
ثم يصلي على النبي عليه السلام ثم لقصد بكسر الصاد من باب ضرب انقى الناس واورعهم ان وجد والا فاكرم الناس
نسبا وحسبا وهو اي الحسب بفتحتين ما يعده الانسان من المفاخر الكائنة من قبل نفسه لا من قبل ابائه لكن
المتبادر المتعارف في العرف من نحو قولهم فلان كذا وكذا حسبا ونسبا ان يكون المراد منهما على عكس ما ذكر كما لا يخفى
هذا والتحقيق فيه ان لفظ الحسب يستعمل في المشهور على ثلاثة معان احدها ان يكون من مفاخر ابائه كما قال
الجوهري والثاني ان يكون من مفاخر الرجل نفسه كما قال ابن السكيت والثالث ان يكون اعم منهما كما ذكره في
المغرب فقولهم في صدد المدح فلان كذا وكذا حسبا انما هو على احد المعنيين الاخيرين دون الاول اما على الثاني
فظاهر واما على الثالث فبان يذكر الحسب ويراد به ما عدا النسب بقرينة المقابلة لما تقرر عندهم من ان
العام قد يذكر في مقابلة الخاص ويراد به ما عدا ذلك الخاص على ما قيل في قوله تعالى تنزل الملئكة والروح
ان وجد والا فاسمح الناس اي اجود كفا واحسنهم بشرا بالكسر والسكون بالفارسية كشاده روبى وقد يصح
بشرا بفتحتين وهو ظاهر الجلد وارحمهم قلبا وكان بحيث ان قضى الحاجة قضاها بوجه طلق بالفتح والسكون اي
بشاش غير عبوس ثم يسر اليه حاجته اي يطلب منه حاجته بالاخفاء لا على وجه العلانية ولا يمدحه كاذبا ولا
يجاوز الحد في تعظيمه والتواضع له ولا يرتكب في طلب حاجته شيئا من المعصية ولا يؤذي فيه اي في ذلك الطلب مسلما
فان رجع بالنجاح اي بالظفر الى المقصود حمد الله تعالى وحده لا شريك له ودعا بالخير لمن تولى اي تقلد والتزم قضائها
فان اشكر الناس لله تعالى اشكرهم للناس وان رجع من عنده ذلك المسؤول بالخيبة واليأس يحمد الله تعالى ولم يذم صاحبه
على ذلك بل علم انه لم يكن مقدرا في الازل ويمشي الى حاجته رويدا اي مشيا رويدا يعني على المهل والوقار لا على سبيل
العجلة والاسراع حذرا عن اظهار الحرص في مختار الصحاح يقال فلان يمشي على رود بمعنى عود اي على مهل وتصغيره
رويد ويقال ارواد اي رفق فصغر الارواد تصغير الترخيم فصار رويدا ومصدرا نحو رويد زيد عمرو وبالاضافة وقول
المصنف هذا من قبيل الثاني فان موصوفه قد يكون مذكورا كما ذكرنا وقد يكون محذوفا كما ذكره المصنف ويغتنم اي

بعد

بعد قضاء الحوائج لاخوانه غنيمة ويعلم انه نعمة من الله تعالى فانه يعطى على صيغة المجهول بوزن اي بمقدار ما مشى عليه
قوله حسنات مرفوع على انه فاعل يعطى ويرفع له به اي بسبب قضاء حوائج اخيه قوله درجات مرفوع ايضا على
انه قائم مقام فاعل يرفع ولا يضيق ذرعا بما ينزل عليه من شدة وعسر اي لا يضجر تضجرا في الغاية بحيث لا يطيقه
يقال ضاق الامر ذرعا وذراعا اذا لم يطق ولم يقو عليه واصل الذرع بسط اليد فكانه تقول بسط يده اليه
فلم ينله فان وراءه مخرجا منتظرا على صيغة المجهول يعني سوف يجيء او فرجا قريبا سيجيء بلا شك والفرج بفتحتين
وبالجيم هو الخلاص من الغم وان مع العسر اي بعده يسرا قال اي قال الشاعر او القائل اذا تضايق الامر فانتظر فرجا
فاضيق الامر ادناه فصل الهاء للوزن اي اقربه الى الفرج ومن المثل المشهور الصبر مفتاح الفرج وانتظار الفرج
بالصبر عبادة وقد ورد في بعض الحديث ان من عسر عليه امر او حمل دينا اي كان على ذمته دين فقال الف مرة
لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم سهل الله تعالى عليه ذلك الامر والدين وعن علي بن ابي طالب رضي الله عنه ان مكاتبا
جاءه فقال اني عجزت عن كتابتي قال رضي الله عنه الا اعلمك كلمات علمنيهن رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان عليك مثل
جبل دينا اداه الله تعالى عنك قل اللهم اكفني بحلالك عن حرامك واغنني بفضلك عمن سواك ذكره في الاذكار وقال
في النهاية في شرح الهداية روى عن ابن مسعود رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اثنتا عشرة ركعات من صلاها في
ليل او نهار وقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وسورة ويتشهد في كل ركعتين ويسلم ثم يسجد بعد التشهد من الركعتين الاخريين
قبل السلام ويقرأ فاتحة الكتاب سبع مرات واية الكرسي سبع مرات ويقول لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك
وله الحمد وهو على كل شيء قدير عشر مرات ثم يقول اللهم اني اسالك بمعقد العز من عرشك ومنتهى الرحمة من كتابك
وباسمك الاعظم وجدك الاعلى وكلماتك التامة ان تقضي حاجتي ثم يسال الله تعالى حاجته ثم يرفع راسه ثم يسلم يمينا
وشمالا فان الله تعالى يقضي حاجته ثم قال النبي عليه السلام لا تعلموا السفهاء لانها دعوة مستجابة انتهى وفي رواية
الامام الجزري في حصنه الحصين بعد ذكر هذه الصلوة على الوجه الذي ذكر في شرح الهداية بعينه قال ذكر البيهقي وصاحب
كتاب الترغيب والترهيب انه جربه ووجده سببا لقضاء الحاجة قلت ورويناه في كتاب الدعاء للواحدي وفي سنده
غير واحد من اهل العلم ذكر انه جربه فوجده كذلك وانا جربته فوجدته كذلك الى هنا عبارة الجزري في الحصين وقال
الامام الغزالي في الاحيا بعد بيان صلاة الاستخارة ومن ضاق عليه الامر ومست حاجته في صلاح دينه او دنياه لامر تعذر
عليه فليصل هذه الصلوة وهي ما روي عن وهيب رضي الله عنه انه قال من الدعاء الذي لا يرد ان يصلي العبد اثنتي عشرة ركعة
يقرأ في كل ركعة بام القرآن واية الكرسي وقل هو الله احد فاذا فرغ خر ساجدا ثم قال سبحان الذي لبس العز وقال به
سبحان الذي تعطف بالمجد وتكرم به سبحان الذي احصى كل شيء بعلمه سبحان الذي لا ينبغي التسبيح الا له سبحان ذي
المن والفضل ذي العز والكرم سبحان ذي الطول اسالك بمعاقد العز من عرشك ومنتهى الرحمة من كتابك وباسمك الاعظم

وجدك الاعلى وكلماتك التامات التى لا يجاوزهن بر ولا فاجر ان تصلى على محمد وعلى ال محمد ثم يسال حاجته التى
لا معصية فيها فيجاب له قال وهذه الصلوة رواه ابن مسعود رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انتهى كلام
الغزالى وروى عن ابرهيم بن خلاد انه قال قال جبريل عليه السلام ليعقوب النبى عليه السلام الا اعلمك دعاء اذا دعوت به (الامام)
فرج الله تعالى عنك قال قل يا من لا يعلم كيف هو الا هو يا من لا يبلغ كنه قدرته غيره فرج عنى قال فاتاه البشير ذكره
صاحب الدرة الافاق قال الامام الشافعى رضى الله عنه اصابنى امر احرقنى ولم يطلع عليه احد غير الله تعالى فلما كانت البارحة
اتانى آت فى منامى فقال يا محمد بن ادريس قل اللهم لا املك لنفسى ضرا ولا نفعا ولا موتا ولا حيوة ولا نشورا ولا استطيع ان
اخذ الا ما اعطيتنى ولا اتقى الا ما وقيتنى اللهم وفقنى لما تحب وترضى من القول والعمل فلما اصبحت اعدت
ذلك فلما ترجل النهار اعطانى الله تعالى طلبتى وسهل لى الخلاص مما كنت فيه قال فعليكم بهذه الدعوات لا تغفلوا
عنها كذا فى روضة الناصحين وقال صاحب الكتاب المسمى بحيوة الحيوان رايت فى كتاب الدعا العلامة (للشيخ م)
ابى بكر محمد بن الوليد الطرطوسى عن مطرف بن عبد الله انه قال دخلت على منصور فرايته محزونا وقد امتنع
من الكلام لفقد بعض احبته فقال لى يا مطرف طرقنى من الغم ما لا يكشفه الا الله تعالى فهل من دعاء ادعو به عسى
يكشفه الله تعالى عنى قلت يا امير المومنين حدثنى محمد بن ثابت عن عمر بن الثابت البصرى قال دخلت بعوضة فى
اذن رجل من اهل البصرة فاسهرته ليله ونهاره فقال رجل من اصحاب الحسن ادع الله تعالى بدعاء العلاء بن الحضرمى
صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذى دعا به فى المفازة وفى البحر فخلصه الله تعالى وقال وما هو رحمك الله تعالى قال
بعث العلا الحضرمى الى البحرين فسلكوا مفازة وعطشوا عطشا شديدا حتى خافوا الهلاك فنزل وصلى ركعتين ثم قال يا
حليم يا عليم يا على يا عظيم اسقنا فجاءتهم سحابة كانها جناح طير فقعقعت عليهم فامطرت حتى ملأوا الاوانى و
سقوا الركاب قال ثم انطلقنا على خليج بحر ما خيض قبل ذلك اليوم ولا بعده فلم نجد سفنا فصلى ركعتين ثم قال يا (حتى انتهينا ح)
حليم يا عليم يا على يا عظيم اجرنا ثم اخذ بعنان فرسه ثم قال جوزوا بسم الله قال ابو هريرة فمشينا على الما فوالله
ما ابتل لنا قدم ولا خف ولا حافر وكان الجيش اربعة الاف قال فدعا الرجل بها فوالله ما خرجنا من عنده حتى خرجت البعوضة
من اذنه لها طنين حتى صكت الحائط فبرى قال فاستقبل المنصور القبلة فدعا بهذا الدعاء ساعة ثم انصرف بوجهه فقال
يا مطرف قد كشف الله عنى ما كنت اجده من الهم ودعا بالطعام واجلسنى فاكلت معه قال وعن جعفر الخلدى انه قال
ودعت ابا الحسن فقلت زودنى شيئا فقال لى اذا ضاع منك شئ واردت ان يجمع الله عز وجل بينك وبين انسان فقل
يا جامع الناس ليوم لا ريب فيه ان الله لا يخلف الميعاد اجمع بينى وبين كذا فان الله تعالى يجمع بينك وبين ذلك الشئ وذلك
الانسان قال فما دعوت بها الا استجيب لى انتهى عبارة كتاب حيوة الحيوان ويقول هذا الشارح الفقير عامله الله بلطفه
الخطير قد جربت مرارا هذا المنقول عن جعفر فوجدته حقا وذكر الراغب الاصفهانى فى المحاضرات انه ركب قوم فى البحر فجاءهم

هاتف فقال من يعطينى عشرة الاف درهم اعلمه كلمة اذا اصابه غم قالها انصرف فقال رجل انا فقال الهاتف ارم بالدراهم
فى الماء فرماها فقال اذا اصابك غم اقرأ ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب ومن يتوكل على الله
فهو حسبه ان الله بالغ امره قد جعل الله لكل شئ قدرا فقالوا له قد ضيعت مالك فاتفق ان المركب انكسر فلم ينج غيره
وذكر فى مشكاة الانوار كانه قال رجل تولت عنى الدنيا وقلت ذات يدى اى مالى فقال النبى عليه السلام فاين انت عن
صلاة الملكية وتسبيح الخلايق وبها يرزقون قال فما ذا يا رسول الله قال قل سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم استغفر
الله مائة مرة ما بين طلوع الفجر الى ان تصلى الصبح تاتيك الدنيا راغمة صاغرة اى ذليلة ويخلق الله تعالى من كل كلمة ملكا يسبح الله
تعالى الى يوم القيمة لك ثوابه وذكر فى الحصن ان من ابتلى بهم او دين فليقل اللهم انى اعوذ بك من الهم والحزن واعوذ بك من العجز
والكسل واعوذ بك من البخل والجبن واعوذ بك من غلبة الدين وقهر الرجال وقال فى تفسير القاضى البيضاوى وفى الاثار من حزنه
امر فقال خمس مرات ربنا انجاه الله تعالى مما يخاف وذكر الامام اليافعى رضى الله عنه انه قال ذكره الشيخ فى الحافظ العلامة
المشهور ابو زيد بن عبد الرحمن السهيلى لهذه الابيات السبعة وقال انه ما سال الله بها حاجة الا اعطاه اياها
يا من يرى ما فى الضمير ويسمع ۞ انت المعد لكل ما يتوقع ۞ يا من يرجى للشدايد كلها ۞ يا من اليه المشتكى والمفزع ۞
يا من خزاين رزقه فى قول كن ۞ امنن فان الخير عندك اجمع ۞ ما لى سوى فقرى اليك وسيلة ۞ فبالافتقار اليك فقرى ادفع ۞
ما لى سوى قرعى لبابك حيلة ۞ فلئن رددت فاى باب اقرع ۞ ومن الذى ادعوا واهتف باسمه ۞ ان كان فضلك عن فقيرك يمنع ۞
حاشا لفضلك ان تقنط عاصيا ۞ والفضل اجزل والمواهب اوسع ۞ ومن السنة مشاورة ذوى العقول المصدر مضاف
الى المفعول فمن اعترض اى صار عارضا من المهمات فانه اى الشان انه لن يهلك امرؤ ولا نضل عن سواء السبيل اى وسطه
بعد مشورة وكان النبى عليه السلام يكثر مشاورة اصحابه كثيرا او يستشير فى امر واحد عشرة من اهل اللب بالضم والتشديد
اى اهل العقل والحكمة والحنكة بضم الحاء المهملة وسكون النون اسم من احتنكه الرجل اى استحكم ويقال حنكته السن والحنكة
اى الحكمة التجارب والامور كذا فى الصحاح واهل الدين من المتقين او يشاور رجلا منهم عشرا اى عشر مرات اهتماما
ومبالغة فى امر المشورة فان لم يجد ذلك اى احدا يشاوره من ذوى العقول الرجال فليرجع الى امراته المنكوحة او الى امراة
اخرى يجوز مكالمته معها شرعا فيشاورها ويخالفها يعنى بعد المشاورة ينبغى ان يعمل بخلاف ما اشارت اليه فان فى
خلافها بركة وخيرا قال النبى عليه السلام شاوروهن وخالفوهن روى ان واحدا من اهل الشام شاور امراته فى ايام
الفتنة ان يطرح نفسه من السطح فقالت لا تطرح نفسك فخالفها وطرح نفسه فانكسرت رجله فلما اصبح جاء اعوان يزيد
عليه بان يسعوا ان يرسله الى حسين رضى الله عنه فلما راوا حاله تركوه فنجا من الشقاوة الابدية ببركة العمل بهذا الحديث
ولا يشاور بخيلا ممسكا فى الغاية فى انفاق مال ولا جبانا اى خائفا فى الحرب ولا حسودا فى نصيحة فان البخيل والجبان
والحسود كل منهم موصوف بصفة بعيدة عن ارشاد الحق والمقصود من المشاورة هو الارشاد ليس الا يشاور احدا فى ضد

ما تحقق وتقرر عنده اى عند المشاور فان المشاورة انما هى فى الامور المترددة منها لا فى الامور المقررة فانك اذا
شاورت فى سفر الكوفة بعد ان تقرر عندك عدمه بسبب تحققك خطرا عظيما فى الطريق لا يفيد تلك المشاورة
شيأ يعتد به بل ربما يودى الى سامة المستشار ان علم ان مشاورتك له فى السفر انما هى بعد ان تقرر عدمه عندك
حملا على الامتحان او الاستهزاء ويقدم على الاستشارة استخارة الله تعالى فيصلى ركعتين ثم يسأل الله تعالى ان ييسره
لارشد اموره تيسيرا او يريد الفرعة على مباشرة الامر الذى يريده وعلى تركه ويأخذ الامر الذى يريده اى يسرع فيه
بالتدبر فان رأى فى عاقبته رشدا او استقامة امضاه والا امسك نفسه عن ذلك ويباشره اى ذلك الامر بالرفق
واللطف لا بالعنف والاناة اى بالحلم والوقار لا بالاستعجال ويقتصد فيه ولا يغلوا الاقتصاد هو التوسط بين
طرفى الافراط والتفريط والغلو هو المجاوزة عن الحد فاذا استقبله امران اختار اهونهما وايسرهما فانه ابعد
من الخطر والفتنة ويسأل الله تعالى الخير والعافية عن المكروهات وصلاح الحال والدين فى كل ما يقول بلسانه
ويفعل بجوارحه ويهم بقلبه ويعوذ بالله العظيم من شر كل امر ويقول بسم الله الرحمن الرحيم فنعم عون على كل خير
فيه ويقول اعوذ بالله من الشيطان الرجيم فانها اى فى الاستعاذة بهذا القول دفعا لكل بلاء وفتنة وان
حصل الامر الذى باشره على مراده قال الحمد لله الذى بنعمته تتم الصالحات وان لم ينجح بالجيم بين النون والحاء
المهملة يعنى ان لم ينظفر على مراده قال الحمد لله على كل حال ويرى ان فيه حكمة خفية وعاقبته حميدة بالنظر اليه فان خير
الامور ما اختاره الله تعالى بلا شك **فصل فى ضيافة الاخوان** وسننها وآدابها الضيافة سنة من

وآداب الضيف والضيافة

سنن الاسلام وفى الحديث الضيف ينزل برزقه ويرحل اى يذهب والحال انه قد غفر لصاحبه اى لصاحب الضيف
وفى الحديث تصلى الملئكة على الرجل ما دامت مائدته موضوعة وفى الحديث الآخر حق الضيف حق واجب على كل
مسلم وان اصبح بفنائه فناء الدار بكسر الفاء ما امتد من جوانبها فهو دين عليه ان شاء اقتضاه اى اداه فى هذه
الدنيا فيبرئ ذمته وان شاء تركه الى دار الاخرة فيسأل عنه هناك وهذا تحريض على ادائه فى الدنيا كما لا يخفى على
العارف اللبيب باساليب الكلام وفى حديث آخر انما بيت لا يدخله الضيف لا تدخله الملئكة واول من اضاف الضيف
خليل الله تعالى يعنى ابرهيم النبى عليه السلام وكان يكنى ابا الضيفان بكسر الضاد جمع ضيف وانما يكنى به لكثرة ضيفه كقولهم
ابو الخير لمن يكثر خيره وكان ابرهيم عليه السلام بنى دارا لها اربعة ابواب الى اطراف الارض اى الى الجهات الاربعة من
الشرق والغرب والجنوب والشمال وكان اذا اراد ان يأكل يركب فى طلب الضيف اميالا وكان لا يفطر الا مع الضيف
ولصدق نيته فيه دامت ضيافته فى موضعه مشهده الى يومنا هذا فلا تنقضى ليلة الا ويأكل عنده جماعة من بين ثلاثة
عشر الى مائة وقال قوام الموضع انه لم يخل الى الآن ليلة من ضيف والسنة ان يأخذ بيد ضيفه ويدخله المنزل مستبشرا
به وينظر اليه بالبشر والسكون قوله والبشاشة اى طلاقة الوجه عطف تفسيرى ويكرمه اى الضيف بما استطاع

من الرفق واللطف قيل للاوزاعى ما كرامة الضيف قال طلاقة الوجه وطيب الحديث حكى انه نزل على عمر رضى الله عنه
ضيف فقام عمر بين يديه لخدمته بنفسه اكراما له فقيل له فى ذلك فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الملئكة
يقومون فى منزل فيه ضيف وانى لاستحيى ان اجلس والملئكة قيام ذكره فى الخالصة ويدله ما حاجة فى داخل بيته بحيث
لا يدخره لنفسه ويعرف حق اجابته له ويتقلده اى يقبل منه منته بالكسر والتشديد عظيمة فى ذلك
الاجابة والموافق حسن القبول بحيث كان يتخذها قلادة ويرى ذلك شرفا وذخرا لنفسه فى الدنيا
والاخرة فى الصحاح القلادة التى فى العنق يقال قلدت المراة فتقلدت هى ويقابل ذلك باحسان
ويلاطفه بالكلام والخطاب ويعجل له ما حضر من الطعام والشراب فان تعجيل الطعام من اكرام
الضيف قال الامام واحد المعتبين فى قوله تعالى هل اتاك حديث ضيف ابرهيم المكرمين انه اكرمهم
بتعجيل الطعام اليهم دل عليه قوله تعالى فما لبث ان جاء بعجل سمين والروغان الذهاب بسرعة قال
حاتم الاصم رضى الله عنه العجلة من الشيطان الا فى خمسة فانها من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم اطعام
الضيف وتجهيز الميت وتزويج البكر وقضاء الديون والتوبة من الذنب وقال ومهما حضر الاكثرون وغاب
واحد واثنان وتاخروا عن الوقت الموعود فحق الحاضرين فى التعجيل اولى الا ان يكون المتاخر فقيرا
او ينكسر قلبه بذلك فلا بأس حينئذ بالتاخير ويضعه بين يديه ولا يجلس مع الضيف كما فعل ابرهيم الخليل
عليه السلام هكذا وقد ذكرنا قصته على التفصيل فى فصل الاكل والشرب فليرجع اليه ولا يعد كثرة ما يقدم
الى الضيف اسرافا لما مر فى فصل الاكل ان ما كان لله تعالى فليس بسرف وان كثر وان كان لغير الله تعالى
فهو سرف عند اهل التحقيق وان قل وقال الامام الرازى ان بعضهم انفق مالا كثيرا فى الخير فقيل له لا خير فى
السرف فقال لا سرف فى الخير وقد ذكرناه هناك مع حكايته عن عثمان بن الاسود فليتذكر ولا يقوم بكسر الواو
المشددة ما يسوق على الضيف اى لا يقدر له قيمة فانه من آثار البخل وعلائم التأسف والندامة ويختار للضيف اصفى
الطعام من كدر الشبهة وازكاه اى اليقه بالطعام الاخوان يقال هذا الامر لا يزكو بفلان اى لا يليق به كذا فى الصحاح
فيقدمه فى احسن الاوانى جمع آنية وهى الظرف وينبغى ان يقدم من الالوان الطف ما حتى يستوفى منه من يريد فلا يكثر الاكل
بعده وعادة المترفهين تقديم الغليظ ليستأنف حركة الشهوة بمصادفة اللطيف بعده وهو خلاف السنة فان ذلك حيلة فى
استكثار الاكل كذا فى الاحيا ولا يتكلف للضيف فوق طاقته فيبغضه بل لا يزيد على ما يعول كل مرات متفرقات ان قلل
الضيف او استحيى بطالته وتنشيطا واما الحلف بالاكل او التكلف بالملعقة المملوة كما يفعل البعض فلا اذن له فى الشرع
لانه يودى الى تأذى الضيف وبغضه ومن ابغض الضيف ابغضه الله تعالى ومن ابغضه الله تعالى فهو فى النار انتهى
روى ان حكيما اضافه رجل فقال اجيبك بثلاث شرائط ان لا تطعمنى سما ولا تجلس معى من هو احب اليك وابغض الى ولا

تجلسنى فى السجن فلما دخل المجلس اجلس معه صبيا صغيرًا ولما قدم الطعام واستوفى الاكل جعل يلح عليه فى الاكل فلما
اراد الخروج قال لم امكث ساعة فقال له الحكيم قد نقضت العهود والشرايط كلها فى البستان ولا تضيف الا كريما مومن
تقى يعنى انه ينبغى ان تقصد بدعوته العباد دون الفساق فان اطعام الفاسق تقوية له على الفسق كما ان اطعام
التقى اعانة له على الطاعة وقال صلى الله عليه وسلم اكل طعامكم الابرار فى دعايه لبعض من دعا له وقال عليه السلام لا
ناكل الا طعام تقى ولا ياكل طعامك الا تقى ويوثر اى يختار الضيف على نفسه بما عنده وان لم يجد الا قوته نسكون
الواو يومه او ليلته قيد بقوله على نفسه اشارة الى ان عياله لو كانوا محتاجين الى ما عنده بحيث لم يكن لهم شئ غير ذلك
يجب تقديمهم على الضيف ذكر ان حكيما دعى الى طعام فقال اجيبك بثلث شرايط ان لا تتكلف ولا تجور ولا تخون قال
اما التكلف ان تتكلف الرجل بما ليس عندك واما الخيانة ان تبخل بما عندك فلا تقدمه لى ضيفك واما الجور ان تحرم عيالك
ونوثر ضيفك عليهم وروى ان رجلا دعى عليا رضى الله عنه فقال اجيبك على ثلث شرايط لا تدخل من السوق شيئا ولا
تدخر ما فى البيت ولا تجحف بعيالك كذا فى البستان والاحيا وتولى اى يباشر خدمة الاضياف بيده ولا يكلهم مضايع
وكل اى لا يفوضهم الى اهل بيته وسارع فى التقديم باعز شئ كان عنده كما فعل الخليل عليه السلام هكذا فاته خدم اضيافه ولم
يكل الى الغير وقدم اليهم اعز الاشيا عنده اعنى العجل الحنيذ السمين ولا باس بان تخبرهم الطباخ تخبيرا بما هيا لهم من الالوان
اى من الوان الاطعمة وانواعها فيقول لهم قد هيات مواد الاطعمة كذا وكذا لونا فاختاروا اى نوع طبخ وقد يصحح قوله
وتخبرهم بالبا الموحدة قبل الوا المهملة اى لا باس بان تخبرهم الطباخ اخبارا على سبيل المشاورة والتماس التعبير ليختار كل واحد
من الاضياف ما يشتهونه اى ما يشتهيه فيطبخ ما يامرون مما يختارون ويحكى عن بعض ارباب المروات انه كان يكتب نسخة
لما يحضره من الالوان ويعرض على الضيفان ليطيب نفوسهم وعن بعض اهل العلم انه قال من وضع مايدة يجب من حيث
الكرم ان يضع عليها الوانا مختلفة لان طبايع الانسان مختلفة كذلك الله تعالى صنع لهم عشرة اشيا على قدر همهم فاول
فرقة همهم الارضون والضياع قال تعالى جنات تجرى من تحتها الانهار والثانى همهم الكسوة قال الله تعالى ولباسهم فيها حرير
والثالث همهم الحلى قال تعالى يحلون فيها من اساور من ذهب والرابع همهم الاكل قال تعالى ولحم طير مما يشتهون والخامس همهم
الشرب قال تعالى ويسقون فيها كاسا والسادس همهم الجوارى قال تعالى كامثال اللؤلؤ المكنون والسابع همهم الخدم قال
تعالى ويطوف عليهم غلمان لهم كانهم لؤلؤ مكنون والثامن همهم المغفرة قال تعالى يدعوكم ليغفر لكم والتاسع همهم الرضوان قال
الله تعالى ورضوان من الله اكبر والعاشر همهم الروية قال الله تعالى للذين احسنوا الحسنى وزيادة كذا فى خالصة
الحقايق ويقدم كل شئ من المطعوم والبوارد من الاشربة والبقول جمع بقل وهو ما اخضر به الارض فقوله الخضر صفة
كاشفة فهو اى احضار البقول مستحب لما يقال ان الملكة يحضر المايدة اذا كان عليها بقل ولما فيه من التزيين بالخضرة كما
من مهيئا حال من قوله كل شئ ومصلحا بفتح اللام حالا اخرى مترادفة كالخبز المكسور واللحم المخلص من العظام والملح

المدعوق والثريد المثرود اسم مفعول من ثردت الخبز اذا كسرته اى الثريد المقطوع لقمة لقمة وفى بعض النسخ المسرود
بالسين من سرد الدرع وهو نسجها وتداخل الحلق بعضها فى بعض اى الثريد المهيا المنظوم اللقم كما على الطبق قال فى الاحيا
وكان سنة المتقدمين ان يقدم جملة الالوان دفعة واحدة ويصففون الطعام على المايدة لياكل كل واحد مما يشتهى
وان لم يكن عنده الا لون واحد ذكره ليستوفوا منه ولا ينتظر الطيب منه قال بعضهم كنا جماعة فى ضيافة فقدم الينا
الالوان من الروس المشوية طبيخا وقديدا فكنا لا ناكل ننتظر بعده لونا اخر وحملا فجا الطست ولم تقدم غيره فنظر بعضنا
الى بعض فقال بعض الشيوخ وكان مزاحا ان الله تعالى يقدر ان يخلق روسنا بلا ابدان قال فبتنا تلك الليلة جياعا
نطلب شيئا للسحور فلهذا استحب ان يحضر جميع الالوان او يخبر بما عنده هذا فى الاحضار واما الترتيب فى الاكل
فالاولى ان تقدم الفاكهة اولا فذلك اوفق لما فى الطب فانها اسرع استحالة فينبغى ان تقع فى اسفل المعدة قال
الامام الغزالى وفى القران تنبيه على تقديم الفاكهة فى قوله تعالى وفاكهة مما يتخيرون ولحم طير مما يشتهون وليس من
المروة استخدام الضيف روى ان عمر بن عبد العزيز رضى الله عنه اتاه ليلة ضيف وكان يكتب وكان السراج يكاد ان
ينطفى فقال الضيف اقوم الى المصباح فاصلحه فقال ليس من كرم الرجل ان يستعمل ضيفه فقال فانبه الغلام قال انها اول
نومة نامها فقام واخذ البطة وملا المصباح زيتا فقال الضيف انت بنفسك يا امير المومنين فقال ذهبت وانا
عمر ورجعت وانا عمر وخير الناس من كان عند الله متواضعا ذكره الامام ويضع الرغفان بالضم والسكون جمع
رغيف على المايدة ويترك التقبل ان الله تعالى وتر يحب الوتر والسنة ان يكون رب البيت اى صاحبه اول من يضع يده
فى الطعام ان قعد فيهم واخر من يرفع يده عنه اى لا يرفع صاحب المايدة عن الطعام قبل القوم لانهم يستحيون الاكل
بعده وان يحثهم على الاكل ان راى منهم توانيا اى فتورا وعدم نشاط فى الاكل وكان بعض الكرام يخبر القوم بجميع الالوان
ويتركهم ويتركهم يستوفون فاذا قاربوا الفراغ جثى على ركبتيه ومد يده الى الطعام واكل وقال بسم الله ساعدونى
بارك الله عليكم فكان السلف يستحسنون ذلك منه ويرى ان يعتقد ان مونة الضيف اى ثقل من مهامه انما
هو على الله تعالى لا على نفسه ولا يدعو احدا الى الطعام الا لله تعالى ويجانب الريا والمرا اى المعارضة والجدال و
المباهات اى المفاخرة بالدعوة الى الضيافة ولا يدخل على الضيف اذا لا خالا من لا يوافقه ولا يخص بضيافة بالتنوير
الاغنياء بالنصب فيحرم الفقرا ولا يدعو من دار واحدة الاب دون الابن والاخ دون الاخر اذا كانا كبيرين فان ذلك
جفاء وكذلك يراعى الترتيب فى اصدقايه واقربايه ومعارفه فان فى تخصيص البعض ايحاشا للباقين ولا يدعو من يشق
عليه الاجابة قال سفيان رضى الله عنه من دعا احدا الى طعام وهو يكره الاجابة فله خطيئة فان اجابه المدعو فله خطيئتان
لانه حمله على الاكل مع كراهة ويقدم فى الدعوة الافضل علما والاكبر سنا ولا يكرم الضيف بما خالف السنة ولا بما يشق عليه
ويحفظ عليه اى على الضيف وقت الصلوة ما دام عنده فان المسافر قد يخطئ فى تعيين الاوقات وقد يغفل عنها ويقدم

اليه بالليل ما يحتاج اليه الضيف من السراج والوقود بفتح الواو شئ يتقد به النار والسواك والنعل والوضوء بفتح الواو
ما يتوضأ به ولا يستأذن صاحب البيت الضيف فى تقديم شئ اليه فانه من اللؤم بضم اللام وسكون الهمزة مصدر
لؤم الرجل بالضم اى صار لئيما وهو من كان دنى الاصل شحيح النفس قال الثورى رضى الله عنه اذا كان زارك اخوك فلا
تقل له اتاكل او اقدم اليك ولكن اقدم فان اكل والا فارفع وان كان المزور لا يريد ان يطعم الزائر طعاما فلا ينبغى ان يظهره
عليه او يصفه له وقال بعض الصوفيه اذا دخل عليكم الفقراء فقدموا اليهم طعاما واذا دخل الفقهاء فسألوهم عن مسئلة
واذا دخل القراء فدلوهم على المحراب ولا يقدم الطعام الا قدم معه فاذا قدم الوضوء بفتح الواو يبدأ بمن هو على الايمن
اى على طرف اليمين من المجلس ويبدأ بالاصغر منهم لئلا ينتظر الشيوخ للشبان وفى الانتهاء اى بعد الفراغ من الاكل
يبدأ بالاكبر منهم تعظيما لهم ولا يغيب عن الاضياف لحظه ولا يناول اى لا يعطى بيده بعضهم شيئا دون بعض ولا
يناجى بعضهم اى لا يتكلم صاحب البيت مع البعض كلاما على سبيل الاخفاء دون بعض فى الصحاح النجوى السر بين اثنين
يقال نجوته اى ساررته وكذلك ناجيته وانتجى القوم وتناجوا اى تشاوروا فان امثال ذلك من التخصيصات
فى المعامله يحمل جفاء ويورث سوء الظن ولا يكثر السكوت عندهم فيدخلهم وحشة ولا يتكلم الا بما ينفعهم وينفعه
اضافانه لا خير فى كلام لا ينفع ولا يغلظ بكسر اللام المشدده والظاء المعجمه اى لا يظهر الغلظه والخشونه على خادمه
ولا على احد من اهل بيته ولا يعبس اى لا يظهر العبوس فى وجهه فى مختار الصحاح التعبيس مبالغة العبوس وهو بالفارسية
روى ترش كردن وان قيل ان الموصل له قبيل ولا يضرب احدا منهم ولا ينهر اى لا يجهر ولا يتكلم بالصوت قال
الله تعالى واما السايل فلا تنهر ولا يعاتب والعتاب مخاطبة الادلال كما مر واذا قطع القثاء والبطيخ وغيرهما
ذاقه اولا ثم قدم اليهم واذا حضر الطعام لم يحبسهم من باب ضرب عن تناوله وهو الاخذ باليد للاكل فانه
لؤم بالضم والسكون اى لأمة ودناءة فى البستان ثلث تورث السل رسوا سطى وسراج لا يضى ومائدة
ينتظر عليها من يجيئ والسل بالكسر والتشديد قرحة فى الرية ملازمها حمى دقية كذا فى الكمى الجلالى واذا فرغوا من
الطعام اذن لهم بالرجوع فلا يحبسهم ان ارادوا الخروج قال تعالى واذا طعمتم فانتشروا ويشيعهم التشييع المشى مع
الضيف عند الرحيل ويقابله الاستقبال اى يخرج معهم عند رجوعهم الى باب الدار فان ذلك من اكرام الضيف قال عليه السلام
ان من سنة الضيف التشييع الى باب الدار قال الحسن رضى الله عنه من شيع اخاه فى الله تعالى بعث الله ملئكة من تحت عرشه
يوم القيمه يشيعونه الى الجنة كذا فى الاحياء وشرح الخطب وحكى عن بعض اهل العلم انه كان قبل خلق الارض مكانه ماء
والعرش مستقر على الماء فامر الله تعالى العرش ان يصعد فوق السماء فارتفع وجعل يعلو وصار الماء الذى فى موضع
الكعبه يشايع العرش وصعد معه الى ما شاء الله تعالى فامر بالرجوع الى موضعه فقال لولا ان الله تعالى امرنى ان
ارجع الى مقرى لشيعتك الى مكانك فاوحى الله تعالى الى ذلك الماء انك اكرمت العرش وشيعته لاجلى لاجرم جعلت مكانه

مكان الكعبه

افضل

افضل البقاع وجعلته قبلة لجميع الخلايق ومظنة لطلب الحوائج ولهذا قال النبى عليه السلام من شيع ضيفا له سبع خطوات
غلق الله تعالى عنه سبعة ابواب جهنم واذا شيعه ثمانى خطوات فتح الله تعالى له ثمانية ابواب الجنة حتى يدخلها من ايها
شاء كذا فى خالصة الحقايق وفى الدخول يسبقهم لارشاد الطريق واما فى التشييع فينبغى ان يقدمهم فى الخروج
تعظيما لهم ومن السنة ان يضيف الغريب الفقير ثلاثة ايام فان زاد على ذلك فهو صدقة يعنى ان تقديم الطعام
الى الضيف سنة مؤكدة فى اليوم الاول وليلته وفى اليوم الثانى والثالث يقدم اليه ما كان حاضرا عنده بلا زيادة
على عادته وما زاد على ذلك صدقة ومعروف ان شاء فعل والا فلا كذا فى شرح المصابيح ثم يعطيه اى الغريب الفقير
جايزة يوم وليلة هى بالجيم والزاى المعجمه ما يقطع به مسافة يوم وليلة يقال اجازه بجايزة سنية اى بعطاء ويقول
للاضياف حين توارثهم اكرمتمونى جزاكم الله تعالى منى خيرا وفى الحديث ان من السنة ان يخرج مع ضيفه الى باب
داره ويرى تقصيره اى يظن فى نفسه انه قصر فى ايفاء حقوقهم تقصيرا ولو صب او للوصل يعنى يرى التقصير لو صب
الدنيا عليهم نعمة وخدمة وعذر ذلك ولا يمن عليهم منه ولا يطلب منهم جزاء اى عوضا ولا شكورا بضم الشين مصدر
بمعنى الشكر وهو الثناء على المحسن على ما اولاه من المعروف كذا فى مختار الصحاح ومن حقوق الاسلام اجابة الدعوه وفى
الحديث من لم يجب بضم حرف المضارعه وكسر الجيم الدعوه فقد عصى الله ورسوله ولا يرد احد دعوة اخيه ولا يقل له اى لاخيه
هنيئا لك فان الهنى لاهل الجنة فى الصحاح كل امر ياتيك من غير تعب فهو هنى ولا يقل اطعمنا الله تعالى واياكم طيبا ولا يجيب
الى طعام البخيل وفى الحديث طعام الجواد دواء وطعام البخيل داء اى مرض ولا الى طعام صنع رياء وسمعة اى ليراه الناس
ويسمعوا به فليس من السنة اجابته بل الاولى فى امثال ما ذكر الرفع والتعلل بعلة من العلل الغير الكاذبه ولا يجيب الى مايدة
يدار عليها الخمر او بعدها ولا الى طعام الفاسق ولكن على نية اى على قلبه اجابة الله تعالى ولو حذف قوله بقلبه لكان اظهر
فينهض اى يقوم الى الدعوة لسرور المؤمنين اى لادخال السرور فى قلب اخيه المؤمنين لا لشهوة فى نفسه فيكون عاملا فى
فى ثواب الدنيا بل يجب ان يحسن نيته ليصير بالاجابه عاملا للاخرة وذلك بان ينوى ادخال السرور على قلب
اخيه امتثالا لقوله عليه السلام من سر مومنا فقد سر الله تعالى وينوى ايضا الاقتداء بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم
فى قوله لو دعيت الى كراع لاجبت وينوى ايضا الحذر عن معصية الله تعالى لقوله عليه السلام من لم يجب الداعى فقد
عصى الله تعالى وينوى ايضا اكرام اخيه المؤمن اتباعا لقوله عليه السلام من اكرم اخاه المؤمن فانما اكرم الله تعالى كل ذلك
من هذه الاحاديث مذكور فى الاحياء ويجلس حيث اجلسه فان المضيف اعرف بعورات بيته ولا يغير الضيف فى
بيته اى فى بيت المضيف شيئا والظاهر انه بالعين المهمله من التعيير بمعنى التوبيخ وقد روى بالغين المعجمه ومعناه
ظاهر الا ما حرم الله تعالى من المنهيات المحرمه ولا يسأل اى لا يفتش الضيف عن شئ من امر بيته اذ ربما يشق عليه
الاخبار فيستحيى ويغض بصره غضا من باب رد ولا يلتفت يمينا ولا شمالا ويخفف الضيف مؤنة اى ما يثقل عليه

المومن

اى على صاحب البيت بان لا يلح عليه شيئاً يشق عليه احضاره وقوله ولا يشتهى عليه شيئاً اى لا يظهر الاشتها على
المضيف عن شىء الا الملح والماء بيان لتخفيف المونه روى الاعمش عن ابى وايل انه قال مضيت مع صاحب لى نزور
سلمان فقدم الينا خبز شعير وملحاً جريشاً فقال صاحبى لو كان فى هذا الملح سعتر لكان اطيب فخرج سلمان ورهن
مطهرته واخذ سعترا ولما اكل قال صاحبى الحمد لله الذى قنعنا بما رزقنا فقال سلمان لو قنعت بما رزقت لم تكن
مطهرتى مرهونه وهذا فيما اذا توهم تعذر ذلك على اخيه او كراهته له وقد بيناه فى فصل بيان سنن الاكل والشرب
مع حادثة جرت بين الزعفرانى والامام الشافعى رضى الله عنه ولا يرجع اليه ولا يعيب بالعين المهمله وكسر الياء
المشدده طعاما قدم اليه كان يقول ملحه زايد او ناقص وغير ذلك ولا يحقر شيئاً منه وان كان حقيرا فى
نفسه كالكراع ويجب على صاحب البيت ان ياتى بكل ما يجده ولا يحقر شيئاً مما عنده فانه من التكلف الممنوع روى عن
انس بن مالك وغيره من الصحابه رضى الله عنهم انهم يقدمون ما حضر من الكسر اليابسه وحشف التمر يعنى
رديه ويقولون لا ندرى ايهما اعظم وزرا الذى يحقر ما قدم اليه او الذى يحقر ما عنده ان يقدمه ذكره الامام
ولا يرد اللبن والطيب بكسر الطاء والوساده الا ان يكون من الحرير وماء زمزم ولا يتامر على رب البيت اى صاحبه
ويستاذن للخروج من غير مكث عند صاحب البيت ولا يستانس لحديث معه او مع غيره اذ ربما يكون لصاحب البيت
مصلحه يتاخر بالتحدث والمكالمه الا ان يحب رب البيت وحينئذ لا باس بالحديث والاوثق ان ياكل شيئاً فى بيته
ويحسن مواكلته بالنصب مفعول يحسن يقال احسن الشى اذا عمله واجود عمله فى القوم ولا يضع يده فى الطعام الا باذن
المضيف او مشاهدته ولا يبتدى اى لا يعطى احدا شيا على مايده غيره بدون اذنه فى الحديث من مشى الى طعام لم يدع اليه
فقد دخل سارقا وخرج مغيرا اسم فاعل من الاغارة بالفارسيه غارت كنند ولا يذهب باحد الى الضيافه الا باذن المضيف
ولا يرفع شيئاً من المايده فانها وضعت للاكل دون الادخار قال فى الاحياء وما بقى من الاطعمه فليس للضيفان اخذه وهو
الذى يسميه القوم الزله الا اذا صرح صاحب الطعام بالاذن فيه عن قلب راض او علم ذلك بقرينه حاليه وان يفرح به فان كا
يظن كراهيته فلا ينبغى ان ياخذ الواحد الا ما يخصه وما يرضى به رفيقه عن طوع لا عن حياء انتهى ويمشى الى الضيافة
هونا بالفتح والسكون اى بالوقار والسكينه من غير عجلة وشره بالهاء الاصلى وفتح الراء الحرص واذا دعا اثنان الى الضيا
ففى الحديث اذا اجتمع داعيان فاجب امر من اجاب اقربهما بابا فان اقربهما بابا احق هذا اى التوزيع بقرب الباب فى
الجيران اذا استووا فى مراتبهم والا فاقربهم ودا او محبة اولى بالاجابه ويأكل الضيف فى الضيافة مثل ما ياكل فى بيته فانه
الانصاف والعدل او فوق ما ياكل فى بيته فانه تفضل منه وان نقص فذلك خيانة ونفاق هكذا ورد فى الاثر روى
ان واحدا من الزهاد عاد الى بيته من الدعوه فدعى بالطعام وكان له ابن عاقل فقال يا ابى لم لا تاكل فى ضيافة الملك فقال
ما اكلت عنده شيئاً يعتد به فقال له الصبى يا ابى اعد صلاتك ايضا فانك لم تصل عنده ما يعتد به عند الله تعالى

فاجب

ذكره

ذكره الشيخ السعدى رضى الله عنه ومن السنة ان يدعو الضيف للمضيف بعد الفراغ من الطعام فيقول افطر عندكم
الصايمون واكل طعامكم الابرار ونزلت عليكم الملايكه بالرحمه او يقول يذكر له نزلت عليكم الملكة بالرحمه روى ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم استاذن على سعد بن عباده فقال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته فقال سعد وعليكم السلام ورحمة الله
فلم يسمع النبى صلى الله عليه وسلم حتى سلم ثلاثا ورد عليه سعد ثلاثا فلم يسمعه فرجع النبى عليه السلام فاتبعه سعد فقال يا
رسول الله بابى وامى ما سلمت تسليمة الا هى باذنى ولقد رددت عليك ولم اسمعك احببت ان استكثر من سلامك ومن
البركه ثم دخلوا البيت فقرب له زبيبا فاكل النبى عليه السلام فلما فرغ قال عليه السلام اكل طعامكم الابرار وصلت عليكم الملكة و
افطر عندكم الصايمون كذا فى المصابيح **فصل فى حقوق الجار على الجار** واعلم ان من اهم الامور طلب
الجار الصالح وفى الحديث التمسوا الجار قبل شراء الدار والرفيق بالنصب قبل الطريق واكرام الجار من سنة
الاسلام وفى الحديث حرمة الجار كحرمة الام عن عايشه رضى الله عنها انه قال عليه السلام ما زال جبريل عليه السلام
يوصينى بالجار حتى ظننت انه سيورثه بتشديد الراء اى سيحكم جبريل بميراث احد الجارين من الاخر كذا فى شرح
المشارق ومن اكرامه اى اكرام الجار ان يواسيه بما امكنه فى المغرب اسيته بمالى اى جعلته اسوة فيه اقتدى به
ويقتدى هو بى وواسيت لغة ضعيفة فيه وخلاصته ما فى المصادر المواساة كسى رابره همچو خويشتن داشتن
وهذه كنايه عن كمال الرعايه ولا يبيت شبعان هو صفة مشبهة من شبع كعطشان من عطش وجاره طاو اى
جايع ويشركه فى الفضل من الرزق الذى رزقه الله تعالى اشراكا قال الله تعالى واشركه فى امرى اى اجعله شريكى فيه
ويجتنب اذاه اى يحترز عما يتاذى به الجار وجفاه الجفا بالمد ضد البر وما يكرهه وفى الحديث ما امن بالله من لا
يامن جاره بوايقه جمع بايقه وهى ما يصيب الناس من عظيم نوايب الدهر والمراد به ههنا الشرور ويهدى اهل الجار
ما يجد قل او كثر وان كان الجار ذميا فان مجرد الجوار له حق خاص ليس لغير الجوار له حق خاص قال صلى الله عليه وسلم
الجيران ثلاثه جار له حق واحد وجار له حقان وجار له ثلاثه حقوق فالاول كالجار الذمى والثانى كالجار
المسلم والثالث كالجار المسلم ذى الرحم فان له حق الجوار وحق الاسلام وحق الرحم ولا ينظر فى دار جاره بغير اذنه
وكان بعض الكبراء ينفق على اربعين جارا عن يمينه وعلى اربعين جارا عن شماله وعلى اربعين جارا عن امامه يعنى الجهه
اى قدامه وعلى اربعين جارا من خلفه روى الزهرى ان رجلا شكى الى النبى صلى الله عليه وسلم من جاره فامر عليه السلام
ان ينادى على باب المسجد الا ان اربعين دارا جار قال الزهرى اربعون هكذا اربعون هكذا فاومى الى
اربع جهات ذكره فى الاحياء وكان يبعث اليهم بالكسوة والضحايا للذبح فى الاعياد جمع عيد وكان يقول من اراد ان يتزوج
منكم فليعلمنى اعلاما حتى اصلح انا من شانه اى بعض اموره من مهماته ومن اذى الجار ان يبول فى جدار داره وان يرمى
بالحجر او بالمدر ونحوهما كلب جاره ويعلق بابه دون حاجته اى عند حاجته قال الامام الغزالى اعلم انه ليس حق الجار

كف الاذى فقط بل احتمال الاذى فان الجار قد كف الاذى فليس فى ذلك قضاء حق ولا يكفى احتماله بل لابد من الرفق
واعطاء الخير والمعروف اذ يقال ان الجار الفقير يتعلق بجاره الغنى يوم القيمة ويقول يا رب سل هذا لم منعنى
معروفه وسد بابه دونى ومن اكرامه ان يلطف بولده تلطفا ويغسل وجهه اى وجه ولد جاره ويدهن راسه
يقال دهنه من باب نصره فطح ومدهن هو وادهن ايضا على افتعل اذا انطلى بالدهن كذا فى مختار الصحاح ويمسح على
راسه مسحة واحدة او اكثر ولا يحقر ما يهدى اليه جاره من الهدايا حقيرا ويلقى الجار بوجه طلق بشاش ويعترف له
من مرقته غرفة قال ابو ذر رضى الله عنه اوصانى خليلى صلى الله عليه وسلم اذا طبخت قدرا فاكثر ماءها ثم انظر الى بعض
اهل بيت من جيرانك فاغرف لهم منها ويقرضه اى يعطى القرض اذا استقرض ويعوده من العيادة اذا مرض ويعينه فى
المصادر الاغاثة فرياد رسيدن اذا استغاثه ويوسيه لمصيبته ويهنيه بخير اصابه التهنية ضد التعزيه ويعزيه
كما مر روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يعزى اخاه بمصيبته الا كساه الله تعالى عز وجل من حلل الكرامه
يوم القيمة والتعزية هى التصبير وذكر ما يسلى صاحب الميت ويخفف حزنه ويهون مصيبته وهى مستحبة فانها
مشتملة على الامر بالمعروف والنهى عن المنكر وهى داخلة فى قوله تعالى وتعاونوا على البر والتقوى كذا فى الاذكار
ويشهد جنازته اى يحضر جنازة جاره اذا مات ويحفظ فى غيبته اى اذا كان جاره فى السفر يحفظ اهله
ومنزله وان لم يوصه به ولا يخونه فى اهل بيته حال حضره وسفره ولا يديم النظر الى خادمته من الجوارى وغيرها
ادامة بل ينظر قدر الحاجة فقط ولا يؤذيه بقتار قدره بكسر القاف وسكون الدال المهملة ظرف معروف والقتار
بضم القاف والتاء المثناة من فوق ريح الشواء اى رائحة اللحم المشوى اى المطبوخ الا ان يهدى له منها اهداء
ولا يطول بناءه عليه تطويلا لا يقوله ليحجر اى ليمنع عنه الريح تعليل للتطويل والنفى داخل على التطويل المعلل الا من طيب
نفسه ويهدى له من فاكهة يشتريها او لا يعطى الباكوره والا يدخلها اى تلك الفاكهة بيته سرا لا علانية لئلا
يراه ولد جاره ولا يخرج بها اى بتلك الفاكهة ولده ليغيظ بها ولد جاره فيتاذى بها ويرى تقصير نفسه فى انقاد
حق الجار واذا باع داره عرضه على جاره ان كان حاضرا ويشتريها اذا كان الجار غائبا ولا يبيعه اجنبيا الا باذنه
ورضاه ولا يمنع جاره ان يغرز بالغين المعجمة وكسر الراء المهملة بعده عن ان يضع راس خشبه فى جدار داره
ولا يمنع الجار مرافق بيته فى الصحاح مرافق الدار مصاب الماء وشبهها واراد به ههنا مصالحها نحو الماء والملح والنار
والخميره وهى ما يجعل فى العجين بالفارسية خميرمايه ويغتنم جواره اى مجاورة المسلم الصالح ففى الحديث ان الله تعالى
عن ما تمه الف بيت بالاضافة من جيرانه جمع جار فى قوله البلاء بالنصب مفعول يدفع ويتحمل من الجار ما يتحمل عن
غيره ويعامله بكسر الميم ما يجب ان يعامل به غيرها روى انه شكى بعضهم عن كثرة الفار فى داره فقيل له لو اقتنيت
هرة فقال اخشى ان سمع الفار صوت الهرة فيهرب الى دار الجيران فاكون قد احببت لهم ما لا احب لنفسى كذا فى

ارادبيع

مايه الف

الاحياء قال عمر رضى الله عنه اذا احمد الرجل قوله جاره مرفوع فاعل احمد وذو قرابته ورفيقه اى اذا احمد لذلك الرجل
رفيقه ايضا فلا يشكو فى صلاحه وعن ابن مسعود رضى الله عنه قال قال رجل يا رسول الله كيف لى ان اعلم اذا احسنت
او اسات فقال النبى صلى الله عليه وسلم اذا سمعت جيرانك يقولون قد احسنت فقد احسنت واذا سمعت يقولون
قد اسات فقد اسات ذكره فى تحفة الابرار والله اعلم **فصل** ٤٢ فى سنن النكاح وفضائله وحقوقه اعلم
ان النكاح من افضل السنن لجملا لكبر الهم الثانى مصدر رجمى واصعب الحقوق قضاء فان له آفات لا يسلم المرء منها كالعجز
عن طلب الحلال فانه لا يتيسر لكل احد سيما فى هذه الاوقات مع اضطراب المعايش فيكون النكاح سببا للتوسع فى
الطلب والاطعام من الحرام وفيه هلاكه وهلاك اهله والمتعزب فى امن من ذلك وكالقصور بحقهن والصبر على
اخلاقهن واحتمال الاذى منهن فانه خطر ايضا لانه راع ومسئول عن رعيته قال النبى صلى الله عليه وسلم كفى بالمرء
اثما ان يضيع من يعول وروى ان الهارب من عياله بمنزلة العبد الابق لا يقبل له صلوة ولا صيام حتى يرجع اليهم قال
الامام ومن نقص عن القيام بحقهن وان كان حاضرا فهو هارب قال الله تعالى قوا انفسكم واهليكم نارا امرنا ان نقيهم
النار كما نقى انفسنا ولذلك اعتذر بعضهم عن عدم التزوج وقال انا مبتلى بنفسى فكيف اضيف اليها نفسا اخرى وله
اى للتزوج آفة اخرى اخفى مما ذكر وهو ان يكون الاهل والولد شاغلا عن الله تعالى جاذبا الى طلب الدنيا وتدبير
حسن المعيشة للاولاد بكثرة جمع المال وادخاره لهم وطلب التفاخر والتكاثر بهم وبدعوه الى التنعمات وان كان بالمباحات
بل الى الاغراق فى ملاعبة النساء ومؤانستهم والافتنان فى التمتع بهن ويثور منه انواع من الشواغل من هذا الجنس بحيث
يستغرق القلب فيدا ناء الليل والنهار ولا يتفرغ المرء فيها للفكر فى الاخرة والاستعداد لها ولذلك قال ابرهيم بن ادهم
من تعود افخاذ النساء لم يجئ منه شئ وقد مدح الله تعالى يحيى عليه السلام بكونه سيدا وحصورا وهو من لا ياتى النساء
مع القدرة ومن هذا قال النبى عليه السلام خير الناس بعد المائتين الخفيف الحاذ قيل وما الحاذ يا رسول الله قال الذى لا اهل
له ولا ولد وقال عليه السلام ياتى على الناس زمان يكون هلاك الرجل على يد زوجته وابويه وولده يعيرونه بالفقر ويكلفونه
ما لا يطيق فيدخل المداخل التى يذهب فيها دينه فيهلك وقد ورد فى الترغيب عن النكاح من الاثار ما لا يحصى ولما
اشار اليه المصنف اجمالا اراد ان يشير الى بعض ما ورد فى الترغيب فيه فقال واعظم الامور نفعا واجزلها اى اعظم الفضائل
اجرا فانه تحصين الدين اى احكام له وتحسين الخلق واحد الاخلاق ومباهاة اى مفاخرة سيد الخلائق محمد صلى الله عليه
وسلم حيث قال تناكحوا تكثروا فانى اباهى بكم الامم يوم القيمة حتى بالسقط وستر العورة بالفتح مصدر ستر العورة المعرضة
بكسر الراء المشددة اى الباعثة المؤدية الى التعرض للافات المفضحة ومجلبة على وزن المسالة مصدر بمعنى اسم الفاعل
اى جالب للغنى والرزق قال الله تعالى ان يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله وتكثير سواد اهل التوحيد وفى الحديث
من شهد اى حضر املاكه بكسر الهمزة اى تزوج امرء مسلم يقال املكنا فلانا فلانة اى زوجناه اياها يقال جئنا من املاكه

ولا نقل من ملائكة كذا في الصحاح فكأنما صام يوما في سبيل الله تعالى قوله واليوم سبعمائة يوم جملة حالية وفي
الحديث الآخر افضل الشفاعة ان تشفع في نكاح بين اثنين اي تكون وسيلة بينهما وتسعى في ربطهما وقال الله تعالى
وانكحوا الايامى منكم وقال تعالى في مدح الرسل ومدحهم ولقد ارسلنا رسلا من قبلك وجعلنا لهم ازواجا وذرية
فذكر ذلك في معرض الامتنان واظهار الفضيلة وقال النبي عليه السلام من رغب عن سنتي فليس مني وان من سنتي
النكاح وقال في الكفاية وهو اي النكاح فرض عين عند اصحاب الظواهر وفرض كفاية عند بعض اصحابنا كالجهاد واذ
قد علمت ان امر النكاح على طرفي التحذير والترغيب واحطت بجامع آفاته وفوائده فاعلم ان الحكم على شخص واحد
بان الافضل له النكاح او العزوبة مطلقا قصور عن التحقيق بل ينبغي ان تتخذ هذه الفوائد والآفات ميزانا
ومحكا ويعرض المريد عليه نفسه فان انتفت في حقه الآفات واجتمعت الفوائد بان كان له مال حلال وخلق
حسن وجد في الدين تام لا يشغله النكاح عن الله تعالى وهو مع ذلك شاب يحتاج الى تسكين الشهوة
ومنفرد يحتاج الى تدبير المنزل والتحصن بالعشيرة فلا يتمارى في ان النكاح افضل له مع ما فيه من السعي في
تحصيل الولد وان انتفت الفوائد واجتمعت الآفات فالعزوبة له افضل وان وجد في كل منهما شيء فينبغي ان
يوزن بالميزان القسط حظ تلك الفائدة في الزيادة وحظ تلك الآفات في النقصان منه فاذا غلب على الظن
رجحان احدهما حكم به هذا خلاصة ما حققه الامام وغيره في كتبهم وله اي النكاح فضائل وسنن ومواجب
اي واجبات وحقوق منها ان يستقرض المال للنكاح ولا يبالي من الحائل فان ضمان ذلك على الله تعالى ولا يخاف ادائه
المتزوج العسر بسكون السين وضمها ضد اليسر والفقر اذا كان نيته بالتزوج التعفف اي طلب العفة وهي
حفظه عن المناهي قوله والتحصين عطف تفسيري على ما ذكر في المغرب قال النبي عليه السلام من ترك التزوج مخافة
العيلة فليس منا والعيلة بالفتح والسكون الفقر والفاقة ويختار للتزوج امرأة ذات الدين فان المرأة الصالحة
خير متاع الدنيا فان بها يحصل تفريغ القلب عن تدبير المنزل والتكفل بشغل الطبخ والكنس والفرش وتنظيف الأذى
وتهيئة اسباب المعيشة فان الانسان لو لم يكن له شهوة الوقاع لتعسر عليه العيش في منزله وحده اذ لو تكفل جميع
اشغال المنزل لضاعت اكثر اوقاته ولم يتفرغ للعلم والعمل فالمرأة الصالحة المصلحة للمنزل معينة على الدين بهذا الطريق
واختلال هذه الاسباب شواغل ومشوشات للقلب ومنغصات للعيش ولذلك قال ابو سليمان الداراني الزوجة الصالحة
ليست من الدنيا فانها تفرغك للآخرة وقال سفيان بن عيينة كثرة النساء ليست من الدنيا لان عليا رضي الله عنه كان ازهد
اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان له اربع نسوة وتسع عشرة سرية وفي تفسير الشيخ من كان اتقى كان شهوته اشد
وقال ابو بكر الوراق كل شهوة تقسي القلب الا الجماع الحلال فانه يصفي القلب ولهذا امر بالزهد والتقليل من كل شهوة الا الجماع
ولهذا اكثر من الانبياء التزوج والجماع حتى صار لداود عليه السلام مائة منكوحة وثلثمائة سرية ولابنه سليمن عليه السلام ثلثمائة

منكوحة

منكوحة وسبعمائة سرية ولنبينا محمد صلى الله عليه وسلم تسع نسوة وقوة اربعين نبيا ولكل نبي قوة اربعين رجلا كذا
في مشكاة الانوار ويختار العريقة الحسب والنسب اي يختار للتزوج المرأة الشريفة اي الاصلية الكريمة حسبا
ونسبا في الصحاح اعرق الرجل اي صار عريقا وهو الذي له عرق في الكرم وفي المغرب الحسب بفتحتين الفعال الحسنى
للرجل ولآبائه ومنه من فاته حسب نفسه لم ينتفع بحسب ابيه وقريبا اذا قوبل الحسب بالنسب يراد به المفاخر
المتعلقة بالانسان نفسه وبالنسب المآثر المتعلقة بالآباء فان العام اذا قوبل بالخاص يراد به ما عدا ذلك الخاص
بقرينة المقابلة وقد مر تحقيق لفظ الحسب في فصل طلب الحوائج فعليك به والديانة اي يختار العريقة في الديانة واركان
الاسلام بحيث تكون صابرة قانعة متوكلة كامرأة حاتم الاصم روي انه دخل حاتم على امرأته فقال اني اريد ان اسافر
فكم تحتاجين من النفقة فقالت بقدر ما تخلف علي من الحيوة فقال وما ادري كم تعيشين فقالت كله الى من يعلم فلما خرج
حاتم الى السفر دخل النساء عليها يظهرن الاهتمام بشأنها وانه تركها بلا نفقة فقالت انه كان اكالا والله الرزاق ولم يكن رزاقا
ذكره في روضة الناصحين وان العرق نزاع بالفتح والتشديد اي يجر الفروع الى نفسه وفي الحديث بر بالكسر والتشديد
خلاف العقوق المرأة المؤمنة كعمل سبعين صديقا وفجور المرأة الفاجرة كعمل الف فاجر ويجتنب خضراء الدمن بكسر الدال
وفتح الميم وهي المرأة الحسناء في منبت على وزن المجلس السوء بالفتح والسكون قال السيد الشريف في شرح المفتاح خضراء الدمن
ما ينبت على المزابل والدمنة آثار الدار ومنبت السوء هو الاصل الردي والنسب الفاسد واضافته كاضافة حمار سوء
ورجل صدق في افادة المبالغة ولا يتزوج امرأة لعزها ومالها وجمالها فانه لا يزداد بذلك الا ذلا الذل بالضم والتشديد
ضد العز وبالكسر اللين ودناءة وفقرا قال عليه السلام من نكح المرأة لمالها وجمالها حرم مالها وجمالها ومن نكح لدينها رزقه الله تعالى
مالها وجمالها ويخطب مضارع خطب بكسر الطاء فيها خطبة بكسر الخاء اذا طلب امرأة للتزوج وانما عدي بالى بتضمين معنى
القصد اي يطلب للنكاح قاصدا من النساء الى من دونه في المال والعز والحرمة فان ذلك اسلم من الفتنة ولا يتزوج طويلة
مهزولة والهزال ضد السمن ولا قصيرة القامة دميمة بفتح الدال المهملة اي قبيحة ولا مسنة اي كبيرة السن ولا مكثارا
بكسر الميم اي كثيرة الكلام ولا ذات ولد من زوج آخر روي في الحيوان ان رجلا من بني اسرائيل قال لا اتزوج حتى اشاور مائة
انسان فشاور تسعة وتسعين وبقي واحد فعزم ان اول من يلقاه غدا ان يشاوره ويعمل برأيه فلما اصبح لقي مجنونا
راكبا على قصبة فاغتم لذلك ولم يجد بدا من الخروج عن عهده فتقدم اليه فقال له ذلك المجنون احذر فرسي هذا
كيلا يرمحك اي لا يضربك برجله فقال الرجل احبس فرسك حتى اسألك عن شيء فوقف فقال اني اريد ان اتزوج فكيف
اتزوج فقال النساء ثلاث واحدة لك وواحدة عليك وواحدة لك وعليك ثم قال احذر الفرس كيلا يضربك ومضى فقال
الرجل احبس فرسك فتفسر كلامك فقال اما الاول فهي بكر فقلبها وحبها لك ولا تألف غيرك واما الثاني فالمتزوجة
ذات ولد تأكل مالك وتبكي على الزوج الاول واما الثالث فالمتزوجة التي لا ولد لها فان كنت خيرا من الاول فهي لك

والا فحج عليك فقال له الرجل تكلمت بكلام الحكماء وعملك عمل المجانين قال يا هذا ارادوا ان يجعلوني قاضيا فجعلت نفسي هكذا
حتى نجوت ذكره في البستان والمنبع ولا سيئة الخلق ولحنا ما جاء في الحديث قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سوداء
ناتئيت اسود اى امراة سوداء ولود فعول المعنى فاعل يستوي فيه المذكر والمؤنث خير من حسناء عقيم وهذا يدل
على ان طلب الولد ادخل في اقتضاء فضل النكاح من طلب دفع غائلة الشهوة وروى في مذمة المراة العقيم انه يقال
لحصير في ناحية البيت خير من امراة لا تلد ذكره في الاحياء وقال عليه السلام عليكم بالابكار فانهن اعذب اى اطيب
افواها جمع فوه مثل اسواق جمع سوق قال الجوهري الفوه اصل قولنا فم والميم عوض عن الهاء ويرد عليه ان هذا مناقض
ما قاله في فم من ان الميم عوض عن الواو وهذا وان اضاف العذوبة الى الافواه لاحتوائها على الريق العذب وهو كناية عن
طيب قبلتهن لانها اكثر شيئا وملاحة من الثيب ومجازا عن كونها احلى كلاما والذ منطقا لعدم سلاطتها مع زوجها
لبقاء حيائها وانتق ارحاما اى اكثر اولادا افعل التفضيل من نتقت المراة اذا كثرت اولادها واطلاق الارحام على
الاولاد لملابسة بينهما وارضى باليسير اى من الطعام والكسوة لاستحيائها من زوجها وقيل من الجماع وحكي انه كان
شاب وله مخطوبة بكر فاغارها بعض الاعراب وكان من اقبح الهنديين فزنى بها ثم تزوجها ذلك الشاب وكان من
اجمل الناس واحسنهم فعاشر حسن المعاشرة نحوا من عشرين سنة او ثلثين فلما قرب وفاتها قالت له اذا اردت التزوج
فلا تتزوج ممارسة الرجال خذ وصبيا فان محبة ذلك الرجل الذي زنى بي من ذلك الوقت لم تخرج من قلبي مع كونه اقبح
واشين ولم اجد تلك المحبة فيك مع كونك اجمل واحسن ذكره في المنبع والمراة تختار للتزوج من الرجال الرجل الديّن بفتح
الدال وكسر الياء المشددة اى المتقي المتدين الحسن الخلق الجواد الموسر اى السخي الغني ولا تنكح رجلا فاسقا قال عليه السلام
ايما امراة رضيت بتزوج فاسق قامت من قبرها مكتوب بين عينيها آيسة من رحمة الله تعالى الا من اراد شفاعتي
فلا يزوجن كريمته من فاسق كذا في منبع الآداب وقال الشعبي من زوج كريمته اى ابنته المكرمة المودبة فاسقا فقد
قطع رحمها فيجب على الولي ان ينظر لكريمته فلا يزوجها ممن ساء خلقه او خُلُقه او ضعف دينه او قصر عن القيام بحقها
او كان لا يكافيها في نسبها قال عليه السلام النكاح رق فلينظر احدكم اين يضع كريمته والاحتياط في حقها اهم لانها رقيقة
بالنكاح لا تتخلص لها والزوج قادر على الطلاق بكل حال وقال عليه السلام من زوج كريمته من فاسق نزل عليه كل يوم الف
لعنة ولا يصعد عمله الى السماء ولا يستجاب له دعاء ولا يقبل له صرف ولا عدل كذا في الاحياء والمنبع وقالت الحكماء ينبغي
للمتزوج ان تكون الزوجة دونه اى ادنى منه باربع السن والطول بضم الطاء اى طول القامة والمال والحسب اى
الفعال الحسن لها ولآبائها والا استحقرته وتفاوتت به عطف تفسيري وان تكون فوقه باربع الجمال والادب والخلق
بالضم والسكون والورع بفتحتين المحترز عن الشبهات ولا يزوج الرجل ابنته الشابة شيخا كبيرا ولا رجلا دميما قبيحا
فانه يخاف عليها الفتنة ولا يتزوج الرجل امة مع طول بالفتح والسكون الحرة اى مع اقتداره بنكاح الحرة الاصلية او المعتقة

بان يملك مهرها ونفقتها بل لا يجوز ذلك عند بعض العلماء فان الشافعي رحمه الله لا يجوز نكاح الامة مع طول الحرة لقوله تعالى
ومن لم يستطع منكم طولا ان ينكح المحصنات المؤمنات فمن ما ملكت ايمانكم قال التعليق بالشرط يوجب العدم عند عدم
الشرط بقوله تعالى ومن لم يستطع الاية يدل على انه لو كان له طول الحرة لم يجز له نكاح الامة واما عند ابي حنيفة رحمه الله
تعالى فهو ساكت عن هذا الحكم فيبقى الحكم على عدم الطول على الحل الاصلي ولا يتزوج زانية فاجرة قال ابن مسعود رضي الله
عنه اذا زنى الرجل بامراة ثم تزوجها فهما زانيان ابدا هذا هو قول البعض لما ذكره المصنف اختيارا للاحوط قال الامام ابو
الليث اختلف الناس في تزوج الزانية قال بعضهم لا يجوز وقال عامة العلماء يجوز وبه ناخذ لما روي ابن عباس رضي الله عنهما
انه سئل عن رجل زنى بامراة ثم تزوجها فقال اوله سفاح وآخره نكاح لا يحرم الحرام الحلال ومعنى قول ابن مسعود فهما
زانيان ابدا انهما لما تزوجا على محبة الزنا صارا كانهما زانيان كذا في منبع الآداب فهذا الكلام صدر عن ابن مسعود
على سبيل التهديد والتحذير لان النكاح لا يجوز ولا يبعد ان يقال مراده زانيان ابدا يذكران في اكثر اوقات الجماع المعاملة
الواقعة وقت الزنا فيجدان تلك اللذة فيرضيان بها في تلك الحال فينقض توبتهما لان الرضا بالكفر كفر وقد يقال مراده
منه ان توبتهما ليست بتوبة حقيقة والا لما احتاجا خوفا من عدم قبولها واستحياء من الله تعالى ومن لم يتب عن ذنب
فهو عليه حتى يتوب ومن السنة ان ينظر الى المخطوبة اى الى المراة المطلوبة للتزوج قبل النكاح فانه اى النظر
اليها قبل نظره داعية للالفة والانس وامر النبي صلى الله عليه وسلم ام سليم خالة النبي عليه السلام من الرضاعة صرح به
في شرح المشارق حين خطب النبي صلى الله عليه وسلم بكسر الطاء كامراة ان تشم هي اى ام سليم عوارضها اى اطراف عارضي تلك
المراة جمع عرض بالكسر رائحة الجسد طيبة كانت او خبيثة يقال فلان طيب العرض ومنتن العرض والعرض ايضا الجسد وفي
صفة اهل الجنة انما هو عرق يسيل من اعراضهم اى من اجسادهم كذا في الصحاح وقد يقال عوارض الوجه ما يبدو منه عند
الضحك وربما ارادوا بالعوارض الاسنان وتنظر الى عقبيها تثنية عقب بفتح العين وكسر القاف موخر الرجل وخير
الرجل ايسر النساء اى اسهلها مؤنة وخطبة بكسر الخاء وفي الحديث يمن المراة اى كونها ميمونة مباركة ان يتيسر خطبتها
وتيسير صداقها بفتح الصاد وكسرها مهر المراة وتيسير رحمها وهذه كناية عن سرعة الولادة وتيسير مهرها وقال ايضا ابركهن اقلهن
مهرا وطهن لها اى للمراة هدية من الطيب بعد الخطبة بالكسر وتطيب لها عند الدخول بها ولا تنكح المراة الا الكفو من الرجال
والكفاءة بالدين والحسب اى النسب والمال وتفصيله في الفروع ولا يوخر تزويج امة ابنته اذا خطبها الكفو فانه يتبلى بفتنة
وفساد عريض بسبب تاخيره قوله فساد عريض اى كثير ان لم تزوجها الا من ذي مال او جاه او نحو ذلك ربما بقي بلا زوج فتودي
الى الزنا فيلحق للاولياء عار بذلك فيهيج الفتنة والفساد والكفو لكل مسلم تقي بتشديد الياء ان احبها اكرمها وان ابغضها لم يظلمها
وحق التزويج للولي في الصغيرة والكبيرة وقد ابطل النبي عليه السلام نكاحها بغير اذن وليها وان كانت كبيرة عاقلة ثيبة عن عائشة
رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ايما امراة نكحت اى زوجت نفسها بغير اذن وليها فنكاحها باطل فنكاحها باطل

وبهذا الحديث عمل الشافعي رحمه الله تعالى مطلقًا وقال النكاح بغير اذن الولي باطل ولو من كفو فانه عنده لا ينعقد النكاح
بعبارة النساء مطلقًا واما الحنيفية فقالوا لو انفذ نكاح حرة مكلفة ولو بلا ولي مطلقًا اى سواء كان كفوًا او غير كفو لكن
للولي ان يفسخ اذا تزوجت من غير كفو وروى الحسن عن ابي حنيفة عدم جوازه وبه اخذ كثير من المشايخ وعليه فتوى قاضي
خان ايضا فكان عدم جواز ذلك النكاح اى بطلانها راجحًا كالمجمع عليه ولهذا ما ال اليه المصنف كما لا يخفى والسنة في
الصداق اى في المهر ما روى ان النبي صلى الله عليه وسلم زوج فاطمة عليًّا رضي الله عنهما على اربعمائة مثاقيل فضة
وكان يصدق نساءه بقدر اصدق المرأة يسمي لها صداقًا اثنى عشر اوقية وهي بضم الهمزة وتشديد الياء اربعون درهمًا
وهي افعولة من الوقاية لانها تقي صاحبها من الضرر وقيل فعلية من الاوق والجمع الاواقي بالتشديد والتخفيف كذا في
المغرب ونشا بفتح النون وتشديد الشين المعجمة وهو اى النش نصف اوقية وهو عشرون درهمًا قال ابن الاعرابي
النش النصف من كل شيء ونش الرغيف نصفه وذلك اى مجموع اثنى عشر اوقية ونشا خمسمائة درهم فان قيل صداق ام
حبيبة بنت ابي سفيان زوج النبي عليه السلام كان اربعة الاف درهم وقيل اربعمائة دينار قلنا ان هذا القدر تبرع به
النجاشي من ماله اكرامًا للنبي عليه السلام واما ما روي عن عمر رضي الله عنه من انه قال الا لا تغالوا في صدقات النساء
فانها لو كانت مكرمة لكان اولاكم بها اى بتلك المغالاة نبي الله ما علمت رسول الله صلى الله عليه وسلم نكح شيئًا من نسائه ولا
انكح شيئًا من بناته على اكثر من اثنى عشر اوقية فلعله اراد عدد الاواقي ولم يلتفت الى الكسور كذا في شرح المصابيح فلا
يجاوزان اى فاذا عرف ان النبي عليه السلام كان كيف يفعل فينبغي ان لا يجاوز الزوجان لا يطلبان التجاوز من ذلك المقدار
ويوفيها صداقها كملا بفتح الكاف وضم الميم اى كله ان قدر او ينوي ذلك ان لم يقدر على ايفائه بالفعل فمن نوى ان يذهب
بصداقها اى ان نوى ان لا يعطيها ولا يوفيها اياها جاء يوم القيمة زانيًا ولا باطل اى لا يطلب من المرأة المهملة لاداء مهرها
الا ان يكون فقيرًا او نوى حمله المرأة طوعًا لا كرهًا ولا يخطب احد على خطبة اخيه فان ذلك من الجفاء والجناية قيل هذا اذا ركنا
على صداق معلوم ولم يبق الا العقد واما اذا لم يكن كذلك فيجوز خطبتها ثم انه لو خطب على خطبة اخيه يكون عاصيًا
ويصح نكاحه ولا يفسخ وقال بعض المالكية يفسخ كذا في شرح المصابيح ومن السنة تحليتها بالحاء المهملة البنات بالحلي بضم الحاء
وكسر اللام والياء المشددة جمع حلي بالفتح والسكون كذا في المغرب ومختار الصحاح بالفارسية زيور والحلل جمع حلة وهي
الازار ورداء ولا تسمى حلة حتى يكون ثوبين كذا في مختار الصحاح ليرغب فيهن ويجمل الرجل لها اى لزوجته شيئًا من الصدا
وان لم يوفها كله ويختار للنكاح من الوقت ما قالت عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم تزوجني في شوال وبنى
بي في شوال قال في المغرب قولهم بنى على امرأة اذا دخل بها واصله ان المعرس كان يبني ليلة الزفاف خباء جديدًا او يبنى له
ثم كثر حتى كني به عن الوطء وعن ابي دريد بنى بامرأة بالباء كاعرس بها انتهى ونسب الجوهري استعمال بنى هذه بالباء الى العامة
وقال انه خطأ قال في النوازل قال ابو بكر رضي الله عنه لم نقل احد ان النكاح بين العيدين لا يجوز وكره بعضهم الزفاف فيه

قيل لعل المراد به معنى الكراهة قال الحديث روي عن ابن عمر رضي الله عنه انه كره ذلك قال لا يكون بينهما الفة قال الفقيه ابو
الليث وعن عائشة انها قالت تزوجني في شوال وزفني في شوال فاى نسائه كان احظى عنده مني ومعنى قوله لا
نكاح بين العيدين ان صلوة العيد اتفق في يوم الجمعة في الشتاء فصلى النبي صلى الله عليه وسلم صلاة العيد فخرج ليقيم صلاة
الجمعة فاستقبله رجل فقال يا رسول الله ههنا نكاح فقال عليه السلام لا نكاح بين العيدين اى صلاة العيد وصلاة الجمعة
لضيق الوقت في الشتاء كذا في شرح النقاية والسنة في النكاح الاعلان اى الاظهار ليقع الفصل بينه وبين
السفاح بكسر السين المهملة اى الزنا قال النبي صلى الله عليه وسلم فصل ما بين الحلال والحرام الصوت والدف
في النكاح وليس المراد انه لا فرق بينهما في النكاح سوى هذا فان الفرق يحصل بحضور الشهود ايضًا بل
المراد الترغيب الى اعلان امر النكاح بحيث لا يخفى على الاباعد فالسنة اعلان النكاح بضرب الدف واصوات
الحاضرين بالتهنئة او نغمة في انشاد الشعر المباح قال شارح المصابيح هذا يدل على جواز رفع الاصوات
وانشاد الشعر في المساجد وللنكاح في الحديث الذي روته عائشة رضي الله عنها اعلنوا هذا النكاح اشار به
الى نكاح المسلمين واجعلوه في المساجد لانه اذا اسر به فربما نسب الى الزنا ووقعوا في التهمة فامر بجعل ذلك
العقد في المساجد لكونها مواضع حضور المسلمين واضربوا عليه بالدف فوف جمع الدف بالضم والفتح الذي يضرب
به وهو نوع من آلات اللهو قال في شرح المصابيح يدل هذا الحديث على جواز ضرب الدف في المسجد للنكاح
ولكن فيه بحيث لا يخفى وقال في البستان اما الدف الذي يضرب به في زماننا هذا مع الصنج والجلاجلات
ينبغي ان يكون مكروهًا بالاتفاق وانما الاختلاف في الدف الذي يضرب به في زمن المتقدمين قال في منبع
الاداب وكان دفهم كالغربال قال والحق تعميمها للنكاح في العيدين والختان والقدوم من السفر ومجمع الاحباب
للسرور واما في زماننا فالا فضل ان يكون الولايم بالذكر انتهى والسنة في عدد القوم ما جاء في الحديث كل نكاح لم
يحضره اربعة فهو سفاح وزنا خاطب اى واحد من الاربعة خاطب اى المتزوج نفسه او وكيله والثاني ولي من
جانب امرأة او نفسها وانما قال ولي بانيًا على ان الاكثر انه يحضر من جانب المرأة وليها لا نفسها وشاهدا عدل او
حر وحرتين مكلفين مسلمين سامعين معًا لفظهما واما العدالة فهو شرط انعقاد النكاح عند الشافعي وشرط
استحبابه عند ابي حنيفة رحمه الله تعالى ومن السنة للمتزوج او وكيله اى السنة لمن يعقد النكاح ان يحمد الله تعالى
اولا ويثني عليه بما هو اى الله تعالى اهله من الاوصاف الجميلة الكاملة والتنزيهات اللايقة ويصلي على رسوله عليه السلام
ثانيًا ويقرأ من القران شيئًا ثم يتزوج على صداق مسمى عن ابي الاحوص عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال علمنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم التشهد في الحاجة كالتشهد في الصلوة وهو ان الحمد لله نستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور
انفسنا وسيئات اعمالنا من يهدي الله فلا مضل له ومن يضلل الله فلا هادي له واشهد ان لا اله الا الله وان محمدًا

عبده ورسوله ويقرأ ثلاث ايات اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن الا وانتم مسلمون واتقوا الله الذى تسألون به
والارحام ان الله كان عليكم رقيبا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا وروى هذا التحميد والتشهد المذكور عن
ابن مسعود رضى الله عنه فى خطبة الحاجة من النكاح وغيره هذا فى كتب الاحاديث ومن السنة نثر السكر بضم
السين المهملة وتشديد الكاف وما شكر بفتح الشين المعجمة والكاف المخففة فهو لفظ العجمى ونثر اللوز بالفتح والسكون
بالفارسية بادم على راس الزوج وانتهاب القوم اى اخذهم ذلك المنثور بالمبادرة تبركا به ثبت ذلك بالايات
والاخبار فى البستان عن حسن وعكرمة انهما قالا لا باس بنهبة السكر فى العرس وعن الشعبى رضى الله عنه انه قال انما
يكره اذا اخذ لغير طيبة نفس صاحبه واما اذا اخذ بطيبة نفس صاحبه فلا باس وعن معاذ ابن جبل رضى الله عنه انه
شهد رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوج شاب من الانصار فلما زوجوه جاءت الجوارى باطباق عليها اللوز والسكر
فامسك القوم فقال الا تنتهبون فقالوا يا رسول الله انك نهيت عن النهبة فقال نهيتهم عن العساكر واما العرسان فلا قال
الامام ابو الليث بهذا نأخذ انه يجوز النثر فى العرسات ونهبه واما النثر على الامراء والعساكر كما يفعله البعض
فلا يجوز انتهى وكذلك الوليمة وهى ضيافة وطعام يتخذ للعرس سنة وقيل الوليمة واجبة والاكثرون على انها مستحبة
واختلفوا ايضا فى وقت فعل الوليمة قال بعضهم قبل الدخول بها وقال بعضهم عند العقد وقال بعضهم عندهما جميعا واختلفوا
ايضا فى اجابتها قال بعضهم باستحبابها وبعضهم بوجوبها وهو مذهبنا يأثم اذا تخلف من غير عذر واما الاكل فليس بواجب
وان لم يكن صائما كذا فى المنبع وشرح المشارق ولو اولم ابنه لو للوصل او تمر او سويق بفتح السين وكسر الواو وهو الدقيق
المقلى مخلوط بالسمن حلقضا كان او حلوا كذا فى شرح المصابيح اولحم او خبز وقد اولم النبى صلى الله عليه وسلم فى زينب بالخبز
واللحم وفى صفية رضى الله عنهما بالتمر والسويق بغير لحم واعلم انه يستحب استحبابا مالكا ان تكون الوليمة سبعة ايام والختان
انها تكون على قدر حال الزوج قبل الضيافة ثمانية الوليمة للعرس والخرس بضم الخاء المعجمة للولادة والاعذار بكسر الهمزة
وبالعين المهملة والذال المعجمة للختان والولدة للبناء والنقيعة للقدوم والعقيقة لسابع الولادة والوضيمة بفتح الواو
وكسر الضاد المعجمة للطعام عند المصيبة والمأدبة بسكون الهمزة وضم الدال المهملة وفتحها والبا الموحدة للطعام المتخذ
للضيافة بلا سبب كذا فى شرح المشارق ويغتنم المؤمن طعام العرس بوزن القفل طعام الوليمة يذكر ويؤنث وجمعه
اعراس وعرسات بضم الراء كذا فى مختار الصحاح فيقول طعام العرس من قبيل الاضافة البيانية فان فيه مثقالا وهو
عشرون قيراطا وكل قيراط خمس شعيرات كذا فى شرح الوقاية يعنى ان فى طعام العرس وزن مثقال من طعام الجنة وقد
دعا له اى لذلك الطعام ابرهيم النبى عليه السلام ومحمد رسول الله خاتم النبيين صلى الله عليه وسلم بالبركة ومن السنة ان تغسل
الزوج رجلها ويرش ذلك الماء فى زوايا البيت ليدخله من ذلك الماء بركة ويتحلى المزفوفة الزفاف ارسال المراة الى بيت
زوجها وتسليمها اليه باحسن ثيابها وتكحل وتمشط شعرها بالمشط وتختضب يدها ورجلها بالحناء ونحوه وتتطيب بطيب

ظاهر

ظاهر الثوب واذا دخل الرجل على المزفوفة فليصل كل واحد منهما ركعتين ثم يأخذ بناصيتها وهى شعر الجبهة ويقول اللهم بارك
لى فى اهلى وبارك لاهلى فى بتشديد الياء اللهم ارزقنى منها الود وارزقها منى اللهم اجمع بيننا ما جمعت فى خير وفرق
بيننا اذا فرقته فى خير فاذا اراد ان ياتى باهله اى يجامع معه قال اللهم باسمك استحللت فرجها وبامانتك اخذتها
اللهم فما قضيت شيئا من رحمها فاجعله بارا تقيا واجعله مسلما سويا السوى كالتقى مشدد اليا مالم تجعله ولا
تجعله مفسدا شريكا للشيطان ويدعو الرجل الاجنبى المسلم المتزوج قوله بالبركة متعلق بيدعو اى يستحب له التهنية
فيقول لمن دخل على الزوج بارك الله لك وبارك عليك وجمع بينكما فى خير قال الامام وروى ابو هريرة ان النبى عليه السلام امر
بذلك ولا تقول بالرفاء بالكسر والمد الالتيام وحسن المعاشرة والبنين فانه من داب الجاهلية وعاداتهم ولذلك نهى النبى
صلى الله عليه وسلم عن قولهم ذلك وللمباضعة بالضاد المعجمة والعين المهملة اى للمجامعة سنن وآداب وسنن المباضعة كثيرة
منها ان ينوى تحصين اى حفظ فرجه بالحلال من الحرام وتفريغ النفس عن المادة الفاسدة المحرقة يعنى المنى الزايد وتعليل
الطبع باللذة والتعليل فى الاصل سقى بعد سقى واراد به ههنا التربية والتوفية ليتقوى على تحمل المكروه واحرازا اى احاطة
ما ذكرنا من الفضائل التى ذكرت من اول الفصل الى هنا بسبب التحمل على المكاره التى تقع على الزوج فى التزوج وما بعده ومنها
ان يتخذ كل واحد منهما اى من الزوجين خرقة يمسح اى يتطهر بها من الاذى من الرطوبات ومنها ان يتعوذ بالله من الشيطان
فيقول بسم الله اللهم جنبنا امر من جنبته الشى تجنيبا لحفظه عنه الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا يعنى تبعد عنا
الشيطان وبعده لما رزقتنا من الولد فان قدر له ولد لم يضره شيطان وانما قدرنا قوله بسم الله لما روى عن جعفر بن محمد
ان الشيطان يقعد على ذكر الرجل ذكره فى معالم التنزيل فى سورة الاسراء وعن ابى هريرة رضى الله عنه ان النبى عليه السلام قال له
اذا جامعت فقل بسم الله الرحمن الرحيم فان حفظتك لا تستريح من ان تكتب لك الحسنات حتى تغتسل من الجنابة فان حصل لك
من ذلك الوقعة ولد كتب لك الحسنات بعدد نفس ذلك الولد وبعدد انفاس اعقابه اى اولاده ان كان له عقب حتى لا
يبقى منهم احد ذكره فى مشكاة الانوار ويقرأ سورة الاخلاص ويقول اللهم ان ترزقنى من هذه الوقعة اى الجماع ولدا اسميه انا
محمدا فانه يرزقه الله تعالى ذكرا ان شاء الله تعالى وقال النبى صلى الله عليه وسلم من وضع يده على بطن امرأته وهى حاملة وقال
بسم الله الاحد الصمد الذى لم يلد ولم يولد اللهم انى سميت ما فى بطن هذا البطن محمدا عليه السلام فانه باذن الله كذا فى منبع
الآداب ومن المشاهير فى ذلك التختم بخاتم فضة جوهره مسمى بالماس وقال بعضهم لو نام الرجل بعين المراة بحيث لو
استلقيا لوقع الرجل فى جنبه الايمن ووقعت المراة فى جنبه الايسر ثم يقوم الرجل حين يريد الجماع من جانبها الايمن اذكرت
باذن الله تعالى وقد جرب ذلك مرارا فوجد حقا وفى شفا حاجى پاشا قيل ان سال المنى من يمين الرجل الى يمين المراة
اذكرت ومن يساره الى يسارها انثت وقيل ان اتفقت المباشرة فى اليوم الذى طهرت فيه عن الحيض يكون الولد ذكرا وهكذا
الى خمسة ايام وبعد الخامس الى الثامن يكون انثى واعلم ان ههنا مقامين اصل الحبل وكون ذلك الحبل ذكرا اما الحبل

والتعليل

فينبغي له ان تداوم المراة على غسل الفرج بماء أغلى فيه شحم حنظل ويجب ان يجامع على الهيئة المجملة بعد الطهر والاغتسال
وفي اعتدال من احوال البدن والنفس لا في حال الغضب والهم والحزن ولا السكر في الهيج مأوى واعظم موضع على اسرّ
حار وبحصول في حبالة حين الانزال اقوم صوره واحسن هيئة ومن توافق الانزالين اوتقاربهما ولا ينزع عن المراة بعد
الانزال الا بعد ساعة ضامة تحفظها مدة ليستقر المني واما الاذكار فيجب له ان يسخن الزوجان بالبخور والعطر
والاغذية وشرب الترياق والمثرود بطوس وهجر الجماع بحيث يصير المني ذا قوام غير رقيق ثم بعد ذلك يصبر
اياما حتى اشتهاء يشتهي شايقا وبعد ذلك يختار موضعا معطرا بالند والمسك والزعفران والعود الهندي الخام
ويتفكر عند الجماع الاقوى بآدم ويمثل بين عينيه صورة رجل على احسن خلقة واقوم جثة ثم يطأ انتهى كلام الشفا ومنها
اي ومن تلك السنن ان يبدأ بالملاعبة قبل المواقعة فان الوطي قبل الملاعبة جفاء بالمرء خلاف البر قال في منبع الاداب
يلاعبها حتى تظهر الشهوة في عينها فان ذلك اروح للبدن واجدر ان تكون الولد تام الخلقة ومنها ما قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا خالط الرجل اي جامع اهله فلا ينزو نزو بالفتح والسكون الديك يقال نزا الذكر على الانثى
اي وثب وليلبث على بطنها حتى تصيب المراة منه مثل الذي يصيب منها وفي حديث اخر انك اذا فرغت قبل ان
تفرغ لم تزل المراة سائر يومها اي في بقية ذلك اليوم سدره بفتح السين وكسر الدال المهملتين صفة مشبهة من
سدر البعير اذا تحير من شدة الحر كذا في الصحاح وقوله اي كسلانة من قبيل التفصيل باللازم ومنها ان لا يكثر الكلام
في الوطي اي في حالة الجماع فانه منه خرس بفتحتين مصدر الاخرس الولد ولا ينظر الى فرجها حالة الوقاع فان منه العمى
للولد وايضا ورد في الاثر ان ذلك يورث النسيان كذا في شرح النقايه قالت عايشه رضي الله عنها ما رايت منه
وما راى مني اي العورة هذا على راي البعض وقيل الاولى ان ينظر ليكون ابلغ في الشهوه قال شارح النقايه وكان ابن عمر
رضي الله عنه يفعل هكذا ولا يقبلها تقبيلا في تلك الحالة فانه منه صمم بفتحتين الولد اي كونه اصم ولا يجامع تحت شجرة
مثمرة فانه ياتي الولد ظالما ولا بين الاذان والاقامة فيكون مرائيا ولا على غير طاهر فيكون بخيلا شحيحا ولا في على غير طهارة
النصف من شعبان فياتي بما رات لا خير فيها ولا تحت النجوم الا من تحت اللحاف والا جاء منافقا ولا في ليلة يريد
السفر فيها او في نهارها فينفق ماله في معصية الله تعالى ولا يجامع الا حال تخلية البطن من الطعام فانه اقل ضررا ويكون
الولد خفيف النفس وفي العكس عكسه كذا في منبع الآداب ويقال اربعة يهدمن العمر وربما يقتلن دخول الحمام مع البطنة
واكل القديد الجاف والغشيان على الامتلاء ومجامعة العجوز ذكره في البستان ولا يديم مضارع ادام النظر في الماء
اي في المني فان منه ذهاب العقل بالخاصية كذا ورد في الاثر وسئل اي يحترز قربان بكسر القاف اي جماع الحايض فانه
حرام بالقران العظيم قال الله تعالى فاعتزلوا النساء في المحيض وسئل ايضا عن الاستمتاع مما تحت الازار كالتفخيذ
ونحوه فانه حرام ايضا عند ابي حنيفة وابي يوسف وعند محمد يتقي شعار الدم اي موضع الفرج فقط كذا في الفروع

قال الامام

قال الامام ولا ياتيها في الحيض ولا بعد انقطاعه قبل الغسل فهو محرم بنص الكتاب وقيل ان ذلك يورث الجذام في الولد
انتهى فان قربها بتشديد الراء اي جامعها خطأ فان كان الدم عبيطا احمر في الصحاح العبيط بالعين المهملة والبا الموحدة
من الدم الخالص الطري تصدق بدينار استحبابا لا وجوبا وان كان اصفر تصدق بنصف دينار كفارة لذلك الخطا
هكذا امر النبي عليه السلام رجلا ساله من ذلك والحايض يلبس اخلاق جمع خلق على صيغة التفضيل بمعنى كهنه وانجار
بالفارسيه كهنه وفي بعض النسخ اخلق ثيابها على صيغة التفضيل تقليلا لرغبة الزوج فيها ومما ينبغي ان يعلم ان يستحب
للمراة الحايض اذا دخل عليها وقت الصلوة ان تتوضا وتجلس عند مسجد بيتها وفي السراجيه مقدار ما يمكن اداء الصلوة
لو كانت طاهرة وتسبح وتهلل لئلا تزول عنها عادة العبادة وفي فتاوى الحجة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استغفرت
الحايض في وقت كل صلوة سبعين مرة كتب لها الف ركعة وغفر لها سبعون ذنبا ورفع لها درجة واعطى لها بكل حرف
من استغفارها نور وكتب بكل عرق في جسدها حجة وعمرة كذا في الفتاوى التاتارخانيه ومن السنة ان يصاحب
الحايض ويواكلها ويشاربها مخالفة للمجوس ومن اداب الموافقة ان لا يخلو بها ولا يجامعها وعنده صبي او بهيمة او مصحف
غير مستور ولا يجامعها في ليلة النصف اي الخامس عشر من كل شهر ولا يجامعها في ليلة الهلال من الشهر لان الجن تكثر
اكثارا غشيانها بكسر الغين وسكون الشين المعجمتين اي جماعها في هذين الوقتين قال في الاحياء ويكره له الجماع في ثلاث
ليالي من الشهر الاول والاخر والنصف ويقال الشيطان يحضر الجماع في هذه الليالي ويقال الشياطين يجامعون فيها
وقال في المنبع ان الولد ياتي مجنونا وروى كراهة ذلك عن علي رضي الله عنه ومعاويه وابو هريره ومن العلماء من استحب
الجماع يوم الجمعه تحقيقا لاحد التاويلين من قوله عليه السلام من غسل واغتسل وقد مر تحقيقه في فضل الجمعه قال
ويكره الجماع في اول الليل حتى لا ينام على جنابة ولا يجامعها بعد احتلام حتى يغسل فرجه او يبول صرح به الامام
الغزالي لئلا يشاركه الشيطان فيها وقال ابن المقفع يكون الولد مجنونا او بخيلا كذا في البستان ولا ياتيها اي
لا يطاها في دبرها فان ذلك هو اللواطة الصغرى عن النبي عليه السلام انه قال ان الله لا يستحيي من الحق لا تاتوا النساء
في ادبارهن وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ملعون من اتى امراته في دبرها وعنه قال ان الذي ياتي
امراته في دبرها لا ينظر الله تعالى اليه وفي رواية ابن عباس رضي الله عنهما لا ينظر الله تعالى الى رجل اتى رجلا او امراة في
الدبر وقيدها بالصغرى اشارة الى ان الاتيان في دبر الذكر اكبر لواطة منه وعن جابر عن النبي عليه السلام ان اخوف
ما اخاف على امتي عمل قوم لوط يعني اتيان الذكور انما اضاف اليهم هذا العمل لانهم هم الفاعلون ابتداء كما قال الله
تعالى اتاتون الفاحشة ما سبقكم بها من احد من العالمين قال ابن سيرين ليس شيء من الدواب يعمل هذا العمل
الا الخنزير والحمار كذا في المصابيح وشرح المشارق فهي اي اللواطة ذنب عظيم يجب ان يحترز عنها وعن مباديها ايضا
كاللمس والقبلة قال النبي عليه السلام من قبل غلاما بشهوة فكانما زنى مع سبعين امراة نقله صاحب المنبع من مشكاة

القدوري هذا واما حكم اللوطي بحسب الشرع فذهب الشافعي رضي الله عنه الى انه يقتل وذهب احمد ابن حنبل
الى انه يرجم وان كان غير محصن قال في شرح الوقاية ان من اتى دبر اجنبي او امراة فعند ابي حنيفة رحمه الله لا
يحد بل يعزر ويودع في السجن حتى يتوب وعندهما يحد حد الزنا فيجلد ان لم يكن محصنا قال قيدنا بدبر اجنبي لانه
لو فعل ذلك بعبده او امته او منكوحته لا يحد اتفاقا بل يعزر لهما ان الصحابة رضي الله عنهم اجمعوا على حده
ولكن اختلفوا في وجوهه قال بعضهم يحبس في انتن المواضع حتى يموت وقال بعضهم يهدم عليه الجدار انتهى وقال ابو بكر
الوراق انه يحرق بالنار وقد يقال يلقى من مكان عالية كالمنارة ويستتر عند الوقاع اي الجماع ولا يفتخر بكثرة
الجماع فانه من سوء الادب ولا يقول ما اجمل امراتي على سبيل التعجب مدحا لزوجته وفي البستان لا تمدح اربع الا
بعد عواقبها لا تمدح الطعام ما لم ينهضم ولا المقاتل ما لم يرجع ولا الزرع ما لم يدرك ولا المرء حتى يموت ولا يداوم على
ترك الوطي فان البير اذا لم تنزح ذهب ماؤها وربما عرض لتاركه امراض مثل الدوار وظلمة البصر وثقل البدن وورم
الخصية وورم ثدي المرء على ما ذكر في كتب الطب وقال في الاحيا ينبغي ان ياتيها في كل اربع ليال مرة فهو اعدل لان
عدد النساء اربع ويستحب ان يبول بعد الوطي والا تردد فيه بقية المني فيكون منه داء اي مرض لا دواء له
ولا علاج له فان من بقية المني في الذكر يحصل عقد البول كذا في المنبع وقال ابن المقفع من اتى امراة ولم يغسل ذكره
بالماء فاورث منه الحصاة فلا يلومن الا نفسه قال ولا يغتر الجاهل الذي يقول طال ما فعلت هذا فلم يضرني لان
السارق لو اخذ اول مرة فلم يسرق ولو ابتلي في اول مرة لم ير في الدنيا صحيح كذا في البستان وينام بعد الوطي نومة
خفيفة فانه اروح للنفس لكن السنة ان يتوضأ وضوءه للصلاة ثم ينام كذا اذا اراد الاكل جنبا ويقال اذا فرغ
من الوطي فليمل كل واحد منهما على يساره ويضطجع وينام نومة خفيفة فان ذلك اصح للجسم ويكون الولد ذكرا ان شاء
الله تعالى كذا في منبع الاداب ولو اراد العود فليتوضأ المراد به التنظيف بغسل الذكر والبدن لا وجوب الوضوء
الشرعي كما ذهب اليه بعض المالكية كذا في شرح المشارق فانه انشط للعود واوعب اي اجمع للماء اي المني ويقال
اذا غشيت على صيغة المجهول اي اذا جومعت المراة مكرهة على صيغة المفعول من اكره مذعورة من الذعر بالفارسية
ترسانيدن فحملت من تلك الوقعة جاءت بولد لا يطاق ذهنا وكياسة اي ذاك الولد كيسا في الغاية وفي منبع الاداب
ان كان هكذا يكون الولد بليدا جدا انتهى فمعنى قوله حينئذ لا يطاق ذهنا وكياسة انه لا يعطى له وسعة في الذهن و
الذكاوة اي يكون بليدا يقال اطاق الشيء فهو في طوقه اي وسعه واذا غشيت المراة قبيل الطهر او الشهر عند انفجار
الصبح اي انشقاقه فجعلت اي ثلثه جنبا اي كرها كذا في الديوان وذكر في منبع الاداب انه لا يجامع ليلة الاحد ولا
ليلة الاربعا فانه ياتي الولد قاطعا وقتالا ولا بعد الظهر فانه ياتي احول ولا ليلة الفطر فيكون الولد عاقا ولا ليلة
النحر فانه يكون اصابعه ستا واربعا ولا في الشمس فانه ياتي منحوسا ولا في قيام فانه ياتي بوالا في الفراش ولا يجامع وفي

فجعلت

نفسه

نفسه حتى اخيها فانه ياتي مؤنثا ويجامع ليلة الاثنين فانه ياتي قاريا وليلة الثلاثا فانه ياتي سخيا ورحيما
وليلة الخميس فانه ياتي عالما تقيا ويوم الخميس قبل صلوة الظهر فانه ياتي سعيدا ويموت شهيدا قال وهذه كلها تثبت
بالآثار والاخبار انتهى والسنة لمن بشر بالمولود ان يستبشر به ويراه نعمة انعم الله تعالى بها عليه ففي الحديث
الولد من ريح الجنة وقال عليه السلام الولد في الدنيا نور وفي الآخرة سرور وقد ورد في هذا المعنى من الاخبار ما لا
يحصى ولا ينفي الولد الذي يولد على فراشه فان الله تعالى يفضحه يوم القيمة ويكتب عليه من الذنب بعدد النجوم
والرمال والاوراق كذا في منبع الاداب ويزداد فرحا بالبنات مخالفة لاهل الجاهلية فانهم يكرهونها حيث يدفنونها
في التراب حال كونها حية وفي الحديث من بركة المراة تبكيرها بالبنات اي كون اول ولدها بنتا الم تسمع الهمزة
للاستفهام الانكاري قوله تعالى يهب لمن يشاء اناثا ويهب لمن يشاء الذكور حيث بدا بالاناث وفي الحديث
من ابتلي الابتلاء هو الامتحان لكن اكثر الاستعمال الابتلاء في المحن والبنات قد يعد منها لان غالب هوى الخلق في
الذكور من هذه البنات بشيء من هذه بيانية مع مجرورها حال من شيء فاحسن اليهن فسر بعض من شراح المصابيح
الاحسان اليهن بالتزويج بالاكفاء لكن الاوجه ان يعم الاحسان كن له اي تلك البنات له سترا من النار وفي الاثار
اخبار جمة بالجيم وتشديد الميم اي كثيرة والنبي صلى الله عليه وسلم سماهن المجهزات على صيغة المجهول اي المهيئات جهازها
سماه بها تفاؤلا وتيمنا المونسات وقال عليه السلام لا تكرهوا البنات فاني ابو البنات وقال عليه السلام ارحموا
البنات وان كانت واحدة ذكره في المنبع ويعد الاب شبه الولد به الشبه بالكسر والسكون والشبه بفتحتين كلاهما
بمعنى المشابهة نعمة من الله تعالى اعلم ان رحم المراة عضلة وعصب وعروق وراس عصبها في الدماغ وهي على هيئة
الكيس ولها فم بازاء قبلها ولها قرنان شبه الحاجبين يجذب بها النطفة وفيها قوة الامساك لئلا ينزل من المني
شيء وقد اودع الله تعالى في ماء الرجل قوة بالفعل وفي ماء المراة قوة الانفعال فعند الامتزاج يصير مني الرجل
كالانفحة الممتزجة باللبن قال القاضي النيسابوري المني المتولد من الزوجين يرد من جميع البدن على طريق
التحلل والذوبان فلهذا يلتذ جميع البدن ويضعف به ايضا وفي كل من المائين اجزاء متشابهة لاجزاء صاحبه
شبها غير تام وتمامه بغلبة احدهما كثرة وسبقه على الآخر فلهذا اشبه الولد تارة بجانب الاب واخرى بجانب الام
كذا في منبع الاداب ويلف المولود في خرقة بيضا نقية اي طاهرة من النجاسات ولا يلف في خرقة صفراء ويطعم النفسا
في مختار الصحاح النفاس ولادة المراة اذا وضعت فهي نفساء وامرأتان نفساوان ونسوة نفاس ونفساوات قال وليس
في الكلام فعلاء يجمع على فعال غير نفساء وعشراء اول كل شيء رطبا او تمرا الرطب بضم الراء وفتح الطاء التمر قبل ان ييبس
فاذا يبس يسمى تمرا وهذا كالعنب الرطب اذا يبس يسمى زبيبا ثم يؤذن في اذنه اليمنى ويقيم في اذنه اليسرى بحيث يزيد
فيه قوله قد قامت الصلوة مرتين روي عن النبي عليه السلام انه قال من ولد له مولود فاذن في يمناه واقيم في يسراه

رفعت عنه ام الصبيان ذكره فى الاحياء وحنكه فى المصادر والتحنيك كام كوذكر بما ليدن اى مضغ له التمر ثم
يطعم وكان النبى عليه السلام اذا اتى بالمولود فى الاسلام قال اللهم اجعله برا بفتح الباء اى تقيا وانبته فى الاسلام
نباتا حسنا ويعق عن المولود فى اليوم السابع من الولادة اى يذبح عنه يقال عق عن ولده اذا ذبح عنه يوم
اسبوعه وبابه رد اى العقيقة واجبة عند احمد وسنة عند الشافعى ومستحبة عندنا كذا فى المنبع وفى
الحديث العقيقة هى الشاة المذبوحة على ولادتها المولود من العقة بالكسر وهى الشعر الذى يولد عليه كل مولود
من الناس والبهايم سميت الشاة بها عند حلقه فى اليوم السابع كذا فى مختار الصحاح حق عن الغلام شاتان
وعن الجارية شاة ذكرا كانت تلك الشاة او انثى وبه قال جمع ومنهم الشافعى رضى الله عنه وسوى قوم بين الغلام
والجارية عن كل شاة وهو قول مالك ولا يرى الحسن وقتادة عن الجارية عقيقة وعن سمرة انه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم الغلام مرتهن بعقيقته قيل معناه انه محبوس سلامته عن الآفات بعقيقته او انه كالشىء المرهون لا
يتم الاستمتاع به دون ان يقابل بالعقيقة وقيل معناه ان شفاعته لابويه متعلق بعقيقته لا تشفع لهما ان
مات طفلا ولم يعق عنه هذا ثم اعلم ان صفة شاة العقيقة كصفة شاة الاضحية لا يجوز فى العقيقة الا ما يجوز فى
الاضحية وقال ربيعة ومحمد بن ابرهيم التيمى يجوز العقيقة ولو بعصفور كذا فى شرح المصابيح وروى انه قد عق النبى عليه
السلام عن نفسه بعد ما بعث على صيغة المجهول نبيا وفيه تنبيه على انها لا تسقط بالفوت عن الوقت المعهود ويقول
عند ذبح العقيقة اى عما يقول عند ارادة ان يذبحها قبيل اضجاعها اللهم هذه عقيقة فلان بن فلان دمها بدمه
الباء للمقابلة ولحمها بلحمه وعظمها بعظمه وجلدها بجلده وشعرها بشعره اللهم اجعلها فداء لفلان بن فلان من
النار ولا يكسر للعقيقة عظم من عظامه بل يقطع من المفاصل ويعطى القابلة هى من النساء من يصلح الولد عند الولادة
فخذها الحما غير مطبوخ ويفرق باقى اجزائه غير مطبوخة الى الفقراء او يطبخ جدولا على وزن الدخول جمع جدل بفتح الجيم
وسكون الدال المهملة بمعنى العضو اى يقطع عضوا عضوا ثم يطبخ ولا يكسر منها اى من تلك الجدول شىء ويتصدق بها اى
بتلك الجدول مطبوخة وذلك اى ذبح العقيقة فى اليوم السابع او فى اربعة عشر ان لم يتهيا فى السابع او فى اربعة وعشرين
ان لم يتهيا فى اربعة عشر ولو قال فى الرابع عشر او فى الرابع والعشرين لكان انسب واولى كما لا يخفى ويحلق راس المولود
فى اليوم السابع لا قبل ويتصدق بوزنه ورقا او ذهبا فانه من السنة وقد ورد انه عليه السلام امر فاطمة يوم سابع
حسين رحمه الله تعالى ان تحلق شعره وتتصدق بزنة شعره فضة والورق بكسر الراء وسكونها المضروب من الفضة
وكذلك كانوا اى السلف يختنون فى بدء الظهور الامراء فى اوايل الاسلام قوله اليوم السابع نصب على انه ظرف
يختنون فانه اطهر بالطاء المهملة واسرع نباتا للحم ويتيمن لمن يولد مختونا مسرورا اى مقطوع السرة وقد
ولد الانبيا كلهم مختونين مسرورين كرامة لهم لئلا ينظر احد الى عوراتهم الا ابرهيم الخليل عليه السلام فانه ختن من

باب ضرب ونصر نفسه وهو ابن ثمانين سنة كذا فى المنبع وذكر فى بعض التفاسير انه ختن نفسه
بقدوم بعد ماتى سنة من عمره كذا نقله بعض الفضلاء ممن اثق عليه ولداره فى مجلده ليستن به سنة من
بعده من الامم والسنة ان تتولى الام اى تباشر رضاع ولدها بنفسها ففى الحديث ليس للصبى خير من لبن
امه او ترضعه امراة صالحة كريمة الاصل فان لبن المراة الحمقا يعدى اعداه اى سرى واثر حمقها ظهر يوما
ما ولا يطا امراته التى ترضع ولدها لان ذلك الوطى ربما يضر بالولد قال النبى عليه السلام لا تقتلوا اولادكم سرا
فان الغيل يدرك الفارس فيدعثره اى يصرعه ويهلكه يعنى ان المراة اذا جومعت وحملت فسد لبنها فاذا
اغتذا به الطفل بقى سوء اثره فى بدنه وافسد مزاجه فاذا صار رجلا ركب الفرس فركضها ربما ادركه ضعف الغيل
فسقط عن متن فرسه فكان ذلك كالقتل سرا كذا فى شرح المصابيح ولا يضيق ذرعا ببكاء الرضيع يقال ضاق
بالامر ذرعا اذا لم يطقه ولم يقو عليه اى لا يتضجر ولا يتضيق من بكائه تضجرا فى الغاية فان ذلك البكا ذكر
وتهليل وحمد لله تعالى واستغفار لابويه لما ورد فى الاحيا ان ولد المومن يقول اربعة اشهر لا اله الا الله
واربعة اشهر يقول محمد رسول الله واربعة اشهر يقول اللهم اغفر لى ولوالدى واما ولد الكافر فيقول كذلك
الا انه يقول لعنة الله على والدى بدل الاستغفار لهما كذا فى منبع الاداب ويحسن اسم ولده فانه يدعى يوم القيمة
باسمه واسم ابيه ويسميه اى الولد باسم من اسماء الانبياء صلوات الله عليهم اجمعين واحق ما سمى به الولد عبد
الله وعبد الرحمن عن ابن عمر رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احب اسمائكم الى الله عبد الله وعبد
الرحمن وانما صار احب لان لاحدهما اضافة الى اعلى اسماء الله تعالى الذى خص التوحيد به فى كلمة الشهادة والاخر
اضافة الى اسمه الرحمن الدال على كمال رافته وعموم رحمته وكان النبى عليه السلام يغير الاسم القبيح الى الحسن قوله
جاءه رجل جملة مستانفة يسمى اصرم بالصاد المهملة من الصرم وهو القطع وذلك غير مستحسن فى التفاءل
فسماه زرعة حيث قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اسمك قال اصرم فقال كراهة لهذا الاسم بل انت زرعة
وهى بضم الزاى المعجمة وسكون الراء المهملة قطعة من الزرع وفى تسميته بهذا قد اصاب واحسن فكانه قال لست مقطوعا
بل انت مثبت متصل بالارض وجاء اخر واسمه المضطجع بكسر الجيم فكرهه وسماه المنبعث بكسر العين وكانت لعمر رضى
الله عنه بنت تسمى عاصية فسماها النبى عليه السلام جميلة ولا يسمى الغلام يسارا وهو من اليسر ضد العسر ولا رباحا
بفتح الراء فعال من الربح ولا نجيحا من النجح وهو الظفر ولا يعلى بفتح اللام على وزن يرضى مضارع على فى الشرف من باب علم
كذا فى شرح المصابيح وديوان الادب ولا افلح من الفلاح وهو الفوز ولا بركة بفتحتين لان الناس يقصدون بهذه
الاسماء التفاءل لحسن الفاظها ومعانيها وربما ينقلب ما قصدوه الى الضد واشار اليه المصنف بقوله فليس من
المرضى ان يقول لك انسان اعندك بركة بهمزة الاستفهام فتقول لا فلا يحسن هذا فى التفاءل وكذا ساير الاسماء

مثل ان تقول لك انسان هل عندك يسار فتقول لا ولا تسميه حكيما ولا ابا الحكيم اسم من اسماء الله تعالى وان الله تعالى
هو الحكم واليه الحكم فذلك لا يليق بغيره وقد يقال الحكيم اسم من اسماء الله تعالى فلم يسم به غيره ولا ابا عيسى لايهامه
ان لعيسى عليه السلام ابا كما روي ان رجلا سمي ابا عيسى فقال له النبي عليه السلام ان عيسى لا اب له فكره ذلك ولا عبد
فلان فان العبد انما هو لله تعالى وعن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يقولن احدكم عبدي وامتي
كلكم عبيد الله تعالى وكل نسائكم اماء الله تعالى ولكن ليقل غلامي وجاريتي وفتاي وفتاتي قيل انما كره ذلك اذا
قاله على سبيل التطاول على الرقيق والتحقير لشانه والا فقد جاء به القران العظيم قال تعالى والصالحين من عبادكم
وامائكم كذا في شرح المصابيح ولا تسميه اي الغلام نما فانه تزكية في مختار الصحاح زكى الرجل نفسه تزكية اثنى عليها ومدحها
نحو الرشيد والامين ونحوه ولا يجمع بين اسم النبي عليه السلام وكنيته نحو ان يسمى محمدا وابا القسم لما قال عليه السلام
لا تجمعوا بين اسمي وكنيتي وعن انس رضي الله عنه قال كان النبي عليه السلام في السوق فقال رجل يا ابا القسم مريدا ابنه فالتفت
اليه النبي عليه السلام فقال الرجل انما دعوت ابني فقال عليه السلام سموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي قال الشافعي رضي الله عنه
لا يجوز لاحد ان يكتني ابنه ابا القسم سوا كان اسمه محمدا او لا وجمع جوزوا التكني به اذا لم يكن الاسم محمدا او احمد هكذا ذكره
في شرح المصابيح وكلام المصنف مايل الى القول الاخير وفي الاحياء قال العلما كان ذلك في عصره عليه السلام اذ كان
ينادى عليه السلام يا ابا القسم واما الان فلا باس به واذا سمي الولد باسماء الانبيا والملئكة لم يجز ان يلعنه او يشتمه
او يصغره اي لا يجوز ان يورد ذلك الاسم بنا التصغير ويذكره على سبيل الاهانة والتحقير الا ان يواجه الشخص المسمى
فيقول له انت كذا وكذا بدون ذكر اسمه ويكرم الولد اكراما اذا اسماه محمد ففي الحديث اذا سميتم الولد محمدا فاكرموه
وذلك لمشاركة اسمه اسم النبي عليه السلام ووسعوا في المجلس توسعة ولا تقبحوا له وجها اي لا تظهروا له عبوسة الوجه
ونهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يسمي الرجل ولده محمدا ثم يلعن او يشتم ولا يلقب الامير ~~بكسر اللام~~ ملك بكسر اللام
الاملاك عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ان اخنع الاسماء اي افحشها واكثرها مذلة يوم القيمة عند
الله تعالى رجل اي اسم رجل يسمى بفتح التاء والميم المشددة ملك الاملاك وكذا ما في معناه نحو سيد السادات وفسر
سفيان بن عيينة قوله ملك الاملاك بان يسمى شاهنشاه قال بعضهم ان يسمى الرجل الجبار العزيز قال صاحب تحفة
الابرار وتفسير ابن عيينة اشبه ويكنى الرجل باكبر اولاده عن المقداد بن شريح عن ابيه هاني انه وفد الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم مع قومه سمعهم يكنونه بابي الحكم فقال ان الله تعالى هو الحكم واليه الحكم اي لا يليق ذلك الاسم بغيره تعالى
فقال هاني كان قومي اذا اختلفوا في شيء اتوني فحكمت بينهم فرضي به الفريقان فقال النبي عليه السلام متعجبا ما احسن اي
الحكم بين الناس ثم قال عليه السلام فما لك من الولد قال هاني فرحوا به شريح ومسلم وعبد الله قال عليه السلام فمن اكبرهم قال
شريح فقال انت ابو شريح فقصد به تكنيته بذلك قال صاحب المصابيح هذا الحديث يدل على ان الاولى ان يكنى الرجل والمراة

نحو

بالكبر

باكبر بنيهما فان لم يكن ابن فباكبر بناتهما ولا يكنى الرجل قبل ان يولد له لانه يشبه الكذب قال في مجمع الفتاوى رجل
كنى ابنه الصغير بابي بكر وغيره كرهه بعض المشايخ لانه كذب فليس له ابن اسمه بكر ليكون هو ابا بكر والصحيح انه لا باس به
فان الناس يريدون به التفاؤل انه سيصير ابا فيما ياتي لا التحقيق انتهى واذا ولد له اكتنى اي يستعمل في الاكتناء به
واليه اشار المصنف بقوله وفي بعض الحديث بادروا اولادكم بالكنى قبل ان يلقب عليهم الالقاب واعلم ان العلم ان
صدر باب او ام او ابن او بنت يسمى كنية والا فان كان مما يشعر لمدح او ذم مقصود منه قطعا يسمى لقبا وما عداهما من
الاعلام يسمى اسما هذا ما عليه اصطلاح اهل العربية فاحفظ ومن حقوق الولد على الوالدان يسميه عند الولادة اي
في اليوم السابع لا قبله صرح به في شرح المصابيح احسن الاسماء ومما ينبغي ان يعلم ههنا ان السقط ايضا ينبغي ان يسمى قال عبد
الرحمن بن يزيد بن معاوية بلغني ان السقط يوم القيمة وراء ابيه فيقول انت ضيعتني وانت تركتني بلا اسم لي ذكره في الاحياء
ويعلمه الكتاب اذا عقل وما يحتاج اليه من الفرايض والسنن واداب الدين ويعلمه السباحة بالباء الموحدة والحاء المهملة
بالفارسية شنا كردن در اب والرمي اي رمي السهم والمراة اي تعلم البنت الغزل اي غزل القطن والصوف ونحوهما
ومن حق الولد على الوالدين الا يرزقه الا حلالا طيبا ويزوجه اي يزوج الولد ذكرا كان او انثى اذا ادرك حد البلوغ
وان لم يزوجه فاحدث حدثا فالاثم بينهما والجملة اي حاصل الكلام في ذلك المذكور ان الولد امانة الله تعالى عنده
اودعه اياه طاهرا مطهرا على فطرة الاسلام اي على الجبلة السليمة والطبع المتهيئ لقبول الدين المحمدي فيؤديه
الى الله تعالى طاهرا ومطهرا ويبذل الجهد بضم الجيم وفتحها الطاقة اي يبذل ما في وسعه في صيانة عرضه ودينه
حتى يعذر على صيغة المجهول اي يكون معذورا عند الله تعالى ويؤدبه باداب الله تعالى اي الاداب المتعلقة
بالعبادات في الظاهر والباطن فان ذلك التاديب خير له اي لذلك الولد من كثير من القرب بضم القاف وفتح
الرا جمع قربة كغرفة وغرف واراد به النوافل قال مجاهد ان الرجل يستبشر بصلاح ولده في قبره ذكره في شرح الخطب
فانه اي التاديب المذكور مسئول عنه يوم القيمة ومواخذ على صيغة المفعول به اي بالتقصير فيه بخلاف ذلك الكثير
من النوافل فهو خير منه في حق ذلك الولد اي الاب فاذا نطق الصبي فانه يعلمه اولا كلمة لا اله الا الله يلقنه ذلك سبع
مرات ثم يلقنه تلقينا هذه الاية فتعالى الله الملك الحق لا اله الا هو رب العرش الكريم ويلقنه اية الكرسي واخر سورة
الحشر هو الله الذي لا اله الا هو الى قوله وهو العزيز الحكيم ومن فعل ذلك لم يحاسبه الله تعالى يوم القيمة ويعوده بكسر
الواو المشددة اي يجعل ذلك الولد معودا على فعل الخيرات قوله اذا عرق جبينه اي جهة جبينه عن شماله طرف تعود
فان فثواب ذلك اي فعل الخيرات له اي للوالد المؤدب ولا يكون عليه اي على والده من مساويه اي من سوء ذلك
الولد شيء لقوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى ويامره اي الولد بالصلوة اذا بلغ سبعا ويضربه عليها اذا بلغ عشرا
كما قال عليه السلام مروا صبيانكم بالصلوة اذا بلغوا سبعا واضربوهم اذا بلغوا عشرا ذكره صدر الشهيد ويقوم على

اليتيم الذى فى حجره بكسر الحاء وسكون الجيم اى فى كنفه وحفظه فمثل ما يقوم على ولده الصلبى فانه مسؤول عنه يوم
القيمة ويفرق بين الصبيان فى المضاجع اذا بلغ عشر سنين ونحوه اى نحو ويمنع تحايل بين ذكور الصبيان
والنسوان وبين الصبيان والرجال فان ذلك داعية الى الفتنة ولو بعد حين للوصال ولو وقعت بعد
الدهر الطويل ويسوى تسوية بين اولاده فى النحلى على وزن حبلى العطيه يقال نحل الرجل المراة مهرها بالنون و
الحاء المهملة اى اعطاها بطيب نفس من غير مطالبة وقيل من غير ان ياخذ عوضا كذا فى مختار الصحاح هذا ما عليه
النسخ المصحح المعتمده وقد صحح فى بعض النسخ التحلى بالتاء وكسر اللام المشدده مصدر لمعنى التزين والاول اظهر قال فى النقا
يجب على الوالد ان يعدل بين اولاده ان يكون احدهم طالب علم فلا باس بان تفضله على غيره وهذا المذكور اى التسوية
بين اولاده عند ابى يوسف وهو المختار لان الآثار قد وردت به والافضل عند محمد ان يجعل للذكر مثل حظ الانثيين
وان وهب ماله كله لابن جاز فى القضاء وهو آثم نص عليه محمد وان كان فى ولده فاسق فلا ينبغى ان تعطيه اكثر من
قوته لانه اعانه على المعصية كذا فى شرح النقايه والهدايه وهى ما يهدى الى الغير من التحف والاحسان بالفارسيه
بنكوئى كردن والالطاف اللطف فى العمل الرفق وقد يصحح الالطاف بكسر الهمزه مصدرا موافقا لما قبله ويبدؤ فى
الطرفه هى بالضم والسكون ما استطرفته اى تعده طريفا جديدا كذا فى الديوان وحمله لحملها حالا وصفه على ان
اللام فى الطرفه للعهد الذهنى من السوق بالاناث بكسر الهمزه جمع الانثى فانهن ارق افئدة جمع فواد وهو بسط القلب
واضعف قلوبا قال انس رضى الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من خرج الى سوق من اسواق المسلمين فاشترى شيئا
فحمله الى بيته فخص به الاناث دون الذكور نظر الله اليه ومن نظر الله اليه لم يعذبه وعن انس رضى الله عنه قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من حمل طرفة من السوق الى عياله فكانما تصدق اليهم صدقة حتى يضعها فيهم وليبدا بالاناث قبل الذكور
فانه من فرح انثى فكانما بكى من خشية الله تعالى ومن بكى من خشية الله تعالى حرم الله بدنه على النار وقال عليه السلام من
كان له ثلاث بنات فانفق عليهن واحسن اليهن كلهن حتى يغنيهن الله تعالى اوجب الله تعالى له الجنة الا ان يعمل
عملا لا يغفر له وكان ابن عباس رضى الله عنهما اذا حدث بهذا الحديث قال هو والله من غرائب الحديث وغرره كذا فى الاحياء
ويعاشر الاولاد بالمرحمة واللطف قال عليه السلام خدمة العيال تطفئ غضب الرب ويزيد الحسنات والدرجات ومهر
الحور العين وقال عليه السلام من كان يخدم فى البيت ولا يانف كتب الله تعالى اسمه فى ديوان الشهداء واتاه الله فى كل يوم
وليلة ثواب الف شهيد وله بكل قدم حجة وعمرة واعطاه الله تعالى بكل عرق فى جسده مدينة وقال عليه السلام من مارجل يعين
امراته فى البيت الا اعطاه الله تعالى من الثواب مثل ما اعطى ايوب وداود ويعقوب وعيسى عليهم السلام وقال ابن المبارك
لقومه فى الغزو اتعلمون عملا افضل مما نحن فيه قالوا لا قال انا اعلم رجل متعفف ذو عيلة قام من الليل فنظر الى صبيانه نياما
متكشفين فسترهم وغطاهم بثوبه فعمله افضل مما نحن فيه كذا فى منبع الآداب والاحياء ويقبلهم بكسر الباء المشدده عن

شفقة ورافة روى ان عمر رضى الله عنه فراه قد اخذ ولدا له وهو يقبله فقال الرجل ان لى اولادا فما قبلت واحدا
منهم فقال عمر رضى الله عنه لا رحمة لك على الصغار فكيف على الكبار ردة علينا عمله فعزله ذكره فى البستان وقال عليه
السلام حب الاولاد ستر من النار وكرامتهم جواز على الصراط والاكل معهم براءة من النار وقال عليه السلام اكثروا
قبلة اولادكم فان لكم بكل قبلة درجة فى الجنة وراى الاقرع بن حابس النبى عليه السلام وهو يقبل ولده الحسن فقال لى
عشرة من الولد ما قبلت واحدا منهم فقال عليه السلام من لا يرحم لا يرحم كذا فى الاحياء والمنبع ويهش بفتح الهاء بهم
الهشاشة الارتياح والخفة للمعروف يقال هششت لفلان اهش هشاشة اذا خففت عليه وارتحت له ارتياحا
ورجل هش بش وشئ هش وهشيش اى رخو لين كذا فى الصحاح ويباسطهم فى الكلام واللعب المباح وكان النبى صلى الله
عليه وسلم يدلع بالدال والعين المهملة من باب فتح اى يخرج لسانه من فمه المبارك للحسين بن على رضى الله عنه فاذا راى
الصبى حمرة لسانه الشريف كان يهش اى ينشط عليه فى المغرب عن عمر رضى الله عنه هششت وانا صائم فقبلت اى
اشتهيت ونشطت ويعلم ولده حرفه صالحة كالخياطة والخرز فان الحرفة امان من الفقر وذلك سنة السلف وانما
قال صالحة احترازا عن بعض الصنايع الذى كرهه النبى عليه السلام مثل الصباغة ونحوها روى انه قال بعض التابعين لرجل
لا تسلم ولدك فى بيعتين ولا فى صنعتين بيع الطعام وبيع الاكفان فانه يتمنى الغلاء وموت الناس والصنعتان ان يكون جزارا
اى قصابا فانه يقسى القلب او صباغا فانه يزخرف الدنيا بالذهب والفضة ذكره فى الاحياء ويدعو لولده بالخير قال النبى
عليه السلام دعاء الوالد لولده كدعاء النبى لامته فى كونه مستجابا وكذلك الوالده ينبغى ان تدعو لولدها بالخير قال النبى عليه
السلام دعاء الوالده اسرع اجابة قيل يا رسول الله ولم ذلك قال هى ارحم من الاب ودعوة الرحيم لا تسقط ذكره الامام
ولا يهتم من الهم وهو يستعمل فيما يتوقع كما ان الحزن يستعمل فيما وقع اى لا يصير مهموما لعرامه بضم العين والراء المهملتين سوء
الخلق وشدة الخلاف فى المغرب وفى حديث عمر رضى الله عنه ان المبيذ الزبيب عراما اى حدة وشدة مستعار من عرام الصبى
وهو شربه انتهى فان ذلك العرام زيادة فى عقله اى دليله على ازدياد عقله عند كبره وقد قيل انه عرام الصبى اوان الصغر
دليل على رشده فى الكبر ولا يدعو عليه اى على ولده بالشر فان ذلك ربما يوافق الاجابة فيفسده وجاء رجل الى عبد الله بن المبارك
فشكى اليه من بعض اولاده فقال هل دعوت عليه قال نعم قال انت افسدته ولا يقصد ولد احد بسوء فان ضرر ذلك القصد
يرجع الى ولده ولو بعد حين فقد قيل لما فعل يوسف عليه السلام اخوته ما فعلوا صار اولادهم اسارى فى يد فرعون وظهرت
بركة الاب الصالح فى ولده كما اشير اليه فى قوله تعالى فى سورة الكهف فى قصة موسى مع الخضر عليهما السلام وكان ابوهما صالحا
وتحرير هذه القصة على سبيل الاختصار وهو ان الله تعالى لما امر موسى عليه السلام بالتعلم من الخضر عليه السلام لقيه فى مجمع
البحرين اى بحرى فارس والروم فعاهده ان لا يعجل بالمسالة وان راى منه ما ينكره حتى يخبره بسببه فانطلقا حتى اذا ركبا
فى السفينة خرقها فقال اخرقتها لتغرق اهلها فلما قال الم اقل انك لن تستطيع معى صبرا اعتذر بقوله لا تواخذنى بما نسيت

فانطلقا حتى اذا لقيا غلاما كان اسمه خشنود فقتله الخضر عليه السلام بان تقلع راسه بيده فقال له موسى عليه السلام
اقتلت نفسا زكية بغير نفس فلما قال الم اقل لك قال موسى معتذرا ان سالتك عن شىء بعدها فلا تصاحبنى فانطلقا حتى اذا
اتيا اهل قرية قيل هى انطاكيه استطعما اهلها ضيفا فابوا ان يضيفوهما فوجدا فيها جدارا يريد ان ينقض اى مايل يقرب
ان يسقط قيل كان ارتفاع ذلك الجدار مائة ذراع فاقامه الخضر عليه السلام لعمادته او بعمود عمد به وقيل مسحه بيده
فقام وقيل نقضه وبناه قال لو شئت لاتخذت عليه اجرا تحريضا على اخذ الجعل لننتعشا به او تعريضا بانه فضول لما فى
لو من النفى كانه لما راى الحرمان ومساس الحاجة واشتغاله بما لا يعنيه لم يتمالك نفسه فقال الخضر هذا فراق بينى
وبينك قيل لما تكلم موسى عليه السلام بذكر الطمع حيث قال لو اتخذت عليه اجرا واجابه الخضر عليه السلام بقوله هذا
فراق بينى وبينك وقعت بين موسى والخضر عليهما السلام طبق الجانب الذى يلى موسى عليه السلام غير مطبوخ والجانب
الذى يلى الخضر مشوى ذكره فى روضة الناصحين ثم قال له الخضر سانبئك بتاويل ما لم تستطع عليه صبرا اما السفينة
فكانت لمساكين يعملون فى البحر فاردت ان اعيبها وكان وراءهم ملك ياخذ كل سفينة غصبا واما الغلام فكان ابواه
مؤمنين فخشينا ان يرهقهما طغيانا وكفرا فاردنا ان يبدلهما ربهما خيرا اى افضل منه زكاة يعنى ولدا صالحا واقرب
رحما اى اقرب رحمة وعطفا عليهما قال الكلبى فولدت له امراته جارية فتزوجها نبى من الانبياء فولدت نبيا من الانبياء
فهدى الله على يديه امة من الامم واما الجدار فكان لغلامين يتيمين فى المدينة اسم احدهما احرم والاخر صريم وكان
تحته كنز لهما قال الكلبى يعنى مالا لهما وقال مقاتل يعنى صحفا فيها علم عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وجد
تحت الجدار الذى قال الله تعالى وكان تحته كنز لهما لوح من ذهب والذهب لا يصدا ولا ينقص مكتوب فيها
بسم الله الرحمن الرحيم عجبت لمن يوقن بالموت كيف يفرح وعجبت لمن يوقن بالقدر كيف يحزن وعجبت لمن يوقن
بزوال الدنيا وتقلبها باهلها كيف يطمئن اليها لا اله الا الله محمد رسول الله ثم قال وكان ابوهما صالحا اذا امانة
واسمه كاشح فحفظا بصلاح ابيهما ولم يذكر فيهما صلاحا وروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ليصلح بصلاح
الرجل اهله وولده واهل دويرته واهل دويرات حوله فاراد ربك ان يبلغا اشدهما اى يبلغا مبلغ الرجال ويستخرجا
كنزهما رحمة من ربك وما فعلته عن امرى يعنى من قبل نفسى ولكن الله تعالى امرنى بذلك ذلك تاويل يعنى تفسير ما لم
تسطع عليه صبرا كذا فى تفسير القاضى وابى الليث وشرح المشارق ويمسح براس ويدهنه فى مختار الصحاح ومنه
من باب نصر وقطع كما مر فانه يذهب قسوة القلب اذهابا ويتقى دمعة اليتيم الدمع دمع العين فالدمعة
القطرة منه ودعوة المظلوم فانهما يسريان والناس نيام جمع نيام ويعد دفن البنات مكرمة لما قال عليه السلام
دفن البنات من المكرمات ذكره فى المنبع اذا فارق فعل من باب على وزن يعد البنت اى يدفنها حية وكانت العرب
فى الجاهلية اذا ولدت لاحدهم ابنة دفنها حية فهى منهى مسئول عنها يوم القيمة قال الله تعالى واذا الموؤدة سئلت

باى ذنب قتلت فى مختار الصحاح واد بنته دفنها حية من باب وعد فهى موؤدة فقول المصنف رحمه الله
تعالى حية اما وارد على سبيل التاكيد او استعمال يئد فى الدفن فقط على سبيل التجريد ويرى الولد الميت فرطا
له بفتح الراء المهملة اى خيرا يتقدمه واصل الفرط فيمن يتقدم الوارده ومنه الحديث انا فرطكم على الحوض اى متقدمكم
كذا فى العنايه ومثقلا لميزانه وذخرا بالضم والسكون اى خيرا باقيا واجرا اى ثوابا من الله تعالى وشفيعا مشفعا على
صيغة المفعول اى مقبول الشفاعه ويعول اليتيم يقال عال عياله اى مانهم وانفق عليهم وحسن اليه فان جزاءه
الجنة بالحديث وفى الحديث انا وكافل اليتيم اى العالم بمصالحه سوا كان من مال نفسه او من مال اليتيم وسوا كان اليتيم من
اقربائه او لا كهاتين فى الجنة اى اشار به الى السبابة والوسطى والاولى ان يقول الى المسبحه والوسطى لما مر فى فصل
الكلام انه يجب ان يجتنب المتكلم فى كلامه عما يوهم سوء ادب او يتشاءم به مثل قوس قزح والسبابه ونحوهما هذا ثم ان
فى معنى الحديث هو ان كافل اليتيم يكون فى الجنة مع حضرة النبى عليه السلام لا ان درجته تبلغ درجته وما روى انه فرج
بين اصبعيه عند ذكره يجوز ان يكون اشارة الى ذلك ويسعى على الارملة بفتح الميم والارمل الرجل الذى لا امراة له والارملة
المراة التى لا زوج لها كذا فى مختار الصحاح وقال فى المغرب هى التى مات عنها زوجها وهى فقيرة والمسكين وهو من لا شىء له
او له شىء قليل فانه اى السعى فى حقهم كالجهاد فى سبيل الله تعالى وصيام النهار وقيام الليل واما حسن المعاشرة بين الرجل
واهله فالمحافظة لحسن الخلق فان خير الناس خيرهم لاهله وانفعهم لعياله عيال الرجل بكسر العين من يقوته والواحد عيل
عيل بالتشديد كجيد وجياد كذا فى مختار الصحاح وفى الحديث جهاد المراة حسن التبعل وهو معاشرة المراة مع زوجها وتصبر
بالتعب اى وان تصبر على غيرة زوجها وتحتسب اى ترجو تلك المراة الثواب من الله تعالى على ذلك فان ذلك المذكور جهادها
وكانت المراة على عهد النبى عليه السلام تستقبل زوجها اذا دخل وتقول مرحبا نصب على انه مفعول به لمقدر والباء فى بسيدى
زايده يعنى اتيت بسيدى موضعا رحبا اى واسعا لا ضيقا وسيد اهل بيتى وتمد اى تقصد الى الخز رداية فتاخذه
من عنقه وتمد الى نعله فتخلعه فان راته حزينا اى مغموما محزونا قالت ما احزنك اى لاى شىء تحزن انت ان كان
حزنك لاخرتك فزادك الله تعالى فيها وان كان لدنياك فكفاك الله تعالى عز وجل فقال النبى عليه السلام يا فلان اقراها منى السلام
واخبرها ان لها نصف اجر الشهيد فهذا المذكور ما للزوج على زوجته من الحقوق وعلى ان تصلى خمسها اى الصلوات المفروضة
فى الاوقات الخمسة وتصوم شهرها اى شهر رمضان وتحفظ فرجها عن الزنا وتطيع زوجها فى الامور الشرعية ولو امرها
لو للوصل ان تنقل الحجر من جبل الى جبل قال فى المنبع قال عليه السلام اذا صلت المراة خمسها وصامت شهرها وحفظت فرجها
واطاعت زوجها دخلت جنة ربها ولا تخرج من بيتها الا باذنه ولا تهجر فراشه بل تنام كل ليلة على فراشه ان لم يمنعها زوجها
ولا تدخل المراة احدا اى على الزوج من يكره دخوله عليه من الرجال والنساء ولا تكثر اللعن اكثارا ولا تكفر من الكفر
وهو جحود النعمة ضد الشكر وقد كفر من باب دخل كذا فى مختار الصحاح العشير اى المعاشر وهو الزوج هاهنا قال

عليه السلام اطلعت في النار فرايت اكثر اهلها النساء فقالت امراة لم يا رسول الله قال لانكن تكثرن اللعن وتكفرن العشير
ذكره في المنبع قوله فتقول ما رايت اي ما وصلت منك خيرا قط بتشديد الطاء المضمومة بيان لكفران العشير
ولا تضع ثيابها في غير بيت زوجها لئلا يقع منه في نفس الزوج شيء فيؤدي الى سوء الظن بها ولا تمنع نفسها اذا طالبها
بالطاعة يعني اذا طلب منها الاطاعة للقبلة او الوطي او غيرهما من الحقوق الشرعية يجب عليها ان تطيعه في ذلك ولا
تمنع نفسها عنه فان له حق البضع شرعا ولا تخرج من البيت عطرة بفتح العين وكسر الطاء صفة مشبهة اي معطرة
بالطيب متبرجة والتبرج بالجيم اظهار المراة زينتها ومحاسنها للرجال فان عليها ما على الزانية من الوزر ويجب
عليها اصلاح الطعام وانارة السراج وان تقدم الطست بالسين المهملة والتاء المثناة الطست بالفارسية تشت
وتقدم المنديل اليه ليمسح يديه وتوضيه في الديوان التوضية بالضاد المعجمة وهمز في الاخر تطهير اعضاء الوضوء

وفي حديث اخر حق الزوج على الزوجة كحقي عليكم فمن ضيع حق الزوج فقد ضيع حق الله تعالى وذكر في المنبع نقلا عن
النوازل انها اذا لم يكن للمراة زمانة ولم تكن من الاشراف تجبر على خدمة البيت نحو الخبز والطبخ ونحوهما لان النبي صلى
الله عليه وسلم قضى بين علي وفاطمة رضي الله عنهما خدمة خارج البيت على علي وخدمة داخله على فاطمة ولا تثقل تقليلا
حين يطالبها بالطاعة قوله بالحيض متعلق بتعلل ولا تؤخر الاجابة بل تطيعه على فور طلبه ولو كانت على ظهر بالفتح
والسكون قتب صحاح بالفارسية پالان شتر اي تطيعه ولو على ظهر البعير وقد ورد ذلك في الحديث رواه صاحب
المنبع ولا تمن عليه بمالها ولا تسأله الطلاق من غير باس اي شدة وفاقة اي فقر ولا تنكح اي لا تظهر العبوسة بفتح اللام
ناظرا في وجهه فيسخط الله تعالى عليها ولا تؤذيه بلسانها قال عليه السلام الا جعل الله لسانها يوم القيمة سبعين ذراعا ثم
عقدت خلف عنقها وايما امراة تشد النظر الى زوجها حول الله يوم القيمة كانها ممسوحة الراس والجسد ذكره في روضة العلماء
ولا تدخل عليه غما من اجل النفقة ولا تكلفه ما لا تطيق وترى تقصيرها في خدمته وان احسنت من الفقه ذمتا وقبحا
القبح بالحاء والسين المهملتين بالفارسية ليشيدن ولو قدمت لو للوصل كان احرى بها الجبهتا اي مطبوخة في
القدر والاخرى شويا فعيل بمعنى المفعول ايضا بالفارسية بريان شده وتتودد اي تظهر المودة الى زوجها اسطاعت
من الملاطفة وتتعطر له بعطر تخفى ريحه ويظهر لونه فانه اطيب طيب النساء واحب طيب الرجال عكس هذا ورد ذلك
في الاثر وتتزين له وتختضب بالحناء وتكتحل كل يوم ذكر في الينابيع انه لا يجوز ان تخضب يد الصبي الذكر ورجله ويجوز
للانثى ولا تخرج الى الحمام وان اذن لها زوجها بالخروج وهذه المذكورات خصال المراة الصالحة وعلامتها من النساء
وعلامة الزوجة الصالحة عند الحقيقة ان يكون حسنها مخافة الله تعالى وغناها القناعة وحليها تشديد اليا العفة
اي التعفف عن الشرور والمفاسد وعبادتها بعد الفرايض حسن الخدمة للزوج وهمتها الاستعداد للموت وسمعت من
اخلاق الزوجة ما قال علي بن ابي طالب رضي الله عنه خير نسائكم العفيفة المتلفقة في فرجها على الحرام الغلمة بكسر الغين

المعجمة

الغين المعجمة وتشديد اللام المكسورة ويجوز فتح الغين وتخفيف اللام اي شدة الغلمة بالضم والسكون اي الشهوة
المطيعة لزوجها في الامور المشروعة ومما يجب من حقه عليها ان تتولى وتباشر اعمال داخل البيت كما يتولى الزوج اعمال
خارجه قوله من الطبخ الى اخره بيان لقوله اعمال داخل البيت وغسل الثياب والطبخ يعني تغسل الثوب في الدار اذا تيسر
في نحو الطشت وتطحن الحنطة برحى اليد والخبز بفتح الخاء عمل الخبز بنفسها وفي البزازية المنكوحة او المعتدة ابت
الخبز والطبخ ان بها علة او من بنات الاشراف ياتي الزوج لمن يطبخ لها وان كانت ممن تخدم نفسها يجبر عليها ويجب ان
تلزم بيتها من حين زفت اي ارسلت وسلمت الى بيته اي الى ان تزف الى قبرها ولا تفسد ماله اي يجب
لا تفسد مال زوجها في امر باطل غير مشروع وتحفوا على ولدها منه ولا ترفع صوتها فوق صوته ولا تجهر له بالقول ولا
تزور والديها ولا قريباتها من اقربائها الا باذنه وان كان من حضرتهما الوفاة ولا تخرج في جنازته ولا تشهد معزاه على
صيغة المفعول مصدر ميمي اي ولا تحضر تعزيته وعن انس رضي الله عنه ان رجلا كان غازيا فاوصى الى امراته ان لا تنزل من
فوق البيت وكان والدها من اسفل البيت فاشتكى ابوها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم رسولا تخبره وتستامره فارسل
عليه السلام اليها اتقي الله واطيعي زوجك ثم مات ابوها فارسل اليها ان غفر الله لك بطواعيتك لزوجك وفي رواية ان
الله غفر لابيها بطاعتها زوجها ذكره في الاحياء ومن حقوق المراة على الزوج ان يطعمها مما ياكل ويكسوها مما يلبس ولا
يهجرها هجرا ولا يضربها ويوسع النفقة عليها اذا وسع الله تعالى عليه ويستوصي بها خيرا يعني يقبل وصية النبي عليه السلام في حقهن
الخير حيث قال استوصوا بالنساء خيرا والاستيصاء قبول الوصية ويداريها مداراة برفق فانها مخلوقة في الاصل من
ضلع بالكسر والسكون بالفارسية استخوان پهلو ولا يستمتع به الا وبه عوج اسم من الاعوجاج وما كان في ارض او
دين او معاش فهو عوج بكسر العين قال تعالى ولم يجعل له عوجا قيما وانهن اسيرات عندنا كما قال عليه السلام النكاح
رق احلهن الله تعالى لنا لنقوم عليهن بالسياسة قال الله تعالى الرجال قوامون على النساء فيجب علينا ان لا نسيء عليهن
باب المساعدة وكان بعض الكبراء يصبر على سوء خلق امراته فقيل له في ذلك فقال اخشى ان يتزوجها من لا يصبر على
اذاها واصله ما حكي عن شقيق من ان كانت له امراة سيئة الخلق فقيل له لم لا تفارقها وهي تؤذيك بسوء خلقها فقال ان
كانت سيئة الخلق فانا حسن الخلق فلو فارقتها صرف مثلها ومع ذلك اخاف ان لا يمسكها احد لسوء خلقها كذا في الروضة
ويجب ان يسيء الظن بنفسه ويقول لنفسه لو صلحت بسكون تاء التانيث او بكسر تاء الخطاب اي لو صلحت كما هي او
صلحت انت بانفسي صلحت هذه المراة وصلح بفتح اللام من باب دخل ونقل الفراء بالضم ايضا ويرى صلاح الزوجة
وعفتها نعمة جسيمة اي عظيمة لا يكافيها اي لا يساويها ولا يقابلها شكر ويعامل سيئة الخلق بما تخيل اليها اي يوقع في
خيالها ولو جب ان تطيق انها احب الخلق اليه اي الى زوجها وكان بعض العلماء يقول الاحتمال من المراة اي التحمل والصبر على
اذى واحد صادر عن المراة احتمال في الحقيقة من عشرين اذى منها مثلا ذهبه اي في ذلك الاحتمال الواحد نجاه الولد من

بالسياسة

لغة

لا

الوضوء

اللطيمة هي بالفارسية نواجة زدن ونحاه من القدر بالكسر والسكون اناء يطبخ فيه اللحم والمرق من الكسر ونحاه
العجل بالكسر والنون ولد البقر من الضرب ونحاه الهرة من الزجر اى المنع من اكل فضول الخوان وسقاطه والثوب من
الحرق والضيف من الرحيل الى غير ذلك كما لا يخفى على المتتبع فاذا اشتد غضبها وغلب عليها اسود خلقها فليضرب
الزوج بكفه بين كتفيها وليقل ايها الرجس النجس الخبيث المخبث بكسر الباء اى المفسد المصاحب للخبثاء يقال خبثه عليه
الخبث وافسده واخبث الرجل اصحابا خبثاء فهو خبيث مخبث بكسر الباء كذا في مختار الصحاح اخرج من جسد طيب
فان الشيطان يخرج منها وقال عيسى عليه السلام اذا استصعب على احدكم دابته او ساء خلق زوجته او احد من اهل بيته
فليؤذن في اذنيه ذكره في الاحيا ولا يطيعها في اكثر الامور فان طاعة النساء المصدر مضاف الى مفعوله ندامة ولا
يشاورها الا ليخالفها قال الحسن والله ما اصبح الرجل يطيع امراته فيما تهوى الا اكبه الله في النار ومنه قول علي رضي الله عنه
طاعة الرجل هلاكه كذا في منبع الاداب ويحذر خيانتها وخديعتها بالفارسية فريفتن ومكرها فقد وقع ابونا ادم عليه السلام
في الزلة بدعوة زوجته حواء رضي الله عنها وتوضيح هذا الكلام موقوف على تقرير قصته ادم وحواء عليهما السلام فلا باس
ان نذكرها على اصلها على ما ذكر في كتاب التفاسير والاحاديث واعلم ان الله تعالى لما خلق السموات والارض كتب خلق طائفة
من الملئكة وخلق الجن ابوهم الجان كما ان ادم عليه السلام ابو البشر خلقه من لهب من نار لا دخان لها بين السماء والارض والصواعق
تكون منها فاسكن الملئكة في السماء والجن في الارض فعبد الله تعالى مقدار سبعة الاف سنة ثم ظهر في الجن الحسد
والبغي والقتال بينهم فبعث الله تعالى ملائكة سماء الدنيا مع ابليس وجعله حاكما عليهم فهبطوا الى الارض وطردوا الجن
الى جزائر البحور وشعوب الجبال وسكنوا الارض واعطى الله تعالى ابليس ملك الارض وملك سماء الدنيا وخزانة الجنة
وكان ونبيل الملئكة ومرشدهم واكثرهم علما قيل كان تحت يده سبعون الف ملك وكان له جناحان من زمرد اخضر وكان يعبد الله
تعالى تارة في الارض وتارة في السماء وتارة في الجنة قيل عبد الله تعالى ثمانين الف سنة فلم يترك موضع قدم الا وسجد
لله تعالى فيه سجدة فدخله العجب فقال في نفسه ما اعطاني الله تعالى هذا الملك الا اني اكرم الملئكة عليه ومن عادة الله
تعالى لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بانفسهم فقال الله تعالى له ولجنده اني جاعل في الارض خليفة اى من يخلفكم بدلا منكم ورافعكم
الى فشق عليهم ذلك وكرهوه لما كان الامر عليهم اخف في الارض قالوا اتجعل فيها من يفسد فيها اى كما افسد الجن ويسفك اى
يصب الدماء ظلما كما سفك بنو الجان ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك قال اني اعلم ما لا تعلمون من الحكمة والمصلحة في استخلاف ادم
فظهر عليهم غضب الله تعالى بسبب احتجاجهم فلاذوا بالعرش ورفعوا رؤسهم واشاروا بالاصابع متضرعين باكين
وطافوا بالعرش على هذه الصفة سبعة اشواط طالبين رضا الله تعالى فرضي الله عز وجل عنهم وبعد هذا قال لهم ابنوا لي في الارض
يعوذ به كل من سخطت عليه من خلقي بعدكم فيطوف حوله كما طفتم حول عرشي فاغفر لهم كما غفرت لكم فبنوا بيتا موضع الكعبة
عن مجاهد انهم بنوه من ياقوتة حمراء لها بابان شرقي وغربي وقال ابن عباس كان من الذهب الاحمر قبل ان يخلق ادم بالفي عام

ولما

ولما اراد الله تعالى ان يخلق ادم عليه السلام بعث عزرائيل عليه السلام ليأتيه بقبضة من الارض بعد ان بعث اليها
جبرائيل وميكائيل واسرافيل عليهم السلام ورجع كل منهم بسبب استعاذتها وقسمها بالله تعالى فقبض عزرائيل منها بقبضة
من جميع بقاعها من عذبها ومالحها وحلوها ومرها وطيبها وخبيثها وصعد بها الى السماء ثم جعل الله تعالى من تلك
القبضة نصفها في الجنة ونصفها في النار فتركها الى ما شاء الله فجعلها طينا لازبا اى لاصقا يلصق باليد ثم حمأ مسنونا
اى متغيرا منتنا مدة ثم صلصالا اى طينا يابسا يصوت من يبسه ثم جعلها جسدا والقاه على باب الجنة
وقيل القاه الى طريق الملئكة التي تصعد وتهبط منها بين مكة والطائف فكانت الملئكة يتعجبون من صورته لانهم
لم يكونوا يرون مثله قط وكان ابليس يمر عليه وكان يقول لامر عظيم هذا خلق وقال لقوم من الملئكة ان فضل هذا عليكم ما
ذا تصنعون قالوا نطيع ربنا ولا نعصيه فقال ابليس في نفسه لئن فضل علي لاعصينه ولئن فضلت عليه لاهلكنه فلما تم
عليه اربعون سنة نفخ فيه الروح والصحيح ان نفخ الروح كان في الجنة وتصوير جسده كان في الارض فاستوى بشرا سويا
قيل بين ادم عليه السلام والملئكة الف سنة فكساه الله تعالى لباسا من ظفر يزداد كل يوم حسنا وصفاء فلما قارف
الذنب اى خالطها ابدل الله تعالى هذه الخلقة وابقى منه بقية في انامله ليتذكر بذلك اول حاله ولذلك اذا نكته
نظر الانسان الى ظفره او ان يضحك يسن ضحكه فلما اتم الله تعالى خلق ادم قرطه وسوده والبسه من لباس الجنة
وزينه بانواع الزينة وخرج من ثناياه نور كشعاع الشمس ونور محمد صلى الله عليه وسلم يلتمع من جبينه كالقمر
ليلة البدر فقال للملئكة اسجدوا لادم فسجدوا الا ابليس ابى واستكبر وكان من الكافرين ثم رفعه الله على سرير
من ذهب وحمله على اكتاف الملئكة فقال طوفوا به في السموات مقدار اربعمائة عام وقفوا على كل شيء يرى عجائبه ليزداد
يقينا ففعلوا هكذا طوعا ورغبة ثم لما لم يكن فيها بشر غيره حتى يوانسه ويجانسه حصلت له الوحشة فخلق الله
تعالى حواء من ضلعه اليسرى وادم عليه السلام بين النوم واليقظة من غير احساس الم من ذلك فاستيقظ فراها
عنده فقال من انت قالت انا زوجتك خلقني ربي لاسكن اليك وتسكن الي فاخبر عن ذلك بقوله تعالى وقلنا يا
ادم اسكن انت وزوجك الجنة اى في بستان الخلد قيل هي في السماء السابعة وكلا منها رغدا اى واسعا طيبا
بلا خوف ولا تقدير ولا تقتير حيث شئتما ولا تقربا هذه الشجرة بالاكل فتكونا من الظالمين اى ضارين انفسكما فلما راى
ابليس ان ادم وحواء سكنا الجنة واحبا نعيمها وراى نفسه مطرودا حسدهما واحتال لاخراجهما منها فعرض
نفسه على كل دابة من دواب الجنة ان يدخل في صورته فامتنعت حتى اتى الحية فاطاعته فدخل في فمها وقام في
راسها واتى باب الجنة وناداهما وقال ما نهاكما ربكما عن هذه الشجرة الا ان تكونا ملكين او تكونا من الخالدين
وهذه شجرة الخلد من اكل منها يبقى في الجنة ابدا فابى ادم عليه السلام من ذلك فقاسمهما بالله تعالى اني ناصح لهما
فاكلت حواء ثم تناول ادم وكان يحبها فكره ان يخالفها وكان ادم يقول لها لا تفعلي اني اخاف من العقوبة

فكانت حواء تقول ان رحمة الله واسعة فاخذت من بردها فاكل بعد امتناعه فان لهما الشيطان عنها اى ادهبهما
عن الجنة فاخرجهما مما كانا فيه من النعيم وتهافتت الحلل والحلى وعريا عن الثوب حتى بدت عورتهما وكان لا يراها
قبل ذلك فذهبا هاربا فى الجنة استحياء قال تعالى امنى تهرب يا ادم قال لا ولكن حياء منك فاخذا من اوراق
التين والزقا على عورتهما وقال الم انهكما عن هذه الشجرة فقال بلى ولكن ما كنت اعلم ان احدا يحلف بك كاذبا
ثم امرهما الله تعالى بان ينزلا من الجنة الى الارض فنزلا فوقع ادم بارض الهند وحواء بارض الجدة الى اخر القصة
قال الامام القشيرى رضى الله عنه ونعم ما قال اصبح ادم عليه السلام محمول الملكة مسجود الكافة على راسه تاج الوصلة
وعلى جسده لباس الكرامة وفى وسطه نطاق القربة وفى جيده قلادة الزلفة لا احد من المخلوق فوقه رتبة
ولا شخص مثله فى الرفعة يتوالى عليه النداء فى كل لحظة يا ادم يا ادم فلم يمس حتى نزع عنه لباسه وسلب استيناسه

وسُلب

وتبدل مكانه وتشوش زمانه فاذا كان شوم معصية واحدة على من اكرمه الله تعالى بكل كرامة هكذا فكيف بشوم
المعاصى الكثيرة علينا انتهى ويغض بالغين المعجمة عن بعض مساويها من غض طرفه اى حفظه وبابه رد اى
يلتفت الى بعض مساويها ومعايبها ما لم يكن اثما فاحشا اى متجاوزا عن الحد ولا يهتك سترها بالكسر والسكون اى
لما يعرف فيه رضى الله تعالى كذا فسره فى شرح المشارق قال وقد يطلق المعروف على الاحسان الى الناس ايضا ويلاعبها
ويلاعبها ملاعبة وهى المزاح بما لا اثم فيه وقد كان النبى صلى الله عليه وسلم من افكه الناس مع نسائه قوله افكه
افعل تفضيل من فكه الرجل من باب سلم اذا كان طيب النفس مزاحا وان ملاعبة الرجل مع الزوجة ليس من اللهو قال فى
تفسير القاضى واللهو صرف الهم بما لا يحسن ان يصرف به الباطل الذى نهى عنه قوله الدين فاعل نهى واسند النهى الى
الدين مجازا بل حقيقة هو من الحق وقد سابق النبى عليه السلام عائشة رضى الله عنها مرة فسبقته وسابقها
اخرى فسبقها وقال هذه بتلك يا عائشة والغرض منه التسلية كانه قال كنا متساويان فلا تحزنى من المسبوقية
يا عائشة ولكن عليه ابهة بضم الهمزة وتشديد البا الموحدة اى عظمة وكبر يقال تابه الرجل اى تكبر ووقار بين
اهله ليتادب بها منه فى الحديث لا ترفع عصاك عن اهلك وعلق سوطك حيث يراه اهل البيت ويرفق فى تاديبها
الرفق ضد العنف فاذا ضربها باذن الشرع تاديبا فلا يباشرها اى لا يجامعها ولا ينبسط اليها الى اخر ذلك
اليوم فانه اى استعجال الانبساط يبطل فائدة الادب وله ان يعزرها على ترك الزينة اذا طلبها وعلى ترك الاجابة
الى فراشه وترك غسل الجنابة وترك الصلوة والخروج من منزله بغير اذنه كذا فى المنبع ويكثر السكوت عندهن
اكثارا ففى الحديث ان النساء خلقن من ضعف فاغلبوا ضعفهن بالسكوت واستروا عوراتهن فى البيوت ولا
يسكن المراة اسكانا غرفة اى فى غرفة وهى العلية اذ لا تخلو عن التطلع الى الرجال ولا يعلمها الكتابة اذ ربما كانت
سببا للفتنة بان تكتب الى من تهويه وفى الكتابة عين من العيون بها يبصر الشاهد الغائب وفيه تعبير عما فى الضمير ما

صرح به فى الديوان بين الناس وبين زوجها بالمعروف

عين

لاينطق

لا ينطق به اللسان فهى ابلغ من اللسان من هذه الحيثية ويعلمها الغزل بالغين والزاى المعجمتين ويعلمها اياه
من القرآن سورة النور لا افراد ترتيبه القراءة وتعليمها والحث عليها ويعتزلها من فاخر الثياب تعريه لتلزم بيتها
ولو خرجت الذى تقرا بذا باذنه فانها تلبس معاوزها جمع معوز وهو الثوب الخلق الذى يتبذل ولا يخلوا بزوجها مع
ولد لها من غيره فانه يؤذيه لان ذلك الولد قد يذكرا باه وبه يبغض ذلك الرجل وايضا ربما يتكلم بكلام يطلع منه
انها تعطى ولدها من ماله ونحو ذلك ولا تسال المراة طلاق ضرتها اى ضرة المراة بتشديد الراء امراة زوجها فان له ما
قدر لها وتحسن الخلق مع زوجها والرجل ايضا يحسن الخلق معها فان المراة لاحسن ازواجها خلقا فى الجنة هذا ما
ذهب اليه بعضهم بناء على ما روى عن ام حبيبة زوجة النبى عليه السلام انها سالت فقالت يا رسول الله المراة من
تكون لها زوجان لايهما تكون فى الاخرة قال فتخير فتختار احسنهما خلقا معها وذهب بعضهم الى ان المراة لاخر زوجها
فى الاخرة بناء على ما روى عن ابى سفيان انه خطب ام الدرداء فابت وقالت سمعت ابا الدرداء يحدث عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم المراة لاخر زوجها فى الاخرة وقال لى ان اردت ان تكونى زوجتى فى الاخرة فلا تتزوجى بعدى
كذا فى البستان واذا وقف واطلع من امراته على فجور اى فسق او كذب او ميل الى الباطل وبغاء بالكسر والمد
مصدر بغت المراة اى زنت فانه يطلقها الا ان لا يصبر عنها فيمسكها روى انه جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله لى امراة لا ترد يد لامس قال طلقها قال احبها قال امسكها وانما امر بالامساك خوفا عليه بانه ان طلقها
اتبعها وفسد هو ايضا معها فراى ما فى دوام نكاحه من دفع الفساد عنه مع ضيق قلبه اولى كذا فى الاحياء وتصبر
المراة الجميلة على الزوج الدميم بالدال المهملة اى القبيح كما شكر الزوج لها فان الصابر والشاكر كلاهما فى الجنة قال
الاصمعى دخلت البادية فاذا بامراة من احسن الناس وجها تحت رجل من اقبح الناس فقلت لها يا هذه اترضين
لنفسك ان تكونى تحت مثله فقالت يا هذا اسأت فى قولك لعله احسن فيما بينه وبين خالقه فجعلنى ثوابه ولعلى
اسأت فيما بينى وبين خالقى فجعله عقوبتى افلا ارضى بما رضى الله تعالى لى فاسكتتنى ذكره فى الاحياء وذكر فى الخالصة
ان الاصمعى قال رايت فى البادية من احسن الناس ورايت وجهها وزوجها من اقبح الناس وهى تقول لزوجها بشرى
لك فانت وانا فى الجنة فقال وما علمك بذلك قالت لانى ابتليت بقبحك فصبرت وموضع الصابرين الجنة
وابتليت انت بحسنى فشكرت وموضع الشاكرين الجنة ويستحب التاليف بين الزوجين فان امراة كانت تبغض
زوجها فاخبر بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فادنى اى ادنا اى قرب راس احدهما الى راس الاخر ووضع جبهتها على
جبهة زوجها ثم قال اللهم الف بينهما الفا وحبب امرءا من حب تحت تحبيبا احدهما الى صاحبه فاحبته حبا شديدا
ولا يتزوج الرجل على زوجته الصالحة امراة اخرى لما لها اذا كانت الاولى تحسن معاشرتها وفى بعض النسخ معاشرته
ولكل منهما وجه كما لا يخفى والمراة لا تمنعه عن نكاح امراة ثلاث سواها فان الله تعالى جعل ذلك حلالا بشرط

العدل بينهم قال الامام ابو الليث اذا اراد ان يتزوج باخرى وخاف ان لا يعدل بينهما فانه لا يسعه ان يتزوج لان الله تعالى قال فان خفتم ان لا تعدلوا فواحدة وان علم انه يعدل بينهما في القسم والنفقة والسكنى جاز ان يفعل فان لم يفعل فهو ماجور لتركه ادخال الغم عليها كذا في المنبع ويستحب لها ان لا تستبدل بعد وفاة زوجها زوجا اخر لتكون زوجته في الجنة فان المراة لاخر ازواجها او لاحسنهم خلقا فذهب بعضهم الى الاول وبعضهم الى الثاني فالمصنف رحمه الله تعالى ذكر الكلام تارة على الاول واخرى على الثاني اشارة الى المذهبين واذا تزوج امراة على الاولى فان كانت الثانية بكرا اقام عندها سبعا اى اقامة سبعا يعني سبعة اقسام ثم قسم لها وان كانت ثيبا اقام عندها ثلاثا ثم يقسم ويعدل بينهما هذا ما ذهب اليه الشافعي رحمه الله تعالى واما عند الحنفية فالكل سواء كما سيجيء مع تعليله فانه اى النبي عليه السلام كان يقسم بين نسائه ويعدل ثم يقول اللهم هذا قسمي فيما املك القسم بفتح القاف وسكون السين قسمة الزوج بليتوتته بالتسوية بين النساء لا لمجامعته لانها مبنية على النشاط كذا في شرح الوقاية فلا تواخذني بما تملك انت ولا املك انا اى محبة القلب في الحديث من كانت له امراتان فمال الى احديهما جاء يوم القيمة واحد شقيه ساقط استدل الحنفية بهذا الحديث الى ما ذهبوا اليه من ان البكر والثيب والجديدة والعتيقة والمسلمة والكتابية والعاقلة والمجنونة سواء في القسم وما سبق من قوله واذا تزوج الرجل امراة على الاولى اخرى انما هو مذهب الشافعي دون الحنفي كما اشرنا اليه هذا وذكر في النهاية لو اقام عند احدهما شهرا في غير السفر ثم خاصمته الاخرى يومر بان يعدل بينهما في المستقبل وما مضى فهو هدر لكنه اثم فيه ولو عاد الى الجور بعد ما نهاه القاضي عزره القاضي وتصبر المراة على غيرة الضرائر جمع ضرة محتسبة بكسر السين اى راجية من الله تعالى الثواب كما فعل ذلك الصبر ازواج النبي صلى الله عليه وسلم حتى وهبت سودة رضي الله عنها بفتح السين المهملة وسكون الواو وكذا في الديوان نوبتها لعائشة رضي الله عنها حين استنت اى عند كبر سنها وخافت فراق رسول الله صلى الله عليه وسلم بان يطلقها وعلمت محبته لعائشة رضي الله عنها ولا يواقع امراة والحال ان المراة الاخرى تسمع حسهما فان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن ذلك ونهى عن عزل الماء عن محله اى عن الرحم والعزل اخراج الذكر عن الفرج وقت الانزال خوف الحبل قال الامام في الاحياء ومن الاداب ان لا يعزل بل يسرح الى محل الحرث وهو الرحم فما من نسمة قدر الله تعالى كونها الا وهي كائنة كذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فان عزل فقد اختلف العلماء في اباحته على اربعة مذاهب فمن مبيح مطلقا بكل حال ومن محرم بكل حال ومن قائل يحل برضاها ولا يحل دون رضاها ومن قائل يباح في المملوكة دون الحرة والصحيح عندنا ان ذلك مباح واما الكراهة فتطلق لنهي التحريم ولنهي التنزيه ولنهي الفضيلة فهو مكروه بالمعنى الثالث اى في ترك الفضيلة كما يقال يكره القاعد في المسجد ان يقعد فارغا لا يشتغل بذكر وصلوة وللحاضر في مكة مقيما بها ان لا يحج كل سنة الى هنا عبارته ولا يطلق المراة ثلاثا بتة مصدر بمعنى القطع اى منقطعة عن النكاح بالكلية في دفعة واحدة بل يطلقها مرة اى تطليقة واحدة

في طهر لم يطأها فيه ثم تطليقة اخرى في طهر اخر ثم اخرى في طهر اخر وهو الطلاق السني في الموطوءة والتفصيل في ذلك مذكور في الفروع والطلاق للمراة قبل الدخول بها اقل كراهة من الذي بعده اى من الطلاق الذي بعد الدخول بها وكان النبي صلى الله عليه وسلم يرد المنكوحة اذا وجد بها عيبا قبل ان يكشفها اى قبل ان يكشف القناع عن وجهها وقبل ان يمسها بيده ولا يطأ الجارية المسبية حتى تستبرئ بحيضة اى فيمن تحيض او بشهر في ذوات الاشهر والمراد حيضة واحدة وقعت بعد الشراء وغيره من اسباب الملك وبعد قبضها فلم يكف حيضة ملكها فيها ولا التي قبل القبض ولا ولادة كذلك وكذا لا يكتفي الحاصل قبل الاجازة في بيع الفضولي وان كانت في يد المشتري ولا بالحاصل بعد القبض في الشراء الفاسد قبل ان يشتريها شراء صحيحا على ما فصل في الفروع فان كانت المسبية حاملا لا يطأها حتى تضع حملها وينبغي ان يعلم ان الاستبراء يجب ايضا فيما اذا ملك امة بشراء ونحوه كالوصية والارث والهبة والخلع والجناية والتصدق الى غير ذلك من اسباب الملك وكذا يجب على المشتري اذا اشتراها من مال الصبي بان باعها ابوه او وصيه او من امراة او من المملوك كالماذون والمكاتب او ممن لا يحل وطيها برضاع او محرمية مثل ان تكون الجارية اخت البايع من الرضاع او كان البايع وطي امها او وطيها ابوه او ابنه وكذا يجب الاستبراء اذا كانت بكرا لم توطأ وان اردت احاطة تلك المسائل بدلائلها واسرارها فعليك بمطالعة الهداية مع شروحها ويحتسب الزوجان اى يرجوان الثواب من الله تعالى لموت الولد والظاهر ان قوله لانه حجاب لهما من النار

فصل في سنن شتى

جمع شتيت وهو المتفرق مثل قتيل وقتلى في مصاحبة الاجنبيات في الحديث ما تركت بعدي فتنة اضر على الرجال من النساء وقال عليه السلام النساء حبائل الشيطان الحبالة بكسر الحاء المهملة والباء الموحدة هي التي يصاد بها بالفارسية دام فكل امر هن فتنة وبلاء على الرجال والسنة ان يغض بضم الغين المعجمة اى يحفظ بصره عنهن الا النظرة الاولى لان النظرة الاولى والنظرة الاخرى وزر ووبال عليه ومن غض بصره عن اجنبية رزقه الله عبادة يجد حلاوتها والنظر يزرع في القلب شهوة وكفى بها فتنة ولا يقرب امراة عطرة بفتح العين وكسر الطاء المهملة اى امراة ذات عطر وطيب ولا يمس يدها ولا يكلمها ولا يفاكهها مفاكهة اى لا يمازحها ولا يلاطف معها ففي الحديث من فاكه امراة مثل مازح لفظا ومعنى امراة لم تحل له بالنكاح الشرعي ولا يملكها بملك اليمين حبس بكل كلمة الف عام بتخفيف الميم اى الف سنة في النار ومن التزم امراة اى اعتنقها حراما كذا في مختار الصحاح قرن مع الشياطين في سلسلة ثم يومر به الى النار وتغض المراة ايضا بصرها عن الرجال وهذا هو الاحوط الاسلم المناسب للتقوى واما حكم الشرع الموافق في الفتوى فالمفصل فيه هو ان ينظر الرجل من الرجل الا عورته وينظر من امة الغير ومن محارمه الى راسها وصدرها وساقها وعضدها لا الى ظهرها وبطنها وفخذها ولا ينظر الى الاجنبية الا الى وجهها وكفها والى قدمها ايضا في رواية الحسن عن ابي حنيفة والى ذراعيها في رواية ابي يوسف بشرط ان لا يكون ذلك عن شهوة فان كان لا يامن الشهوة لا ينظر الى وجهها ايضا الا لحاجة شرعية كالشهادة والخطبة وتنظر المراة من المراة الى ما يجوز للرجال ان ينظر اليه من

الرجل وعن ابي حنيفة رحمه الله ان نظر المراة الى المراة كنظر الرجل الى الرجل محارمه والاول اصح وتنظر المراة الى الرجل الى
ما ينظر الرجل من الرجل اذا امنت الشهوة واما حكم العبد مع سيدته فهو كالاجنبية والاجنبي في الاصح وقال البعض حكمها حكم
المحارم وهو قول مالك واحد قولي الشافعي وفي التجريد يدخل العبد على مولاتها بغير اذنها بالاجماع ولا باس بان ينظر الى
عورة صبي او صبية لم يبلغ محل الشهوة وان كان اجنبيا كذا في الخزانة ولا يجلس الرجل في مجلسها اي في موضع جلست
عليه المراة حتى يبرد خوفا من انبعاث الشهوة واذا وقع بصره على اجنبية فاعجبته اي ادركت في نفسه بشيء من الشهوة
فليات اهله فليجامعها فان ذلك يسكن ما به كذا ذكره في حديث جابر رضي الله عنه ولا يخلو الرجل بامراة فان ثالثهما
الشيطان كذا ذكره في حديث رواه عمر رضي الله عنه ولا يدخل الرجل عليها اي على المراة وان قيل هو حموها الحمو بفتح
الحاء وكسرها وسكون الميم وبعده همزة او واو كل من كان من الاقارب من قبل الزوج اي هو اقارب زوج المراة مثل
الاخ والاب وغير ذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اياكم والدخول على النساء فقال رجل من الانصار يا رسول الله ارايت
الحمو اي اخبر عن دخول الحمو عليهن فقال عليه السلام الحمو الموت يعني مثل الموت فليحترز عنه كما يحترز عن الموت قيل المراد
به غير ابي الزوج وابنه لانهما من المحارم وقد يقال معناه خلو المراة مع الحمو قد يودي الى الزنا على وجه الاحصان
فيودي الى الموت بالرجم كذا في شرح المصابيح فلا يلج مضارع ولج على المغيبة بفتح الميم وكسر الغين المعجمة اسم مفعول من
غاب اي لا يدخل الرجل على الاجنبية التي غاب عنها زوجها قال عليه السلام لا تلجوا على المغيبات فان الشيطان يجري من
احدكم مجرى الدم ذكره في المصابيح ويستاذن الرجل على والدته للدخول عليها تادبا وتعظيما ولا تلبس المراة ثيابا رقاقا
تصف ما تحتها ولا تصل شعرا بشعرها بفتح الشين فيهما ولا تنمص ولا تنتشر النمص نتف الشعر والاشر تحديد اطراف
الاسنان ولا تتشبه المراة بالرجال ولا يتشبه الرجل بالنساء فان كلا الفريقين ملعون وقد سبق كل ذلك بتفاصيله
في فصل سنن اللبس وامر النبي صلى الله عليه وسلم باخراج المخنث في مختار الصحاح قال الازهري الاختناث اصله التكسر
والتثني ومنه سمي المخنث لتكسره قيل المراد بالمخنث ههنا هو الذي يتشبه بالنساء عمدا في الافعال من البيت
ولعن النبي عليه السلام الرجل الذي يلبس لبسة المراة بالكسر والسكون بناء نوع من لبس اي يلبس لبسا كلبسها والمراة
التي تلبس لبسة الرجل وتختمر المراة اي تغطي بالخمار وتستتر بابلغ الجهد اي متلبسا بالمجاهدة البليغة عن الرجال ولا
يسافر بها الا ذو رحم محرم يعني يكره للحرة ان تسافر ثلاثة ايام بلا محرم ولا يكره للامة وام الولد قالوا هذا في الابتداء
اما الان فيكره لهما ايضا كذا في خزانة الفتوى ولا تباشر المراة بالرفع المراة بالنصب مفعول تباشر حتى تصفها
لزوجها كانه ينظر اليها عن ابن مسعود رضي الله عنه انه قال لا تباشر المراة المراة فتنعتها لزوجها كانه ينظر اليها
قال في شرح المشارق هذا خبر بمعنى النهي يعني لا تمس بشرة امراة بشرة اخرى وهي ظاهر جلد الانسان قوله فتنعتها بالنصب يعني
اي تصف ما رات من حسن بشرة الاخرى لزوجها بحيث يكون كانه ينظر اليها فيتعلق قلبه بها فيقع بذلك فتنة قال

قال المنهي في الظاهر وان كان المباشرة لكنه في الحقيقة هو التوصيف المذكور كما لا يخفى **فصل في حقوق**
الوالدين والسنة في اقامتها بر الوالدين بكسر الباء اي الاحسان اليهما من افضل القرب جمع قربة كما هو عند الله تعالى
روي ان رجلا من اليمن اراد الجهاد مع النبي صلى الله عليه وسلم فقال هل اذن ابواك لك فقال لا فقال فارجع الى ابويك فاستاذنهما
فان فعلا فجاهد والا فبرهما ما استطعت فان ذلك مما تلقى الله تعالى به بعد التوحيد وقد قال صلى الله عليه وسلم بر الوالدين
افضل من الصلوة والصوم والحج والعمرة والجهاد في سبيل الله تعالى ذكره الامام والله تعالى قرن ذلك بعبادته تعظيما
لشانه وكرر في التوصية به حيث قال وقضى ربك الا تعبدوا الا اياه وبالوالدين احسانا وقال تعالى ان اشكر لي
ولوالديك الي المصير قال سفين بن عيينة من صلى الصلوات الخمس فقد شكر الله تعالى ومن دعا في ادبار الصلوات
الخمس فقد شكر الوالدين ذكره في معالم التنزيل وورد في الخبر ليسال الولد عن الصلوة ثم عن حقوق الوالدين وتسال
المراة عن الصلوة ثم عن حق الزوج ويسال العبد عن الصلوة ثم عن حق المولى كذا في الخالصة في الحديث بروا بفتح
ابنائكم الباء امر من بر يبر والذي بالكسر بر بالفتح برا بكسر الباء وهو ضد العقوق اباءكم يبركم بفتحتين على وزن بعض ابنائكم و
يروى ان الله تعالى قال لموسى عليه السلام من بر والديه وعقني كتبته بارا ومن برني وعق والديه كتبته عاقا
وقال النبي عليه السلام فليعمل العاق ما شاء ان يعمل وان يدخل ويعمل البار ما شاء ان يعمل فلن يدخل النار ذكره وقال
ان الجنة يوجد ريحها من مسيرة خمسماية عام ولا يجد ريحها عاق ولا قاطع رحم ذكره في الاحياء وحق الوالدة اعظم من
اي على ضعفين من حق الوالد فبرها بكسر الباء اوجب فان الله تعالى اوصى ببر الوالدة بخصوصها في كتابه نصا
حيث قال حكاية عن عيسى عليه السلام قال اني عبد الله اتاني الكتاب وجعلني نبيا وجعلني مباركا اينما كنت واوصاني بالصلوة
والزكوة ما دمت حيا وبرا بوالدتي ولم يجعلني جبارا شقيا وقال تعالى ووصينا الانسان بوالديه حملته امه خصص
بالذكر الام دون الاب قال في روضة العلماء فان قيل لم اوجب بر الام اكثر من بر الاب فنقول لان شفقة الام
اكثر من الاب قيل والسبب في ذلك ان ماء الرجل يخرج من فقارة ظهره وماء الام يخرج من ترائبها وصدرها فماؤها
يخرج من موضع قريب من قلبها فلذلك كانت محبة الوالدة اكثر من الاب وفي الحديث الجنة تحت اقدام جمع قدم الامهات
في مختار الصحاح اصل الام امهة ولذلك يجمع على امهات وقيل امهات للناس وامات للبهائم بدون الهاء انتهى
وفي المصابيح عن بهز بن حكيم عن ابيه عن جده قال قلت يا رسول الله من ابر اي من ابرها قال امك قلت ثم من قال امك
قلت ثم من قال امك قلت ثم من قال اباك ثم الاقرب فالاقرب وقد قال صلى الله عليه وسلم بر الوالدة على الوالد
ضعفان ذكره في الاحياء وروي ان رجلا قال يا رسول الله ان امي خرفت عندي هل اطعمها بيدي واسقيها واوضيها
واحملها على عاتقي هل جازيتها حقها قال لا ولا واحدا من مائة قال ولم يا رسول الله قال لانها خدمتك في وقت ضعفك
مريدة حياتك وانت تخدمها مريدا مماتها ولكنك قد احسنت ذكره في المشكاة وروي ان موسى عليه السلام قال الهي

ارنى جليسى فى الجنة فقال الله تعالى اذهب الى البلد الفلانى والى السوق الفلانى فهناك رجل قصاب وجهه كذا وخده
كذا فهو جليسك فى الجنة فذهب موسى عليه السلام الى ذلك الدكان فوقف هناك الى وقت الغروب فاخذ القصاب
قطعة لحم وطرحه فى زنبيله فلما انصرف فقال موسى عليه السلام هل لك من الضيف بالفتى قال نعم فمضى معه حتى
دخل داره فقام الرجل فطبخ من ذلك اللحم مرقة طيبة ثم اخرج من داره زنبيلاً فيه عجوزة ضعيفة كانها فرخ
حمامة فاخرجها منه فاخذ ملعقة وكان يضع الطعام فى فيها حتى شبعت وغسل ثوبها وجففه والبسها ثم
وضعها فى الزنبيل فحركت العجوز شفتيها ثم اخذها الرجل فعلقها من الوتد فقال موسى عليه السلام ما الذى صنعت
قال اعلم ان هذه والدتى فضعفت لا تقدر على القعود فاذا انصرفت من السوق لا اكل ولا اشرب حتى اشبعها
فقال موسى عليه السلام رايتها حركت شفتيها فقال الشاب تقول اللهم اجعله جليس موسى فى الجنة فقال موسى
عليه السلام البشارة انا موسى وانت جليسى فى الجنة كذا فى المنبع وجاء رجل الى النبى عليه السلام ليستشيره فى
الغزو وقال عليه السلام الك والدة قال نعم قال عليه السلام فالزمها فان الجنة تحت رجليها ذكره فى الاحياء ونعم (الغزو)
ما قيل فيه بالفارسية، جنت كه سراى مادرانست، زير قدمات مادرانست،
روزى بكن اى خداى ما را جيزى كه رضاء مادرانست، فمن حقهما ان يتملق لهما قال ابن عباس رضى الله
عنهما كن مع الوالدين كالعبد المذنب الذليل الضعيف للسيد الفظ الغليظ وخدمهما جميعا اى مادام كونهما
فى قيد الحيوة حتى يبلغ فى ذلك رضاهما قال عليه السلام رغم انفه رغم انفه رغم انفه فقيل يا رسول الله من قال (انفه)
من ادرك والده عند الكبر احدهما او كلاهما ولم يدخل الجنة يعنى بسبب برهما واحسانهما ذكره فى المصابيح ولا يلقهما
مكروها القاء وان قل وقيل اذا تعذر مراعات حق الوالدين جميعا بان يتاذى احدهما بمراعات الاخر يرجح حق
الاب فيما يرجع الى التعظيم والاحترام لان النسب منه ويرجح حق الام فيما يرجع الى الخدمة والانعام حتى لو دخلا عليه
يقوم للاب ولو سألا منه شيئا يبدأ فى الاعطاء بالام كذا فى منبع الآداب ولا يرفع صوته فوق صوتهما ولا يجهر لهما
بالكلام بل يكلمهما بالهمس والخضوع ويطيعهما فيما اباح الدين اى فيما ابيح فى دين الاسلام وان كانا مشركين قال
الامام الغزالى اكثر العلماء على ان طاعة الوالدين واجب فى الشبهات ولم يجب فى الحرام المحض لان ترك الشبهة
ورع ورضا الوالدين حتم اى واجب فان رضاء الرب فى رضاهما فى مختار الصحاح رضى الله عنه بالكسر رضى مقصور
والاسم الرضا بالمد ويسخطه فيمتحنهما اى غضبه فى سخطهما ولا ينتمى الى غير والديه استنكافا منهما فانه يستوجب
اللعنة قال عليه السلام من انتمى الى غير ابيه فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا
اى لا يقبل توبة ولا فدية وينفق عليهما من ماله فانه لا يحاسب على نفقة ابويه وكان بعض الكبراء وهو على بن الحسين
رضى الله عنهما كان بارا بوالديه لا ياكل مع والديه مخافة سوء الادب ويجب على الوالدين ان لا يحملا الولد على العقوق

تسوية

بتسوية المعاملة والجفاء ويعيناه على البر قال النبى صلى الله عليه وسلم رحم الله تعالى والدا اعان ولده على بره اى لم يحمله
على العقوق بسوء عمله ذكره الامام وحكى رجل من اهل المعرفة انه قال ان لى ابنا منذ ثلاثين سنة ما امرته بامر مخافة
ان يعصينى فيحق عليه العذاب وينظر الولد اليهما اى الى والديه بالود والرافة والرحمة الود بالضم والتشديد المحبة
والرأفة والشفقة والرحمة الترحم وله بكل نظرة حجة بالكسر المرة الواحدة من حج وهى من الشواذ والقياس الفتح مبرورة
اى مقبولة قال عليه السلام ما من ولد ينظر الى الوالد او الى والدته نظر رحمة الا كان له بها حجة وعمرة وان نظر فى (اقبل ح)
اليوم الف مرة قال وان نظر فى اليوم الف مرة كذا فى خالصة الحقائق ولا يتركهما الغزو بالفتح والسكون مصدر غزا يغزو
او حج او طلب علم فى الخزانة لو خرج لطلب العلم بغير اذن والديه فلا باس به ولم يكن ذلك عقوقا او طلب مال فان خدمتهما (خدم)
افضل من ذلك كله حتى روى ان ابا هريرة رضى الله عنه لم يحج حتى ماتت امه وكان يغدو اى يذهب غدوة الى باب
بيتها فيقول السلام عليك يا اماه رحمة الله وبركاته جزاك بكسر الكاف الله تعالى عنى خيرا كما ربيتنى تربية حال كونى
صغيرا فترد عليه امه فقالت جزاك الله بفتح الكاف عنى خيرا كما بررتنى بكسر العين كبيرة ثم يخرج ابو هريرة رضى الله عنه (الوراء)
ويرجع ويقول مثل ذلك قال فى منبع الآداب قيل كما لا يامن من الهلاك مع جهله فطلب علمه فرض عين لا يسوغ لك تركه
وان منعك ابويك عن طلبه سواء كان من الامور الاعتقادية كمعرفة الصانع وصفاته وما يجب له وما يستحيل عليه
وما يجوز وان محمدا عبده ورسوله الصادق فى اقواله وافعاله او من الطاعات التى تتعلق بالظاهر كالطهارة والصلاة
والصوم وغير ذلك او مما يتعلق منها بالباطن كالنية والاخلاص والتوكل والصبر والشكر وغيرها او من المعاصى التى تتعلق
بالظاهر كالنظر بشهوة الى اجنبية او امرد والغيبة وكل ما يتعلق باللسان وكشرب الخمر والزنا واكل الحرام والربا وغير ذلك
او ما يتعلق منها بالباطن كالحسد والكبر والريا وسوء الظن وغير ذلك فان معرفة هذه الاشيا فرض على المكلف عليها وان لم
ياذن له ابواه واما ما سوى ذلك من العلوم فقيل لا يجوز له الخروج لطلب الا باذنهما ولا يجوز له الخروج لطلبه الا باذنهما (قيل)
ولا يجوز له الخروج لطلب القرآن الا قدر ما لا يجوز الصلوة بدونه فان ختم القرآن من النوافل الى ههنا كلامه ويعظم
امرهما ويتواضع لهما ويقبل رجل امه تقبيلا تواضعا حكى ان رجلا جاء الى الاستاذ ابى اسحق فقال رايتك البارحة فى
البارحة فى المنام ان لحيتك مرصعة بالجواهر واليواقيت فقال صدقت فانى البارحة مسحت لحيتى تحت قدم والدى
فتران لمث هذا من ذاك قال الحسن البصرى رضى الله عنه من عقل الرجل ان لا يتزوج وابواه فى الحيوة فانه ربما لا
يرضى احدهما عنه بسبب زوجته فيقع فى الاثم قال انس بن مالك رضى الله عنه كان علقمة شابا شديد الاجتهاد عظيم
الصدقة فمرض واشتد مرضه فقال النبى صلى الله عليه وسلم لعلى وعمار وبلال وسلمان اذهبوا الى علقمة فانظروا ما
حاله فدخلوا عليه وقالوا له قل لا اله الا الله فلم ينطق لسانه فلما اخبروه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل له ابوان
فقيل له ام شيخة فدعيت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لها اصدقينى فكيف كان حاله فقالت كان يصلى

ويصوم ويتصدق بالكثر الكتابه لكنى عليه ساخطه حيث كان يوثر امراته على في كثير من الاشيا فقال عليه السلام سخط
امه حجب لسانه فهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احرقه بالنار فلم ترض امه فقالت لمره قلبى وحاصل عمرى
احرقه بين يدى فقال يا ام علقمه عذاب الله اشد وابقى فو الذى نفسى بيده لا ينفع بالصلوة والصدقة مادمت
عليه ساخطه ثم رفعت يديها وقالت اشهد الله انى قد رضيت عن علقمه فقال يا بلال انطلق فانظر هل يستطيع
لسانه فلعلها قالت بما ليس فى قلبها حياء فانطلق اليه بلال فوجده يقول لا اله الا الله فلما اخبره فقال عليه السلام يا
معشر المهاجرين والانصار من فضل زوجته على امه فعليه لعنة الله لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا اى فرضا ونفلا كذا
فى مشكاة الانوار وينوبه اى يباشر خدمتهما بيده ولا يطعمهما مضادع وكذا اى فوضه الى غيره ومن تعظيم الاب ان لا
يؤمه للصلوة وان كان افقه منه اى اعلم بالفقه من الاب ولا يترفع اى لا يتكبر عن خدمتهما وان كانا مشركين يحكى
عن وهب بن منبه رضى الله عنه انه قال لما لقى يوسف عليه السلام اباه يعقوب النبى عليه السلام وكان واقفا فمضى
موكب فى فوج من الفرسان فقال يعقوب عليه السلام هذا يوسف قالوا ان يوسف من ورائنا فمضى فوج اخر فسال
فقالوا انه من ورائنا فمضى سبعون موكبا هكذا ثم جاء يوسف فلقاه ابوه وهو على ظهر الدابه لم يربه عن نفسه لا
استخفافا لابيه قال فاوحى الله تعالى اليه هلا قضيت حق والدك بالنزول ولو نزلت لاخرجت من صلبك سبعين
نبيا مرسلا فلما لم تنزل له لا جرم حرمت ذلك عليك وحولت النبوة اى نسلها الى اخوتك كذا فى روضة العلماء ويصاحبهما
فى الدنيا معروفا كما امر الله تعالى به هكذا حيث قال وصاحبهما فى الدنيا معروفا كما امر الله تعالى وهو البر والصله
والمعاشرة الجميلة كذا قال الامام محيى السنة فى معالم التنزيل وقال الامام ابو الليث وانما سمى الاحسان معروفا لانه
يعرفه كل احد وروى عن النبى عليه السلام انه قال حسن المصاحبة ان يطعمهما اذا جاعا وان يكسوهما اذا عريا ايسمى
ويرعى حقهما بعد موتهما ثم بين تلك الرعايه بقوله فيكفنهما ويدفنهما على الوجه المسنون ولا تصلى عليهما اذا كانا
كافرين ويدعو لهما اى للابوين الكافرين بالخير اى بالهدايه والتوفيق ما حييا ثم يكل امرهما الى الله تعالى بعد موتهما
كما جاء فى قصة الخليل صلوات الله عليه وسلامه روى ان آزر ابا ابرهيم النبى عليه السلام وعده ان يسلم فكان ابرهيم
عليه السلام يستغفر له رجاء ان يسلم قال ابن عباس رضى الله عنهما ما زال ابرهيم يستغفر لابيه حتى مات فلما تبين له
انه عدو لله تبرأ منه يعنى ترك الدعاء فلم يستغفر له بعد ما مات على الكفر كذا فى تفسير ابى الليث ولا يمشى امام
تلقاء وجه الابوين اى قدامهما فى خالصة الحقائق من مشى بين يدى ابيه فهو عاق الا ان يمشى ليميط الاذى عن
طريقه ولا يتصدر عليهما فى المجلس ولا يدعوهما باسمهما بل يا اباه ويا اماه اعلم ان الاب والام اذا وقع منادى
مضاف الى ياء المتكلم قد تقلب الياء فيهما الفا ويلحق فى اخره هاء السكت للوقف فيقال يا اباه ويا اماه وقد
تقلب تاء فيقال يا ابت ويا امت بفتح التاء وكسرها وقد جمع بينهما ويقال يا ابتاه ويا امتاه وبالهاء وبدونه

جمعا بين العوضين والتفصيل فى النحو كما جا فى القران العظيم حيث قال الله تعالى حكايه عن اسمعيل عليه السلام يا ابت
افعل ما تؤمر ستجدنى ان شاء الله من الصابرين ولا يسب والدى رجل فيسب ذلك الرجل والديه عن عبد الله
بن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم من الكبائر شتم الرجل والديه قال عليه السلام نعم يسب ابا الرجل فيسب اباه ويسب
امه فيسب امه فان عقوق الوالدين من الكبائر وارتكاب ما يفضى الى سب احدهما مما يقرب الى العقوق
وقيل انما يكون هذا من العقوق اذا كان المسابة بالزنا او الكفر او البهتان كذا فى شرح المصابيح ولا يسبق عليهما
فى شىء اى فى الاكل والشرب والجلوس والكلام وغير ذلك ولا يحد النظر اليهما مضادع احد النظر اليه من الغضب و
احتد فهو محتد كذا فى مختار الصحاح ومن حقهما بعد موتهما ان يصلى عليهما اى صلاة الجنازة اذا كانا مؤمنين
ويستغفر لهما وعن م رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم اذا ترك العبد الدعا للوالدين ينقطع عنه الرزق
فى الدنيا ذكره فى الخالصة وينفذ عهودهما ووصاياهما تنفيذا ويكرم اصدقائهما اكراما ويصل ارحامهما واهل
ودهما قال ابو اسيد الساعدى رضى الله عنه بينا نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاءه رجل من بنى سلمه
فقال يا رسول الله هل بقى على من بر والدى شىء ابرهما به بعد وفاتهما فقال نعم الصلاة عليهما والاستغفار لهما
وانفاذ عهدهما واكرام صديقهما وصلة الرحم التى لا توصل الا بهما وفى روضة العلماء وصلة رحمهما التى لا رحم لك
الا من قبلهما وقال صلى الله عليه وسلم ان من ابر البر ان يصل الرجل اهل ود ابيه ذكره فى الاحياء وفى الحديث ان من
البر ان تصل صديق ابيك وفى الحديث الاخر من احب ان يصل اباه فى قبره فليصل اخوان ابيه ومن مات والداه قوله
وهو لهما غير بار جملة حاليه وكذا قوله وهو حى حال اخرى مترادفة وقوله فليستغفر لهما خبر من مات ويتصدق
لهما حتى يكتب بارا لوالديه هكذا ورد فى الحديث الذى رواه انس رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم على ما ذكر فى
منبع الاداب وروى عن بعض التابعين انه قال من دعا لوالديه فى كل يوم خمس مرات فقد ادى حقهما لان الله تعالى
قال ان اشكر لى ولوالديك الى المصير فشكر الله ان تصلى كل يوم خمس مرات فكذلك شكر الوالدين ان تدعو لهما كل يوم
خمس مرات ذكره فى مشكاة الانوار وفى الحديث من زار قبر ابويه او احدهما ذكره فى شرح الخطب كل جمعة كتب بارا
اما الميت فى قبره الا كالغريق المتغوث ينتظر دعوة تلحقه من ابنه او اخيه او صديق له فاذا الحقته كانت احب اليه
من الدنيا وما فيها وان هدايا الاحياء للاموات الدعاء والاستغفار وقال رجل من ال عاصم الجحدرى رايت عاصما
فى منامى فقلت له فاين انت فقال انا والله فى روضة من رياض الجنة انا ونفر من اصحابى نجتمع كل ليلة جمعة الى ابى بكر بن عبد الله
المزنى قلت اجسامكم ام ارواحكم قال بليت الاجسام وانما تجتمع الارواح قلت هل تعلمون زيارتنا اياكم قال نعم نعلمها عشية
الجمعة ويوم الجمعة وليلة السبت الى طلوع الشمس قلت وكيف ذلك دون الايام قال لفضل يوم الجمعة وقيل ان الموتى تعلم
بزوارهم يوم الجمعة ويوما قبله ويوما بعده كذا فى شرح الخطب الاربعين المسمى بروضة الناصحين وينوى بما يتصدق

بنظر له

من ماله عن والديه اذا كانا مسلمين قيّد به في حديث ذكره في الاخبار فانه لا ينقص من اجره شيء ويكون لهما مثل اجره
وكان بعض الكبراء وهو ربيع بن خثيم يرمي بحجر في الطريق اي يميط الاذى عنه عن يمينه وينوي عن ابيه ويأخذ عن يساره وينوي
عن امّه وكان ذلك البعض يكظم الغيظ يريد برّهما ففيه دليل اي دلالة على ان جميع حسنات العبد يمكن ان يجعل من برّ
والديه بحيث لا ينقص من اجر نفسه ويصلي لهما اي صدر النهار قبل ان يتغدى ركعتين فانه يصل اليهما اجره ويرى اي
يعتقد تقصيره في ايفاء حقهما فانه النبي صلى الله عليه وسلم لم يجعل الا اعتاقهما من الرق جزاء لهما من الولد اي لم يجعل ايفاء
حقهما الا اعتاقهما عن الرق لو وجدهما رقيقين حيث قال لا يجزي ولد والده الا ان يجده مملوكا فيشتريه فيعتقه وذلك
لان الوالد سبب حيوة الولد وفي العتق للعبد نوع صون من حيث ان العبد في عدم نفاذ تصرفاته شرعا يكون كالميت
فصار الولد في اعتاق ابيه سببا لحيوته فصار سواء ويقطع الولد لسان الشاعر عن ابيه وامه اي يعطيه شيئا اذا
هجاهما ولسان من يشتمهما بشيء من ماله فانه من البرّ **فصل في حقوق ذوي الارحام** المراد من ذوي
الارحام هاهنا ذو القرابة مطلقا سواء كانت عصبة او صاحب فرض اولا هذا ولا ذاك في الحديث صلة الرحم الصلة
بمعنى الوصل يقال وصلت الشيء وصلا وصلة والرحم بمعنى القرابة فيكون معنى صلة الرحم ايصالها بالاحسان وترك قطعها
بالاساءة كذا في الخالصة تزيد في العمر روى انس رضي الله عنه عن النبي عليه السلام من سرّه ان يبسط في رزقه اي يكثر
رزقه وينسأ بضم اليا في اوّله والهمزة في اخره اي يؤخر له اثره بفتح الثاء اي فيما بقي من عمره واجله فليصل رحمه
وقال عليه السلام تعلموا من انسابكم ما تصلون به ارحامكم فان صلة الرحم محبة في الاهل مثراة في المال منساة في الاثر
ذكره ايضا في الخالصة قال في شرح المشارق فان قيل الآجال والارزاق مقدرة لا تزيد ولا تنقص بالنصوص الدالة عليه
فما وجه الحديث المذكور اجيب بان الاشياء قد تكتب في اللوح المحفوظ متوقفة على الشروط كما يكتب ان وصل
فلان رحمه فعمره ستون سنة والا فخمسون ولعل الدعاء والكسب من جملتها وهو المعنى من قوله تعالى يمحوا الله ما
يشاء ويثبت ولكن هذه بالنسبة الى ما ظهر للملئكة في اللوح المحفوظ لا بالنسبة الى علم الله الازلي اذ لا محو فيه ولا
زيادة او يقال المراد منه البركة في رزقه وبقاء ذكره الجميل بعده وهو كالحيوة او يقال الحديث صدر في معرض الحث على
صلة الرحم بطريق المبالغة لو كان شيء يبسط به في رزق رجل واجله لكان الصلة هذا لكن هذا الحديث الذي ذكره صاحب
الروضة باسانيده وهو قوله عليه السلام ان العبد ليصل رحمه وقد بقي من عمره ثلاثة ايام فيزيد الله تعالى في
اجله ثلاثين سنة وان الرجل ليقطع الرحم وقد بقي من اجله ثلاثون سنة فيرد اجله الى ثلاثة ايام يؤيد الجواب
الاول كما لا يخفى وفي حديث آخر لا تنزل الملائكة على قوم فيهم قاطع رحم وفي بعض الحديث ان الله يصل اي بالرحمة
من وصل رحمه ويقطع من قطعها اي يقطع عنه كما اعنايته وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ليس الواصل بالمكافي اي الذي اذا انعم عليه صاحبه يجازيه بمثل ما فعله ولكن الواصل اي الذي يعتد

وصله هو الذي اذا قطعت رحمه وصلها يعني يصل قرابته الذي يقطع بينه كذا في شرح المصابيح والمصنف
رضي الله عنه انما ذكر بعضا من هذا الحديث كما ترى وعن عائشة رضي الله عنها انها رأت في منامها كان القيمة
قد قامت وحشر الناس الى المحشر منهما امرأة توزن اعمالها فاذا اعمالها كان ارجح من جبل احد وكانت عائشة
رضي الله عنها تعرف تلك المرأة فلما انتبهت دعتها وقالت لها ماذا عملك فابت ان تخبرها فالحت عليها عائشة رضي
الله عنها فقالت اني كنت لا استعمل سبعة اشياء اولها حفظت نفسي حتى لم يرني احد غير المحارم قط والثاني لم ارد
سائلا اذا كان معي شيء والثالث ما اكلت وحدي شيئا والرابع كنت مستعدة للصلوة قبل الاذان والخامس
اذا اذن المؤذن كنت اقول معه ما يقول المؤذن والسادس لم اعمل شيئا بغير مشورة والسابع ما قطعني من ذوي
ارحامي اتصلت به فقالت عائشة رضي الله عنها ترجح ميزانك كذا في روضة العلماء فصلة الرحم واجبة ولو بسلام وتحية
اي باعلام خبر الصحة وهدية قال في شرح المشارق واختلفوا في الرحم التي تجب صلتها قال قوم هي قرابة كل ذي رحم محرم
وقال آخرون هي قرابة كل قريب محرما كان او غيره وقال النووي للصلة درجات باعتبار يسر الواصل وعسره وادناها
ترك المهاجرة عن قريبه ووصله بالكلام ولو بالسلام ومن ترك ما يقدر عليه لم يسم واصلا انتهى وكره بعض الكبراء ان
تجاور بالرأي المهملة الاقربا فانه يرفع الحرمة والهيبة وكل ذلك يفضي الى التقاطع قال الامام روى ان عمر رضي الله عنه كتب الى
عماله مروا الاقارب ان يتزاوروا ولا يتجاوروا انما قال ذلك لان التجاور يوجب التزاحم على الحقوق وربما يورث
الوحشة وقطيعة الرحم انتهى ويزور ذوي الارحام غبا بكسر الغين المعجمة والباء الموحدة المشددة وهو ان يزور يوما ويدع
يوما فان ذلك يزيد الفة بضم الهمزة وهو نقيض الفرقة كذا في الديوان وحبا اي محبة ولما كان فيه نوع عسر عدل عنه
الماهو اسهل من الغب فقال بل يزور اقرباءه في كل جمعة او في كل شهر على ما ورد في بعض الروايات ويكون كل قبيلة وعشيرة
عطف تفسيري يدا واحدة اي متوافقة في التناصر والتظاهر على من سواهم ولا يرد بعضهم حاجة بعض لانه من القطيعة
وبنت العم والاخ الاكبر والخال بمنزلة الوالد وبنت الخالة والعمة منزلة الام وذلك اي التنزيل المذكور في التوقير والاحترام
والحرمة والطاعة اي الاطاعة في الموافقة وفي الحديث حق كبير الاخوة على صغيرهم كحق الوالد على ولده واذا وجد
قريبه مملوكا يشتريه ويعتقه اي ان لم يكن ذا رحم محرم منه وينوي بعتقه على طيبة نفس ان كان من ذوي رحم محرم منه
فان ذلك من تمام الصلة والبر كما مرّ اليه الاشاره ٢٦ **فصل** في حقوق المماليك والخدم المماليك جمع مملوك كالخدوم
وخادم ومحبوب ومحابيب وقال الامام النووي في شرح مسلم حشم الرجل من يغضب له والخدم فيكون اخص من
الحشم وآداب المعاشرة معهم في الحديث حسن الملكة يمن اي بركة وزيادة وان من احسن اليهم بارك له فيما ملك لاحسانه على ما
صرح به في الديوان اذا كان حسن الصنع الى مماليكه وفي الحديث لا يدخل الجنة سيء الملكة وكان مما اوصى به النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال الصلوة بالنصب اي احفظوا الصلاة الخمس وما ملكت ايمانكم اي احفظوا المماليك بحسن القيام بما يحتاجون اليه

من الطعام والكسوة وغيرهما قرنه بامر الصلوة اشارة الى ان حقوق المماليك واجبة على السادات وجوب الصلوة
قال الامام فقد كان هذا من اخر ما اوصى به النبي صلى الله عليه وسلم ان قال اتقوا الله فيما ملكت ايمانكم اطعموهم مما تاكلون
واكسوهم مما تلبسون ولا تكلفوهم من العمل ما لا يطيقون فما احببتم فامسكوا وما كرهتم فبيعوا ولا تعذبوا خلق الله تعالى
فان الله تعالى ملككم اياهم ولو شاء لملكهم اياكم واذا اشترى الرجل مملوكا فالسنة ان ياخذ بناصيته ويدعو له بالبركة
ويطعمه الحلوا اولا من الحلو والطيب طعام عنده ويطعمه في باقي الاوقات مما ياكل ويكسوه مما يلبس متلبسا بالمعروف
اي ما يعرف فيه رضا الله تعالى وقد يفسر المعروف بالاحسان كما مر ولا يكلفه من العمل الا قدر طاقته فان كلفه امرا
صعبا اعانه عليه ولا يجمع عليه مهمين قوله نحو مرفوع على انه خبر مبتدا محذوف تقديره مثال جمع المهمين نحو ان
يامر بالخبز والطبخ بالفتح والسكون فيهما وكذا قوله او الغسل فهما مصدر روى انه دخل على سلمان رجل وهو يعجن يا قال
ابا عبد الله ما هذا قال بعثت الخادم في شيء فكرهت ان اجمع عليه عملين ويعفو عنه في اليوم والليلة سبعين مرة قال عبد الله
بن عمر رضي الله عنهما جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله كم نعفو عن الخادم فصمت عنه رسول الله صلى الله عليه
وسلم ثم قال اعف عنه كل يوم سبعين مرة وينبغي ان يتفكر عند غضبه عليه بعفوه او الجناية في معاصيه وجنايته على
الله تعالى وتقصيره في طاعة الله تعالى مع ان قدرة الله تعالى عليه فوق قدرته على مملوكه قيل كان رجل شرب جمع قوما
من ندمائه ودفع الى غلام له اربعة دراهم ان يشتري شيئا من الفواكه لاهل المجلس فمر الغلام بباب مجلس منصور بن عمار
وهو يسال الفقير شيئا ويقول من دفع اربعة دراهم دعوت له اربع دعوات فدفع الغلام الدراهم فقال منصور ما
الذي تريد ان ادعو لك فقال لي سيد اريد ان اتخلص منه ففعل فدعا منصور وقال الاخرى ان يخلف الله تعالى علي دراهمي فدعا
ثم قال والاخرى فقال يتوب الله على سيدي فدعا وقال والاخرى فقال ان يغفر الله لي ولسيدي ولك وللقوم فدعا منصور
ورجع الغلام الى سيده فقال لم ابطات فقص الغلام عليه القصة فقال وبم دعا فقال سالت لنفسي العتق فقال اذهب
فانت حر لله تعالى وقال وايش الثاني فقال ان يخلف الله علي الدراهم فقال لك اربعة آلاف درهم فقال وايش الثالث
فقال ان يتوب الله عليك فقال تبت الى الله تعالى فقال وايش الرابع فقال ان يغفر الله لي ولك وللقوم وللمذكر فقال هذا
الواحد ليس الي فلما بات راى في المنام كان قائلا يقول له فعلت ما كان اليك اترى الا افعل ما الي قد غفرت لك و
للغلام وللمنصور وللقوم الحاضرين كذا في روضة الناصحين ولا يضربه على غضبه بل يضربه بعد انطفاء غضبه اذ ربما
يضرب بالغضب فيكسر منه عضوا ولا يضرب الا تاديبا وتهذيبا اي قصدا الى تطهير اخلاقه ولا يزيد على ثلاث
اي ثلاث ضربات فانه قصاص يوم القيمة اي فان الشان ان يكون ذلك سبب قصاص في يوم القيمة اي يضربه
المملوك مثله كما يضربه مولاه هنا حكي انه دخل على مصعب بن الزبير رجل جنى جناية فدعا له بالسوط فقال الرجل
اسالك بالذي انت بين يديه يوم القيمة اذل مني بين يديك الساعة ان تعفو عني فنزل مصعب عن السرير والصق جسده خده

بالارض فقال له قد عفوت عنك ذكره في الخلاصة ولقد عركه بالعين والراء المهملتين اي دلك بالعنف عثمان بن
عفان رضي الله عنه اذن غلام له ثم ندم فامر للغلام ان يعرك اذنه ويوجعه ولما امتنع الغلام عن ان يعرك اذن مولاه
ويوجعه اكرهه على ذلك ومن الصحابة من كان يعتق خادما اعتاقا فاذا هم اذاه بالمد بشيء فندم عليه وفي الحديث من
ضرب غلاما له قوله حدا مفعول وقوله لم ياته اي يفعله ذلك العبد في نفس الامر صفة حدا وقوله او لطمه
عطف على قوله ضرب واللطم هو الضرب بباطن الكف فان كفارته ان يعتقه اي ان ذلك الضرب يمحق باعتاقه
كذا في شرح المصابيح والاحق اي الاليق والاحرى ان يرى ويعتقد تقصيره دقيقة في خدمته ناشئا من تقصيره اي
من تقصير المولى في خدمة خالقه وكان محمد بن المنكدر اذا غضب على غلامه قال ما اشبهك على صيغة التعجب بسيدك
وكان عون بن عبد الله ايضا يقول اذا عصاه غلامه ما اشبهك بمولاك تعصي مولاه وانت تعصي مولاك واغضبه
يوما فقال انما تريد ان اضربك اذهب فانت حر ويحسن ادب مملوكه اي يعلمه من اداب الدين ما لا بد منه ويعلمه
بسورة يوسف فان فيها قصصا مختصة باداب المماليك واذا ضرب مملوكه فذكر الله تعالى له يمسك عنه اي يتنحى اذا ضرب مملوكه فذكر الله تعالى ليمسك عنه ٥
عنه بالعفو قال ابن المنكدر ان رجلا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ضرب عبدا له فجعل العبد يقول اسالك
بالله واسالك بوجه الله فسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم صياح العبد فانطلق اليه فلما راى رسول الله امسك يده
فقال له النبي صلى الله عليه وسلم يسالك بوجه الله فلم تعفه فلما رايتني امسكت يدك قال فانه حر لوجه الله يا رسول الله
فقال عليه السلام لو لم تفعل لسفعت وجهك النار يقال سفعته النار والسموم اذا احرقته لحرها كثيرا فغيرت لون
بشرته ذكره في الاحياء ويذكر قصاص يوم القيمة عن عبد الله بن رفاعة قال قال رجل يا رسول الله كيف ترى في رقيقنا اقوام
مسلمون يصلون صلاتنا ويصومون صيامنا نضربهم وقال يوزن ذنوبهم وعقوبتكم فان كان عقوبتكم اكثر من ذنوبهم اخذ
منكم فلا فرات سبتنا اياهم قال عليه السلام يوزن ذنبهم واذاكم فان كان اذاكم اكثر اعطوا منكم قال رجل ما اسمع عدوا اسمع
اقرب الي منهم ذكره في المنبع فان لم يوافقه المملوك لم يعذبه ولكن يبيعه هكذا امره النبي صلى الله عليه وسلم كما ذكرنا ويزوجه
اذا خاف عليه عنت الزنا بالتحريك الاثم والعنت ايضا الوقوع في امر شاق وبابه طرب كذا في مختار الصحاح ويقيم الحد
على مملوكه اي بعد المرافعة الى الوالي وثبوته عنده اذا اتى حدا يوجب الحد شرعا فان لم ينزجر المملوك عن ذلك الحد الفعل
بالحد باعه ولو بثمن خسيس بالباء الموحدة والخاء المعجمة والسين المهملة بمعنى الناقص عن ابي هريرة عن النبي عليه السلام انه قال
اذا زنت امة احدكم فتبين زناها فليجلدها الحد ولا يثرب عليها ثم ان زنت فليجلدها ولا يثرب عليها ثم ان زنت الثالثة
فليبعها ولو بحبل من شعر اي وان كان ثمنها قليلا وهذا الامر للاستحباب قوله فليجلدها اي ليقيم مولاها عليها الحد
وفي ذكر الامة على الاطلاق اشعار بان حدها منكوحة او غيرها الجلد الا انه نصف جلد الحراير لقوله تعالى فان اتين بفاحشة
فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب المراد بالفاحشة في الاية الزنا او المحصنات الحراير وبالعذاب الجلد لا الرجم

لانه لا يتنصف والحكم فى زنا العبد كالامة عرف ذلك بدلالة النص ولهذا قال المصنف على مملوكه اى سواء كان ذلك
المملوك ذكرا او مؤنثا واعلم انه استدل الشافعى رضى الله عنه بهذا الحديث على ان للمولى اقامة الحد على مملوكه وقال
الحنفيون لا تقيمه الا باذن الامام لقوله عليه السلام اربع الى الولاة وذكر منها الحدود والوالى اذا اطلق ينصرف الى من له
ولاية عامة وهو السلطان او نائبه اما قوله فليجلدها فمحمول على السبب يعنى ليكن سببا لجلدها بالمرافعة الى
الامام قوله ولا يثرب عليها صرح بنهى التثريب وهو التوبيخ والتعيير بعد ما امره بجلدها لان عقوبة الزنا قبل
ان يشرع الحد كان هو التثريب وفى قوله ثم ان زنت اشعار بان الحد اذا اقيم ثم زنت تكرر الجلد فيفهم منه انها
اذا زنت مرات ولم تحد تكتفى بحد واحد هذا فان قيل انما يبيعها لانه يكرهها فكيف يرتضيها لاخيه المسلم قلنا يبيعها
على قصد ان تستعف عند المشترى بهيبته او بالاحسان اليها او بغير ذلك كذا فى شرح المشارق ومن السنة اذا
اتاه المملوك بطعام قد هياه واصلحه ان يقعده اقعادا معه على الخوان اى على السفرة وقد مر تحقيق معنى الخوان فى
فصل الاكل فان لم يقعده مع نفسه لقمه تلقيما اى يعطى له مما ياكل وليروغها ترويغا اى وليوجه تلك اللقمة نحوها
يسيرا وليقل كل امر من اكل هذه فى المصادر الروغ بالراء المهملة والغين المعجمة بينهما ليسوى جيزى شدن والترويغ
تفعيل منه وهكذا فى مختار الصحاح وذكر فى الاحياء انه ليضعها فى يده وليقل كل هذه اللقمة ويردفه على الدابة
اردافا اى يأخذ عنده خلف دابته اذا ركبها ولا يتركه يسعى خلفه فان من التكبر والحال انه لا يدرى ولا يعلم حقيقة
الحال لعله افضل عند الله تعالى منه يروى عن ابى هريرة رضى الله عنه انه راى رجلا على دابته وغلامه يسعى خلفه فقال
له يا عبد الله احمله فانما هو اخوك روحه مثل روحك فحمله ثم قال لا يزال يزداد العبد من الله تعالى بعدا ما مشى خلفه
ذكره فى الاحياء ولا تركه اى لا يرضى لعبده ان يمثل من باب نصر اى ينتصب قائما بين يديه فانه من التكبر ايضا قال
عيسى عليه السلام من سره ان يتمثل له الرجال قياما فليتبوأ مقعده من النار ذكره الامام ولا يضربه على كسر الاناء ولا على
زلة ع بفتح الزاء المعجمة وهفوة بفتح الهاء وسكون الفاء عطف تفسيرى للزلة يقال زلت فى طين او منطق بالفارسية لغز
يدن ونسيان فانه يؤاخذ بذلك يوم القيمة سئل الاحنف بن قيس ممن تعلمت الحلم قال من قيس بن عاصم قال ما بلغك من حلمه
قال بينما هو جالس فى داره اذ اتته خادمة له بسفود عليه شواء فاذا اسقط السفود من يده على ابن له فعقره فمات
فدهشت الجارية فقال ليس يسكن روع هذه الجارية الا العتق فقال انت حرة لا باس عليك وروى انه كان عند ميمون
بن مهران ضيف فاستعجل على جاريته بالعشاء فجاءت مسرعة ومعها قصعة مملوة فعثرت واراقتها على راس سيدها
ميمون فقال يا جارية احرقتنى فقالت يا معلم الخير ويا مؤدب الناس ارجع الى ما قال الله تعالى قال وما قال الله تعالى
قالت والكاظمين الغيظ قال قد كظمت قالت والعافين عن الناس قال قد عفوت عنك قالت زد فان الله تعالى يقول
والله يحب المحسنين قال انت حرة لوجه الله تعالى كذا فى الاحياء ولا يقول السيد لمملوكه عبدى وامتى بل يقول فتاى

وفتاتى

وفتاتى للجارية والغلام الفتى من الناس الشاب القوى الحدث والجمع فتية وفتيان ويستعار للمملوك ان كان
شيخا وروى عنه عليه السلام لا يقل احدكم عبدى وامتى ولكن ليقل فتاى وفتاتى وعن ابى يوسف ان من قال انا فتى
فلان كان اقرارا منه بالرق واشتقاق الفتوى من الفتى لانه جواب فى الحادثة او احداث حكم او تقوية لبيان مشكل
انتهى ولا يقول المملوك ربى ولكن ليقل سيدى فان الرب هو الله تعالى وحده والخلائق كلهم عبيده جمع عبد مثل طب فى جمع
كلب وهو جمع عزيز كذا فى مختار الصحاح واماوه جمع امة فاذا طالت مدة المملوك فى خدمته يعتقه عن الرق فلعل
الله تعالى يعتق بكل عضو منه البا للمقابلة عضوا من النار منه اى من المالك قوله من النار متعلق بقوله يعتق عن ابى هريرة رضى
الله عنه عن النبى عليه السلام من اعتق رقبة مسلم اعتق الله تعالى بكل عضو منه عضوا من النار حتى فرجه بفرجه وخص الفرج
بالذكر لانه محل اكبر الكبائر وهو الزنا بعد الشرك وقيل ذكر حتى للتحقير لانه عضو حقير بالنسبة الى باقى الاعضاء وفى الحديث
استحباب اعتاق كامل الاعضاء اتماما للمقابلة ومنه قيل المستحب ان يعتق الرجل الرجل الذكر والمراة الجارية تحقيقا للمقابلة
وتقييد الرقبة بالمسلمة يدل على ان اعتاق الكافر ليس بهذه المرتبة وان كان فيه فضل بلا خلاف كذا فى شرح المصابيح
او لعله اى ذلك المالك ينجو اى يتخلص من عهدته اى من عهدة معتقه يعنى مما بقى عليه من حقوقه ومظالمه
كفافا بفتح الكاف اى مساويا وراسا براس فى مختار الصحاح كفاف الشئ بالفتح مثله ويغتنم العبد ايام رقه ففى
الحديث حسنة الحر بعشرة وحسنة المملوك بعشرين تضاعف له الحسنة وهذا لمن احسن عبادة الله تعالى ونصح
لسيده اى اراد له خيرا واقام مصالحه على وجه الخلوص كذا فى شرح المشارق ولفظ الحديث هكذا اذا نصح العبد لسيده
واحسن عبادة ربه كان له الاجر مرتين وروى انه لما اعتق ابو رافع بكا وقال كان لى اجران فذهب احدهما ذكره الامام
ويزيد السيد فى اكرام من كان اكثر ورعا من بين مماليكه وابين صلاحا وكان ابن عمر رضى الله عنه اذا راى من مماليكه
من حسن صلاته اعتقه ويقول استحيى ان استخدم من يجمل عبادة ربه ولا يستخدم الحر على صيغة المفعول اى لا يطلب بعلم
الخدمة ممن حرره من مماليكه فانه من الجفا والرناءة ولا يتشبه المملوك والمملوكة بالاحرار فى الزى بكسر الزاء المعجمة والياء
المشددة اى فى اللباس والهيئة وقال عليه السلام فى وعيد الآبق على صيغة الفاعل من ابق اذا ابق العبد اى من مولاه لم تقبل
له صلاة اى كمال صلاته كذا فى شرح المصابيح وقال ايما عبد ابق فقد برئت منه الذمة اى ذمة الايمان وعهده فيحمل
الحديث على كونه مستحلا للاباق ويجوز ان يراد بها الحرمة يعنى يخرج العبد الابق عن احترام المسلمين فلا يحول احد
بينه وبين سيده فى عقوبته الجارية على اباقه كذا فى شرح المصابيح ويختار من العبيد المراد الرومى الابيض اللون دون
الزنجى الاسود فان اخلاقهم سيئة واعمارهم جمع عمر اى مدة حيوتهم قصيرة عن الرومى فى الاغلب علم ذلك بالتجربة ولكن ينبغى
ان يستخدمهم فى بعض الاحيان لما روى عن ابن عمر رضى الله عنه عن النبى عليه السلام من ادخل بيته حبشيا او حبشية ادخل الله
بيته بركة كذا فى الخالصة ٢٧ فصل فى حقوق سائر الخلائق التغافل عن احوال الخلائق وترك التجسس عنهم اروح للقلب

حقوق سائر الخلق

واسلم للدين في البزازية السؤال عن الاخبار المحدثة في البلدة قيل يكره الاخبار لا الاستخبار لان الزمان زمان فتنة
ومشقة والمختار انه لا بأس بالاخبار والاستخبار انتهى وفي الحديث بعض البلاء لمن عرف احوال الناس وعلمهم
واستراح من لم يعرفهم فالسنة ان يحترس ويتحفظ من الناس بسوء الظن اى من ان يظنوه ظن السوء فلا يعتمد عليهم كل
الاعتماد ولا يغتر بهم اغترارا فيفتتن اى فيقع في الفتنة فان من جرب الناس قلاهم اى قد ابغضهم واعرض عنهم مستكرها
احوالهم واختلاطهم بسبب وجدان سوء فعالهم فلا يغتر بظاهر انسان اغترارا حتى يعرف سريرته السريرة بمعنى السر
وهو الذي يكتم وجمعها سرائر قال الامام الغزالي واحذر صحبة اكثر الناس فانهم لا يقيلون عثرة ولا يعفون زلة ولا يسترون
عورة ويحاسبون على النقير والقطمير ويحسدون على القليل والكثير ينتصفون ولا ينصفون ويؤاخذون على الخطا
والنسيان ولا يعفون يغرون الاخوان بالاخوان بالنميمة والبهتان فصحبة اكثرهم خسران وقطيعتهم رجحان ان
رضوا فظاهرهم الملق وان سخطوا فباطنهم الحنق لا يؤمنون في حنقهم ويترصدون بصدد يقينهم من الحسد ريب
المنون ثم قال ولا تعول على مودة من لم تختبره حق الخبرة بان تصحبه مدة في دار او في موضع واحد فتجربه في
عزله وولايته وغنائه وفقره او تسافر معه او تعامله في الدينار والدرهم او تقع في شدة فتحتاج اليه فان رضيته
في هذه الاحوال فاتخذه اباك ان كان كبيرا او ابنا ان كان صغيرا او اخا ان كان مثلا لك ويستغني اى يظهر الغنا
عنهم ما استطاع ولو في ادنى شيء ويجمل نفسه عنهم تجميلا اى يتخذها مكرما او مجملا وقد صحح في بعض النسخ ينخل بالنون
والخاء المعجمة من نخل الدقيق او الحاء المهملة وتشديد اللام من الانحلال قال اى يمنع نفسه عنهم او يبعد عنهم ولا يخالطهم
ولا يخفى عليك ان كله وهم ويكون في عز عزلته ولا يهين اهانته اى لا يجعل نفسه مهانا حقيرا بكثرة التردد اليهم وكثرة
السؤال عنهم كما قال النبي عليه السلام ولا ترفعوا اقدامكم الى من لا يعرف اقداركم اى مراتبكم ولم يوجد في بعض النسخ قوله ويكون
في عز عزلته الى قوله اقداركم ولا يكون كانسان يقول من احسن الينا احسنا اليه بتشديد النون على صيغة المتكلم
مع الغير اليه ومن اساء الينا اسانا اليه فان اللائق بحال المسلم ان يعم احسانه الى من اساء اليه ايضا فان المحسن الى
المحسن متاجرة وانما الاحسان في التحقيق الى من اساء اليه عن حذيفة عن النبي عليه السلام لا تكونوا امعة ان احسن الناس
احسنا وان ظلموا ظلمنا ولكن وطنوا انفسكم ان احسن الناس ان تحسنوا وان اساؤا فلا تظلموا والامعة بكسر الهمزة وفتح
الميم المشددة هو الذي يقول لكل احد انا معك لضعف رأيه ويقلد الناس والفعل منه تأمع واستامع والهاء للمبالغة
ولا يستعمل في النساء ووزنه فعلة وليست الهمزة زائدة لعدم افعلة في الصفات وهي في الاسماء ايضا قليلة والمراد به
ههنا الذي يقول انا اكون مع الناس كما يكونون معي وقوله وطنوا امر من التوطين وهو العزم الجازم على الفعل وقيل
انتهى كذا في شرح المصابيح ولا يطلب من كل صنف الا ما عندهم فانهم اى الناس كمعادن الذهب والفضة كذا قال النبي عليه
السلام يعني ان الناس معادن الاعمال والاقوال والاخلاق ولكن يتفاوتون فيها كمعادن الذهب والفضة وغيرها

الى ان ينتهي الى الادنى فالادنى قال في شرح المصابيح وفيه اشارة الى ان ما في معادن الطباع من جواهر مكارم الاخلاق
ينبغي ان يستخرج برياضة النفوس كما يستخرج الجواهر من المعادن بالمقاساة والتعب فلا يطلب من العالم الا العلم
ومن القوي الا القوة لا غير وقس على ذلك كثير ولا يحكم عليهم بالغي مصدر غوى والضلال عطف تفسيري ولا يسيء بهم الظن
اى لا يظن انهم من اهل الضلال في نفس الامر بل يكتفي بصحة ظواهرهم ويكل بواطنهم الى الله تعالى ما مر من تجويز سوء الظن
بهم فانما هو في حق الوفاء له فلا تناقض بين كلاميه كما توهم ولا يجادلهم ولا يشاورهم بالشين المعجمة اى لا يخاصمهم ويروى
يسار بالسين المهملة من سار الخبر في اذنه فمهما رأيت منهم كرامة وخيرا فاشكر الله تعالى الذي سخرهم لك واستعذ بالله
ان يكلك اليهم واذا بلغك عنهم غيبة او رأيت منهم شرا او اصابك منهم ما يسوءك فكل امرهم الى الله تعالى ولا تشغل نفسك
بالمكافاة فيزيد الضرر ويضيع العمر بشغله ولا يفتخر عليهم بدينه وعلمه وماله فان ذلك الافتخار فعل الجاهلية ويستغفر
الله لهم لما يجري عليهم من قول الزور بالضم اى الكذب والمكر على صيغة المفعول اى غير المشروع ويتقرب الى الضعفاء ويتبرك
بمجالسة الفقراء فانه براءة من النفاق والكبر وهو من افضل الجهاد ثوابا وحب المساكين فان حبهم مفتاح الجنة ويبجل اى
يعظم المشايخ فانه من اجلال الله تعالى وتعظيمه ولا يفتش عن احوال الناس لما ذكر في اول الفصل من ان التغافل عن احوال
الناس اروح للقلب واسلم للدين ولا يتوقع من عامة الناس نفعا وخيرا فان الناس كاسنان المشط في استواء الاحتياج
الاشيا — الى الله تعالى وفي انه لا ضرر ولا نفع فيهم اصلا بل الكل من الله تعالى ولا يتوقع الا ممن يتوقع عنه الكل وفي [illegible] ان
المشط بالضم واحد الامشاط التي يمتشط بها ويغتنم تفاوت الناس في الدين والدنيا لما روي عن النبي عليه السلام خصلتان من
كانتا فيه كتبه الله شاكرا صابرا ومن لم يكونا فيه لم يكتبه الله شاكرا ولا صابرا من نظر في دينه الى من هو فوقه فاقتدى به
ومن نظر في دنياه الى من هو دونه فحمد الله تعالى على ما فضله الله تعالى فيه ذكره في تحفة الابرار وقيل وهذا معنى حديث
الذي ذكره المصنف بقوله ففي الحديث لن يزال الناس بخير ما تباينوا وتفاوتوا فاذا تساووا هلكوا هذا وقد يقال معناه انه يعلم
تفاوت الناس في المراتب والصنائع ان يكون مثلا بعضهم اميرا وبعضهم سلطانا وبعضهم وزيرا وبعضهم رعية وبعضهم اهل الحرف
والصنائع لتوقف النظام عليه ففي الحديث لن يزال الناس متلبسين بخير ما تباينوا اى تفاوتوا كما ذكر فاذا تساووا فانهم هلكوا
لاختلال النظام المرتبط بذلك ولا يطيع احدا في معصية الله تعالى وان كان اقرب الخلق اليه كالوالدين ولا يطلب رضا احد بسخط
الله تعالى فيعود اى يصير حامده من الناس ذاما له قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ارضى الناس بسخط الله تعالى وكله الله
تعالى اليهم السخط اى الغضب وهو ضد الرضا قال شارح الخطب الاربعين المراد بارضائه الناس بسخط الله تعالى ما هو من آفات
اللسان من الغيبة والاستهزاء والنميمة والشتم واضحاك الناس كما هو دأب الشعراء وعادات الندماء الذين لا يبالون
تلمذة — بخدمة الصلحاء وبحرمة العلماء فانها من اشارات الشيطان والهامات النفس الامارة بالسوء انتهى ولا يمشي مع ظالم خطوة
مع العلم بظلمه فيعد عليه جرم بالضم والسكون اى ذنب عظيم ويتحبب بالحاء المهملة اى يطلب المحبة الى الله تعالى ببغض اهل المعاصي

المصدر مضاف الى مفعوله والفاعل متروك ويطلب رضاه تعالى بسخطهم ويتقرب اليه بالبعد عنهم ويلقيهم بوجه عابس ويلقى
الكافر بوجه مكفهر بكسر الهاء وتشديد الراء اى عابس اشد العبوس فى المصادر الاكفهرار سخت ترش روى شدن قمطريرا
يقال يوم قمطرير اى شديد العبوس فيكون قوله قمطريرا صفة مؤكدة لقوله مكفهر ويخالق بالقاف المؤمنين بخلق حسن
ولين ورفق وملاطفة ومصاحبة ومبادلة بالدال المعجمة ولا يروع تروعا بالعين المهملة اى لا يخوف واحدا من الخلق ولو نظره
فان تخويف المسلم حرام لقوله عليه السلام لا يحل لمسلم ان يروع مسلما ولا يحل لمسلم ان يشير الى اخيه بنظرة تؤذيه ذكره فى
الاحياء او صريح تحذير من اضافة الصفة الى الموصوف اى تحذير صريح ولا يغتر اغترارا باحد اى لا يطلب العزة بسبب
احد من الخلق فيذله الله تعالى اذ لا قال الامام ولا يتقلل للناس لم تعرفوا موضعى واعتقد انك لو استحققت ذلك لجعل الله
تعالى لك موضعا فى قلوبهم فان الله تعالى هو المحبب والمبغض الى القلوب ويؤثر اى يختار محبة الله تعالى على جميع الناس
ولا يدعوا احدا بغير اسمه من الالقاب الغير المرضية فتلعنه الملئكة ولا يحارب مسلما ولا يشاتمه ولا يلاحيه بالحاء المهملة
اى لا ينازع احدا فان لاحى احدا فان كفارته ركعتان يركعهما اى يصليهما ولا يشير الى احد بسلاح لقوله عليه السلام من
اشار الى اخيه المسلم اى الى اخيه والذمى فى حكمه بحديدة وفى رواية بسلاح فان الملئكة تلعنه يعنى يدعون عليه بالبعد عن
الجنة اولا امر لانه تخويف المسلم باشارته وهو حرام لما مر من قوله عليه السلام لا يحل لمسلم ان يروع مسلما ثم قال عليه السلام اولحم
وان كان اخاه لابيه وامه يعنى وان كان هازلا ولم يقصد ضربه كنى به عنه لان الاخ المشفق لا يقصد قتل اخيه غالبا
كذا فى شرح المشارق ولا يظلم الذمى قال فى شرح النقايه نقلا عن الواقعات مسلم غصب مال الذمى او سرق منه يعاقب
المسلم عليه يوم القيمه ويخاصم الذمى فى القيمه ومظلمته اشد من مظلمة المسلم لانه فى النار ابدا وينفع له التخفيف فى النار فلذلك المسلم
المظلمه فلا يرجى ان يتركها بخلاف المسلم فانه يرجى منه العفو قال ولهذا المعنى قالوا خصومة الدابة اشد من غيرها ولا ياخذ من
احد مالا بغير اذنه فانه حرام ولا يكنى بكسر النون المشددة ذميا بكنيته بالمدح اى لا يقول له مثلا ابو الخير ولا يكنى ايضا احدا
من اهل الكتاب فان ذلك التكنية كرامة لهم اي تكرمة واعزاز لهم فاذا لقى كافرا فلا يعانقه حتى يدعوه الى الاسلام ولا يمر فى سوق
المسلمين بنصال جمع نصل وهى قطعة من الحديد اعم من نصل السيف والسهم والسكين والرمح حتى يمسك عليها بكفه كيلا
يعقر من عقره اى جرحه وبابه ضرب احدا ولا يتعاطى اى لا ياخذ الرجل بيده من غيره سيفا مسلولا اى مخرجا من غمده عريانا
مجردا **فصل فى حق البهائم والطيور** ويرحم كل شئ من البهائم والطيور فمن فعل ذلك نال الرحمة والرافة من الله تعالى حقوق ح
ولا يضرب دابة على وجهها ولا يعذب حيوانا من الحيوانات مطلقا ولا يقتل عصفورا عبثا فانه يسال عنه يوم القيمة بان
يقال له على سبيل العتاب لم لم تذبحه اصله مالم تذبحه ثم حذف الف ما لم تقرر فى موضعه ان الف ما الاستفهامية تحذف
اذا دخل عليها احد من حروف الجر قال تعالى عم يتساءلون اصله عما ولا يعذب شيئا بالنار فانه لا يعذب بالنار الا ربها اى
رب النار فالتعذيب بالنار مخصوص بالله تعالى ولا يمثل على وزن ينصر بشئ من الحيوان يقال مثل به مثلة وذلك اذا يقطع

بعض

بعض اعضائه او يسود وجهه كذا فى المغرب ولا يسمها فى المصادر الوسم والسمة داغ كردن على وجهها ويحسن البهائم
بقدر ما امكن ومن جملة الاحسان اليها ان يمسح الرغام بالفتح والغين المعجمة التراب عنها ويعرض عليها العلف والماء كل
يوم سبعين مرة وهذا كناية عن الكثرة ولا يجعل شيئا من الحيوان غرضا بفتح الغين المعجمة بالفارسية نشانه تير
بالسهم او غيره ولا يقتل النملة وفى شرح النقاية النملة اذا ابتدأت بالاذى فلا باس بقتلها والا فلا رخصة فيه
ويكره قتلها ومنهم من قال لا باس بقتلها مطلقا والمختار هو الاول واتفقوا على انه يكره القاؤها فى الماء وقتل القملة يجوز
بكل حال واما احراق القمل والعقرب بالنار فمكروه والقاء القمل حية على الارض مباح ولكن يكره من غير طريق الادب
كذا فى الواقعات ولا يقتل النحلة اى نحل العسل والهدهد وهو طير معروف واجب الاحترام لما ورد فى القران من
مؤانسته مع سليمان حتى روى انه يدخل الجنة مع المؤمنين قال مقاتل رضى الله عنه عشرة من الحيوانات دخل الجنة
ناقة صالح عليه السلام وعجل ابرهيم عليه السلام وكبش اسمعيل عليه السلام وبقرة موسى عليه السلام وحوت يونس عليه السلام وحمار
عزير عليه السلام ونملة سليمان عليه السلام وهدهد بلقيس وكلب اصحاب الكهف وناقة محمد صلى الله عليه وسلم فكلهم يصيرون
على صورة الكبش ويدخلون الجنة كذا ذكره فى مشكاة الانوار والصرد بضم الصاد وفتح الراء المهملتين طاير ابيض البطن
اخضر الظهر بالفارسية ستوجه وبالتركية الجه كجكى ولا يقتل الضفدع والحشرات التى فى الارض فى المغرب حشرات الارض
صغار دوابها وقيل هى الفار واليرابيع والضباب ولا يطرق الطير اى لا ياتى اليه ليلا فى اوكارها جمع وكر وهو بيت الطير
بالفارسية اشيان فان الليل لها امان وقرار ولا يقتل الحيوان بالظفر ولا بالسن فاما اذا كانا منزوعين تحل بهما الذبيحة
عندنا لكن يكره وعند الشافعى الذبيحة ميتة لقول النبى عليه السلام ما خلا الظفر والسن فانهما مدى الحبشة ونحن نحمله على غير
المنزوع فان الحبشة كانوا يفعلون كذلك كذا فى صدر الشريعة ولا يقطع اى لا يفصل قطيعة الضمير راجع الى الحيوان يعنى لا يقطع
قطيع الحيوان الى قطيعتين فصاعدا فى مختار الصحاح القطيع الطائفة من البقر والغنم وقد يصح قطيعة بتاء الوحدة اى لا
يقطع قطيعة واحدة الى قطعتين ولم يوجد لفظ قطيعة الى قطيعتين فى بعض النسخ المصححة فيفسر قوله ولا يقطع بقوله اى لا يخنقه
كما قالوا فى قوله تعالى لتقطع اى ليخنق ولا يحرش بين البهائم التحريش بالحاء المهملة والشين المعجمة اغراء بعضها على بعض بان يهيج
مهن او بعض هذا ذاك بالفارسية براغاليدن ويقتل العقرب والحية اينما وجدهما خارج الصلوة او داخلها ولا يخاف انتقامهن
كما يقال فى المشهور لا تقتلوا الحية فان زوجها يجئ ويأخذ منكم الانتقام فانه من الجبن وكمال الخوف وهو مما يليق بالمؤنث او
المخنث قال النبى عليه السلام من تركهن خشية ثائر اى طالب الدم والانتقام فليس منا اى ليس من المقتدين بسنتنا يعنى لا تتركوا
قتل الحيات خوفا من انتقام ازواجهن فانه لا اصل لهذا الانتقام ولا للقول به والاعتقاد عليه كذا فى شرح المصابيح وفى الحديث
اقتلوا الحيات الا الجان الابيض فى المغرب الجنى خلاف الانس والجان ابوهم والجان ايضا حية بيضا صغيرة وهو المراد ههنا كانه
قضيب فضة اى كانه سوط من فضة ولعل النهى عن قتل هذا النوع من الحيات انما كان لعدم ضرر فيه لانه لا سم له وعن ابن

عباس رضى الله عنه انه مسخ الجن كمسخ القردة من بنى اسرائيل كذا فى المظهر لكن الصحيح عند عامة اهل الفقه ان الذين مسخهم الله
تعالى قد هلكوا ولم يبق لهم نسل لانهم قد عذبوا فلم يكن لهم قرار فى الدنيا بعد ثلاثة ايام واما الموجود الان من القردة والخنازير
والفارة والدعموص وغيرها فليست من نسل ما مسخ بل من نسل ما كان مخلوقا قبل المسخ كذا فى البستان قال والذى روى
عن ابن عمر رضى الله عنه من ان سهيلا كان عشارا وان زهرة فتنت هاروت وماروت فهو كما قال لكن كان رجل
اسمه سهيل وامراة اسمها زهرة فمسخهما الله تعالى شهابا فانهما قد ملكا بانواع العذاب وصار الى النار ولم يبق لهما عين
ولا اثر واما الذى قيل انه كان شمس زهرة وسهيلا يحتمل ان يكون تسميا لذلك الممسوخ المسمى بهما لا للكوكب المسمى بهما ب
هذا هو الظاهر من الكلام وان ذهب بعضهم الى انهما كوكبان ممسوخان موجودان الان فى السماء انتهى ويستحل
اى يرى حلالا قتل خمسة من الحيوان فى الحل والحرم وقد مر بعضه فى فصل الحج الفارة بالهمزة والعقرب
والحداة طاير معروف يقال بالفارسية زغن وجمعها حداء كعنب وعنبة كذا فى مختار الصحاح
والغراب الابقع بفتح الهمزة الذى لونه اسود وابيض بالفارسية كلاغ بلسة والكلب العقور اى
الذى يعض الناس ويجرحهم ولا يطا شيئا من الحيوان بقدمه فانه يسال يوم القيمة عنها ويقتل الوزغ
بفتح الزاى والغين المعجمتين دويبة موذية وسام ابرص كبيرها وجمعها اوزاغ ووزغان كذا فى شرح
المصابيح والزنبور فانه اى قتله لا يخلو عن ثواب جزيل عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم من قتل
وزغا فى اول ضربة كتبت له مائة حسنة وفى الثانية دون ذلك اى اقل منه وفى الثالثة دون ذلك كذا
فى شرح المصابيح والوزغ كان ينفخ فى نار ابرهيم عليه السلام فقتله واجب والنافخ لان جبلتها على الخبث والافساد
وانها بلغت جبلتها استعملها الشيطان فحملها على نفخ النار الملقى فيها ابرهيم الخليل صلوات الله عليه وسلامه
وهى اى الوزغ من ذوات السموم ومن شغفها بافساد الطعام خصوصا الملح انها اذا لم تجد طريقا الى افساده
ارتقت السقف والقت خرؤها فيه من موضع يحاذيه والسنة لمن يرى حية فى مسكنه ان يقول لها
انا نسالك بعهد نوح وسليمان بن داود عليهم السلام ان لا توذينا ولا تخرج علينا ثلاثا اى قال هكذا ثلاثة ايام
فان عادت فى المرة الرابعة قتلها لقوله عليه السلام فان عادت فاقتلوها فانها كافر اى جنى كافر او كالكافر
فى خبثه وصولته وقصره وكونه هو ذيل كذا فى شرح المصابيح وروى ان الحية والعقرب اتيا نوحا عليه
السلام ليحملهما على السفينة فقال عليه السلام انكما سبب الضر والبلاء فقالتا احملنا نضمن لك ان لا نضر احدا
ذكرك فمن قرا حين خاف مضرتهما سلام على نوح فى العالمين انا كذلك نجزى المحسنين ما ضرتاه
كذا فى مشكاة الانوار ولا ياخذ باذن الشاه حين يسوقها بل ياخذ بسالفتها بالفاء ناحية مقدم العنق من
لدن معلق القرط ولا يركب البقر ولا يحمل عليه حملا كما يركب على الحمار فان كل صنف خلق لامر فلا يجاوزه اى

فان

لاتحمل

اى لا تحمل المستخدم كل صنف متجاوزا به اى عن الامر الذى خلق لاجله فالبقر انما خلق للحرث لا
للركوب والحمار على العكس فينبغى ان الزرع بالبقر ويركب الحمار ولا يعكس ولا يقص ناصية
الفرس وهى شعر جبهته ولا عرفها بضم العين المهملة وسكون الراء شعر عنق الفرس كذا فى الديوان
فان ذلك القص مثله بالضم والسكون قوله وتغيير لخلقتها تفسير لمثله ويطعم هذه السنانير جمع
سنور وهو الهرة وطواف البيت بتشديد الواو اى ملازميه مثل الهرة والكلب المتخذ لمصلحة ونحوهما
فانه عليه السلام كان يصغى بالغين المعجمة لها اناء يقال اصغى الاناء اماله وفى الحديث عذبت امراة فى
هرة امسكتها اى امسكت المراة تلك الهرة حتى ماتت الهرة من الجوع فلم تكن تطعمها ولا ترسلها حتى
تاكل من خشاش الارض بكسر الخاء المعجمة وفتحها اى حشراتها كذا فى مختار الصحاح ولا يسب الديك
الابيض فانه يدعو الى الصلوة حيث ينادى فى اوقاتها وفى الاوقات المباركة من الليالى قيل هذا اكثر
فى الابيض وان وقع تارة من غيره ولا يلعن برغوثا بضم البا بالفارسية كيك فانه نبه نبينا صلى الله عليه
وسلم لصلوة الصبح ولا يلعن شيئا من دوابه ففى الحديث ان رجلا لعن ناقة له فقال عليه السلام ايها اللاعن
ناقته اخرجها عنا فقد اجبت على صيغة المجهول وفتح تاء الخطاب اى كنت مجابا فيها اى فى تلك اللعنة
ولا يسخر من شئ يقال سخر منه استهزا به والاسم السخرية وبابه علم ولا يعيب شيئا بدمامة بفتح الدال
المهملة اى بقباحة منظره فان من عاب شيئا فكانما يعيب على الله تعالى خلقه فانه امر عظيم واجتراء جسيم

فصل فى سنن الامر بالمعروف والنهى عن المنكر

على صيغة المفعول وهو ما ليس فيه رضى الله تعالى من
قول او فعل والمعروف ضده كذا فى زين العرب اعظم المواجب على من خالط الناس الامر بالمعروف قال
العلماء الامر بالمعروف تابع للمامور به فان كان واجبا فالامر به واجب على سبيل فرض الكفاية اى لا يسقط فرضه
مع القدرة الا بقيام واحد به فاذا اقام البعض سقط عن الباقين كالجهاد فى سبيل الله تعالى وان كان ندبا فندب
وهكذا واما النهى عن المنكر فلوجوبه شرايط منها ان لا يكون المنهى عنه واقعا لان الحسن هو الذم على الواقع
لا النهى عنه ومنها ان يغلب على ظنه انه يفعله نحو ان يرى الشارب تهيا لشرب الخمر باعداد الاله
ومنها ان يغلب على ظنه انه ان نهاه لا يلحقه مضرة ولا يزيد المنهى عنه ايضا فى منكراته متعنتا ومنها
ان يغلب على ظنه ان نهيه موثر لا عبث كذا فى شرح المشارق وسيذكر المصنف فى فصل الجهاد ان النبى صلى
الله عليه وسلم قال ما اعمال البر عند الجهاد فى سبيل الله عز وجل الا كنفثة فى بحر لجى وما جميع اعمال البر والجهاد
فى سبيل الله عند الامر بالمعروف والنهى عن المنكر الا ولا ينفع عمل لله تعالى مع ترك الغضب لله تعالى وعن
جابر رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم اوحى الله تعالى الى ملك ان اقلب مدينة كذا وكذا قال فقال ان فيهم

بقص صح

عبدك فلان لم يعصك طرفة عين فقال اقلبها عليه وعليهم فان وجهه لم يتغير في ساعة قط
اي لم يغضب على عملهم اصلاً وقالت عائشة رضي الله عنها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عُذّب اهل
قرية فيها ثمانية عشر الفاً عملهم عمل الانبياء قالوا يا رسول الله كيف قال لم يكونوا يغضبون لله تعالى
ولا يامرون بالمعروف ولا ينهون عن المنكر كذا في الاحياء وهلاك الناس اذا تركوا الامر
بالمعروف حيث يعمهم الله تعالى بعقابه ذكر في الخالصة عن ابي بكر الصديق رضي الله عنه قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الناس اذا راوا منكراً فلم يغيروه يوشك ان يعمهم الله بعقابه
وقال عليه الصلوة والسلام ان الله تعالى لا يعذب العامة بعمل الخاصة حتى يروا المنكر بين ظهرانيهم قادرون
على ان ينكروه فاذا فعلوا ذلك عذب الله العامة والخاصة ولا يستجيب الله لهم دعاء قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم مروا بالمعروف وانهوا عن المنكر من قبل ان تدعوا فلا يستجاب وتسالوا الله تعالى
فلا يعطيكم وتستنصروه فلا ينصركم وهذا ما قاله المصنف وحرمهم الله البركة والخير والنجاح بتقدم
الجيم اي الظفر على الاعداء وعلى باقي المقاصد الكبيرة وقال بلال بن سعيد ان المعصية اذا اخفيت
لم تضر الا صاحبها واذا اعلنت ضرت العامة بسبب تركهم النهي عن تلك المعصية وعن النعمان
بن بشير عن النبي عليه السلام قال مثل المداهن في حقوق الله تعالى والواقع فيها والقائم عليها كمثل
ثلاثة كانوا في السفينة واقتسموا منازلهم فصار لاحدهم اسفلها فبيناهم فيها اذ اخذ احدهم
القدوم فقالوا له ما تريد فقال احرق في مكاني خرقاً يكون الماء اقرب الي فقال بعضهم اتركوه
يخرق من حقه ما شاء وقال آخر لا تتركوه يخرقها فيهلكنا ويهلك نفسه فان اخذوا على يديه
نجا ونجوا وان لم ياخذوا على يديه هلك وهلكوا كذا ذكره في شرح الخطب وكان الثوري رضي الله
عنه اذا راى المنكر لا يستطيع ان يغيره بال اي كان يبول دما اياما كثيره محقق اي جدير ولا يبق
على كل مسلم ان يكون في الحمية وهي العمل والغيرة والصلابة في الامور التي ينبغيه بهذا المكان اي في هذه
المرتبة ولا يتحبب الى الناس اي يقصد ان يكون محبوباً عندهم بالمداهنة وهي المساهلة في الامر والمراد
بها في الشرع ان يرى الرجل منكراً ويقدر على دفعه ولم يدفعه حفظاً لجانب مرتكبه او جانب غيره
او لقلة مبالاة في الدين كذا المظهر وعن ابي امامة الباهلي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم يحشر يوم
القيمة ناس من امتي من قبورهم الى الله تعالى على صورة القردة والخنازير بما داهنوا اهل المعاصي وكفوا
عن نهيهم وهم يستطيعون ذكره في روضة العلماء ولا يخاف لومة بالفتح والسكون بمعنى الملامة
قال الله تعالى يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم ولا شتماً ولا ضرباً بل ولا يخاف قتلاً

فان السلف

فان السلف كانوا ينكرون على الائمة والامراء ولا يبالون روي ان ابا غياث الزاهد كان يسكن المقابر
ببخارا فدخل المدينة ليزور اخاً له في الله تعالى وكان غلمان الامير نصر بن احمد ومعهم المخنثون والملا هي
يخرجون من داره وكان يوم ضيافة الامير فلما رآهم الزاهد قال يا نفس وقع الامر ان سكت فانت
شريكه فرفع راسه الى السماء واستعان بالله تعالى واخذ العصا فحمل عليهم حملة واحدة فولوا منهزمين
مدبرين الى دار السلطان وقصوا عليه الامر فدعاه وقال له اما علمت انه من خرج الى السلطان يتغدى
في السجن فقال له ابو غياث اما علمت انه من يخرج على الرحمن يتعشى في النيران فقال له الامير من ولاك على ع
الحسبة اي خدمة الاحتساب فقال الذي ولاك الامارة فقال الامير ولاني الخليفة قال ابو غياث
ولاني الحسبة رب الخليفة فقال الامير وليتك الحسبة بسمرقند قال عزلت نفسي عنها قال العجب في
امرك تحتسب حين لم تؤمر وتمتنع حين تؤمر قال لانك ان وليتني عزلتني واذا ولاني ربي لم يعزلني احد
فقال الامير سل حاجتك فقال حاجتي ان ترد علي شبابي فقال الامير ليس ذاك الي ايضاً قال حاجة
اخرى ان تكتب الى رضوان خازن الجنان ان يدخلني الجنة قال ليس ذلك الي ايضاً قال فانا مع الرب
الذي هو مالك الحوائج كلها لا اسالها له حاجة الا اجابني اليها فخلى الامير سبيله فذهب وحكي ان زاهداً
كسر جوابي خمر لسليمان بن عبد الملك فاتي به ليعاقبه وكان للامير بغلة تقتل من ظفرت به فاتفق رايه
براي الوزير ان يلقي الزاهد بين البغلة ليقتله فالقي اليها فخضعت البغلة له فتملقت بين يديه فلما
اصبحوا نظروا فاذا هو حي قائم صحيح صبيح الوجه فقالوا ان الله تعالى عز وجل قد حفظه فاعتذروا اليه
وخلوا سبيله وروي عن جابر بن عبد الله قال تنزه هرون الرشيد بالدروس ومعه سليمان بن ابي جعفر
فقال له هرون قد كانت لك جارية تغني فتحسن فجيئنا بها قال فجاءت فغنت فلم نجد غناها قال ما
شانك قالت ليس هذا عودي فقال للخادم جئنا بعودها قال فجاء بالعود فوافق شيخاً يلتقط النوى
فقال الطريق يا شيخ ثم فرفع الشيخ راسه فرأى العود فاخذه وضرب به على الارض فاخذه الخادم وذهب
به الى صاحب الربع وقال احتفظ بهذا فانه يطلبه الامير حينك فلما دخل على هارون وقص عليه الامر
غضب واحمرت عيناه فقال له سليمان ما هذا الغضب يا امير المومنين ابعث الى صاحب الربع يضرب
عنقه ويرمى به في الدجلة قال لا ولكن نبعث اليه نناظره فجاء الرسول وقال اجب امير المومنين قال
نعم قال اركب قال لا فجاء يمشي حتى وقف على باب القصر فقيل لهارون قد جاء الشيخ فقال للندماء اي
شيء ترون نرفع ما قدامنا من المنكر حتى يدخل هذا الشيخ او نقوم الى مجلس آخر ليس فيه منكر فقالوا نقوم
الى مجلس آخر فقالوا اليه ثم دخل الشيخ وفي كمه الكيس الذي فيه النوى فقال له الخادم اطرح هذا وادخل

على الامير فقال من هذا عشائى الليله قال نحن نعشيك فقال لا حاجه لى فى عشائك فقال له هرون
يا شيخ ما حملك على ما صنعت قال واى شئ صنعت فجعل يستحيى هرون ان يقول كسرت عودى فلما
اكثر عليه السكوت قال سمعت اباءكم واجدادكم يقرأون هذه الايه على المنبر ان الله يامر بالعدل
والاحسان وايتاء ذى القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغى فرايت منكرا فغيرته قال فغيره فوالله
ما قال الا هذا فلما خرج اعطى رجلا بدره فقال اتبع الشيخ فان رايته يقول قلت لامير المومنين وقال
لى امير المومنين لا تعطه شيا وان رايته لا يكلم احدا فاعطه البدره فلما خرج اذا هو بنواة فى الارض
قد غاصت فجعل يعالجها ولم يكلم احدا فقال له يقول لك امير المومنين خذ هذه البدره قال قل
لامير المومنين يردها من حيث اخذها ويروى انه اقبل بعد فراغه من كلامه على نواه يعالج قلعها من
الارض ويقول هو ۝ ارى الدنيا لمن هى فى يديه ۝ هموما كلما كثرت عليه ۝
۝ تهين المكرمين لها بصغر ۝ وتكرم من هانت عليه ۝
۝ اذا استغنيت عن شئ فدعه ۝ وخذ ما انت محتاج اليه ۝ كذا فى روضه
العلماء والاحياء والصغر بضم الصاد المهمله وسكون الغين المعجمه بمعنى الصغار وهو الذل ففى الحديث
لا يمنعن احدكم بالنصب مفعول مقدم ليمنع وقوله مخافة الناس مرفوع موخر على انه فاعل لمنع ان يتكلم الحق
عليه اى عن ان يتكلم فان الامر بالمد وكسر الميم بالمعروف يودى كما يودى الانبياء عليهم السلام الظاهر ان هذا
من جهة الاستحباب واما فى الوجوب فقد مر ان الامر بالمعروف للكمال فرضا وواجبا ونفلا وان النهى عن المنكر
فلوجوبه شرايط الى اخر ما ذكرنا فى اول هذا الفصل قال كعب الاحبار لابى المسلم الخولانى كيف منزلتك
من قومك قال حسنه قال كعب ان التورية لتقول غير ذلك قال وما يقول قال يقول ان الرجل
اذا امر بالمعروف ونهى عن المنكر ساءت منزلته عند قومه فقال صدقت التوريه وكذب ابو المسلم
وعن سفيان الثورى اذا كان الرجل محببا فى جيرانه محمودا عند اخوانه فاعلم انه مداهن كذا فى الخالصه
والاحيا ولا يجاور الفاسق الذى لا يخافه حتى يقول له اتق الله تعالى ويغتنم كلمة الحق عند الامير الجاير
اسم فاعل من الجور قال ابو عبيده بن الجراح قلت يا رسول الله اى الشهداء اكرم على الله تعالى قال رجل قام
الى وال جاير فامره بالمعروف ونهاه عن المنكر فقتله فان لم يقتله فان القلم لا يجرى عليه بعد ذلك وان عاش
ما عاش وقال الحسن البصرى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل الشهداء من امتى رجل قام الى امام جاير
فامره بالمعروف ونهاه عن المنكر فقتله على ذلك فذلك الشهيد منزلته فى الجنه بين حمزه وجعفر فانها من
افضل الجهاد قال ابو ذر رضى الله عنه قال ابو بكر الصديق هل من جهاد غير قتال المشركين فقال رسول الله

صلى الله عليه وسلم يا ابا بكر ان لله تعالى مجاهدين فى الارض افضل من الشهداء احياء مرزوقين يمشون
على الارض يباهى الله تعالى بهم ملئكة السماء وتتزين لهم الجنه كما تزينت ام سلمه لرسول الله فقال
ابو بكر يا رسول الله ومن هم قال عليه السلام هم الامرون بالمعروف والناهون عن المنكر والمحبون فى الله
تعالى والمبغضون فى الله تعالى قال والذى نفسى بيده ان العبد منهم ليكون فى الغرفه فوق
العرفات فوق غرف الشهداء للغرفه منها ثلاثه الف باب باب منها الياقوت والزمرد الاخضر الاف
على كل باب نور وان الرجل منهم ليزوج ثلثمايه حوراء قاصرات الطرف عين كلما التفت الى واحده
منهن ذكرت له كل مقام امر فيه بمعروف ونهى فيه عن منكر انتهى ويغير المنكر بفعله فان لم يستطع
فبقوله اى ان لم يقدر على الازالة باليد لكون فاعله اقوى منه فليغيره بلسانه او يكره بقلبه عن ابى سعيد
عن النبى صلى الله عليه وسلم من راى منكم منكرا فليغيره باليد فان لم يستطع فبلسانه فان لم يستطع فبقلبه
معناه فليكرهه بقلبه قال ابن الملك فى شرح المشارق قدم التغيير باليد لكونه اقوى فى المنع واما فى المجمل
فينبغى ان يقدم المنع بالقول ليكون اقرب الى تحصيل المطلوب رفقا عليه ثم بالدفع بالقول ما يكون الين
يكون احسن وان لم يمتنع بالقول فليغيره باليد فان قلت الحديث مخالف لقوله تعالى يا ايها الذين امنوا عليكم انفسكم لا يضركم
من ضل اذا اهتديتم قلت معنى الايه الزموا انفسكم اذا فعلتم ما كلفتم به لا يضركم تقصير غيركم فيما كلف به
الامر بالمعروف والنهى عن علم ان ما راه منكرا بالنسبه الى الفاعل لان الجاهل ربما يرى شيا منكرا فى مذهبه
ويكون ذلك جايزا فى مذهب الفاعل وقيل مختص ايضا بمن لا يفعل المنكر كيلا يدخل فى قوله تعالى اتامرون
الناس بالبر وتنسون انفسكم ومنع قوم هذا الاختصاص بان النهى عن المنكر لدفع الاضرار عن الفاعل
وهو لا يسقط بفعل الناهى المنكر غايته انه ترك واجبا عليه وبه لا يسقط عنه الواجب الاخر
وهو النهى انتهى وقال بعضهم امر المعروف باليد على الامراء والامر باللسان على العلماء والامر بالقلب
على عامة الناس كذا فى البستان وشرح الخطب وذلك اى الانكار بالقلب اضعف الايمان فان قلت هذا
يدل على ان الايمان يزيد وينقص كما ذهب اليه الشافعى فما تاويله عند الحنفيه قلنا معناه اضعف ثمرات
الايمان فان قلت لو كان كذلك لزم ان لا يخرج من الايمان بانتفائه وليس كذلك لما جاء فى احد الروايات
وليس وراء ذلك من الايمان حبة خردل قلت اراد به ان الثمرات القويه والضعيفه اذا انتفت
كان الايمان كالمعدوم ويقرب من هذا ما روى انه سئل حذيفه عن ميت الاحياء فقال الذى
لا ينكر المنكر بيده ولا بلسانه ولا بقلبه ويكفيهم قد عرفت ان الاكفهرار شدة العبوسه فى وجه
الفاسق فان ذلك من عزة الايمان وعن ذى النون المصرى رضى الله عنه انه قال لا يامر بالمعروف

حتى يكون فيه ثلاثة ان تصحح نيتك وتعرف حجتك وتصبر على ما اصابك واليه اشار المصنف
بقوله وشرايط الامر بالمعروف اى فرايضه ثلاثة صحة النية فيه وهى ان يريد به اعلاء كلمة
الله تعالى والمراد بالكلمة ههنا الكلام التام اعنى كلمة الشهادة او القران على ما عليه الفضلاء المتقدمون
من عدم الفرق بين الكلمة والكلام صرح به الشيخ فى شرح اللب واعلاء كلمة الله تعالى تنفيذ احكامها
وروى عن ابى سليمان الدارانى انه قال سمعت من بعض الخلفاء كلاما فاردت ان انكر وعلمت انى
اقتل ولم يمنعنى القتل ولكن كان فى ملاء من الناس فخشيت ان يعترينى التزين للخلق فاقتل من
غير اخلاص ذكره فى الاحياء ومعرفة الحجة اى تعرف دليل المامور به والمنهى عنه والصبر على
المصيبة من المكروه روى عن بعض السلف انه اوصى لبنيه وقال اذا اراد احدكم ان يامر
بالمعروف فليوطن نفسه على الصبر وليثق بالثواب من الله تعالى فمن وثق بالثواب لم يجد مس
الاذى فاذا من اداب الحسبة توطين النفس على الصبر وتقليل العلايق حتى لا يكثر خوفه وقطع
الطمع من الخلايق حتى تزول عنه المداهنة فقد روى عن بعض المشايخ انه كان له سنور وكان ياخذ
من قصاب فى جواره كل يوم شيئا من الغدد لسنوره فراى على القصاب منكرا فدخل فاخرج السنور
اولا ثم جاء واحتسب على القصاب فقال له القصاب لا اعطيك بعد اليوم لسنورك شيئا فقال
ما احتسبت عليك الا بعد اخراج السنور وقطع الطمع منك فهو قال فمن طمع فى ان يكون قلوب
الناس عليه طيبة لم يتيسر له الحسبة كذا قال الامام فى الاحياء ثم قال واعلم انه لا يتوقف سقوط الوجوب
على العجز الحسى بل يتحقق اذا خاف عليه مكروها يناله فذلك فى معنى العجز وكذلك اذا لم يخف مكروها
ولكن علم ان انكاره لا ينفع فليكتف حينئذ الى معنيين احدهما عدم افادة الانكار امتناعا والاخر
خوفا مكروه ويحصل من اعتبار المعنيين اربعة احوال احدها ان يجتمع المعنيان بان يعلم انه لا
ينفع كلامه ويضرب ان تكلم فلا يجب عليه الحسبة بل ربما يحرم فى بعض المواضع نعم يلزمه ان لا يحضر
مواضع المنكر ويعتزل عنه فى بيته حتى لا يشاهد ولا يخرج الا لحاجة مهمة او واجب ولا يلزمه مفارقة
تلك البلدة والهجرة الا اذا كان يرهق الى الفساد او يحمل الى مساعدة السلاطين فى الظلم والمنكرات
فيلزمه الهجرة ان قدر عليها فان الاكراه لا يكون عذرا فى حق من يقدر على الهرب من الاكراه والثانية
ان ينتفى المعنيان بان يعلم ان المنكر يترك بقوله وفعله ولا يقدر له على مكروه فيجب الحسبة حينئذ
والثالثة ان يعلم ان لا يفيد ولكن لا يخاف مكروها فلا يجب الحسبة لعدم الفايدة ولكن تستحب لاظهار
شعار الاسلام وتذكير الناس بامر الدين والرابعة عكس هذه وهو ان يعلم انه يصادف المكروه ولكن

ولكنه

يبطل المنكر بفعله كما لو قدر على ان يرمى زجاجة الفاسق بحجر فيكسرها ويريق الخمر او يضرب العود
الذى فى يده ضربة مختطفة ليكسره فى الحال ويبطل عليه هذا المنكر ولكنه يعلم انه يرجع اليه فيضرب
راسه فهذا ليس بواجب وليس بحرام بل هو مستحب انتهى كلامه ويجب اى بعد تلك الفرايض ان يكون فيه اى
فيمن يامر وينهى ثلث خصال رفق بالكسر والسكون ضد الغلظة فيما يامر به وينهى عنه فان الغلظة
لا يزيد الا فسادا ويدل على وجوب الرفق ما استدل به مامون اذ وعظه واعظ وعنف له فى القول
فقال يا رجل ارفق فقد بعث الله تعالى من هو خير منك الى من هو شر منى وامره بالرفق فقال تعالى
فقولا له قولا لينا لعله يتذكر او يخشى نعم يعدل الى السب والتعنيف بالقول الغليظ عند العجز عن المنع
باللطف وظهور مبادى الاضرار بالوعظ والنصح وذلك مثل قول ابرهيم عليه السلام اف لكم ولما تعبدون
من دون الله افلا تعقلون قال الامام الغزالى ولسنا نعنى بالسب الفحش بما فيه نسبة الى الزنا
ومقدماته ولا الكذب بل ان يخاطبه بما فيه مما لا يعد من جملة الفحش كقوله يا فاسق يا احمق يا جاهل
يا غبى الا تخاف الله تعالى وما يجرى هذا المجرى فلهذه المرتبة ادبان احدهما ان لا يقدم عليه الا
عند الضرورة والعجز عن اللطف والثانى ان لا ينطق الا بالحق والصدق قال حماد بن سلمة ان صلة بن
اشيم مر عليه رجل اسبل ازاره فهم اصحابه ان ياخذوه بشدة فقال دعونى اكفيكم فقال يا ابن اخى
ان لى اليك حاجة قال وما حاجتك يا عم قال احب ان ترفع من ازارك فقال نعم وكرامة فرفع
من ازاره فقال لاصحابه لو اخذتموه بشدة لقال لا ولا كرامة وشتمكم انتهى وحكى عن بشر اليمانى
انه مر برجل فى داره وعنده اخوانه يشربون الخمر فاجتاز ببابه فوقف ودق الباب فخرجت اليه
جارية فقال لها صاحب هذا الدار احر ام عبد قالت حر قال صدقت لو كان عبدا لاشتغل بالعبودية
فسمع الرجل قوله فخرج باكيا ضاربا بيده على راسه فتاب ووجد مقاما عظيما قيل ومن هذا
الباب ما حكى ان الرشيد خرج الى بعض البساتين فتطلعت اليه امراة من حجرة فقال الا تقرئين كتاب
الله تبارك وتعالى ان الملوك اذا دخلوا قرية افسدوها فقالت يا امير المومنين اما تقرا ما بعدها
فتلك بيوتهم خاوية بما ظلموا قال صدقت فامر باخراج كل العسكر من تلك الناحية كذا فى خالصة الحقايق
وحلم فى ذلك عما يقال له وفقه فيه اى فهم بليغ وبصيرة كاملة فى دقايق الحج بخلاف ثانى الفرايض فانه
يكفى مجرد المعرفة فى قوله كيلا يصير امره بالمعروف او نهيه عن المنكر منكرا الظاهر انه تعليل الاخير وان
لم يبعد ان يكون تعليلا للثلاثة معا وانما صار امره بالمعروف منكرا لان الحسبة ربما كانت ايضا منكرة
لمجاوزة حد الشرع فيها وما ذكره المصنف معنى قوله عليه السلام لا يامر بالمعروف ولا ينهى عن المنكر الا رفيق فيما

يامره ورفيق فيما ينهى عنه وحليم فيما يامره وحليم فيما ينهى عنه فقيه فيما يأمر به فقيه فيما
ينهى عنه وهذا يدل على انه لا يشترط ان يكون فقيها مطلقاً بل فيما يامر به وينهى عنه قال الامام
وههنا آفة عظيمة ينبغي ان يتوقاها فانها مهلكة وهي ان العالم يرى عند التعريف عز نفسه بالعلم
وذل غيره بالجهل فربما القصد بالتعريف اظهار التميز بشرف العلم واذلال صاحبه بالنسبة الى
خسّة الجهل فان كان الباعث هذا فهذا المنكر اقبح في نفسه من المنكر الذي يعترض عليه ومثال هذا
المحتسب مثال من خلص غيره من النار باحراق نفسه وهو غاية الجهل وهذه مزلة عظيمة
وغايلة هايلة وغرور للشيطان يتدلى بحبله كل انسان الا من عرفه الله تعالى عيوب نفسه
وفتح بصيرته بنور هدايته ومن السنة ان يبدا اولاً بنفسه فيأتمر فيما يامر به وينتهي اي يمتنع
الناهي في نفسه اولاً عما نهى عنه فان لم يفعل ذلك بان يامر وينهى بدون ان يأتمر وينتهي هو في نفسه
اولاً لم ينجع بالنون والجيم اي لم يؤثر كلامه في القلوب روي ان الله تعالى عز وجل اوحى الى عيسى عليه السلام
يا ابن مريم عظ نفسك فان اتعظت فعظ الناس والا فاستحي مني واستدلوا على ذلك بطريق القياس بان
هداية الغير فرع الاهتداء وكذلك تقويم الغير فرع الاستقامة والاصلاح زكاة من نصاب الصلاح
فمن ليس بصالح في نفسه كيف يصلح غيره ومتى يستقيم الظل والعود اعوج وقال الامام كما ذكره من امثال هذا
خيالات وانما الحق ان للفاسق ان يحتسب واليه اشار المصنف بقوله وعلى ذلك اي على تقدير ان لا يبدأ
في الائتمار والامتناع بنفسه بحيث لا يؤثر كلامه في قلب احد يعني ومع هذا لا يسقط عنه الامر بالمعروف
والنهي عن المنكر وان لم يعمل الخير كله ان للوصل ولم ينته عن الشر كله فقد روي عن انس رضي الله عنه انه
قال قلنا يا رسول الله لا نأمر بالمعروف حتى نعمل به كله ولا ننهى عن المنكر حتى نجتنبه كله فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم مروا بالمعروف وان لم تعملوا به كله وانهوا عن المنكر وان لم تجتنبوه كله ذكره في الاحياء
ولا يسقط الامر بالمعروف وكذا النهي عن المنكر ابداً ولكنه لا ينفع الوعظ والزجر في آخر الزمان حين
يقسو القلوب اي تشتد القلوب قساوة وتولع على صيغة المجهول اي يكون الانفس مولعة حريصة
بلذات الدنيا فتصبير النفس على ما تراه من المنكرات في ذلك الزمان اوجب قيل هو فيه احمد لكونه
اشق على النفس لما فيه مرارته كالقبض على الجمر في الصحاح الصبر حبس النفس عن الجزع قال سهل بن
عبد الله انما عبد عمل في شيء من دينه بما امر به او نهي عنه وتعلق به عند فساد الامور وتنكرها وتشوش
الزمان فهو ممن قد قام لله تعالى في زمانه بالامر بالمعروف والنهي عن المنكر قال الامام الهمام معناه انه
اذا لم يقدر الا على نفسه فقام به وانكر احوال الغير بقلبه فقد جاء بما هو الغاية في حقه وقيل

للثوري الا تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر فقال اذا انشق اي اذا اثار منه غبار الفتنة فمن
يقدر ان يسكنه وسال ابو ثعلبة رسول الله صلى الله عليه وسلم عن تفسير هذه الآية لا يضركم من ضل اذا
اهتديتم فقال عليه السلام يا ابا ثعلبة مر بالمعروف وانه عن المنكر فاذا رايت شحاً مطاعاً وهوى
متبعاً ودنيا مؤثرة واعجاب كل ذي راي برايه فعليك بنفسك ودع العوام ان من ورايك فتنا
كقطع الليل المظلم والمتمسك فيها مثل الذي انتم عليه له اجر خمسين قيل اجر خمسين منهم يا رسول الله
قال لا بل اجر خمسين منكم لانكم تجدون على الخير اعواناً وهم لا يجدون عليها اعواناً وسئل ابن
مسعود رضي الله عنه عن هذه الآية فقال ان هذا ليس زمانها انها اليوم مقبولة ولكن اوشك ان يأتي
زمانها تأمرون بالمعروف فيصنع بكم كذا وكذا وتقولون فلا يقبل منكم فحينئذ عليكم انفسكم لا يضركم من
ضل اذا اهتديتم كذا في شرح الخطب والاحياء ومن السنة في امر الوالدين بالمعروف ان يامرهما
به اي بالمعروف مرة وينهاهما عن المنكر مرة ان قبلا جزاء هذا الشرط محذوف يدل عليه ما قبله اي
ان قبل الوالدان ما قال وله فيما يامرهما به مرة وان كرها سكت عنهما واشتغل بالدعاء لهما والاستغفار
لهما فان الله تعالى يكفيه ما يهمه اي يتم ما يكون مقصوداً مهماً له من امرهما ويدفع مؤنة امرهما عنه
اما بهدايتهما واصلاحهما او يدفع المهما عنه قال الامام الغزالي فان قيل اثبت ولاية الحسبة للولد على
الوالد وللعبد على السيد وللزوجة على الزوج والتلميذ على الاستاذ والرعية على الوالي مطلقاً كما يثبت
في عكسه اي كما يثبت للوالد على الولد الى آخره او بينهما فرق قلت الذي نراه انه يثبت اصل الولاية
ولكن بينهما فرق في التفصيل ولنعرض في الولد مع الوالد فنقول قد عرفت ان الحسبة خمس مراتب وللولد الحسبة
بالرتبتين الاوليين وهو التعريف اولاً ثم الوعظ والنصح باللطف فليس له الحسبة بالسب والتعنيف
والتهديد ولا مباشرة الضرب وهما الرتبتان الآخرتان وهل له الحسبة بالرتبة المتوسطة حيث
يؤدي الى اذى الوالدين وسخط ففيه نظر وهو انه ان كان بان يكسر عوديه ويريق خمره ويحل الخيوط عن
ثيابه المنسوجة من الحرير ويرد الى الملاك ما يجده في بيته من المال الحرام الخزانة الذي غصبه
او سرقه ويبطل الصورة المنقوشة على جداره والمنقورة في خشب بيته ويكسر اواني الذهب
والفضة فان فعله في امثال هذه الامور لا يتعلق بذات الاب بخلاف الضرب والسب لكن الوالد
يتأذى ويسخط بسببه الا ان ذلك فعل حق وسخط الوالد منشاؤه حبه للباطل والحرام فالاظهر في
القياس انه يثبت للولد ذلك بل يلزمه ان يفعل ذلك ولا يبعد ان ينظر فيه الى قبح المنكر والى مقدار الاذى
والسخط فان كان المنكر فاحشاً وسخطه عليه قليلاً كاراقة خمر من يشتد غضبه فذلك ظاهر وان كان

ابلبنت ع

عكس ذلك كما لو كانت بدآنيه من بلور او زجاج على صورة حيوان وفى كسره خسران مال
كثير فذلك مما يشتد فيه الغضب وليس يجرى هذه المعصيه مجرى الخمر وغيره فهذا كله محال
النظر فان قيل ومن اين قلتم ليس له الحسبة بالتعنيف والضرب والامر بالمعروف فى الكتاب
والسنة قد ورد عاما من غير تخصيص واما النهى عن التأفيف والاذى فقد ورد وهو خاص
فيما لا يتعلق بارتكاب المنكرات فنقول قد ورد فى حق الاب على الخصوص ما يوجب الاستثناء عن
العموم اذ لا خلاف فى ان الجلاد ليس له ان يقتل اباه فى الزنا ولا ان يباشر اقامة الحد عليه
بل لا يباشر قتل ابيه الكافر بل لو قطع يده لم يلزمه القصاص ولم يكن له ان يؤذيه فى معاملته
فقد ورد فى ذلك اخبار وثبت بعضها بالاجماع واذا لم يجز له ايذاؤه بعقوبة وهو حق على جناية
سابقة فلا يجوز له ايذاؤه بعقوبة هى منع من جناية مستقبلة متوقعة بل هذا اولى وهذا
الترتيب ايضا ينبغى ان يجرى فى العبد والزوجة مع السيد والزوج فهما قريبان من الولد فى لزوم الحق وان
كان ملك اليمين آكد من ملك النكاح ولكن فى الخبر انه لو جاز السجود لمخلوق لامرت المراة ان تسجد
لبعلها وهذا ايضا يدل على تاكد الحق واما الرعية مع السلطان فالامر فيه اشد من الوالد فليس لهم معه
الا التعريف والنصح واما المرتبة الثالثة ففيه نظر من حيث ان الهجوم على اخذ الاموال من خزانته
ورده الى الملاك وعلى تحليل الخيوط من ثيابه وكسر الخمور فى بيته يفضى الى خرق هيبته واسقاط
حشمته وذلك محذور ورد الشرع بالنهى عنه كما ورد النهى عن السكوت عن المنكر فقد تعارض
فيه ايضا محذوران والامر فيه موكل الى اجتهاد منشاؤه النظر فى تفاحش المنكر ومقدار ما يسقط
من حشمته بسبب الهجوم عليه وذلك مما لا يمكن ضبطه واما التلميذ والاستاذ فالامر فيما بينهما
كما بين الاجانب لان المحترم هو الاستاذ المفيد للعلم من حيث الدين ولا حرمة لعالم لم يعمل بعلمه
فله ان يعامله بموجب علمه الذى تعلمه منه وروى انه سئل الحسن عن الولد كيف يحتسب على والده
فقال يعظه ما لم يغضب فان غضب سكت عنه الى هنا كلامه فى الاحياء ويجب على من امر بصيغة
المجهول اى على المامور بالمعروف ان يأتمر به اى يمتثل لذلك الامر واذا قيل له اى لمن امر بالمعروف اتق الله
تعالى يضع خده على التراب توقيرا لدين الاسلام كما روى انه قيل لعمر بن الخطاب رضى الله عنه اتق الله
تعالى وضع خده على الارض تواضعا لله تعالى ذكره فى معالم التنزيل وروى ان يهوديا قال لهرون الرشيد
فى سيره مع عسكره اتق الله تعالى فلما سمع هرون قول اليهودى نزل من فرسه وكذا العسكر نزلوا تعظيما لاسم
الله تعالى العظيم فان من اكبر الذنوب ان يقول الرجل لاخيه اتق الله تعالى فيقول عليك نفسك وقوله عليك

اسم من اسماء الافعال ومعناه الزم ونفسك بالنصب على المفعولية انت تأمرنى افعل وانت باتى بهمزة
الاستفهام بهذا وقوله وبالله العصمة والتوفيق من كلام المصنف رضى الله عنه فكانه يستعيذ
بالله تعالى من ان يتفوه بمثل هذا الكلام والله اعلم **فصل فى حقوق القضا والامارة والفتوى**
وغيره القضا امر صعب ولذلك يحكى لو خيرت بين القضا وبين ضرب عنقى لاخترت ضرب عنقى
على القضا ذكره فى شرح الخطب جا فى الحديث من جعل قاضيا فقد ذبح بغير سكين بالكسر والتشديد
آلة معروفة وانما قال بغير سكين ليعلم الصرف عن ظاهره من هلاك المرء فى دينه دون بدنه او المراد
انه كالمذبوح بغير سكين فى التعذيب فى الاخرة مبالغة فى التحذير اذ الذبح بغيرها اشد تعبا ويمكن
ان يقال المراد منه ان من جعل قاضيا فينبغى ان يجتنب عن جميع دواعيه الخبيثة وشهواته الرديه
وهو من اشق الامور على النفس فيقع فى مشقة عظيمة وتعب شديد كالمذبوح بغير سكين كذا فى شرح
المصابيح وذكر بعض الائمة فى ادب القاضى ان قاضيا سمع هذا الحديث فكانه انكر واستبعد فقال على
سبيل الاستخفاف كيف يذبح الانسان بغير سكين ثم انه دعا الحلاق ليسوى لحيته فجاء الحلاق
يحلق تحت لحيته اذ عطس القاضى فالقى الموسى راسه بين يديه كذا فى النهاية وفى الحديث الاخر الذى رونه
عايشة رضى الله عنها يوتى بالقاضى العدل يوم القيمة فيلقى من اشد الحساب ما يتمنى انه لم يفصل بين احد
لمرتين روى انه لما مات ابو حنيفة رضى الله عنه راى فى المنام ان الله تعالى قال لابى حنيفة اكتب اسامى
اصحابك فان الله عز وجل قد غفر لهم فكتب فى اول الجريدة اسم داود الطائى لزهده وفى آخر الجريدة
اسم ابى يوسف مع غزارة علمه وفضله لاشتغاله بالقضاء قال محمد بن واسع ان اول الناس يدعى يوم القيمة
الى الحساب القضاة قيل دعاه مالك بن منذر ليجعله على قضاء البصرة فابى فعاوده فابى فقال لتجلسن
او لاجلدنك فقال محمد بن واسع ان تفعل فانك سلطان وان ذليل الدنيا خير من ذليل الاخرة ذكره فى شرح
الخطب ثم يليه فى الخطرة بفتحتى الخاء المعجمة والطاء المهملة الاشراف على الهلاك والفتنة امر الامارة
الامارة ففى الحديث الذى رواه ابو هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انكم ستحرصون على الامارة وانها
ستكون ندامة يوم القيمة لانه قلما يقدر الرجل على العدل لغلبة الحرص وحب المال والجاه وباقى
اهوية النفس ثم قال عليه السلام فنعمت المرضعة وبئست الفاطمة والمخصوص بالمدح والذم محذوف وهو
الامارة ضرب النبى صلى الله عليه وسلم المرضعة مثلا للامارة الموصلة صاحبها شيا من المنافع العاجلة
وكذا ضرب الفاطمة وهى التى انقطع لبنها مثلا لمفارقتها عنه بالانعزال او بالموت كذا فى شرح المصابيح ويليه
اى يلى الامارة فى الخطر امر الفتوى ففى الحديث اجراكم على النار افعل تفضيل من الجراة اجراكم على الفتوى

امر

وان ظهر المفتى جسر الناس على جهنم فما احلّ من باب الافعال اى فما جعله حلالاً ويفتى بحله وحرّم
من باب التفعيل اى جعله حراماً بان يفتى بحرمته من المال والدم والفرج ومثله فى الخطر العرافه
فى الحديث العرافه حق يعنى ان سيادة القوم جايزة فى الشرع لانها لان بها ينتظم مصالح الناس وقضا
اشغالهم فهى مصلحة ورفق الناس تدعوا اليها الضروره ولذلك قال ولابد للناس من عرفاء جمع
عريف فعيل بمعنى مفعول وهو سيد القوم والقيم بامور الجماعه من القبيله والمحلة يلى امورهم
ويتعرف الامير منه احوالهم وهو دون الرئيس ولكن العرفاء فى النار اى اكثرهم فيها اذ المجتنب
عن الظلم منهم يستحق الثواب لكن لما كان الغالب منهم خلاف ذلك اجراه مجرى الكل كذا فى شرح المصابيح
فالسنه ان لا يتقلد اى لا يلتزم الرجل شيئاً من هذه الاعمال الاربعه اى القضا والفتوى والاماره
والعرافه عن طوع قلب بفتح الطا وسكون الواو اى بانقياد قلب وارتضايه الا ان يكره عليه بالوعيد
الشديد وقال الفرا يقال وعدته خيرا ووعدته شرا فاذا اسقطوا الخير والشر قالوا فى الخير
الوعد والعده وفى الشر الايعاد والوعيد كذا فى مختار الصحاح وروى ايوب عن ابى قلابه انه
دعى للقضاء فهرب حتى اتى الشام فوافق ذلك عزل قاضيها فهرب حتى اتى اليمامه فلقيته بعد ذلك
فقال ما وجدت مثل القضا الا كمثل سابح فى البحر فكم عسى ان يسبح حتى لا يغرق وروى ان سفيان
الثورى دعى للقضاء فهرب الى البصره واختفى فبعث امير المومنين فى طلبه فلم يوجد حتى مات وهو متوار
وذكر ان ابن هبيرة دعا ابو حنيفه رضى الله عنه الى القضا فابى فحبس وضربه اياماً فى كل يوم عشرة
اسواط فمات فى ذلك ولم يقبل القضا كذا فى البستان وشرح النقايه ولا يستعمل الامام اى لا يجعل
عاملاً للقضا على عمله من اراده وطلبه عن ابى موسى انه قال دخلت على النبى صلى الله عليه وسلم انا ورجلان
من بنى عمى فقالا امّرنا على بعض ما ولاك الله تعالى فقال عليه السلام انا والله لا نولى على هذا العمل احداً ساله
ولا احداً حرص عليه وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نستعمل على عملنا من اراده كذا فى الصحاح
فان من طلبه اختياراً يميل نفسه الى المنصب وُكل الى نفسه اى لا يعينه الله تعالى لانه اتبع هوى نفسه
ومن اكره عليه سُدِّد فيه اى حُمل على الصواب قال عليه السلام من ابتغى القضا وسال وكل الى نفسه ومن
اكره عليه انزل الله تعالى عليه ملكا يسدده اى يحمله على الصواب فمن الواجب ان يكون فى القاضى
والامير خصال احدها ان يكون كارها لعمله وان يكون صحيح العزم محكم الراى قليل الغِرّة بكسر العين
المعجمه والراء المهمله المشدده الغفله شديداً فى غير عنف ليّناً بفتح اللام وكسر اليا المشدده فى
غير ضعف جواداً من غير سرف بفتحتين بمعنى الاسراف بخيلاً من غير وكف بفتحتين الاثم والوكف

ايضا

ايضا العيب يقال ليس عليك فى هذا وكف اى منقصة وعيب وان يكون سايسا اسم فاعل من ساس
الرعيه يسوسها سياسة يقال هو سايس ولايته اى مالك للتصرف فى امورهم لقوة رايه ورويته
ومعونة باسه وشوكته وقوله العلم على انه منصوب خبر كان ويكون مويدها الحلم وزينتها الورع
وان يكون حسن السيره بكسر السين الطريقه ومرضى السريره هى بمعنى السر الذى يكتم ويبسط
يده لهم اى لاهل ولايته بالمعروف اى بالاحسان ويوفر عليهم اموالهم اى لا يطمع فى اموالهم فلا ياخذ
منهم اموالهم بانواع الحيل وينتصف اى يعدل ويأخذ الانتقام للضعيف من القوى ويعدل بينهم
ويكون تقى القلب كريم الخلق فان التقى بضم التاء وفتح القاف بمعنى التقوى والكرم ركنان بهما صلاح
الرعيه لا بغيرهما ويكون ناصحاً لهم رحيماً بهم مشفقاً لهم لا يحتجب عن ذوى الحاجات والفاقات جمع
فاقة وهى بمعنى الفقر ليلاً ونهاراً ويكون دايم الاهتمام بامر الرعيه فى النوم واليقظه فى الحضر والسفر
ويسوى بين اصناف الرعيه فى العدل ولا يقدم احداً تقديماً لا فى الجلوس ولا فى الكلام ولا فى غيرهما الرجل
لشرفه ولا لماله ويعدل القاضى بين الخصمين فى لحظه اى فى نظره واشارته ومقعده وفى كلامه
ويستعمل معهم الحلم ويكثر عنهم العفو والتجاوز ولا يعجل فى تعذيب الجانى بل يوخر ويطلب له من الجنايه
مخرجاً ويدرا اى يمنع الحد من الدرء بالدال والراء المهملتين والهمزة فى اخره عن الجانى بشبهه ويطلب
له مدفعاً فان خطاءه اى خطاء الوالى فى العفو خير من خطائه فى العقوبه الخطا ضد الصواب
وقد يمد وقرئ بهما قوله تعالى الا خطاءً كذا فى مختار الصحاح ويكره على وزن يعلم اى يرى فى نفسه
كونها قيام البينه على عقوبة الجناه جمع جانٍ كالقضاه والغزاه والولاه جمع قاضٍ وغازٍ ووالٍ ولا
يقيم الحد حتى يلقى الزانى والسارق حجه دافعة للحد ولو ذكر المصنف ما قررنا والسارق لانتظم تعليله
بقوله فانه عليه السلام كان يقول لسارقة اتى بها اسرقت بفتح همزة الاستفهام وفتح السين وكسر تاء
الخطاب قولى بضم القاف صيغة امر لا ثم يقول ما اخالك اى ما اظنك سرقت فى الصحاح خال الشىء
ظنه يخاله خيلا ويقول فى مستقبله اخال بكسر الهمزه وهو الافصح وبنو اسد يقول اخال بالفتح وهو
القياس والمذكور فى المصابيح ان النبى عليه السلام اتى بلص اى بسارق قد اعترف لسرقته اعترافاً ولم
يجد معه متاع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اخالك سرقت قال بلى فاعاد مرتين او ثلاثا
فامر به فقطع وهذا يدل على ان للامام ان يعرض على السارق بالرجوع وانه لو رجع بعد الاعتراف
سقط عنه القطع كما فى حد الزنا وهو اصح القولين وكان عليه السلام يقول للمعترف بالزنا لعلك اى اظنك
مسستها من باب علم فى الاصح او قبلتها انك بفتح الاستفهام وكسر الباء الجاره خبل بفتحتى الخاء المعجمه

علم

والبلاء الموحده الجن وبسكون الباء والفساد فى العقل او العضو ابكه جنون ويُيسّر الامر
تيسيرًا على الرعيه ما استطاع ولا يعسر عليهم تعسيرًا ولا ينفرهم تنفيرًا عن ابى موسى رضى الله
عنه انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بعث احدًا من الصحابه فى بعض امره قال بشروا
اى بشروا الناس بالاجر على الطاعات وافعال الخيرات ولا تنفروا اى لا تخوفوهم بان تجعلوهم
قانطين آيسين من رحمه الله تعالى عند مباشرتهم المنكرات بل ادعوهم الى التوبه والطاعات
وطيبوا انفسهم بقبولها وبالثواب على تركهم المنكرات قال عليه السلام لعن الله المنفرين قيل من
هم يا رسول الله قال الذين يقنطون العباد من رحمه الله تعالى ثم قال ويسروا اى سهلوا عليهم
الامور كاخذ الزكاة بسهولة وتلطف ولا تعسروا عليهم بان تاخذوا اكثر مما يجب عليهم
وتتبعوا عوراتهم كذا فى شرح المصابيح ولا يعرضهم بتشديد الراء اى لا يجعلهم عرضه لمكروه
ولا يغدر احدًا من الغدر بالغين المعجمه والدال المهمله وهو نقض العهد وباب ضرب
عاهده لما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكل غادر لواء عند استه يوم القيمه اراد به خلف ظهره
تحقيرًا له واستهانة بامره وزجرًا له عن غدره ولا يفعل العز بنصب تلقاء وجه الرجل ولا يستخلص
اى لا يجعل خالصًا مختصًا لنفسه شيئًا من مال بيت المال عن ابى ذر رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه
وسلم كيف انتم بائمة من بعدى يستأثرون بهذا الفئ اى ياخذون بيت المال وما حصل من
الغنيمه ويستخلصون لانفسهم ولا يعطونه لمستحقيه قال قلت اما والذى بعثك بالحق اضع
سيفى على عاتقى ثم اضرب به حتى القاك اى حتى اموت واصل اليك فقال عليه السلام او لا ادلك على
خير من ذلك تصبر حتى تلقانى ذكره فى شرح المصابيح ولا يقضى بين خصمين الا وهو اى القاضى
ريّان نقيض العطشان شبعان راض قوله غير غضبان تفسير لقوله راض وانما يشترط ان
يكون كذا اذ ربما حكم الحاكم فى حالة العطش والجوع والغضب على خلاف الواقع لانه لا يقدر على الاجتهاد
والفكر فى مسالة الخصمين فى هذه الاحوال فيقع الظلم ولا يشارك الامير الرعيه فى التجارة والزراعه
والمكاسب والحرف بكسر الحاء جمع حرفة فانه اى الاشتراك من الرعايا والحال ان ضرر ذلك
مع قطع النظر عن الرعاية لا يخفى فانه يوهم الحرص والطمع ويوجب سقوط مهابته عن اعين الناس
ونحو ذلك وطعمه الكافى القاضى بالضم والسكون الماكول يقال جعلت هذه الضيعة طعمه لفلان
والامير فى بيت المال وهو مقدار ما ينكح به زوجة ويشترى به خادمًا ودابةً ومسكنًا فان اصاب
اى اخذ اكثر من ذلك فهو غال بتشديد اللام اى خائن سارق قال فى سبعة الحر غل فى المغنم واغل

قوله

فيه

فيه فهو غالّ ويغل اذا خان فيه خيانة ويسرق منه قبل القسمه قال الله تعالى ومن يغلل يأت بما غل
يوم القيمه تفضيحًا له وتعزيرًا عليه ولا ياخذ هدية من احد مطلقًا وهو الاحوط والاوفق للفتوى
ولا يجيب دعوة احد من الرعيه لانه يسقط المهابه على انه ربما يورث الاستحياء فى اجراء الحق بسبب
استيناسه واكل طعامه ومما يجب على الامير بعد انصاف الرعيه اى بعد العدل فيما بينهم ان
يحرس اى يحفظ وبابه نصر الطرقات جمع طريق اى يحفظها فى الليل والنهار ويفرق الصدقات تفريقًا
على الفقراء جمع فقير وهو من له ادنى شئ والمساكين والمسكين من لا شئ له وقيل بالعكس والاول اصح كما مر
ويفرق الخراج على المقاتله بضم الميم وكسر التاء جمع مقاتل والتاء للتانيث على تاويل الجماعه والمراد بها
من يصلح للقتال وهو الرجل البالغ العاقل ولا يدع فقيرًا فى ولايته الا اعطاه ولا مديونًا الا قضى عنه
دينه ولا يدع ضعيفًا الا اعانه ولا مظلومًا الا نصره ولا ظالمًا الا منعه عن الظلم ولا عاريًا الا كساه
كسوة ولا يطمع فى مال احد الا بحق ويقيم الحدود على الزناة جمع زان وشراب بالضم والتشديد
جمع شارب الخمر وكذا السراق جمع سارق وقطاع الطريق والقذفه بفتحتين جمع قاذف اى الشاتم
بالزنا او بغيره مما فصل فى الفروع ولا يسامح اى لا يتكاسل ولا يتساهل احد فى حد الله تعالى بعد
اثباته واظهاره ولو قال بعد ثبوته وظهوره لكان اظهر وفى الحديث حد يقام فى ارض خير من مطر
لمطر اربعين صباحًا اى اربعين يومًا وكان عمر رضى الله عنه اذا بعث اى اذا ارسل عاملًا على عمل شرط
عليه اربعًا احدها ان لا يركب البراذين جمع برذون بكسر الباء وفتح الذال المعجمه وسكون الراء والواو والتركى
من الخيل وخلافها العراب والانثى برذونه كذا فى المغرب وهو الذى يقال له بالفارسيه اسب
يالانى والثانى ان لا ياكل النقى بفتح النون وكسر القاف وتشديد الياء النظيف واراد به الخبز الذى
نقى عن النخاله يعنى عن الحوارى كذا فى المغرب وقال فى مختار الصحاح هو حوارى اى حوارى بالضم وتشديد
الواو ما حور من الطعام اى بيض ويقال هذا دقيق حوارى والثالث ان لا يستجد ثوبًا والرابع ان
لا يلبس لينًا فلم يوجد هذا الرابع فى اكثر النسخ التى وصلت الينا ووجد فى سرير انوشروان بفتح الهمزه
وكسر الشين وسكون الراء اى وجد مكتوب على سرير الملك بالضم لا يكون وفى بعض النسخ لا يبقى الا بالامارة
والامارة لا تكون الا بالرجال ولا تكون الرجال الا بالاموال ولا تكون الاموال الا بالعمارة ولا تكون
العمارة الا بالعدل بين الرعايا ومن سنة القاضى والوالى ان يقرب اهل الفضل اى يجعله مقربًا عنده
وكذا اهل العلم واهل الفقه واهل العقل واهل العمل الصالح ويكره اى يرى مكروهًا مجالسة السفله
بفتح السين وكسر الفاء خساس الناس فقوله والاراذل عطف تفسيرى ويقبل نصيحتهم قال ابو بكر

بدل

الصديق رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقضى ويحكم فيما بين الناس بالوحى الربانى

وكان معه ملك يرشده الى الصواب وان لى شيطانا يغرينى بالغين المعجمه والراء المهمله من اغرت ملك ح اصل

بينهم اى يحركنى ويحرضنى بالوسوسه وفى بعض النسخ صح يعترينى من الاعتراء بالعين المهمله

يقال اعتراه اى غشيه وفى بعض الاخر يغوينى من الاغواء لكن قوله فاذا غضبت فاجتنبونى

مويد للاول كما لا يخفى على من له دربة فى الكلام لا اوثرنا فى اشعاركم وابشاركم قد صح هذان

اللفظان بفتح الهمزه جمع شعر بالفتح وجمع بشره بفتحتين ولكن لم اصادف ذلك فى اللغات التى عندى

والمعنى كونوا بعيدا منى كيلا يصيبكم منى ضرر فان استقمت فاعينونى واذا زغت من الزيغ بالزاى

والغين المعجمتين هو الميل عن الحق فقومونى ولا يستعمل على الخلق اى لا يجعل عليهم قاضيا ولا اميرا

الا من عرف دينه وامانته ولا بد للامير والقاضى من علم الدين وعقل التدبير اى عقل واف فى تدبير

امور الرعايا وان لم يزد عقله على عقل غيره من آحاد الرعايا ابتلى على صيغة المجهول اى جعل ذلك الامير

مبتلى لحكام السوء بالفتح والسكون الظاهر ان يضاف السوء الى الحكام الا انه اريد المبالغه بان السوء

قد احاط بهم فصاروا ملتبسين اليه فكانه اصل لهم ونظير هذا قولهم حمار سوء ورجل صدق بالاضافه

فيهما كما مر وان لم يزد عقله على عقل غيره ابتلى بوزير السوء عن عايشه رضى الله عنها عن النبى صلى الله

عليه وسلم اذا اراد الله بالامير خيرا جعل له وزير صدق اى وزيرا صادقا مصلحا ان نسى ما هو الحق

ذكره وان ذكر اعانه بالتحريض والترغيب واعلامه ولا يتركه حتى ينساه وان اراد به غير ذلك جعل

له وزير سوء ان نسى لم يذكره وان ذكر لم يعنه وروى ان انوشروان قال لا يستغنى اجود السيوف

عن الصيقل ولا اكرم الدواب عن السوط ولا اعلم الملوك عن الوزير كذا فى شرح المصابيح وكان يقال لا

يحلم ولا يولى بصيغة المجهول من باب التفعيل فيهما اى لا يجعل حاكما ولا واليا على عشرة الا من زاد عقله

وعلمه ولا يجاوز القاضى والوالى فى الحكم والتدبير كتاب الله تعالى وسنة رسوله واجماع امته ثم اذا لم

يجد تصريحا من هذه الثلاثه يتبع رايه واجتهاده الذى لا يخالف هذه الثلاثه فان اصاب اى ان وقع

اجتهاده هذا موافق لحكم الله تعالى فله عشر حسنات فان اخطا فله اجر واحد لمقابلة اجتهاده فى طلب الحق

وان لم يصبه هكذا ذكره النبى عليه السلام فى حديث رواه عمرو بن العاص قال فى شرح المصابيح هذا فيمن كان يعلم

شرايط الاجتهاد المذكوره فى الاصول واما غيره فغير معذور فى الخطا بل يخاف عليه عظيم الاثم ويشاور

القاضى والامير جلساءه جمع جليس كفقهاء جمع فقيه من اهل العلم فيما يلقى على صيغة المجهول اليه من

الحوادث وكان يقول حين يجلس للقضاء اللهم انى اسالك ان افتى انا بعلم واقضى انا بحلم واسالك العدل

فى القضا حين الغضب والرضا ولا يقضى لاحد الخصمين حتى يسمع كلام الآخر ويفهمه على وجهه

الذى ينبغى ان يفهم عليه ليعرف وجه القضا اللايق به ومن حقوق الوالى على الناس فاقلها الطاعه

والسمع له فيما اباح الدين وان استعمل على صيغة المفعول يعنى وان جعل عاملا اى واليا على الرجل

عبد حبشى ويصلى خلف كل بر وفاجر من الولاه الجمعه والعيدين ويجاهد معهم اعداء الدين

فان ذلك مفوض ومسلم الى الوالى ففى الحديث اربع من امر السلطان ان يروا وان يجوزوا الحكم بين الناس

والفى بسكون الياء قبل الهمزه عن ابى عبيد الغنيمه ما نيل اليه من اهل الشرك عنوة والحرب قائمة والفى

ما نيل منهم بعد ما تضع الحرب اوزارها وتصير الدار دار الاسلام فهما متقابلان وعن على بن عيسى

ان الفى اعم من الغنيمه لانه اسم لكل ما صار للمسلمين من اموال اهل الشرك قال ابو بكر الرازى الغنيمه فى

والجزيه فى ومال اهل الصلح فى والخراج فى لان ذلك كله مما افاء الله تعالى على المسلمين من المشركين

وعند الفقهاء كلما يحل اخذه من اموالهم فهو فى كذا فى المغرب والجمعه والجهاد فيسلم ذلك المذكور كله له

اى للسلطان والوالى وفى الحديث من انكر ولاية السلطان فهو زنديق وهو من الثنويه معرب

وعند الفقهاء من يبطن الكفر مع الاصرار عليه ويظهر الايمان تقيته واختلفوا فى قبول توبته

والاصح عند الحنفيه انها تقبل قبل الظفر وبعده لا بل يقتل كالساحر والحلى والداعى الى الالحاد والاباحى

كذا فى الدرر وشرح الغرر وقد مر بعض التفصيل مما يتعلق بالزنديق فى اوايل الكتاب فى فضل العلم

والتعليم فارجع اليه فانه نفيس ومن دعاه السلطان دعوه فلم يجب اليه اجابة فهو مبتدع ومن اتاه

بغير دعوه اما بعذر المودة او الزيارة او نحو ذلك فهو جاهل ولا يكثر الجاهل ذلك الاتيان الى باب السلطان

فانه كالحريق المحرق فى المغرب الحريق النار ووصفه بالمحرق للتاكيد والبحر المغرق ويدفع زكاة

الاموال اليه اذا سال الزكاه عن الرعايا بقدر نظم العسكر ونحوه من مصالح الدين ويجعل عهده بها اى حقوقها

فى عنقه قال ابن عمر رضى الله عنه ادفعوا زكاة اموالكم الى الامراء وان شربوا الخمر ويعظم الوالى تعظيما

ويكرمه اكراما ففى الحديث السلطان ظل الله تعالى من اهانه فى بعض النسخ فمن اهان ظل الله تعالى اذله الله

اذلالا وفى الحديث الآخر السلطان ظل الله تعالى من الارض قيل فى تفسير الظل انه هو النعمه قيل الحفظ وقيل

الهيبه وقيل الظل استعارة درجة التشبيه ان ظل الشى ما يناسبه فى الجمله ويحكى عنه والسلطان كذلك

فانه يتظهر بوجوده مملكته كما يتظهر سلطنة الممكنات بوجود الحق سبحانه ولان الظل يتنعم به ويلتجى اليه

عند اضرام الحر واشتداده كذلك السلطان يتنعم به ويلتجى اليه عند اضطرام شرر الشر ويناسبه قوله

عليه السلام ياوى اليه اى يرجع اليه كل مظلوم ويدعو له بالفلاح والخير ولا يلعنه على الجور والظلم فان ما يصلح الله تعالى

اما مه ح

على ايدى الولاة اكثر مما يفسدون قال بعض الكبراء لو كانت لى دعوة واحدة اى مستجابة لم اجعلها
الا فى الامام فانه اذا اصلح من باب نصر او حسن الامام امن العباد من الفساد وهو شريك رعاياه فى كل
خير عملوه فى عدله ويرى كل رعيته جور السلطان علا يامن عند الله تعالى نزل عليهم جزاء على ما
قدمت ايديهم اى عملة انفسهم مقدما من الخطايا جمع خطيئة وفى الحديث كما تكونون يولى على
صيغة المجهول اى يجعل عليكم احدكم والبا على وفق عملكم يعنى ان تكونوا صالحين فيجعل وليكم رجلا صالحا
وان تكونوا طالحين فيجعل عليكم رجلا ظالما مثلكم وقال الحجاج بن يوسف حين قيل له لم لا تعدل
مثل عمر رضى الله عنه وانت قد ادركت خلافته افلم تر عدله وصلاحه فقال فى جوابهم تباذروا
صيغة امر من التفاعل اى كونوا كابى ذر فى الزهد والتقوى اعمر لكم بالجزم جواب الامر وهو
صيغة المضارع المتكلم من باب التفعل اى اعاملكم معاملة عمر فى العدل والانصاف وفيه اشارة الى
ان الولاة انما يكونون على حسب اعمال الرعايا واحوالهم صلاحا وفسادا فعلى كل واحد من المسلمين
التضرع لله والانابة اى الرجوع اليه بالتوبة والاستغفار عند فشو بضمتين وتشديد الواو
مصدر من فشا الخبر اى شاع وانتشر يعنى انتشار الظلم وشمول الجور وكذلك يظهر جور الوالى
وعدله فى الضرع والزرع والاشجار والاثمار والمكاسب والحرف يعنى يحبط لبن الضرع وينزع
بركة الزرع وينقص ثمار الاشجار ويكسد معاملة معاملة التجار واهل الحرف فى تلك الامصار
التى فى مملكة ذلك الملك الجابر بشوم ظلمه وشوم فعله وما يكون الامر على عكس ذلك اذا اعدل وهذا
ما قال وهب بن منبه اذا هم الوالى بالجور او عمل به ادخل الله تعالى النقص فى مملكته حتى فى
الاسواق والزرع والضرع ونحو ذلك من كل شئ واذا اهم بالخير والعدل ادخل الله تعالى البركة فى
اهل مملكته كذلك قال الله تعالى فتلك بيوتهم خاوية بما ظلموا كذا فى روضة الناصحين وحكى
ان سلطان محمود مر على ارض يكثر فيها قصب السكر وكان الملك لم يره بعد قصر فقشر له
بعض القصبات فلما مص منه السكر استحسنه والتذ منه فى الغاية فخطر بباله ان وضع فيه
شيئا من الرسوم كالباج والخراج حتى يحصل له من هذا القصب فى كل سنة كذا وكذا فلما مص
منه بعد هذا الخاطر وجده قصبا يابسا خاليا عن السكر فسمعه من تلك القبيلة شيخ عتيق
وقال قد هم الملك بدعة وظلما فى مملكته او فعلها فلذلك نفد سكر القصب فاستتاب السلطان
فى نفسه ورجع عن ذلك فلما مصه ثانيا بعد ذلك وجده مملوا بالسكر كما كان وقد حكى الامام
اليافعى مثله عن بعض الاكاسرة مع حبيبه وعن مالك بن دينار انه لما ولى عمر بن عبد العزيز رضى الله

عنه

عنه جاءت الرعاة من رؤس الجبال فقالوا ما هذا الرجل الذى ولى على الناس قالوا وما اعلمكم
به قالوا تنحت الذئاب عن شاتنا كذا فى خالصة الحقايق وقيل الملك بالدين يبقى والدين
بالملك يقوى ويرى ما يتعاطى الوالى اى ما يتناوله من المحارم منكرا ويكرهه بقلبه اذا لم ير فيه
مساغا اى سهولة لقبوله للنصح يقال ساغ الشراب اى سهل مدخله فى الحلق والعظة مصدر
من وعظ كالعدة من وعد يقال نصحه نصحا بالضم فانتصح اى قبل النصيحة ووعظه عظة بالكسر
فاتعظ اى قبل الوعظ ولا يقاتل الوالى ما دام اقام الصلوة فاذا ترك الصلوة مستحلا تركه قاتله بماله
ونفسه ويصبر المظلوم على جور اميره فان له مثوبة عظمى عند الله تعالى ولا يفارق الجماعة شبرا
يعنى مقدار شبر اى فى شئ من القواعد الشرعية فرارا من جور الامير وغيره فيموت ميتة جاهلية
اى يموت على الضلال كموت اهل الجاهلية والميتة بكسر الميم بناء النوع كالجلسة بكسر الجيم ومعنى النسبة
الى الجاهلية كونها على طريقة اهل الجاهلية وخصلتهم وهى انهم كانوا متفرقين كالذئاب الشاردة لم يكن لهم
ملة ونحلة اى مذهب يجتمعون على معالمها ويحفظون على مراسيمها ولا لهم امام مطاع يقوم فيما بينهم بالانصاف
والانتصاف قال عليه السلام من رأى منكم من اميره شيئا يكرهه فليصبر عليه فانه من فارق الجماعة فمات
فميتته جاهلية ذكره فى المشارق ويودى اليه حقه ولا يطلب منه حقا تكرما له وتعظيما ويقول
حين يدخل على الامام الجابر بكسر الباء المثناة اسم فاعل من الجور اللهم رب السموات السبع ورب
العرش العظيم كن لى جارا من فلان والجار بتخفيف الراء المجير يقال اجاره يجيره اجارة اى اغاثه
وازال الجور والهمزة للسلب كذا فى المغرب ويسمى الوالى باسمه الخاص ويضعه بدل فلان مثلا كن لى
جارا من احمد او من محمود اذا كان اسم الوالى احد هذين الاسمين وذكر فى كتاب مسمى بحيوة الحيوان
انه اذا دخل احد على من يخاف شره فليقرا كهيعص حمعسق يعقد لكل حرف اصبعا من اصابعه
العشرة يبدأ بابهامه اليمنى ويختم بابهامه اليسرى فاذا فرغ عقد جميع الاصابع ثم قرأ فى نفسه سورة
الفيل فاذا وصل الى قوله ترميهم كرر لفظ ترميهم عشر مرات يفتح فى كل مرة اصبعا من اصابعه
المعقودة فاذا فعل ذلك امن شره وهو عجيب مجرب الى هنا عبارته ولا تولى بفتح اللام على صيغة
المجهول على قوم امرأة اى لا تجعل المرأة والية على قوم ففى الحديث لن يفلح قوم فى الصحاح الفلاح
الفوز والبقاء والنجاح ملكهم اى تكون ملكهم امرأة قاله النبى عليه السلام حين بلغه ان اهل فارس قد
ملكوا عليهم بنت كسرى وانما قال ذلك لنقصان عقلها ودينها والامارة وكذا القضاء من اكمل
الولايات لا يصلح لها الا الكامل من الرجال على انها لا تصلح للخروج الى قيام امور المسلمين ولا بد للوالى

الفوز

من ذلك كما لا يخفى **فصل في سنن الجهاد وآدابه** الجهاد وهو قهر اعداء
الله تعالى اى المحاربة مع الكفار من سنة الاسلام وهو فرض كفاية على اهل الاسلام اعلم
ان الفرض عبارة عن حكم مقدر لا يحتمل زيادة ولا نقصانا ثبت بدليل لا شبهة فيه نقلا وعقلا
وهو على نوعين احدهما فرض عين وهو ما يلزم كل احد اقامته ولا يسقط باقامة البعض كالايمان
والوضوء والصلوة والصوم والزكوة والاغتسال من الجنابة والحيض والنفاس والجهاد اذا
كان النفير عاما وجاحده يصير كافرا وتاركه فاسقا والثاني فرض كفاية وهو ما يلزم جماعة
من المسلمين اقامته ويسقط باقامة البعض عن الباقين كالصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم وتشميت
العاطس الحامد ورد السلام والصلوة على الميت والامر بالمعروف والنهي عن المنكر كذا في الكافي
فظهر من ذلك ان قول المصنف وهو فرض كفاية انما هو اذا لم يكن النفير عاما وانه اى الجهاد
من دين الاسلام كذروة بالكسر اى اعلى السنام بالنسبة الى اعضاء الابل وهذه كناية عن كمال
الرفعة ووفور الرغبة وفي الحديث غدوة بفتح الغين المعجمة الذهاب في اول النهار في سبيل
الله تعالى او روحة بفتح الراء والحاء المهملتين الذهاب في اخره خير من الدنيا وما فيها يعني ان
فضل الغدوة والروحة في سبيل الله تعالى وثوابهما من نعيم الدنيا لانه زايل ونعيم الاخرة باق
وفي حديث اخر ما جميع ما هذه نافية اعمال البر بالكسر والتشديد بالفارسية نيكى عند الجهاد
الا كنفثة وهي شبيهة بالنفخ وفوقها التفل وفوقه البزق وهو رمي البزاق من الفم تلقى في بحر
لجي اى كثير الماء في الغاية في مختار الصحاح لجة الماء بالضم معظمه وكذا اللج ومنه بحر لجي واخر
هذا الحديث وما جميع اعمال البر والجهاد في سبيل الله تعالى عند الامر بالمعروف والنهي عن المنكر
الا كنفثة في بحر لجي وفي حديث آخر ما جميع اعمال العباد عند المجاهدين الا كمثل خطاف بضم
الخاء المعجمة وتشديد الطاء المهملة طير معروف يونس الانسان ويتخذ الوكر في البيوت ويبيض ويفرخ
فيها بالفارسية پرستوك اخذ بمنقاره من ماء البحر في حديث آخر جاهدوا المشركين باموالكم وانفسكم
والسنتكم بالدعاء عليهم بالخذلان والهزيمة للمسلمين بالنصر والغنيمة وبالتحريض على القادرين على الغزو
ونحو ذلك وينوي بالجهاد نصرة دين الله تعالى واضافة الدين الى الله تعالى للتشريف كما بيت الله
وناقة الله واعلاء كلمة الحق وهو قول لا اله الا الله كذا في شرح المصابيح وقمع بالقاف والعين المهملة
اى قهر الباطل وحزبه في مختار الصحاح خزي بالكسر يخزى خزيا اى ذل وهان وقد يصحح حزبه بالحاء
المهملة والباء الموحدة اى قمع حزب الباطل وطايفته بالكلية وبذل نفسه في مرضاة الله تعالى فقد

سئل

سئل النبي عليه السلام عن افضل الجهاد فقال عليه السلام ان تعقر بجرح جوادك الجواد الفرس الجيد السير
ويهراق على صيغة المجهول اى يصبب دمك يعني ان تكون شهيدا في سبيل الله تعالى ومن السنة
ان يجاهد نفسه في طاعة الله اول مرة ثم يعطف اى يرجع ثانيا على غيره بالمجاهدة والمحاربة يعني
ان من السنة ان يقدم رياضة النفس ومجاهدتها في الطاعات على المجاهدة والمحاربة في الغزوات
وغيرها قوله ويعلم الرمي شدا والركوب وقوله سنة جره ففي الحديث ارموا واركبوا
وان ترموا احب الي من ان تركبوا وفي حديث آخر من ترك الرمي بعد ما علم فانما هي نعمة كفرها
بالتخفيف اى تركها ذلك التارك وعن عقبة عن النبي عليه السلام من علم الرمي ثم تركه اى نسيه
بعد العلم فليس منا اى ليس من عاملي سنتنا وفي رواية فقد عصى كذا في شرح المصابيح وفي الحديث
كل شيء يلهو اى يلعب به المسلم باطل الا رميه بقوسه وتاديبه فرسه وملاعبته اهله فانهن من
الحق اى من قبيل الامور المشروعة فهؤلاء مستثناة من قوله كل لهو باطل ويستحب الخروج
الى الغزو يوم الخميس وقد سبق وجهه في فصل السفر ولا باس بخروج النسوان لسقي الغزاة ومداواة
اى معالجة الجرحى جمع جريح بمعنى مجروح ونحو ذلك وكان النبي صلى الله عليه وسلم اذا بعث جيشا
او سرية وهي قطعة من الجيش ماخوذ من سرى يسري من باب ضرب اذا سار ليلا لانها تسرى
خفية ومن الاسراء اى الاختيار لانها جماعة مستراة اى مختارة من الجيش ولم يرد نص في تحديدها
وقيل التسعة فما فوقها السرية والثلاثة والاربعة ونحو ذلك طليعة لا سرية كذا في شرح المصابيح
بعث اول النهار وفي حديث اخر تمعددوا على وزن تدحرجوا يعني تشبهوا بمعد وهي من قبايل
العرب يقول تشبهوا بهم في خشونة عيشهم واطراح زي العجم وتنعمهم كذا في المغرب واخشوشنوا
قال الاخشيشان استعمال الخشونة في المطعم والملبس وانتضلوا في الصحاح انتضل القوم وتناضلوا
رموا للسبق وامشوا حفاة جمع حاف بالحاء المهملة وهو خلاف الناعل يقال حفي اى مشى بلا خف
ولا نعل انتهى قوله عراة بالعين والراء المهملتين جمع عار اى لتعتادوا انتم على تحمل البلاء في الغزوات
بالمشقات جمع غزوة وهي الاسم من غزوت العدو غزوا اى قصدته للقتال كذا في مختار الصحاح
والمغرب ويحتسب الغازي اى يطلب الثواب من الله تعالى في طريقه اى في طريق الغزو وقوله كل
لسعه نصب على انه مفعول يحتسب في المصادر اللسعة كزيدن مار وكزدم وجز وكبيس رانيز كفتن
ونكبة اى شدة وعثرة وهي الزلة وقد عثر في ثوبه يعثر عثارا بالضم عثارا بالكسر يقال عثر به فرسه فقط
فان ذلك المذكور كله له اجر وثواب وكذلك علف دابته وروثه ذكر الضمير باعتبار الحيوان وبوله

في ميزانه حسنات يعني يجعل لمقدار هذه الاشياء ثواب في ميزان صاحبه وكذلك بوله وبقطته
له ثواب يوم القيمة كل ذلك لاعانته على الغزو الموجب للثواب ولا يخرج للجهاد الا من كان عاريا
فارغا عن الاهل والاطفال وعن خدمة الوالدين فان ذلك المذكور مقدم على الجهاد ويعظم كل
من خرج الى الغزو كائنا من كان ويعظم ايضا من كان يخدم الغزاة او يحرسهم ويتبعهم لغرض الدنيا
في التجارة وغير ذلك ولو كان يخليهم لو للوصل وماشيتهم من الغنم ونحوه ص دوابهم من الفرس والبغل
والحمار ونحو ذلك فان كلا من ذلك المذكور عند الله تعالى لمكان ومرتبة عالية فيعرف حرمة كل صنف
ويخدم الغازي بما استطاع اي لمقدار قدرته ويعينه على المحاربة بما امكن ففي الحديث ان الله تعالى
يدخل ادخالا بالسهم الواحد ثلاثة نفر الجنة اي ثلاثة نفوس احدها صانعه يحتسب في صنعته
الخير كذا ورد لفظ الحديث والثاني الممد به اراد به المنبل الذي يناول الرامي النبل وهو
السهام العربية ليرمي به كذا في شرح المصابيح وكذا في سبعة ابحر الممد به وهو عامل النصل للسهم وقد
وقع في لفظ بعض الاحاديث ومنبله بدل الممد به والثالث الرامي به في سبيل الله تعالى ويجهز
الغازي اي المعاونة له بتهيئة اسبابه وآلاته وخلافته على اهله اي النيابة عنه في اهله بخير من
السنة ففي الحديث من جهز غازيا في سبيل الله تعالى فقد غزا ومن خلف على وزن نصر غازيا في سبيل الله
تعالى اي كان خلفه لاهل بيته في اقامة حوائجهم وتتميم مصالحهم قوله بخير متعلق بخلف فقد غزا
ويستفتح الغازي بالفقراء اي يطلب النصرة والفتح من الله تعالى ببركة دعائهم فانه روي عن امية
بن خالد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يستفتح بصعاليك المهاجرين كذا في شرح المصابيح والصعلوك
الفقير فقوله والصعاليك عطف تفسيري من اهل الاسلام كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعل اي يستفتح
بهم كما ذكرنا ولا يتوجه نحو اي جهة المشاهد جمع مشهد وهو موضع الشهادة واراد به المعارك و
مواضع المحاربة الا اذا كانت له آلة صالحة من كراع اي فرس وسلاح وجلادة اي شجاعة وينظر الى
فرس الجهاد بالاحترام ففي الحديث الخير معقود في نواصي الخيل اي ملازم لها كان الخير معقود فيها واراد
بنواصي الخيل ذواتها وكثيرا ما يكنى عن الذات بالناصية يقال فلان مبارك الناصية اي مبارك الذات
الى يوم القيمة اراد النبي عليه السلام به اي بالخير الاجر في الدنيا والآخرة والغنيمة في الدنيا فقط وفي هذا
الحديث ترغيب اتخاذها للجهاد وان الجهاد يدوم الى المال المكتسب بها خير ويختار من الخيل للجهاد ما
اختاره سيد البشر يعني سيدنا محمدا صلى الله عليه وسلم قوله كل ادهم بالنصب بدل من ما والادهم
الشديد السواد اقرح بالقاف والراء والحاء المهملتين وهو ما في جبهته قرحة بالضم وهو بياض

كلبهم

يسير في وجه الفرس دون الغرة ارثم بالراء المهملة والثاء المثلثة الابيض الشفة العليا وقيل
الابيض الانف او يختار كل ادهم اقرح محجلا بتقديم الحاء المهملة على الجيم وهو المرتفع البياض في
القوائم الاربع الى موضع القيد مجاوزا الارساغ ولا يجاوز الركبتين طلق اليمنى بضمتي الطاء
واللام اي مطلق ليس فيها تحجيل يقال فرس طلق احدى القوائم اذا كان احدى قوائمها لا تحجيل
فيه كذا في الصحاح والديوان او من الكميت على صيغة التصغير هو الذي ذنبه وعرفه اي شعر عنقه
اسودان والباقي احمر وقيل ما يكون بين الادهم والاحمر كذا في المظهر قال يعني ان لم يكن ادهم فيختار
من الفرس الكميت على هذه الشية بكسر الشين المعجمة وفتح الياء اي العلامة وهذه اشارة الى الاقرح
الارثم او الاقرح المحجل طلق اليمنى انتهى كلام المظهر ولفظ الحديث وقع هكذا خير الخيل الادهم الاقرح
الارثم ثم الاقرح المحجل طلق اليمنى فان لم يكن ادهم فكميت على هذه الشية يعني ان الاعلى رتبة ان
يكون ادهم موصوفا بهذين الوصفين ثم الادنى منه بدرجة ان يكون ادهم موصوفا بكونه اقرح
محجلا طلق اليمنى ثم الادنى منه ان يكون كميتا على هذه الشية والفحل هو الذكر الثابت الخصية
الذي ينزو على الانثى فيتولد منه بالفارسية كشن من الخيل احب الى الغزاة لا تقا انث الضمير بتاويل
الدابة اجراه واجر يعني اجراه وقيل الجرى الشجاع والجسور المقدام فهو اما عطف تفسيري او
قريب منه واقوى وقد كره النبي عليه السلام الشكال بكسر الشين في الخيل قيل وجه كراهيته مفوض الى الشارع
او جرب هذا الجنس فلم يوجد فيه نجابة وهي التي احدى قوائمها مطلقة اي لا تحجيل فيها والقوائم الثلاث
محجلة او على العكس بان يكون الثلاث من قوائمها مطلقة والاحدى منها محجلة ~~وعلى العكس بان يكون الثلاث من~~
هكذا روي عن ابي عبيدة وهو الموافق لما ذكر في مختار الصحاح واما في المغرب فقد قال وهو ان يكون البياض في
يد ورجل من خلاف وهو المرافق لما ذكر في المصابيح والمسابقة على الفرس لامتحان كرمه الكرم نقيض
ضد اللؤم وعرقه بالكسر والسكون اي لتجربة حسن خلقه وجودته ونجابة اصله وشرف نسبه
ووقع في بعض النسخ وعتقه بدل عرقه قال في المغرب العتق هو الخروج من المملوكية وقد يقام مقام
الاعتاق ومنه قوله تعالى عتق مولاك اياك قال هذا هو الاصل ثم جعل عبارة عنه الكرم وما يتصل به كما
في قولهم فرس عتيق رائع انتهى فقوله عتقه يكون عطفا تفسيريا لما قبله من السنة فان النبي عليه السلام
سابق بين الخيل وهو اسم جنس يشمل القليل والكثير ولذا ادخل عليه لفظة بين الذي يقتضي التعدد من الحفياء
بفتح الحاء المهملة وسكون الفاء وبالمد وتقصر اسم موضع بالمدينة الى ثنية بتشديد الياء بعد النون المكسورة
الوداع بفتح الواو اسم موضع من المدينة ايضا وانما اضيف الثنية الى الوداع لانها موضع التوديع كذا في شرح

المصابيح وبينهما ستة اميال واعلم ان الخيل التي سابق النبي عليه السلام من الحفياء الى الثنية انما
هي الخيول المضمرة اي التي جعلت ضامرة اي دقيق الوسط قال في شرح المصابيح التضمير ان يعلف
الفرس حتى يسمن ثم يرد الى القوت وذلك في اربعين يوما وكان ابتداء سابقه الخيول المضمرة
منه واما الخيول التي لم تضمر فانما سابقها من الثنية الى مسجد بني زريق وما بينهما مسافة قليلة
مقدار ميل وانما سابقها في قليل لان المضامير اقوى من غيره انتهى وقال النبي صلى الله عليه وسلم لا
سبق بالتحريك المال المشروط للسابق على سبقه الا في نصل بفتح النون وسكون الصاد المهملة
المراد به ذو نصل كالسهم ونحوه او خف اي ذي خف كالابل والفيل او حافر اي ذي حافر
كالخيل والبغال والحمير واما تفسير المصنف رضي الله عنه بقوله اي الرمي والبعير والفرس على
سبيل اللف والنشر المرتب فانما هو باعتبار ما هو الاغلب وقوعا ومعنى الحديث انه لا يحل اخذ
المال بالمسابقة الا في احدها والحق بها بعضهم المسابقة على الاقدام وبعضهم المسابقة بالحجارة
كذا في شرح المصابيح قال في مجمع الفتوى وانما يجوز ذلك اذا كان البدل معلوما في جانب واحد
بان قال ان سبقتني فلك كذا وان سبقتك لا شيء لي عليك او على القلب اما اذا كان البدل من الجانبين
فهو قمار حرام الا اذا كان دخل محلل بينهما فقال كل واحد منهما ان سبقتني فلك كذا وان سبقتك فلي
كذا وان سبقه الثالث فلا شيء له قال والمراد من الجواز الجري لا الاستحقاق فانه لا يستحق بهذا
شيئا انتهى وسابق اعرابي ناقته عليه السلام وهي التي تسمى العضبا بالعين المهملة والضاد المعجمة
في المغرب يقال شاة عضبا اي مكسورة القرن الداخل او مشقوقة الاذن ومنه نهى ان يضحى بالاعضب
القرن او الاذن واما العضبا الناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم فذلك لقب لها لا لشق في اذنها انتهى
فسبقها الاعرابي فاشتد ذلك على الناس اي على المسلمين اذ كانت لا تسبق الى ذلك الوقت اصلا فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان حقا على الله تعالى ان لا يرتفع من امور الدنيا شيء الا وضعه الوضع ضد
الرفع ومنه قولهم من تكبر وضعه الله ومن تواضع رفعه الله ومن السنة ارتباط الخيل في سبيل الله
تعالى فانه من الجهاد وهو اي الارتباط المذكور اعداد الخيل بكسر الهمزة اي تهيئتها وتعاهدها
اي تحفظها ليوم اللقا اي الملاقاة والمحاربة مع الكفار وكانت الصحابة رضي الله عنهم يترامون
بفتح الميم ويتناضلون عطف تفسيري وكان ابن عمر رضي الله عنه يرمي رميا حسنا فاذا اصاب
نضله بالضاد المعجمة اي اذا اصاب ووقع رميه اي سهمه على الهدف قال انا بها انا بها اي انا مختص بهذه
الخصلة يعني تفتخر باصابة الهدف ولهذا كرر قوله انا بها والهدف بفتحتين بالفارسية نشانه

يعلف

ومن السنة

ومن السنة ان لا يكون شديد الحرص على القتال ولا يتمناه فان فيه خطرا عظيما وباسا
الباس العذاب كذا في الصحاح شديدا ويسال الله تعالى العافية اي السلامة واذا نهض العدو
اي اذا قام بقتاله يلقاه في نحره اي يستقبله حال كونه في صدره باشد سلاحه وانفذ عزمه
ويسال الله تعالى الثبات على القتال كما جاء في كتاب الله تعالى في قصة الربيين بكسر
الراء والباء الموحدة والياء المثناة بعده مشددتان قال ابن عباس وقتاده هم جموع كثيرة
قال ابن مسعود رضي الله عنه الربيون الالوف وقال الكلبي الربية الواحدة عشرة آلاف وقيل
هم الاتباع الربانيون الولاة والربيون الرعية قيل هو منسوب الى الرب وهم الذين يعبدون الرب
وقال مجاهد ههنا قرآتان احدهما ربيون بضم الراء فهم الجماعات الكثيرة والثاني ربيون
بكسر الراء فهم العلماء الاتقياء الصبرا على ما يصيبهم في الله تعالى قال الله عز وجل وكاين من نبي
قتل معه ربيون كثير فما وهنوا اي فما جبنوا وما عجزوا لما اصابهم في سبيل الله وما ضعفوا
عن الجهاد بما نالهم من الم الجراح وقتل الاصحاب وما استكانوا اي وما خضعوا لعدوهم قال
السدي وما ذلوا وقال عطاء وما تضرعوا ولكن صبروا على امر ربهم وطاعة نبيهم وجهاد عدوهم
والله يحب الصابرين روي عن بعضهم انه قال مررت على سالم مولى حذيفة في القتلى وبه رمق
فقلت اسقيك ماء فقال جرني قليلا الى العدو واجعل الماء في الترس فاني صايم فان عشت
الى الليل شربته قال في شرح الخطب وهكذا كان صابر سالكي طريق الآخرة على بلاء الله تعالى وما
كان قولهم بالنصب خبر كان واسمه قوله تعالى الا ان قالوا ربنا اغفر لنا ذنوبنا اي الصغاير واسرافنا
في امرنا اي الكباير وثبت اقدامنا عند القتال وانصرنا على القوم الكفرين فكانه يقول للمؤمنين
فهلا فعلتم وقلتم مثل ذلك كذا في تفسير البغوي وتفسير الامام ابي الليث وفي الحديث لا تتمنوا لقاء
العدو فان لقيتموه فاثبتوا واكثروا ذكر الله تعالى اكثارا فان اجلبوا في الصحاح اجلب عليه اذا
صاح به من خلفه فاستحثه للسبق وقيل هو اختلاط الاصوات ودفعها ذكره في المغرب فقوله
وصيحوا على ما في الصحاح قريب من العطف التفسيري فعليكم بالصمت وكانت الصحابة رضي الله عنهم
اجمعين كذلك اي يكرهون الصوت عند القتال وفي حديث آخر ان بيتكم العدو والتبييت تفعيل
من البيتوته بالفارسية شبخون كردن فليكن شعاركم حم لا ينصرون قال في المغرب الشعار ما
يعرف اهلها به ومنه انه عليه السلام جعل شعار المهاجرين يوم بدر يا ابن عبد الرحمن وشعار
الخزرج يا بني عبد الله وشعارهم يوم الاحزاب حم لا ينصرون حيث قال في شعارهم ليلة الاحزاب

[illegible]

ان يُبَيِّتُم فقولوا حم لا ينصرون وعن تغلب والله لا ينصرون وفي هذا كله نظر لان حم
ليس بمذكور في اسماء الله تعالى المعدودة ولانه لو كان اسما من الاسماء لاعرب لخلوه عن علل البناء
قال شيخنا والذي يؤدي اليه النظر ان السور السبع التي في اوايلها حم سور لها شان فنبه عليه
السلام على ان ذكرها لشرف منزلتها وفخامة شانها عند الله تعالى مما استظهر به على استنزال الرحمة
الله تعالى في نصرة المسلمين وفل شوكة الكفار وقوله لا ينصرون كلام مستأنف كانه حين قال عليه
السلام قولوا حم قال له قايل ماذا يكون اذا قلت هذه الكلمة فقال لا ينصرون الى هنا عبارته فظهر
منه ان قوله لا ينصرون ليس جزءا من الشعار لكن الظاهر من كلام المصنف ومن قوله وشعارهم يوم
الاحزاب حم لا ينصرون ان يكون الشعار هو مجموع قوله حم لا ينصرون دون حم فقط فالوجه
الرجوع الى ما قاله ابو عبيدة ويكف اي يمنع الغازي نفسه عن ذكر النساء والاولاد والاموال
والوطن والمولد فانه يفتره اي يورث الفتور له ويوهنه عن القتال ويهيئ الغازي نفسه تهيئة
للقتال والخروج من الدنيا الى منازل الشهداء في الجنة والسنة في ابتداء القتال ما جاء في
الحديث انه عليه السلام كان اذا بعث جيشا قال مخاطبا لهم اغزوا بسم الله وفي سبيل الله وقاتلوا من
كفر بالله لا تغلوا غلولا اي لا تخونوا في المغنم ولا تغدروا اي تنقضوا العهد في مختار الصحاح
الغدر بالغين المعجمة والدال المهملة ترك الوفاء وبابه ضرب وفي شرح المصابيح اي لا تحاربوا الكفار
قبل ان تدعوهم الى الاسلام ولا تقتلوا امراة ولا وليدا وهو الصبي اي لا تقتلوا الصبيان بل اسبوهم ولا
شيخا كبيرا واذا حاصرتم المحاصرة التضييق والاحاطة اهل مدينة واهل حصن اي القلعة
فادعوهم الى الاسلام فان شهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فلهم ما لكم وعليهم ما عليكم فان
ابوا فادعوهم الى الجزية وهي بالفارسية خراج سر يعطونكم عن يد في المغرب اعطى بيده اذا انقاد
ومنه قوله تعالى حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون اي صادرة عن انقياد واستسلام او نقدا
غير نسيئة وفي تفسير الامام ابي الليث قوله تعالى عن يد اي عن اعتراف للمسلمين بان ايديهم فوق
ايديهم وقال الاخفش عن كره وهم صاغرون اي يوخذ منهم على الصغار اي الذل وهو ان ياتي بها بنفسه
ماشيا غير راكب ويسلمها وهو قايم والمتسلم جالس كذا في المغرب فان ابوا فقاتلوهم حتى يحكم الله بينكم وهو
خير الحاكمين قال المصنف رحمه الله تعالى اراد النبي عليه السلام بالشيخ الكبير من لا يقاتل ولا يستطيع سواء
كان شيخا اولا وفي حديث اخر اقتلوا شيوخ المشركين واستحيوا شرخهم بسكون الراء المهملة والخاء
المعجمة جمع شارخ وهو الشاب كصحب جمع صاحب كذا في مختار الصحاح وذكر في المغرب ان في هذا الحديث

قولان احدهما ما قاله بعض المشايخ تطبيقا بين هذا الحديث والحديث الذي سبق من ان الشيوخ
هم الشبان الذين لهم جلد وقوة على القتال والشرخ هم الضعاف من الشبان والثاني ان اريد
بالشيوخ الهرمى الذين لا ينتفع بهم وبالشرخ الشبان الاقويا على ظاهر اللغة وكلام المصنف مايل
الى القول الثاني والسنة في الكتاب الى اهل الحرب ما روي ان خالد بن الوليد كتب الى اهل فارس
هكذا بسم الله الرحمن الرحيم من خالد بن الوليد الى رستم ومهران الكاشي في ملاءٍ من فارس اي في
جماعة منهم وفارس بسكون الرا قوم معروف نسبوا الى فارس بن علم بن نوح النبي عليه السلام كما مر
سلام على من اتبع الهدى واما بعد فانا ندعوكم الى الاسلام فان ابيتم فاعطوا الجزية عن يد وانتم صاغرون
وما وقع في بعض النسخ وهم صاغرون فهو سهو وههنا فان ابيتم اي ان امتنعتم فان معي قوما يحبون
القتل في سبيل الله تعالى كما تحب الفارس الخمر والسلام على من اتبع الهدى ومن السنة ما روي ان

فارس الخمر

النبي عليه السلام كان اذا طلع الفجر امسك حتى تطلع الشمس فاذا طلعت قاتل فاذا انتصف النهار امسك
حتى تزول الشمس فاذا زالت قاتل حتى يجيء العصر اي العصر ثم امسك حتى يصلي العصر ثم يقاتل وكان
اذا راى مسجدا في مدينة او سمع اذانا لم يقتل فيها احد ولم يقاتل فيه دليل على ان اظهار شعار
الاسلام في القتال والغارة لحقن الدم ومن سنة الغازي ان يقدم على الحرب قدوما واقداما بقلب
جري ولا يعبؤ على وزن يعلم اي لا يبالي بشيء من شدة الحرب ومعرة القتال المعرة على وزن المفعلة
المساءة والاذى ويدفع عن قلبه وسواس الشيطان بقراءة هذه الاية قل لن يصيبنا الا ما كتب الله لنا
هو مولانا وعلى الله فليتوكل المومنون ويعلم ان الجبن لا يوخر اجله والاقدام على القتال لا يعجل حتفه بفتح
الحا المهملة وسكون التا المثناة من فوق اي لا يعجل موته وعن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال لي رسول
الله صلى الله عليه وسلم يا غلام ويا غليم الا اعلمك كلمات ينفعك الله بها احفظ الله يحفظك احفظ الله تجده
امامك تعرف الى الله في الرخاء يعرفك في الشدة واذا سالت فاسال الله تعالى واذا استعنت فاستعن
بالله تعالى جف القلم بما هو كاين فلو ان الخلق كلهم ارادوا ان ينفعوك بشيء لم يقدره الله لك لم يقدروا عليه
وان ارادوا ان يضروك بشيء لم يكتبه الله عليك لم يقدروا عليه كذا في روضة الناصحين ويتشبه اي
الغازي في اوان المقاتلة باصناف من الخلق فيكون في قلب الاسد لا يجبن ولا يفر كما ان الاسد مقدام
غير جبان وكرار غير فرار وفي كبر النمر بالكسر والسكون النمر بكسر الميم بالفارسية پلنك لا يتواضع للعدو
وفي شجاعة الدب بالضم والتشديد بالفارسية خرس بالكسر والسكون تعامل بجميع جوارحه وفي حمية
الخنزير لا يولي دبره اي لا يعرض بوجهه عما توجه اليه اذا حمل وفي اغارة الذئب بالفارسية نعا گردن اذا

يئس من وجه اغار من وجه آخر وفي حمل السلاح الثقيل كالنمله تحمل اضعاف وزن بدنها وفي الثبات
كالحجر لا يزول عن مكانه وفي الصبر كالحمار اذا اثقلته نصول السهام وضرب السيوف وطعن الرماح
وفي الوفا كالكلب لو دخل سيده النار يتبعه وفي التماس الفرصه والظفر كالدرنك بالفارسيه
خروس ويكون في الصف ساكنا كالمصلي الخاشع ويكون في متابعة الامام كمتابعة المأموم امامه في
الصلوه ويغطي نفسه بالسلاح كتغطية البكر نفسها بالثياب اذا زفت اي ارسلت الى الزوج وفي
تكثير قليل سلاحه وحاله كالمرأى اذا قل ماله وعبادته ويكون في المكر اي الاحتيال والخديعه مع
العدو اذا هزمه كالثعلب اذا اضطره الكلب فان مدار الحرب على الخداع وفي التحتر بالفارسيه
خراميدن والخيلا بضم الخاء وفتح اليا الكبر بين الصفين كالعروس وفي الخفة بالعدو كالرعد
وهو اسم ملك على قول اذا صاح بالسحاب وفي سوء ظنه في جميع احواله كالغراب الابقع وهو الذي
فيه سواد وبياض كما مر وفي حراسته واحترازه عن المكاره كالكركي بالضم والسكون طير معروف
لاجوردي اللون يشابه اللقلق في الهيئة بالفارسيه كلنك وقد رخص رسول الله صلى الله عليه
وسلم ترخيصا الكذب في الحرب ورخص الخدعه في صف القتال قال عليه السلام الحرب خدعه وهي
بفتح الخاء وسكون الدال للمره يعني اذا خدع المقاتل مره لا لا تعاد ثانيه وروت بضم الخاء ايضا
وهي الاسم من الخداع وبالضم وفتح الدال ايضا المعنى ان الحرب كثير الخداع كذا في شرح المصابيح ولا يغل
اي لا يخون لا يغدر فيما يأخذ من العدو وفي الحديث الغلول من جمر جهنم وقد امتنع النبي عليه السلام عن
الصلوة على رجل مات يوم خيبر وقد خباء بالهمزه في آخره اي اخفى في ماله خرزات من مال اليهود
وكانت تساوى درهمين وامر النبي صلى الله عليه وسلم بضرب من يغل غلولا من الغنيمه وامر باحراق
متاعه وعلى الامام ان يحرض الجيش على القتال كما كان يفعل النبي عليه السلام وينفل كل طايفة شيئا التنفيل
اعطاء النفل وهو بفتحتين الغنيمه وهي المال الحاصل للمسلمين من الكفار مع جريان الحرب واعمال الخيول
في تحصيله واما ما حصل من غير جريان حرب فهو في لا غنيمه كما مر فيقول من قتل قتيلا سماه قتيلا باعتبار
ما يؤول اليه كما في قوله تعالى اني اراني اعصر خمرا فله سلبه بفتحتين المسلوب ومن استولى من الغزاه
على طرف من دار الحرب انزهم به يعني يجعل الامام ذلك الطرف بذله وايثارا لهؤلاء المستولين ويجمع
من فيه من الاسرى جمع اسير كقتلى جمع قتيل والاموال فان ذلك الايثار ابعث لهم على الحرب ويقدم
الامام في الصف الاشجع فالاشجع والاعلم فالاعلم بامر الحروب ويؤمر اي يجعل اميرا على كل طايفة رجلا
منهم ويجب على من شهد الواقعه اي حضر الحرب ان يغتنم الشهادة في سبيل الله تعالى اي يراها غنيمة

وفي حرف القتال من جانب الآخر كالظبي وفي صوته اذا صاح

ونعمة جسيمه فانها كرامه جليله ومقام رفيع ففي الحديث الشهيد لا يجد الم بفتحتين القتل الا كما يجد
احدكم الم القرصه بالفتح والسكون يقال قرص البراغيث لسعها وجاء في الحديث كل ميت يختم على عمله
اي ينقطع عمله عنه ولا يصل ثوابه اليه الا الذي مات مرابطا في سبيل الله تعالى يقال رابط الجيش
اقام في الثغر بازاء العدو فانه ينمي بالياء وربما جاء ينمو بالواو وكذا في مختار الصحاح اي يزداد عمله
الى يوم القيمة ويأمن فتنه القبر وعذابه وفي الحديث ان ارواح الشهداء في حواصل طير خضر
تسرح من الجنة حيث تشاء وفي بعضها اي في بعض الاحاديث في قناديل معلق من العرش قال
الامام اليافعي في سنه ستمائه وثلاثين في بيان الشيخ عمر بن الفارض يعني انه دخل في ايام بدايته مدرسة
في مصر فوجد فيها شيخا بقالا يتوضأ من بركه فيها بغير ترتيب فقال يا شيخ انت في هذا السن وفي هذا
البلد وما تعرف تتوضأ فقال له يا عمر ما يفتح عليك بمصر فجاء الله يجلي بين يديه وقال له يا سيدي ففي اي
مكان يفتح علي فقال في مكه فقال واين مكه مني فقال هذه اشار بيده نحوها وكشف له عنها فامره
الشيخ بالذهاب اليها في ذلك الوقت فوصل اليها في الحال واقام بها اثني عشر سنة ففتح عليه ونظم
فيها ديوانه المشهور ثم بعد هذه المده سمع الشيخ المذكور فقال له يا عمر تعال احضر موتي فجاء
الله فقال الشيخ رضي الله عنه خذ هذا الدينار فجهزني ثم احملني فضعني في هذا المكان وانظر ما يكون
من امري واشار الى مكان في القرافه قال فانكشف لي عن ذلك المكان فحملته ووضعته فيه فنزل رجل
من الهوى فصلينا عليه ثم وقفنا ننظر ما يكون من امره فاذا الجو قد امتلاء بطيور خضر فجاء طاير
كبير فابتلعه ثم طار قال فتعجبت من ذلك فقال لي ذلك الرجل لا تعجب من هذا فان ارواح الشهدا في
حواصل طيور خضر ترعى في الجنه كما جاء في الحديث اولئك شهداء السيوف واما شهداء المحبه
فاجسادهم ارواح رضي الله عنهم الى هنا عبارته وفي بعضها ما من اهل الجنة احد يسره ان يرجع
الى الدنيا وله عشره امثالها اي والحال ان له عشره امثال الدنيا باسرها الا الشهيد فانه يود
ان يرجع الى الدنيا فيقاتل فيستشهد ثانيا في سبيل الله تعالى لما رأى من الفضل الكامل في سبيل
الله تعالى فعلى كل مؤمن ان يتمنى الشهادة ابدا ففي الحديث من سال الله الشهادة بصدق النيه
وخلوص الطويه بلغه الله تعالى منازل الشهداء وان مات على فراشه

فصل في سنن المؤمن المبتلى وفيه دعوات وطب

قال في البستان كره بعضهم الرقى والتداوي محتجا بما روى عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يدخل من امتي الجنه سبعون الفا بغير حساب فقال عكاشه رضي الله عنه
ادع الله تعالى ان يجعلني منهم فدعا له ثم قام آخر فقال ادع لي فقال النبي عليه السلام سبقك بها عكاشه فدخل

رسول الله صلى الله عليه وسلم المنزل فقالوا فيما بينهم من الذين دخلوا الجنة بغير حساب فقال
بعضهم هم الذين ولدوا في الاسلام وماتوا على ذلك ولم يذنبوا فلما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم
سئل عن ذلك فقال هم الذين لا يكتوون ولا يرقون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون وبما روي عن
عمران بن حصين انه قال كنا نرى النور ونسمع كلام الملائكة حتى اكتوينا فانقطع ذلك وبما قال
الحسن يرحم الله اقواما لا يعرفون الهليلج والبليلج واجازه عامة العلماء محتجا بما قال سفيان
بن عيينة اني شهدت النبي عليه السلام والاعراب يسالون هل علينا جناح ان تداوينا فقال تداووا
عباد الله فان الله تعالى لم يخلق داء الا وضع له شفاء وبما قال ابن مسعود رضي الله عنه ان الله لم ينزل
داء الا وقد انزل به دواء الا السام والهرم فعليكم بالبان البقر فانها تخلط كل شجرة قالوا فاما
الاخبار التي وردت في النهي فانها منسوخة انتهى اولها اي اول تلك السنن ان يغتنم البلاء ففي
الحديث اذا احب الله عبدا ابتلاه حتى يسمع تضرعه وقال عليه السلام يود اي يتمنى اهل العافية يوم
القيمة قوله حين يعطى ظرف له يود اهل البلاء الثواب وقوله لو ان جلودهم قرضت بالقاف اي قطعت
في الدنيا بالمقاريض جمع مقراض مفعول به يود وعن انس في حديث طويل عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال فاذا كان يوم القيمة جي باهل الاعمال فوفوا اعمالهم بالميزان اهل الصيام والصلوة والصدقة
والحج والزكاة ثم يوتى باهل البلاء فلا ينصب لهم الميزان ولا ينشر لهم الديوان يصب عليهم الاجر صبا
فيود اهل العافية في الدنيا لو انهم كانت تقرض اجسادهم بالمقاريض لما يرون مما ذهب به اهل البلاء
من الثواب فذلك قوله تعالى انما يوفى الصابرون اجرهم بغير حساب ذكره في شرح الخطب وقال
علي رضي الله عنه للمومن عند الله خمس نغمات بالفتحات جمع نغمة وهي الشدة والعقوبة فاولها
المرض والمصايب فان كان ذنوبه اكثر من ذلك شدد عليه الموت فان كانت ذنوبه اكثر من ذلك
عذب في قبره فان كانت ذنوبه اكثر من ذلك حبس على الصراط فان كانت ذنوبه اكثر من
ذلك عذب في جهنم على قدر ذنوبه ثم خرج بالتوحيد عن جهنم وعن عائشة رضي الله عنها قالت
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كثرت ذنوب العبد ولم يكن له من العمل ما يكفرها عنه ابتلاه
الله تعالى بالحزن ليكفرها عنه وعن ابي موسى رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
لا تصيب عبدا نكبة فما فوقها او دونها الا بذنب اي بسبب ذنبه صدر عنه ويكون تلك المصيبة
التي لحقته في الدنيا كفارة لذنبه ثم قال عليه السلام وما يعفو الله تعالى عنه اكثر اي الذي يعفو
عنه من الموت من غفران لجازيه في الدنيا اكثر من ذلك ثم قرا قوله تعالى وما اصابكم من مصيبة

فبما كسبت ايديكم ويعفوا عن كثير قيل هذا مختص بالمذنبين واما غيرهم فانما يصيبهم مصايب
لرفع درجاتهم كذا في شرح المصابيح وقال النبي عليه السلام من قال عند همّ بتشديد الميم بهمة
عشر مرات حسبي الله الى اخره اذهب الله تعالى عنه همه قيل المراد من اخره قوله ونعم الوكيل
وقيل لا اله الا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم ويويد هذا القول ما ذكر في انس المنقطعين
حيث قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال عند همّ بهمة عشر مرات حسبي الله لا اله الا
هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم اذهب الله همه ومن سلم علي عشرا فكانما اعتق رقبة
انتهى ومنها اي من تلك السنن ان يستقبل البلاء العظيم بالصبر الجميل فانها اي البلية طهارة عن الذنوب
وكرامة ودرجة اي سبب لهما ولهذا كان الصالحون يفرحون بالمرض والشدة ويقولون الصبر
من الايمان بمنزلة الراس من الجسد قال ابو بكر الصديق يكفر عنه اي عن المومن المبتلى والتكفير المحو
بالنكبة من نكبات الدهر وشدايده قال في شرح المصابيح في بيان قوله عن سلمى خادمة النبي صلى الله
عليه وسلم انها قالت ما يكون برسول الله صلى الله عليه وسلم قرحة ولا نكبة الا امرني ان اضع عليها
الحناء قال القرحة بضم القاف الجراحة من السيف وغيره من الاسلحة والنكبة بفتح النون الجراحة من
حجر او شجر او غيرهما روي ان امراة فتح الموصلي عثرت فانقطع ظفرها فضحكت فقيل لها اما تجدين الوجع
فقالت لذة ثوابه ازالت عن قلبي مرارة وجعه ذكره في الاحياء وانقطاع شسعه بكسر الشين المعجمة
وسكون السين المهملة بالفارسية دوال نعلين والبضاعة بالكسر طائفة من مالك بعثتها للتجارة
وحمله بعضها جالبة او وصيفة على حمل اللام على العهد الذهني فيتفقدها المومن ولا يجدها في كمه
فيفزع لها فزعا اي يحزن لضياع البضاعة فيكون ذلك كفارة لذنوبه ثم يجدها في جيبه بفتح الجيم
وسكون اليا التحتانية ثم باليا الموحدة بالفارسية كريبان وفي الخبر ان مومنا وكافرا في الزمان
الاول انطلقا يصيدان السمك فجعل الكافر يذكر الهته وياخذ السمك حتى اخذ سمكا كثيرا وجعل المومن يذكر
الله عز وجل كثيرا فلا يجيء بشيء ثم اصاب سمكة عند الغروب فاضطربت فوقعت في الماء فرجع المومن وليس
معه شيء ورجع الكافر وقد امتلأت شبكته فاسف ملك المومن الموكل عليه فلما صعد الى السماء اراه الله
تعالى مسكن المومن في الجنة فقال والله ما يضره ما اصابه بعد ما ان يصير الى هذا واراه مسكن الكافر في
جهنم فقال والله ما يغني عنه ما اصاب من الدنيا بعد ان يصير الى هذا كذا في شرح الخطب وفي
الحديث ما من مرض يمرض على وزن يعلم فينقص منه قلامة ظفر بضم القاف وتخفيف اللام ما سقط
من الظفر عند القطع كما مر يعني ينقص منه مقدار القلامة فما فوق ذلك الا كان ما نقص منه في الجنة

رسنظر

فی الجنة وما كانوا ما ناقه التبع بفتحتين التابع ويكون واحدا وجماعه قال الله تعالى انا كنا
لكم تبعا وجمعه اتباع كذا فی مختار الصحاح كرجل اذا اعتق شقصا بالكسر القطعه ای بعضا
من عبد فهو حر كله وفی الحديث ذهاب البصر مغفرة للذنوب وذهاب السمع مغفره للذنوب
وما نقص من الجسد وعلى قدر ذلك وفی الحديث الحمى مرض معروف حظ المومن من النار قال ابو هريرة
رضی الله عنه عاد رسول الله صلى الله عليه وسلم مريضا وانا معه فقال يا ابا هريره ان الله تعالى يقول
هی ناری اسلطها على عبدی المومن فی الدنيا لتكون حظه من النار يوم القيمه فقال المريض اللهم فلا
ازال مضطجعا ذكره فی روضة العلماء وعن انس عن النبی عليه السلام انه قال من حم ای صار محموما
ثلاث ساعات وصبر عليها شاكرا الله تعالى حامدا الله تعالى ماض من المباهات وهی المفاخره به
الملئكة فقال يا ملئكتی انظروا الى عبدی وصبره على بلائی اكتبوا له براة من النار فيكتب بسم الله الرحمن
الرحيم هذا كتاب من الله العزيز الحكيم براة من الله لفلان بن ابی فلان انی آمنتك بالمد من الامن والاما
ای جعلتك مامونا محفوظا من ناری والله تعالى مع المومن لانه آمن عباده من ان يظلمهم ومنه
المهيمن اصله ما ومن بهمزتين لينتا بقلب الاولى هاء والثانيه ياء كذا فی الصحاح واوجبت لك الجنه
وفی الخبر حمى يوم كفاره سنه وقيل للانسان فی هذه ثلثمايه وستون مفصلا فتدخل الحمى فی
جميعها ويجد كل واحد منها الما فيكون الم كل واحد كفارة يوم ولما ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم كفارة
الذنوب بالحمى سال زيد بن ثابت ربه عز وجل ان لا يزال محموما فلم تكن الحمى تفارقه حتى مات
وقد سال ذلك طائفة من الانصار وكانت الحمى لا تزايلهم كذا فی الاحياء فالسنه فی الصبر الجميل
ان لا يجزع جزعا ولا يشكوا ما به الى احد من عواده بالضم والتشديد ای الذين ياتونه للعيادة وعن
انس رضی الله عنه قال دخلنا على ابن مسعود رضی الله عنه فقلنا له كيف اصبحت قال اصبحنا بنعمة الله تعالى
اخوانا فقلنا كيف تجدك قال اجد قلبی مطمئنا بالايمان قلنا ما تشتكی قال رضی الله عنه ذنوبی فقلنا ما
تشتهی قال اشتهيت مغفرة ربی ورضوانه قلنا افلا ندعو لك طبيبا قال الطبيب امرضنی ومثل ذلك
روی عن ابی بكر رضی الله عنه قال فی سوال الجواب الاخير ان الطبيب قد رانی ذكره فی روضه العلماء وعن
ابرهيم السلمی عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان العبد اذا سبقت له من الله منزلة
لم يبلغها بعمله ابتلاه الله تعالى فی جسده او فی ماله ثم صبره على ذلك حتى يبلغه المنزله التی سبقت له
من الله تعالى كذا فی روضة المصابيح ولا يترك صلوته ولا يضجر ضجره وهی قلق من غم وضيق نفس مع
كلام كذا فی المغرب وفی الحديث القدسی قال الله تعالى اذا اشتكی ای اذا مرض عبدی واظهر ذلك قبل

ثلاثه ايام فقد شكانی فيجب على كل من مرض ان يصبر على مرضه الى ثلاثه ايام بحيث لا يظهره قبلها
وقال النبی عليه السلام من اصبح حزينا على الدنيا اصبح ساخطا على ربه ومن اصبح يشكوا مصيبة نزلت به
فانما يشكوا الله تعالى وقال عليه السلام يقول الله تعالى اذا ابتليت عبدی ببلاء فصبر ولم يشتكی
ابدلته لحما خيرا من لحمه ودما خيرا من دمه وان ابراته ابراته ولا ذنب له وان توفيته فالى
رحمتی وقال داود عليه السلام ما جزاء الحزين يصبر ابتغاء مرضاتك قال جزاوه ان البسه لباس الايمان
فلا انزعه ابدا وكان بعض الصالحين فی جبينه قرحة تخرج منها كل ساعة ويطالعها وكان فيها واصبر
لحكم ربك فانك باعيننا كذا فی شرح الخطب ويكتم المرض ما استطاع ففی الحديث ثلاث من كنوز البر
كتمان الصدقة والبر والامراض ومنها ای من تلك السته ان يغتم بالتشديد الميم ای يصير مغموما بطول
السلامه والصحه وفی الحديث لا يخلو المومن من علة وذلة ولا بد ان يبتلی المومن فی كل اربعين يوما بشیء منها
قال بعضهم انما قال فرعون انا ربكم الاعلى بطول العافيه لانه لبث اربع مايه سنة لم يتصدع له راس ولم
تحم له جسم ولم يضرب له عرق وكان اسنانه متصلا واحدا لئلا يتاذی بدخول اللحم فی خلالها عند
المضغ فادعى الربوبيه ولو اخذته شقيقة كل يوم لشغلته عن الفضول فضلا عن الدعوى فانظر فی ان
المصايب والامراض اية جوهرة هی لا يعطيها الله تعالى الى اعدائه بل لرسلها ويهديها الى اوليائه وانبيائه
عليهم السلام ومنها ای من تلك السته ان يتوب فی مرضه عما كان عليه من الخطايا والذنوب فهی ففی
الحديث اذا مرض العبد ثم صح ولم يصلح يقول الملئكة الحفظة بفتحتين داويناه مداواة فلم يعاف معافاة
ويكثر من قراة هذا الدعاء فی مرضه لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيی ويميت وهو
حی لا يموت سبحان الله رب العباد ورب البلاد والحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه على كل حال والله
اكبر كبيرا جل جلال الله وكبرياؤه وعظمته وقدرته بكل مكان اللهم ان كنت قضيت على الموت فيه
واغفر لی وارحمنی واخرجنی من ذنوبی اخراجا واسكنی جنة عدن اسكانا والعدن فی اللغه الخلد والاقامه
ويتوقى من الوقاية وهی الحفظ ای يحترز فی مرضه بعد امور الاول لا يكذب قوله فيقول الى اخره
بيان للمنفی اعنی الكذب ما نمت البارحه او ما دخل فی حلقی شیء منذ كذا فربما غفى غفوة بالغين المعجمة
والفاء ای نام نومة قليلة قال ابن السكيت تقول اغفيت ولا يقول غفوت او شرب شربه والثانی لا
يطمح فينظر الى كم بالضم والتشديد من يدخل عليه عايدا اسم فاعل من العياده والثالث لا يرائی فيميل
عن جلوسه ای لا ينتقل من وضع الجلوس الى هيئة النوم اذا دخل عليه العايد العياده مراياة له
والرابع ان لا يتسخط ای لا يغضب فيقول اذا اتی بشیء من طعام او شراب فوله بئس ما صنعتم

مفصلا

مقول القول وكان من السلف من يغلق على نفسه الباب اغلاقا اذا امرض مخافة ان يبتلى بشئ
منها ومنهم فضيل بن عياض وبشر بن الحارث وكان الفضيل يقول اشتهى ان امرض بلا
عوّاد وقال ايضا لا اكره العلة الا لاجل العوّاد ومنها اى من تلك السنة ان يستشفى اى يطلب
الشفاء بالذكر والدعاء والصلوة والقران ويقرا الفاتحة وسورة الاخلاص فينفث بهما على نفسه
نفثا ففى الفاتحة شفاء من كل داء وفيها تعجيل العافية اذا تلاها المريض او وضعت فى جيبه
او يكتب ويمسح بها على جميع بدنه مرة واحدة وعلى موضع الوجع ثلاث مرات ويقول اللهم اشف
فانت الشافى اللهم اكف فانت الكافى اللهم عاف فانت المعافى فاذا فعل ذلك يبرا المريض
باذن الله تعالى ما لم يحضر اجله كذا فى خواص القران للشيخ التميمى رضى الله عنه قال واذا كتب فى اناء
طاهر ومحيت بماء طاهر وغسل المريض بها وجهه عوفى باذن الله تعالى فاذا شرب من هذا الماء من
يجد فى قلبه تقلبا او شكا او رجيفا او خفقانا يسكن باذن الله تعالى ويزال عنه المه واذا
كتبت بمسك فى اناء زجاج ومحيت بماء ورد وشرب ذلك البلادة البليد الذهن الذى لا يحفظ
شربه سبعة ايام زالت بلادته وحفظ ما يسمع واذا كتبت فى اناء طاهر نظيف ومحيت بدهن
ورد وقطر فى الاذن التى الوجعه ابراها ولم يعاوده الوجع وان كتبت فى اناء ومحيت بدهن بلسان
خاص وقرئت على الدهن سبعين مرة ورفع ذلك الدهن الى وقت الحاجة فانه يبرا من الريح والفالج
وعرق النساء واللقوة ووجع الظهر اذا دهن به وقال وفيهما من الخواص ما لا يحصى وقال فى
حيوة الحيوان افاد ابن الجوزى ان من واظب على البداة فى لبس النعل باليمين والخلع باليسار امن من
وجع الطحال وافاد غيره ان سورة الممتحنة اذا كتبت وسقى للمطحول ماؤه باذن الله تعالى انتهى
وذكر فى تفسير الثعلبى من كتب سورة يس وشربها ادخلت جوفه الف دواء والف يقين والف
رافة والف رحمة ونزع عنه كل داء وغل وعن عبد الله ان النبى عليه السلام قال من قرا هو قل هو الله احد
فى مرضه الذى يموت فيه لم يفتتن فى قبره وامن من ضغطته وحملته الملئكة يوم القيمة باكفها حتى تجيزه
من الصراط الى الجنة وروى انه قال عليه السلام عشرة لمنع عشرة سورة الفاتحة لمنع غضب الرب
وسورة يس لمنع عطش القيمة وسورة الدخان لمنع اهوال القيمة وسورة الواقعة لمنع الفقر والفاقة
وسورة الملك لمنع عذاب القبر وسورة الكوثر لمنع خصومة الخصماء وسورة الكفرون لمنع الكفر عند
الموت وسورة الاخلاص لمنع النفاق وسورة الفلق لمنع حسد الحاسدين وسورة الناس لمنع الوسواس
كذا فى روضة المتقين وفى الحديث اذا اشتكى ضرس احدكم فليضع اصبعه عليه وليقل وهو الذى انشاكم

وجعل

وجعل لكم السمع والابصار والافئدة قليلا ما تشكرون فى البستان وعن بعض الصحابة رضى الله عنه
من قال كلما عطس الحمد لله رب العالمين على كل حال امن من وجع الضرس وعن النبى صلى الله عليه وسلم انه
قال من سبق العاطس بالحمد امن الشوص واللوص والعلوص يعنى اوجاع السن والاذن والبطن انتهى
وكان النبى صلى الله عليه وسلم يامر المريض ان يمسح نفسه بيمينه سبعا ويقول بسم الله اعوذ بعزة الله
وقدرته من شر ما اجد واحاذر اى اخاف كلاهما على صيغة المتكلم وحده وقال عليه السلام لعلى رضى الله
عنه اذا تصدع راسك فضع يدك عليه واقرا اخر سورة الحشر يعنى ثلاث ايات من اخرها وهى من
قوله تعالى هو الله الذى لا اله الا هو عالم الغيب والشهادة الى اخرها روى انه لما قرا النبى عليه السلام
اخر سورة الحشر وضع يده على راسه وقال انه شفاء من كل داء الا السام اى الموت كذا فى الرسالة
المسماة بوصف الدواء فى دفع الداء وعن عائشة رضى الله عنها قالت سمعت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا اصاب احدكم هم او غم او سقم فليقل ثلاث مرات سبحانك انى كنت من الظالمين وعن انس رضى الله
عنه قال جاء اعرابى الى النبى عليه السلام فقال انى سقيم لا يستقيم الطعام والشراب فى معدتى فادع له بالصحة
فقال عليه السلام اذا اكلت طعاما او شربت شرابا فقل بسم الله الذى لا يضر مع اسمه شئ فى الارض ولا فى السماء وهو
السميع العليم يا حى يا قيوم لا يضرك داء وان كان عظيما ذكره فى الطب النبوى وكان النبى عليه السلام يعلمهم اى
يعلم اصحابه ومن فى قوله من الاوجاع كلها ومن الحمى بمعنى اللام كما فى قوله مما خطيئاتهم اغرقوا اى علم ذلك لاجل
الاوجاع كلها خصوصا للحمى وقوله ان يقول اى يقرا هذا الدعاء ضعوا مفعول ثان ليعلم بسم الله الكبير
اعوذ بالله العظيم من شر كل عرق بالكسر والسكون نعار بفتح النون وتشديد العين المهملة من نعر العرق
ينعر بالفتح فيهما نعرا اى فار منه الدم وعلى عليا نار مد ان علمة الدم فى البدن بحلد الداء فليستعوذ بالله منه
ومن شر حر النار وكان النبى صلى الله عليه وسلم يرقى المريض فى المغرب رقاه الراقى رقية عوذه ونفث فى عوذته
من باب ضرب فيمسح يده عليه ويقول اذهب بفتح الهمزة امر من اذهب الباس وهو شدة المرض رب الناس
منصوب لانه منادى مضاف حذف حرف ندائه واشف انت الشافى لا شافى الا انت هكذا وجدنا فى
النسخ التى رايناها لكن المذكور فى المصابيح لا شفاء الا شفاؤك شفاء لا يغادر بالغين المعجمة والدال والراء
المهملتين اى لا يترك سقما بفتحتين ويجوز بالضم والسكون اى مرضا صرح به فى الديوان عن زينب امراة
ابن مسعود رضى الله عنه راى فى عنقى خيطا فقال ما هذا فقلت خيط رقى لى فيه قالت فاخذه
وقطعه ثم قال انتم ال عبد الله لاغنياء عن الشرك اى عن اعتقاد ان ذلك سبب قوى وله تاثير
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الرقى والتمائم والتولة شرك فقلت لم تقول هكذا

لقد كانت عينى تقذف اى ترمى بالرمص والماء من الوجع وكنت اختلف اى اتردد الى فلان اليهودى
فاذا رقاها سكنت فقال يا عبد الله انما ذلك عمل الشيطان كان ينخسها اى يطعنها
بيده فاذا رقى اليهودى كف عنها لمعتقد ان تلك الرقية من اليهودى حق ثم قال وانما
يكفيك ان تقولى كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذهب الباس رب الناس واشف
انت الشافى لا شفاء الا شفاؤك شفا لا يغادر سقما قوله عليه السلام ان الرقى جمع رقية
كظلم وظلمة يريد بها رقية فيها اسم صنم او شيطان او نحوه مما لا يجوز فى الشرع وقوله التمائم
جمع تميمه وهى خرزات يعلقها النساء على عنق اولادهن يزعمن انها تدفع العين وقوله التولة
بالكسر ثم الفتح نوع من السحر وقيل خيط يقرا فيه من السحر والنير نجات او قرطاس يكتب فيه شئ
منها للمحبة كذا فى شرح المصابيح وقد علم النبى عليه السلام عليا رضى الله عنه فقال يا على خذ ماء
المطر واقرا عليه فاتحة الكتاب سبعين مرة وقل لا اله الا الله سبعين مرة وقل سبحان الله سبعين
مرة وصل بكسر اللام وحذف اليا للجزم لان المعنى وليصل وكذا قوله ثم تشرب النبى عليه السلام اى سنظر
قل اللهم صل على محمد النبى الامى وعلى اله سبعين مرة ثم تشرب بالجزم منه سبعة ايام غدوة
وعشية اى فى الصباح والمساء وتقرا النبى عليه السلام على المصاب بضم الميم على صيغة المفعول
اى على الذى اصابه شئ كالاغماء والجنون قوله تعالى افحسبتم انما خلقناكم عبثا وانكم الينا لا ترجعون
فتعالى الله الملك الحق لا اله الا هو رب العرش الكريم ومن يدع مع الله الها اخر لا اله الا هو رب العرش
الكريم برهان له به فانما حسابه عند ربه انه لا يفلح الكفرون وقل رب اغفر وارحم وانت خير
الراحمين وتقرا النبى عليه السلام لمن تفزعه اى تخوفه الشياطين افزاعا وتفزيعا وقد يصحح تفزعه على
وزن يعلم ثلاثيا وليس بصحيح اذ لا يقال فزعته بل يقال فزعت اليه وفزعت منه صرح به فى الصحاح
اعوذ بكلمات الله التامات قيل المراد بكلمات الله جميع المنزل على انبيائه وقيل اسماؤه الحسنى فى
كتبه المنزلة وصفها بالتمام لخلوها عن التناقض والاختلال وقال فى حيوة الحيوان كلمات الله هى
القران ومعنى تمامها ان لا يدخلها نقص ولا عيب كما يدخل الادميين وقيل هى النافعات الكافيات الشافيات
من كل ما يتعوذ به وكان احمد بن حنبل رضى الله عنه يستدل به على ان القران غير مخلوق انتهى كلها التى لا يجاوزهن
بر بالفتح والتشديد ولا فاجر الفاجر الفاسق والبر خلافه قوله من شر ما خلق متعلق باعوذ ويراد
اى خلق برءا من التفاوت فى المغرب البارئ فى صفات الله تعالى الذى خلق الخلق بريا من التفاوت
والتنافر المخلين للنظام وقيل هو المميز بعضا من بعض بالاشكال والتهيات المختلفة ومختار الامام

انه تعالى

انه تعالى من حيث انه يقدر خالق ومن حيث انه يوجد بارى وذرا بمعنى خلق كرره للتاكيد
ومن شر ما ينزل من السماء وما يعرج فيها ومن شر ما ذرا يعنى خلق فى الارض وما يخرج منها ومن
شر كل طارق وهو الذى ياتى بالليل الا طارقا يطرق على وزن يدخل اى ياتى بخير يا رحمن والسنة ان لا
يتطير بشئ فان النبى صلى الله عليه وسلم قال على ما رواه ابن مسعود رضى الله عنه الطيرة شرك وهى بكسر الطاء
وفتح الياء اسم ما يتشام به وقيل مصدر تطير اى تشام قال فى النهاية وهذا كما يقال تخير خيرة ولم يجئ من
المصادر على هذه الزنة غيرهما وكان اهل الجاهلية اذا قصد واحد منهم الى حاجة او اتى من جانبه الايسر
طير وغيره يتشام به اى يعتقده شوما ويجعله امارة نحوسة فيرجع هذا هو الطيرة فابطلها النبى عليه
السلام بقوله الطيرة شرك قاله ثلاثا وانما قال شرك لاعتقادهم ان التطير يجلب لهم نفعا او يدفع عنهم ضررا
اذا عملوا بموجبه فكانهم اشركوه مع الله تعالى كذا فى شرح المصابيح ثم قال النبى عليه السلام وما منا احد الا وجد
ذلك المذكور فى نفسه ولكن الله يذهبه اذهابا بالتوكل ذكره فى شرح المصابيح ثم قال النبى عليه السلام وما
منا احد الا وجد ذلك ان سليمان بن حارث قال قوله وما منا احد الى اخره قول عبد الله بن مسعود رضى الله
عنه لا من قول النبى عليه السلام وقال عبد الله بن مسعود رضى الله عنه لا تطير تضر الطيرة الا من تطير ومن اراد ان
يدفع الطيرة عن نفسه فليقل اللهم لا طير الا طيرك ولا خير الا خيرك ولا حول ولا قوة الا بالله ما شاء الله كان لا قوة
الا بالله ولا ياتى الحسنات الا الله ولا يلى من الوقاية السيئات الا الله ثم مضى لوجهه يعنى ليمضى ما رأى الجهة وجهه
اى لا يرتد عما قد توجه اليه كما كان يفعل اهل الجاهلية بل يعود بهذا الدعا ويمضى فيه وعدى مضى بالياء
لتضمين معنى المرور ولا باس بان يتفال بالفال الحسن وقد فسره النبى عليه السلام حين قالوا وما الفال يا
رسول الله بان يقول هى الكلمة الصالحة يسمعها من اخيه المؤمن نحو ان يسمع احد وهو اى والحال انه طالب خود صح
امرا ما واحد يا نجيح مفعول يسمع والنجيح فعيل من النجح بالنون قبل الجيم وهو الظفر بالشئ او يكون فى سفر فيسمع
راشدا يعنى واجد الطريق المستقيم وعن انس رضى الله عنه انه قد تفال بهذين اللفظين واشباههما
وما ذكره يظهر ان التفاؤل بالامور المشروع وعند مشروع والطيرة وهو ما يتشام به من الفال الردى
منهى قال الجوهرى وفى الحديث انه عليه السلام كان يحب الفال ويكره الطيرة وعن سعيد بن جبير عن ابن عباس
رضى الله عنهما انه قال المراة التى عسرت عليها الولادة يكتب لها فى جام وهو طبق ابيض من زجاج او فضة
كذا فى المغرب ويغسل ويسقى ماؤه بسم الله الرحمن الرحيم الذى لا اله الا هو العليم الحليم والمذكور فى كتاب
حيوة الحيوان وكذا فى تفسير الثعلبى هكذا بسم الله الرحمن الرحيم لا اله الا هو الله الحليم الكريم سبحان الله رب العرش
العظيم الحمد لله رب العالمين كانهم يوم يرونها لم يلبثوا الا عشية او ضحاها كانهم يوم يرون ما يوعدون لم يلبثوا الا ساعة

من نهار بلاغ فهل يهلك الا القوم الفاسقون قال في حيوة الحيوان عن ابن عباس رضي الله عنه قال مرّ
عيسى بن مريم ببقرة اعترض ولدها في بطنها فقالت يا كليم الله ادع الله تعالى ان يخلصني فقال يا خالق النفس
من النفس ويا مخرج النفس من النفس خلّصها ويا مخلّص النفس من النفس خلّصها فالقت ما في بطنها قال فاذا
عسر على المراة الولادة فليكتب لها هذا قال ومن خواص النسر انه لو وضع تحت المراة ريشة من ريشه
اسرعت الولادة وكذا الزبد البحري اذا علق على ذات طلق سهل عليها الولادة وكذا قشر البيض اذا سحق ناعمًا
ويشرب بماء فانه يسهل الولادة وهذا قد جرّب مرارًا عديدة فصح انتهى ويقرا لمن خاف الغرق
والحرق وفي بعض النسخ وهو السرق وهو بفتحتين مصدر يسرق مالا وبكسر الراء اسم منه كالسرقة ان
وليي الله الذي نزّل الكتاب وهو يتولى الصالحين وما قدروا الله حق قدره والارض جميعًا قبضته يوم القيمة
والسموات مطويات بيمينه سبحانه وتعالى عما يشركون ويقرا من خاف السبع على اهله ونفسه لقد جاءكم
رسول من انفسكم عزيز عليه ما عنتّم حريص عليكم بالمومنين رؤف رحيم فان تولوا فقل حسبي الله لا اله الا
هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم ويكتب على صيغة المجهول لمن ابتلى بالماء الاصفر في بطنه اي لمن ابتلى بمرض
يقال له بالتركية صارو نوز هكذا قيل ولم استفد ذلك في كتب الطب قوله اية الكرسي فاعل يكتب على
اناء نظيف ويشربها ويقرا على الدابة الجموح اذا استصعبت على صاحبها قوله في اذنها اليمنى بدل
من قوله على الدابة افغير دين الله يبغون وله اسلم من في السموات والارض طوعًا وكرهًا واليه يرجعون
ويقرا لرد الضالة سورة يس في الركعتين ثم يقول يا هادي المضلين وفي بعض النسخ ويا رادّ الضاله
رُدّ علي ضالّتي قوله رُدّ بضم الراء وحركات الدال المشدّدة امر من ردّ يردّ وعن جعفر الخالدي قال ودّعت
ابا الحسن فقلت له زودني شيئا فقال لي اذا ضاع منك شيء او اردت ان يجمع الله عزّ وجلّ بينك وبين
انسان فقل يا جامع الناس ليوم لا ريب فيه ان الله لا يخلف الميعاد اجمع بيني وبين كذا ويسم باسمه فان الله تعالى
يجمع بينك وبين ذلك الشيء او ذلك الانسان قال فما دعوت بها في شيء الا استجيب لي ذكره في حيوة الحيوان هذا
المذكور وان نقلناه في فصل طلب الحوائج لكن لما كان هذا مما اعتقدت على صدقه بالتجربة متى ذكرته ههنا ايضا
تتميما للافادة من غير مبالاة عن وصمة الاعادة ويقرا لرد العبد الآبق اسم فاعل من ابق في المصادر الاباق
كرغيف قوله تعالى او كظلمات في بحر لجي الى اخر الاية وهو قوله تعالى في سورة النور يغشاه موج من فوقه
موج من فوقه سحاب ظلمات بعضها فوق بعض اذا اخرج يده لم يكد يراها ومن لم يجعل الله له نورًا فما له من
نور ويقرا لدفع السرقة ولدفع البول على الفراش قوله تعالى قل ادعوا الله او ادعوا الرحمن الاية بالنصب
اي اقرا الاية الى آخرها وهو قوله تعالى ايا ما تدعوا فله الاسماء الحسنى ويقرا من يبيت بيتوتة بارض قفر

فائدة للغرق والحريق والسرق

لرد الضالة

لرد الآبق

بفتح القاف وسكون الفاء اي في ارض خالية لا نبات فيها ولا ماء وهي المسماة بالمفازة وبالفارسية سامان
فيخاف فيقرا قوله تعالى ان ربكم الله الذي خلق السموات والارض الى قوله تبارك الله رب العالمين والسنة
في اطفاء الحريق ما قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا رايتم الحريق فكبروا فان التكبير يطفيه ومن السنة ان يرى
السحر حقا اي كائنا اثره في المسحور اعلم ان السحر اظهار امر خارق للعادة من نفس شريرة خبيثة بمباشرة
اعمال مخصوصة يجري فيها التعلم والتعليم وبهذين الاعتبارين يفارق المعجزة والكرامة وبانه لا يكون بحسب
اقتراح المقترحين وبانه يختص ببعض الازمنة والامكنة والشرائط وبانه قد يتصدى لمعارضته ويبذل
الجهد في الاتيان بمثله وبان صاحبه ربما يتعلق بالفسق ويتصف بالرجس في الظاهر والباطن والخزي في
الدنيا والآخرة وهو اي السحر عند اهل الحق جائز عقلا ثابت سمعًا وكذلك الاصابة بالعين وقالت
المعتزلة بل هو مجرد اراءة ما لا حقيقة له بمنزلة الشعوذة التي سببها خفة حركة اليد او اخفاء وجه
الحيلة فيه لنا وجهان احدهما يدل على الجواز والثاني يدل على الوقوع اما الاول فهو انكار الامر في نفسه
وشمول قدرة الله تعالى فانه هو الخالق وانما الساحر فاعل كاسب وايضا فيه اجماع الفقهاء وانما اختلفوا في
الحكم واما الثاني فهو قوله تعالى يعلمون الناس السحر وما انزل على الملكين ببابل هاروت وماروت الى قوله
فيتعلمون منهما ما يفرقون به بين المرء وزوجه وما هم بضارين به من احد الا باذن الله وفيه
اشعار بانه ثابت حقيقة ليس مجرد اراءة وتمويه وبان المؤثر والخالق هو الله تعالى وحده فان قيل قوله
تعالى في قصة موسى عليه السلام يخيل اليه من سحرهم انها تسعى يدل على انه لا حقيقة للسحر وانما هو تخييل وتمويه
قلنا يجوز ان يكون سحرهم هو ايقاع ذلك التخييل وقد تحقق ولو سلم فكون اثره في تلك الصورة هو التخييل لا
يدل على انه لا حقيقة له اصلا كذا في شرح المقاصد ويحتسب فيه اي يطلب من الله تعالى الثواب فانه
سحر سيد البشر صلى الله عليه وسلم وكان عليه السلام يفني الشيء من امور دنياه ويجد فتورًا في طبعه حتى نزلت
عليه المعوذتان بكسر الواو المشددة اي سورة قل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس يقال عاذ به
واستعاذ اي لجا اليه واعاذ غيره وعوذه به بمعنى اي الجا اليه فكان السورتان يلجيان من قراهما اليه
تعالى كذا في مختار الصحاح فقراهما النبي صلى الله عليه وسلم فرفع الله تعالى عنه عليه السلام بهما معرة وهي المساءة
والاذى كذا في المغرب السحر روي ان لبيد بن الاعصم اخذ لعبة للنبي عليه السلام فجعل فيها احدى عشرة عقدة
ثم القاها في بئر والقى فوقه صخرة فاشتكى من ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم شكوى شديدًا وصارت
اعضاؤه المباركة مثل العقد فبينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بين النوم واليقظة اذ اتاه ملكان جلس احدهما
عند راسه والآخر عند رجليه فهذا يقول للذي عند راسه ما شكواه قال السحر قال من فعله قال لبيد

يقال

بن اعصم اليهودي قال فاين صنع السحر قال في بئر كذا قال فما دواؤه قال يبعث الى تلك البئر فينزح
ماؤها فانه ينتهي الى صخرة فاذا راها فليقلعها فان تحتها كوبة وهي كوز سقط عنقها وفي الكوبة وتر
فيه احدى عشرة عقدة قيل كانت مغروزة بالابر فيحرقها بالنار فيبرا ان شاء الله تعالى فاستيقظ
النبي عليه السلام وقد فهم ما قالا فبعث عمار بن ياسر وعليا رضي الله عنهما الى تلك البئر في رهط من اصحابه
فوجدوه كما وصف النبي صلى الله عليه وسلم لهم فنزلت هاتان السورتان وهما احدى عشرة اية خمس قل اعوذ
برب الفلق وست قل اعوذ برب الناس فكلما قرا اية انحلت منها عقدة حتى انحلت العقد جميعها ثم
ثم احرقها بالنار فبرا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام كانما انشط من عقال وروى عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال قل هو الله احد وقل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس ما سال سائل ولا استعاذ
مستعيذ بمثلها قط وعن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتعوذ
من الجان وعين الانسان حتى نزلت المعوذتان فلما نزلتا اخذ بهما وترك ما سواهما كذا في تفسير ابي الليث
ومعالم التنزيل والمصابيح ومن السنة ان يرى العين حقا اي يعتقد ان اثرها حق فانه قال عليه السلام
العين حق والحقيقة ان الشيء لا يعان الا بعد كماله وهو كامل فانه يعقبه النقص بقضائه ولما كان ظهور
القضاء بعد العين اضيف ذلك اليها وقيل وجه اصابة العين ان الناظر اذا نظر الى شيء واستحسنه ولم
يرجع الى الله تعالى والى رؤية صنعه قد يحدث الله تعالى في المنظور علة بجناية نظره على غفلة ابتلاء
لعباده ليقول المحق انه من الله تعالى وغيره من غيره فيؤاخذ الناظر لكونه سببها ووجهها بعضهم بان العاين
ينبعث من عينه قوة سمية تتصل بالمعيون فيهلك او يفسد كما قيل مثل ذلك في بعض الحيات ويعلم ينبغي ان
يعلم ان ذلك لا يختص بالادمي بل يكون في الجن ايضا وقيل عيونهم انفذ من اسنة الرماح وعن ام سلمة رضي الله
عنها ان النبي عليه السلام راى في بيتها جارية في وجهها صفرة فقال استرقوا لها فان بها النظرة واراد بها العين
اصابها من نظر الجن كذا في شرح المصابيح والمشارق ثم قال النبي عليه السلام ولو كان شيء يسبق القدر
لسبقته العين اي لو كان شيء مهلكا او مضرا بغير قضاء الله وقدره لكان العين اي اصابتها لشدة ضررها
كذا في شرح المصابيح وانه ليدخل الرجل القبر ادخالا ويدخل الجمل ايضا القدر بالكسر والسكون بالفارسية
ديك ومما يدفع العين ما روي ان عثمان رضي الله عنه راى صبيا مليحا فقال دسموا نونته بفتح الدال المهملة
امر من دسم تدسيما اي سودوا تسويدا في المغرب عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي عليه السلام خطب الناس
وعليه عمامة دسماء اي سوداء وعن الازهري ومنه قول عثمان دسموا نونته انتهى والنونة بضم النون
الاولى بالفارسية لونح لئلا يصيبه العين اي سودوا نقرة بضم النون وسكون القاف اي حصيرة ذقنه

قالوا ومن هذا القبيل نصب عظام الرؤس في المزارع والكروم ووجهه ان النظر المشوم لا يقع عليه اولا فينكسر
سورته فلا يظهر اثره والسنة في ذلك الاغتسال اي مثل ما روي عن عثمان رضي الله عنه ان يؤمر العاين فيغتسل
او يتوضا بماء ثم يغتسل به المعين بفتح الميم وكسر العين وكذا امر النبي عليه السلام بنحوه عن ابي امامة سهل بن
حنيف انه قال قال راى عامر بن ربيعة سهل بن حنيف يغتسل فاستحسن بدنه فعانه اي اصابته عينه قال
فلبط اي جوع سهل وسقط على الارض من تاثير اصابة عين عامر فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقيل يا رسول
الله هل لك في سهل اي لك من خير ومداواة في شانه والله ما يرفع راسه فقال عليه السلام هل تتهمون له احدا اي
تظنون ان احدا اصابه بالعين فقالوا نتهم عامر بن ربيعة قال فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم عامرا فتغلظ
عليه فقال علام يقتل احدكم اخاه الا بركت اي هلا قلت بارك الله عليك حتى لا تؤثر العين فيه ثم قال عليه السلام
اغتسل له فغسل عامر يديه وركبتيه واطراف رجليه وداخل ازاره في قدح ثم صب عليه ذلك الماء فراح
مع الناس اي ذهب معهم وليس به باس قوله داخل ازاره قيل المراد به الذكر وقيل الافخاذ والورك وقيل
طرف الازار الذي يلي الجسد مما يلي الجانب الايمن كذا في شرح المصابيح والسنة لمن يرى شيئا فاعجبه فخاف عليه
العين اي اصابتها قوله ان يقول خبر قوله والسنة ما شاء الله لا قوة الا بالله ثم يبرك عليه بركة فيقول بارك
الله فيك وعليك فيه اشارة الى ان التبريك مصدر يعني ان يقول لا اله الا الله وسبحان الله وسلام عليكم ونظايره
الكثيرة من ان تحصى وجاء في الحديث بيان ظاهر في بطلان عدوى الافات وهو اي ذلك البيان قوله عليه السلام لا
عدوى على وزن سلمى ولا هامة بتخفيف الميم ولا صفر بفتحتي الصاد المهملة والفاء فالعدوى اعداء الجرب بفتحتين
مرض معروف في ظاهر الجلد يعني ان العدوى اسم من الاعداء وهو مجاوزة العلة من صاحبها الى غيره والهامة طائر اي
حبر يخرج من هامة المقتول اي من راسه ويسمى الصدى وهو من طير الليل بالفارسية كوف فيطلب ثار بسكون
الهمزة اي انتقام صاحبها في مختار الصحاح وكانت العرب تزعم ان روح القتيل الذي لا يدرك بثاره يصير هامة
فتزقو يعني تصيح عند قبره وتقول اسقوني اسقوني فاذا ادرك بثاره طارت كذا وفي شرح المصابيح وقد
كانت العرب تزعم ان عظام الميت اذا ابليت تصير هامة وتخرج من القبر وتعود وياتي الميت باخبار اهله فابطل
النبي عليه السلام هذا الاعتقاد بقوله ولا هامة وكلام المصنف مبني على ما في الصحاح كما لا يخفى والصفر حية في البطن
تعض كبده عضا اي كبد ذلك الانسان الذي هو في بطنه اذا جاع وفي شرح المصابيح هو حية في بطن الانسان
والحاشية تؤذيه وتلدغه اذا جاعت اي تلك الحية فعليك بالتطبيق بينهما قال وقد يقال اراد به النسيء المجعول
في الجاهلية بتاخير المحرم الى صفر وجعلهم اياه الشهر الحرام فيقاتلون في المحرم ويحرمونه في صفر بدله وقيل كانوا
يتشاءمون بصفر فنفاه النبي عليه السلام بقوله ولا صفر انتهى فلا يعدى يعني اذا جاء في الحديث ذلك البيان الظاهر

فى بطلان عدوى الآفات علمنا انه لا تجاوز شيء من صاحبه وانما ذلك التجاوز وهو ممكن واستقر فى طباع الجهلاء وعلى ذلك المذكور انه لا يورد على صيغة المجهول ذو عاهة بالعين المهملة معنى الآفة يعنى ان السنة ان لا يورد المعرف اى المريض على مصح على صيغة الفاعل اى على الصحيح ولما كان هذا من السنن الثابته بقول النبى عليه السلام وجهه المصنف بقوله انما قال ذلك لانه خاف عليه السلام ان ينزل من امر الله تعالى شئ بالصحيح فيظن صاحبه انها العدوى فياثم وعلى هذا التوجيه الذى ذكره قال النبى عليه السلام فر بكسر الفاء وفتح الراء المشددة وكسرها امر من فر يفر من المجذوم فرارك من الاسد ومر النبى عليه السلام بوادى المجذومين فقال اسرعوا السير اسراعا فان كان اى ان وجد شئ بعدى فهو هذا واعلم ان ائمة الحديث اختلفوا فى ان المنفى بقوله لا عدوى هو نفس سراية العلة او اضافتها الى العلة والاول هو الظاهر وعليه كلام المصنف هاهنا وبعضهم ومنهم شارح المشارق جعل الثانى اولى قال الامام النووى فى شرح مسلم والعلة فى قوله عليه السلام فر من المجذوم هى ان الجذام من الامراض المعديه كالجرب والحصبا والبرص والوبا وغيرها مما هو مذكور فى علم الطب وقد يعدى باذن الله تعالى لا بطبعه فيحصل منه ضرر واما قوله عليه السلام لا عدوى فالمراد منه نفى ما كان عليه اهل الجاهلية يزعمون من ان المرض يتعدى بطبعه لا بفعل الله تعالى هذا ما قاله فى الجمع بينهما والتسوية وقال عليه السلام لا تديموا النظر الى المجذومين ادامه من كلمهم منكم من تكلم اى بعض كلام فليكلمه والحال انه بينه وبينهم قيد بكسر القاف اى قدر رمح وروى انه عليه السلام اخذ بيد مجذوم واجلسه معه فقال كل ثقة اى اثق واعتمد اعتمادا بالله تعالى واتوكل توكلا عليه وشكى رجل الى عمر رضى الله عنه النقرس بالكسر وجع معروف فى القدم فقال كذبتك الظهاير كذبت فعل ماض على وزن ضربت والظهاير فاعله وكذب ههنا المعنى وجب فقال كذب عليكم الحج اى وجب وكذاب الغنيق اى عليك العسق قيل كذب ههنا كانه اغراء اى عليكم كذا فى الصحاح وكذا فسره المصنف بقوله اى عليك وهو اسم فعل بمعنى الزم بالمشى فيها اى فى الظهاير والظهيرة الهاجرة وهى نصف النهار عند اشتداد الحر وقد وقع التصحيح فى بعض النسخ المصححة هكذا اى عليك بالمشى فيها فانك اذا مشيت فيها تخلص منه فتكون كانك كاذب وكان ابن عمر رضى الله عنه يشتكى اى لمرض عينه فاقطر عليها الصبر بكسر الباء الدوا المر اقطارا بكسر الهمزة مصدر اقطر قال دخلت بن حماد رضى الله عنه رأى على بن موسى الرضا وانا اشتكى عينى فقال الا ادلك على شئ اذا فعلته لم تشتكى عينيك فقلت بلى قال خذ من شاربك كل خميس قال ففعلت فلم يهيج عينى ذكره فى ابن الوحيد واشفى الادويه لوجع العين النظر فى المصحف فان النبى عليه السلام اشتكى اى اخذ شكوه الى جبريل عليه السلام من وجع العين فاشتكى يجى على وجهين صرح به فى شرح المصابيح فامره بالنظر الى المصحف ومن السنة الحجامة بالكسر وان اشتهر بالفتح كذا فى مختار الصحاح فانها نافعة من كل داء قال فى البستان روى عن

من الامراض شيا تجد

والتسويه

النبى

النبى صلى الله عليه وسلم انه قال ما شكى الى احد وجعا فى راسه الا قلت له احتجم ولا وجعا فى رجليه الا قلت اخضبها وهى على الريق اى على الجوع قبل ان ياكل شيا اشفى وانفع وهى على الشبع داء وضرر ذكر فى البستان انه يستحب لمن يريد الحجامة ان لا يقرب النسا قبل ذلك بيوم وليلة وبعده مثل ذلك وكذلك اذا اراد الفصد واذا اراد ان يحتجم فى الغد فانه يستحب له فى يومه ان يتعشى عند العصر فانه انفع واذا كان الرجل به مرة اى صفراء فليذق شيا ثم يحتجم لكيلا يغلب على عقله ولا ينبغى ان يدخل الحمام فى يومه ذلك وقال بعض الاطبا من احتجم و جامع ودخل الحمام فى يومه ذلك يوم واحد يخشى ان لم يمت واذا احتجم او افتصد فلا ينبغى ان ياكل على اثره مالحا فانه يخاف منه القروح والجرب ويستحب ان لا ياكل فى يومه لبنا او رائبا او نحو ذلك ويقل شرب الماء فى يومه ذلك ويكره الحجامة يوم السبت والاربعا وقد روى عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال من احتجم يوم الاربعا والسبت فاصابه وجع فلا يلومن الا نفسه انتهى روى ان واحدا من ائمة الحديث احتجم يوم السبت فلزم عليه وضح اى مرض البرص وعجز الاطبا من علاجه فتضرع الى الله تعالى وبكى وسجد ونام فى سجدته فراى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاشتكى اليه من مرضه فقال عليه السلام انما يكفيك منى الحديث فى ذلك قال بلى ولكن شككت فى صحته قال عليه السلام لم تختلط فى كلام روى عنى فمسح بيده المباركة ذلك العضو فانتبه الرجل فاذا قد زال عنه ذلك المرض ذكره الامام فى الاحيا وفى الحديث الحجامة يوم الاحد شفا وتستحب الحجامة ايضا يوم الثلاثا لسبع عشر مضت من الشهر وقيل يستحب الى اخره ولكن يكره فى المحاق كذا فى البستان وفى حديث آخر الحجامة فى الراس شفاء من سبع آفات من الجذام والبرص والنعاس ووجع الضرس وظلمة العين والصداع قال ابو الليث روى ابو بكر بن عبد الله ان الاقرع بن حابس دخل على النبى عليه السلام وهو يحتجم فى وسط الراس فقال اتفعل هذا براسك فقال له يا ابن حابس انه ينفع من الجذام الى اخر السبعة قال ولا ينبغى ان يداوم فانه يضر به وفى الحديث الحجامة تزيد فى العقل وتزيد الحافظ حفظا ويجتنب الحجامة فى نقرة القفا والنقرة بالضم والسكون وهى فى الاصل حفرة صغيرة فى الارض فى الحديث الحجامة فى نقرة الراس يورث النسيان فتجنبوا صيغة امر وهى مشتركة بين الماضى والامر ويفرق بينهما بالقراين الخارجية كما علم فى علم الصرف وفى الحديث الحنا بعد النورة امان من الجذام وقد مر ان النورة فى كل شهر مرة تطفى الحرارة وتنقى اللون وتزيد فى الجماع الى اخر ما ذكر هناك من الفوايد

فصل فى سنن العيادة وما يجب فى حق المريض وحقوق الميت من الصلوة عليه وتكفينه ودفنه

ومن سنة الاسلام وحق الدين عيادة المرضى جمع مريض المسلمين فى المصادر العيادة

بر سیدنه بیمار فی الخزانه لاباس بعیادة الیهودی واختلفوا فی عیاده المجوسی واختلفوا ایضا فی عیادة
الفاسق والاصح انه لاباس به انتهی فان العاید یخوض ای یشرع فی الرحمة حتی یجلس عنده فاذا جلس انغمس فیها
ای فی رحمة الله تعالی ونعم ما قیل بالفارسیه بر سیدن شکسته لفظ عیادت ارجه بصورت عیاد
نیست لکن سنقطه زعبادت زیادست بر سیدن زشکسته ولان اهل فضل زانقصان فضا والخیر
فی العیاده ان تغب فیها فیعود یوما ویترکه یوما او یومین فی الحدیث اعبوا فی عیادة المریض واربعوا الا
ان یکون مغلوبا والاغباب ان یعود یوما ویترکه یوما ومنه الحدیث زر غبا تزد حبا قال لابی هریره
رضی الله عنه والارباع ان یدعه یومین ویعوده فی الیوم الثالث اذا کان المریض صحیح العقل فاذا غلب
وخیف علیه یتعهد کل یوم کذا فی الفایق ومختار الصحاح قال ابن عباس رضی الله عنهما عیادة المریض مرة
فی سنة فما ازددت فنافلة ذکره فی الاحیاء ویستحب ان یجلس العاید عند رکبة المریض دون راسه
ولا ینظر لمنة وکسرة بفتح الباء وسکون المیم والسین ای لا ینظر العاید الی جانبه لمسا وشما لا ولکن یکون
بصره الی جهة المریض ولا یکثر النظر الیه ای الی ذات المریض ولا یحد النظر احداد فی وجهه خصوصا فی
حدقتیه فاذا وقع نظره فی وجهه وحدقتیه ینبغی ان یغسل وجهه بعد الخروج من المریض فینفع من الآفات
باذن الله تعالی کذا سمعت من بعض العلماء ولا یدخل العاید علیه فی ثیاب جدد بضمتین جمع جدید مثل
سریر وسرر ولا ثیاب وسخة بفتح الواو وکسر السین المهملة وبعده خاء معجمة بالفارسیة جامهای
شوخکین ولا یعبس من باب ضرب فی وجهه بل یلقاه علی اللطف والبشاشة ولا یحدثه من الاخبار
الا بما یعجبه اعجابا ای یدخله فی التعجب والمراد انه یحفظ طامنه وینفس له ای للمریض فی اجله تنفیسا
ای یبشره بطول العمر وسرعة الصحة والسلامة فانه یطیب نفس المومن تطبیبا ویخفف الجلوس عنده
تخفیفا فان جزء العیاده بالیاء المثناه اخفها قاله طاووس وقیل نعم العاده التخفیف فی العیادة
وقیل العیادة لحظة ولفظة وعن ابی العباس عن مسروق انه قال عدنا السری السقطی فی مرض موته فاطلنا
الجلوس عنده وکان عنده وجع بطن ثم قلنا له ادع لنا حتی نخرج من عندک فرفع یدیه وقال اللهم علمهم کیف
یعودون المرضی ذکره فی الخلاصه روی انه دخل رجل علی مریض فاطال الجلوس فقال المریض لقد تاذینا من کثرة
من یدخل علینا فقال الرجل اقوم واغلق الباب قال نعم ولکن من خارج وبعضهم لم یکتف بامثال هذه الکنایة
بل سلک طریق التصریح حیث روی انه دخل ثقیل علی مریض فاطال الجلوس ثم قال ما تشتکی قال قعودک عندی
وروی انه دخل قوم علی المریض فاطالوا القعود وقالوا اوصنا فقال اوصیکم ان لا تطیلوا الجلوس اذا عدتم مریضا
ذکره الراغب الاصفهانی فی المحاضرات وفی الحدیث تمام عیادة المریض ان یضع احدکم یده علی جبهته او علی یده

سعه

فیساله کیف هو واخر هذه الحدیث قوله علیه السلام وتمام تحیاتکم بینکم المصافحة قیل معناه اذا عدتم المریض
فتمام عیادتکم ما ذکروا اذا لقیتم الاخوان فتمام تحیاتکم بالمصافحة ومن السنة ان تمام المریض ان یدعو لک فان
دعاءه کدعاء الملیکة فلا یقول العاید الا خیرا عند المریض فان الملیکة یؤمنون علی ما یقول العاید ثابتا عن
ام سلمه رضی الله عنها انها قالت قال رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا حضرتم المریض او المیت فقولوا خیرا ای
ادعوا للمریض بالشفا وللمیت بالرحمة والمغفرة فان الملیکة یؤمنون علی ما تقولون ای فیکون دعاءکم مستجابا
لحضور الملیکة وتامینهم کذا فی شرح المصابیح والسنة ان یدعو له بالشفا او ان قیامه عن المریض ثم یقوم
وفی الحدیث ما من مسلم یعود مسلما فیقول سبع مرات اسال الله العظیم رب العرش العظیم ان یشفیک الا شفی
الا ان یکون قد حضر اجله ویقراء العاید علیه ای علی المریض سبعا اعوذ بالله لعزة الله وقدرته من شر ما
اجد ومن شر ما احاذر ومن السنة الموکده ان یعود اخاه فیما اعتراه ای اصابه من المرض الا فی ثلاثه امراض
الا فی ثلثه وهی ما قال علیه السلام ثلاثه لا یعادون صاحب الرمد بفتحتین بالفارسیه درد چشم وصاحب
الضرس ای من به وجع السن وصاحب الدمل بالضم والتشدید بالفارسیه دسل وتقییدنا السنة
بالموکده یندفع ما یتوهم من المخالفة بین ما ذکره المصنف وبین ما ذکر فی المصابیح عن ابن زید بن ارقم قال عادنی
النبی علیه السلام من وجع کان بعینی فانه محمول علی انه من السنن الغیر الموکده وخلاصة الکلام انه لا یلزم فیها
العیاده لا انه منهی عنها ومن السنة ان یثنی فی مرضه اینما من غیر جزع وشکایة تخفف عنه بعض ما به
من الوجع قال فی الطب النبوی یجوز للمریض ان یقول انا شدید الوجع قال رسول الله صلی الله علیه وسلم وا راساه ولا
یظهر الجزع والتسخط ویقول الحمد لله قبل الشکوی فحینئذ لم یکن شکوی انتهی ویعصب ای یشد المریض راسه
بالعصابة وهی ما یشد به الراس ویسمیها العامه کذا فی المغرب وینام علی فراشه استعانة بذلک علی الصبر
وتوقیا عن التشجع والتشدد ای احترازا عن اظهار الشجاعه والاحکام والاستعداد للبلاء فان بلاء الله تعالی
لا یطیقه احد ولا یقاومه الاغلب علیه ای علی ذلک الاحد المقاوم وکان صلی الله علیه وسلم ربما یان فی مرضه انینا
فاذا قیل له فی ذلک الانین قال علیه السلام ان المومن یشدد علیه وجعه لیکون کفارة لخطایاه ومن السنة ان
ان یکثر ذکر الموت عن ابی هریرة رضی الله عنه انه قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم اکثروا من ذکر هادم
اللذات ای الموت ذکره فی المصابیح وکیفیة ذکر الموت ان یکثر ذکر اشکاله واقرانه وامثاله الذین مضوا قبله
فیتذکر موتهم ومصارعهم تحت التراب ویتذکر صورهم فی مناصبهم عند الحیوة ویتامل الان کیف محی التراب
حسن صورهم وکیف تبددت اجزاؤهم فی قبورهم وکیف ارملوا نساءهم وایتموا اولادهم وضیعوا اموالهم وخلت
منهم مساجدهم ومجالسهم وانقطعت اثارهم ودیارهم فمهما تذکر رجلا رجلا وفصل فی قلبه حاله وکیفیة موته

مطلب فی العیادة ... الاخرة

وتوهم صورته وتذكر نشاطه واملَه للعيش ونسيانه للموت وركونه الى القوة والشباب
وميله الى الضحك واللهو وغفلته عما بين يديه من الموت الذريع والهلاك السريع وانه كيف كان
تهدمت رجلاه وانفصلت مفاصله وقد اكل الدود لسانه واكل التراب اسنانه ثم ينظر فى نفسه
انه مثلهم وغفلته كغفلتهم وسكون عاقبة امره كعاقبة امرهم فينصف فى نفسه ويعتبر متعظا
متاثرا ونعم ما قال ابو الدرداء رضى الله عنه السعيد من اتعظ بغيره ومما يكفينا فى ذلك ما روى
شارح الخطب عن وهب بن منبه من انه قال مر دانيال عليه السلام بتربة فسمع يا دانيال قف
ترَ عجبا فلم يرَ شيئا ثم نادت الثانية قال فوقفت فاذا بيت يدعونى الى نفسه فدخلت
فاذا سرير مرصع بالدر والياقوت فاذا انا اسمع النداء من السرير اصعد يا دانيال ترَ عجبا قال
فارتقيت السرير فاذا فراش من ذهب مشحون من المسك والعنبر فاذا عليه شاب ميت كانه نايم واذا
عليه من الحلى والحلل ما لا يوصف وفى يده اليسرى خاتم من ذهب فوق راسه تاج من ذهب وعلى
منطقته سيف اشد خضرة من البقل فاذا النداء من السرير ان احمل هذا السيف واقرا ما عليه
قال فاذا مكتوب عليه هذا سيف صمصام بن عوج بن عنق بن عاد بن ادم وانى عشت الف عام
وسبعمايه سنة وافتضضت اثنى عشرة الف جارية وبنيت الف مدينة وهزمت سبعين الف
جيش وفى كل جيش قايد مع كل قايد اثنا عشر الف مقاتل وباعدت الحكم وقربت السفيه وخرجت
بالجور والعنف والحمق عن حد الانصاف وكان يحمل مفاتيح الخزاين اربعمايه بغل وكان يحمل الىّ خراج
الدنيا فلم ينازعنى احد من اهل الارض فادعيت الربوبية فاصابنى الجوع حتى طلبت كفا من ذرة
بالف قفيز من در فلم اقدر عليه فمت جوعا يا اهل الدنيا اذكروا موتكم ذكرا كثيرا واعتبروا بى ولا
تغرنكم الدنيا كما غرتنى فان اهلى لم يحملوا منى وزرى شيئا انتهى ففى الحديث من ذكر الموت فى كل مرة كان
ممن يخشى الله تعالى بالغيب فيدخل تحت قوله وخشى الرحمن بالغيب فبشره بمغفرة واجر كريم ومن لم يذكره
خيف عليه ان لا يكون منهم وكثرة ذكر الموت تهدم اللذات هدما وتمحص اى تطهر الذنوب تمحيصا بالحاء
والصاد المهملتين يقال محصت الذهب بالنار اخلصته مما يشوبه وتزهد فى الدنيا تزهيدا وهو ضد
الترغيب ويقلل الكثير من البلايا تقليلا من النعمة تكثير الاحتمال ورود الموت قبل خرجه وصرفه
ويذهب الهم بتشديد الميم الدنيا اذهابا ويوسع ما ضاق منها اى من الدنيا توسيعا ومن ذكر الموت
كل يوم عشرين مرة احيى الله قلبه وهون اى سهل عليه الموت اى سكراته اللهم هون علينا سكرات الموت
برحمتك يا ارحم الراحمين امين يا رب العالمين ذكر فى روضة الناصحين ان عايشة رضى الله عنها

فايدة

[illegible]

قالت يا رسول الله هل يحشر مع الشهداء احد قال عليه السلام من تذكر الموت فى اليوم والليلة عشرين
مرة حكى انه جاء شقيق البلخى الى استاذه ابى هاشم وفى طرف كسايه شئ مصرور فى ابى مشدود
فقال له استاذه ايش قال لوزات دفعها الى اخ لى وقال احب ان تفطر عليها فقال يا
شقيق وانت تحدث نفسك انك تبقى الى الليل فهل تذكر الموت هكذا لا كلمتك ابدا واغلق فى
وجهه الباب انتهى ومن السنة ما قال النبى عليه السلام لا يتمنين احدكم الموت من ضر بالضم والتشديد
سوء الحال وبالفتح ضد النفع وحمل اصابه صفة ضر وفى التحفة يكره تمنى الموت لضيق
المعيشة او للغضب او نحو ذلك ولا باس بتمنيه لتغير زمانه وظهور المعاصى خوفا من الوقوع فيها
هذا وانما كره ذلك لان الحيوة حكم الله تعالى عليه وطلب زوال الحيوة عدم الرضا بحكمه فان كان لا بد
فاعلا اى مريدا لان يتمناه فليقل اللهم احينى ما كان الحيوة خيرا لى وتوفنى اذا كان الوفاة خيرا لى
اللهم بارك لى فى الموت وفيما بعد الموت وعن عايشة رضى الله عنها عن النبى عليه السلام من قال كل يوم احدى
وعشرين مرة اللهم بارك لى فى الموت وفيما بعد الموت دخل الجنة بلا حساب ذكره فى نهج التقى وفى حديث
اخر لا يتمنين احدكم الموت ولا يدعو به الا ان يثق بعمل صالح وقال النبى عليه السلام لا يتمنين احدكم
الموت اما محسن فيزداد احسانا وفى المصابيح فلعله ان يزداد خيرا واما مسئ فلعله ان يستعتب
اى يسترضى يعنى يطلب رضا الله تعالى بالتوبة يقال استعتبه فاعتبه اى استرضاه فارضاه كذا فى
مختار الصحاح وفى حديث اخر لا يتمنين احدكم لقاء الموت فان هول المطلع فى الصحاح المطلع بفتح اللام
وتشديد الطا موضع الاطلاع من الاشراف الى الانحدار فشبه ما اشرف عليه من امر الاخرة بذلك
فسمى الموت بالمطلع لانه محل اطلاع امر الاخرة يعنى ان فزع نزول الموت وخوفه شديد ولهذا كان
ابن سيرين اذا ذكر عنده الموت مات كل عضو منه وكان عمر بن عبد العزيز يجمع كل ليلة الفقها فيتذاكرون
الموت والقيامة والاخرة ثم يبكون حتى كان بين ايديهم جنازة وكان عيسى عليه السلام اذا ذكر الموت عنده
يقطر جلده دما وكان داود عليه السلام اذا ذكر الموت والقيامة بكى حتى تخلع اوصاله واذا ذكر الرحمة
رجعت اليه نفسه وقال مطرف رضى الله عنه ان هذا الموت قد نغص على اهل النعيم نعيمهم فاطلبوا نعيما
لا موت فيه قال الاوزاعى بلغنا ان الميت يجد الم الموت ما لم يبعث من قبره وروى ان الله تعالى قال لابرهيم
عليه السلام كيف وجدت الموت يا خليلى قال كسفود جعل فى صوف رطب فقال اما انا فقد هونا عليك
ويروى انه قال الله تعالى لموسى عليه السلام كيف وجدت الموت قال وجدت نفسى كالعصفور حين يقلى على
المقلى لا يموت فيستريح ولا ينجو فيطير وروى لو ان قطرة من الم الموت وضعت على الجبال كلها لذابت كذا فى

زوال

شرح الخطب ثم انه بعد ان وضع الميت فى القبر له احوال عظيمة واهوال شديدة فانه عقيب تمام
الدفن يرد عليه سوال منكر ونكير ثم انواع عذاب القبر ان كان مغضوبا واعظم من ذلك كله
الاخطار التى بين يديه من نفخ الصور والبعث يوم النشور والعرض على الجبار والسوال عن القليل
والكثير ونصب الميزان لمعرفة المقادير ثم رد المظالم للخصماء ثم جواز الصراط ثم انتظار النداء
عند فصل القضاء اما بالاسعاد او بالاشقاء ولكل منها تفاصيل غريبة ذكرها الامام بمواعظ عجيبة
فى آخر منجيات الاحياء ويكفينا من تلك المواعظ ما قال ونعم ما قال فهذا احوال واهوال لابد
لك من معرفتها ثم الايمان بها على سبيل الجزم والتصديق ثم تطويل الفكر فى ذلك لينبعث من ذلك
دواعى الاستعداد لها واكثر الناس لم يدخل الايمان باليوم الاخر صميم قلوبهم ولم يتمكن من سويداء
افئدتهم ويدل على ذلك شدة تشمرهم واستعدادهم لحر الصيف وبرد الشتاء وتهاونهم بحر
جهنم وزمهريرها مع ما تكتنفه من المصاعب والاهوال نعم اذا سئلوا عن اليوم الاخر نطقت بها
السنتهم ثم غفلت عنها قلوبهم ومن اخبر بان ما بين يديه من الطعام مسموم فقال لصاحبه صدقت
ثم مد يده اليه ليتناوله كان مصدقا بلسانه ومكذبا بقلبه وتكذيب العمل ابلغ من تكذيب اللسان الى
هنا عبارته وان من سعادة المرء ان يطول عمره وان يرزقه الله تعالى الانابة وهى الرجوع
من الطاعة الى من له الطاعة كما ان التوبة هى الرجوع من المعصية الى الطاعة قال الشيخ ابو عثمان
المغربى الانابة اجل من التوبة لان التايب اذا رجع بعضه يسمى تايبا ولا يسمى منيبا الا اذا رجع
الى ربه بالكلية وفارق المخالفات اجمع كذا فى خالصة الحقايق ومن السنة ان يتوب عن معاصيه كلها
فى مرضه واذا صح ويرى من المرض فى مختار الصحاح برى من المرض برءا بالضم وعند اهل الحجاز انه من
باب قطع يستحب له ان يغتسل وكذا اذا قدم من سفر وحكمه يرى اى يظن انه استانف العمل فى موقع الحال
والسنة لمن حضرته الوفاة اى الموت ما قال عليه السلام لا يموتن احدكم الا وهو يحسن الظن بالله تعالى
سيغفر له ذنبه وان كان عظيما لكن ينبغى ان تغلب الخوف على الرجا فى الصحة ليتدرج به فيها الى تكثير
الاعمال الصالحة فاذا كان الموت وانقطاع الاعمال ينبغى ان يغلب الرجا وحسن الظن بالله تعالى كذا فى
شرح المصابيح والى ما ذكره اشار المصنف بقوله فينبغى ان يبشر المسلم فى ذلك المقام اى حين حضرته
الوفاة برحمة الله تعالى ليتلقى اى يستقبل ربه وبحسن الظن به قال ثابت البنانى كان شاب به حدة ليتلقى
وكانت له ام تعظه كثيرا وتقول له يا بنى ان لك يوما فاذكر يومك فلما نزل به الموت اكبت عليه امه
وقالت يا بنى قد كنت احذرك مصرعك هذا فقال يا اماه ان لى ربا كثير المعروف وانى لارجو ان

ان لا يعدمنى اليوم بعض معروفه قال ثابت فرحمه الله تعالى بحسن ظنه بربه ومرض اعرابى فقيل له
انك تموت فقال اين يذهب بى قيل الى الله تعالى قال فما كراهتى ان اذهب الى من لا يرى الخير الا منه
ورئى ابو سهل الصعلوكى فى المنام على هيئة حسنة لا توصف فقيل له بم نلت هذا قال بحسن ظنى
بربى ورئى مالك بن دينار فى المنام فقيل له ماذا فعل الله بك قال قدمت على ربى بذنوب كثيرة
محاها عنى حسن ظنى بالله تعالى وراى ابو العباس بن سريج فى مرض موته كان القيمة قد قامت واذا
الجبار سبحانه وتعالى يقول اين العلماء فجاؤا فقال ماذا عملتم فيما علمتم فقلنا يا رب قصرنا و
اسأنا فاعاد السوال فكانه لم يرض به واراد جوابا اخر فقلت اما انا فليس فى صحيفتى شرك
وقد وعدت ان تغفر ما دونه فقال تعالى اذهبوا فقد غفرت لكم ومات ابن سريج بعده بثلا ث
ليال كذا فى شرح الخطب ويخوف المسلم بربه اذا كان صحيحا لكن لا بحيث يوديه الى الياس قال على
رضى الله عنه لرجل اخرجه الخوف الى القنوط لكثرة ذنوبه يا هذا يأسك من رحمة الله تعالى اعظم من
ذنوبك ذكره فى روضة الناصحين ومن السنة حسن الوصية عند الموت ولا يبيت فى مرضه
ليلتين الا ووصيته مكتوبة عنده فالسنة ان يوصى بثلث ماله فان النبى صلى الله عليه وسلم امر بذلك
ويوصى بارضاء خصومه وقضاء ديونه حكى ان الامام الشافعى رضى الله عنه لما مرض مرض
موته قال مروا فلانا يغسلنى فلما مات بلغ خبر موته اليه فحضر وقال ائتونى بتذكرته فاتى بها
فنظر فيها فاذا على الشافعى رضى الله عنه سبعون الف درهم دين فكتبها على نفسه فقضاها وقال هذا
غسلى اياه واراد به هذا ذكره فى الاحياء ويوصى بفدية صلوته وصيامه فاذا اوصى رجل ان يطعم
عنه وليه بصلاته الفايتة بعد موته فالوصية جايزة ووجب تنفيذها من ثلث ماله ويعطى لكل
مكتوبة نصف صاع من الحنطة وكذلك الوتر ويعطى لكل يوم من صوم رمضان ايضا نصف صاع من الحنطة
وفى صوم النذر كذلك ولا يجوز ان يصوم عنه الولى كما لا يجوز صلوته لقوله عليه السلام لا يصوم احد عن
احد ومما ينبغى ان يعلم ان المعتبر فى الاطعام للصلوات قدر الطعام دون عدد المساكين حتى لو اعطى مسكينا
واحدا فى يوم واحد اكثر من نصف صاع من البر يجوز ولا يجوز ذلك فى كفارة الصوم والظهار لان
المعتبر فيهما عدد المساكين كذا فى شرح النقاية واعلم ان ما ذكره المصنف من ان الوصية بثلث ماله سنة
انما هو فيمن خلف مالا لكن ينبغى للعاقل ان لا يترك من بعده مالا لوارثه فيكون هو فى شر ووارثه فى خير
يروى انه دخل مسلم بن عبد الملك على عمر بن عبد العزيز عند موته فقال يا امير المومنين صنعت صنعا
لم يصنعه احد قبلك تركت اولادك ليس لهم درهم ولا دينار وكان له ثلاثة عشر من الولد فقال عمر اقعدونى

فافعلوه ثم قال اما قولك لم تدع لهم مالاً فانى لم امنعهم حقاً لهم ولم اعطهم حقاً لغيرهم واِنما
اولادى احد رجلين اما مطيع لله تعالى فالله كافيه وهو يتولى الصالحين واما عاصٍ لله تعالى فلا
اُبالى ما وقع عليه وهكذا قال ابو حازم لابى جعفر المرى لا تحتر ولدك على نفسك فان كانوا اولياءَ
الله تعالى فلا تخش عليهم الضيعه وان كانوا اعداءَ الله تعالى فلا تبالى ما بقوا بعدك ومثله ما يروى
ان محمد بن كعب اعطى فى سبيل الله مالاً كثيراً فقيل يا ابا حمزه لو ادّخرته لولدك من بعدك فقال لا
ولكنى ادّخرته لنفسى عند ربى وادّخر ربى لولدى قال يحيى بن معاذ ونعم ما قال مصيبتان لم يسمع
الاوّلون والآخرون بمثلهما للعبد فى ماله عند موته قيل ما هما قال يوخذ منه ويسأل عنه
كذا فى روضة الناصحين وقد قيل ان مات بغير وصيّة لم يوذن له فى الكلام بالبرزخ وهو ما بين
الدّنيا والآخره من وقت الموت الى البعث فمن مات دخل البرزخ كذا فى الصّحاح قوله الى يوم
القيمه متعلق بقوله لم يوذن ويتزاور الاموات ويتحدّثون وهو ساكت فيقولون
انه مات من غير وصيّة سُئل عبد الله بن عمرو بن العاص عن ارواح المومنين قال على صور طير
بيض فى ظلّ العرش وارواح الكفرين فى الارض السّابعه وقال عبد الله ابن المبارك اهل القبور يتوكّفون
الاخبار فاذا اتى الميت قالوا ما فعل فلان فيقول الم ياتكم او ما قدم عليكم فيقولون انا لله وانّا اليه
راجعون اسلك به غير سبيلنا وهكذا قال صالح المرّى كذا فى شرح الخطب وصورة الوصيّة ان
يكتب عند البسملة والحمدلة والتصليه هذا ما اوصى به فلان فيقول الم ياتكم او ما قدم عليكم
ويسمّى باسمه اوصى وهو يشهد ان لا اله الا الله وانّ محمداً عبده ورسوله وان الساعة اتية لا ريب فيها وان
الله يبعث من فى القبور واوصى من خلف بعده بتشديد اللام اى جعله خلفاً لنفسه ان يتوبوا الى الله تعالى
ويصلحوا ذات بينهم اى وان يصلحوا احوالاً ذات القطع لقطع ما بينهم من الوصله والرحم وقد حققناه
فى اوايل فصل آداب الصحبه مفصّلاً فلا نعيده ويطيعوا الله ورسوله ان كانوا مومنين واوصى بما اوصى به
ابرهيم خليل الله تعالى صلى الله عليه وسلّم بنيه قوله ويعقوب بالرفع عطف على ابرهيم قوله يا بنى الخ فى محل
الرفع خبر مبتدا محذوف اى وهو يا بنى بفتح اليا اصله يا بنين حذفت النون بالاضافه الى ياء المتكلم ان الله
اصطفى لكم الدين فلا تموتنّ الا وانتم مسلمون واوصى لاقربائه واخوانه المسلمين ان حدث به حدث
الموت انّ من حاجته كذا وكذا بفتح ان مفعول اوصى وقوله كذا وكذا كنايه عن حوائجه ومهمّاته المخصوصه
ومن السنّه ان يغتنم الموت فى اوّل يقظته بفتحتين اى فى اوّل انتباهه عن نومه الغفله وفى اول
توبته لقوله عليه السلام طوبى لمن مات فى النّأناه اى فى اوّل الانابة والرجوع الى الله تعالى اذ هو فى

اوايله ضعيف الاقدام على المعاصى فورود الموت عليه فى ذلك الزمان وهو اوان التفاوه عن قساوة
الذنوب غنيمه والتأنأة بسكون الهمزه الاولى المتوسطه بين النونين على وزن الدّحرجه الضعف
كذا فى كتاب الغريبين ويغتنم الموت اذا نزل به لانّ الموت كفّارة لكل مُسلم واراد به المسلم الحق والمومن
الصّدق الذى يسلم المسلمون من لسانه ويده ويتحقق اخلاق المومنين ولم يتدنّس بالمعاصى الّا اللمم
والصّغاير فالموت تطهره منها ويكفرها كذا فى شرح الخطب وتحفه لكل مومن يعنى ينبغى ان يكون
الموت عند المومن عزيزاً لانه شئ اعطاه الله تعالى اياه وما اعطاه الحبيب يكون عزيزاً عظيم القدر
لانّه سبب وصوله الى ربه كذا فى شرح المصابيح وقد يقال انما كان تحفه لانّ الدّنيا سجن المومن
اذ لا يزال فيها بين عناءٍ وشدّة من مقاساة نفسه وترك شهواته ومدافعة شيطانه و
الموت اطلاق من هذا العذاب والاطلاق من العذاب تحفة وايّة تحفة واما وجه تخصيص
ذكر المسلم مع الكفاره والمومن مع التحفة فقد حققه بعض المحققين من شرّاح المصابيح بان الاسلام
والايمان وان اتحدا فى الحقيقه لكن الاسلام فى الظاهر انقياد الظاهر والايمان انقياد الباطن
فالمنقاد باطنا اقرب الى الله تعالى فالتحفه مناسبة للاقارب والمفارق واما الكفّاره فهى السلاح
فتكون للقريب والبعيد هذا وان شئت جليّة الحال فاستمع ما نتلو عليك من المقال واعلم انهم قالوا
انك لا تعرف حقيقة الموت وماهيته ما لم تعرف حقيقة الحيوة وان تعرف حقيقة الحيوة الا
ان تعرف حقيقة الموت وهو نفسك وحقيقتك وهو اخفى الاشياء عنك ونعنى بنفسك روحك التى هى
خاصّة الامر المضاف الى الله تعالى فى قوله تعالى قل الرّوح من امر ربّى وفى قوله تعالى ونفخت فيه
من رُوحى دون الروح الجسمانى اللّطيف الّذى هو حامل قوه الحس والحركه وهو البخار اللّطيف الّذى
ينبعث من القلب الى جميع البدن من تجاويف العروق فيفيض منها نور الحس على العين والاذن وغير
ذلك من ساير القوى كما يفيض النّور من السراج على حيطان البيت فان هذه الرّوح تشارك البهايم فيها
الانسان وتمحق بالموت لانّه بخارٌ اعتدل نضجه عند اعتداله فاذا اختلّ المزاج بمرض او انقطاع
غذاءٍ او عروض آفه كالقتل يبطل كما يبطل النور الفايض من السراج عند انطفائه بانقطاع الدّهن او
بالنفخ فيه فهذه هى الروح التى يتصرف فى تعديلها وتقويتها علم الطب ولا يحمل هذا الروح الامانه
والمعرفه بل الحامل لهما الرّوح الخاصّه للانسان وهذه لا تموت ولا تفنى بل تبقى بعد الموت اما فى
نعيم او فى جحيم فانّه محل المعرفة والايمان والتراب لا ياكل محلهما اذ لم يكن لهما مع البدن علاقة سوى
ان يستعملها فى اقتناص اوايل المعرفة بواسطة شبكة الحواس فالبدن آلتها ومركبها وشبكتها وبطلان

فائدة فى بيان معرفة الروح

لها

الآلات والمركب والشبكة لا توجب بطلان الصياد نعم ان بطلت الشبكة بعد الفراغ من الصيد فبطلا
غنيمه اذ تتخلص من حملها وثقلها ولذا قال عليه السلام الموت تحفة المومن اما لو بطلت الشبكة قبل
الصيد فقد عظم منه الحسرة والندامة ولذا يقول المقصرون رب ارجعون لعلى اعمل صالحا فيما
تركت الآية ومن الناس من يحب الموت اشتياقا الى الله تعالى كما قال عليه السلام من احب لقاء الله اى
المصير الى دار الآخرة احب الله لقاءه اى افاض عليه فضله واكثر عطاياه له ومن كره لقاء الله كره
الله لقاءه اى يبعده عن رحمته ويريد نقمته قال الامام النووى فى شرح مسلم ليس معنى الحديث ان حبهم
لقاء الله سبب لحب الله تعالى لقاءهم ولا ان كرههم سبب لكراهية الله تعالى بل الغرض بيان وصفهم بانهم
محبون لقاء الله تعالى حين احب الله تعالى لقاءهم هذا كلامه وتوضيحه ان المحبة صفة الله تعالى
ومحبة العبد ربه تابعة لها ومتفرعة منها كظهور عكس الماء على الجدار ونحوه ما روى انه قال عليه
السلام اذا احب الله عبدا عشقه عليه وفى تقديم حبهم على محبوبيته فى القرآن اشارة اليه فمعنى الحديث
من احب لقاء الله تعالى فهو بسبب الاخبار بان الله تعالى يحب لقاءه اذاقنا الله حلاوة محبته واوفقنا
لمزيد عنايته كذا فى شرح المشارق والاصول فالاول صفة المحبين والآخر صفة من يخاف عقاب
الله على ذنوبه من المومنين او صفة الكفرة والمفهوم من ظاهر ما ذكر فى المصابيح ان الآخر صفة الكفرة
فقط حيث قال لما ذكر النبى صلى الله عليه وسلم هذا الحديث فقالت عائشة رضى الله عنها انا لنكره الموت
فقال عليه السلام ليس ذلك ولكن المومن اذا حضره الموت بشر برضوان الله تعالى وكرامته فليس شىء احب
اليه مما اصابه فاحب لقاء الله تعالى واحب الله لقاءه وان الكافر اذا حضره الموت بشر بعذاب الله
تعالى وعقوبته فليس شىء اكره اليه مما اصابه فكره لقاء الله فكره الله لقاءه ومن السنة ان يكثر
ذكر الله تعالى حين يحضره الموت بل لا يشتغل بغيره تعالى فانه اى النبى عليه السلام سئل عن افضل الاعمال
قال ان تموت ولسانك رطب بذكر الله تعالى وعن معاذ بن جبل رضى الله عنه عن النبى عليه السلام من كان
آخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة ذكره فى المصابيح ثم يوطن نفسه توطينا للموت والاقبال على ربه
فينقلع بقلبه عن الدنيا وما فيها انقطاعا بالكلية وينقطع نهمته بفتح النون وسكون الهاء بلوغ الهمة فى الامر
قال عليه السلام منهومان لا يشبعان طالب العلم وطالب الدنيا ذكره فى شرح الخطب وقد نهمته بالنكاد
الحار الداخل على الهمة اى ينقطع عن الاسباب والاحباب همته الكاملة البالغة فى النهاية ويتبرأ عن حوله
وقوته عطف تفسيرى للحول ويعتمد على فضل ربه وطوله بالفتح والسكون الفضل والمن يقال طال على
برحمتك يا رب اى تفضل على كذا قال الامام ابو الليث وقال فى روضة العلماء الطول الخير الكثير وعصمته

اى حفظه

اى حفظه عن المكاره كذا فى مختار الصحاح قال الصالحى رضى الله عنه دخلت على عبادة بن الصامت رضى الله
عنه وهو فى مرض الموت فبكيت فقال مهلا لم تبكى فوالله ما من حديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم
لكم فيه خير الا حدثتكموه الا حديثا واحدا وسوف احدثكموه اليوم وقد احيط بنفسى سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول من شهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله حرم عليه النار كذا فى الاحياء ويدعو
الله تعالى بصدق قلبه واخلاص سره ان يحفظ عليه عند انقطاعه من الدنيا ما انعم الله تعالى عليه عند
اتصاله بها وذلك اى ذلك الذى انعم الله عليه انما هو نور الايمان والتوحيد ولا يخطر بباله اخطارا
ما عمل به من خير او شر فان ذلك الاخطار يحجبه ويدفعه عن حسن الظن بربه تعالى وعن صدق
الرجاء لفضله فان اشد ما كان من ابتهال الصحابة رضى الله عنهم وتضرعهم عطف تفسيرى وقوله
الموطن صح
فى ذلك لا خبران وعن الشيخ الترمذى رضى الله عنه انه قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى المنام مرارا
فسالت منه كل مرة الختم على السعادة فقال فى المرة الاخيرة عليك بدعاء مؤذن فريضة يقروه عقيب
على صح
الاذان وهو هذا وانا اشهد بجامع الشاهدين وارد الجحود مع الجاحدين واعدها ليوم الدين وان
الرسول كما ارسلت وان القرآن كما انزلت وان القضاء كما قدرت وان القول كما قلت وان الساعة آتية لا
ريب فيها وان الله يبعث من فى القبور عليها احيى وعليها اموت وعليها ابعث بفضلك وجودك يا
لا
اكرم الاكرمين ويا ارحم الراحمين وعنه ايضا رايت ربى الف مرة فى نومى فقلت يا رب انى اخاف زوال
الايمان فامرنى ان اقول فى كل يوم مرة بين سنتى الفجر والفرض اللهم يا رب يا حى يا قيوم يا بديع السموات
والارض يا ذا الجلال والاكرام يا من لا اله الا انت سبحانك اسالك ان تحيى قلبى بنور معرفتك كذا فى مشكاة
الانوار وقد ذكرنا ايضا فى آخر فصل آداب الصلوة ما يناسب ذلك فلا نعيد نعم ودخل النبى صلى الله عليه
وسلم على شاب وهو يكيد اى بقرب الموت فقال عليه السلام كيف تجدك قال ارجو الله واخافه
قال عليه السلام ما اجتمعا فى قلب مومن فى ذلك الموطن اى عند الموت كذا فسره فى شرح المصابيح الا اعطاه الله
تعالى ما يرجو وآمنه مما يخاف ومن السنة قراءة بالمد على وزن هداية سورة يس عند المحتضر بفتح
الضاد يقال فلان محتضر اى قريب من الموت وعن ابى بن كعب رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان لكل شىء قلبا وقلب القرآن يس فمن قراها يريد وجه الله تعالى غفر الله تعالى له واعطى له من الاجر
كانما قرا القرآن اثنى عشر مرة وايما مسلم قرئت عنده سورة يس حين نزل به ملك الموت نزل اليه
له
بكل حرف منها عشرة املاك يقومون بين يديه صفوفا يصلون عليه فيستغفرون ويشهدون دفنه
وايما مسلم مرض فقرئ عنده سورة يس وهو فى سكرات الموت لا يقبض ملك الموت روحه حتى يجيئه رضوان

الجنان

خازن الجنة بشربة من شراب الجنة فيشربها وهو على فراشه فيقبض ملك الموت روحه وهو
ريان ويحاسب وهو ريان ولا يحتاج الى حوض من حياض الانبياء حتى يدخل الجنة وهو ريان كذا في
تفسير ابي الليث وروضة المتقين وحضور الصالحين واهل الخير قال الزاهدي يصنع بالمحتضر
عشرة اشياء اولا يخرج من عنده الحايض والنفساء والجنب ثم يوجه الى القبلة على قفاه او على
جنبه ويقرا عنده سورة يس ويحضر عنده شيء من الطيب ويلقن لا اله الا الله ويمد اعضاؤه
ويغمض عيناه ويوضع على بطنه سيف لئلا ينتفخ ويقرا عنده القران الى ان يرفع ويحضر اهل الخير
انتهى وقال في التيسير يكره قراءة القران عنده حتى يغسل ولا يكره شدة الموت على احد قالت عائشة رضي الله
عنها نقول لا اكره شدة الموت بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم ولفظ عايشة نقل في المصابيح هكذا ما اغبط
احدا بهون موته بعد الذي رايت من شدة موت رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله فان الله تعالى الخ تعليل
آخر لقوله لا يكره فلو قال وايضا لكان اظهر يعني ان الله تعالى يخرج العبد خطاياه بسقم في بدنه وابطاء في
رزقه وخوف في دنياه وتشديد الموت عليه وعن عمر بن عبد العزيز انه قال ما احب ان يخفف عني
الموت لانه اخر شيء يوجر عليه المومن وعن مالك بن دينار انه قال ضحك الحسن البصري رحمه الله تعالى عند
النزع حتى قهقه فرايته بعد موته وسالته عن ذلك قال نودي ملك الموت وانا اسمع شدد عليه فانه
بقيت له خطيئة اي حتى استوفي منه كل سيئة عملها فضحكت لذلك كذا في الخالصة ويطيب ما حول الميت
فانه تستحضره الملكة اي تحضره والسين للتاكيد ومن السنة ان يرجو الخير لمن مات على خير عمله
اي على عمل الخير ويخاف على من مات على سوء عمله ولكن لا يياس عليه ويفرح بما راى من اعلام الخير والرحمة
وهو رشح الجبين يقال رشح اي عرق وسجوم بضم السين المهملة والجيم اي سيلان الدمع وانتشار
المنخرين المنخر بوزن المجلس ثقب الانف وقد تكسر الميم اتباعا لكسر الخاء كما قالوا منتن بكسر الميم وهما نادران
كذا في مختار الصحاح عند النزع ويغتم بتشديد الميم باعلام العذاب اي بما يرى من علامته وهو خمود اللون
اي انطفاؤه وذهابه بالكلية وغطيط بالغين المعجمة والطاءين المهملتين كغطيط المخنوق وهو نخير
بفتح النون وكسر الخاء المعجمة والراء المهملة صوت يحصل من تردد النفس اذا لم يجد مساغا وتزبد مشتق من
الزبد بفتح الباء الموحدة بالفارسية كف الشدقين اي جانبي فيه فانه يرى من عذاب الله تعالى ويكره للمخلط
بكسر اللام المشددة من خلط عملا صالحا وآخر سيئا اي المفسد الغير التايب وفي الصحاح التخليط في الامر
افساده موت الفجاءة فان النبي عليه السلام قال موت الفجاءة رحمة للمومنين وحسرة للمنافقين حيث لم يترك
حتى يتوب او يستعد لمعاده ولم يمرض ليكون كفارة لذنوبه قال الله تعالى اخذناهم بغتة وعذاب للكافرين

قال في

قال في شرح المصابيح واما قوله عليه السلم موت الفجاءة اخذة الاسف اي من اثار غضب الله تعالى
فان الاسف بفتح السين الغضب فليس بمطلق بل مخصوص على الكفار انتهى ولا يكره الطاعون لاحد من المومنين
اي لصالحهم وطالحهم وهذا رد لما قال بعضهم من انه اي الطاعون شهادة للصالح دون الطالح وفي
الحديث الطاعون شهادة لامتي ورحمة لهم حيث لا يجد فيه وهو اليق بكرم الله تعالى ورحمته وهو اكرم
الاكرمين وارحم الراحمين ورجز بكسر الراء اي عذاب من الله تعالى على الكفار ولا يفر من ارض فيها الطاعون
ولا يقدم بفتح الدال قدوما على ارض فيها الطاعون ومن صبر في ارض لحق به الطاعون صابرا محتسبا اي
طالبا للثواب لا لحفظ مال او لغرض آخر قال عليه السلام بعد قوله محتسبا يعلم انه لا يصيبه الا ما كتب الله
له كان له مثل اجر شهيد والمصنف نقل هذا الحديث نقلا بالمعنى فحذف من المتن يعلم الخ والحديث مذكور
في المصابيح وغيره وعن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي عليه السلام ان قال لا فرح بالطاعون لامتي لان فيه
خصلتان اما احدهما فشهادة والاخرى فتزهد في الدنيا ورغبة في الاخرة انما تقسو قلوب العباد بطول
الامل وصحة الجسم كذا في الخالصة ومن السنة ان يلقن الميت شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله
ولكن من غير الحاح وابرام اي لا نقول قل هكذا بل نقول بكلمتي الشهادة على سبيل الرفق بحيث انما يسمعهما اياه
فانه ربما نفر لها وان لم يسمع قوله او يقولها بقلبه ويعجز عن تحريك لسانه او نوى شيئا من جوارحه وذلك
يكفيه عند الله تعالى فانه يعلم السر واخفى عن ابي سعيد انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لقنوا موتاكم لا اله الا الله قال في شرح المشارق لكن كره العلماء الاكثار منه عنده خوفا
من ان يكره ذلك بقلبه لضيق حاله وشدة كربه قال والامر فيه للندب وانما اقتصر على التهليل
لشهرة ان الايمان لابد فيه من الشهادتين انتهى وقد ذكرنا روايته عن النبي صلى الله عليه وسلم ان من
كان اخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة فاذا قالها مرة كفاه ما لم يتكلم بعد ذلك روي انه لما
اكثر علي بن المبارك عند الوفاة قال اذا قلت مرة فانا على ذلك ما لم اتكلم بكلام كذا في شرح الزاهدي
ومن السنة ان يسترجع الانسان مرفوع فاعل يسترجع اي يقول انا لله وانا اليه راجعون
حين ينعى بالمبنيو بالنون والعين المهملتين خبر الموت اليه اخوه او غيره اي يخبر اليه بموته فيقول
انا لله وانا اليه راجعون بيان وتفصيل لقوله يسترجع فقد كانت الصحابة يفعلون ذلك الاسترجاع
قال النبي عليه السلام من استرجع بعد مصيبة جدد الله تعالى له اجرها كيوم اصيب بها ذكره في شرح
الخطب وهذا من الفوايد المهمة فاحفظه وقد مدح الله تعالى قوما هذا اي الاسترجاع دابهم
بسكون الهمزة اي عادتهم قال الله تعالى وبشر الصابرين الذين اذا اصابتهم مصيبة قالوا انا لله

وقيل للعجب

وانا اليه راجعون اولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة واولئك هم المهتدون وكذلك
الاسترجاع فى جميع ما يصيب المومن سنة فان النبى صلى الله عليه وسلم كان يقول اذا انقطع شسع بكسر
الشين المعجمة وسكون المهملة بالفارسية دوال نعل احدكم فليسترجع فانها من جملة المصايب المقتضية
للاسترجاع وطفى سراج النبى عليه السلام فاسترجع فقيل يا رسول الله انه مصيبة قال نعم وكل شى
يوذى المومن فهو مصيبة له والسنة لمن اصيب بولده ان يتوضا ويصلى ركعتين كما قال الله
تعالى واستعينوا بالصبر والصلوة ويحمد الله تعالى على ذلك ثم يقول اللهم فعلنا ما امرتنا به
فانجز لنا ما وعدتنا به اى قد استعنا بالصبر والصلوة كما امرتنا به وقلت استعينوا بالصبر
والصلوة فانجز لنا الانجاز راست كردن وعده اى افض لنا بالفعل ما وعدتنا من الرحمة
والمغفرة وهكذا فعله ابن عباس رضى الله عنهما حين نعيت ابنة له وقال النبى صلى الله عليه وسلم
لان اقدم سقطا احب الى من ان اخلف مائة فارس كلهم يقاتل فى سبيل الله تعالى وروى عن
ابى الدرداء رضى الله عنه انه قال مات ابن لسليمان فوجد عليه وجدا شديدا فاتاه ملكان فقاما
بين يديه بزى الخصومة فقال احدهما بذرت بذرا فلما استحصد مر به هذا فافسده
فقال للاخر ما تقول قال اخذت طريقا جادة فاذا اتيت على زرع فنظرت يمينا وشمالا
فاذا الطريق عليه فقال سليمان عليه السلام ولم بذرت على الطريق اما علمت ان الناس لا بد لهم من
الطريق فقال له الملك ولم تحزن على ولدك اما علمت ان الموت سبيل الاخرة ولا بد للناس من هذا
السبيل فذكر ان سليمن عليه السلام تاب الى ربه ولم يجزع على ولده بعد ذلك قيل مات ابن لخالد فجزع عليه
جزعا شديدا حتى امتنع من الطعام والشراب فعزاه الخطباء والخطباء والشعراء فلم يتعز فوقف ببابه
رجل وقال استاذن لى على الامير فانى اعزيه واسليه فاستاذن فدخل عليه وانشد هذا البيت
يهون ما القى من الموت اننى اجاوره فى قبره اليوم او غدا فسكن خالد من الجزع فتسلى
كذا فى شرح الخطب وحكى ان رجلا عزى هارون وقال يا امير المومنين جعل الله الاجر لك لا بك
وجعل العزاء بك لا عنك الله خير لميتك منك وثواب الميت خير لك من حيوة ميتك لك ومن السنة
ان تقول حين يبلغه موت انسان انا لله وانا اليه راجعون اللهم ارفع درجته فى المهديين اى اجعله
فى زمرة الذين هديتهم الى الاسلام وارفع درجته من بينهم واكتبه فى العليين وهو فوق السماء السابعة
قال الفراء انه اسم موضع على صيغة الجمع لا واحد له من لفظه مثل عشرين وثلاثين وقال ابن عباس رضى الله عنهما
هو لوح من زبرجدة خضراء معلق تحت العرش اعمال الابرار مكتوبة فيها وقال كعب وقتادة هو قائمة العرش

احدكم

اليمنى

٢١٦

اليمنى وقال عطاء عن ابن عباس هو الجنة وقال الضحاك سدرة المنتهى وقال بعض اهل المعانى علو بعد
علو وشرف بعد شرف ولذلك جمعت بالياء والنون كذا فى تفسير الامام ابى الليث ومعالم التنزيل
للامام محيى السنة واخلفه بهمزة الوصل وضمة اللام اى كن خلفا له فى عقبه بفتح العين وكسر
القاف اى فى اولاده فى الغابرين بدل عن قوله فى عقبه اى الباقين برعاية امورهم وحفظ مصالحهم
وهكذا قال النبى صلى الله عليه وسلم لابى سلمة ثم قال واغفر لنا وله يا رب العالمين وافسح له فى قبره ونور له
فيه اللهم لا تحرمنا اجره تحريما ولا تضلنا بعده تضليلا والسنة لمن اشتد به وجع المصيبة ان
يتعزى اى يتصبر لمصيبته بسيد الخليقة بالقاف اى بسيد المخلوقات وهو محمد رسول الله صلى الله
عليه وسلم فان احدا من امته لن يصاب بمثله قال عليه السلام من اصابته المصيبة فليذكر مصيبته
بى فانها اعظم المصايب فكره فى شرح الخطب وعن ابن عباس رضى الله عنهما انه قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من كان له فرطان من امتى ادخله الله بهما الجنة فقالت عائشة رضى الله عنها فمن كان له فرط من
امتك قال عليه السلام ومن كان له فرط يا موفقة فقالت فمن لم يكن له فرط من امتك قال فانا فرط
امتى لن يصابوا بمثلى اى بمثل مصيبتهم التى اصيبوا بها فانه عليه السلام كان رحمة للعاصين وامنة
لامته واى مصيبة من فقده قوله فرطان بفتحتين اى ولدان لم يبلغا اوان الحلم بل ماتا قبله يعنى
انهما يتقدمان والديهما فيهيئان لهما فى الجنة نزولا ومنزلا كما يتقدم فارط القافلة وهو الذى يستقيم فيعين
لهم المنازل وغيرها مما يحتاجون اليه كذا فى شرح المصابيح وروى انه اذا مات الرجل استقبله ولده كما
يستقبل الغايب ولده كذا فى شرح الخطب والسنة ان يعجل تغطية وجه الميت حين يشخص بالنون
قبل الشين والعين المعجمة بين عينيه اى يفتح ويرتفع الروح حين خروجه شوقا اليه والشخوص الشهيق عند
الشوق الى صاحبه وتغميض عينيه تغميضا واغماضا قالت ام سلمة دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابى
سلمة وقد شق بصره اى بقى بصره مفتوحا فاغمضه ثم قال ان الروح اذا قبض تبعه البصر يعنى ينظر الى
قابض روحه ولا يرتد اليه طرفه فيبقى على تلك الهيئة فينبغى ان يغمض لئلا يقبح فى رويته ذكره فى شرح
المشارق ويشد لحياه لئلا يفتح فوه واللحى بفتح اللام وسكون الحاء منبت اللحية من الانسان ويسجى
كله بثوب التسجية التغطية والستر ويسرع فى تجهيزه وتكفينه فان النبى عليه السلام كان يقول اذا مات
الميت غدوة اى قبل زوال الشمس فلا يقيلن مضارع قال يقيل قيلولة يعنى نام نصف النهار الا فى قبره
واذا مات عشية فلا يبيتن بيتوتة الا فى قبره ومن السنة ان يحسن كفن الميت فيتخذه من [illegible]
واشدها بياضا ولا يتخذها من الثياب الفاخرة فانه سيسلب اى سيبلى كذا فسره شارح المصابيح [illegible]

بسكون اللام مصدر وبفتحها المسلوب كذا في مختار الصحاح سريعا ولقد اوصى ابو بكر الصديق رضي الله
عنه ان يكفن حين الموت في ثوبين غسيلين اي مغسولين كانا عليه وقال انهما للمهل بالضم والسكون
والفتح والتشديد والتراب وقال ابو بكر ان الحي احوج الى الجديد من الميت واستحب بعض الكبراء ان
يكفن في ثيابه التي كان يصلي فيها ويستحب تجهيز الكفن في المصادر التجهيز خوش بوي كردن بخور تجهيز ج
والسنة في غسله ما جاء في الحديث يغسل الميت اولى اي اقرب اهله اليه ان علم شرايط الغسل
وآدابه وان لم يعلم ذلك فاهل الامانة والورع ومن السنة ان يلحد للميت لحد ولا يشق في الحديث اللحد
بالفتح والسكون وضم اللام لحد فيه لنا والشق لغيرنا اللحد ان يجعل شق في جانب القبلة من القبر
فيوضع فيه الميت والشق بالفتح والتشديد ان يجعل حفيرة في وسط القبر فيوضع فيه الميت ومعنى قوله
الشق لغيرنا انه اختيار من كان قبلنا من اهل الاديان وليس فيه نهي عن الشق بل هما جايزان ولكن اللحد
افضل ولهذا قال في التبيين اذا كانت الارض رخوة فلا باس بالشق واتخاذ التابوت ولكن يفرش فيه
التراب ويحفر القبر عميقا واسعا قيل قدر نصف القامة وقيل الى الصدر وان زاد فاحسن لقوله
عليه السلام اذا حفرتم قبرا فاوسعوا واعمقوا واعزلوا حتى تعزلوا القار عزله عن العمل نحاه عنه عن جيران
جمع جار واضافته الى السوء للمبالغة كما في منبت السوء كما مر في فصل النكاح ويتخذ القبر في جوار اهل
الخير فان الميت يتاذى بجار السوء كما يتاذى الحي منه ومن السنة تعزية المصاب وانه للضمير الراجع
الى التعزية بناء على ان المصدر مأول بان مع الفعل من حقوق الاسلام وفي الحديث من عزى مصابا فله اجر
مثله والتعزية تسكين قلب المصاب بالموعظة الحسنة واعلامه بجزيل الثواب اي بالثواب الجزيل العظيم مثل اجره
في شرح المصابيح التعزية ان يقول اعظم الله تعالى اجرك واحسن عزاك واغفر لميتك والعزاء بالمد
انتهى ويصافح المعزي بصيغة الفاعل المعزى بصيغة المفعول بيده فان ذلك سكن لقلبه والسكن
بفتحتين كل ما سكنت اليه والسنة للمصاب ان يستكثر من قول لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم فان
النبي عليه السلام امر بذلك وصورة التعزية المرضية الحسنة ما عزى به النبي عليه السلام معاذا عن ابنه المستحبه
حين مات وجزع عليه جزعا شديدا فبلغ ذلك الى النبي صلى الله عليه وسلم فكتب بسم الله الرحمن الرحيم من محمد
رسول الله صلى الله عليه وسلم الى معاذ بن جبل سلام عليك اما بعد فان اموالنا واولادنا واهالينا الاهالي
جمع اهل من مواهب الله الهنية بالفارسية كوارنده ومن عواريه جمع عارية المستودعة نمتع نحن بها
الى ايام معدودة ثم نقبضها الى اجل معلوم فحقه في ذلك الشكر اذا اعطى والصبر اذا ابتلى وقد كان ابنك من
مواهب الله الهنية وعواريه المستودعة فمتعك به في سرور وغبطة بكسر الغين المعجمة وسكون البا

الموحدة حسن الحال ومنه قولهم اللهم غبطا لا هبطا اي نسالك الغبطة ونعوذ بك ان نهبط
عن حالنا كذا في مختار الصحاح ثم قبضه منك موجرا الى اجر وحسنة والمذكور في شرح الخطب
باجر كثير فلا الجزع فيحبط بالنصب اي يبطل جزعك اجرك فانه لو كشف عن ثواب مصيبتك فتنجز امر
من تنجز الرجل حاجته بالجيم بين النون والزاي المعجمة اي استنجحها موعد الله تعالى بالصبر قوله
والسلام بالرفع خبره مبتدأ محذوف اي السلام عليك والسلام على من اتبع الهدى وفي الحديث لما توفي على صيغة
المجهول رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعوا قايلا اي من غير رؤية القايل يقول ان في الله اي في حكمه او
تقديره او عند الله عزاء اي ثواب صبر كذا في شرح المصابيح وقال في سبعة الحر عند الله تعالى ثوابه
فحينئذ يكون المعنى ان عند الله ثوابا مطلقا سواء كان من صبر او غيره ولهذا قال عزاء من كل مصيبة
وخلفا من كل هالك ودركا بفتحتين اي ضمانا من كل فايت فبالله فثقوا امر من وثق يثق اي اعتمدوا به
تعالى دون غيره واياه فارجوا فان المصاب في الحقيقة من حرم الثواب دون من مات ولده او قريبه
ومن السنة ان يتوقى رسوم الجاهلية اي يحترز من عاداتهم من شق بالفتح والتشديد الجيوب جمع جيب
بالفتح والسكون بالفارسية كريبان وضرب الخدود جمع خد وحلق الشعر وكذا قطعه فانه كان من عادة العرب
اذا مات لاحدهم قريب من اقربايه ان يحلق راسه كما ان من عادة العجم قطع بعض شعر الراس وعن ابي موسى
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا بريء ممن حلق وسلق وخرق اي حلق شعره وقوله
سلق اي صاح ورفع صوته بالبكاء والنوح وقيل السلق اللطم والخدش وقوله خرق اي شق ثوبه عند
المصيبة فان كان جميع ذلك من صنيع الجاهلية كذا في شرح المصابيح وفي الحديث الضرب على الفخذ عند
المصيبة يحبط الاجر احباطا اي يبطل ثوابه وفي الخبر النياحة من عمل الجاهلية ولا تحضروا ولا تسمعوا النوحة
فان النايحة والمستمع اليها في لعنة الله تعالى ولا تذكروا من فضايل الميت شيأ فان الملك يهزه هزا
اي يحركه في القبر عند ذلك قايلا أكنت كذا بفتح همزة الاستفهام ولا باس بالبكاء على الميت رحمة له
وشفقة عليه وتحزنا لما هو فيه من السوال المحقق والعقاب الموهوم فانه اي النبي عليه السلام بكى لابنه
ابراهيم وحين قال عبد الرحمن بن عوف وانت يا رسول الله تبكي اجاب بقوله انها رحمة يعني ان الحالة التي
تشاهدها مني رحمة ورقة على ابني عما هو عليه لا ما توهمت من الجزع وقلة الصبر قال في المصابيح ثم
اتبعها بالاخرى اتبع النبي عليه السلام الدمعة الاولى بالاخرى او الكلمة المذكورة بكلمة اخرى فقال ان العين تدمع
والقلب يحزن ولا نقول الا ما يرضي ربنا وانا بفراقك يا ابراهيم لمحزونون وفي بعض النسخ ولا نقول ما يسخط
الرب ومن السنة ان تشهد شهادة لمن مات من اهل القبلة بالخير والايمان فان الله تعالى ربما يقبل شهادتهم

فيه ويغفروله ما لا يعلم الناس منه فان الملائكة شهداء الله تعالى في السماء والمومنون شهداء الله تعالى
في الارض واضافة الشهداء الى الله تعالى للتشريف كما في ناقة الله وفيها اشعار بانهم عند الله تعالى لمنزلة في
قبول شهاداتهم روى انه عليه السلام حين اثنوا على جنازة جاء جبرئيل عليه السلام وقال يا محمد ان صاحبكم ليس كما
يقولون انه كان يعمل كذا ويستر كذا ولكن الله تعالى صدقهم فيما يقولون ويغفر له ما لا يعلمون وقال انس
رضي الله عنه مروا بجنازة فاثنوا عليها خيرا فقال النبي عليه السلام وجبت ثم مروا باخرى فاثنوا عليها شرا
فقال وجبت فقال عمر رضي الله عنه وما وجبت يا رسول الله فقال عليه السلام هذا اثنيتم عليه خيرا فوجبت
له الجنة وهذا اثنيتم عليه شرا فوجبت له النار انتم شهداء الله تعالى في الارض وفي رواية المومنون شهداء
الله في الارض ذكره في المصابيح وشرحه ومن السنة ان يغتنم غسل الميت فان في معالجة جسد خال عن
الروح لموعظة بليغة لمن يتعظ ويعتبر قال عليه السلام يا اباذر زر القبور تذكر بها الاخرة واغسل
الموتى فان معالجة جسد هامد موعظة وصل عليهم لعل ذلك يحزنك فان الحزين في ظل الله تعالى ذكره في شرح
الخطبة وفي الحديث من غسل ميتا وكفنه وحنطه الحنوط الذريرة بالفارسية بوي مرد كان كذا في السامي
وصلى عليه صلاة الجنازة ودلاه ادلاه اي اوقعه في حفرته قال الله تعالى فدلاهما بغرور اي اوقعهما
فيما اراده من تغريره ولم يفش افشا اظهار ما راى عنه من العيب والسوء يعني لم يعيبه مطلقا مثل ان يقول فعل
كذا ولم يفعل كذا وفيه عيب كذا بل يستر الكل ولم يقل لاحد اصلا خرج من خطيئته مثل يوم ولدته امه
والسنة في الشهيد ان لا يغسل ولكن يدفن بكلومه جمع كلم وهو بالفتح والسكون الجراحة ودمائه جمع دم
وثيابه التي قتل فيها الا الفرو بفتح الفاء وسكون الراء بالفارسية بوستين والحشو بفتح الحاء المهملة وسكون
الشين المعجمة في الاصل مصدر حشا الثوب ثم سمي به الثوب المحشو وهو المراد ههنا كذا في المغرب فانهما ينزعان
عنه اي عن الشهيد امر بذلك المذكور سيد الخليقة عليه السلام بالقاف في قتلى بفتح اللام جمع قتيل احد
بضمتين جبل بالمدينة وغيرهم من الشهداء رضي الله عنهم ومن السنة اتباع الجنازة وهي بالفتح السرير وبالكسر
الميت وقيل هما لغتان وعن الاصمعي ان لا يقال بالفتح كذا في المغرب للصلوة عليه وهي من حقوق الاسلام وانها
اي الجنازة مذكرة للاخرة ويتبع الجنازة ولا يتقدمها في الحديث وفضل الماشي خلف الجنازة على الماشي امامها
كفضل الصلوات المكتوبة على التطوع ومن السنة ان ياخذ بجوانبه الاربع ساعة ثم يدعها ان شاء
وفي الحديث من حمل قوائم جمع قائمة السرير والمراد بها الخشب الاربع التي اثنان منها في جانب راس
الميت والاخران في جانب قدميه ايمانا بالله ورسوله لا للرياء او لتطييب قلب احد او نحو ذلك واحتسابا
اي طلب الثواب في الاخرة حط الله تعالى عنه اربعين كبيرة قال في الكافي ينبغي ان يحمل من كل جانب عشر خطوات

في الحديث من حمل جنازة اربعين خطوة كفرت له اربعين كبيرة انتهى ومن السنة ان يقوم للجنازة وان كان
ان لا يصلي عليها كافرا لقوله عليه السلام الموت فزع وهو بفتحتين الذعر اي الخوف ذكره في المغرب واراد انه
ذو فزع اجرى الفزع عليه للمبالغة فاذا رايتموا الجنازة فقوموا امر بالقيام عند رويتها لاظهار الفزع والخوف
عن نفسه فانه امر عظيم ومن لم يقم فهو علامة غلظ قلبه وعظم غفلته وكمال قساوته فالمراد بالقيام
تغيير الحال في قلبه او في ظاهره لا حقيقة القيام فقط كذا في شرح المصابيح وفيه انه روي عن علي رضي الله
عنه انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوم للجنازة ثم يقعد بعده فيكون الامر بالقيام للندب والقعود
لبيان الجواز قال زين العرب القيام لها مكروه عند الجمهور وانفرد باستحبابه صاحب التتمة للاحاديث
الصحيحة فيه قال الجمهور تلك الاحاديث منسوخة ويقول هذا ما وعدنا الله بفتح الدال ورسوله وصدق
الله ورسوله اللهم زدنا ايمانا وتسليما ويستكثر من التسبيح والتهليل على سبيل الاخفاء خلف الجنازة ولا
يتكلم بشيء من الدنيا ولا يضحك ولا ينظر الى الجوانب يمينا وشمالا فان ذلك يقسي القلب ويقول الله اكبر الله اكبر
اشهد ان الله يحيي ويميت وهو حي لا يموت سبحان من تعزز بالقدرة والبقاء وقهر العباد بالموت والفناء ولا يرفع
صوته بشيء خلفها فانه يشبه يوم الحشر وقد قال الله تعالى وخشعت الاصوات للرحمن اي سكنت وذلت وصحت
وخضعت ووصف الاصوات بالخشوع والمراد اهلها وذكر في شرح الوقاية انه يكره رفع الصوت بالذكر
وقراءة القران وتشييعها لان فيه موافقة اهل الكتاب ويجعل الجنازة نصب بوزن القفل وقد يضم صاده
وهو في الاصل ما نصب فعبد من دون الله تعالى والمراد ههنا انه يجعل الجنازة منظورا ومتوجها اليه كانه
منصوب بين عينيه فانها عظة مصدر من وعظ كعدة من وعد اي موعظة وعبرة وتذكرة ولهذا قال
ابو حنيفة رضي الله عنه المشي خلف الجنازة احب وقال الشافعي رضي الله عنه امامها افضل لانها شفعاء والشفيع
يتقدم في العادة وكان كبراء الناس يشهدون العادة الجنازة فيظلون بفتح الظاء من باب علم اي يصيرون
محزونين ايامًا حتى يعرف ذلك الحزن فيهم ويظهر من سيماهم ومن السنة الاسراع بالجنازة في الحديث
اسرعوا بالجنازة فان تك صالحة فخير تقدمونها اليه وان يك سوى ذلك فشر تضعونه عن رقابكم عن ابي سعيد رضي
الله عنه انه قال عليه السلام اذا وضعت الجنازة واحتملها الرجال على اعناقهم فان كانت صالحة قالت قدموني وان
كانت غير صالحة قالت يا ويلها اين تذهبون بها يسمع صوتها كل شيء الا الانسان ولو سمعه صعق اي غشي عليه وقيل
اي مات يا ويلها النداء ... من التكلم الى الغيبة اي يا ويلي والويل كلمة يقال عند العذاب او خوف ثم ان هذا القول
انما هو بالحال فيكون استعارة وقال المكاشفون انه حقيقي لان الجمادات ناطقون ومسبحون بالحقيقة لكن
لا يفهم المحجوبون كذا في شرح المشارق ويستحب قراءة فاتحة الكتاب عند راس الميت وقراءة فاتحة البقرة اي من

الناسع

قوله الم ذلك الكتاب الى قوله هم المفلحون عند رجليه ويكره ان يستقبل الرجل جنازة الكافر بوجهه
ففى الحديث ان بين يديه اى الكافر شيطانا بيده شهاب من نار الشهاب شعلة نار ساطعة و
جمعه شهب بضمتين وشهبان ايضا كحساب وحسبان بضم الحاء ذكره فى الديوان ومن السنة
فى الصلوة على الميت تخليص الدعاء له بالخير والفلاح اى النجاة من العذاب والمكاره عن ابى هريرة رضى الله
عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اذا صليتم على الميت فاخلصوا له الدعاء اى ادعوا له دعاء بالاخلاص
والاعتقاد كذا فى شرح المصابيح ويشفع له ويقول اللهم اغفر له وارحمه وعافه واعف عنه ان كان
ذا هفوات بالفتحات جمع هفوة الفتح والسكون وهى الزلة يعنى اذا كان الميت عاقلا بالغا لان الظاهر
انه لا يخلو عن الزلة واما اذا كان غير بالغ فيدعو النفسه ويقول اللهم اجعله لنا فرطا اللهم اجعله
لنا ذخرا اللهم اجعله لنا شافعا مشفعا قوله فرطا اى خيرا يتقدمنا وقد مر تفصيله ويتبرك فى
اخر عهده ان كان الميت صالحا وينوى فى ذلك التخليص والشفاعة والتبرك توديع المرتحل الى دار البقا
وفى الحديث ان اول ما يجازى به العبد مجازاه ان يغفر له على صيغة المجهول لمن شهد جنازته ويستحب
ان يكون عدد المصلين عليه اربعين رجلا ففى الحديث ما من مسلم يموت فيقوم على جنازته اربعون رجلا
لا يشركون بالله تعالى شيئا الا شفعهم الله فيه تشفيعا اى قبل شفاعتهم فى ذلك الميت فى القنية
لو كان القوم سبعة يصفون ثلثة صفوف يتقدم واحد للامامة وخلفه ثلاثة وخلفهم اثنان
وخلفهما واحد قال النبى عليه السلام من صلى عليه ثلاثة صفوف غفر له انتهى والسنة ان لا يرجع حتى
يفرغ من دفنه ففى الحديث من صلى على جنازة فله قيراط قال فى شرح المصابيح قيل نصف دانق وهو
بفتح النون وكسرها سدس الدرهم صرح به فى الصحاح وقيل نصف عشر دينار فى الاكثر وعند اهل الشام
جزء من اربعة وعشرين وقد يطلق على بعض الشئ كما هو ههنا يعنى له حصة من جنس الاخير ومن تبعها
حتى يقضى دفنها فله قيراطان اصغرهما مثل احد بضمتين اى لو صور جسما يكون مثل جبل احد
انتهى فان رجع بعد الصلوة وقبل الدفن فليرجع باذن اهله فقد امر بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم
والسنة ان يقعد بعد وضع الجنازة عن اعناق الرجال على القبر قبل ان يدفن مخالفة لاهل الكتاب اى
اليهود والنصارى فانهم يقومون والسنة فى دفن الميت ان يوجه نحو القبلة ويقول واضعه حين
وضعه بسم الله وعلى ملة رسول الله اى سنته كذا فى شرح المصابيح اللهم هذا عبدك وابن عبدك
وابن امتك بفتحتين نزل بك وانت خير منزول به وخلف بتشديد اللام الدنيا وراء ظهره اللهم
اجعل ما قدم عليه خيرا مما خلفه وراء ظهره والحقه بنبيك محمد الحاقا ويقول ايضا اللهم اياك استودعه

قوله ح

يارب العالمين يقال استودعه وديعة اى استحفظه اياها فاجره امر من اجاره الله تعالى
من العذاب انقذه وخلصه فقوله وباعده من النار قريب من العطف التفسيرى ومن شر
الشيطان ومن شر ما خلقت اللهم افتح ابواب السماء لروحه ويثبت عند المسايلة منطقه
انما جعل نطقه ثابتا على الاستقامة غير متزلزل ومتردد وجاف الارض امر من جافى
اى باعدها عن جنبيه وكان يقال عند اخذ المسحاة على وزن المفتاح بالفارسية بيل اهن
وتصحيحه بالجيم على انه اسم الة من سحى كالمصفاة من صفا لا يخلو عن تكلف يعرفه اهل اللغة
على انه خلاف المشهور لحثى التراب بفتح الحاء المهملة وسكون الثاء المثلثة فى القبر يقال حثى
التراب فى وجهه اثاره يقول اول مرة بسم الله وفى الثانية الملك لله وفى الثالثة القدرة
لله وفى الرابعة العزة لله وفى الخامسة العفو والغفران لله وفى السادسة الرحمة لله ثم يقرأ فى
السابعة قوله تعالى كل من عليها فان ويبقى وجه ربك ذو الجلال والاكرام ويقرأ ايضا قوله تعالى
منها خلقناكم وفيها نعيدكم ومنها نخرجكم تارة اخرى ويستحب ان يقرأ على المقابر زعم الذين كفروا
ان لن يبعثوا قل بلى وربى لتبعثن ثم لتنبؤن بما عملتم وذلك على الله يسير ثم يقول بالنصب عطف
على يقرأ اشهد ان الله يحيى ويميت اعوذ بالله من شر ما بعد الموت قال وهب بن منبه رضى الله
عنه من قال هذا المذكور اى الاية الكريمة والدعا فى مقابر المسلمين كتب الله تعالى له بعدد كل ميت
فى الارض حسنة وقد ذكرنا فى صدر الكتاب نقلا عن زهرة الرياض انه قال وهب بن منبه من
قرأ على قبر بسم الله وبالله وعلى ملة رسول الله رفع الله تعالى العذاب عن صاحب القبر اربعين سنة
ويستحب ان يقرأ هذا الدعاء فى القبر الحمد لله الذى لا يبقى الا وجهه ولا يدوم الا ملكه واشهد
ان لا اله الا الله وحده لا شريك له الها واحدا احدا صمدا فردا وترا لم يتخذ صاحبة ولا ولدا لم يلد
ولم يولد ولم يكن له كفوا احد جزى الله محمدا النبى عنا ما هو اهله ويستحب عند دفن الميت
قراءة هذه السور السبع وقراءة هذا الدعاء وكذا يستحب قرائتها عند المرضى جمع مريض فالسور
السبع هى الفاتحة والمعوذتان وسورة الاخلاص واذا جاء نصر الله وقل يا ايها الكافرون وانا
انزلناه فى ليلة القدر واما الدعا اللهم انى اسالك باسمك العظيم واسالك باسمك الذى هو قوام
الدين واسالك باسمك الذى يرزق على صيغة المجهول به العباد واسالك باسمك الذى قامت به
السموات والارض واسالك باسمك الذى يحيى على صيغة المجهول به الموتى واسالك باسمك
الذى اذا سئلت به على صيغة المجهول المخاطب به اعطيت واذا دعيت به اجبت رب جبرائيل

منادى منصوب حُذِف حرف ندائه وميكايل واسرافيل وعزرائيل يا بديع السموات
والأرض يا ذا الجلال والاكرام اللهم صلّ على محمد وعلى آل محمد واغفر لنا وله وارحمنا واياه برحمتك
يا ارحم الراحمين والسنة ان يتصدق ولىّ الميت قبل مضى الليلة الاولى بشئ مما يتيسر له
فان لم يجد شيئا فليصلّ ركعتين يقرأ فى كل ركعة بفاتحة الكتاب واية الكرسى مرة وسورة التكاثر
مرة وقل هو الله احد عشر مرات فاذا فرغ قال اللهم صليت على صيغة المتكلم هذه الصلوة وانت
اعلم ما اردتُ انا بها اللهم ابعث ثوابها اى ثواب هذه الصلوة الى قبر فلان الميت فان الله تعالى
يعطيه ثوابا جزيلا اى عظيما ونورا وحسنة ودرجة وشفاعة ويستحب ان يتصدق عن
الميت بعده اى بعد موته الى سبعة ايام كل يوم بشئ مما تيسر ويستحب ان يتخذ اى يهيأ
ويطبخ طعاما لاهل الميت فان النبى صلى الله عليه وسلم لما اصيب حمزة اى جعل شهيدا فى غزوة احد قال عليه
السلام لاهله اى لاهل بيته اصنعوا لاهله اى لاهل حمزة طعاما فانهم فى شغل قيل اليست نهيت عن ذلك يا رسول
الله قال عليه السلام فى جوابه انما نهيت عن الرياء والسمعة بالضم والسكون فالحال فعله رياء وسمعة اى
ليراه الناس ويسمعونه وعن عبد الله بن جعفر انه قال لما جاء نعى بن ابى طالب اى خبر موته قال النبى صلى
الله عليه وسلم اصنعوا لآل جعفر طعاما فقد اتاهم ما شغلهم اى ما منعهم عن تهيئة الطعام كذا فى المصابيح
ويكره اتخاذ الالواح جمع لوح المكتوب به على القبور فانها لا تغنى عنه شيئا اى لا تجزى عنه ولا تنفعه
وانه ربما يعذب بذلك الذى كتب اذا رضى به كما يعذب بذكر فضايله ومناقبه اذا كان رضيها فى
حيوته ممن خاطبه بها ويكره تطيين القبور بالطين وتجصيصها بالجص وفى بعض النسخ وتقضيضها
لانه من القصة بفتح القاف وهى الجص لغة حجازية كذا فى مختار الصحاح ويكره ان يبنى عليه اى على القبر
مسجد يصلى فيه وان يضرب عليه فسطاطا بضم الفاء وسكون السين المهملة بيت من شعر كذا فى الصحاح
وقال فى المغرب هى الخيمة العظيمة او قبة يقام فيها او ليظل القبر وانما يظل الميت عمله فلا ينفعه شئ من
الفسطاط والقبة وغيرهما ولا باس باعلام القبر بكسر الهمزة اى جعله معلما بعلامة مثل الاحجار او الخشب
المنصوبة على طرف القبر فى زماننا هذا اذ يعرف بها اى بتلك العلامة انه قبر حتى لا يوطأ عليه بالاقدام ويدعى
بدعوات عنده ومن سنة الاسلام زيارة قبور المسلمين والمقصود من زيارة القبور للزائر الاعتبار وللمزور
الانتفاع بدعائه والاعتبار ان تصور الزائر فى قلبه الميت كيف تفرقت اجزاؤه كما ذكر عن عمر بن عبد
العزيز انه دخل عليه فقيه فتعجب من تغير صورة الخليفة بكثرة الجهد والعبادة فقال عمر رضى الله عنه للفقيه
لو رايتنى بعد ثلثة ايام وقد ادخلت فى قبرى وقد خرجت الحدقتان فسالتا على الخدين وتقلصت الشفتان

زيارة [illegible] الزائر
[illegible]

وخرج الصديد من الفم وانتفاء البطن وعلا الصدر وانفتح الفم وخرج الدود والصديد من المناخر
لرأيت اعجب مما تراه الآن قال حاتم الاصم من مر بالمقابر فلم يتفكر لنفسه ولم يدع لهم فقد خان نفسه وخانهم
وكان عثمن رضى الله عنه اذا وقف على قبر بكى حتى يبل لحيته فقيل له تذكر الجنة والنار فلا تبكى هكذا قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان القبر اول منزل من منازل الآخرة فان نجا منه صاحبه فما بعده ايسر
وان لم ينج منه فما بعده اشد منه قال سفيان من اكثر ذكر القبر وجده روضة من رياض الجنة ومن غفل
عن ذكره وجده حفرة من حفر النيران كذا فى شرح الخطب فان النبى صلى الله عليه وسلم قال انى قد نهيتكم عن
زيارة القبور فى اوائل الاسلام الاوايل بفتح الهمزة وتخفيف اللام فزوروها ولا تقولوا عند الوصول اليها
هجرا بالضم والسكون اى فحشا واعلم ان هذا فى حق الرجال واما فى حق النساء فروى انه عليه السلام
لعن زوارات القبور وقيل انه كان قبل ان يرخص فى زيارتها ومنهم من كرهها مطلقا لقلة صبرهن
وكثرة جزعهن واما اتباع الجنازة فلا رخصة لهن فيه كذا فى زين العرب وكان النبى عليه السلام يزور
قبر اقربائه من المؤمنين وغيرهم ذلك اى وغير اقربائه ايضا والسنة فى الزيارة ان يبدأ بالوضوء فيتوضأ
ويصلى ركعتين يقرأ فى كل ركعة بالفاتحة واية الكرسى مرة وسورة الاخلاص ثلثا ويجعل ثوابها للميت ثم يمشى
على هينته بكسر الهاء على وزن الرسة اى يمشى على وقاره فاذا بلغ المقابر قال وعليكم السلام سقدم عليكم على السلام
اى عكس السلام على الاحياء كذا خصصه النبى عليه السلام فى الحديث اهل الديار نصب على انه منادى مضاف
حذف حرف ندائه من المسلمين والمؤمنين رحم الله المستقدمين منكم والمستاخرين منا انتم لنا سلف فتحصى
ونحن لكم تبع فتحصين ايضا اى تابع وانا ان شاء الله بكم لاحقون قيل معناه لاحقون بكم فى الدخل الوفاة على الايمان
فان شرطية وقيل ان ههنا بمعنى اذ وقيل للتبرك كقوله تعالى لتدخلن المسجد الحرام ان شاء الله آمنين
وقيل للتأدب كقوله تعالى ولا تقولن لشئ انى فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله ويمكن ان يقال تعليق اللحوق بالمشية
بناء على ان اللحوق بخصوص المخاطبين غير متيقن ثم قال بعد قوله لاحقون نسال الله لنا ولكم العافية
اى الخلاص من المكروه قال فى شرح المصابيح فيه دليل على ان من يدعو للميت والحى ينبغى له ان يقدم دعاء الحى
على دعاء الاموات ثم يقعد عند القبر حيال وهو بكسر الحاء المهملة قبل الياء المثناة من تحت اى مقابلة
وجهه قال فى الاحياء والمستحب فى زيارة القبور ان يقف مستدبر القبلة مستقبلا لوجه الميت
وان يسلم ولا يمسح القبر ولا يقبله ولا يمسه فان ذلك من عادة النصارى ويقرأ سورة يس او ما تيسر له من القرآن
واعلم ان ابا حنيفة كره قراءة القرآن عند القبور ولم يكرهه محمد رحمه الله قال فى المختار وبه ناخذ وعليه كلام
المصنف رحمه الله ايضا ثم يقف ويدعو للميت ويرجع بعده وفى الحديث ما من عبد يمر بقبر رجل كان يعرفه

فى الدنيا فيسلم عليه الا عرفه ورد عليه السلام ومن هذا كان بن عمر رضى الله عنه لا يمر بقبر الا وقف عليه
وسلم وقال نافع رايته اى بن عمر مائة مرة او اكثر يجئ الى قبر النبى صلى الله عليه وسلم فيقول السلام على النبى
السلام على ابى بكر السلام على ابى وارادبه عمر بن الخطاب رضى الله عنهم وينصرف وقال عليه السلام ما من رجل
يزور قبر اخيه ويسلم عليه ويجلس عنده الا استانس به ورد عليه حتى يقوم كذا فى روضة الناصحين
ولعل المراد انه يرد السلام بلسان الحال لا بلسان المقال يؤيده ما ورد فى بعض الاخبار من انهم سائلون

سانون

على انقطاع الاعمال عنهم حتى يتحسرون على رد السلام وثوابه وفى حديث آخر من مر على المقابر فقرا قل
هو الله احد عشر مرات هذا هو الاصح وان اختلفت النسخ ههنا ثم وهب اجره للاموات اعطى الله
تعالى اجره بعدد تلك الاموات قال احمد بن حنبل رضى الله عنه اذا دخلتم المقابر فاقرؤا بفاتحة الكتاب
والمعوذتين وسورة الاخلاص واجعلوا ثواب ذلك لاهل المقابر فانه يصل اليهم هكذا فى شرح الخطب
ويستحب قراءة سورة يس على المقابر يثبت ذلك الاستحباب بالحديث المشهور عن انس رضى الله عنه انه
قال قال النبى عليه السلام من دخل المقابر فقرا سورة يس خفف عنهم يومئذ وكان له بعدد من فى المقابر حسنات
وعن انس رضى الله عنه ايضا ان النبى عليه السلام قال اذا قرا المؤمن آية الكرسى وجعل ثوابها لاهل القبور ادخل
الله تعالى قبر كل ميت من المشرق الى المغرب اربعين نورا ووسع الله تعالى عليهم قبورهم ورفع لكل ميت درجة
ويعطى القارى ثواب ستين نبيا وجعل الله تعالى بكل حرف ملكا يسبح له الى يوم القيمة وعنه ايضا عن النبى
عليه السلام من مشى بزيارة الاموات وقرا فى المقبرة فاتحة الكتاب وقل هو الله احد ثلاث والهاكم التكاثر
مرة فكانما قرا القران ثنتى عشرة الف مرة كذا ذكره فى روضة المتقين ومن السنة ان لا يطا القبور فى
نعليه فانه اى النبى عليه السلام كان يكره ذلك ويستحب ان يمشى على المقابر حافيا بالحاء المهملة والفاء
بعده اى غير منتعل ويدعوا الله تعالى لهم ويستغفر لهم ورأى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا يمشى على القبور
فى نعليه فامره بخلعهما الظاهر من هذا التقرير انه يجوز الوطى على المقابر اذا كان حافيا غير منتعل وهو
يدعو لاهلها ويوافقه ما ذكر فى القرانة من انه قال بعضهم لا باس بان يمر على المقبرة او يطاها وهو قارئ
القران او مسبح او داع لهم بالمغفرة والخير وما ذكر فى القنية من ان الامام الديرى كان يوسع فى ذلك
ويقول سقوفها ممنوع له سقوف الدار فلا باس بالصعود عليه لكنه يخالف ما نقل عن شمس الائمة الحلوانى
من انه قال يكره وعن بن مسعود رضى الله عنه من انه قال لان اطا على جمر احب الى من ان اطا على قبر
وعن على الترجمانى من انه قال يأثم بوطئ القبور لان سقف القبر حق الميت ومن السنة ان لا يذكر
ميتا من المسلمين الا بخير فانه عليه السلام امر بذلك وقال عليه النبى عليه السلام لا تسبوا الاموات فانهم

افضوا افضاء الى ما قدموا تقدما بعنى انهم قد وصلوا الى جزاء ما عملوا واما قوله عليه
السلام وهذا اثنيتم عليه شرا فوجبت له النار وقد ذكرناه قبيل قول المصنف ومن
السنة ان تغتنم غسل الميت الى اخره فيحتمل ان يكون قبل ورود النهى بقوله عليه السلام لا تسبوا
او يكون النهى فى شان غير الكفرة والمنافقين والمظاهرين بفسق وبدعة واما هؤلاء فلا يحرم
ذكرهم بالشر بعد موتهم تحذيرا من طرائقهم والتخلق باخلاقهم كذا قال فى شرح المصابيح وقال
عليه السلام لا تسبوا الاموات فتؤذوا بها الاحياء من اولاده واقربائه واصدقائه وعن عائشة
رضى الله عنها انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تسبوا موتاكم فلا يحل سبهم
وحرام عليكم ذلك فاتقوا الله تعالى وكونوا على حذر كذا فى خالصة الحقايق تم العبد الغريق
فى بحار العصيان الحريق من شرر السهو والنسيان اوضع من التراب اخضع من الذباب
يعقوب بن سيد على عفى عنهما الملك العلى تقول قد جمعت بتوفيق خالق النسم ورازق القسم
جل جلاله وعم نواله رموز لوامع الافادات وكنوز جوامع السعادات اعنى شرح شرعة
الاسلام المشهور عند الخواص والعوام من مائة وعشرين صحيفة لتكون ابنية الكلام منيفة
وهى من كتب التفاسير تفسير وسيط تفسير كبير كشاف تفسير قاضى تيسير تفسير
ابى الليث معالم التنزيل تفسير الشيخ رونق التفاسير كشف حقايق كواشى تفسير ثعلبى ١٢ ومن
كتب الاحاديث مشارق شرحه لابن الملك تحفة الابرار مصابيح شرحه للبيضاوى شرح
آخر لابن الملك مظهر تنوير خطابى زين العرب توربشتى بخارى شرحه للكرمانى شرح مسلم للنووى
شرح مشكاة طيبى ترغيب وترهيب ١٩ ومن فروع الفقه هداية نهاية كفاية عناية معراج

اختيار

الدراية غاية البيان صدر الشريعة ترشيح شرح وقاية لابن الملك بغية المنية شرح المقدمة
نقاية شرحها للواحدى شرح مجمع لابن الملك قاضى خان محيط مبسوط شيخ الاسلام قنية غنية
الفتاوى خلاصة الفتاوى فتاوى بزازية كافى درر شرح غرر تحفة الفقها تسهيل شرح تحفة
الملوك منية المفتى نوازل فتاوى ابى الليث شرح قدورى للزاهدى مقدمه غزنوى جواهر
اثار شرح مختار زيلعى فتاوى ظهيرية تتمة الفتاوى شرح طحاوى فتاوى تاتارخانية
مجمع الفتاوى خزانة الفتاوى لصاحبه شرح فرايض فنارى ٤١ ومن كتب الائمة والمشايخ
احياء علوم عوارف المعارف اذكار تنبيه الغافلين بستان العارفين روضة العلماء روضة المتقين
لابن الملك روضة الناصحين زهرة الرياض شرح اوراد زينية انس المنقطعين مختصر احياء وصايا

قدسيه، فردوس الاخبار، كنز الابرار، مشكاة الانوار، خالصة الحقايق، رساله قشيريه، رساله
ذوقيه، حدايق الحقايق، رونق المجالس، منبع الآداب، حصن حصين، ٢٣ ومن كتب العربيه
وغيرها صحاح جوهري، سامي، مختار صحاح، مفتاح، سكاكي، طب نبوي، فضايل الاعمال، معرب
اللغه، تكمله، تاريخ يافعي، سبعة البحر، ديوان الادب، حواشي مطول، شرح لباب للركني الخاني،
شرح شاطبي للجعبري، شرح مفتاح للسيد الشريف، قواعد الاعراب، بلوغ لباب الغربيين،
شفاء الطب لحاجي سنا، شرح موجز للسرندي، شرح عقايد، شرح مواقف للسيد، شرح
مقاصد لسيد الملة، اغاني كبير لابي الفرج رحمه الله عليه، مكي جلالي، حيوة الحيوان للمولى الامام،
كمال الدين محمد الدميري، محاضرات للشيخ الامام ابي القسم الحسين بن الفضل الشهير بالراغب الاصفهاني
شرح شافيه للمولى الفاضل المعروف بجار بردي ٢٧ اكرم الله تعالى مثواهم وجعل الجنه ماواهم مع كافه
المومنين اجمعين، يا رب العالمين امين، وصلى الله على سيدنا محمد خير الخلق اجمعين، امين امين،

وكان الفراغ من تعليقه وقت الضحى من يوم الاثنين الثاني عشر شهر صفر المظفر
احد شهور سنه ٩٩٦ بخط الفقير الحقير يحيى قاسم اللطيف عفا الله عنهما امين